

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

عقد مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات دورته الخامسة والثلاثين في جنيف في الفترة من ١٣ إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠. وقد تكلم وفدا الكويت والعراق أمام المجلس في جلسته العامة الافتتاحية.

وانتخب المجلس ممثل بنغلاديش بالتركية نائبا لرئيس مجلس الإدارة بعد أن غادر نائب الرئيس السابق، سلوفينيا، المجلس في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

وفي أثناء الدورة، نظر المجلس في تسعة تقارير وتوصيات قدمتها أفرقة المفوضين في الفئات هاء - ١ وهاء - ٢ وهاء - ٣ وهاء - ٤ من المطالبات. ويتعلق التقرير الذي يتناول المطالبات من الفئة هاء - ١ (المرفق الثاني) بمطالبات تتصل بقطاع النفط؛ ويتعلق التقرير الذي يتناول المطالبات من الفئة هاء - ٢ (المرفق الرابع) بمطالبات شركات غير كويتية؛ وتتعلق التقارير الثلاثة التي تتناول المطالبات من الفئة هاء - ٣ (المرفقات السادس والثامن والعاشر) بمطالبات غير كويتية تتصل بأعمال التشييد والهندسة؛ وتتعلق التقارير الأربعة التي تتناول المطالبات من الفئة هاء - ٤ (المرفقات الثاني عشر والرابع عشر والسادس عشر والثامن عشر) بمطالبات القطاع الخاص الكويتي. وتوفر الجداول المرفقة تفاصيل عن مبالغ التعويض المطالب بها في التقارير والمبالغ التي أجازها مجلس الإدارة.

ونظر مجلس الإدارة أيضا في تقرير الأمين التنفيذي: موجز الأنشطة ويشمل الفترة من ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٠. ويغطي التقرير تعيين المفوضين وتجهيز المطالبات وطلبات التصويب بموجب المادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، وسحب المطالبات وسداد المطالبات المعتمدة.

وناقش المجلس عدة مسائل تتصل بتجهيز المطالبات وسدادها، بما في ذلك آلية المرحلة الثالثة للسداد. ونظر المجلس في معلومات إضافية قدمتها الأمانة، وأوصى بإنشاء فريق صياغة ليقوم بإعداد مشروع مقرر بشأن تفاصيل مرحلة السداد الثالثة، توقعاً لقرار يتخذه مجلس الإدارة في الدورة المقبلة التي ستعقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

وواصل المجلس نظره في طلب اليمن قبول تقديم متأخر لمطالبة حكومية من الفئة فاء، في ضوء مزيد من المعلومات قدمتها حكومة اليمن والأمانة. ولم يكن بمقدور المجلس، على الرغم من تعاطفه مع ظروف اليمن، أن يقبل طلب قبول التقديم المتأخر وذلك استناداً إلى معايير سبق أن أقرت فيما يتعلق بقبول المطالبات التي تقدم متأخرة.

وناقش المجلس أيضاً عدة مسائل تتصل بمشاركة العراق في أعمال اللجنة. وفي الختام، قرر مجلس الإدارة أن يعقد دورته السادسة والثلاثين في الفترة من ١٣ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

(توقيع) هانس ي. هاينمان
رئيس مجلس الإدارة

المرفق الأول

موجز التوصيات

١ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة "هـ - ١"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)
فرنسا	١	-	٣٣ ٢١٠	٢٩ ٠٠٠
اليابان	١	١	١ ٦٧٤ ٥١٩	٨٠ ٢٠٦
هولندا	-	٢	١ ٠٧٣ ٥٧٦	لا شيء
رومانيا	-	١	١٠٥ ٢٩٤ ٥١٤	لا شيء
المملكة العربية السعودية	٢	١	٤ ٣٦٥ ٠١٦	١ ٢٣٢ ٢١٠
الولايات المتحدة	١	١	٣٧٤ ٢٤١	١١١ ٩٧٢
المجموع	٥	٦	١١٢ ٨١٥ ٠٧٦	١ ٤٥٣ ٣٨٨

٢ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هـ - ٢"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)
استراليا	٤	١	١٧ ٨٣٤ ٤٤٤,٢٤	٤٣٧ ١٩٧,٦٢
النمسا	١	٥	١٣ ٥٣٠ ٤٦١,١٥	٢٠ ٠١٩,٠٠
البحرين	١	٣	٨٠ ٦٩٤ ٣٦٠,٨٢	١ ٩٧٩ ٧٧٤,٥٦
بنغلاديش	-	١	٥٩ ٢٥٩,٥٥	لا شيء
بلجيكا	-	٣	١ ٥٠٤ ١٤٢,٥١	لا شيء
البرازيل	-	٢	١ ١٣٩ ٤٠٥,٠٨	لا شيء
كندا	٢	٤	١ ٧٤٨ ٦٠٩,٤٤	٥٩٨ ٤٩٢,٢٧
الصين	١	٥	٤ ٢٣٤ ٠٤٤,٦٨	٤٤ ٠٧٦,٨٤
كرواتيا	-	٢	٥ ٠٧٣ ١٢١,٥٧	لا شيء
قبرص	-	٥	١ ٣٤٥ ٢٩٨,٠٥	لا شيء
الجمهورية التشيكية	١	٥	١٢ ٦١٢ ٩٦١,١٤	٢٠٧ ١٨٥,٦٠

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)
الدانمرك	٢	٣	٥٥٤ ١٦٤,٥١	٢٧ ٣٧٣,٢٣
مصر	-	٢	٤٧٥ ٣٠٢,٩٤	لا شيء
فرنسا	-	٥	١ ٠٥٦ ٦٦٤,٩٢	لا شيء
ألمانيا	٤	٢	٧٩٠ ٨٦٨,٤٩	٦٩ ٥١٧,٥٥
اليونان	١	٣	١٢ ١٥٣ ٠٩٤,٦٨	١ ٢٦٥ ٤٤٣,٢٥
هنغاريا	٢	٤	٢ ٦٥٨ ٧٧٢,٤٠	٤٧٠ ٥٣٠,٣٠
الهند	٤	٢	١٧١ ٨٧٣,٤٦	٥٤ ٣٦٩,٤٦
إندونيسيا	-	١	٢ ١٣٧ ٢٩٠,٠٠	لا شيء
إيران	١	-	٤ ٠٥٨ ٤٠١,٠٠	١ ٢٥١ ٩٢٣,٥٠
آيرلندا	-	٥	٦ ٧٠٤ ٧٢٩,٥٢	لا شيء
إسرائيل	-	٤	١٤ ٣٩٧ ٤٨٠,٧٢	لا شيء
إيطاليا	٢	٤	٦ ١٧٣ ٨٤٤,٠٩	٤٦ ٠٠٩,٧٢
اليابان	٤	٢	٣ ٢٧٣ ١٩٥,٧٧	١٥٨ ٣٧٢,٩٨
لبنان	-	٢	١ ٨٦٥ ٧٧٦,٣٠	لا شيء
ليختنشتاين	١	١	٦ ١٤٨ ٢٢٤,٨٩	١٣ ٩٦٠,٠٠
ماليزيا	١	-	١١ ٥٢٤ ٠٥٧,٨٤	٧ ٩٥١ ٦٣٩,٢٨
ملديف	١	-	٦ ٣٨٧ ٣٤٢,٦٨	٢ ٧٣٧ ١٥٦,٠٠
المغرب	-	٣	٥ ٥٣٦ ٢٥٠,٠٠	لا شيء
هولندا	٤	١	١ ٣٢٢ ٢١١,٩٤	٢٧٧ ٦٧٢,٢٤
باكستان	٣	٣	١٤ ٦٨٠ ٥٤٧,٥٠	٤٩ ٠٣١,٤٣
بولندا	-	٤	١٢ ١٨٤ ١٨٨,٨٠	لا شيء
البرتغال	٤	١	٢٣١ ٤٨٢,٥٨	٢٩ ٥٤٣,٨٩
جمهورية كوريا	٢	٤	٥١ ٦٤٥ ٧٣٦,٠١	٢٦٤ ٧٦٢,٠٠
رومانيا	-	٥	١٨٠ ٢١٨ ٨٥٥,٣١	لا شيء
الاتحاد الروسي	١	-	٥٢ ١١١ ٢٣٩,٦١	١ ٠٤٦ ١٨٦,٠٠
المملكة العربية السعودية	-	٤	٢٣ ٩٧٥ ٠٥٢,٨٢	لا شيء
سنغافورة	٤	٢	٥٠٠ ٣١٥,٩٩	٥٨ ٢٢١,٢٩

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)
إسبانيا	١	٥	٧ ٨٠٢ ٤٩٤,٠٠	٥٤ ٨١٥,١٦
السويد	١	٢	٩ ١٧٩ ٤٩٤,١٩	١ ٣٣٢ ٩٥٤,٩١
سويسرا	٤	٢	٣ ٧٧٨ ٨١٦,٦٢	٢ ٠٠٢ ٣٤٧,٧٩
جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة	-	٦	١٣ ٦٨٦ ٨٢٢,٤٩	لا شيء
تونس	-	١	٦٨٦ ٩٥٦,٠٠	لا شيء
تركيا	٣	٣	٥ ١٢٧ ٠٠٤,٣٤	٢ ١٨٧ ٦٠٩,٠١
أوغندا	-	١	٢ ٦٥٠ ٢١٥,٩٤	لا شيء
الإمارات العربية المتحدة	٢	٤	١ ٧٥٣ ٤٢٦,٠٤	١٥١ ٠٨٠,٤٥
المملكة المتحدة	٤	٢	٥٨٠ ٢٣٤,٨١	١٦٢ ٧٤٥,٩٧
الولايات المتحدة	٢	٤	١٠ ٣٧٤ ٣٤١,٦١	١ ٣٩٨ ٨٧٣,٨٨
أوروغواي	-	١	٥٠ ١١٠ ٣٢٥,٠٠	لا شيء
طلب شركات ورد مباشرة من جوزيف ويلسر OHG (الطلب رقم ٤٠٠٢٣٩٤)	-	١	٢ ٢٢٨ ٨٠٩,٧٨	لا شيء
المجموع	٦٨	١٣٥	٦٧٠ ٦٧٢ ٠١٠,٨٢	٢٦ ٢٨٥ ٨٨٥,١٨

٣ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة "هاء - ٣"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
البوسنة والهرسك	١	١	٤٣ ٩٧٣ ٨٣٤	١ ٦٦٠ ٥٩٩
بلغاريا	١	-	٦٠ ٦٦٨ ٣٦٤	٤ ٥٦٦
كرواتيا	١	-	٥٢ ٢٠٩ ٦١٧	٣ ١٨٧ ٧٧٨
ألمانيا	١	٤	٨١١ ٧٢٧ ٣٩٨	١٥٥ ٠٤٩
الهند	-	٣	٣٠ ٠٧٩ ٢٧١	لا شيء

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
إيطاليا	-	٢	١ ٦٧٩ ٤٠٢	لا شيء
جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية	٣	-	٢٦ ١٧٢ ٤٣٤	٧٤٧ ٧٤٠
المجموع	٧	١٠	١ ٠٢٦ ٥١٠ ٣٢٠	٥ ٧٥٥ ٧٣٢

٤ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الحادية عشرة من المطالبات من الفئة "هاء - ٣"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
المملكة العربية السعودية	٤	١٥	٥٧ ٤٨٨ ٢٥٥	٥٣ ٤٠٣

٥ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية عشرة من المطالبات من الفئة "هاء - ٣"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الصين	١	-	٢٤ ٩٠٩ ١٧٥	٣٣٤ ٩١٢
مصر	-	٣	٢٤ ٠٨١ ٩٤٢	لا شيء
ألمانيا	-	٢	٣٨١ ٨٧٣	لا شيء
إسرائيل	-	١	٨ ٢٤٥ ٠٠٠	لا شيء
إيطاليا	-	٢	٥ ٢٣٥ ١٣٩	لا شيء
باكستان	-	١	٢ ٢٤٣ ٠٨٠	لا شيء
بولندا	١	-	٤ ٦٤٣ ٤٠١	١ ٢٧٨ ٠٩٧
تركيا	-	١	٨٥ ٨٣٩	لا شيء
الإمارات العربية المتحدة	-	١	٥ ٩٨٩ ٤٩٠	لا شيء
المملكة المتحدة	-	١	٢٦٧ ٥٨٧	لا شيء
المجموع	٢	١٢	٧٦ ٠٨٢ ٥٢٦	١ ٦١٣ ٠٠٩

٦ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هاء - ٤"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	٢٠	-	١ ٨٦١ ٠٢٠ ٦٢٦	٢٨٤ ٢١٩ ٨٧٣

٧ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة "هاء - ٤"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	٢٣	-	١ ٣٣١ ٧٨٠ ٤١٩	٤١١ ٣٤٥ ٦٠٠

٨ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السادسة من المطالبات من الفئة "هاء - ٤"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	١٣٦	٤	١٧٣ ٤٨٩ ٨٥٥	٩٧ ٥٦٦ ٧٩٤

٩ - تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة "هاء - ٤"

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	١٣٨	١	٢٧٤ ١٢٤ ٨١٣	١٣٥ ٨٧٩ ٢٥٧

المرفق الثاني

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة هاء-١*

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/2000/1.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١١		قائمة المطالبين/قائمة العملات
١٢		قائمة الجداول
١٣	٦-١	مقدمة
١٥	١١-٧	أولا - الخلفية الإجرائية للمطالبات
١٦	٢٢-١٢	ثانيا - الإطار القانوني
١٦	١٢	ألف - القانون والمعايير الواجب تطبيقهما
١٦	١٧-١٣	باء - مسؤولية العراق
١٨	٢٢-١٨	جيم - أدلة الإثبات المطلوبة
١٩	٣٠-٢٣	ثالثا - مطالبة شركة ألف لوبريفيان (ELF LUBRIFIANTS SA)
		رابعا - مطالبة شركة فان دير سلويس هاندلز ماتشابي (VAN DER SLUIJS HANDELSMAATSCHAPPIJ)
٢١	٣٥-٣١	خامسا - مطالبة شركة موتراكو هافينسيرفيس (MUTRACO HAVENSERVICE) .. ٤٠-٣٦
٢٢		سادسا - مطالبة شركة بترول أكسبورت إمبرورت (PETROLEXPORTIMPORT S.A.)
٢٤	٤٥-٤١	سابعا - مطالبة شركة أورينت كاتاليست المحدودة (ORIENT CATALYST (CO., LTD)
٢٥	٨٥-٤٦	ألف - الخسائر في الفائدة
٢٦	٥١-٤٨	١- الحفاز الذي سُلم قبل الغزو
٢٦	٦٠-٥٢	٢- الحفاز الذي سُلم بعد الاحتلال
٢٨	٦٦-٦١	باء - الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة
٣٠	٦٩-٦٧	١- تكاليف الشحن الإضافية
٣٠	٧٣-٧٠	٢- تكاليف التخزين
٣١	٧٧-٧٤	٣- الحفاز المخزون في الكويت
٣٢	٨٢-٧٨	٤- الخصم من الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة
٣٢	٧٨	(أ) الكسب من سعر الصرف
٣٢	٨٢-٧٩	(ب) التعويض من شركة النفط الوطنية الكويتية
		٥- الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة: التعويض الموصى به بعد الخصم
٣٢	٨٤-٨٣	جيم - مجموع التعويض الموصى به
٣٣	٨٥	ثامنا - المطالبة المقدمة من انكور فنس ANCHOR FENCE, INC
٣٤	١٠٤-٨٦	ألف - خسائر عقود
٣٤	٩٩-٨٩	

٣٦	١٠٣-١٠٠	باء - مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى آخرين
٣٧	١٠٤	جيم - التعويض الموصى بدفعه
٣٨	١١٠-١٠٥	تاسعا - المطالبة المقدمة من شركة كالتكس CALTEX PETROLEUM CORPORATION
٣٩	١١٥-١١١	عاشرا - المطالبة المقدمة من الشركة العربية للحفر
٤١	١٢٤-١١٦	حادى عشر - المطالبة المقدمة من شركة الحسيني
٤٢	١٦٢-١٢٥	ثاني عشر - الشركة السعودية لخدمة السيارات
٤٣	١٢٧	ألف - الممتلكات العقارية
٤٣	١٣٥-١٢٨	١ - محطة البترين بالجديدات
٤٥	١٣٩-١٣٦	٢ - ورشة الرياض
٤٥	١٤٢-١٤٠	٣ - محطة أم الحمام
٤٦	١٤٣	٤ - الممتلكات العقارية: ملخص للتعويض الموصى بدفعه
٤٦	١٤٦-١٤٤	باء - ممتلكات مادية أخرى
٤٦	١٤٧	جيم - فقد الإيجار
٤٦	١٥٢-١٤٨	١ - فترة الخسارة
٤٧	١٥٨-١٥٣	٢ - تقدير التعويض
٤٨	١٦١-١٥٩	دال - فقد الإعانة
٤٩	١٦٢	هاء - التعويض الموصى بدفعه
٤٩	١٦٧-١٦٣	ثالث عشر - مطالبة شركة ايداميتسو كوسان المحدودة IDEMITSU KOSAN CO. LTD
٥٠	١٧٧-١٦٨	رابع عشر - القضايا العارضة
٥٠	١٧١-١٦٨	ألف - سعر صرف العملات
٥١	١٧٦-١٧٢	باء - الفائدة
٥٤	١٧٨	خامس عشر - التوصيات

قائمة المطالبين

المختصر	الاسم
"ألف" ("EIF")	شركة ألف لوبريفيان
"فان دير سلويس" ("Van der Sluijs")	فان دير سلويس هاندلز ماتشابي
"موتراكو" ("Mutraco")	موتراكو هافينسيرفيس
"بتروول أكسبورت إمبروت" ("Petroleumexportimport")	شركة بتروول أكسبورت إمبروت المساهمة
"أورينت" ("OCC")	شركة أورينت كاتاليسست المحدودة
"أنكر فَنس" ("Anchor Fence")	شركة أنكر فَنس
"كالتكس" ("Caltex")	شركة كالتكس للنفط
"العربية للحفر"	الشركة العربية للحفر
"الحسيني"	شركة الحسيني
"السعودية للسيارات"	الشركة السعودية لخدمة السيارات
"إدميتسو" ("Idemitsu")	شركة إدميتسو كوسان المحدودة

قائمة العملات

المختصر	الاسم
US\$	دولار الولايات المتحدة
KD	دينار كويتي
SAR	ريال المملكة العربية السعودية
NLG	غيلدر هولندا
FRF	فرنك فرنسي
ROL	ليو رومانيا
JPY	ين ياباني

قائمة الجداول

الصفحة	
١٣	١- قائمة موجزة بالمطالبين
١٤	٢- ملخص للمطالبات
١٩	٣- صافي قيمة مطالبة ألف
٢٠	٤- التعويض الموصى بدفعه إلى ألف
٢١	٥- صافي مطالبة فان دير سلويس
٢٢	٦- التعويض الموصى به لفان دير سلويس
٢٣	٧- صافي مطالبة موتراكو
٢٣	٨- التعويض الموصى به لموتراكو
٢٤	٩- صافي مطالبة بترول أكسبورت إمبورت
٢٥	١٠- التعويض الموصى به لشركة بترول أكسبورت إمبورت
٢٥	١١- صافي مطالبة أورينت
٣٣	١٢- الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة: التعويض الموصى به بعد الخصم
٣٣	١٣- التعويض الموصى به لأورينت
٣٤	١٤- صافي مطالبة انكور فنس
٣٧	١٥- التعويض الموصى بدفعه لشركة انكور فنس
٣٨	١٦- صافي مطالبة كالتكس Caltex
٣٩	١٧- التعويض الموصى بدفعه لكالتكس
٤٠	١٨- صافي مطالبة "العربية للحفر"
٤٠	١٩- التعويض الموصى به للعربية للحفر
٤١	٢٠- صافي مطالبة "الحسيني"
٤٢	٢١- التعويض الموصى بدفعه للحسيني
٤٣	٢٢- صافي مطالبات "السعودية للسيارات"
٤٩	٢٣- التعويض الموصى بدفعه "للسعودية للسيارات"
٥٠	٢٤- صافي مطالبة ايداميتسو
٥٠	٢٥- التعويض الموصى بدفعه لإيداميتسو
٥٢	٢٦- موجز التوصيات بحسب نوع الخسارة وتواريخ بدء استحقاق الفائدة
٥٤	٢٧- موجز لصافي المطالبات والتعويضات التي يوصى بها الفريق

مقدمة

- ١ - هذا هو التقرير الرابع المقدم إلى مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") من فريق المفوضين ("الفريق") المعين لاستعراض المطالبات المتعلقة بقطاع النفط التي قدمتها شركات، وكيانات قانونية أخرى من القطاع الخاص ومؤسسات من القطاع العام (الفئة "هاء-١" من المطالبات) عملاً بالمادة ٣٨ (هـ) من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات^(١) ("القواعد").
- ٢ - ويتضمن هذا التقرير قرارات وتوصيات الفريق في ما يخص الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة "هاء-١" التي تتألف من ١١ مطالبة مقدمة من الأمين التنفيذي للجنة إلى الفريق عملاً بالمادة ٣٢ من القواعد ("الدفعة الخامسة").
- ٣ - وقد وردت كافة مطالبات الدفعة الخامسة من شركات غير كويتية تعمل في قطاع النفط. ويذكر المطالبون في هذه الدفعة، عموماً عدداً من عناصر الخسارة الناجمة عن توقف أعمالهم وتدمير أو سرقة الممتلكات المستخدمة في هذه الأعمال.
- ٤ - والمطالبون في الدفعة الخامسة هم:

الجدول ١ - قائمة موجزة بالمطالبين

رقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات	البلد الذي قدم الطلب	اسم المطالب
٤٠٠١٨٣٤	فرنسا	شركة ألف لوبريفيان المساهمة
٤٠٠١٥٧٠	هولندا	فان دير سلويس هاندلر ماتشابي
٤٠٠١٣٩٥	هولندا	موتراكو هافينسيرفيس
٤٠٠١٢٤٥	رومانيا	شركة بترول أكسبورت إمبورت المساهمة
٤٠٠٠٩٦٠	اليابان	شركة أورينت كاتاليسست المحدودة
٤٠٠٢٤٨٩	الولايات المتحدة	شركة أنكرز فَنَسْ
٤٠٠٠٥٩٥	الولايات المتحدة	شركة كالتكس للنفط
٤٠٠٢٨٢٩	المملكة العربية السعودية	الشركة العربية للحفر
٤٠٠٢٥٥٥	المملكة العربية السعودية	شركة الحسيني
٤٠٠٢٤٥٤	المملكة العربية السعودية	الشركة السعودية لخدمة السيارات
٤٠٠٠٩٨٢	اليابان	شركة إدميتسو كوسان المحدودة

- ٥ - التمس عدد من المطالبين في الدفعة الخامسة تعويضاً عن تكاليف إعداد المطالبات وعن الفائدة على المبالغ المطالب بها. وبما أن هذه المسائل مسائل تعالج على حدة (انظر الفقرات ١٧٢-١٧٧ أدناه) فإن متن هذا التقرير يتناول المطالبات دون شمول الفائدة وتكاليف إعداد المطالبات. ويرد في ما يلي ملخص للمبالغ الأصلية والصافية المطالب بها في الدفعة الخامسة:

الجدول ٢ - ملخص للمطالبات

المطالب	القيمة الإجمالية للمطالبة	تكاليف الإعداد	الفائدة	القيمة الصافية للمطالبة
"ألف"	١٧٤ ٠٨٥ (فرنك فرنسي)	صفر	صفر	١٧٤ ٠٨٥
"فان دير سلويس"	١ ٠٣٧ ٠٠٠ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	صفر	١ ٠٣٧ ٠٠٠
"موتراكو"	٦٤ ٤١٠ (غيلدر هولندي)	صفر	غير محددة*	٦٤ ٤١٠
"بتروكسبور"	٢ ٧٢٩ ٢٠٤ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	صفر	٢ ٧٢٩ ٢٠٤
"إمبورت"	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧ (ليو روماني)	صفر	صفر	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧
"أورينت"	٢١٥ ٧٠٠ ٩٠٦ (ين ياباني)	صفر	صفر	٢١٥ ٧٠٠ ٩٠٦
"أنكر فَنس"	٨٦ ٥٣١ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	صفر	٨٦ ٥٣١
"كالتكس"	٢٠١ ٩٢٦ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	صفر	٢٠١ ٩٢٦
"العربية للحفر"	٥٣ ٣٣٤ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	صفر	٥٣ ٣٣٤
"الحسيني"	٢ ٨٠٠ ٠٠٠ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	ستحدد***	٢ ٨٠٠ ٠٠٠
"السعودية للسيارات"	٢٩ ٠٠٠ (ريال سعودي)	٢٩ ٠٠٠	صفر	٢٩ ٠٠٠
"إديميتسو"	٥ ٦٧٨ ٩٧٠ (ريال سعودي)	١٧ ٧٢٠	ستحدد***	٥ ٦٦١ ٢٥٠
المجموع	١٣ ٣٦٦ ٣٩٠ (ين ياباني)	صفر	صفر	١٣ ٣٦٦ ٣٩٠
	٧ ٠٨٠ ٣١٠ (دولار الولايات المتحدة)	صفر	صفر	٧ ٠٨٠ ٣١٠
	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧ (ليو روماني)	صفر	صفر	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧
	٢٢٩ ٠٦٧ ٢٩٦ (ين ياباني)	صفر	صفر	٢٢٩ ٠٦٧ ٢٩٦
	٦٤ ٤١٠ (غيلدر هولندي)	صفر	صفر	٦٤ ٤١٠
	١٧٤ ٠٨٥ (فرنك فرنسي)	صفر	صفر	١٧٤ ٠٨٥
	٥ ٦٧٨ ٩٧٠ (ريال سعودي)	٤٦ ٧٢٠	صفر	٥ ٦٦١ ٢٥٠

* تطالب موتراكو بمبلغ غير محدد تعويضاً عن الفائدة في استمارة المطالبة في الفئة "هاء" التي قدمتها إلى اللجنة.

** تزعم "بتروكسبور إمبورت" أن هذا المبلغ يمثل "فائدة مصرفية تتعلق بعقد A.M"، وبما أن المطالب لم يقدم وصفاً مفصلاً أو أدلة بصدور عنصر الخسارة هذا فإنه ليس واضحاً ما إذا كان يمثل مطالبة بالتعويض عن فائدة على أي تعويض منحة اللجنة. ولذلك فإن عنصر الخسارة هذا لا يعرض هنا إلا كجزء من القيمة الإجمالية لمطالبة "بتروكسبور إمبورت".

*** تطالب "الحسيني" و"السعودية للسيارات" بتعويض عن الخسارة في الفائدة ولكنهما لا تحددان قيمة نقدية لها. وبدلاً من ذلك تركت الشركتان للجنة مسألة حساب خسارتهما من الفائدة. غير أنهما تطالبان في ذلك باعتبار سعر الفائدة أكثر من ٨,٥ في المائة، ما يكفي لتعويضهما عن "الكلفة الحدية المحتملة للاقتراض".

٦- وفي هذا التقرير أعدّ الفريق جدولاً ملخصاً لكل مطالب يرد في ختام تقييم الفريق لكل مطالبة. وحيثما يقدم المطالب مطالبته بعملات خلاف دولار الولايات المتحدة يحوّل الفريق التعويض الموصى به إلى دولار الولايات المتحدة في الجداول الملخصة للمطالبات، مستنداً في ذلك إلى النهج المبين في الفقرات ١٦٨-١٧١ أدناه.

أولاً - الخلفية الإجرائية للمطالبات

٧- شرعت أمانة اللجنة ("الأمانة") في استعراض تقييمي أولي مفصل لمطالبات الدفعة الخامسة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. ونتيجة لهذا الاستعراض اكتشف عدد من العيوب الشكلية في ملفات المطالبات وحدد عدد من المجالات التي تتطلب بالتأكيد مزيداً من المستندات والمعلومات من المطالبين. وبناء على ذلك أرسلت الأمانة إلى كل مطالب في الدفعة الخامسة إخطاراً مفصلاً بشأن هذه العيوب، عملاً بالمادة ٣٤ من القواعد ("المادة ٣٤ الإخطار").

٨- ونظراً إلى أن عدداً من عناصر الخسارة في الدفعة الخامسة ينطوي على مسائل من المفيد الحصول على مشورة فنية بشأنها فقد تم استخدام بعض الخبراء في تسوية وحساب الخسائر لمساعدة الأمانة والفريق في استعراضهما وتقييمهما لهذه المطالبات.

٩- وأصدر الفريق قراراته الإجرائية الأولى بشأن الدفعة الخامسة في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨. وفي معظم الحالات، تضمنت هذه القرارات الإجرائية الأسئلة الموجهة إلى المطالبين من الدفعة الخامسة، للحصول على مزيد من الأدلة والإيضاحات. وأعد الفريق هذه الأسئلة استناداً إلى استعراضه للمطالبات، وبمساعدة الخبراء الاستشاريين. وتضمنت القرارات الإجرائية موعداً نهائياً للرد على الأسئلة هو ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٨.

١٠- وأرسلت الأمانة إلى حكومة جمهورية العراق، بإيعاز من الفريق، نسخاً من القرارات الإجرائية مشفوعة بالأسئلة.

١١- وبعد استعراض المطالبات وردود المطالبين على إخطارات المادة ٣٤ وأجوبتهم على الأسئلة، كلف الفريق الخبراء الاستشاريين بإعداد تقرير أولي عن كل مطالبة من مطالبات الدفعة الخامسة يلخص آراءهم في ما يخص التقييم المناسب لعناصر المطالبة القابلة للتعويض. واستعرض الفريق هذه التقارير الأولية وأعطى الخبراء الاستشاريين والأمانة مزيداً من التعليمات، حسب الاقتضاء. وأعد الخبراء الاستشاريون بعد ذلك التقارير النهائية التي ساعدت الفريق في الاضطلاع بأعماله وتقديم التوصيات المبينة في هذا التقرير.

ثانياً - الإطار القانوني

ألف - القانون والمعايير الواجب تطبيقهما

١٢- يرد القانون الذي يتعين على الفريق تطبيقه في المادة ٣١ من القواعد التي تنص على ما يلي:

”لدى النظر في المطالبات، يطبق المفوضون قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة، والمعايير الموضوعية من قبل مجلس الإدارة بالنسبة لفئات معينة من المطالبات، وأية قرارات ذات الصلة بالموضوع صادرة عن مجلس الإدارة. وبالإضافة إلى ذلك، يطبق المفوضون، عند الاقتضاء، قواعد القانون الدولي الأخرى ذات الصلة“.

باء - مسؤولية العراق

١٣- تنص الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، على أن "العراق، دون المساس بديونه والتزاماته الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية، مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسارة مباشرة أو ضرر مباشر، ... أو ضرر وقع على الحكومات الأجنبية، أو رعاياها أو شركاتها، نتيجة لغزوه واحتلاله غير المشروعين للكويت". ويلاحظ الفريق أن مجلس الأمن تصرف، عند اتخاذ القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يجيز له ممارسة سلطاته بموجب هذا الفصل من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين وإعادة تهما إلى نصابهما. كذلك تصرف مجلس الأمن بموجب الفصل السابع والمادة ٢٩ من ميثاق الأمم المتحدة عند اتخاذ القرار ٦٩٢ (١٩٩١)، الذي قرر فيه أن ينشئ اللجنة وصندوق التعويض المشار إليهما في الفقرة ١٨ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١). ونظراً لهذه الأحكام فإن مسؤولية العراق عن الخسائر التي تقع ضمن اختصاص اللجنة مسألة يبت فيها مجلس الأمن ولا تخضع لاستعراض من جانب الفريق.

١٤- وقدم مجلس الإدارة بعض التوجيهات الأخرى بشأن ما يشكل "خسارة مباشرة أو ضرراً مباشراً أو أذى مباشراً" الذي يُعتبر العراق مسؤولاً عنه بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). وتشكل الفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٧ القاعدة الأساسية بشأن صفة "المباشرة" في ما يخص المطالبات المقدمة لفائدة الشركات وغيرها من الكيانات القانونية (الفئة "هاء" من المطالبات) وتنص في الجزء ذي الصلة منها على أن يقدم تعويض:

”... في ما يتصل بأي خسارة أو إصابة أو أذى لحق مباشرة بالشركات وغيرها من الكيانات نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. وسوف يشمل هذا أية خسارة حلت نتيجة لأي مما يلي:

- (أ) العمليات العسكرية والتهديد بإجراء عسكري من قبل أي من الجانبين خلال الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١؛
- (ب) مغادرة الأشخاص للعراق أو الكويت أو عجزهم عن مغادرة العراق أو الكويت (أو اتخاذ قرار بعدم العودة) أثناء تلك الفترة؛
- (ج) التدابير التي اتخذها المسؤولون أو الموظفون أو الوكلاء لحكومة العراق أو للكيانات التي كانت تسيطر عليها أثناء تلك الفترة وتتصل بالغزو أو بالاحتلال؛
- (د) انهيار النظام العام في الكويت أو العراق أثناء تلك الفترة؛
- (هـ) أخذ الرهائن أو غير ذلك من صور الاحتجاز غير القانوني^(٢).

١٥- إن قائمة الأسباب الممكنة ”للخسائر المباشرة“ الواردة في الفقرة ٢١ قائمة غير شاملة وترك المجال مفتوحاً لإمكانية وجود أسباب أخرى غير الأسباب المذكورة. ومقرر مجلس الإدارة رقم ١٥ يؤكد ذلك: ”ستنشأ حالات أخرى يمكن فيها تقديم الدليل على أن المطالبات بشأن خسائر أو أضرار أو إصابات مباشرة كانت ناجمة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت“. وفي هذه الحالات سيتعين على المطالبين أن يبرهنوا على أن الخسارة التي لم يتم تكبدها نتيجة لإحدى الفئات الخمس من الأحداث المذكورة في الفقرة ٢١ هي مع ذلك نتيجة ”مباشرة“ لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت^(٣).

١٦- ولئن كان المقرر ٧ لا يقدم تعريفاً محدداً لعبارة ”نتيجة ل“ الواردة في الفقرة ٢١ منه فإن مقرر مجلس الإدارة رقم ٩ يرشد إلى ما يمكن اعتباره ”خسائر وقعت نتيجة“ لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت^(٤).

١٧- وهكذا فإن المقررين ٧ و ٩ يرشدان الفريق إلى الطريقة التي يجب أن يؤول بها شرط ”الخسارة المباشرة“. وهذا هو الأساس الذي سيستند إليه الفريق لدى النظر في المطالبات التي نوقشت في هذا التقرير لمعرفة ما إذا كانت الصلة السببية المطلوبة، أي ”خسارة مباشرة“ قائمة في كل واحدة منها.

جيم - أدلة الإثبات المطلوبة

- ١٨ - تقدم المادة ٣٥(١) من القواعد إرشاداً عاماً بشأن تقديم الأدلة من جانب المطالب:
- ”يكون كل مطالب مسؤولاً عن تقديم المستندات وغيرها من الأدلة التي تبين بصورة مرضية أن مطالبة معينة أو مجموعة معينة من المطالبات مؤهلة للحصول على تعويض عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)“.
- ١٩ - وعملاً بالمادة ٣٥(٣) من القواعد يجب أن تكون مطالبات الشركات مدعومة بأدلة مستندية وأدلة أخرى مناسبة تكفي لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بها ومقدارها. وقد أوضح مجلس الإدارة، في ما يخص الخسائر التجارية، أنه ”سيلزم وجود أوصاف فعلية مفصلة لظروف الخسارة أو الضرر أو الإصابة المدعى بها“ لكي يمنح التعويض^(٥).
- ٢٠ - وطلب من كافة الشركات صاحبة المطالبات من الفئة ”هاء“ أن تقدم مع استمارات مطالباتها ”بياناً منفصلاً يشرح مطالباتها (”بيان المطالبة“)، مؤيداً بالأدلة المستندية وبأدلة مناسبة أخرى كافية لإثبات ظروف الخسائر موضوع المطالبة ومقدارها“^(٦). وفضلاً عن ذلك أوعز إلى الجهات المطالبة أن تضمن بيان المطالبة التفاصيل التالية:
- ” (أ) تاريخ كل عنصر من عناصر الخسائر ونوعه والسبب في حدوثه؛
- (ب) الحقائق المؤيدة للمطالبة؛
- (ج) الأساس القانوني لكل عنصر من عناصر المطالبة؛
- (د) مبلغ التعويض المطلوب وشرح للطريقة التي تم بها التوصل إلى هذا المبلغ“^(٧).
- ٢١ - وحيثما تكون الجهات المطالبة قد قدمت بيان مطالبة يفي بشروط اللجنة ويكون هذا البيان مدعوماً بأدلة مستندية أو أدلة مناسبة أخرى، تقتضي الفقرة ١ من المادة ٣٥ من القواعد أن يقوم الفريق ”بالبت في جواز قبول هذه الأدلة ومدى صلتها بالموضوع وطابعها الجوهري وأهميتها“. ويجب على الفريق، لدى تقييمه للأدلة المعروضة عليه على هذا النحو، أن يبت في ما إذا كانت كافية لإثبات الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بها ومقدارها.

٢٢- يلاحظ الفريق أن بضعة مطالبين في الدفعة الخامسة قد قدموا مطالباتهم بدون بيان مطالبة أو أدلة مستندية كافية لإثبات ظروف الخسائر موضوع المطالبة ومقدارها. وطلب إليهم في إخطار المادة ٣٤ وفي قرارات الفريق الإجرائية أن يقدموا المعلومات والأدلة المطلوبة ولكنهم لم يفعلوا ذلك. وعملاً بالمادة ٩ من القواعد، أُرسِل إخطار المادة ٣٤ والقرارات الإجرائية إلى المطالبين من خلال البعثات الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لحكوماتهم.

ثالثاً - مطالبة شركة أَلْف لوبريفيان (ELF LUBRIFIANTS SA)

٢٣- إن شركة أَلْف لوبريفيان ("ELF") هي شركة عامة منظمة بموجب القوانين الفرنسية تقوم بإنتاج وتوزيع المزلقات المصنوعة من البترول.

٢٤- تزعم أَلْف أنه كان لها في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ حق قانوني في ٦٩٥ ٢٦ طناً من المزلقات البحرية ("المزلقات") التي كانت مخزونة في الكويت لدى شركة ناقلات النفط الكويتية ("KOTC") لحساب أَلْف؛ وكانت شركة ناقلات النفط الكويتية هي وكيل أَلْف في ذلك البلد. وكان الغرض من المزلقات هو تزويد السفن الموجودة في الموانئ الكويتية بهذه المواد بموجب عقود توريد قائمة. وتزعم أَلْف أن القوات العراقية سرقت أو "أنزلت أضراراً فادحة" بالمزلقات في أثناء احتلالها للكويت وتلتمس أَلْف تعويضاً بمبلغ ١٧٤ ٠٨٥ فرنكا فرنسياً للتعويض عن هذه الخسارة. وفي ما يلي مطالبة أَلْف:

الجدول ٣- صافي قيمة مطالبة أَلْف

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة
ممتلكات ملموسة أخرى	١٧٤ ٠٨٥ (FRF)
المجموع	١٧٤ ٠٨٥ (FRF)

٢٥- قدمت أَلْف دعماً لمطالبتها عقد الوكالة المبرم بينها وبين شركة ناقلات النفط الكويتية وتقرير جرد يبين المزلقات المملوكة لأَلْف والتي كانت مخزونة لدى الشركة الكويتية لحساب أَلْف في آخر تموز/يوليه ١٩٩٠. وإضافة إلى ذلك، قدمت أَلْف رسالة من شركة ناقلات النفط الكويتية مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ يُذكر فيها أن المزلقات "قد سرقتها العراقيون في أثناء الغزو وأن الباقي منها لا يصلح للاستخدام بسبب ما لحق به من أضرار".

٢٦- يرى الفريق أن الأدلة المقدمة تثبت أن المزلقات كانت مخزونة لدى شركة ناقلات النفط الكويتية لحساب ألف في تاريخ غزو العراق للكويت وأن هذه المزلقات قد سُرقت أو أُتلفت في أثناء احتلال الكويت.

٢٧- غير أنه رغم طلبات الفريق لم تقدم ألف أية أدلة مستندية مثل عقود التوريد أو الفواتير المتعلقة بمبيعتها في الماضي من المزلقات وأسعارها في وقت غزو العراق للكويت. وبدلاً من ذلك قدمت ألف قائمة بالأسعار بدولار الولايات المتحدة لأنواع المتعددة من المزلقات التي كانت تقوم شركة ناقلات النفط الكويتية بتخزينها في وقت غزو العراق للكويت. والقيمة الإجمالية لهذه المزلقات في القائمة هي ٣٠ ٥٤١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٢٨- وللتثبت من الأسعار التي أوردتها ألف قام الفريق بمساعدة من خبراءه الاستشاريين بالرجوع إلى الأسعار التي كان يتقاضاها في وقت الغزو موردون آخرون للمزلقات البحرية. وتثبت هذه الأسعار أن الأسعار التي أوردتها ألف مماثلة لأسعار المزلقات بالمفرق.

٢٩- غير أن الفريق يلاحظ أن اتفاق التخزين المبرم بين ألف وناقلات النفط الكويتية يشير إلى أن ألف في المعتاد تزود السفن بالمزلقات عملاً باتفاقات توريد طويلة الأجل. وبما أن المبيعات بموجب هذه العقود تتم عادة بحسم لأسعار المفرق، يرى الفريق أن الأسعار التي أوردتها ألف ينبغي تخفيضها بنسبة ٥ في المائة تقريباً لأغراض تقييم هذه المطالبة.

٣٠- ووفقاً لذلك، يرى الفريق أن ألف تكبدت خسارة بمبلغ ٢٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة جراء غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت، ويوصي بمنح تعويض بذلك المبلغ. ورغم أن ألف أوردت مطالبتها بالفرنك الفرنسي، ورد مبلغ التعويض الذي يوصي به الفريق بدولار الولايات المتحدة لأن أسعار المزلقات ترد بهذه العملة. وبالتالي فإن توصية الفريق هي التالية:

الجدول ٤- التعويض الموصى بدفعه إلى ألف

التوصية	قيمة المطالبة	عنصر الخسارة
(US\$)		
٢٩ ٠٠٠	(FRF) ١٧٤ ٠٨٥	الممتلكات المموسة الأخرى
٢٩ ٠٠٠	(FRF) ١٧٤ ٠٨٥	المجموع

رابعاً - مطالبة شركة فان دير سلويس هاندلزماتشابي (VAN DER SLUIJS HANDELSMAATSCHAPPIJ)

٣١- إن فان دير سلويس هاندلزماتشابي ("Van der Sluijs") هي شركة خاصة محدودة منظمة بموجب قوانين هولندا. وتصف فان دير سلويس نفسها كشركة تعمل في تجارة الجملة في منتجات النفط المكررة الخفيفة؛ ومعظم زبائنها هم وكلاء إعادة بيع في هولندا وبلجيكا وألمانيا. وتقدم فان دير سلويس أيضاً خدمات النقل في عملياتها التجارية.

٣٢- تزعم فان دير سلويس أنها تكبدت خسائر بمبلغ ١٠٣٧٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة نتيجة للزيادات في أسعار النفط التي أعقبت غزو العراق واحتلاله للكويت. وتتألف مطالبتها من ثلاثة عناصر من عناصر الخسارة. أولاً، تزعم فان دير سلويس أن ارتفاع أسعار النفط زاد كلفة المحافظة على المستويات المستصوبة من مخزونها من المنتجات النفطية، ما أسفر عن تكبدها مبلغ ١٧٢٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة كتكاليف تمويل إضافية. ثانياً، قبل غزو العراق غير المشروع للكويت كانت فان دير سلويس قد أبرمت عقداً بأسعار ثابتة لتسليم كمية معينة من المنتجات النفطية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وتزعم فان دير سلويس أن ارتفاع أسعار النفط أدى إلى زيادة تكاليف الوفاء بهذا الالتزام زيادة بلغت ٨٥٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. ثالثاً، تزعم فان دير سلويس أنه نتيجة لارتفاع أسعار الديزل زادت كلفة تشغيل أسطولها من الشاحنات زيادة بلغت ١٥٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. والمبالغ المطالب بها ملخصة على النحو التالي:

الجدول ٥ - صافي مطالبة فان دير سلويس

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة
تكاليف التمويل	(SU\$) ١٧٢٠٠٠
خسائر العقد	(SU\$) ٨٥٠٠٠٠
تكاليف الوقود	(SU\$) ١٥٠٠٠
المجموع	(SU\$) ١٠٣٧٠٠٠

٣٣- قدمت فان دير سلويس دعماً لمطالبتها بيانات تتعلق بأسعار السوق والمخزونات من المنتجات النفطية، وبيانات تتعلق بأسعار الفائدة واحتياجات الشركة من الديزل لأسطولها من الشاحنات، ووثائق تتعلق بالعقد المبرم بأسعار ثابتة لتسليم منتجات نفطية، وكتيباً يصف عمليات فان دير سلويس.

٣٤- إن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ ومقرري مجلس الإدارة ٧ و٩ يحدان مسؤولية العراق عن الخسائر بتلك التي وقعت كنتيجة "مباشرة" لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ولا يرى الفريق وجود صلة سببية مباشرة بين الخسائر التي تكبدتها فان دير سلويس وغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. بل إن هذه الخسائر تتسم بطابع غير مباشر يتطابق مع طابع الزيادات في التكاليف التي شهدتها جميع مستهلكي المنتجات النفطية في جميع أنحاء العالم نتيجة للزيادات في أسعار النفط العالمية عقب غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت وفرض الأمم المتحدة للحظر التجاري عملاً بالقرار ٦٦١ (١٩٩٠). ولذلك فإن هذه الخسائر غير المباشرة لا تخضع للتعويض.

٣٥- ووفقاً لذلك، لا يرى الفريق ضرورة لمواصلة النظر في الأدلة التي قدمتها فان دير سلويس. وتوصية الفريق ملخصة على النحو التالي:

الجدول ٦ - التعويض الموصى به لفان دير سلويس

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة	التوصية (بدولارات الولايات المتحدة)
تكاليف التمويل	١٧٢ ٠٠٠ (US\$)	صفر
خسائر العقد	٨٥٠ ٠٠٠ (US\$)	صفر
تكاليف الوقود	١٥ ٠٠٠ (US\$)	صفر
المجموع	١ ٠٣٧ ٠٠٠ (US\$)	صفر

خامساً - مطالبة شركة موتراكو هافينسيرفيس (MUTRACO HAVENSERVICE)

٣٦- إن شركة موتراكو هافينسيرفيس ("Mutraco") هي شركة لمالك واحد منظمة بموجب قوانين هولندا تقدم خدمات التمويل والدلالة للسفن في ميناء روتردام.

٣٧- تزعم موتراكو أنها كانت قد أبرمت قبل غزو العراق للكويت عقداً مع شركة فان أوميرن ترانسبورت ("Van Ommeren B.V.")، فان أوميرن، وهي وكالة شحن، تقوم موتراكو بموجبه بتوفير خدمات التمويل في ميناء روتردام لناقلات النفط القادمة من الكويت. وكان يتعين أن تقدم هذه الخدمات عند طلبها من فان أوميرن، بموجب طلبات عمل منفصلة. وتذكر موتراكو أن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت قد أدبا إلى تعطل حركة ناقلات النفط بين ميناء روتردام والكويت. ونتيجة لذلك، تزعم موتراكو أنها

تكبدت خسائر بمبلغ ٤١٠ ٦٤ غيلدرات هولندية كأرباح فائتة وتلتبس تعويضاً بذلك المبلغ. وفي ما يلي ملخص مطالبة موتراكو:

الجدول ٧ - صافي مطالبة موتراكو

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة
الأرباح الفائتة	٤١٠ ٦٤ (NLG)
المجموع	٤١٠ ٦٤ (NLG)

٣٨- قدمت موتراكو دعماً لمطالبتها رسالة من فان أوميرن جاء فيها أنه في أثناء احتلال العراق للكويت لم تطلب فان أوميرن خدمات موتراكو، ورسالة من شركة محاسبة تصف هبوط النشاط التجاري لموتراكو، وبعض الوثائق التي تتعلق بالتكاليف الثابتة التي تكبدتها موتراكو أثناء احتلال العراق للكويت، وكتيباً يصف عمليات موتراكو.

٣٩- إن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ ومقرري مجلس الإدارة ٧ و٨ يحصران مسؤولية العراق بالخسائر التي وقعت كنتيجة "مباشرة" لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ورداً على سؤال من اللجنة ذكرت موتراكو أن الخسارة المطلوب التعويض عنها تتصل بخدمات محصورة بهولندا. وبالتالي، فإن الخسارة المطالب بالتعويض عنها لم تنشأ عن عمليات موتراكو في المنطقة الجغرافية للتراع. ويرى الفريق أن ذلك يثبت أن الخسائر التي تطالب موتراكو بالتعويض عنها لم تقع كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ولذلك يستنتج الفريق أن هذه الخسائر غير قابلة للتعويض.

٤٠- ووفقاً لذلك، لا يرى الفريق ضرورة لمواصلة النظر في الأدلة المقدمة من موتراكو. وتوصية الفريق ملخصة على النحو التالي:

الجدول ٨ - التعويض الموصى به لموتراكو

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة	التوصية (بالعملة الأصلية)	التوصية (بدولارات الولايات المتحدة)
الأرباح الفائتة	٤١٠ ٦٤ (NLG)	صفر	صفر
المجموع	٤١٠ ٦٤ (NLG)	صفر	صفر

سادساً - مطالبة شركة بترول أكسبورت إمبرورت (PETROLEXPORTIMPORT S.A.)

٤١- قدمت شركة بترول أكسبورت إمبرورت "Petroleumimport" استمارة مطالبة من فئة المطالبات "هاء" إلى اللجنة من خلال حكومة رومانيا، وصفت فيها نفسها كشركة من شركات القطاع العام تضطلع بعمليات في مجال النفط. ولم تقدّم بترول أكسبورت إمبرورت بيان مطالبة أو أية أدلة مع استمارة مطالبتها من فئة المطالبات "هاء".

٤٢- واستناداً إلى استمارة المطالبة من فئة المطالبات "هاء"، يمكن تلخيص مطالبة بترول أكسبورت إمبرورت على النحو التالي:

الجدول ٩- صافي مطالبة بترول أكسبورت إمبرورت

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة
الخسائر في العقد	٢ ٧٢٩ ٢٠٤ (US\$)
الفائدة المصرفية	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧ (ROL)
المجموعان	٢ ٧٢٩ ٢٠٤ (US\$)
	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧ (ROL)

٤٣- أُشير في إخطار المادة ٣٤ الذي صدر لشركة بترول أكسبورت إمبرورت إلى عدد من العيوب في مطالبتها، منها عدم وجود بيان مطالبة وعدم وجود أدلة داعمة. وطلب إلى شركة بترول أكسبورت إمبرورت أن تصحح هذه العيوب وكذلك بعض العيوب الشكلية بحلول ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. ولم يرد إلى اللجنة أي رد على هذا الطلب.

٤٤- وأصدر الفريق أسئلة استفسارية إلى شركة بترول أكسبورت إمبرورت وأرفق بها قراره الإجرائي المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٩؛ وطلب إلى الشركة الرد على الأسئلة الواردة في إخطار المادة ٣٤ بحلول ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٩. ولم تتلق اللجنة أي رد على هذا الاستفسار.

٤٥- ويرى الفريق أنه لا توجد أدلة تدعم مطالبة شركة بترول أكسبورت إمبرورت. ووفقاً لذلك، لا يوصي الفريق بمنح أي تعويض بصدد هذه المطالبة. ويمكن تلخيص توصية الفريق على النحو التالي:

الجدول ١٠ - التعويض الموصى به لشركة بترول أكسبورت إمبورت

التوصية	التوصية	قيمة المطالبة	عنصر الخسارة
(بدولار الولايات المتحدة)	(بالعملة الأصلية)		
صفر	صفر (US\$)	٢ ٧٢٩ ٢٠٤	الخسائر في العقد
صفر	صفر (ROL)	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧	الفائدة المصرفية
صفر	صفر (US\$)	٢ ٧٢٩ ٢٠٤	المجموعان
صفر	صفر (ROL)	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧	

سابعاً - مطالبة شركة أورينت كاتاليسست المحدودة (ORIENT CATALYST CO., LTD, "OCC")

٤٦ - إن شركة أورينت كاتاليسست المحدودة ("Orient") ("أورينت") هي شركة محدودة المالكين منظمة بموجب قوانين اليابان وتنتج الحفاز الذي يستخدم في مصافي النفط.

٤٧ - وتلتزم أورينت تعويضاً بمبلغ ٩٠٦ ٧٠٠ ٢١٥ يّنات يابانية و٨٦ ٥٣١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وذلك مقابل خسائر تكبدتها جراء غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ومطالبة أورينت ملخصة على النحو التالي:

الجدول ١١ - صافي مطالبة أورينت

عنصر الخسارة	قيمة المطالبة
الخسائر في الفائدة	١٧٩ ٢٤٥ ٩٩٧ (JPY)
الخسائر خلاف خسائر الفائدة	
تكاليف شحن إضافية	٨٦ ٥٣١ (US\$)
تكاليف تخزين	٢٩ ١٥٢ ٨٧٩ (JPY)
الحفاز المخزون في الكويت	٧ ٣٠٢ ٠٣٠ (JPY)
المجموعان	٨٦ ٥٣١ (US\$)
	٢١٥ ٧٠٠ ٩٠٦ (JPY)

ألف - الخسائر في الفائدة

٤٨- تزعم شركة أورينت أنها تلقت قبل غزو العراق للكويت طلبى شراء ("طلباً الشراء") من شركة النفط الوطنية الكويتية لتسليمها في الكويت ٦٨٦ ٤ متراً مكعباً و ١٢ ٠٠٠ قدم مكعب من الحفاز. وكان من المقرر إرسال الحفاز من اليابان بحراً في أربع شحنات في الفترة ما بين آذار/مارس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وكان من المقرر أن يتم الدفع لقاء كل شحنة بعد مرور ٥٠ يوماً على تاريخ الشحن.

٤٩- سُلمت الشحنة الأولى من الحفاز إلى شركة النفط الوطنية الكويتية ودُفع ثمنها قبل غزو العراق للكويت. أما الشحنة الثانية (التي تشير إليها أورينت بالرمز ش - ٢) فقد سُلمت أيضاً إلى شركة النفط الوطنية الكويتية قبل الغزو. غير أن استحقاق ثمنها يقع في آب/أغسطس ١٩٩٠، وهو الشهر الذي احتل فيه العراق الكويت. ونتيجة لذلك، لم تتلق أورينت المبلغ إلا بعد تحرير ذلك البلد. وأما الشحنتان الأخيرتان (المشار إليهما بالرمزين ش-٣ وش-٤) فقد تعذر إرسالهما إلى ما بعد انتهاء احتلال العراق للكويت. ولذلك تأخر دفع ثمن هاتين الشحنتين.

٥٠- وتذكر أورينت أن التأخير في دفع ثمن الحفاز الذي طلبته منها شركة النفط الوطنية الكويتية أدى إلى جعلها تتحمل ديناً أكبر مما في حالة دفع ثمن كل شحنة في وقت استحقاقه. ونتيجة لذلك، تزعم أنها تكبدت خسائر في الفائدة بمبلغ ٩٩٧ ٢٤٥ ١٧٩ يناً يابانياً على ديون مستحقة لشركة نكو للتمويل (نكو للتمويل). ومبلغ الخسائر في الفائدة ورد في مطالبة أورينت بالين الياباني لأن دينها لنكو اليابانية كان بتلك العملة.

٥١- ودعماً لإثبات عنصر الخسارة هذا، قدمت أورينت طلبات الشراء ووثائق أخرى تغطي توقيت شحنات الحفاز الذي طلبته شركة النفط الوطنية الكويتية وفواتير وشهادات شحن تتعلق بهذه الشحنات، وإشعاراً بحوالة برفقية تثبت دفع ثمن الشحنة الثانية، وبعض المراسلات التي تثبت محاولات بيع الحفاز الذي تعذر تسليمه إلى شركة النفط الوطنية الكويتية. وقدمت أورينت أيضاً بعض وثائق الاعتماد التي تبين أسعار الفائدة التي دفعتها على المبالغ المستدانة من نكو للتمويل.

١- الحفاز الذي سُلم قبل الغزو

٥٢- تزعم أورينت أن الشحنة الثانية قد سُلمت إلى شركة النفط الوطنية الكويتية في تموز/يوليه ١٩٩٠ وأنه كان مستحقاً على شركة النفط الوطنية الكويتية دفع مبلغ ٦٣٤ ٣٣٨ ديناراً كويتياً إلى أورينت في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠. ونتيجة لغزو العراق

واحتلاله غير المشروعين للكويت، تأخر دفع هذا المبلغ مدة ٤١٧ يوماً. وقد أدى هذا التأخير إلى تكبد أورينت خسائر في الفائدة بلغت ٣٩٥ ٣٨٩ ٦٤ يناً يابانياً.

٥٣- يلاحظ الفريق أن الأدلة المقدمة من أورينت تثبت أن دفع ثمن الشحنة الثانية قد تأخر بما لا يقل عن ٤١٧ يوماً. ويرى الفريق أن هذا التأخير في الدفع وأي خسارة في الفائدة ناشئة عن ذلك التأخير هي نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

٥٤- وجاء في المقرر ١٦ الذي اتخذته مجلس الإدارة ما يلي: "تستحق الفوائد من تاريخ الخسارة التي حدثت وحتى تاريخ الدفع، وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". وذكر مجلس الإدارة أيضاً على وجه التحديد أن "تُدفع الفوائد بعد دفع أصل مبلغ التعويض" وأجل في الوقت ذاته اتخاذ قرار بشأن طرق حساب ودفع الفوائد^(٨).

٥٥- ويلاحظ الفريق أنه لو لم تتلق أورينت مبلغاً يتعلق بالحفاظ الذي طلبته شركة النفط الوطنية الكويتية لكانت مطالبتها بذلك المبلغ الأصلي الذي لم تتلقاه مطالبة قابلة للتعويض. وبالتالي تكون قد تلقت في تلك الحالة تعويضاً عن خسارتها ويكون لها الحق في نهاية المطاف بالفائدة على هذا التعويض. بموجب مقرر مجلس الإدارة ١٦. وبما أن أورينت تلقت فعلاً ثمن الشحنة الثانية فإنه لا بد من أن يكون لها، أسوة بغيرها من المطالبين الذين حصلوا على تعويض، الحق في الفائدة على المبلغ الأصلي المدفوع في وقت متأخر عن فترة التأخير البالغة ٤١٧ يوماً وذلك بحسب الصيغة التي سوف يضعها مجلس الإدارة. بموجب المقرر ١٦ لا أكثر ولا أقل.

٥٦- إن الفريق لا يوافق على حساب الشركة للمبلغ الأصلي الذي تطالب أورينت بالتعويض عن خسائرها في الفائدة عليه. فطلبها الشراء ينصان على الدفع بالدينار الكويتي. غير أن الخسارة المطالب بالتعويض عنها تمثل فائدة على دين بالين الياباني. وبالتالي ينبغي للمبلغ الأصلي الذي يُستخدم في حساب خسارة أورينت في الفائدة أن يحسب بالين الياباني وهو المبلغ الذي كانت ستتلقاه أورينت بسعر العقد لو تلقت ثمن الشحنة الثانية وحوّلته إلى الين الياباني في آب/أغسطس ١٩٩٠ وهو الشهر الذي كان من المقرر أن يُدفع فيه ثمن الشحنة الثانية.

٥٧- قدمت أورينت أدلة على أسعار الصرف الاحتياطية بما قبل الغزو لأغراض تحويل ثمن الشحنة الثانية إلى الين الياباني في آب/أغسطس ١٩٩٠ ("أسعار الصرف الاحتياطية"). ويرى الفريق أن ثمن الشحنة الثانية الوارد في العقد ينبغي تحويله إلى الين الياباني بأسعار

الصرف الاحتياطية وذلك لأغراض التوصل إلى قيمة المبلغ الأصلي الذي تكبدت أورينت خسائر في الفائدة عليه.

٥٨- غير أن أورينت لم تستخدم أسعار الصرف الاحتياطية. وبدلاً من ذلك، استخدمت سعر صرف أفضل لها كان قائماً عندما حول فعلاً المبلغ المدفوع لأورينت إلى الين الياباني في عام ١٩٩١. واستناداً إلى سعر الصرف هذا، حسبت أورينت مبلغاً أصلياً قدره ٦٦٧ ٣٢٢ ٠٩٦ ينأ يابانياً. ويرى الفريق أن المبلغ الأصلي الصحيح هو ٦٣٣ ٦٧٨ ٦٦٤ ينأ يابانياً.

٥٩- إن بحث المبلغ الأصلي الذي يتعين استخدامه في حساب مبلغ خسارة أورينت في الفائدة يُبين أنه نتيجة لتحويل مؤات لأورينت في سعر الصرف بين الدينار الكويتي والين الياباني تلقت أورينت مبلغاً أكبر بالين الياباني من المبلغ الذي كان يتعين أن تتلقاه في حالة دفع المبلغ في حينه؛ وبلغ هذا الكسب ما يعادل ٤٦٣ ٦٤٣ ٢ ينأ يابانياً. ويرى الفريق أنه ينبغي خصم هذا المبلغ من التعويض الموصى به لأورينت بصدده خسائرها خلاف الخسائر في الفائدة الواردة في الفقرتين ٧٩-٨٠ أدناه.

٦٠- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن خسائر الفائدة على قيمة الشحنة الثانية إلى حين دفع الفائدة على التعويض الذي تمنحه اللجنة. وعندئذ سوف يتألف التعويض الموصى به لشركة "أورينت" من الفائدة على المبلغ الأصلي وهو ٦٣٣ ٦٧٨ ٦٦٤ ينأ يابانياً عن ٤١٧ يوماً بسعر فائدة يحدده مجلس الإدارة بموجب المقرر ١٦.

٢- الحفاز الذي سلم بعد الاحتلال

٦١- تزعم "أورينت" أن الشحنة الثالثة (ش - ٣) والشحنة الرابعة (ش - ٤) كان قد جرى إنتاجهما قبل الغزو وكان مقرراً شحنهما إلى شركة النفط الوطنية الكويتية من اليابان في أيلول/سبتمبر وآب/أغسطس ١٩٩٠ على التوالي. وبسبب احتلال العراق للكويت تأخر نقل الشحنتين ودفع ثمنهما مدة ٧٣٧ يوماً و٥١٨ يوماً على التوالي. وتزعم أورينت أنها تكبدت خسائر في الفائدة بمبلغ ٦٠٢ ٨٥٦ ١١٤ بالين الياباني بسبب التأخر في دفع ثمن الشحنتين (ش - ٣ وش - ٤). وبما أن أورينت مسؤولة بموجب العقد عن تحمل تكاليف النقل، فإن المبلغين الأصليين المستخدمين في حساب الخسائر في الفائدة يساويان سعر العقد لكل شحنة مخصوماً منه رسوم تكاليف الشحن. والمبلغان الأصليان اللذان أوردتهما أورينت هما ٣٩٢ ٦٥٥ ٦٣٩ ينأ يابانياً للشحنة الثالثة و٢٢٥ ٨٠٦ ١٥٦ ينأ يابانياً للشحنة الرابعة.

٦٢- يرى الفريق أن الوثائق التعاقدية المقدمة من أورينت وشهادتي الشحن للشحنتين الثالثة والرابعة تثبت أنها لم تبالغ في تقدير التأخير في الشحن وبالتالي في تقدير طول فترة، الخسائر في الفائدة المطالب بالتعويض عنها. ويرى الفريق أن هذا التأخير في الدفع وكذلك الخسائر في الفائدة التي ترتبت عليه هي نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت وما أديا إليه من أضرار في مصافي شركة النفط الوطنية الكويتية.

٦٣- يلاحظ الفريق أن أورينت قد ذكرت أنها حاولت التقليل من الخسائر التي تطالب بالتعويض عنها وذلك بعرض الحفاز الذي تعذر تسليمه إلى شركة النفط الوطنية الكويتية للبيع إلى مشتريين آخرين. غير أن زبائن أورينت في حينه الذين يستخدمون هذا الحفاز بمواصفات معادلة لمواصفات الشحنتين الثالثة والرابعة كانوا قد سدّوا احتياجتهم منه. ولذلك حاولت أورينت إعادة بيع الحفاز إلى بعض المصافي في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وتايوان. وقدمت مراسلات تبيّن أن هذه المحاولات لم يحالفها النجاح. وبناء على هذه الأدلة، يرى الفريق أن أورينت بذلت جهوداً كافية للتقليل من الخسائر التي تطالب بالتعويض عنها.

٦٤- وكما في حالة الشحنة الثانية، يلاحظ الفريق أنه لو لم تتسلّم أورينت المبلغين المتعلقين بالشحنتين الثالثة والرابعة لكانت مطالبتهما بالتعويض عن هذين المبلغين الأصليين قابلة للتعويض، ولكانت بالتالي قد تلقت تعويضاً عن خسارتها ولكان لها الحق بالتالي في الفائدة المستحقة على هذا المبلغ. بموجب مقرر مجلس الإدارة ١٦. وبما أن أورينت استلمت المبلغ فعلاً فإنه لا بد من أن يكون لها الحق، اسوة بالمطالبين الآخرين الذين يتلقون تعويضاً، في الحصول على مبلغ الفائدة المستحقة على المبلغ الأصلي لفترة التأخير البالغة ٧٣٧ يوماً للشحنة الثالثة و٥١٨ يوماً للشحنة الرابعة، وفقاً للصيغة التي سوف يضعها مجلس الإدارة بموجب مقرره ١٦، لا أكثر ولا أقل.

٦٥- بالاستناد إلى الأدلة المقدمة، يرى الفريق أن أورينت لم تبالغ في تقدير المبلغ الأصلي المستخدم في حساب خسائرها في الفائدة. ويلاحظ الفريق أن أورينت استخدمت رسوم الوحدة التي طبقت في نقل الشحنة الثانية في حزيران/يونيه ١٩٩٠ لتقدير التكاليف التي كانت سوف تنكبدها في حالة تسليم الشحنة الثالثة والشحنة الرابعة إلى شركة النفط الوطنية الكويتية لو لم يقم العراق بغزو الكويت. ويرى الفريق أن استخدام سعر نقل الشحنة الثانية لهذا الغرض هو استخدام مناسب.

٦٦- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الخسائر في الفائدة بصدد الشحنة الثالثة والشحنة الرابعة إلى حين دفع الفائدة على مبلغ التعويض الممنوح من اللجنة. ويوصي الفريق

ممنح ما يلي في ذلك الحين: بصدد الشحنة الثالثة، تدفع الفائدة على المبلغ الأصلي وهو ٣٩٢ ٦٥٥ ٦٣٩ ينأ يابانياً لفترة ٧٣٧ يوماً بالسعر الذي يحدده مجلس الإدارة. بموجب مقرره ١٦. أما بصدد الشحنة الرابعة، فتدفع الفائدة على المبلغ الأصلي وهو ٢٢٥ ٨٠٦ ١٥٦ ينأ يابانياً لفترة ٥١٨ يوماً بالسعر الذي يحدده مجلس الإدارة. بموجب مقرره ١٦.

باء - الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة

١- تكاليف الشحن الإضافية

٦٧- تزعم أورينت أنها تكبدت، بسبب التأخير في الشحن جراء غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت، مزيداً من تكاليف الشحن في نقل الشحنة الثالثة والشحنة الرابعة إلى شركة النفط الوطنية الكويتية في عام ١٩٩٢ وهي تكاليف أعلى من التكاليف التي كان متوقفاً أن تتكبدتها لو جرى الشحن في حينه. وتلتمس أورينت تعويضاً بمبلغ ٨٦ ٥٣١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن هذه التكاليف الإضافية.

٦٨- ودعماً للمطالبة بالتعويض عن عنصر الخسارة هذا، قدمت أورينت فواتير بصدد الشحنة الثالثة والشحنة الرابعة ووثائق تُقيمُ الدليل على أسعار الشحن التي كانت سوف تطبق لو تم الشحن في حينه.

٦٩- يرى الفريق أن الأدلة المقدمة تثبت أن تكاليف نقل الشحنة الثالثة والشحنة الرابعة من اليابان إلى الكويت قد زادت بمبلغ ٨٦ ٥٣١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة جراء التأخير في الشحن. وبما أن التأخير نشأ عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت، فإن الفريق يرى أن تكاليف الشحن الإضافية تمثل خسارة قابلة للتعويض.

٢- تكاليف التخزين

٧٠- تزعم أورينت أنه بسبب ما أدى إليه غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت من تأخير في الشحن وبسبب محدودية الأماكن في مرافقها في اليابان اضطرت إلى تخزين الشحنة الثالثة لدى شركة ميتسويشي للتخزين ("ميتسويشي") في الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ حتى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وتلتمس أورينت تعويضاً بمبلغ ٨٧٩ ١٥٢ ٢٩ ينأ يابانياً عن رسوم ذلك التخزين. ولم تقدم أورينت مطالبة بصدد تخزين الشحنة الرابعة.

٧١- سبق للفريق أن رأى، في الفقرة ٦٢ أعلاه، أن نقل الشحنة الثالثة تأخر لمدة ٧٣٧ يوماً جراء غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ويرى الفريق الآن أن أية تكاليف

تخزين مثبتة وناشئة عن ذلك التأخير هي تكاليف متكبدة أيضا كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٧٢- وقدمت أورينت نسخة عن فاتورة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ صادرة عن شركة ميتسوبيشي للتخزين تبين أن أورينت تكبدت رسوم تخزين الشحنة الثالثة بالمبلغ المزعوم. وإضافة إلى ذلك، ذكرت أورينت أنها حاولت دون جدوى تخفيض هذه النفقات بعرض الحفاز الذي كانت قد طلبته شركة النفط الوطنية الكويتية على مشترين سواها. وفي الفقرة ٦٣ أعلاه رأى الفريق، بالاستناد إلى الأدلة المقدمة من أورينت أن هذه المحاولات تمثل بذل جهد كاف بهدف تقليل ما زعمته من خسائر في الفائدة. وتوصل الفريق إلى النتيجة ذاتها في حالة تكاليف التخزين المطالب بالتعويض عنها.

٧٣- ووفقا لذلك، يرى الفريق أن أورينت تكبدت خسارة بمبلغ ٨٧٩ ١٥٢ ٢٩ ينأ يابانياً قابلة للتعويض وهي نفقات التخزين جراء غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

٣- الحفاز المخزون في الكويت

٧٤- تزعم أورينت أنه كان لها الحق القانوني في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ في ٩ ٨٨٠ كيلوغراماً من الحفاز المخزون في مصفاة ميناء عبد الله المملوكة لشركة النفط الوطنية الكويتية في الكويت. وتزعم أورينت أن هذا الحفاز كان مفقوداً من مكانه بعد تحرير الكويت. وتلتزم شركة النفط الوطنية الكويتية تعويضاً بمبلغ ٧ ٣٠٢ ٠٣٠ ينأ يابانياً عن هذه الخسارة الناشئة عن فقدان الحفاز.

٧٥- يلاحظ الفريق أنه ينبغي لشركة أورينت أن تفعل جملة أمور لإثبات أنها تكبدت الخسارة المزعومة، ومن هذه الأمور بيان أن كمية الحفاز المزعومة كانت مخزونة في مصفاة ميناء عبد الله في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، أي تاريخ غزو العراق للكويت. ولذلك طلب إلى أورينت في إخطار المادة ٣٤ الصادر في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ أن تقدم آخر بيان جرد يتضمن الكميات المخزونة في ميناء عبد الله قبل الغزو وأن تقدم أدلة على وجود سحب من تلك الكميات بين تاريخ بيان الجرد والغزو.

٧٦- وقدمت أورينت في ردها بيان جرد وضعته شركة النفط الوطنية الكويتية في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠، أي قبل غزو العراق للكويت بما يزيد على الشهرين. وإضافة إلى ذلك، قدمت أورينت رسالة من وكيلها في الكويت مكتوبة بعد مرور سنتين على الغزو، تحدد كميات الحفاز التي كانت في ميناء عبد الله في وقت وقوع الخسارة المزعومة وذلك

ب طرح كمية الحفاز المباع بعد ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠ من المخزون المذكور في بيان الجرد الذي وضعته شركة النفط الوطنية الكويتية ولم تقدم أدلة أصلية على سحب هذه الكميات.

٧٧- يرى الفريق أن الأدلة المستندية المقدمة من أورينت لا تثبت بدرجة كافية من اليقين وجود كمية الحفاز المزعومة في ميناء عبد الله في تاريخ غزو العراق للكويت. ولذلك يرى أنه لا بد من اعتبار عنصر الخسارة هذا عنصراً لا يستوفي شروط الإثبات بالأدلة، ويوصي بعدم دفع تعويض عن هذه الخسارة.

٤- الخصم من الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة

(أ) الكسب من سعر الصرف

٧٨- في الفقرة ٥٩ أعلاه، وجد الفريق أن أورينت كسبت كسباً استثنائياً بمبلغ ٤٦٣ ٤٦٣ ٢ ينأ يابانياً عندما تلقت ثمن الشحنة الثانية وذلك نتيجة للفرق في سعر الصرف بين الدينار الكويتي والين الياباني. ويوصي الفريق بخصم هذا الكسب من أي تعويض يمنح بصدد خسائر أورينت خلاف الخسائر في الفائدة.

(ب) التعويض من شركة النفط الوطنية الكويتية

٧٩- في إخطار المادة ٣٤، سئلت أورينت عما إذا كنت قد تلقت أي تعويض من شركة النفط الوطنية الكويتية عن خسائرها المزعومة.

٨٠- وردت أورينت قائلة إنه بعد تحرير الكويت وافقت شركة النفط الوطنية الكويتية على التفاوض من جديد على أسعار التعاقد للشحنة الثالثة والشحنة الرابعة وذلك بغية تعويض أورينت تعويضاً جزئياً عن خسائرها الناشئة عن التأخر في الدفع. ونتيجة لذلك، استلمت أورينت مبلغ ٦٩ ٠٧٨ ديناراً كويتياً إضافة إلى السعر التعاقدي الأصلي للشحنتين.

٨١- وقدمت أورينت فواتير تشكل دليلاً على زيادة السعر التعاقدي للشحنة الثالثة والشحنة الرابعة.

٨٢- يرى الفريق أن هذه الأدلة تثبت أن السعر التعاقدي للشحنتين زاد بمبلغ ٦٩ ٠٧٨ ديناراً كويتياً بعد تحرير الكويت. ويوصي الفريق بأن يخصم هذا المبلغ من أي تعويض يمنح بصدد خسائر أورينت خلاف خسائرها في الفائدة.

٥- الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة: التعويض الموصى به بعد الخصم

٨٣- بعد إجراء الخصم المبين في الفقرتين ٧٨ و ٨٢ أعلاه، يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ٨٠ ٢٠٦ دولارات من دولارات الولايات المتحدة بصدد خسائر أورينت خلاف خسائرها في الفائدة.

٨٤- يورد الجدول ١٢ خسائر أورينت المثبتة خلاف خسائرها في الفائدة، كما يبين الخصم من التعويض عنها في حساب التعويض الذي يوصى به الفريق.

الجدول ١٢- الخسائر خلاف الخسائر في الفائدة: التعويض الموصى به بعد الخصم

الخسارة المثبتة أو الخصم (بدولارات الولايات المتحدة)	الخسارة المثبتة أو الخصم (بالعملة الأصلية)	قيمة المطالبة	الخسارة أو الخصم
			الخسائر
٨٦ ٥٣١	٨٦ ٥٣١	٨٦ ٥٣١	تكاليف الشحن الإضافية
٢٤٤ ٥٧١	٢٩ ١٥٢ ٨٧٩	(US\$) ٢٩ ١٥٢ ٨٧٩	تكاليف التخزين
صفر	صفر	(JPY) ٧ ٣٠٢ ٠٣٠	الحفاظ المخزون في الكويت
		(JPY)	الخصم
(١٩ ٨٩٨)	(٢ ٦٤٣ ٤٦٣)	(JPY)	الكسب في سعر الصرف
(٢٣٠ ٩٩٨)	(٦٩ ٠٧٨)	(KD)	التعويض من شركة النفط الوطنية الكويتية
٨٠ ٢٠٦			مجموع التعويض الموصى به

جيم - مجموع التعويض الموصى به

٨٥- في ما يلي ملخص توصيات الفريق بصدد مطالبة أورينت:

الجدول ١٣- التعويض الموصى به لأورينت

التوصية (بدولارات الولايات المتحدة)	التوصية (بالعملة الأصلية)	قيمة المطالبة	عنصر الخسارة
*	*	(JPY) ١٧٩ ٢٤٥ ٩٩٧	الخسائر في الفائدة
		(US\$) ٨٦ ٥٣١	الخسائر خلاف
** ٨٠ ٢٠٦		(JPY) ٣٦ ٤٥٤ ٩٠٩	الخسائر في الفائدة

* التعويض الموصى به بصدد الخسائر في الفائدة لأورينت، سوف يحدد وفقاً لما جاء في الفقرتين ٦٠ و٦٦ أعلاه.

** يرد في الجدول ١٢ أعلاه حساب التعويض الموصى به بصدد خسائر أورينت خلاف خسائرها في الأرباح.

ثامناً - المطالبة المقدمة من انكور فنس ANCHOR FENCE, INC

٨٦- شركة انكور فنس ("Anchor Fence") Anchor Fence, Inc. أسست طبقاً لقوانين ولاية ميريلاند، في الولايات المتحدة الأمريكية. وتنتج هذه الشركة الأسلاك ومنتجات التسييج.

٨٧- وأبرمت انكور فنس في آذار/مارس ١٩٩٠ عقداً مع Chain Link Industries Com-pany w.l.1 "تشين لينك"، وهي شركة كويتية من أجل أن تسلم للكويت أسلاكاً تستخدم في صناعة النفط ولتدريب مستخدمي "تشين لينك" على نسج الأسلاك في شكل شبكة وصلات سلسلية.

٨٨- وتدعي انكور فنس أنها لم تتمكن، نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت من تسليم جانب من الأسلاك التي طلبتها تشين لينك ولم يسدد لها مقابل ذلك، وهذا الوضع تسبب لها في فوات كسب. بالإضافة إلى ذلك تدعي انكور فنس أنها تكبدت خسائر إضافية فيما يتصل بمرتب ومدفوعات أخرى لموظف لم يتمكن من مغادرة الكويت خلال احتلال العراق لهذا البلد. وتطالب انكور فنس بتعويض بمبلغ ٣١٥ ١٧٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن هذه الخسائر. وفيما يلي ملخص لمطالبة انكور فنس:

الجدول ١٤ - صافي مطالبة انكور فنس

المطالبة	عنصر الخسارة
	كسب فائت
١٦١ ٤٥١ (بدولارات الولايات المتحدة)	مدفوعات أو إغاثة مقدمة
١٠ ٨٦٤ (بدولارات الولايات المتحدة)	إلى آخرين
١٧٢ ٣١٥ (بدولارات الولايات المتحدة)	المجموع

ألف - خسائر عقود

٨٩- تسعى انكور فنس للحصول على تعويض بمبلغ ١٦١ ٤٥١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة تعويضاً عن كسب فائت متصل بالعقد الذي أبرمته مع تشين لينك. والوقائع التي تدعيها انكور فنس هي الآتية: في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٠ قدمت تشين لينك طلبية بالحصول على ١ ٣٥٠ طناً مترياً من الأسلاك من انكور فنس بسعر إجمالي مقداره ١ ١٩٠ ٩٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وكان المفروض أن تسلم "تشين لينك" هذه الأسلاك على دفعات متعددة طيلة فترة قوامها ٣٣ أسبوعاً وفي الفترة السابقة

لغزو العراق للكويت قامت "انكور فنس" بتسليم ٤٦٩ ٥٩٤ طناً مترياً لتشين لينك وتلقت مقابلها مبلغ ٤١٤ ٦٤٤ دولاراً من دولاراً الولايات المتحدة. وبسبب غزو العراق واحتلاله للكويت لم تتمكن انكور فنس من تسليم ٤٠٦ ٨٨٠ طناً مترياً وهي الكمية المتبقية من طلبية تشين لينك. ولذلك لم تتلق ما مقداره ٣٥٣ ٧٧٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وهو المبلغ الذي يمثل السعر المتعاقد عليه للأسلاك غير المسلمة.

٩٠- وتدعي انكور فنس أن تكاليف إنتاج الأسلاك التي تعذر تسليمها كان سيضاهي مبلغ ٩٠٢ ٦١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وبالرغم من أنها ذكرت أن كمية محدودة من تلك الأسلاك لم تنتج في واقع الأمر إلا أن انكور فنس عاملت تكاليف الإنتاج المتصلة بكامل مبلغ الأسلاك غير المسلمة بوصفها تكاليف ادخرت وفي حسابها للكسب الفائت المدعى طرحت تلك التكاليف من الإيراد الذي كانت ستحصل عليه من وراء الأسلاك.

٩١- وقدمت انكور فنس إثباتاً لعنصر الخسارة هذا طلب الشراء الذي ينص على طلبية "تشين لينك" المتعلقة بالأسلاك ("طلب الشراء")، وفواتير وسندات شحن مثبتة لعملية التسليم "لتشين لينك"، و"إقراراً بفوات الكسب" صادراً عن الموظف المالي لشركة انكور فنس وبعض وثائق المحاسبة الداخلية المتعلقة بتكاليف الإنتاج الفعلية والمسقطه.

٩٢- ويرى الفريق أن "انكور فنس" لم تتمكن، نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت من مواصلة تسليم الأسلاك التي طلبتها "تشين لينك" بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٩٣- ويرى الفريق أن الأدلة المقدمة تؤكد أن تشين لينك طلبت ٣٥٠ ١ طناً مترياً من الإسلالك من انكور فنس وأن ما مقداره ٤٠٦ ٨٨٠ طناً مترياً من ذلك المبلغ تعذر تسليمه بعد غزو العراق للكويت. ويرى الفريق أيضاً أن انكور فنس لم تتلق المدفوعات عن الأسلاك غير المسلمة وأن السعر المتعاقد عليه لهذه الأسلاك تمثل في ٧١٢ ٧٧٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وهو مبلغ يفوق قليلاً المبلغ الذي ذكرته انكور فنس. والسعر المتعاقد عليه للأسلاك غير المسلمة يمثل الخسارة الإجمالية في الإيرادات التي تكبدتها انكور فنس نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

٩٤- وذكرت انكور فنس أن ما ادخرته من تكاليف الإنتاج بمقدار ٩٠٢ ٦١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة شمل تكاليف الإنتاج والمسحوق والعمالة المباشرة والتكاليف العامة للمصنع والضرائب والأرباح والتغليب. ويرى الفريق، استناداً إلى الأدلة المقدمة أن مثل هذه التكاليف تساوي ٩٢٥ ٦٢٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٩٥- بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق أن انكور فنس لم تدرج ثلاث فئات من التكاليف من بين التكاليف الواجب خصمها من الإيرادات الفائتة.

٩٦- أولاً، لم يخصم انكور فنس من الإيرادات الفائتة تكلفة المواد الخام التي كانت ستستخدم أثناء إنتاج الأسلاك التي تسلم. واستناداً إلى سجلات تكاليف الإنتاج لشركة انكور فنس يرى الفريق أن المطالب كان سيتكبد تكلفة من هذا القبيل بمقدار ١٢٠ ٣٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وكان المفروض أن يخصم مثل هذا المبلغ من مطالبة انكور فنس.

٩٧- ثانياً، بالرغم من أن طلب الشراء أسند إلى تشين لينك تكلفة شحن من الولايات المتحدة إلى الكويت فإن المفروض أن تكون انكور فنس مسؤولة عن تكلفة نقل الأسلاك من مصنعها إلى ميناء بولتيمور. واستجابة لطلب موجه من الفريق ذكرت انكور فنس أنها وفرت ما مقداره ٣٤٢ ٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في تكاليف النقل بعد أن أصبحت عمليات التسليم الإضافية للأسلاك لشركة تشين لينك أمراً مستحياً وقدمت أدلة على تكاليف النقل ذات الصلة بالموضوع. واستناداً إلى تلك الأدلة يرى الفريق أن انكور فنس وفرت ما مقداره ١٥١ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وأنه كان مفروضاً أن يخصم هذا المبلغ من الخسارة التي تدعيها انكور فنس.

٩٨- ثالثاً، سُدد لشركة انكور فنس مقابل الأسلاك المسلمة لتشين لينك بواسطة خطاب ضمان. وتبين البيانات المصرفية المقدمة إلى الفريق أنه بالنظر إلى الرسوم المصرفية المتكبدة في إطار خطاب الضمان لم تتلق أنكور فنس إلا ٦٦,٩٩ في المائة من كل مبلغ سدده تشين لينك عن الأسلاك. ويرى الفريق، بالاعتماد على هذه النسبة أن انكور فنس ادخرت ٦٤١ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في النفقات المصرفية المتصلة بعملية تسديد الأسلاك غير المسلمة وأنه كان مفروضاً أن يخصم هذا المبلغ من الخسارة المدعاة.

٩٩- ويرى الفريق بعد إدخاله للتسويات المبينة أعلاه أن انكور فنس تكبدت كسباً فائتاً مقداره ٨٧٥ ١٠٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة فيما يتصل بالعقد المبرم مع تشين لينك وهو يوصي بتعويض بهذا المقدار.

باء - مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى آخرين

١٠٠- تدعي انكور فنس أن واحداً من المستخدمين لديها كان، في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، يوفر خدمات تدريبية لتشين لينك في الكويت. وعندما غزا العراق هذا البلد اضطر المستخدم المذكور إلى الاختباء. وبقي في الكويت لغاية ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وهو التاريخ الذي أمكنه فيه الرجوع إلى الولايات المتحدة. وتدعي انكور فنس أنها استمرت

في دفع مرتب ذلك المستخدم وتسديد ما له من مزايا عندما كان محتبئاً. وهي تطالب بتعويض قدره ٨٦٤ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن هذه النفقات.

١٠١- وإثباتاً لعنصر الخسارة هذا قامت انكور فنس بتوفير نسخة من طلب الشراء ومذكرة من وزارة الخارجية بالولايات المتحدة تذكر أن المستخدم كان محتبئاً في الكويت في الفترة الفاصلة ما بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ والكشف المتعلق بمرتب هذا المستخدم وبما عليه من ضرائب لعام ١٩٩٠ وبعض النسخ المتصلة ببيانات الاستخدام التي أعدها شركة انكور فنس لولاية ميريلاند.

١٠٢- ويرى الفريق أن الأدلة المقدمة تبين أن المستخدم كان محتبئاً في الكويت طيلة ١٣٠ يوماً. بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق أن شركة انكور فنس أثبتت أنها سددت مرتبات بمقدار ٩٠٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بهذه الفترة. ولكن لم تقدم أي أدلة تبين أن التعويض المدفوع لهذا المستخدم أثناء الفترة ذات الصلة شمل مدفوعات أخرى غير مرتبه.

١٠٣- ويرى الفريق أن المدفوعات المتصلة بالمرتب والمقدمة لهذا المستخدم عن الفترة التي كان طيلتها محتبئاً في الكويت تمثل خسارة تسبب فيها بصورة مباشرة غزو العراق واحتلاله للكويت. وتبعاً لذلك فهو يوصي بتعويض بمبلغ ٩٠٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بعنصر الخسارة هذا.

جيم - التعويض الموصى بدفعه

١٠٤- يمكن تلخيص توصيات الفريق على النحو التالي:

الجدول ١٥ - التعويض الموصى بدفعه لشركة انكور فنس

التوصية	المطالبة	عنصر الخسارة
(دولارات الولايات المتحدة)		كسب فائت
١٠٢ ٨٧٥	(بدولارات الولايات المتحدة) ١٦١ ٤٥١	مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى آخرين
٩٠٧٩	(بدولارات الولايات المتحدة) ١٠ ٨٦٤	المجموع
١١١ ٩٧٢	(بدولارات الولايات المتحدة) ١٧٢ ٣١٥	

تاسعاً - المطالبة المقدمة من شركة كالتكس CALTEX PETROLEUM CORPORATION

١٠٥- شركة كالتكس للنفط ("كالتكس") شركة تملكها قلة أسست في ولاية ديلوار، في الولايات المتحدة الأمريكية وتقوم بعمليات في مجالات الصناعة النفطية والبتروكيميائية.

١٠٦- وتدعي "كالتكس" أنه في الفترة الفاصلة ما بين ١٣ أيار/مايو و ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٠ قامت الشركة التابعة لها والمملوكة لها ملكية كلية وهي شركة كالتكس للتجارة والنقل Caltex Trading and Transport Corporation بتزويد شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه بمنتجات نفطية قيمتها ٩٢٦ ٢٠١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ("المنتجات") وهذه الشركة هي وكيلتها في الكويت^(٩). وكجانب من الترتيبات التجارية التي تمت بين الطرفين قامت شركة كالتكس للتجارة والنقل بمنح شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه ائتمانياً مدته ٩٠ يوماً. ونتيجة لذلك فإن التزام شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه بالدفع لـ "كالتكس" لقاء المنتجات النفطية قد حل أجله أثناء احتلال العراق للكويت. وتدعي "كالتكس" أن شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه لم تدفع لـ "كالتكس" مقابل المنتجات النفطية وذلك بسبب غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. وهي تطالب بتعويض بمبلغ ٩٢٦ ٢٠١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن الخسائر الناجمة. وفيما يلي المطالبة المقدمة من "كالتكس":

الجدول ١٦ - صافي مطالبة كالتكس Caltex

عنصر الخسارة	المطالبة
المبالغ المستحقة الدفع	(بدولارات الولايات المتحدة) ٩٢٦ ٢٠١
المجموع	(بدولارات الولايات المتحدة) ٩٢٦ ٢٠١

١٠٧- وإثبات مطالبتها، قدمت "كالتكس" اتفاق، الوكالة المبرم بين شركة كالتكس للتجارة والنقل Caltex Trading and Transport Corporation وشركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه وبعض الرسائل المتعلقة بشروط الائتمان الممنوحة لهذه الشركة والفواتير المتعلقة بمنتجات نفطية مسلمة إليها ورسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ من الشركة الآنفة الذكر موجهة إلى شركة جاسم عبد الوهاب حول دينها لشركة كالتكس للتجارة والنقل.

١٠٨- ويلاحظ الفريق أن كالتكس طلبت في رسالتها المؤرخة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ معرفة ما إذا كانت أي من المنتجات ما تزال في حوزة شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه وما إذا كانت هناك مبالغ ستسدد عن منتجات أعادت بيعها هذه الشركة في الفترة السابقة

لغزو العراق للكويت. وأضافت Caltex Trading and Transport Corporation أنها كانت في ذلك الوقت تقوم بمعالجة المبلغ المستحق على شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه بوصفه خاضعاً "لقوة القاهرة" ولكنها طلبت من شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه استيضاح الكيفية التي تعتمزم بها أن تفي بما عليها من ديون.

١٠٩- ويرى الفريق أن شركة كالتكس لم تقدم أي أدلة تبين أن شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه لم تسدد ما عليها من ديون لشركة كالتكس للتجارة والنقل. وفي هذا الصدد يلاحظ الفريق أن كالتكس طلب منها بيان ما إذا كانت قد تلقت مدفوعات من شركة جاسم عبد الوهاب وشركاؤه بعد أن قدمت مطالبتها إلى اللجنة في إطار الإشعار بموجب المادة ٣٤ الذي صدر في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ ومرة ثانية في الأمر الإجرائي الصادر عن الفريق المؤرخ في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١. ولم تقدم كالتكس أي رد عن أي من هاتين الرسالتين.

١١٠- ودون البت فيما إذا كان من شأن الخسارة، إن ثبتت، أن تكون نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت يرى الفريق لذلك أن كالتكس لم تثبت أنها تكبدت الخسارة المدعاة. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض فيما يتعلق بمطالبة كالتكس. وفيما يلي توصية الفريق:

الجدول ١٧ - التعويض الموصى بدفعه لكالتكس

عنصر الخسارة	المطالبة	التوصية (دولارات الولايات المتحدة)
المبالغ المستحقة الدفع	(بدولارات الولايات المتحدة) ٢٠١ ٩٢٦	صفر
المجموع	(بدولارات الولايات المتحدة) ٢٠١ ٩٢٦	صفر

عاشراً - المطالبة المقدمة من الشركة العربية للحفر

١١١- قدمت الشركة العربية للحفر ("العربية للحفر") مطالبة من الفئة "هاء" لدى اللجنة وصفت فيها نفسها بأنها شركة مشروع مشترك تقوم بعمليات في مجال حفر آبار النفط. ولم تقدم العربية للحفر بياناً بالمطالبة رفقة استمارة المطالبة من الفئة "هاء". وقدمت بالفعل فواتير متعددة البعض منها بالعربية والبعض الآخر بالإنكليزية وهذه الفواتير لا يمكن المواءمة بينها وبين استمارة المطالبة من الفئة "هاء".

١١٢- واستناداً إلى استمارة المطالبة من الفئة "هاء" يمكن تلخيص مطالبة العربية للحفر على النحو التالي:

الجدول ١٨ - صافي مطالبة "العربية للحفر"

المطالبة	عنصر الخسارة
٣٥ ٤٤٣ (بدولارات الولايات المتحدة)	ممتلكات عقارية
١٧ ٨٩١ (بدولارات الولايات المتحدة)	ممتلكات مادية أخرى
٥٣ ٣٣٤ (بدولارات الولايات المتحدة)	المجموع

١١٣- وفي الإشعار الصادر بموجب المادة ٣٤ والموجه إلى العربية للحفر وجه النظر إلى عدد من النقائص التي تشكوها هذه المطالبة مثل غياب بيان المطالبة. كما لوحظ أيضاً وجود أوجه نقص محددة في الشواهد الداعمة المقدمة من العربية للحفر بما في ذلك الأدلة على الظروف المحيطة بالخسارة المدعاة. وطلب من العربية للحفر تلافي أوجه النقص هذه وبعض أوجه النقص الرسمية بحلول ٦ كانون الأول/يناير ١٩٩٩. ولم تتلق اللجنة أي رد على هذا الطلب.

١١٤- ووجه الفريق استفساراً إلى العربية للحفر ورد في أمره الإجرائي المؤرخ في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٩ تم فيه توجيه نظر المطالب إلى الرد على الأسئلة المطروحة في الإشعار بموجب المادة ٣٤ بحلول ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٩. ولم تتلق اللجنة أي رد على هذا الطلب.

١١٥- ويرى الفريق أن هناك دليلاً غير كاف لدعم مطالبة العربية للحفر. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض فيما يتعلق بهذه المطالبة. ويمكن تلخيص توصية الفريق على النحو التالي:

الجدول ١٩ التعويض الموصى به للعربية للحفر

التوصية	التوصية	عنصر الخسارة
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بالعملة الأصلية)	
صفر	٣٥ ٤٤٣	أموال عقارية (بدولارات الولايات المتحدة)
صفر	١٧ ٨٩١	ممتلكات مادية أخرى (بدولارات الولايات المتحدة)
صفر	٥٣ ٣٣٤	المجموع (بدولارات الولايات المتحدة)

حادي عشر - المطالبة المقدمة من شركة الحسيني

- ١١٦- شركة الحسيني ("الحسيني") شركة تملكها جهة واحدة أسست طبقاً لقوانين المملكة العربية السعودية وتقوم بعمليات في مجال الصناعة النفطية.
- ١١٧- وتدعي "الحسيني" أن القوات العراقية، أثناء احتلال العراق للكويت، سرقت جهازاً للحفر تملكه أميسكو كونينتال، وبعض قطع الغيار لهذا الجهاز وعربة متنقلة للإيواء ("البنود"). وهذه البنود التي تملكها الحسيني كانت مخزنة في الوفرة في القطاع الكويتي من المنطقة المحيطة المقسمة بين الكويت والمملكة العربية السعودية.
- ١١٨- وتطلب "الحسيني" تعويضاً بمبلغ ٢ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار من دورات الولايات المتحدة حالياً من الفائدة وتطالب بتكاليف إعداد للمطالبة بالتعويض عن الخسارة الناتجة. وتذكر أن المبلغ محل المطالبة يمثل قيمة البنود وقت حدوث الخسارة.
- ١١٩- ويمكن تلخيص مطالبة "الحسيني" على النحو التالي:

الجدول ٢٠ - صافي مطالبة "الحسيني"

عنصر الخسارة	المطالبة
ممتلكات مادية أخرى	(بدولارات الولايات المتحدة) ٢ ٨٠٠ ٠٠٠
المجموع	(بدولارات الولايات المتحدة) ٢ ٨٠٠ ٠٠٠

١٢٠- وإثباتاً لمطالبتها قدمت "الحسيني" فواتير تشهد بتكاليف شراء البنود ومستندات تعاقدية تبين أن هذه البنود تتعلق بالفترة ما بين ١٩٨٠ و ١٩٨٣. بالإضافة إلى ذلك قدمت "الحسيني" نسخة من الرسالة التي وجهتها إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ للتبليغ بالخسارة المتكبدة. كما قدمت الحسيني شهادة تأمين صادرة في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩١ عن اتحاد التأمينات في باريس تذكر أن الجهاز وعربة الإيواء كانت مؤمنة ضد كل الأخطار المتصلة بالهلاك أو الخسارة بعد الحرب وأنها كانت موجودة في وفرة في تاريخ غزو العراق للكويت.

١٢١- واستناداً إلى الأدلة المقدمة يرى الفريق أن "الحسيني" تملك البنود المذكورة وأن هذه البنود سُرقت من الموقع الذي كانت مخزنة فيه أثناء احتلال العراق للكويت. ويرى الفريق أن هذه الخسارة حدثت نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٢٢- وتبين الفواتير التي قدمتها الحسيني أن الجهاز وقطع الغيار وعربة الإيواء اشترت حديثاً في عام ١٩٨٠ بمبلغ ٦١٥ ٤١٨ ٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة^(١).

١٢٣- بيد أن "الحسيني" لم تقدم ما يكفي من الأدلة المتعلقة بحالة قيمة البنود وقت حدوث الخسارة. وفي هذا الصدد يلاحظ الفريق أن "الحسيني" تدعي أن عدم تقديمها لذلك معزو لحقيقة أن جميع المستندات المتعلقة بصيانة واستخدام البنود كانت محفوظة في وفرة وقد تعذر استعادتها بعد تحرير الكويت. وبالرغم من أن "الحسيني" لم تقدم من الأدلة ما يثبت هذه النقطة يعتقد الفريق أن من شأن المستندات أن تخزن في نفس الموقع الذي تقع فيه البنود وأن فقدانها أمر وارد أثناء احتلال العراق للكويت. وتبعاً لذلك فهو يرى أن عدم تقديم "الحسيني" دليلاً يثبت حالة البنود هو في حد ذاته ناتج عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت وهو يقيم الخسارة المدعاة بالاستناد إلى المعلومات المتاحة له.

١٢٤- ويرى الفريق أن القيمة المتبقية بعد استهلاك البنود وقت حدوث الخسارة تمثلت في ١ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ويوصي بمنح تعويض بهذا المبلغ. ولذلك فإن توصية الفريق هي الآتية:

الجدول ٢١ - التعويض الموصى بدفعه للحسيني

عنصر الخسارة	المطالبة	التوصية
ممتلكات مادية أخرى	(بدولارات الولايات المتحدة) ٢ ٨٠٠ ٠٠٠	(بدولارات الولايات المتحدة) ١ ١٠٠ ٠٠٠
المجموع	(بدولارات الولايات المتحدة) ٢ ٨٠٠ ٠٠٠	(بدولارات الولايات المتحدة) ١ ١٠٠ ٠٠٠

ثاني عشر - الشركة السعودية لخدمة السيارات

١٢٥- الشركة السعودية لخدمة السيارات ("السعودية للسيارات") شركة مساهمة أسست طبقاً لقوانين المملكة العربية السعودية. وتملك "السعودية للسيارات" محطات بترين ودوراً للاستراحة بجميع أنحاء المملكة.

١٢٦- وتطلب "السعودية للسيارات" تعويضاً مقداره ٢٥٠ ٦٦١ ٥ ريالاً سعودياً خالياً من الفائدة وتكاليف إعداد المطالبة بالتعويض عن الخسائر المتكبدة نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ويرد أدناه ملخص لمطالبة "السعودية للسيارات":

الجدول ٢٢ - صافي مطالبات "السعودية للسيارات"

عنصر الخسارة	المطالبة
ممتلكات عقارية	(بالريالات السعودية) ٤٢٤ ٧٥٠
ممتلكات مادية أخرى	(بالريالات السعودية) ٩٦ ٥٠٠
خسارة إيجارات	(بالريالات السعودية) ٣ ٦٤٠ ٠٠٠
خسارة إعانات	(بالريالات السعودية) ١ ٥٠٠ ٠٠٠
المجموع	(بالريالات السعودية) ٥ ٦٦١ ٢٥٠

ألف -

الممتلكات العقارية

١٢٧- تطلب "العربية السعودية" تعويضاً بمبلغ ٤٢٤ ٧٥٠ ريالاً سعودياً عما لحق بالمباني من تلف تسبب فيه غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. وقد حدث الضرر المطالب بالتعويض عنه في ثلاث محطات تملكها "السعودية للسيارات" في المملكة العربية السعودية وهي: محطة ومبنى للاستراحة بالجديدات، في عرار ("محطة جديدات")، ورشة ميكانيكية بالرياض ("ورشة الرياض") ومحطة بتزين بأمر الحمام ("محطة أم الحمام").

١- محطة البتزين بالجديدات

١٢٨- تقع محطة البتزين بالجديدات بالقرب من الحدود الفاصلة بين المملكة العربية السعودية والعراق. وتذكر "السعودية للسيارات" أن بناء محطة الجديدات كان قد انتهى لتوه عندما احتلت قوات التحالف هذه المحطة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ أثناء احتلال العراق غير المشروع للكويت. وقد استخدمت محطة الجديدات كقاعدة عسكرية لغاية آذار/مارس ١٩٩١. وتذكر "السعودية للسيارات" أن القوات المحتلة تسببت في تلف المباني الواقعة في محطة الجديدات. وكانت الأضرار اللاحقة سطحية وشملت أضراراً مست أجزاء ثابتة مثل الأبواب والنوافذ وسياج وبيوت الراحة وتلفاً لحق بالدهان. وتطلب "السعودية للسيارات" تعويضاً بمبلغ ٢٣٦ ٨٠٠ ريال سعودي وهي التكلفة التقديرية لأعمال ترميم محطة الجديدات.

١٢٩- وقدمت "السعودية للسيارات" دليلاً على ملكية محطة الجديدات ونسخاً من رسائل وجهتها شركة م. م المحدودة ("M&M Company")، وهي الشركة التي تعاقدت على بناء المحطة المذكورة وتشير الرسائل إلى احتلالها من قبل قوات التحالف.

١٣٠- ويرى الفريق أن الأدلة المقدمة "من السعودية للسيارات" تثبت أن محطة الجديدات احتلت من قبل قوات التحالف في الفترة ما بين أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وآذار/مارس ١٩٩١.

١٣١- ويلاحظ الفريق أن مقرر مجلس الإدارة ٧ يذكر في الجزء ذي العلاقة بالموضوع، أن التعويض متاح فيما يتعلق "بأية خسارة حلت نتيجة ... للعمليات العسكرية أو التهديد بإجراء عسكري من قبل أي من الجانبين خلال الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١..."^(١١). ويرى الفريق أن احتلال محطة جديداً التي تقع بالقرب من الحدود الفاصلة بين المملكة العربية السعودية والعراق شكل "عمليات عسكرية" قامت بها قوات التحالف وأن أية خسارة ثابتة نتجت عن ذلك تسبب فيها غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

١٣٢- ويلاحظ الفريق أن "السعودية للسيارات" ذكرت أن تناقص حركة المرور بين العراق والكويت جعل من غير المربح تشغيل محطة الجديداً ولذلك قررت عدم إصلاح المحطة بعد نهاية الاحتلال. ولهذا السبب لم تتمكن "السعودية للسيارات" من تقديم دليل على التكاليف الفعلية المتكبدة لإصلاح هذه المحطة.

١٣٣- وعوضاً عن ذلك قدمت "السعودية للسيارات" تقديرين اثنين صادرين عن شركتي بناء منفصلتين لتكاليف الإصلاح. يذكر أحدهما أن تكاليف الإصلاح مبلغها ٣٣٥ ٠٠٠ ريال سعودي ويذكر الآخر أن هذا التقدير مبلغه ٢٩٠ ٠٠٠ ريال سعودي. ويفتقر الضرر الواجب إصلاحه المذكور في التقريرين إلى التفاصيل وإن يكن متوافقاً عموماً مع الضرر الذي وصف في بيان المطالبة الصادر عن "السعودية للسيارات".

١٣٤- بيد أن التقديرين يبدوان وكأنهما أعدا في عام ١٩٩٨ أي بعد سبعة أعوام من حدوث الضرر المدعى. ويلاحظ الفريق أنه بالنظر إلى أن محطة جديداً هجرت بعد عام ١٩٩١ فإن من غير المحتمل أن يكون الضرر الذي حدث أثناء الاحتلال قد تفاقم بسبب عوامل البلاء والاستهلاك أو بسبب عوامل أخرى. ولذلك يعتقد الفريق أن التقديرين اللذين يوردان تكاليف إصلاح في عام ١٩٩٨ يبالغان بشكل ملحوظ في مثل هذه التكاليف.

١٣٥- ويرى الفريق أن تكلفة إصلاح الضرر الذي تسببت فيه قوات التحالف أثناء احتلالها لمحطة جديداً لا يمكن أن يكون قد فاق ١٤٥ ٠٠٠ ريال سعودي. بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق، استناداً إلى الشواهد المقدمة أنه لم يقدم أي تعويض عن الخسارة من أي مصدر آخر بما في ذلك حكومة المملكة العربية السعودية وقوات التحالف. وطبقاً لذلك يوصي الفريق بمنح تعويض بدولارات الولايات المتحدة مقداره ما يعادل ١٤٥ ٠٠٠ ريال سعودي.

٢- ورشة الرياض

١٣٦- تدعي "السعودية للسيارات" أن ورشة الرياض لحقت بها في ٨ شباط/فبراير ١٩٩١ أضرار ناجمة عن تفجّر قذيفة سقطت في مكان قريب منها. وهي تطلب تعويضاً بمقدار ١٥٠ ١٧٨ ريالاً سعودياً عن الضرر اللاحق بالمباني.

١٣٧- وإثباتاً لعنصر الخسارة هذا قدمت "السعودية للسيارات" دليلاً يثبت ملكية ورشة الرياض، ووصفاً مفصلاً للضرر الذي ألحقه بها انفجار القذيفة ورسالة مؤرخة في ٩ شباط/فبراير ١٩٩١ تتعلق بإبلاغ المدير العام السعودي للدفاع المدني بالضرر الحاصل. كما أنها قدمت تقديراً أصدره متعاقد بناء في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩١ يذكر كلفة ترميم ورشة الرياض بما مقداره ٤٢٥ ٥٨ ريالاً سعودياً وإيصالات إثبات دفع بمبلغ ٢٦٥ ٤٦ ريالاً سعودياً لهذا المتعاقد على عمليات الترميم.

١٣٨- ويرى الفريق، بالاستناد إلى الأدلة المقدمة، أن "السعودية للسيارات" أثبتت أنها تملك ورشة الرياض وأن هذه الورشة تضررت من جراء انفجار قذيفة بالقرب منها أثناء احتلال العراق غير المشروع للكويت. ويرى الفريق أيضاً أن الضرر الذي تسبب فيه الانفجار يعتبر نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

١٣٩- بالإضافة إلى ذلك، من رأي الفريق أنه باعتبار ورشة الرياض قد رمت واستأنفت عملياتها بعد أن كانت قد تضررت فإن كلفة الترميمات المعقولة التي أُدخلت فعلاً على الورشة تعتبر أفضل مقياس لمعايرة الضرر الذي تكبدته "السعودية للسيارات". وتبين الأدلة المقدمة أن السعودية للسيارات دفعت ما مقداره ٢٦٥ ٤٦ ريالاً سعودياً لترميم ورشة الرياض وأن مثل هذه الكلفة تعتبر معقولة. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بدفع تعويض بدولارات الولايات المتحدة بمبلغ يعادل ٢٦٥ ٤٦ ريالاً سعودياً فيما يتعلق بهذا العنصر من مطالبة السعودية للسيارات.

٣- محطة أم الحمام

١٤٠- تدعي "السعودية للسيارات" أنها تكبدت أضراراً لحقت بملكية عقارية واقعة في محطة أم الحمام. وهي تطلب بتعويض مبلغه ٨٠٠ ٩ ريال سعودياً يمثل تكلفة ترميم هذه المحطة.

١٤١- ولم تقدم السعودية للسيارات أي وصف للظروف التي تكتنف هذه الخسارة ولا أي مستندات إثبات لحدوثها. ويلاحظ الفريق أنه طُلب من "السعودية للسيارات" أن تقدم ذلك في الأشعار بموجب المادة ٣٤ الصادر في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ والاستفسارات المرفقة بالأمر الإجرائي الصادر عن الفريق في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٩. ولم

تتناول الردود الواردة من "السعودية للسيارات" على الرسائل الموجهة هذه الطلبات المذكورة.

١٤٢- وتبعاً لذلك يرى الفريق أنه لا يمكن التعويض عن عنصر الخسارة هذا استناداً إلى أسس الإثبات ويوصي بالألا يمنح أي تعويض فيما يخصه.

٤- الممتلكات العقارية: ملخص للتعويض الموصى بدفعه

١٤٣- وإجمالاً، يوصي الفريق بأن يمنح تعويض بدولارات الولايات المتحدة لما يعادل ٢٦٥ ١٩١ ريالاً سعودياً فيما يتعلق بالطلب المقدم من "السعودية للسيارات" بشأن الضرر اللاحق بالممتلكات العقارية.

باء - ممتلكات مادية أخرى

١٤٤- تطالب "السعودية للسيارات" بتعويض مبلغه ٥٠٠ ٩٦ ريال سعودي عن ضرر لاحق بينود مادية أخرى بمحطة الرياض ومحطة الجديديات.

١٤٥- بيد أن السعودية للسيارات لم تقدم أي أدلة فيما يتصل بهاتين الخسارتين الاثنتين. ويلاحظ الفريق أنه طُلب من السعودية للسيارات تقديم مثل هذه الأدلة في الإشعار بموجب المادة ٣٤ الصادر في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ وفي الاستفسارات الملحقة بالأمر الإجرائي الصادر عن الفريق في ٢١ أيار/مايو ١٩٩١.

١٤٦- وتبعاً لذلك، يرى الفريق أنه لا يمكن التعويض عن هذا الجانب من مطالبة "السعودية للسيارات" بناء على الأسس المستندية ويوصي بالألا يمنح أي تعويض فيما يتعلق به.

جيم - فقد الإيجار

١٤٧- تدعي السعودية للسيارات أن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت منعها من أن تؤجر محطة جديديات لمستأجر أو أن تحصل بشكل آخر على إيراد من هذه المحطة في الفترة الواقعة ما بين تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وهي تطالب بتعويض مبلغه ٣ ٦٤٠ ٠٠٠ ريال سعودي عن الخسارة الناتجة.

١- فترة الخسارة

١٤٨- تدعي السعودية للسيارات أن جانباً من فقد الإيجار المدعى تسبب فيه احتلال محطة جديديات من قبل قوات التحالف، مما جعل تشغيل هذه المحطة أمراً مستحيلاً.

١٤٩- ورأى الفريق، في الفقرة ١٣٠ أعلاه أن محطة جديدات احتلت من قبل قوات التحالف أثناء الفترة ما بين أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وآذار/مارس ١٩٩١ وأن هناك خسائر ثابتة تسبب فيها الاحتلال الناجم عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. ويرى الفريق أن احتلال محطة جديدات تسبب "للسعودية للسيارات" في خسارة تسعة أشهر إيجار. وتشمل هذه الفترة أشهر الإيجار المفقود أثناء فترة الاحتلال وتقديراً للفترة اللازمة لترميم الأضرار التي تسببت فيها قوات التحالف. بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق، بالاستناد إلى الأدلة المقدمة أنه لم يُتلق أي تعويض عن مثل هذه الخسارة من أي مصدر آخر بما في ذلك حكومة المملكة العربية السعودية وقوات التحالف.

١٥٠- وتذكر "السعودية للسيارات" أن الجانب مما تدعيه من فقد الإيجار الذي لم يتسبب فيه احتلال محطة جديدات ("الخسارة التالية للاحتلال") حدث بسبب تناقص حركة المرور ما بين العراق والمملكة العربية السعودية الذي جعل تشغيل المحطة أمراً لا طائل من ورائه. وذكرت "السعودية للسيارات" أن تناقص حركة المرور تسبب فيه الحظر التجاري الذي فرضته الأمم المتحدة على العراق وغلق الحدود مع العراق، ولم تقدم أي دليل سببي آخر ما عدا الحظر التجاري.

١٥١- ويلاحظ الفريق أنه عملاً بالمقرر ٩ الصادر عن مجلس الإدارة، لا يمكن منح أي تعويض عن خسارة ناتجة عن الحظر التجاري ما لم يتمكن المطالب من إثبات أن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت شكل أيضاً سبباً في الخسارة مستقلاً ومتميزاً عن الحظر التجاري^(١). وحيث إن "السعودية للسيارات" لم تقدم أي دليل سببي آخر غير الحظر التجاري وبما أن الخسارة التالية للاحتلال حدثت بعد نهاية احتلال الكويت يرى الفريق أنه لا يمكن تقديم أي تعويض فيما يتعلق بمثل هذه الخسارة.

١٥٢- وتبعاً لذلك يرى الفريق أن الخسائر التي تكبدها "السعودية للسيارات" على صعيد الإيجار تسبب فيها غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت على مدى فترة تسعة أشهر.

٢ - تقدير التعويض

١٥٣- تذكر "السعودية للسيارات" أن محطة جديدات، بسبب كونها رُممت لتوه، فهي لم تبدأ عملياتها التجارية عندما احتلت من قبل قوات التحالف، كما أن أي عقد لاستئجارها لم يبرم. ولهذا السبب تعذر على السعودية للسيارات الإحالة إلى ماضي الأداء في حساب ما تكبده من خسائر. ولذلك ارتكزت "السعودية للسيارات" فيما ادعته من خسائر على متوسط الإيجار السنوي الذي كانت تفرضه في عام ١٩٩٠ بالنسبة لبعض محطات بيع

البتزين (محطات أخرى) التي تدعي أنها كانت مماثلة لمحطة جديدات. وتمثل متوسط الإيجار السنوي للمحطات الأخرى في ٤٥٥.٠٠٠ ريال سعودي.

١٥٤- وقدمت "السعودية للسيارات" نسخاً من عقود إيجار محطات أخرى وكشوفاً مالية تحدد تكاليف بنائها وعقد البناء المتعلق بمحطة جديدات.

١٥٥- ويرى الفريق أن الأدلة التي قدمت تؤكد أن محطة جديدات لم تبدأ عملياتها التجارية عندما احتلتها قوات التحالف. ولذلك يتفق الفريق على أنه في غياب المعلومات المتعلقة بماضي أداء محطة جديدات أو عقد إيجار جديد، يعتبر الرجوع إلى ماضي أداء محطات مماثلة في هذه الحالة مبلغ الإيجار المحدد للمحطات الأخرى - أمراً ملائماً.

١٥٦- إلا أن الفريق يلاحظ أن الدليل المقدم يبين أن تكاليف بناء المحطات الأخرى اختلفت مادياً عن تكاليف محطة جديدات التي يرى الفريق أنها كانت تعادل ٦٦٨٣.٠٠٠ ريال سعودي. ويعتقد الفريق أن إيجارات محطات البتزين عادة ما تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بتكاليف بناء مثل هذه المحطات. ولذلك يرى الفريق أن من الملائم النظر في الإيجار بالاقتران مع تكاليف البناء.

١٥٧- وليتسنى ذلك، حدد الفريق معدل العائد السنوي لتكاليف بناء مثل هذه المحطات. ومعدلات العائد هذه التي احتسبت بتقسيم إيجار كل محطة من المحطات على تكاليف البناء تمثل متوسطها في ٦,٠٦٢ في المائة. واستناداً إلى هذا المعدل المتوسط وإلى تكلفة بناء محطة جديدات انتهى الفريق في حساباته إلى أن محطة جديدات لو لم تحتل لكانت درت إيجاراً سنوياً بمقدار ١٤٧ ٤٠٥ ريالاً سعودياً أو ٣٠٣ ٨٦٠ ريالاً سعودياً على مدى تسعة أشهر التي هي قوام فترة الخسارة.

١٥٨- وتبعاً لذلك يرى الفريق أن السعودية للسيارات تكبدت خسارة على مستوى الإيجار مقدارها ٣٠٣ ٨٦٠ ريالاً سعودياً نتيجة لغزو الكويت واحتلالها وهو يوصي بأن يدفع لها مبلغ معادل بدولارات الولايات المتحدة.

دال - فقد الإعانة

١٥٩- أضافت "السعودية للسيارات" في ردها على الإشعار الموجه بموجب المادة ٣٤ والمؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ عنصر خسارة جديداً إلى مطالبتها. إذ تدعي أنه بسبب احتلال محطة جديدات من قبل قوات التحالف فهي لم تتلق إعانة مقدارها ١٥٠٠.٠٠٠ ريالاً سعودياً من حكومة المملكة العربية السعودية وهي تطلب تعويضاً عن هذا المبلغ.

١٦٠- وينظر الفريق إلى الردود على الاستفسارات وغير ذلك من الوثائق التكميلية بوصفها أداة تسمح لصاحب المطالبة بعرض أدلة إضافية ومعلومات تسند الخسارة المدعاة. إلا أنه يرى أن المطالب لا يجوز له إضافة عناصر خسارة جديدة لمطالبته عن طريق تقديم تلك الوثائق.

١٦١- وتبعاً لذلك لا يأخذ الفريق بعين الاعتبار مطالبة "السعودية للسيارات" المتعلقة بفقد الإعانة ويوصي بعدم دفع أي تعويض في هذا الصدد.

هاء - التعويض الموصى بدفعه

١٦٢- يمكن تلخيص التعويض الذي يوصي به الفريق فيما يتعلق بمطالبة السعودية للسيارات على النحو التالي:

الجدول ٢٣ - التعويض الموصى بدفعه "للسعودية للسيارات"

التوصية	التوصية	المطالبة	التعويض الموصى به
(بدولارات	(بالعملية		
الولايات المتحدة)	الأصلية)		
٥١ ٠٧٢	١٩١ ٢٦٥	٤٢٤ ٧٥٠	ممتلكات عقارية (بالريالات السعودية)
صفر	صفر	٩٦ ٥٠٠	ممتلكات مادية أخرى (بالريالات السعودية)
٨١ ١٣٨	٣٠٣ ٨٦٠	٣ ٦٤٠ ٠٠٠	فقد الإيجار (بالريالات السعودية)
صفر	صفر	١ ٥٠٠ ٠٠٠	فقد الإعانة (بالريالات السعودية)
١٣٢ ٢١٠	٤٩٥ ١٢٥	٥ ٦٦١ ٢٥٠	المجموع (بالريالات السعودية)

ثالث عشر - مطالبة شركة ايداميتسو كوسان المحدودة IDEMITSU KOSAN CO., LTD

١٦٣- قدمت شركة ايداميتسو كوسان المحدودة ("Idemitsu") Idemitsu Kosan Co., Ltd مطالبة من الفئة "هاء" لدى اللجنة عن طريق الحكومة اليابانية وصفت فيها نفسها بأنها شركة مملوكة لجهة واحدة تقوم بعمليات في مجال الأعمال النفطية. ولم تقدم ايداميتسو بياناً بالمطالبة مرفقاً باستمارة المطالبة من الفئة "هاء". بيد أنها قدمت وثيقة صادرة عن الشركة من صفحتين تصف الكيفية الواجب أن تعامل بها بعض "الأضرار الناجمة عن الغزو العراقي للكويت" لأغراض حسابية. ولم يقدم أي دليل آخر للاثبات.

١٦٤- ويمكن تلخيص مطالبة ايداميتسو على النحو التالي:

الجدول ٢٤ - صافي مطالبة ايداميتسو

المطالبة	عنصر الخسارة
١٣ ٣٦٦ ٣٩٠ (بالين الياباني)	ممتلكات عقارية
١٣ ٣٦٦ ٣٩٠ (بالين الياباني)	المجموع

١٦٥- وفي الإشعار الصادر بموجب المادة ٣٤ والموجه إلى ايداميتسو لوحظت بعض أوجه النقص في هذه المطالبة بما في ذلك غياب بيان للمطالبة. ولاحظت الأمانة أيضاً غياب أدلة الإثبات. وطلب من ايداميتسو أن تتلاني بعض هذه النواقص الرسمية في موعد لا يتجاوز ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. ولم تتلق اللجنة، حتى تاريخه، أي رد على هذا الطلب.

١٦٦- ووجه الفريق استفساراً إلى ايداميتسو تضمنه قراره الإجرائي المؤرخ في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١ أو عر فيه لصاحب المطالبة بالرد على الأسئلة الواردة في الإشعار الآنف الذكر بحلول ٢١ تموز/يوليه ١٩٩١. وحتى تاريخه لم تتلق اللجنة أي رد على هذا الطلب.

١٦٧- ويرى الفريق أن هناك أدلة غير كافية لإثبات مطالبة ايداميتسو. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بعدم منح أي تعويض فيما يتعلق بهذه المطالبة. ويمكن تلخيص توصية الفريق على النحو التالي:

الجدول ٢٥ - التعويض الموصى بدفعه لإيداميتسو

عنصر الخسارة	المطالبة	التوصية (بالعملية الأصلية)	التوصية (بدولارات الولايات المتحدة)
ممتلكات عقارية	١٣ ٣٦٦ ٣٩٠ (بالين الياباني)	صفر	صفر
المجموع	١٣ ٣٦٦ ٣٩٠ (بالين الياباني)	صفر	صفر

رابع عشر - القضايا العارضة

ألف - سعر صرف العملات

١٦٨- يلاحظ الفريق أن عدة مطالبين قدموا مطالبات بعملات غير دولار الولايات المتحدة. وفيما عدا ما هو مذكور في هذا التقرير، قيم الفريق جميع هذه المطالبات وقام

بجميع العمليات الحسابية المتصلة بما بعملة المطالبة الأصلية. بيد أن اللجنة تصدر قراراتها بالتعويض بدولارات الولايات المتحدة^(٢٣). لهذا يتعين على الفريق أن يحدد سعر الصرف المناسب اللازم تطبيقه على الخسائر المعبر عنها والمقيّمة بعملات أخرى غير دولار الولايات المتحدة.

١٦٩- ويلاحظ الفريق أيضاً أن جميع التعويضات التي قدمتها اللجنة سابقاً استندت إلى "نشرة الاحصاءات الشهرية" للأمم المتحدة في تحديد الأسعار التجارية لصرف العملات إلى دولار الولايات المتحدة. ويعتمد الفريق هذا النهج في هذا التقرير.

١٧٠- ولهذا، يرى الفريق أن سعر صرف العملة المناسب الواجب تطبيقه على المطالبات المقدمة في إطار الدفعة الثالثة بعملات غير دولار الولايات المتحدة هو السعر السائد يوم وقوع الخسارة كما ذكر في الفقرات ١٧٢-١٧٦ (أدناه).

١٧١- وأسعار صرف العملات التي استخدمت في سبيل إجراء الخصومات على المطالبة المقدمة من شركة أورينت كاتاليسست المحدودة (انظر الفقرات ٧٨-٨٢ أعلاه) هي الأسعار التي كانت سائدة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ و٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وهذان هما التاريخان التقريبيان اللذان تلقت فيهما الشركة المذكورة ربح سعر الصرف والتعويض من شركة النفط الوطنية الكويتية، على التوالي.

باء - الفائدة

١٧٢- إن جميع الأرقام المذكورة في المطالبات الواردة في متن هذا التقرير أرقام لا تشمل أية مطالبات فردية بالفوائد قدمها المطالبون.

١٧٣- ووفقاً لمقرر مجلس الإدارة رقم ١٦ الذي ينصّ على "أن الفوائد تستحق من تاريخ الخسارة التي حدثت وحتى تاريخ الدفع، وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". كذلك أوضح مجلس الإدارة في المقرر ١٦ أن "الفوائد تدفع بعد دفع أصل مبلغ التعويض" بينما أجل البت في طرق حساب الفائدة ودفعها^(٢٤).

١٧٤- ومن ثم فإن مهمة الفريق تتمثل في تحديد التاريخ الذي تصبح فيه الفائدة مستحقة بالنسبة لأصحاب المطالبات المقبولة في هذه الدفعة.

١٧٥- وفي كل حالة يكون فيها التاريخ المحدد للخسارة ظاهراً أو يمكن تبيّنه يوصي الفريق بأن يعتبر هذا التاريخ المحدد التاريخ الذي يبدأ فيه استحقاق الفائدة. وفي بعض الحالات لا يمكن تعيين تاريخ محدد للخسارة. عندها، يسترشد الفريق بالتقرير عن المطالبات من الفئة

”هاء/٢“^(١٥). وبوجه خاص، قام الفريق في حالة المطالبة المتعلقة بفوات منتظم للكسب على مدى فترة من الزمن، باختيار نقطة منتصف فترة وقوع هذه الخسائر. فضلاً عن ذلك، اختار الفريق فيما يخص المطالبة المتعلقة بخسارة أصول مادية ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ (تاريخ غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت) تاريخاً للخسارة لأنه يصادف التاريخ الذي فقد فيه المطالبون السيطرة على الأصول المعنية.

١٧٦- وطبقاً لهذه القرارات يرد فيما يلي موجز لتوصيات الفريق المتعلقة بالتعويضات، مع التاريخ الذي سيبدأ فيه استحقاق التعويضات عن الفائدة:

الجدول ٢٦- موجز التوصيات بحسب نوع الخسارة وتواريخ بدء استحقاق الفائدة

اسم المطالب وعنصر الخسارة	مبلغ التعويض بـدولارات الولايات المتحدة	تاريخ بدء استحقاق الفائدة
”إلف“		
خسارة الممتلكات المادية	٢٩.٠٠٠	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
فان دير سلويس		
خسائر العقود		
الصفقات التجارية أو التعامل التجاري	صفر	لا ينطبق
المعتاد	صفر	لا ينطبق
موتراكو		
الصفقات التجارية أو التعامل التجاري	صفر	لا ينطبق
المعتاد		
بتروال اكسبورت انبورت		
خسائر العقود	صفر	لا ينطبق
الفائدة المصرفية	صفر	لا ينطبق
أورينت كاتليست المحدودة		
خسائر الفوائد	*	٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (١٦)
خسائر غير الفائدة	٨٠.٢٠٦	١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ (١٧)
انكور فنس		
الكسب الفائت	١٠٢.٨٧٥	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى آخرين	٩.٠٩٧	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠

اسم المطالب وعنصر الخسارة	مبلغ التعويض بـدولارات الولايات المتحدة	تاريخ بدء استحقاق الفائدة
كالتكس		
الصفقات التجارية أو التعامل التجاري		
المعتاد	صفر	لا ينطبق
العربية للحفر		
ممتلكات عقارية	صفر	لا ينطبق
ممتلكات مادية أخرى	صفر	لا ينطبق
الحسيني		
ممتلكات مادية أخرى	١ ١٠٠ ٠٠٠	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
السعودية للسيارات		
الممتلكات العقارية - محطة جديدات	٣٨ ٧١٨	٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (١٨)
ممتلكات عقارية - ورشة الرياض	١٢ ٣٥٤	٨ شباط/فبراير ١٩٩٠
ممتلكات عقارية - محطة أم الحمام	صفر	لا ينطبق
ممتلكات مادية أخرى	صفر	لا ينطبق
فقد إيجار	٨١ ١٣٨	١٧ آذار/مارس ١٩٩١ (١٩)
ايداميتسو		
ممتلكات عقارية	صفر	لا ينطبق

* التعويض الموصى به فيما يتصل بخسائر الفوائد التي تكبدتها شركة أورينت كاتليتس المحدودة وورد كما هو مبين في الفقرتين ٦٠ و ٦٦ أعلاه. وسوف تحسب الفائدة على مثل هذا التعويض اعتباراً من تاريخ بدء استحقاق الفائدة المبين في الجدول ٢٦ أعلاه.

١٧٧- جميع الأرقام المتعلقة بالمطالبات في متن هذا التقرير صافية من المطالبات المتعلقة بإعداد تكاليف المطالبة التي يتقدم بها المطالبون. وفي رسالة مؤرخة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٨ أُبلغ الفريق من قبل الأمين التنفيذي للجنة بأن مجلس الإدارة يعتزم تسوية قضية تكاليف إعداد المطالبات في تاريخ مقبل. وتبعاً لذلك لا يتخذ الفريق أي إجراء فيما يتعلق بالمطالبات بهذه التكاليف.

خامس عشر - التوصيات

١٧٨- يلخص الجدول التالي صافي المطالبات التي يوصي الفريق بدفعها.

الجدول ٢٧- موجز لصافي المطالبات والتعويضات التي يوصي بها الفريق

المطالب	صافي المطالبة*	المبلغ الموصى به (بالعملة الأصلية)	المبلغ الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
شركة إلف لوبريفيان	١٧٤ ٠٨٥	صفر	٢٩ ٠٠٠
فان دير سلويس	١ ٠٣٧ ٠٠٠	صفر	صفر
موتراكو	٦٤ ٤١٠	صفر	صفر
بيترو اكسبورت امبورت	٢ ٧٢٩ ٢٠٤	صفر	صفر
أورينت كاتالست	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧	صفر	صفر
	٢١٥ ٧٠٠ ٩٠٦		
	٨٦ ٥٣١		٨٠ ٢٠٦**
انكور فنس	١٧٢ ٣١٥	١١١ ٩٧٢	١١١ ٩٧٢
كالتكس	٢٠١ ٩٢٦	صفر	صفر
العربية للحفر	٥٣ ٣٣٤	صفر	صفر
الحسيني	٢ ٨٠٠ ٠٠٠	١ ١٠٠ ٠٠٠	١ ١٠٠ ٠٠٠
السعودية للسيارات	٥ ٦٦١ ٢٥٠	٤٩٥ ١٢٥	١٣٢ ٢١٠
ايدميتسو	١٣ ٣٦٦ ٣٩٠	صفر	صفر
المجموع	٧ ٠٨٠ ٣١٠	١ ٢١١ ٩٧٢	١ ٣٢١ ١٧٨
	٢ ٠٢٧ ٧١٦ ١٧٧	صفر	صفر
	٢٢٩ ٠٦٧ ٢٩٦	صفر	صفر**
	٦٤ ٤١٠	صفر	صفر
	١٧٤ ٠٨٥	صفر	صفر
	٥ ٦٦١ ٢٥٠	٤٩٥ ١٢٥	١٣٢ ٢١٠
مجموع التوصية		(دولارات الولايات المتحدة)	١ ٤٥٤ ٣٨٨**

* يبلغ مجموع المبالغ المطالب بها بدولارات الولايات المتحدة في هذه الدفعة مع مطالبات مقدرة مبالغها بعملات غير دولار الولايات المتحدة وحولت باستخدام متوسط السعر الشهري في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ الوارد في نشرة الإحصاءات الشهرية للأمم المتحدة ١١٢ ٦٩٩ ٥٤٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وتستأثر مطالبة بترو اكسبورت امبورت بما مقداره ٥١٤ ٢٩٤ ١٠٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة من ذلك المبلغ.

** لا يعكس هذا المبلغ التعويض الذي أوصى به الفريق فيما يتعلق بخسائر أورينت كاتالست المدعاة من الأرباح. ويوصي الفريق بأن يحسب مثل هذا التعويض على النحو الموصوف في الفقرتين ٦٠ و٦٦ أعلاه.

جنيف، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١

(التوقيع) السيد آلن فيليب
الرئيس

(التوقيع) القاضي بولا أيولا
مفوض

(التوقيع) السيد أنطوان أنتون
مفوض

الحواشي

- (١) "القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات" (S/AC.26/1992/10).
- (٢) "معايير للفئات الإضافية من المطالبات" (S/AC.26/1991/7/Rev.1) ("المقرر ٧").
- (٣) "التعويض عن الخسائر التجارية الناشئة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت حيثما يكون الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير سبباً أيضاً في تلك الخسائر" (S/AC.26/1992/15)، الفقرة ٦ ("المقرر ١٥"). يشدد المقرر ١٥ على وجوب "أن تكون الصلة السببية صلة مباشرة" كي تعتبر الخسائر أو الأضرار المزعومة قابلةاً للتعويض (الفقرة ٣).
- (٤) "مقترحات واستنتاجات بشأن التعويض عن الخسائر التجارية: أنواع الأضرار وتقييمها" (S/AC.26/1992/9) ("المقرر ٩"). يناقش المقرر ٩ الفئات العامة الرئيسية الثلاث لأنواع الخسائر السائدة في الفئة "هاء" من المطالبات: الخسائر المتعلقة بعقود، والخسائر المتصلة بأصول مادية، والخسائر المتصلة بممتلكات مدرة للدخل.
- (٥) الفقرة ٥ من المقرر ١٥.
- (٦) "استمارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات لمطالبات الشركات والكيانات الأخرى (الاستمارة هاء): تعليمات للمطالين" ("الاستمارة هاء") الفقرة ٦. وكرر هذا الشرط في الفقرة ١ من المادة ٣٥ من القواعد.
- (٧) الفقرة ٦ من الاستمارة هاء.
- (٨) "استحقاق الفوائد" (S/AC.26/1992/16).
- (٩) قامت شركة كالتكس للتجارة والنقل، في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، بإسناد حقها في تقديم هذه المطالبة إلى شركة كالتكس.

- (١٠) من هذا المبلغ هناك ١٨٥ ٩٦٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة هي تكاليف النقل والاستقرار والعمولات.
- (١١) المقرر ٧، الفقرة ٢١.
- (١٢) المقرر ٩، الفقرة ٦.
- (١٣) النشرة الشهرية للأمم المتحدة المتعلقة بإحصاءات أسعار تحويل العملات هي الأسعار السائدة المتوسطة عن كل شهر.
- (١٤) "التعويضات عن الفوائد" (S/AC.26/1992/16).
- (١٥) (S/AC.26/1998/7)، الفقرات ٢٧٦-٢٨٧.
- (١٦) هذا التاريخ يمثل النقطة الوسط المقدرة للفترة التي تكبدت طيلتها أورينت كاتالست خسائر من حيث الفوائد.
- (١٨) هذا التاريخ هو التاريخ التقريبي التي احتلت فيه محطة حديدات من قبل قوات التحالف.
- (١٩) هذا التاريخ هو النقطة الوسطى المقدرة للفترة التي تكبدت طيلتها السعودية للسيارات خسائر في الإيجارات.

المرفق الثالث

مقرر بشأن الدفعة الخامسة للمطالبات من الفئة هاء/١ اعتمده مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته الرابعة والتسعين المعقودة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ في جنيف*

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة للمطالبات من الفئة "هاء/١"، وتشمل ١١مطالبة^(١)،

- ١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛
- ٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ التعويضات الموصى بها بشأن المطالبات المدرجة في التقرير. والمبالغ الإجمالية لكل بلد، التي تستند إلى التوصيات الواردة في الفقرة ١٧٨ من هذا التقرير، هي الآتية:

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة (2000) S/AC.26/Dec.86.

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/1، (المرفق الثاني أعلاه).

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
فرنسا	١	-	٣٣ ٢١٠	٢٩ ٠٠٠
اليابان	١	١	١ ٦٧٤ ٥١٩	٨٠ ٢٠٦
هولندا	-	٢	١ ٠٧٣ ٥٧٦	لا شيء
رومانيا	-	١	١ ٠٥ ٢٩٤ ٥١٤	لا شيء
المملكة العربية السعودية	٢	١	٤ ٣٦٥ ٠١٦	١ ٢٣٢ ٢١٠
الولايات المتحدة	١	١	٣٧٤ ٢٤١	١١١ ٩٧٢
المجموع	٥	٦	١١٢ ٨١٥ ٠٧٦	١ ٤٥٣ ٣٨٨

٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال، وفقاً للمقرر ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛

٤- يذكر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣ (S/AC.26/Dec.73 (1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، يجب أن تقوم الحكومات بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب المطالبات المعينين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٥- يوجو من الأمين التنفيذي أن يرسل نسخة من التقرير إلى الأمين العام، وحكومة جمهورية العراق، وكل من الحكومات المعنية.

المرفق الرابع

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة هاء-٢*

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/2000/2.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٦٤	٣- ١	مقدمة
٦٥	٥٩- ٤	أولاً- المطالبات
٦٦	١٧-١٠	ألف- المطالبات التي تشمل العراق أو أطرافاً عراقية.....
٦٨	٢٩-١٨	١- الخسائر المتصلة بالعقود.....
٦٨	٢٢-١٨	(أ) بضائع شحنت إلى العراق وتسلمها المشتري.....
٦٩	٢٤-٢٣	(ب) بضائع شحنت إلى العراق ولكن المشتري لم يتسلمها....
٦٩	٢٩-٢٥	(ج) بضائع لم تشحن إلى العراق.....
٧١	٣٢-٣٠	٢- خسائر أخرى.....
٧١	٥٥-٣٣	باء- المطالبات التي تشمل الكويت أو أطرافاً كويتية.....
٧٢	٥٠-٣٦	١- الخسائر المتصلة بالعقود.....
٧٢	٣٩-٣٦	(أ) بضائع شحنت إلى الكويت وتسلمها المشتري.....
٧٣	٤٧-٤٠	(ب) بضائع شحنت إلى الكويت ولكن المشتري لم يتسلمها...
٧٣	٤٤-٤١	'١' بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت.....
٧٤	٤٧-٤٥	'٢' بضائع تم تحويلها.....
٧٤	٥٠-٤٨	(ج) بضائع لم تشحن إلى الكويت أو من الكويت.....
٧٥	٥٥-٥١	٢- خسائر أخرى.....
٧٦	٥٩-٥٦	جيم- مطالبات تشمل أطرافاً خارج العراق أو الكويت.....
٧٦	٥٧	١- هبوط النشاط التجاري.....
٧٦	٥٩-٥٨	٢- تلف البضائع أو ازدياد التكاليف.....
٧٧	٦٩-٦٠	الإجراءات.....
٧٩	٧٧-٧٠	ثالثاً- الاشتراطات الاستدلالية للجنة وملاحظات الفريق بشأن الامتثال لها.....
٧٩	٧٥-٧١	ألف- الاشتراطات الاستدلالية.....
٨٠	٧٧-٧٦	باء- ملاحظات الفريق بشأن تقديم المطالبات.....

٨١	٩٨-٧٨	الاستبعاد من ولاية اللجنة القائم على أساس شرط "الناشئة قبل"	رابعاً-
٨١	٨٥-٧٨	مبادئ عامة	ألف-
٨٢	٩٦-٨٦	مسائل محددة تم البت فيها	باء-
٨٢	٨٧-٨٦	١- الأطراف العراقية الخاصة	
٨٣	٩٦-٨٨	٢- عقود البيع التي تم تمويلها بخطابات اعتماد	
٨٤	٨٩	(أ) تحديد الأداء بموجب عقود البيع	
٨٤	٩٦-٩٠	(ب) تحديد الأداء بموجب خطاب الاعتماد	
٨٦	٩٨-٩٧	الشروط الاستدلالية لأغراض الولاية	جيم-
٨٦	١٧٦- ٩٩	الخسائر التعاقدية	خامساً-
٨٧	١٥٣-١٠٠	اشتراط الصلة المباشرة	ألف-
٨٨	١٢٥-١٠٥	١- عقود مع أطراف عراقية	
٨٨	١٠٨-١٠٦	(أ) موجز الوقائع ذات الصلة	
٨٩	١٢٥-١٠٩	(ب) التحليل القانوني	
			'١' الإجراءات التي اتخذتها حكومة العراق بوصفها	
٩٠	١١٦-١١٠	سبباً للخسارة المباشرة والأسباب الموازية	
٩٢	١١٩-١١٧	'٢' عدم دفع المبالغ المستحقة بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١	
٩٢	١٢٥-١٢٠	'٣' وقف سريان العقود مع الأطراف العراقية	
٩٤	١٥٠-١٢٦	٢- عقود تتعلق بالكويت أو بأطراف كويتية	
٩٤	١٣٣-١٢٧	(أ) موجز الوقائع ذات الصلة	
٩٥	١٥٠-١٣٤	(ب) التحليل القانوني	
٩٦	١٣٩-١٣٥	'١' عدم سداد قيمة سلع شحنت إلى أطراف كويتية	
٩٧	١٤٧-١٤٠	'٢' بضائع فُقدت أو تلفت في الترانزيت	
٩٩	١٥٠-١٤٨	'٣' وقف سريان العقود مع أطراف كويتية	
١٠٠	١٥٣-١٥١	٣- عقود تشمل أطرافاً خارج العراق أو الكويت	
١٠١	١٦٨-١٥٤	التعويض عن خسائر العقود	باء-
١٠١	١٥٧-١٥٤	١- مبادئ عامة	
١٠٢	١٦٨-١٥٨	٢- تطبيقات محددة	
١٠٢	١٦٠-١٥٨	(أ) عدم سداد قيمة السلع المتسلمة	

١٠٣	١٦٨-١٦١ (ب) عقود أوقف سريانها
١٠٥	١٧٦-١٦٩ جيم- الاشتراطات الاستدلالية للخسائر المتعلقة بالعقود
١٠٦	١٩٤-١٧٧ سادساً- الخسائر غير التعاقدية
١٠٦	١٩٣-١٧٨ ألف- شرط الصلة المباشرة
١٠٦	١٨٦-١٧٩ ١- تراجع الأعمال التجارية، والتعامل التجاري المعتاد
١٠٨	١٨٨-١٨٧ ٢- ازدياد تكاليف العمليات
١٠٩	١٩٣-١٨٩ ٣- خسائر أخرى
١٠٩	١٩٠-١٨٩ (أ) خسائر الممتلكات الملموسة
١٠٩	١٩٢-١٩١ (ب) دفعات الإيجار المسبقة
١١٠	١٩٣ (ج) المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
١١٠	١٩٤ باء- الاشتراطات الاستدلالية لإثبات تكبد خسائر غير تعاقدية
١١٠	٢٠٣-١٩٥ سابعاً- تقليل الخسائر
١١٠	٢٠٠-١٩٥ ألف- الواجب العام لتقليل الخسائر
١١٢	٢٠٣-٢٠١ باء- القواعد المحددة التي وضعها الفريق
١١٤	٢١٢-٢٠٤ ثامناً- تلافي تعدد استرداد التكاليف
١١٦	٢٢٤-٢١٣ تاسعاً- مسائل فرعية
١١٦	٢١٧-٢١٣ ألف- تاريخ الخسارة
١١٧	٢٢٠-٢١٨ باء- سعر صرف العملات
١١٨	٢٢٣-٢٢١ جيم- الفائدة
١١٨	٢٢٤ دال- تكاليف تحضير المطالبات
١١٨	٢٢٥ عاشراً- توصيات الفريق
١١٩	 الحواشي-

المرفقان

١٢٦	الأول- قائمة بالأسباب المذكورة في المرفق الثاني لرفض كامل المبلغ المطالب به أو جزء منه
١٢٨	الثاني- التعويضات الموصى بها للدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "ها-٢"

قائمة الجداول

٦٣	١- مقررات مجلس الإدارة المشار إليها في هذا التقرير
٦٣	٢- قائمة بتقارير وتوصيات الفريق المشار إليها في هذا التقرير

الجدول ١ - مقررات مجلس الإدارة المشار إليها في هذا التقرير

رقم الوثيقة	العنوان	رقم المقرر
S/AC.26/1991/7/Rev.1	معايير للفئات الإضافية من المطالبات	٧
S/AC.26/1992/9	مقترحات واستنتاجات بشأن التعويض عن الخسائر التجارية: أنواع الأضرار وتقييمها	٩
S/AC.26/1992/10	القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات	١٠
S/AC.26/1992/13	خطوات أخرى لمنع حصول المطالبين على استحقاقاتهم أكثر من مرة	١٣
S/AC.26/1992/15	التعويض عن الخسائر التجارية الناشئة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت حيثما يكون الخطر التجاري وما يتصل به من تدابير سببا أيضاً في تلك الخسائر	١٥
S/AC.26/1992/16	استحقاق الفوائد	١٦
S/AC.26/1998/46	مقرر بشأن البيانات التفسيرية المقدمة من المطالبين في الفئات "دال" و"هاء" و"واو"	٤٦

الجدول ٢ - قائمة بتقارير وتوصيات الفريق المشار إليها في هذا التقرير

رقم الوثيقة	العنوان	الاسم المختصر
S/AC.26/1994/3	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين فيما يتعلق بالدفعة الأولى من المطالبات الفردية بالتعويضات عن الأضرار التي لا تتجاوز ٠٠٠ ١٠٠ دولار (المطالبات من الفئة "جيم")	تقرير الفئة جيم(١)
S/AC.26/1999/13	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هاء-١"	تقرير الفئة هاء-١(٣)
S/AC.26/1998/7	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"	تقرير الفئة هاء-٢(١)
S/AC.26/1999/6	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء-٢"	تقرير الفئة هاء-٢(٢)
S/AC.26/1999/22	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هاء-٢"	تقرير الفئة هاء-٢(٣)
S/AC.26/1998/13	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٣"	تقرير الفئة هاء-٣(١)
S/AC.26/1999/5	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء-٣"	تقرير الفئة هاء-٣(٢)
S/AC.26/1999/1	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هاء-٣"	تقرير الفئة هاء-٣(٣)
S/AC.26/1999/4	تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٤"	تقرير الفئة هاء-٤(١)

مقدمة

١- عين مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة")، في دورته الثلاثين المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، فريق المفوضين الحالي ("الفريق" أو الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ-٢ ألف")، المؤلف من السادة برونو لورانت (الرئيس)، وكاج هوبير وأندريي خودوروجكوف، بوصفه فريق المفوضين الثاني لاستعراض المطالبات من الفئة "هـ-٢" (المطالبات من الفئة "هـ-٢"). وتتألف المطالبات من الفئة "هـ-٢" من مطالبات قدمتها شركات غير كويتية، ومؤسسات القطاع العام وكيانات أخرى قانونية خاصة، باستثناء قطاع النفط، ومن مطالبات تتعلق بالبناء/الهندسة، وبضمان/تأمين الصادرات ومن مطالبات خاصة بالبيئة. ويتضمن هذا التقرير توصيات الفريق إلى مجلس الإدارة، عملاً بالمادة ٣٨ (هـ) من "القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات" ("القواعد")، فيما يتعلق بالدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هـ-٢".

٢- وتتألف هذه الدفعة من ٢٢١ مطالبة قدمتها شركات تعمل في تجارة الاستيراد - التصدير^(١). وقامت أمانة اللجنة باختيار هذه المطالبات من بين المجموعة الكاملة من المطالبات من الفئة "هـ-٢" على أساس المعايير التي تم وضعها بموجب القواعد. وتشمل هذه المعايير (أ) تاريخ تقديم المطالبة إلى اللجنة، (ب) نوع النشاط التجاري لصاحب المطالبة، و(ج) نوع الخسارة المزعومة. ويرد وصف المطالبات في الفرع أولاً أدناه. ويليه في الجزء ثانياً شرح للإجراء الذي استخدمه الفريق في معالجة المطالبات. والمطالبات قيد الاستعراض هي المجموعة الأولى من المطالبات المتعلقة بالاستيراد - التصدير البالغ عددها قرابة ٣٠٠ ١ مطالبة يلتمس أصحابها تعويضاً بمبلغ إجمالي يتجاوز ٣,٨ مليارات دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية، والتي يتوقع استعراضها في خمس دفعات. وتنطوي هذه المجموعة الأولى من المطالبات على قضايا قانونية أولية معينة تتصل أيضاً بالمطالبات المتبقية المتعلقة بالاستيراد - التصدير.

٣- وقد ورد بالتفصيل، في التقرير والتوصيات بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هـ-٢" دور ومهام فريق المفوضين، والقانون والمعايير الواجب تطبيقهما، ومسؤولية العراق ووصف للاشتراطات الاستدلالية ذات الصلة^(٢). ووفقاً لهذا الإطار، عهد مجلس الإدارة إلى اللجنة بثلاث مهام. أولاً، ينبغي للفريق أن يقرر ما إذا كانت مختلف أنواع الخسائر التي يدّعي أصحاب المطالبات تكبدها قابلة للتعويض من حيث المبدأ، وأن يقرر، في هذه الحالة، إجراء التعويض الملائم. ثانياً، ينبغي للفريق أن يتحقق مما إذا كانت الخسائر القابلة مبدئياً للتعويض قد تكبدها بالفعل صاحب مطالبة بعينه. ثالثاً، ينبغي للفريق أن يقيّم تلك الخسائر التي ثبتت قابلية تعويضها وأن يقدم توصيات بصدد تعويضها. ويرد وصف

تنفيذ هذه الخطوات فيما يتعلق بهذه الدفعة في الفروع ثالثاً إلى تاسعاً، يليها توصيات الفريق في الفرع عاشراً.

أولاً- المطالبات

٤- أصحاب المطالبات هم شركات كانت تقوم في أغلب الأحوال بتصدير بضائع إلى العراق والكويت وقت غزو العراق واحتلاله للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ويزعم أصحاب المطالبات أنهم تكبدوا خسائر نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت، وما ترتب على ذلك من أعمال قامت بها قوات التحالف لتحرير الكويت، وذلك بصدد عقود ومعاملات تجارية تم إبرامها قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٥- وقد كان لتوقف النشاط التجاري بفعل غزو العراق واحتلاله للكويت نتائج بعيدة المدى أخذت أشكالاً عدة، على حد وصف أصحاب المطالبات. فنتيجة للعمليات العسكرية، ألغيت عمليات النقل الجوي والبحري والبري من الشرق الأوسط وإليه وداخله، أو خفضت إلى حد كبير أو أعيد رسم مسارها، وتوقفت تقريباً حركة النقل من العراق والكويت وإليهما. وتعرضت عمليات النقل البحري في الخليج الفارسي للخطر بسبب الألغام التي زرعتها العراق.

٦- وعلاوة على تعطل عمليات النقل البحري بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت، يصرح أصحاب المطالبات بأن القيود التي نتجت عن الحظر التجاري الذي فرضه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة^(٣) والخطر الذي مثلته العمليات العسكرية في المنطقة، حالاً دون تسليم البضائع للعراق أو للكويت. ومن أسباب الخسائر التي يذكرها أصحاب المطالبات أيضاً إدعاء إنكار العراق لدينه الخارجي بعد غزوه الكويت بوقت بسيط.

٧- ويصف أصحاب المطالبات أيضاً آثار الخراب الناتج عن الاحتلال على النشاط الاقتصادي والتجاري في الكويت. فالمؤسسات التجارية في الكويت التي كان أصحاب المطالبات قد باعوا إليها بضائع قد دمرت أو أصابها الضرر على يد القوات العراقية. وتم قتل أصحابها وموظفيها أو أسرهم أو أنهم لاذوا بالفرار من البلد. وتوقفت المؤسسات التجارية والمالية عن العمل وتعطلت التجارة الخارجية. ويصرح أصحاب المطالبات أيضاً بأن القوات العراقية قد نهبت أو أتلفت البضائع التي كانوا قد شحنوها وتم إيداعها على أرصفة الموانئ أو في مطار الكويت الدولي. أما البضائع التي سبق تسليمها للزبائن، فقد سُرقَت من المخازن أو المصانع أو المحلات في الكويت. ووضعت القوات العراقية يدها على العمليات المصرفية في الكويت وتعطلت هذه العمليات طوال فترة الاحتلال بأكملها، مما أعاق تحويل المدفوعات وغيرها من المعاملات المصرفية.

٨- وعلى أساس هذه الخلفية العامة، يطالب أصحاب المطالبات هذه اللجنة بالتعويض عن الخسائر التي تكبدوها. وتقوم معظم المطالبات على عقود أبرمت مع أطراف عراقية أو كويتية. وتشمل الخسائر المزعومة عدم سداد قيمة بضائع سبق شحنها، وفقدان أو تلف البضائع المرسله إلى زبائن أثناء وجودها في الترانزيت، وتوقف أو تحويل عمليات تسليم البضائع، وإلغاء عمليات الإنتاج. ويزعم آخرون من أصحاب المطالبات أن علاقات العمل الجارية قد تعطلت أو أن النشاط التجاري قد تراجع مما أدى إلى تكبد خسائر في الدخل. وتعرض أدناه بمزيد من التفصيل طبيعة المطالبات المشمولة بهذه الدفعة.

٩- ونظرا إلى كبر عدد المطالبات قيد الاستعراض، فقد قسم الفريق المطالبات إلى ثلاث مجموعات ليتسنى تحليل المطالبات التي تتناول قضايا وقائية وقانونية متماثلة بطريقة متسقة. أما المطالبات التي تنطوي على عقود مع أطراف عراقية والمطالبات التي تنطوي على عقود مع أطراف كويتية، فيتم تناولها على حدة. وهناك أيضا عدد صغير من المطالبات التي تندرج في مجموعة ثالثة تشمل عقودا مع أطراف تقع خارج العراق أو الكويت.

ألف- المطالبات التي تشمل العراق أو أطرافا عراقية

١٠- تقوم تسع وتسعون مطالبة في هذه الدفعة على أساس خسائر نتجت عن بيع بضائع إلى طرف عراقي. (في هذا التقرير، يشار أحيانا إلى هذه المطالبات بـ "المطالبات العراقية"). ويطالب أصحاب المطالبات بتعويض بسبب عدم سداد قيمة بضائع شحنت إلى العراق أو بسبب وقف العقود أو المعاملات التجارية التي استحالت المضي فيها بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وكثيرا ما يزعم في المطالبات تكبد خسائر تشمل عمليات نقل متعددة للبضائع. وبالفعل، تشمل المطالبات العراقية الـ ٩٩ المطروحة الآن على الفريق أكثر من ١ ٥٠٠ معاملة منفصلة.

١١- وأصحاب المطالبات هم أصحاب مصانع أو موردين أو شركات تجارية يقع مقرها في ٥٠ بلدا. ويصرح كثير من أصحاب المطالبات بأن علاقاتهم التجارية كانت قائمة مع الزبائن العراقيين منذ وقت طويل وأهم شحنوا بضائع إلى مشترين عراقيين بشكل روتيني قبل غزو العراق للكويت. ويصرح آخرون بأنهم كانوا قد دخلوا مؤخرا السوق العراقية وسعوا إلى الاستفادة من التحرر الاقتصادي الذي شهدته العراق في أواخر الثمانيات لإنشاء قاعدة جديدة للزبائن.

١٢- ورغم أن كثيرا من الأطراف العراقية في العقود قيد النظر هي كيانات تخضع لإشراف الدولة، فإن عددا كبيرا منها أطراف خاصة. وتمثل المعاملات معظم قطاعات التجارة الدولية. فتتصل المطالبات قيد الاستعراض مثلاً بمبيعات منتجات الغزل والنسيج،

والمواد الغذائية، والمواد الصيدلانية والإمدادات الطبية، واللوازم المنزلية والسلع الاستهلاكية، والكتب والنشرات، والآلات والإمدادات الزراعية، والمنتجات الكيماوية، ومواد صناعة النفط، والأدوات الكهربائية، وأجهزة الحاسوب، وآلات الإنتاج، ومواد ومعدات البناء.

١٣- وفي غالبية المطالبات قيد الاستعراض، شحنت البضائع إلى العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ولكن بشروط دفع مؤجل تجعل السداد مستحقاً بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وسلمت معظم البضائع بين عام ١٩٨٧ وأواخر عام ١٩٨٩، وكان سدادها مستحقاً على المشتري العراقي في ظرف عام إلى عامين. وفي المطالبات المتبقية، سلمت البضائع للعراق في ربيع أو صيف عام ١٩٩٠ وكانت تخضع هي الأخرى لشروط دفع طويل الأجل. وكانت البضائع التي كان يتوجب سداد قيمتها عند التسليم قليلة.

١٤- وتم تمويل الجزء الأعظم من المعاملات مع الزبائن العراقيين بخطابات اعتماد غير مثبتة وهائية أصدرها المصرف المركزي في العراق أو اثنان من المصارف العراقية الأخرى التي تخضع لإشراف الدولة وهما: مصرف الرافدين ومصرف الرشيد. وكانت خطابات الاعتماد تقضي عادة بسداد المدفوعات خلال فترة تتراوح بين عام وعامين من صدور سند الشحن. وكانت بعض شروط الدفع تنطوي على مدة تصل إلى ٧٢٠ يوماً، أو حتى في حالات كثيرة إلى خمس سنوات بعد تاريخ التسليم.

١٥- ولم يكن لدى كثير من أصحاب المطالبات اتفاق مباشر مع المشتري العراقي، وإنما كانوا يوردون منتجات كان طرف آخر قد تعاقد على بيعها للطرف العراقي. وفي بعض المطالبات، كانت مؤسسة التجارة الخارجية التي ينتمي إليها صاحب المطالبة قد أبرمت عقدا نيابة عنه مع مؤسسة حكومية في العراق، وكان صاحب المطالبة يسلم بموجبه المنتجات التي يزعم أن قيمتها لم تسدد.

١٦- ويصرح عدد من أصحاب المطالبات بأن حكومات بلدانهم قد قدمت ائتمانات إلى الحكومة العراقية بموجب اتفاقات تجارية ثنائية تقضي عادة بتصدير السلع والخدمات إلى العراق بشروط دفع مؤجل لمدة تتراوح بين عامين وثلاثة أعوام. ويذكر أصحاب المطالبات أنهم قاموا، عملاً بهذه الاتفاقات، بتسليم البضائع للعراق، عادة في فترة بين عامي ١٩٨٧ و١٩٨٩، ولم يسدد ثمنها. وفي كثير من الحالات، قدمت حكومة العراق أيضاً ضمانات إلى حكومات أصحاب المطالبات بسداد المبالغ الآجلة أو المتأخرة المستحقة على هذه الصادرات. وتمثل اتفاقات أخرى إعادة جدولة ديون سابقة^(٤).

١٧- الواقع أن عدداً من أصحاب المطالبات المشمولين بهذه الدفعة، قد استردوا، كلياً أو جزئياً، مبالغ الخسائر التي تكبدوها من مؤسسات تأمين الصادرات في بلد كل منهم. وفي

هذه الحالات، يطالب أصحاب المطالبات إما بالفرق بين المبلغ الأصلي للخسارة والمبلغ الذي استردوه، أو بالمبلغ الكامل للخسارة على أساس أن اتفاق السداد يقضي بإعادة أية أموال يتم تسلمها على سبيل التعويض إلى شركة التأمين. وقليلون هم أصحاب المطالبات الذين صدر لهم حكم باسترداد خسائرهم كلياً أو جزئياً، وهو حكم لم يوضع موضع التنفيذ أو لم يغط الخسائر بأكملها.

١- الخسائر المتصلة بالعقود

(أ) بضائع شحنت إلى العراق وتسلمها المشتري

١٨- تشمل معظم المطالبات القائمة على صفقات أبرمت مع أطراف عراقية بضائع شحنت إلى العراق ولم تسدد قيمتها، وتم تسليمها بين عام ١٩٨٧ وعام ١٩٨٩، ولكن سدادها لم يكن مستحقاً على المشتري إلا بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وفي كثير من الحالات، لم يكن السداد مستحقاً على المشتري إلا بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١، وهو التاريخ الذي اعتمد فيه مجلس الأمن القرار ٦٨٦ (١٩٩١) الذي حدد بموجبه شروط وقف إطلاق النار بعد توقف الأعمال الحربية.

١٩- ويزعم عدد من أصحاب المطالبات أن الزبون العراقي كان يسدد لهم الأموال المستحقة عليه بسرعة قبل غزو العراق للكويت. ويذكر آخرون أنه بالرغم من أن المبالغ المستحقة لم تكن تدفع دائماً في حينها، فإنها كانت تسدد في نهاية الأمر. ويؤكد جميع أصحاب المطالبات أنه في حين أن الأطراف العراقية كانت تدفع قيمة البضائع المستوردة من بائعين أجانب حتى ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، فلم يتم دفع أية مبالغ بعد ذلك التاريخ.

٢٠- وفيما يتعلق بالمبيعات التي تم تمويلها بخطابات اعتماد أصدرها مصرف عراقي، يصرح أصحاب المطالبات عموماً بأن المصرف العراقي أو المصرف المراسل لهم في الخارج كان يتسلم المستندات المطلوبة بموجب الائتمان، ولكن المصارف العراقية لم تسدد خطابات الاعتماد بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وفي جميع المبيعات (القابلة للسداد بخطاب اعتماد أو بدونه)، كان سداد المبلغ للبائع بالعملة الأجنبية يخضع لإجراءات رقابة النقد في العراق.

٢١- ويطالب أصحاب المطالبات بتعويض خسائر مختلفة نتجت عن عدم سداد قيمة البضائع المشحونة. ويطالب معظمهم باسترداد السعر الأصلي للبضائع الوارد في العقد، زائداً الفائدة بعد التاريخ المستحق للسداد، كما نصت على ذلك خطابات الاعتماد أو الكمبيالات. ويطالب آخرون أيضاً بتعويض التكاليف الإضافية التي ارتبطت بأدائهم للعقود، مثل العمولات المصرفية على خطابات الاعتماد، والفائدة على القروض التي اقترضها أصحاب المطالبات لشراء البضائع أو إنتاجها أو نقلها، أو رسوم التمويل بموجب ترتيبات

اتتمانية تكفلها ذمم عراقية مدينة. ويطالب عدد من أصحاب المطالبات بتعويض نفقة الفرصة البديلة لمبالغ لم تسدد بموجب العقد أو لأموال استخدمت لدفع رسوم التمويل.

٢٢- وأكد العديد من أصحاب المطالبات أن الزبائن العراقيين كانوا، قبل غزو العراق للكويت، مصدر إيراد رئيسيا لمشروعاتهم التجارية، وأن المبالغ المستحقة لهم تمثل نسبة كبيرة من دخلهم. ويزعم عدد من هؤلاء المطالبين أنهم تعرضوا لمشاكل خطيرة في حركة النقد بسبب عدم سداد المشترين لما هو مستحق لهم، فلم يتمكنوا من الوفاء بالتزاماتهم واضطروا نتيجة لذلك إلى خفض عملياتهم أو إشهار إفلاسهم. ومن المطلوب في هذه المطالبات، علاوة على التعويض عن ثمن البضائع الوارد في العقد، تعويض الرسوم المرتبطة بتصفية شركات أصحاب المطالبات أو إعادة تنظيمها وإصلاح الضرر الناتج عن الإساءة إلى سمعتهم. كما يطالب عدد من أصحاب المطالبات بتعويض أتعاب المحامين التي تحملوها وهم يسعون إلى تحصيل المبالغ التي لم يسدها الطرف العراقي أو إلى الحصول على مشورة قانونية يسترشدون بها في تصفية شركاتهم أو إعادة تنظيمها.

(ب) بضائع شحنت إلى العراق ولكن المشتري لم يتسلمها

٢٣- تشمل هذه الدفعة عدة مطالبات لم يتسن تسليم البضائع الخاصة بها إلى العراق ولكن تحتم تحويلها إلى مشترين آخرين أو إعادة إلى أصحاب المطالبات. ويصرح أصحاب المطالبات بأن تعطل عمليات النقل قد أدى إلى إعادة تخطيط مسار الناقلات من الشرق الأوسط وتفريغ البضائع في مواقع أخرى. ويزعم عدد قليل من أصحاب المطالبات أن البضائع قد فقدت أو تلفت أثناء إعادة إلى صاحب المطالبة أو أثناء توجيهها إلى مشتر بديل.

٢٤- ويصرح هؤلاء المطالبون عموماً بأن عجزهم عن تسليم البضائع إلى المشتري العراقي قد أجبرهم على بيعها بسعر أدنى، أو أنهم لم يتمكنوا من العثور على مشتر بديل. ويطالب معظمهم بالتعويض عن الفرق بين السعر الأصلي الوارد في العقد والسعر النهائي الذي حصلوا عليه بإعادة بيع البضائع إلى طرف آخر^(٥). ويطالب عدد من أصحاب المطالبات بالثمن الكامل الوارد في العقد بدعوى أن البضائع قد صنعت وفقاً للمواصفات الخاصة التي حددها المشتري العراقي وأنه تعذر بيعها إلى جهات أخرى. ويطالب جميع المطالبين في هذه المجموعة بالتعويض عن النفقات الإضافية التي تكبدوها في سعيهم لإعادة بيع البضائع، مثل تكاليف النقل البحري، ورسوم التخزين، ورسوم التمويل.

(ج) بضائع لم تشحن إلى العراق

٢٥- يصرح عدد من أصحاب المطالبات بأنهم كانوا قد أنتجوا أو اشتروا بضائع طلبتها أطراف عراقية ولكنهم لم يتمكنوا من شحنها بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بسبب غزو

العراق واحتلاله للكويت. ويصرح عدد منهم بأنه كانت لديهم عقود طويلة الأجل لتوريد بضائع للعراق استحال الاستمرار في أدائها بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ويتعلق الكثير من المطالبات بعقود متعددة لتوريد معدات متخصصة وتوفير التدريب لمصانع الحكومة العراقية.

٢٦- وفي الحالات التي لم تكتمل فيها تماماً عملية الصنع قبل الغزو العراقي، يصرح أصحاب المطالبات عموماً بأنهم أوقفوا الانتاج مع حدوث الغزو. ويدعي كثيرون أنهم كانوا قد اشتروا بالفعل المكونات أو المواد لانتاج البضائع، وأنه لم يعد بالامكان استعمالها بعد الغزو العراقي، أو أنها أتلفت وتعذر بيعها. واستكمل آخرون عملية الانتاج، ولكنهم أعادوا بيع البضائع في أسواق أخرى بسعر أدنى من قيمة العقد.

٢٧- ويزعم كثيرون من أصحاب المطالبات، ومعظمهم شركات صناعية، أنهم كانوا قد أنتجوا البضائع وفقاً للمواصفات التي حددها المشتري العراقي، وأنهم لم يتمكنوا من العثور على زبون بديل، أو أنه لم يتسن بيع البضائع إلا بخمسة كبير. ويصرح عدد من المؤسسات التجارية، مثل الصيدليات، وموردي المعدات والمكونات المتخصصة، ومنتجي السجائر، أن البضائع قد صنعت، ووضعت عليها العلامات، وغلفت أو صممت تحديداً للسوق العراقية وتعذر عملياً إعادة بيعها لجهة أخرى بسبب إجراءات ضمان الجودة أو بسبب متطلبات التغليف. وفي هذه الحالات، يطالب أصحاب المطالبات عادة بالثمن الأصلي للبضائع الوارد في العقد ناقصاً منه قيمتها كخردة أو قيمتها المتبقية.

٢٨- وخلاف ذلك، يطالب هؤلاء المطالبون بالحصول على تعويضات عن نفس أنواع الخسائر التي زعم المطالبون المدرجون في المجموعة السابقة تكبدها، ألا وهي الفرق بين الثمن الأصلي الوارد في العقد وثمان بيع البضائع لطرف آخر، مضافاً إليه التكاليف المرتبطة بصفقة إعادة البيع. وتشمل هذه التكاليف الإضافية المتعلقة بإعادة البيع نفقات تم تكبدها لإعادة تصميم أو إعادة تجهيز أو إعادة تغليف البضائع لإعادة بيعها. ويطلب عدد من أصحاب المطالبات بالتعويض عن حوافر التصدير الحكومية التي فقدت عندما تحتم بيع البضائع التي كانت موجهة للعراق في بلدان أخرى لم تتوفر فيها هذه الحوافر.

٢٩- وبوجه خاص، يطالب أصحاب المطالبات عموماً، في الحالات التي استحال فيها إتمام الانتاج أو كان إتمامه عملية غير اقتصادية، بالتعويض عن الأرباح التي كان يمكنهم جنيها لو تمكنوا من استكمال تنفيذ العقد. ويطلب آخرون بالتعويض عن التكاليف التي تكبدوها، مثل قيمة المواد والمكونات التي لم تستعمل، وتكاليف الانتاج، أو تكاليف الموظفين الذين تعطلوا عن الانتاج، وتكاليف المعدات.

٢- خسائر أخرى

٣٠- يطالب عدد قليل من أصحاب المطالبات بالحصول على تعويضات عن تدني إيراداتهم من المعاملات التجارية مع الزبائن العراقيين بدعوى أنه استحال المضي قدما بهذه الأنشطة التجارية بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت. ويزعم عدد من أصحاب المطالبات بأنهم كانوا سيستمرون في إبرام سلسلة من العقود مع مشتر عراقي لو لم يحدث غزو العراق للكويت، وهم يطالبون بالتعويض عن الكسب الذي كانوا يتوقعون الحصول عليه من طلبيات قادمة.

٣١- وكثيرا ما يصرح أصحاب المطالبات المدرجون في هذه الفئة بأن نسبة كبيرة من زبائنهم كانت مؤسسات عراقية وقت غزو العراق للكويت. ويزعم كثيرون أن تعطل علاقاتهم التجارية المستمرة مع مؤسسات حكومية عراقية كانت زبائنهم الرئيسيين خلال عدد من السنوات قد تسبب في إعسارهم وأجبرهم على إشهار إفلاسهم وأذى سمعتهم نتيجة لذلك.

٣٢- وقدم عدد قليل من المطالبين مطالبات بتعويض الخسائر في الممتلكات المادية المتعلقة بالمكاتب الفرعية وبمبان تجارية أخرى في العراق. وتقدم هذه المطالبات بصدد أثاث المكاتب، والمعدات والعربات، أو بصدد ممتلكات شخصية كانت في العراق وقت غزو العراق للكويت.

باء- المطالبات التي تشمل الكويت أو أطرافا كويتية

٣٣- وضعت ١٠٣ من المطالبات قيد الاستعراض على أساس خسائر نتجت عن عقود أبرمت مع أطراف كويتية أو شملت بضائع فقدت في الكويت. (في هذا التقرير، يشار إلى هذه المطالبات أحيانا بـ "المطالبات الكويتية"). وتنطوي معظم المطالبات على بضائع شحنت إلى مشتر كويتي قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ولم يسدد ثمنها. وتتعلق مطالبات أخرى ببضائع فقدت أو تلفت في الكويت في انتظار نقلها من مركز عبور إلى مشتر في الكويت أو إلى بلد آخر. وتتعلق المطالبات المتبقية بعدم القدرة على تنفيذ العقود بسبب استحالة تسليم البضائع للمشتري الكويتي أو بسبب توقف الصناعة بعد غزو العراق واحتلاله للكويت.

٣٤- ويقع مقر أصحاب المطالبات في هذا الجزء من الدفعة في نحو ٣٥ بلدا. وكما في حالة المطالبات العراقية، فإن معظم أصحاب المطالبات هم شركات تصدير أو شركات صناعية تمثل مختلف القطاعات الاقتصادية العاملة في التجارة الدولية. ويزعم عدد منهم أنهم شحنوا بضائع إلى الكويت بانتظام وأنه كانت لديهم علاقات تجارية قائمة منذ وقت طويل مع الأطراف الكويتية قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وحصل عدد قليل منهم على سداد

جزئي لقيمة البضائع باتفاق تسوية تم مع المشتري أو عن طريق التأمين على الصادرات، وهم يطالبون بالمبلغ المتبقي من خلال اللجنة.

٣٥- ومعظم المشترين الكويتيين مؤسسات تجارية خاصة. وكانت شروط دفع قيمة هذه المبيعات تشتمل، عادة، على الدفع النقدي مقابل تقديم المستندات أو تنص على السداد خلال فترة تتراوح بين شهر وثلاثة شهور. وفي بعض الحالات، استخدمت خطابات الاعتماد التي أصدرتها المصارف الكويتية أو الكمبيالات كآليات دفع، وكان الدفع يستحق عموماً في هذه الحالات عند تقديم المستندات. وفي قليل من الحالات، كانت المصارف الخارجية تؤكد خطابات الاعتماد الصادرة عن المصارف الكويتية.

١- الخسائر المتصلة بالعمود

(أ) بضائع شحنت إلى الكويت وتسلمها المشتري

٣٦- في كثير من المطالبات، يصرح أصحاب المطالبات بأن البضائع قد شحنت إلى مشتري كويتي قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بوقت بسيط، ولكنهم لم يتسلموا ثمنها نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٣٧- وورد في معظم هذه المطالبات أن المشتري الكويتي قد تسلم البضائع. ومع ذلك، يزعم كثير من أصحاب المطالبات أن المشتري قد فر من الكويت، أو أن القوات العراقية قد دمرت مؤسسته، أو أنه لم يستأنف نشاطه التجاري بعد تحرير الكويت، أو أنه أصبح معسراً. ويزعم آخرون أن الوضع المالي للمشتري قد ضعف إلى حد كبير بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت. ويؤكد عدد من أصحاب المطالبات أنهم عجزوا عن معرفة مكان وجود المشتري بعد انتهاء احتلال العراق للكويت.

٣٨- وينطوي عدد من هذه المطالبات على شحن بضائع وصلت في تاريخ يسبق غزو العراق للكويت بوقت كاف يسمح للمشتري الكويتي بجمع البضائع وتخليصها من الجمارك وإدراجها في قوائم جرده. وفي هذه الحالات، اعترف المشتري الكويتي في أغلب الأحيان بأنه تسلم البضائع ولكنه ادعى أنها سرقت أو أتلقت وهي في مباني المشتري أثناء غزو العراق واحتلاله للكويت. وفي حالات أخرى، زعم صاحب المطالبة أنه لم يتمكن من معرفة مكان وجود البضائع بعد تحرير الكويت.

٣٩- وفي جميع هذه المطالبات، يطالب أصحاب المطالبات بالتعويض عن الثمن الأصلي للبضائع الوارد في العقد. وفي قليل من المطالبات، ورد أن المشتري الكويتي قد سدد جزءاً من ثمن البضائع لصحاب المطالبة وأن ذلك قد تم في بعض الحالات وفقاً لاتفاق تسوية. وفي هذه الحالات، يطالب أصحاب المطالبات بالتعويض عن الجزء غير المسدد من قيمة العقد.

(ب) بضائع شحنت إلى الكويت ولكن المشتري لم يتسلمها

٤٠- يؤكد عدد من أصحاب المطالبات أن المشتري الكويتي لم يتسلم قط البضائع رغم شحنها إلى الكويت، وأن القوات العراقية قد استولت عليها أو أتلقتها، أو أنها فقدت في حضم الفوضى المدنية التي سادت الكويت عقب غزو العراق لها. وفي حالات أخرى، لم يتسلم المشتري الكويتي البضائع بسبب تحويل مسارها وهي في طريقها إلى الكويت عندما حال غزو العراق للكويت وما نتج عنه من تطورات دون تسليمها.

١١' بضائع فقدت أو تلفت في الترازيت

٤١- يزعم كثير من أصحاب المطالبات أن البضائع قد فقدت أو تلفت في الكويت وهي في طريقها إلى مشتر كويتي أو إلى مشتر في بلد آخر.

٤٢- وفي معظم هذه المطالبات، يزعم أن البضائع المعدة لمشتري كويتي قد وصلت إلى الكويت قرب وقت غزو العراق لها وأنها كانت، في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، إما في المطار أو في أرصفة الموانئ، أو في المخازن، أو في المنطقة الجمركية بواحد من الموانئ البحرية الثلاثة في الكويت (الشويخ وشعبية والدوحة). ويذكر أصحاب المطالبات أن الموانئ قد دمرت إلى حد كبير وأن المخازن التي خزنت فيها البضائع قد نُهبت. أما البضائع التي فقدت في مراكز العبور والتي كانت موجهة لمشتريين في بلدان أخرى، تقع عادة في أوروبا، فقد كانت تُنقل عادة على متن طائرات توقفت في مطار الكويت الدولي قبل الغزو العراقي بوقت قليل. وتعرض المطار نفسه للهجوم، وأفاد أصحاب المطالبات بأنه تم نهب البضائع التي كانت موجودة في مناطق حجز البضائع في المطار قبل أن يتسنى نقلها على طائرات لإتمام الرحلات.

٤٣- وفي إحدى المطالبات، زعم أن القوات العراقية قد سرقت معدات ومواد كان متعاقد كويتي يوردها لصاحب المطالبة ليستعملها في مشروع بناء تابع له خارج الكويت، وهي على وشك الشحن.

٤٤- وتتعلق التعويضات عموماً إما بثمن البضائع الوارد في العقد والذي لم يسدد، أو بفوات كسب كان يمكن جنيته بموجب العقد لو لم يحدث غزو العراق واحتلاله للكويت. ويطالب عدد من أصحاب المطالبات أيضاً بتعويض حوافز التصدير الحكومية التي فقدت بسبب عدم اكتمال المبيعات المعنية.

٢٠٠ بضائع تم تحويلها

٤٥- في كثير من المطالبات، يزعم أصحاب المطالبات أنه لم يتسن تسليم البضائع لأطراف كويتية وأنه أعيد بيعها لاحقاً لطرف آخر بسعر يقل عن السعر الأصلي الوارد في العقد. وهم يزعمون عموماً أن البضائع قد شحنت قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وأن الناقل لم يتمكن من دخول الكويت بسبب الحرب التي شهدتها المنطقة. وقام صاحب المطالبة الذي عجز عن إتمام عملية تسليم البضائع للكويت إما بتحويلها مباشرة إلى زبون بديل أو باستعادتها لتخزينها وإعادة بيعها في نهاية الأمر لطرف آخر.

٤٦- ويطالب هؤلاء المطالبون عادة بتعويض الفرق بين الثمن الأصلي الوارد في العقد والثمن الذي أعيد به بيع البضائع. كما يطالب عدد منهم بالتعويض عن رسوم الشحن التي تكبدها لدى إعادة البضائع، ورسوم التأخير، وتكاليف التخزين، ورسوم التفتيش الصحي أو لأغراض السلامة، ونفقات إعادة البيع.

٤٧- وفي عدد من المطالبات، يزعم أصحاب المطالبات لم يتمكنوا من إعادة بيع البضائع إلى زبائن آخرين إما لأنها كانت قد صنعت خصيصاً وفقاً لمواصفات المشترين أو لأن سوق هذه المنتجات محدودة جداً خارج الكويت. وتتراوح هذه البضائع بين أكياس مصنعة للأطعمة الخفيفة تحمل اسم المشتري الكويتي، ومضخات معايرة لأغراض الاستكشاف تحت الأرض. وفي هذه الحالات، يطالب أصحاب المطالبات عادة بتعويض ثمن العقد ناقصاً منه قيمة البضائع المباعة كخردة.

(ج) بضائع لم تشحن إلى الكويت أو من الكويت

٤٨- يتضمن عدد من المطالبات عقوداً أبرمت مع أطراف كويتية لتوريد بضائع تحدد موعد تسليمها في آب/أغسطس أو بعد ذلك، إلا أن أصحاب المطالبات لم يتمكنوا من شحنها. وما حدث عادة في هذه المطالبات هو أن أصحاب المطالبات كانوا قد وقعوا على عقد مع الزبون الكويتي لتوريد بضائع أو لصنع معدات قبل الغزو العراقي، واضطروا بعد غزو العراق للكويت إلى وقف تنفيذ العقد أو إلى إلغائه لعدم التمكن من تسليم البضائع. وكان كثير من أصحاب المطالبات يزاولون أعمالهم كشركات تجارية أو كممثلين صناعيين، وهم يطالبون بالتعويض عن الخسائر التي زعم حدوثها نتيجة لقيام المشترين في العراق أو في الكويت بإلغاء طلبيات توريد البضائع من جانب مصانع تقع خارج المنطقة.

٤٩- وفي هذه المطالبات، يطالب أصحاب المطالبات عادة بالتعويض عن الكسب الفاتئ الذي توقعوا تحقيقه من عقود تعذر استكمالها. وكثير منهم يطالبون أيضاً بالتعويض عن

نفقات التخزين وتكاليف الشحن الأمامي للبضائع إلى طرف آخر مشترك، وتكلفة الاحتفاظ بأيد عاملة متزايدة أو غير منتجة، وغير ذلك من التكاليف المماثلة.

٥٠ - إن القليل من أصحاب المطالبات المشمولين بهذه الدفعة هم مشترين، لا بائعون، وكانوا قد اشتروا بضائع من موردين كويتيين. ويزعم هؤلاء المطالبون أنهم تكبدوا خسائر نتجت عن توقف العقود. ويطلب أحد المطالبين، الذي يزعم أنه كان لديه عقد لشراء النفط من مورد كويتي توقف بسبب الغزو العراقي، بتعويض عن الكلفة الإضافية للحصول على النفط من موردين آخرين. ويطلب مطالب آخر كان قد اشترى معدات ومواد بناء وخدمات هندسية من متعاقد كويتي بتعويض عن إمدادات المشروع والتكاليف الإضافية التي يزعم أنه تكبدها لإتمام العقد بعدما قامت القوات العراقية بنهب مؤسسة المتعاقد الكويتي وإمدادات المشروع.

٢ - خسائر أخرى

٥١ - بالإضافة إلى الخسائر الناتجة عن عقود البيع المبرمة مع مشترين كويتيين، يطلب عدة مطالبين بتعويض عن الخسائر المتكبدة في المعاملات التجارية العامة في الكويت. وهي تشمل مطالبات بإيرادات فقدت على أساس معاملات كانت تجري مع مشتر كويتي، والتكاليف الإضافية لاستبدال الإمدادات والتأمين ضد أخطار الحرب، وفقدان الممتلكات المادية من مبان تجارية في الكويت، وإيجارات المكاتب المدفوعة سلفاً في الكويت، وتكاليف إجلاء موظفي أصحاب المطالبات.

٥٢ - وكما في حالة المطالبات العراقية، يطلب العديد من المطالبين بتعويض عن كسب فائت من مبيعات كان أصحاب المطالبات يتوقعون تحقيقه من تعاملهم مع عملائهم الكويتيين، على أساس طول فترة التعامل معهم. ويزعم هؤلاء المطالبون أنه لو لم يحدث غزو العراق واحتلاله للكويت لكانوا قد استمروا في مزاولة أنشطتهم التجارية العادية والمتوقعة التي كانت ستحقق أرباحاً في المستقبل. وهذه المطالبات لا تستند إلى عقود محددة، وإنما إلى معاملات مقبلة متوقعة استناداً إلى الأعمال التجارية السابقة.

٥٣ - وكان لعدد من المطالبين مكاتب فرعية أو محلات تجزئة في الكويت وقت الغزو العراقي، مع أن مكان إجراء عملياتهم التجارية الأساسية كان يقع خارج الكويت. ويطلب هؤلاء المطالبون، عموماً، بتعويض عن خسائر الأصول المادية في شكل أثاث ومعدات المكاتب، مصرحين بأن الأدوات قد احتفت من مبانيهم في الكويت خلال فترة الاحتلال. كما يطلب أصحاب المطالبات بتعويض عن العربات التي سُرقَت أو دمرت أثناء الغزو العراقي.

٥٤- ويصرح أحد المطالبين بأنه كان قد استأجر مكتبا وفيلا في الكويت. ووقت الغزو العراقي، كان قد دفع إيجار هذين العقارين لفترة تعدت ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وقدم صاحب المطالبة مطالبة لاستعادة الإيجار المدفوع خلال فترة الاحتلال.

٥٥- ويطلب العديد من المطالبين بتعويض عن تكاليف الإجراء أو المبالغ التي دفعت لموظفيهم الذين تم إجلاؤهم من الكويت بعد الغزو العراقي بوقت بسيط. فقد دفع أصحاب المطالبات تذاكر سفر موظفيهم بالطائرات من الكويت وهم يطالبون الآن بتعويض عن هذه التكاليف وغيرها من تكاليف الإجراء.

جيم- مطالبات تشمل أطرافا خارج العراق أو الكويت

٥٦- تنطوي تسع عشرة مطالبة في هذه الدفعة على خسائر زعم تكبدها خارج العراق أو الكويت. وهي تشمل مطالبات بتعويض عن الهبوط العام في إيرادات الأعمال التجارية خلال فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. وتطالب مطالبات أخرى بتعويض عن البضائع التي تلفت في مركز العبور في الشرق الأوسط أو الخسائر التي نتجت عن إلغاء العقود أو عن تزايد التكاليف المتكبدة في تنفيذها.

١- هبوط النشاط التجاري

٥٧- يزعم أربعة مطالبين إسرائيليين أن التهديد بشن هجمات عسكرية على إسرائيل وقيام العراق بعد ذلك بإطلاق صواريخ سكود على إسرائيل قد أسفرا عن هبوط المبيعات أو عن تعطل العمليات التجارية وما ترتب على ذلك من خسائر في الإيرادات. ويؤكد أصحاب المطالبات أن هذه الهجمات قد أدت، في جملة أمور، إلى إغلاق مصانع وغيرها من المؤسسات التجارية، وإلى توقف أو هبوط الإنتاج، وخسارة مبيعات التصدير، وانخفاض ساعات العمل، وزيادة غياب الموظفين. ويزعم أحد تجار التجزئة الإسرائيليين أنه قد فاته كسب بسبب توقف عمليات نقل البضائع إلى موانئ إسرائيل ومنها.

٢- تلف البضائع أو ازدياد التكاليف

٥٨- يزعم عدة مطالبين آخرين أن البضائع قد تضررت أو تلفت عندما تأخرت عمليات النقل في الخليج الفارسي أو أعيد رسم مسارها وتعذر تفريغ البضائع بسبب الغزو العراقي وما تلاه من أعمال حربية. ويطلب أصحاب المطالبات عموماً بتعويض عن قيمة البضائع، أو في حالة إعادة بيعها، بالفرق بين الثمن الأصلي الوارد في العقد وثمان إعادة البيع، فضلا عن رسوم الشحن الإضافية، وتكاليف التخزين ونفقات إعادة البيع.

٥٩- ويطالب أصحاب المطالبات أيضا من مشتريين وبائعين على السواء بتعويض عن تكاليف الأقساط الإضافية التي تحملوها لمواصلة التأمين ضد أخطار الحرب خلال فترة الأعمال الحربية لنقل السلع من ميناءين في المملكة العربية السعودية واقعين على التوالي على البحر الأحمر وشمال الخليج الفارسي. ويطالب أحد المطالبين بتعويض عن تكاليف تمويل قرض لدفع تكاليف الإنتاج الإضافية التي تحملها بسبب تأخر الشحن.

ثانياً- الإجراءات

٦٠- عملاً بالمادة ١٦ من "القواعد"، أبلغ الأمين التنفيذي للجنة، في تقريره الخامس والعشرين والسادس والعشرين المؤرخين في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ و ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ على التوالي، عن القضايا الوقائية والقانونية الهامة التي تثيرها المطالبات. وعملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٦، قدم عدد من الحكومات، بما فيها حكومة العراق، معلوماً وآراءها بشأن تقرير الأمين التنفيذي. وأحيلت هذه الردود إلى الفريق عملاً بالفقرة ١ من المادة ٣٢ من "القواعد".

٦١- وأجرت الأمانة تقييماً أولياً للمطالبات لتقرير ما إذا كانت كل مطالبة قد استوفت الشروط الرسمية التي حددها مجلس الإدارة في المادة ١٤ من "القواعد". وكما تنص على ذلك المادة ١٥ من "القواعد"، فقد تم إبلاغ أصحاب المطالبات بأوجه القصور التي تم تعيينها وحدد موعد نهائي أتاحت لهم أثناءه فرصة لمعالجتها.

٦٢- ونظراً إلى ضخامة عدد المطالبات قيد الاستعراض، وحجم المستندات الداعمة التي قدمت مع المطالبات، وتعدد قضيتي التحقق والتقييم، طلب الفريق في مرحلة مبكرة من الإجراءات مشورة الخبراء عملاً بالمادة ٣٦ من "القواعد". وقام بتقديم هذه المشورة خبراء استشاريون في المحاسبة وتقدير الخسائر ("الخبراء الاستشاريون").

٦٣- وأجري استعراض أولي للمطالبات لمعرفة ما إذا كان يلزم تقديم أية معلومات ومستندات إضافية تسمح للفريق بالتحقق من المطالبات وتقييمها على النحو الصحيح^(٦). وعملاً بالمادة ٣٤ من "القواعد"، أصدرت إخطارات ("الإخطارات المنصوص عليها في المادة ٣٤") طلب فيها إلى أصحاب المطالبات الرد على مجموعة من الأسئلة وتقديم المزيد من المستندات.

٦٤- وبدأ الفريق استعراضه للمطالبات المشمولة بهذه الدفعة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وهو التاريخ الذي قدم فيه الأمين التنفيذي المطالبات إليه عملاً بالمادة ٣٢ من "القواعد". وقام الفريق في أول اجتماع رسمي عقده بتصنيف المطالبات إلى "مطالبات كبيرة

أو معقدة على نحو غير عادي" بالمعنى المنصوص عليه في المادة ٣٨(د) من "القواعد"، نظراً إلى تعقد القضايا المطروحة، واحتمال أن ترسي توصيات الفريق سوابق بشأن المطالبات المتبقية المتعلقة بالاستيراد - التصدير، وعدد المطالبات قيد الاستعراض، وحجم المستندات المقدمة مع المطالبات.

٦٥- وفي أمر إجرائي مؤرخ في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، أعطى الفريق تعليمات للأمانة بأن تحيل إلى حكومة جمهورية العراق المستندات التي قدمها أصحاب المطالبات بخصوص المطالبات التي وضعت على أساس عقود أبرمت مع أطراف عراقية وتم تمويلها بخطابات اعتماد أصدرها مصرف عراقي. ودعي العراق إلى تقديم تعليقاته على هذه المستندات والرد على الأسئلة التي طرحها الفريق في ١٧ أيار/مايو ١٩٩٩. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر الفريق أمراً إجرائياً إلى أصحاب المطالبات المعنيين للحصول على مزيد من المعلومات بشأن خطابات الاعتماد وغيرها من جوانب المطالبات.

٦٦- وفي حزيران/يونيه ١٩٩٩، تلقى الفريق تعليقات العراق وردوده على الأسئلة التي طرحها الفريق. وفي بعض الحالات التي طلب فيها المزيد من المعلومات للبت في المسائل التي كان العراق قد أثارها، أرسلت رسائل إضافية في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى أصحاب المطالبات المعنيين للحصول على مزيد من الأدلة أو الإيضاحات.

٦٧- واستعرض الفريق المعلومات التي قدمها أصحاب المطالبات وحكومة العراق رداً على الإخطارات المنصوص عليها في المادة ٣٤ وعلى الأمرين الإجرائيين اللذين أصدرهما الفريق، وراعاها أثناء مداولاته.

٦٨- وقام الخبراء الاستشاريون، تحت إشراف الفريق وتوجيهاته، باستعراض جميع المستندات التي قدمت بصدد كل مطالبة، بما في ذلك ردود أصحاب المطالبات على الإخطارات المنصوص عليها في المادة ٣٤، وردود حكومة العراق على أسئلة الفريق، وردود أصحاب المطالبات على طلبات الفريق بالحصول على مزيد من المعلومات. واستخدمت بالقدر الملائم إجراءات تقدير الخسائر والمحاسبة المقبولة عموماً للتحقق من الخسائر المزعومة وتقييمها. وأعد الخبراء الاستشاريون تقارير محددة للمطالبات أخذها الفريق في الاعتبار عند استعراضه المطالبات الفردية وتقديم توصياته الواردة في الجزء عاشر من هذا التقرير.

٦٩- وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، بعد انقضاء الموعد النهائي المحدد في ١٧ أيار/مايو ١٩٩٩، قدمت حكومة العراق رداً آخر بالإشارة إلى المطالبات. ولم يستطع الفريق أخذ هذا الرد في الاعتبار إلا بقدر ما لم يعق نظره فيه قدرته على استعراض المطالبات في حدود الإطار الزمني الذي حدده مجلس الإدارة.

ثالثاً -

الاشتراطات الاستدلالية للجنة وملاحظات الفريق بشأن الامتثال لها

٧٠- من المفيد في نظر الفريق التعليق على مدى استيفاء الأدلة التي قدمها أصحاب المطالبات المشمولون بهذه الدفعة للاشتراطات التي حددها مجلس الإدارة.

ألف -

الاشتراطات الاستدلالية

٧١- استعمل أصحاب المطالبات استثمار المطالبات من الفئة "هـ" لملء المطالبات. وتنصح استثمار المطالبة كل صاحب مطالبة بتقديم "بيان منفصل لشرح مطالبته" ("بيان المطالبة") مؤيداً بالأدلة المستندية وبأدلة مناسبة أخرى كافية لإثبات ظروف الخسائر موضع المطالبة ومقدارها^(٧). كما تنصح استثمار المطالبة كل صاحب مطالبة بأن يدرج في بيان مطالبته التفاصيل التالية:

"(أ) تاريخ كل عنصر من عناصر الخسائر ونوعه وأساس ولاية اللجنة بالنسبة له؛

"(ب) الوقائع المؤيدة للمطالبة؛

"(ج) السند القانوني لكل عنصر من عناصر المطالبة؛

"(د) مبلغ التعويض المطالب به، وشرح كيفية التوصل إلى هذا المبلغ"^(٨).

٧٢- وبالإضافة إلى ذلك، وكما ورد وصفه في الجزء ثانياً أعلاه، أتيحت لأصحاب المطالبات فرصة لزيادة شرح مطالباتهم وتوثيقها.

٧٣- وعند تقييم المطالبات، يتعين على الفريق تطبيق الاشتراطات العامة والمحددة المتعلقة بتقديم الأدلة التي تم تحديدها بالقواعد وغيرها من مقررات مجلس الإدارة.

٧٤- وتنص المادة ٣٥ من القواعد على التوجيهات العامة المتعلقة بتقديم الأدلة. فتنص الفقرة ١ من المادة ٣٥ على أن "يكون كل مطالب مسؤولاً عن تقديم المستندات وغيرها من الأدلة التي تبين بصورة مرضية أن مطالبة معينة أو مجموعة معينة من المطالبات مؤهلة للحصول على تعويض عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)". وعملاً بالفقرة ٣ من المادة ٣٥، ينبغي أن تكون مطالبات الشركات "معززة بأدلة مستندية وأدلة أخرى مناسبة تكفي لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بها ومقدارها". وعليه، تتعلق الأدلة المطلوبة لتبرير توصية بالتعويض بوجود الخسارة المزعومة وبالعلاقة السببية وبمبلغ الخسارة المزعومة. وشدد مجلس الإدارة على الطابع الالزامي لهذا الاشتراط مصرحاً بأن "هذه

المطالبات من الفئة "هاء-٢"، بما أنه يجوز أن تتعلق بمبالغ كبيرة، فيجب أن تدعمها أدلة مستندية وغيرها من الأدلة الملائمة"^(٩).

٧٥- وعلى الفريق أن يبت "في مدى جواز قبول أية مستندات وأدلة أخرى مقدمة ومدى صلتها بالموضوع وطابعها الجوهرى وأهميتها"^(١٠). وسيتوقف تقرير الفريق لما يشكل "أدلة ملائمة كافية لإثبات ظروف ومبلغ" الخسائر على طابع الخسائر المزعومة.

باء - ملاحظات الفريق بشأن تقديم المطالبات

٧٦- يستنتج الفريق بعد استعراضه للمطالبات المشمولة بهذه الدفعة عملاً بالمعايير الإجرائية والاستدلالية الموجزة أعلاه^(١١)، أن على صاحب المطالبة أن يقدم أدلة ملائمة تكفي لإثبات ظروف ومبلغ الخسائر المطالب بها. على أن أصحاب المطالبات لم يقوموا بهذا العبء في كثير من الحالات، لا في تقاريرهم الأصلية ولا في ردودهم على الإخطارات الواردة في المادة ٣٤ وعلى الأمرين الإجرائيين اللذين أصدرهما الفريق. ففي بعض الحالات، قدم أصحاب المطالبات كميات كبيرة من المستندات ولكنهم لم يثبتوا كيفية دعم هذه المستندات لمطالباتهم. ويود الفريق أن يؤكد أنه ليس على الفريق، وإنما على صاحب المطالبة، أن يعين كل عنصر من مطالبته ويؤيده بالأدلة وأن يبين العلاقة السببية مع غزو العراق واحتلاله للكويت.

٧٧- وأكد عدد من أصحاب المطالبات أنهم عجزوا عن تقديم الأدلة اللازمة بسبب الوقت الذي انقضى منذ وقوع الأحداث المعنية أو بسبب فقدان أو تلف المستندات ذات الصلة. ولا يقبل الفريق سبب الوقت الذي مر على تقديم المطالبة أو سبب التلف العرضي لسجلات أصحاب المطالبات كسببين يكفیان لإعفاء صاحب المطالبة من واجبه المتمثل في تقديم أدلة تكفي لإثبات مطالبته. فعلى صاحب المطالبة أن يحتفظ بجميع المستندات التي قد تكون لها صلة بالبث في مطالبة معروضة على اللجنة. والاستثناء الجائز هو متى ثبت أن غزو العراق واحتلاله للكويت قد جردا صاحب المطالبة من إمكانية جمع الأدلة المطلوبة. وقد حدث ذلك مثلاً في الحالة التي لم تتوافر فيها سجلات كانت موجودة في فرع مصرف كويتي تدمر أثناء الغزو العراقي.

رابعاً - الاستبعاد من ولاية اللجنة القائم على أساس شرط "الناشئة قبل"

ألف - مبادئ عامة

٧٨- لقد سبقت الإشارة إلى أن عمليات شحن البضائع إلى العراق كانت قد تمت في غالبية الصفقات قيد الاستعراض قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ولكن بشروط دفع مؤجل يستحق معها الدفع بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتنطوي معظم المطالبات على بضائع تم تسليمها بين عام ١٩٨٧ وأواخر عام ١٩٨٩ بشروط تنص على قيام المشتري العراقي بسداد ثمنها في غضون سنة إلى سنتين. كما أن عمليات شحن البضائع التي سلمت للعراق قبل غزو العراق للكويت بوقت بسيط قد تضمنت شروط دفع طويل الأجل.

٧٩- والقانون الذي يجب أن يطبقه الفريق وارد في المادة ٣١ من القواعد، التي تنص على أن يطبق المفوضون قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، ومقررات مجلس الإدارة ذات الصلة، وعند الاقتضاء، قواعد القانون الدولي الأخرى ذات الصلة.

٨٠- وحددت الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) ولاية اللجنة في المطالبات الناشئة عن غزو العراق واحتلاله للكويت:

"يعيد مجلس الأمن تأكيد أن العراق، دون المساس بديون والتزامات العراق الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية، مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسارة مباشرة أو ضرر مباشر، بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية، أو ضرر وقع على الحكومات الأجنبية أو رعاياها أو شركاتها نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت".

٨١- وقد تم تفسير الشرط الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) بصدد ديون والتزامات العراق "الناشئة قبل" ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ في التقرير والتوصيات المتعلقة بالدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢". واستنتج الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أن شرط "الناشئة قبل" قد استهدف أن يستبعد من ولاية اللجنة الديون القديمة للعراق التي كانت قائمة وقت غزو العراق للكويت، بما في ذلك ديون العراق الكبيرة التي كانت قد تراكمت خلال الحرب مع جمهورية إيران الإسلامية^(١٢).

٨٢- ولما كانت الحرب بين العراق وإيران (١٩٨٠-١٩٨٨) قد أثرت على الاقتصاد العراقي، فقد اتخذ العراق، طوال عقد الثمانينات، خطوات لدعم قطاعه الخاص الحديث، بما في ذلك تحرير قطاعات معينة، وخصخصة العديد من المزارع والمصانع والمؤسسات التجارية

الصغيرة^(١٣). وبحلول آواخر الثمانينات، كان القطاعان العام والخاص في العراق يستوردان على السواء سائر أنواع المنتجات. وطلب المشترون العراقيون تدريجياً من الموردين الأجانب شروط دفع طويل الأجل أو مؤجل لأنواع كثيرة من السلع ووافق عليها الموردون في ذلك الوقت (ومن فيهم العديد من أصحاب المطالبات المشمولين بهذه الدفعة) كجزء من أعمالهم مع الزبائن العراقيين.

٨٣- ووجد الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أن نمو الدين الخارجي للعراق طوال عقد الثمانينات قد أوقع الاضطراب في اقتصاد العراق بأكمله، وترتب على ذلك أن بعض الديون القديمة قد تبدو وكأنها ديون جديدة في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، مثل الديون التي أعيدت جدولتها أو الديون التي نتجت عن شروط دفع طويل الأجل على نحو غير عادي حصل عليها العراق من أطراف أجنبية في الثمانينات^(١٤). واعتبر الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أن إعادة جدولة الديون وشروط الدفع الطويل الأجل على نحو غير عادي قد حجبنا عمر الدين الحقيقي، وأنه لولا هذه الشروط، لكانت هذه الديون والالتزامات قد شكلت جزءاً من الدين القديم واستثنيت أيضاً من ولاية اللجنة^(١٥).

٨٤- ونظر الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" في سياق عقود البناء والتوريد المعروضة عليه، في مسألة الوقت الذي نشأ فيه الدين أو الالتزام من زاوية أداء المتعاقد أو البائع. واستنتج الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أن الحد الخارجي لممارسات الدفع المعتادة في العراق كان ثلاثة أشهر قبل حرب العراق مع إيران وارتفاع دينه الخارجي. وعليه، استبعد الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢"، عند تعريف ولاية اللجنة، لا دين العراق القديم الذي كان قد تراكم أثناء الحرب بين إيران والعراق فحسب، وإنما أيضاً الديون اللاحقة التي نشأت عن الأداء الذي أنجزه أصحاب المطالبات قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بما يزيد على ثلاثة أشهر، أي قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠^(١٦).

٨٥- ويوافق هذا الفريق على نتائج واستنتاجات الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" فيما يتعلق بتفسير شرط "الناشئة قبل" الوارد في القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، ومن ثم سيستخدم هذه النتائج والاستنتاجات كنقطة انطلاق عند البت في قضايا الولاية ذات الصلة بالمطالبات المعروضة عليه.

باء - مسائل محددة تم البت فيها

١- الأطراف العراقية الخاصة

٨٦- وضعت المطالبات قيد الاستعراض في الدفعة الأولى التي حددها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" على أساس التزامات تعاقدت عليها وكالات ومؤسسات

القطاع العام في الحكومة العراقية. ومع ذلك، سبقت الإشارة إلى أن الكثير من المطالبات المشمولة بهذه الدفعة ينطوي على عقود أبرمت مع أطراف عراقية خاصة. لذلك يتعين على الفريق البت فيما إذا كان شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) يستثني من ولاية اللجنة لا التزامات الكيانات الحكومية العراقية فحسب، بل وكذلك التزامات الأطراف العراقية الخاصة التي نشأت قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٨٧- ويشير الاستثناء الوارد في الفقرة ١٦ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) إلى "ديون والتزامات العراق". على أنه وفقا للتعريف الدولية المتفق عليها على نطاق واسع، يشمل "الدين الخارجي" أي دين "تتكبده الدولة (الدين العام) والمقيمون لديها (الدين الخاص)"^(١٧). وكما سبقت مناقشة ذلك، استنتج الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أيضا، لدى تفسير الظروف التي يستند إليها شرط استثناء "الناشئة قبل" الوارد في القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، أن تراكم الدين الخارجي الذي كان مستحقا على العراق طوال عقد الثمانينات قد أحدث احتلالا بين شروط الدفع والممارسات التجارية مع الموردين الأجانب. وبما أن الاختلال الناتج عن دين العراق الخارجي سيؤثر تأثيرا ماثلا على الأطراف العراقية الخاصة والحكومية على السواء، فيجب أن تنطبق أسباب استثناء شرط "الناشئة قبل" على الأطراف العراقية الخاصة أيضا. هذا علاوة على أن الأطراف العراقية كانت قد اعتمدت لتسوية ديونها على توافر النقد الأجنبي، الذي ظل يخضع في جميع الأوقات ذات الصلة لسيطرة الحكومة العراقية. لذلك يستنتج الفريق أنه لا ينبغي التمييز بين ديون والتزامات الأطراف العامة والخاصة في العراق لاستيفاء شرط "الناشئة قبل" المنصوص عليه في القرار ٦٨٧ (١٩٩١)^(١٨).

٢ - عقود البيع التي تم تمويلها بخطابات اعتماد

٨٨- فيما يتعلق بالمطالبات المشمولة بهذه الدفعة، فإن القضية القادمة التي سبقت فيها الفريق هي معرفة الكيفية التي سيتم بها تطبيق شرط "الناشئة قبل" على عقود بيع بضائع إلى مشتر عراقى تم تمويلها بخطاب اعتماد نهائي أصدره مصرف عراقى. وفي هذا السياق، لا بد للفريق أن يحدد تاريخ نشوء الالتزام التعاقدى على المشتري العراقي. كما عليه أن يحدد ما إذا كان ينبغي النظر في التزام المصرف العراقي الذي أصدر خطاب الاعتماد. معزل عن التزام المشتري تحقيا لأغراض شرط "الناشئة قبل"؛ وفي هذه الحالة، تحديد تاريخ نشوء التزام المصرف العراقي الذي أصدر خطاب الاعتماد.

(أ) تحديد الأداء بموجب عقود البيع

٨٩- لقد ذكر في سياق المطالبات المعروضة على الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أن الفريق قرر أن أداء صاحب المطالبة هو الذي يحسم تاريخ نشوء دين أو التزام. وفيما يتعلق بمطالبة بائع بشأن توريد بضائع، اعتبر الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" أن "الأداء" يعني تسليم البضائع من جانب البائع عملاً بشروط العقد^(١٩). وفي سياق عقود التوريد قيد الاستعراض، لا بد لهذا الفريق أن يعرف إلى حد أكبر معنى الأداء تحقيقاً لأغراض شرط "الناشئة قبل". وقد نظر الفريق في ما إذا كان ينبغي مراعاة الشروط التجارية المنصوص عليها في كل عقد بيع للتحقق من تسليم البضائع أو ما إذا كان يكفي الاعتماد على تاريخ الشحن فقط. ويستنتج الفريق أن شحن البضائع يكفي لتحديد تاريخ الأداء، لأنه يمثل عموماً الخطوة الأخيرة التي يجب أن يؤديها البائع ليحقق له تحصيل المبالغ المستحقة له بموجب عقد البيع. هذا علاوة على سهولة تمييز تاريخ الشحن من النظر في مستندات النقل البحري، مثل سند الشحن أو سند النقل الجوي. فتاريخ الشحن يتيح، من ثم، معياراً قابلاً للإدارة يمكن تطبيقه باستمرار على جميع المطالبات بصرف النظر عن شدة تنوع شروط التبادل التجاري المستخدمة في العقود المعروضة على الفريق.

(ب) تحديد الأداء بموجب خطاب الاعتماد

٩٠- نظراً إلى أن الدفعة قيد الاستعراض تشمل مطالبات تنطوي على خطابات اعتماد، يبت الفريق بعد ذلك في ما إذا كان ينبغي النظر في التزامات مصرف عراقي بموجب خطاب اعتماد بمعزل عن عقد البيع الذي تستند إليه الالتزامات؛ وفي هذه الحالة، ما الذي يشكل أداء الطرف المستفيد لأغراض تطبيق شرط "الناشئة قبل". بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

٩١- وعندما تكون صفقة بيع قابلة للسداد بخطاب اعتماد، يتوقع البائع تحصيل المبالغ المستحقة له من المصرف الذي أصدره. وبموجب المبادئ العامة التي تحكم الاعتمادات المستندية، يشكل خطاب الاعتماد النهائي تعهداً ملزماً للمصرف الذي أصدره بدفع المبلغ المستحق للمستفيد. وللمستفيد الحق في إنفاذ التزام المصرف بالدفع وفقاً لشروط خطاب الاعتماد. كما أنه من الثابت تماماً أن خطابات الاعتماد هي معاملات منفصلة ومستقلة عن عقود البيع المتصلة بها وأن الدفع بموجب عقود البيع ليست متاحة مبدئياً للمصرف^(٢٠). لذلك يستنتج الفريق أنه يجوز للمستفيد-البائع التمسك بالمطالبة المرفوعة إلى هذه اللجنة على أساس التزام المصرف العراقي بالوفاء بخطاب الاعتماد.

٩٢- ورهناً بتقديم المستندات المنصوص عليها والمطلوبة بموجب شروط خطابات الاعتماد إلى المصرف والامتثال لأحكام وشروط الائتمان، يكون على المصرف التزام بتقديم المبالغ المستحقة للمستفيد، أو لأمر المستفيد، في التاريخ المحدد في خطاب الاعتماد^(٢١). فتقديم المستفيد للمستندات المنصوص عليها هو الذي يستكمل أداءه ويؤشر بتنفيذ التزام المصرف الذي أصدر خطاب الاعتماد بدفع الثمن الذي نص عليه هذا الخطاب. وعليه، يستنتج الفريق أن تقديم المستندات كما تم تحديدها في خطاب الاعتماد إلى المصرف يشكل أداء صاحب المطالبة الذي يحدد ولاية اللجنة بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) فيما يتعلق بمطالبات المستفيدين - البائعين القائمة على عدم الوفاء بشروط خطابات الاعتماد.

٩٣- وينص كثير من خطابات الاعتماد قيد النظر في هذه الدفعة على الدفع في تاريخ استحقاق يتعدى بكثير تاريخ تسليم البضائع وتقديم المستندات. لذلك يتعين على الفريق أن يعالج أيضا كيفية تطبيق قاعدة "الناشئة قبل" على خطابات الاعتماد التي تنطوي على شروط دفع مؤجل.

٩٤- وقد سبقت الإشارة إلى أن المصرف الذي يصدر خطابات الاعتماد ملزم إلزاماً مطلقاً، في إطار المعاملات المصرفية، بدفع المبالغ وفقاً لشروط الائتمان (مثلاً عند الطلب أو في تاريخ الاستحقاق المنصوص عليه في الائتمان) متى قدمت إلى المصرف المستندات المنصوص عليها وامتثلت لأحكام وشروط الائتمان. وعند هذه النقطة، يكون التزام المصرف قد تحدد وكل ما يتبقى عمله لدفع المبالغ المستحقة للمستفيد هو انتظار مرور الوقت إلى حين تاريخ استحقاق الدفع. وعليه، يستنتج الفريق أنه وإن جاز أن يكون خطاب اعتماد قد استدعى الدفع بعد غزو العراق للكويت، فإنه في حالة تأدية صاحب مطالبة لالتزاماته بموجب خطاب الاعتماد قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، يكون التزام المصرف الذي أصدره قد نشأ قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ في حدود المعنى المنصوص عليه في الفقرة ١٦ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، ويخرج هذا الالتزام، من ثم، عن نطاق ولاية اللجنة.

٩٥- إلا أن الفريق يقرر أيضاً أنه حتى في حالة تقديم صاحب مطالبة المستندات المنصوص عليها إلى المصرف في ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ أو بعده، فإن الشحن يجب أن يكون قد حدث في تاريخ لا يتعدى ٢١ يوماً قبل تاريخ تقديم المستندات (وهو ما يجب أن يكون قد حدث بدوره في ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ أو بعده). ويرسي الفريق هذه القاعدة حتى لا تحجب شروط الدفع الطويل المؤجل على نحو غير عادي ديون العراق القديمة. وقد اختار الفريق فترة ٢١ يوماً كفترة تمثل الوقت العادي لتقديم المستندات بعد الشحن. بموجب الممارسات المصرفية الدولية^(٢٢).

٩٦ - وباختصار، وفيما يتعلق بالمطالبات المقدمة من مستفيد - بائع على أساس بيع بضائع تم تمويلها بخطط اعتماد أصدره مصرف عراقي، يجوز للفريق أن يعتبر عقد البيع أو خطاب الاعتماد الأساس لولاية اللجنة. وفيما يتعلق بهذه القرارات، يضع الفريق القاعدتين التاليتين^(٢٣):

(أ) على أساس عقد البيع، تدخل مطالبة المصدر في ولاية اللجنة إذا تم شحن البضائع في ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ أو بعده؛

(ب) على أساس خطاب الاعتماد، تدخل مطالبة المصدر في ولاية اللجنة إذا قدمت المستندات المطلوبة بموجب خطاب الاعتماد إلى المصرف في ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ أو بعده، ولكن بشرط ألا تكون الفترة الواقعة بين الشحن وتقديم المستندات قد تعدت ٢١ يوماً.

جيم - الشروط الاستدلالية لأغراض الولاية

٩٧ - تتفاوت الأدلة المطلوبة لإثبات دخول مطالبة ما ضمن ولاية اللجنة بموجب شرط "الناشئة قبل" تبعاً لما إذا كان يتم النظر فيها على أساس عقد البيع أو على أساس خطاب الاعتماد. ودرس الفريق ولاية اللجنة بخصوص كل مطالبة في ضوء هذين المنظورين.

٩٨ - ففي حالة عقد البيع، تشمل الأدلة المقبولة لأداء صاحب المطالبة لأغراض تحديد ولاية اللجنة تقديم المستندات التي تمثل بما فيه الكفاية دليلاً على الشحن وتاريخه، مثل سند الشحن أو وثيقة النقل الجوي أو وثيقة الشحن بالشاحنات^(٢٤). وفيما يتعلق بمطالبة قائمة على خطاب اعتماد، يكون دليل الأداء هو دليل تقديم صاحب المطالبة المستندات المطلوبة إلى المصرف المراسل بموجب الشروط المنصوص عليها في خطاب الاعتماد^(٢٥). ويكفي لإثبات أداء صاحب المطالبة بموجب خطاب اعتماد أن يثبت صاحب المطالبة أنه قدم على النحو الصحيح المستندات المطلوبة إلى المصرف الذي يتعامل معه مباشرة^(٢٦).

خامساً - الخسائر التعاقدية

٩٩ - تتعلق غالبية مطالبات هذه الدفعة بالخسائر المتصلة بالعقود. وبناءً على ذلك، فإن الفريق يولي عناية خاصة باشتراط الصلة المباشرة بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وفي سياق مثل هذه الخسائر. أولاً، يبحث الفريق في الظروف التي قد يكون عدم الوفاء بالعقود مع أطراف عراقية أو كويتية أو أطراف أخرى، قد نجم مباشرة عن غزو واحتلال العراق للكويت. ثانياً، وإلى الحد الذي يجد فيه الفريق أن عدم الوفاء في مثل هذه الظروف

يفي باشتراطات الصلة المباشرة، يبحث الفريق بعد ذلك فيما إذا كانت الأنواع الناجمة عن الخسائر التي زعم أصحاب المطالبات بأنهم قد تحملوها، تشكل خسائر مباشرة وأنها بالتالي قابلة للتعويض من حيث المبدأ. وأخيراً، ينظر الفريق في الاشتراطات الاستدلالية الرئيسية التي يجب الوفاء بها لكي تصبح مثل هذه الخسائر قابلة للتعويض.

ألف - اشتراط الصلة المباشرة

١٠٠- ينص قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) على أن العراق "مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسائر مباشرة أو ضرر مباشر، بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية، أو ضرر وقع على الحكومات الأجنبية أو رعاياها أو شركاتها، نتيجة لغزوه واحتلاله غير المشروعين للكويت". وفي المقررين ٧ و ٩ قدم مجلس الإدارة الارشادات للأفرقة بشأن الكيفية التي يجب بها تفسير اشتراطات "الخسائر المباشرة" الواردة في القرار ٦٨٧.

١٠١- وتقدم الفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٧، الارشاد بشأن الصلة المباشرة فيما يتعلق بالمطالبات المقدمة نيابة عن شركات أو كيانات قانونية أخرى، وذلك بسرد خمس فئات من الأفعال أو الظروف التي تفي باشتراطات الصلة المباشرة، وهذا النص هو:

"٢١- تتاح هذه المدفوعات فيما يتصل بأي خسارة أو إصابة أو أذى لحق مباشرة بالشركات أو غيرها من الكيانات نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. وسوف يشمل هذا أية خسارة حلت نتيجة لأي مما يلي:

"(أ) العمليات العسكرية أو التهديد بإجراء عسكري من قبل أي من الجانبين خلال الفترة الممتدة من ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢٣ آذار/مارس ١٩٩١؛

"(ب) مغادرة الأشخاص للعراق أو الكويت أو عجزهم عن مغادرة العراق أو الكويت (أو اتخاذ قرار بعدم العودة) أثناء تلك الفترة؛

"(ج) التدابير التي اتخذها المسؤولون أو الموظفون أو الوكلاء لحكومة العراق أو للكيانات التي كانت تسيطر عليها أثناء تلك الفترة وتتصل بالغزو أو بالاحتلال؛

"(د) انهيار النظام العام في الكويت أو العراق أثناء تلك الفترة؛

"(هـ) أخذ الرهائن أو غير ذلك من صور الاحتجاز غير القانوني."

١٠٢- من الأمور ذات الأهمية الخاصة المتعلقة بهذه الدفعة، الأحكام الواردة في الفقرة الفرعية (أ) بشأن العمليات العسكرية أو التهديد بإجراء عسكري، والفقرة الفرعية (ج) المتعلقة بالتدابير التي اتخذها الموظفون العراقيون أو الكيانات التي كان يسيطر عليها العراق، والتي تتصل بالغزو أو بالاحتلال، والفقرة الفرعية (د) التي تشير إلى انهيار النظام العام في الكويت أو العراق. ويناقش فيما يلي نطاق وتطبيق هذه الأحكام والظروف المذكورة في سياق المطالبات الحالية.

١٠٣- كما يوفر مقرر مجلس الإدارة رقم ٩ الذي يعالج الخسائر التجارية، الارشادات بشأن ما يجوز اعتباره أمراً يشكل "خسائر نجمت نتيجة" غزو العراق واحتلاله غير الشرعيين للكويت. والفقرات ذات الأهمية الخاصة هي الفقرات من ٦ إلى ١١، التي تتعلق بالخسائر المتصلة بنقض العقود أو إيقاف العمل بها، والمعاملات التي كانت تشكل جزءاً من الممارسة التجارية أو التعامل التجاري المعتاد، وأثر الحظر التجاري وما يتصل به من إجراءات.

١٠٤- وعلى هذه الخلفية يقدم الفريق في الفروع أدناه استنتاجاته بشأن اشتراطات الخسائر المباشرة فيما يتصل بمطالبات العقود قيد الاستعراض.

١- عقود مع أطراف عراقية

١٠٥- في هذه الدفعة، زعم أصحاب المطالبات بأن المدفوعات عن السلع المسلمة إلى العملاء في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، لم تتم بعدئذ بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت. وتصر حكومة العراق على الرأي القائل إن مدفوعاتها واستمرارية سريان العقود قد حال دونها الحظر المفروض عليها بواسطة قرار مجلس الأمن رقم ٦٦١ (١٩٩٠)، والجراءات التي اتخذها عدد من الدول عملاً بهذا القرار (والمشار إليه فيما يلي بوصفه "الحظر التجاري"). وقبل تقدير الفريق للقضايا القانونية التي أثارها المطالبات، فإنه سيقوم باستعراض الظروف الوقائية المتعلقة بأسباب الخسائر المزعومة.

(أ) موجز الوقائع ذات الصلة

١٠٦- فور وقوع الغزو العراقي للكويت، نفذت عدة دول أوامر تجريد لأصول العراق والكويت الواقعة ضمن ولايتها، وفي ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠، فرض قرار مجلس الأمن رقم ٦٦١ (١٩٩٠) على العراق والكويت حظراً بغية العمل على إنهاء غزو العراق للكويت واحتلاله لها، وعلى إعادة سيادة الكويت وسلامتها الإقليمية. وبعد ذلك، وفي ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، اعتمد العراق القرار ٥٧ (١٩٩٠)^(٢٧). وعملاً بالقرار ٥٧، حمل العراق مورديه الأجانب مسؤولية الآثار الناجمة عن الحظر والفاصلة بالنسبة للأطراف العراقية، ومنع بالفعل مؤسساته وشركاته الحكومية ومواطنيه من القيام بدفع أي مدفوعات

لهؤلاء الموردين. وقد أكد هذا التشريع البيانات السابقة التي صدرت عن المسؤولين العراقيين والتي أعلنت أن العراق قد أوقف سداد دينه الخارجي^(٢٨).

١٠٧- وقد وجد الفريق أن ثمة أحداثاً أخرى أثرت على المعاملات التجارية مع الأطراف العراقية. فقد أغلقت الحدود بين العراق والبلدان المجاورة. كما أن الخطر الذي مثلته العمليات العسكرية في المنطقة، بما في ذلك أنشطة بث العراق للألغام في الخليج الفارسي، قد عطل النقل من وإلى الشرق الأوسط وداخله^(٢٩). ومما أثر كذلك على النشاط التجاري، الخروج الجماعي للعمال الأجانب المقيمين في العراق^(٣٠)، والنشر المكثف لقوات العراق في جنوبه وفي الكويت وعلى طول حدوده مع إيران، وتركيا، وسوريا، وكذلك في الموانئ البحرية الاستراتيجية، وذلك مباشرة قبيل غزو الكويت وبعده^(٣١)، ونقل العراق لآلاف الأجانب ووضعهم في المواقع العسكرية والنفطية وغيرها من المواقع الاستراتيجية "كدرع بشرية"، وحتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ في بعض الحالات^(٣٢)، وهذا قد ثبت أكثر من مواصلة العمليات التجارية للشركات الأجنبية.

١٠٨- وقد أدى فشل العراق في إنهاء احتلاله غير الشرعي للكويت إلى عمليات عسكرية لقوات التحالف الدولية لإزاحة الوجود العراقي عن الكويت في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. والأضرار الفادحة التي لحقت بالبنية الأساسية للعراق نتيجة العمليات العسكرية مدعومة بالوثائق تماماً^(٣٣). ولقد استهدفت عمليات الحلفاء المواقع الاستراتيجية في العراق والتي كان من المرجح أنها كانت تستخدم لدعم الجهود الحربية العراقي. وكانت الطرق والجسور، والكهرباء وغيرها من منشآت الطاقة بصورة خاصة منط المهجوم، كما كانت مرافق الانتاج والتصنيع التي كان من المحتمل أن تستخدم في دعم الجهود الحربية العراقي. ونتيجة لذلك، فقد تضررت الصناعات والخدمات الرئيسية، بما في ذلك شبكات اتصالات العراق وبنية النقل الأساسية، والصرافة والقطاع المالي، وإمدادات الوقود والكهرباء، ومحطات الطاقة، ومعامل تكرير النفط ومرافق تخزينه^(٣٤). وعلى ذلك، فقد دمرت أجزاء هامة من البنية الأساسية العراقية التي كانت لازمة وضرورية للأنشطة التجارية الحارية أو لاستئناف النشاط التجاري العادي بعد وقف إطلاق النار، وذلك أثناء الحملة لإزاحة العراق عن الكويت.

(ب) التحليل القانوني

١٠٩- وبالإشارة إلى المطالبات القائمة على العقود مع الأطراف العراقية، يجب أن يحدد الفريق ما إذا كانت الالتزامات العراقية المستحقة بموجب عقود المبيعات وخطابات الاعتماد، والتي لم تدفع بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وبالنظر إلى أثر الحظر التجاري، هي "خسائر

مباشرة" يُسأل عنها العراق. بمقتضى قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). فإذا ما كانت كذلك، يجب أن يعالج الفريق أيضاً ما إذا كان عدم سداد المبالغ التعاقدية المستحقة بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١، وهو تاريخ وقف العمليات الحربية، يجوز أن يعتبر بمثابة "خسارة مباشرة". وأخيراً، يبحث الفريق كذلك في اشتراط الصلة المباشرة في سياق العقود مع الأطراف العراقية، والتي أوقف سريانها نتيجة الغزو.

١٠٩ الإجراءات التي اتخذتها حكومة العراق بوصفها سبباً للخسارة المباشرة والأسباب الموازية

١١٠- بمقتضى مقرر مجلس الإدارة رقم ٩، تعتبر الخسائر الناجمة فقط عن الحظر التجاري غير قابلة للتعويض. وتنص الفقرة ٦ من المقرر ٩ على ما يلي: "إن الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير، والحالة الاقتصادية التي تسببها فيها، لن تُقبل كأساس للتعويض". ولكنها تنص كذلك على ما يلي: "سيقدم التعويض بقدر ما يشكل غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت سبباً للخسائر أو أضرار أو أوجه أذى مباشرة، على أن يكون ذلك أمراً منفصلاً ومستقلاً عن الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير" (٣٥). وفضلاً عن ذلك ينص المقرر ٩ على ما يلي:

"حيثما ... تكون الخسائر أو الأضرار أو أوجه الأذى قد نشأت بكاملها كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت، ينبغي التعويض عنها على الرغم من أنه يمكن عزوها أيضاً إلى الحظر التجاري..." (٣٦).

١١١- ومن ثم، يجوز منح التعويض عندما يكون غزو الكويت واحتلالها سبباً منفصلاً ومستقلاً للخسارة، وعلى الرغم من وجود الحظر التجاري، وحيث يرى أن الغزو والاحتلال والحظر التجاري هي أسباب موازية للخسارة (٣٧).

١١٢- ولاحظ الفريق أن الحظر التجاري الذي اعتمده الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لم يكن الهدف منه منع العراق من دفع و سداد ديونه للموردين الأجانب فيما يخص السلع المسلمة قبل الغزو العراقي. وأنه بالأحرى كان يهدف إلى منع العراق من تلقي امدادات جديدة. والى جانب هذا، فإن الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير كانت استجابة متوقعة بشكل معقول لغزو العراق للكويت بهدف إجبار العراق على إخلاء الكويت دون استعادته لقوته العسكرية.

١١٣- ويرى الفريق كذلك أن اعتماد العراق للقرار ٥٧ هو سبب مواز للخسارة التي تواصلت حتى بعد ابطاله في أعقاب نهاية حرب الخليج. وكما لوحظ أعلاه، فإن المادة ٧ من هذا القانون قد جمدت جميع "الأصول والأموال، وكذلك عوائدها العائدة إلى حكومات

ومؤسسات وشركات ومصارف الدول التي أصدرت قرارات تعسفية ضد العراق". وكما لوحظ أعلاه كذلك، فإن هذا التشريع يؤكد البيانات السابقة الصادرة عن الرسميين العراقيين والتي أعلنت أن العراق قد علق سداد دينه الخارجي. ويرى الفريق أن هذه الخطوات التي اتخذها العراق، والتي نددت بها الفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١) بوصفها باطلة المفعول^(٣٨)، تشكل سبباً لتقاعس العراق عن دفع دينه الخارجي، منفصلاً ومستقلاً عن الحظر التجاري.

١١٤- وفضلاً عن ذلك، فإن رفض العراق إنهاء احتلاله غير الشرعي للكويت، قد أفضى في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، إلى عمليات عسكرية لإزاحة الوجود العراقي من الكويت. وهذه العمليات العسكرية، والتي كانت بمثابة رد فعل متوقفاً لهذا الرفض، أسفرت عن أضرار جسيمة للبنية الأساسية العراقية مما حال بشكل أكبر دون العراق وسداده لديونه بعد تحرير الكويت. وبناء على ذلك، يرى الفريق أن هذه العمليات العسكرية، ومنذ بدايتها في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وحتى توقفها في ٢ آذار/مارس ١٩٩١، شكلت سبباً مباشراً ومنفصلاً للخسائر المتعلقة بتقاعس العراق عن سداد ديونه الخارجية، وبصورة مستقلة عن الحظر التجاري، وذلك في إطار فحوى مقرر مجلس الإدارة رقم ٧. وفي الفقرات ١١٧-١١٩ أدناه، يبحث الفريق فيما إذا كانت عمليات عسكرية من هذا القبيل قد ظلت تشكل سبباً تعمل كسبب لعدم سداد العراق لديونه الخارجية بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١.

١١٥- وبناء على ذلك، فإن الفريق يرى، وبغض النظر عن الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير، أن إجراءات الرسميين العراقيين أثناء احتلال الكويت، والعمليات العسكرية التي تمت لتحرير الكويت، وما أعقب ذلك من انهيار النظام المدني في العراق، هي التي تسببت بصورة مباشرة في تقاعس العراق عن دفع ديونه بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ولذلك فإن الفريق يرى أن الالتزامات التعاقدية للمشتريين العراقيين وللمصارف العراقية فيما يتعلق بالسلع التي سلمت قبل الغزو، لم تدفع بصفة عامة بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وعلى ذلك، فإن الخسائر الناجمة عنها، هي خسائر مباشرة في نطاق فحوى الفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٧.

١١٦- ومن ناحية أخرى، وحيث تشير القرائن إلى أن أوامر تجميد الأصول التي اعتمدها آحاد الدول كانت السبب الوحيد لعدم قيام العراق بالدفع، فإن المطالبة ليست قابلة للتعويض، تمثيلاً مع أحكام مقرر مجلس الإدارة رقم ٩. وهذه النتيجة قد تم الحصول عليها في بعض المطالبات قيد الاستعراض حيث أجاز المصرف العراقي المصدر في السابق سداد

خطاب الاعتماد، ولكن المصرف المراسل خارج العراق كان غير قادر على تنفيذ تحويل الأموال فقط بسبب تجميد الأصول العراقية بواسطة حكومة البلد الذي يقع فيه المصرف.

٢٢٠٠ عدم دفع المبالغ المستحقة بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١

١١٧- نظراً لأن العديد من عقود المبيعات وخطابات الاعتماد التي سلمت بمقتضاها السلع لم تتطلب الدفع من طرف المشتري العراقي حتى ٢ آذار/مارس ١٩٩١، يجب أن يعالج الفريق المسألة الأخرى المتعلقة بما إذا كان عدم دفع المبالغ التي استحققت بعد تحرير الكويت هو نتيجة مباشرة لغزو واحتلال العراق للكويت.

١١٨- وعلى الرغم من أن الاحتلال العراقي غير الشرعي للكويت قد انتهى في ٢ آذار/مارس ١٩٩١، وحتى مع افتراض أن العراق قد ألغى القانون ٥٧ في آذار/مارس ١٩٩١، فإن التداعيات الاقتصادية للعمليات الحربية وما نجم عن ذلك من أضرار لحقت بالبنية الأساسية للعراق وما تلى ذلك من انهيار النظام المدني في العراق، لم تكن قد انتهت مباشرة بعد وقف العمليات الحربية في ٢ آذار/مارس ١٩٩١^(٣٩). ومن ثم فإن الفريق يرى أن الخسائر التي حدثت بعد هذا التاريخ (مثل الخسائر الناجمة عن تقاعس العراق عن دفع ديونه) يجوز أن تكون قابلة للتعويض، لأنها ربما ما زالت متكبدة كنتيجة مباشرة لغزو واحتلال العراق للكويت.

١١٩- ومع ذلك، وبعد نقطة زمنية معينة، فإن النتائج الاقتصادية وغيرها من النتائج الأخرى لغزو العراق للكويت واحتلاله لها، تكون قد خفت حدتها. وبناء على ذلك، وبعد نقطة زمنية معينة، فإن غزو العراق للكويت واحتلاله لها لا يمكن أن يعتبر بعد ذلك هو السبب المباشر لعدم دفع العراق لالتزاماته. وفي حين أنه من الصعب تقدير الوقت الذي احتاجه العراق لاستعادة قدراته لاستئناف دفع التزاماته، وفي غياب الحظر التجاري، يرى الفريق أن مثل هذه المدة ما كان لها أن تتجاوز خمسة شهور بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١. وبالتالي، ولأغراض هذه الدفعة الحالية، فإن المدة القابلة للتعويض عن الخسائر الناجمة عن تقاعس العراق عن دفع ديونه، سوف تحدد من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آب/أغسطس ١٩٩١.

٢٣٠٠ وقف سريان العقود مع الأطراف العراقية

١٢٠- يزعم بعض أصحاب المطالبات أن استمرار الوفاء بالعقود من أجل تسليم السلع للعراق قد أصبح مستحيلاً بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بسبب غزو العراق واحتلاله غير الشرعيين للكويت. ونتيجة لذلك، تعين تحويل وجهة السلع وإعادة بيعها بأسعار أقل من القيمة التعاقدية أو التخلص منها بسعر تافه حيثما كانت مصنوعة خصيصاً. ويزعم أصحاب

مطالبات آخرون أن إنتاج السلع قد أوقف وأنهم يلتمسون التعويض عن التكاليف غير المستردة عند الوفاء بالعقود، وكذلك الأرباح المفقودة.

١٢١- وفيما يتعلق بمثل هذه الظروف، فإن الفقرة ٩ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٩، تنص على ما يلي:

"وحيثما...، أصبح استمرار العقد مستحيلاً بالنسبة للطرف الآخر نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت، يكون العراق مسؤولاً عن أي خسارة مباشرة تكبدها الطرف الآخر نتيجة لذلك، بما في ذلك خسارة الأرباح. وفي هذه الحالة، لا ينبغي السماح للعراق بالاحتجاج بقوة القاهرة أو بأحكام مماثلة في العقود، أو بمبادئ عامة للإعفاء من أداء العقد، للتوصل من مسؤوليته".

١٢٢- ويرى الفريق أنه سيكون من غير المعقول، نظراً للظروف السائدة في العراق، بما في ذلك الوضع العسكري في منطقة الخليج الفارسي، واتخاذ النظام المدني في العراق، توقع قيام مورد بشحن سلع إلى العراق أثناء فترة غزو واحتلال الكويت^(٤٠). ويرى الفريق كذلك أن توقف خدمات النقل من وإلى الشرق الأوسط وداخله الناجم عن العمليات العسكرية (أو التهديد بها) في المنطقة، بما في ذلك أنشطة بث العراق للألغام في الخليج الفارسي وسن القانون ٥٧ (والذي وصف آثاره أعلاه)، هي كلها أمور قد أدت في حد ذاتها إلى تعليق العقود.

١٢٣- وفي ضوء الظروف المذكورة في الفقرة السابقة، استخلص الفريق من حيث المبدأ، أن الوفاء بعقود توريد السلع إلى العراق بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ٢ آذار/مارس ١٩٩١، قد أصبح مستحيلاً كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وبالإضافة إلى ذلك، ولأسباب نوقشت أعلاه في الفقرات من ١١٧-١١٩، فإن الوفاء بمثل هذه العقود قد ظلّ مستحيلاً حتى ٢ آب/أغسطس ١٩٩١.

١٢٤- ورغم أن الحظر التجاري ربما يكون قد ساهم في وقف سريان مثل هذه العقود، يرى الفريق أن هذا الحظر المفروض أثناء المدة المحددة في الفقرة السابقة، يشكل على الأكثر مجرد سبب مواز للأحداث العسكرية واتخاذ النظام المدني وإجراءات المسؤولين العراقيين، الموصوفة في الفقرة ٢١ من قرار مجلس الإدارة رقم ٧. ومن ثم، فإن الحظر لا يحول دون التعويض عن الخسائر الناجمة عن وقف سريان العقود مع الأطراف العراقية أثناء هذه الفترات.

١٢٥- ويلاحظ الفريق كذلك أنه في العديد من العقود التي توقف الوفاء بها فيما بين ٢ آب/أغسطس و ٢ آذار/مارس ١٩٩١، لم يكن الدفع من الطرف العراقي مستحقاً حتى بعد

٢ آب/أغسطس ١٩٩١. ويرى الفريق أن العراق هو المسؤول عن أي خسارة مباشرة نجمت عن وقف سريان مثل هذه العقود. ويشمل ذلك التكاليف المتكبدة بصورة معقولة قبيل وقف الوفاء بها، وعند الاقتضاء، ورهنًا بمراجعة واجب تخفيف خسائر الأرباح المتوقعة بموجب العقد الموزع على مدى المدة التي كان من المفروض أن تكون قد تحققت خلالها. وبالتالي، فإن المبالغ المتراكمة في غضون المدة القابلة للتعويض، هي التي يجوز منحها.

٢- عقود تتعلق بالكويت أو بأطراف كويتية

١٢٦- زُعم أن الخسائر في الكويت قد نشأت عن الوقف الفجائي للأعمال في الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ أو بعد هذا التاريخ بقليل، وتدمير الأصول بواسطة القوات العراقية. وينظر الفريق الآن في الظروف التي سادت في الكويت أثناء وبعد غزو العراق واحتلاله لها. وبعدها، ومع أخذ هذه العوامل في الاعتبار، سيتولى الفريق تقدير المسائل القانونية التي أثارها المطالبات.

(أ) موجز الوقائع ذات الصلة

١٢٧- إن الآثار على اقتصاد وسكان الكويت الناجمة عن غزو العراق واحتلاله لها، قد وردت مؤيدة بالمستندات في تقارير الأمم المتحدة. وهي تقارير أعدت نيابة عن الحكومة الكويتية، وفي تقارير الفريق الأخرى المقدمة إلى هذه اللجنة^(٤١). وفي غضون ساعات من دخول القوات العراقية إلى الكويت، قامت بفرض سيطرتها على البلاد، وأغلقت جميع الموانئ والمطارات، وفرضت حظر التجول، وقطعت روابط الاتصالات الدولية للبلاد. ومنع الوصول إلى الكويت بحراً بيث الألغام في مياهها عرض البحر. ومنذ البداية، ذُكر أن برنامجاً للاعتقالات وأعمال العنف قد نفذ بغية تثبيط المقاومة^(٤٢). وخلال الشهور التي أعقبت الغزو العراقي، فإن ٥٠ في المائة على الأقل من المواطنين الكويتيين وما يزيد على ٩٠ في المائة من السكان المغتربين، غادروا الكويت^(٤٣).

١٢٨- وفي أعقاب الغزو، أعلن العراق الضم الرسمي للكويت ومارس سيطرته على المحاكم الكويتية، وألغى الدينار الكويتي وقضى بأن يكون سعر صرفه مساوياً لسعر صرف العملة العراقية، وأحكم سيطرته على الممتلكات الكويتية، وبحلول ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، ألزم المواطنين الكويتيين باستبدال أوراق هويتهم الكويتية ببطاقات هوية عراقية^(٤٤).

١٢٩- ونهت جميع المجمعات التجارية في البلاد تقريباً^(٤٥). وجاء أن التدمير الواسع النطاق للممتلكات بواسطة القوات العراقية وانهيار النظام المدني في الكويت، قد أثار تقريباً على كل قطاع من قطاعات الاقتصاد الكويتي. وعلى نحو ما أوجز في تقرير فرح:

"لقد تعطلت البنى الأساسية المادية الداعمة للخدمات الأساسية - الكهرباء والمياه وشبكات تصريف الفضلات - ودمرت الموانئ في معظمها؛ ... واضطرب النظام المالي بشدة؛ وعلقت التجارة الخارجية؛ وانكمشت التجارة بشكل كبير؛ وشلّت الصناعات التحويلية؛ ونهبت المحتويات"^(٤٦).

١٣٠- وفيما يتعلق بالأضرار التي لحقت بالممتلكات التجارية، لاحظ تقرير فرح ما يلي:

"لقد كان نهب منشآت الجملة والتجزئة جسيماً ولم يستثن أي مركز تجاري، أو مستودع أو مخزن كبير ... فجميع المجمعات التجارية تقريباً في البلاد قد سلبت ونهبت. وحيثما وجدت تجمعات لتجارة التجزئة أو منشآت، فإن عدداً كبيراً منها إن لم تكن كلها قد نهبت ... وبالنسبة لشركات تجارية عديدة كبيرة ومتوسطة وصغيرة الحجم، بلغت الخسائر نسبة ٥٠ إلى ١٠٠ في المائة من البضائع المخزونة هناك في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠"^(٤٧).

١٣١- وبناء على ذلك، يسلم الفريق بأنه قد حدثت عمليات عسكرية وأن انهيار النظام المدني في الكويت أثناء الاحتلال، نجم مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت، وأن ذلك قد أسفر عن خسائر تأكدت في المطالبات قيد الاستعراض حالياً.

١٣٢- وعقب تحرير الكويت، وضعت حكومة الكويت برامج للدفع والإغاثة للمواطنين الكويتيين ومجموعة متنوعة من التدابير الأخرى للتخفيف من وطأة عواقب غزو العراق واحتلاله للكويت. واشتملت هذه المجموعة على تدابير مثل دفع الرواتب لموظفي دولة الكويت والقطاع الخاص، وبرنامج تسوية الديون العسيرة، والذي به اشترى مصرف الكويت المركزي من المصارف الكويتية والمؤسسات المالية، حصة من الديون المستحقة لها على أفراد كويتيين وشركات كويتية^(٤٨). وأعيد حساب الودائع في الكويت إلى أرصدها التي كانت سارية في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠. وهدفت هذه التدابير الحكومية إلى إعادة الاستقرار للاقتصاد والحد من آثار غزو العراق واحتلاله للكويت على السواء.

١٣٣- وعلى أساس هذه الخلفية الواقعية، أقام الفريق استنتاجاته بشأن القابلية للتعويض عن الخسائر المتصلة بالعقود مع الأطراف الكويتية.

(ب) التحليل القانوني

١٣٤- يزعم أصحاب المطالبات أنه كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، لم تدفع لهم قيمة السلع التي سلموها في السابق إلى المشتريين الكويتيين، أو أن هذه السلع لم يتسن تسليمها أو أنها فقدت أو هلكت في الكويت قبيل تسليمها إلى المشتريين. ومن ناحية اشتراط الصلة المباشرة، يجب أن ينظر الفريق في ثلاث حالات ظهرت فيما يتعلق بالمطالبات قيد

الاستعراض والتي تشمل الكويت والأطراف الكويتية. ففي الحالة الأولى، يجب أن ينظر الفريق في الظروف التي قد تعتبر بموجبها التزامات الأطراف الكويتية غير المسددة عن سلع تم تسليمها، "كخسائر مباشرة" ويكون العراق مسؤولاً عنها. بمقتضى قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). ثانياً، يجب أن يعالج الفريق المقومات التي توضح الصلة المباشرة بالنسبة للسلع التي فقدت أو هلكت في الكويت عند عبورها إلى المشتري في الكويت أو في أي بلد آخر. وأخيراً، يجب أن يتصدى الفريق لاشتراط الصلة المباشرة في سياق العقود التي لم يتسن الوفاء بها أو التي أصبحت باهظة التكلفة، نتيجة غزو واحتلال الكويت.

١٠٠٠ عدم سداد قيمة سلع شحنت إلى أطراف كويتية

١٣٥- ان القابلية للتعويض عن خسائر نجمت عن عدم سداد الطرف الكويتي للمبالغ التعاقدية، قد بحثتها أفرقة أخرى من المفوضين. وعلى وجه الخصوص، فقد رأى الفريق "هاء-٢"، وبخلاف حالة العقود المبرمة مع العراق، بأن يقوم أصحاب المطالبات الذين يلتزمون التعويض عن عدم سداد مبالغ مستحقة لهم لدى أطراف كويتية، ووفقاً للفقرة ١٠ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٩، بتقديم "أدلة محددة على أن تخلف الطرف [الكويتي] عن الوفاء هو نتيجة مباشرة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت"^(٩٩). ولاحظ فريق "هاء-٢" أيضاً أن تخلف الطرف الكويتي عن دفع المبالغ المستحقة

"... لا ينبغي أن يكون ناشئاً مثلاً عن قرار اقتصادي اتخذه المدين بأن يستخدم الموارد المتاحة له لغايات أخرى غير الوفاء بالتزاماته التعاقدية، ذلك لأن مثل هذا القرار المستقل سيكون السبب المباشر لعدم السداد والخسارة الناجمة عن ذلك تكون بالتالي غير قابلة للتعويض. ويشمل الدليل الكافي على أن عجز طرف متعاقد عن الأداء إنما نتج عن قيام العراق بغزو واحتلال الكويت ما يثبت أن الأداء لم يعد ممكناً، وذلك مثلاً لأن الطرف المتعاقد قد قُتل أو أُصيب بإعاقة جسدية، في حالة كون الطرف المتعاقد شخصاً، أو أنه لم يعد له وجود أو أفلس أو أصبح معسراً، في حالة كون الطرف المتعاقد مشروعاً تجارياً، نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت"^(١٠٠).

١٣٦- ويعتمد هذا الفريق النهج الذي اتبعه فريق "هاء-٢"، واتفقت معه في ذلك أفرقة أخرى^(١٠١)، ويخلص إلى أنه لاستيفاء اشتراط الصلة المباشرة لقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، يجب أن يقدم أدلة محددة على أن تقاعس المشتري الكويتي عن دفع قيمة السلع كان نتيجة مباشرة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت.

١٣٧- وحيثما كان الدين مستحقاً قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، أو حيثما كان نزاع تجاري قد ثار بالفعل بين الأطراف قبل الغزو، كما يظهر في بعض المطالبات قيد الاستعراض، فسيفترض عادة ان عدم السداد ليس نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وفي مثل هذه الحالات، يرى الفريق أن الخسارة تعتبر راجعة إلى قرار اقتصادي مستقل من المشتري الكويتي، وليس إلى الغزو والاحتلال.

١٣٨- هذا وإن أي مدفوعات جزئية من المشتري الكويتي بعد تحرير الكويت كتسوية كاملة لمطالبة ما لا تحول بالضرورة دون المطالبة بالرصيد المتبقي. إلا أن كون المشتري قد سدّد جزئياً قيمة فاتورة خاصة بسلع تم تسليمها قد يدل على قدرة المشتري على دفع المبلغ المتبقي أو حتى على وجود نزاع تجاري يتعلق بالسلع، وكلاهما لا يعزى إلى قيام العراق بغزو واحتلال الكويت.

١٣٩- ولا يغيب عن بال الفريق أن المشتري الكويتي قد يكون أيضاً قد التمس التعويض من اللجنة عن خسارة السلع التي لم يسدها للبائع صاحب المطالبة. وفي هذه الظروف، وكما يحدث بين طرفين تحملاً خسارة تتعلق بنفس المعاملة، فإن الطرف الذي تحمل الخسارة الفعلية هو وحده الذي سيمنح التعويض.

٢٢٠ بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت

١٤٠- وفي هذه الدفعة الحالية، قدم عدد من المطالبات تتعلق بالسلع التي فقدت أو هلكت في الكويت قبيل تسليمها إلى المشتري الكويتي أو إلى مشتر مقيم في بلد ثالث. وحسبما زعم أصحاب المطالبات، نهبت السلع أو دمرت بواسطة الفرق العسكرية العراقية عندما كانت موجودة في أرصفة أو مستودعات أي ميناء كويتي أو في منطقة الحيازات داخل مطار الكويت، أو أنهما قد فقدت في معمعة الفوضى المدنية التي حدثت أثناء وبعد غزو العراق واحتلاله للكويت.

١٤١- وفي ظل هذه الظروف، فإن أحكام الفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٧، بما في ذلك الإجراءات العسكرية وانهايار النظام المدني، توفر من حيث المبدأ الأسس الملائمة لتقرير الخسارة المباشرة.

١٤٢- ومع ذلك، تظل هناك مسألتان اثنتان بشأن السلع التي فقدت في الترانزيت، يتعين على الفريق معالجتهما: الأولى هي تأثير الأحكام التعاقدية المتعلقة بنقل صك ملكية أو خطر الخسارة إلى قابلية المطالبة للتعويض؛ والثانية تتعلق بالمقومات الدالة على العلاقة السببية بين خسائر صاحب المطالبة وبين غزو العراق واحتلاله للكويت.

١٤٣- وفي بعض المطالبات المدرجة في هذه الدفعة، وفي الوقت الذي فقدت فيه السلع، فإن صك ملكية السلع أو خطر الخسارة، ربما يكون قد وصل بالفعل إلى الطرف الآخر. بموجب شروط العقد^(٥٢). ويرى الفريق، وبغض النظر عما إذا كان خطر الخسارة أو صك ملكية السلع قد وصل إلى المشتري. بموجب العقد، وشريطة أن يكون قد تجنب الاسترداد المتعدد لنفس الخسارة، أن أي مطالبة بالتعويض يجوز أن يصر عليها البائع الذي لم تدفع له قيمة هذه السلع، نظراً لأن تسليم السلع إلى المشتري قد حال دونه قيام العراق بغزو الكويت وأن صاحب المطالبة قد تكبد خسارة فعلية.

١٤٤- وينطبق المبدأ السابق كذلك وبغض النظر عن الطرف الذي تحمل الخسارة. بمقتضى شرط القوة القاهرة في العقد. وفي هذا الصدد، وفرت الفقرتان ٩ و ١٠ من مقرر مجلس الإدارة، الإرشادات والتوجيهات المحددة، وهما تنصان على أنه يجوز للعراق عدم الاحتجاج بشروط القوة القاهرة التعاقدية أو التخفيف من مسؤوليته وفقاً لها. ومن ثم، وحيثما كان صاحب المطالبة هو المشتري الذي تحمل مخاطر القوة القاهرة عن الخسائر بسبب الأعمال الحربية. بموجب عقد مبيعات، فقد يجوز له مع ذلك التماس التعويض أمام هذه اللجنة استناداً إلى مسؤولية العراق. بمقتضى القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

١٤٥- أما المسألة المتبقية فهي تنطوي على الأدلة المطلوبة لإثبات المطالبات عن السلع التي فقدت في الترازيت. ولا يغيب عن بال الفريق الصعوبات العملية لأصحاب المطالبات في الحصول على أدلة محددة بشأن الظروف التي فقدت فيها السلع. وقد كان أصحاب المطالبات يعملون خارج الكويت، وعادة دون أي حضور في الكويت. وفي عدد من المطالبات، فإن صاحب المطالبة يستطيع فقط أن يثبت أن السلع قد وصلت إلى الكويت في وقت الغزو أو قريباً منه، وأن صاحب المطالبة لم يتمكن من اقتفاء آثارها بعد الغزو. وفي عدد من الحالات كذلك، لم تكن السلع مخصصة للكويت وإنما كانت في الكويت فقط لتحويلها إلى ناقل آخر لتوصيلها إلى مشتر في بلد ثالث.

١٤٦- وفي كلتا الحالتين، من غير المرجح أن يستطيع صاحب المطالبة إثبات ترتيب السلع في الكويت وفقدانها أثناء احتلال العراق للكويت. وقد جاء أعلاه وصف للتدمير الواسع النطاق الذي حاق بالمتلكات على يد القوات العراقية، وانهيار النظام المدني في الكويت بسبب قيام العراق بغزو الكويت واحتلالها^(٥٣). وكما لوحظ، فقد تضررت بصفة خاصة مناطق المرفئ والمستودعات في الموانئ الكويتية وفي المطار. وبما أن الغزو العراقي قد حدث في ذروة صيف الخليج الفارسي، فإن الكثير من المواطنين الكويتيين والمغتربين كانوا في عطلة خارج الكويت، وقّلت الأنشطة التجارية وحدث نوع من التراكم للسلع والمعدات في

المستودعات والمرافئ. وفضلاً عن ذلك، غالباً ما طلب إلى العاملين الكويتيين إخلاء مواقعهم على عجل في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ أو بعد ذلك بقليل، مما تسبب في ترك هذه المواقع والسلع المخزونة فيها دون حراسة.

١٤٧- واستناداً إلى الظروف الوقائية أعلاه، يضع الفريق القواعد التالية بالإشارة إلى المطالبات قيد الاستعراض والمتعلقة بالسلع المفقودة أثناء العبور:

(أ) يرى الفريق أن أي مطالبة تقوم على أساس السلع المفقودة أثناء العبور، يجب أن تؤيد بأدلة الشحن إلى الكويت (مثل بوليصة الشحن، أو بوليصة الطيران، أو إيصال النولون)، والتي يمكن بها تقدير تاريخ الوصول، وبالأدلة على قيمة السلع (المبينة في شكل فاتورة أو عقد أو طلب شراء على سبيل المثال)؛

(ب) والرأي عند الفريق أنه كلما ابتعد تاريخ الوصول عن تاريخ غزو العراق للكويت، زاد احتمال أن يكون المشتري قد تسلم البضائع. ومن ثم، وفي غياب أدلة خلافاً لذلك وفي ضوء الظروف الواردة أعلاه، من المعقول توقع ألا يكون المشتري قد تسلم بعد السلع غير القابلة للتلف، والتي وصلت إلى الكويت في غضون اسبوعين إلى أربعة أسابيع قبل الغزو^(٥٤). وبناء على ذلك، يقرر الفريق أنه حيثما وصلت السلع إلى ميناء بحري كويتي في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ أو بعد ذلك، أو إلى مطار الكويت في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ أو بعد ذلك، ولم يستطع صاحب المطالبة تحديد موقعها بعد ذلك، فيمكن الاستنتاج من ذلك أن السلع قد فقدت أو هلكت كنتيجة مباشرة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت وما أعقب ذلك من انهيار للنظام المدني؛

(ج) وفيما يتعلق بالمواد الغذائية وغيرها من السلع القابلة للتلف والتي عادة ما يستطيع أن يتسلمها المشتري على وجه السرعة، أو حيثما أظهرت الأدلة أن المشتري اعتاد استلام البضائع في تاريخ مبكر، يخلص الفريق إلى أنه ربما كان من الضروري تقديم المزيد من الأدلة على أن البضائع لم تصل إلى المشتري أو أنها قد فقدت أثناء الغزو العراقي. وبالتالي، وفي مثل هذه الحالات، سيزداد العبء على أصحاب المطالبات لتقديم أدلة محددة على الخسارة^(٥٥).

٣٣ وقف سريان العقود مع أطراف كويتية

١٤٨- ثمة عدد من أصحاب المطالبات يلتمس التعويض عن خسائر بسبب وقف سريان العقود مع الأطراف الكويتية، بحجة أن استمرارها كان قد أصبح مستحيلاً بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ نتيجة غزو العراق واحتلاله للكويت. وكما هي الحالة بالنسبة للمطالبات العراقية، ذكر أصحاب المطالبات أن السلع قد تعين تغيير وجهتها وإعادة بيعها

إلى طرف ثالث بسعر يقل عن قيمة العقد. ويزعم أصحاب مطالبات آخرون أنهم لم يتمكنوا من إعادة بيع السلع، سواء لأنها كانت مصنعة خصيصاً طبقاً لمواصفات المشتري أو لأنه لم يتم، برغم الجهود المعقولة، العثور على أسواق بديلة. وزعمت قلة من أصحاب المطالبات أنهم قد أوقفوا تصنيع السلع وأنهم يلتمسون الأرباح التي كانوا يتوقعون أن يحققوها من العقد لو لم يقع الغزو العراقي.

١٤٩- ولأسباب نوقشت سابقاً في الفقرات ١٢٧-١٣٢، ففي مثل هذه الحالات، وشريطة إقامة علاقة سببية بين خسائر صاحب المطالبة والغزو العراقي، فإن أحكام الفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٧، والفقرة ١٠ من المقرر ٩، توفر أساساً ملائمة لتقرير الخسارة المباشرة كمسألة مبدأ.

١٥٠- إن أحكام الفقرة ١٠ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٩ تتطلب من الفريق أيضاً أن ينظر فيما إذا قد كان في وسع الأطراف استئناف المعاملات بعد وقف الأعمال الحربية، وفي أعقاب رفع الحظر التجاري في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١. ويقرر الفريق أن هذا البحث له أهميته فقط حيثما كان الانتاج، وفي وقت تحرير الكويت، قد أوقف أو أن السلع لم تسلم أو لم يعاد بيعها. وهذا لا ينطبق على الحالات التي يكون فيها البائع قد باع بالفعل السلع إلى طرف ثالث في محاولة لتخفيف حدة خسائره^(٥٦).

٣- عقود تشمل أطرافاً خارج العراق أو الكويت

١٥١- يجوز أن تكون الخسائر المتعلقة بعقود تشمل أطرافاً خارج العراق أو الكويت قابلة للتعويض كلما كان عدم الوفاء ناجماً مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت، وخاصة عن عمليات عسكرية أو تهديد بإجراء عسكري في المناطق التي وصفها فريق "هاء-٢"^(٥٧). ومن الأهمية بمكان للمطالبات قيد الاستعراض الاستنتاجات التي صدرت عن فريق "هاء-٢"، فيما يتعلق بضرورة إيجاد علاقة سببية بين غزو العراق واحتلاله للكويت وبين الخسارة التي يزعمها صاحب المطالبة. وخلص فريق "هاء-٢" إلى أن أي خسارة خارج العراق أو الكويت، يمكن اعتبارها خسارة "مباشرة" حيثما نشأت في موقع كان مناط "عمليات عسكرية فعلية ومحددة" أو تهديد بإجراء عسكري "ذي مصداقية وجاد"، وارتبط ارتباطاً وثيقاً بغزو العراق واحتلاله للكويت وأنه كان ضمن مدى القدرة العسكرية الفعلية للعراق (المناطق "القابلة للتعويض")^(٥٨).

١٥٢- ولقد نظر هذا الفريق في تفسير الفريق "هاء-٢" لاشتراط الصلة المباشرة، وكذلك تحديده للمناطق القابلة للتعويض، وهو يعتمد كلياً على قابلية المناطق القابلة للتطبيق على المطالبات

في هذه الدفعة. وفيما يلي الاستنتاجات ذات الصلة للفريق "هـ-٢" بشأن المواقع والمدد التي وقعت فيها عمليات عسكرية أو تهديد بإجراء عسكري^(٥٩):

مناطق قابلة للتعويض (٦٠)	المدة ذات الصلة
المملكة العربية السعودية (ضمن مدى قذائف سكود العراقية)	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠-٢ آذار/مارس ١٩٩١
الخليج الفارسي شمال خط عرض ٢٧°	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠-٢ آذار/مارس ١٩٩١
إسرائيل	١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١-٢ آذار/مارس ١٩٩١

١٥٣- وتمشياً مع ما سبق، وحيثما أظهر صاحب المطالبة أن الوفاء بعقد ما يشمل أطرافاً خارج العراق والكويت قد حدث داخل مناطق قابلة للتعويض وفي غضون المدد المذكورة أعلاه، وأن الوفاء به قد حال دون غزو العراق واحتلاله للكويت، فإن أي مطالبات بالتعويض عن الخسائر التي نشأت فيما يتعلق بهذا العقد تعتبر قابلة للتعويض من حيث المبدأ. ومن ذلك مثلاً أنه ربما عوض بائع عن الأضرار أو التدمير الذي حاق بالسلع التي حال دون تسليمها من وإلى المنطقة القابلة للتعويض أو داخلها، وقوع العمليات العسكرية في الإقليم.

باء - التعويض عن خسائر العقود

١- مبادئ عامة

١٥٤- عندما يتقرر أن عدم الوفاء بعقد ما قد نجم مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت، كما جاء في الفرع السابق من هذا التقرير، يجب على الفريق أن يحدد ما هي أنواع الآثار والخسائر التي تشكل "خسارة مباشرة" في نطاق فحوى قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، وذلك نظراً للتنويع العريضة للخسائر المدعاة من طرف أصحاب المطالبات، وحجم التعويض في هذا الصدد. وينطبق هذا النهج على جميع المطالبات التعاقدية قيد الاستعراض، وبغض النظر عما إذا كانت المطالبة تقوم على أساس عقد مع طرف عراقي أو كويتي أو مع طرف ثالث.

١٥٥- ولا يغيب عن بال الفريق أن التزام العراق الذي يجري تنفيذه هو مسؤوليته بمقتضى قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وأن دوره لا يتمثل في الفصل في المنازعات التعاقدية بين صاحب مطالبة وأي طرف عراقي أو كويتي أو أي طرف متعاقد آخر. ومن ثم، فإن المبادئ العامة لقانون التعاقد الموجودة في معظم النظم القانونية المحلية لن تستخدم إلا كأداة لأغراض تحديد القابلية للتعويض عن خسائر العقود، بما في ذلك حجم التعويض الذي سيمنح.

١٥٦- ويثبت قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) مسؤولية العراق عن أي خسارة مباشرة نتيجة الغزو والاحتلال العراقي غير الشرعيين للكويت. وفي هذا السياق، يفسر الفريق "الخسارة المباشرة" بحيث تعني فقط الخسائر التي كانت متصورة بصورة معقولة وقت غزو العراق للكويت واحتلاله لها. وفيما يتعلق بالعقود قيد الاستعراض، فإن أي خسارة مباشرة هي عموماً خسارة كان من المتوقع بصورة معقولة أن تحدث نظراً لطبيعة وشروط العقود الأساسية، ولأسباب عدم الوفاء أو لاستحالة الوفاء أو لأي ظروف أخرى ذات صلة.

١٥٧- وينبغي أن يكون الحجم المعياري للتعويض عن كل خسارة تعتبر خسارة مباشرة، كافياً لاستعادة صاحب المطالبة لنفس وضعه المالي الذي ينبغي أن يكون عليه لو كان قد تم الوفاء بالعقد^(١١). وينبغي ألا يحصل صاحب المطالبة على وضع أفضل من الوضع الذي كان من المفروض أن يكون عليه لو كان قد تم الوفاء بالعقد.

٢- تطبيقات محددة

(أ) عدم سداد قيمة السلع المتسلمة

١٥٨- حيثما قامت المطالبة على أساس عدم دفع قيمة السلع التي تسلمها المشتري، يرى الفريق أن الإجراء المناسب للتعويض هو سعر العقد، زائد أي تكاليف طارئة معقولة نجمت مباشرة عن عدم الدفع، مثل الرسوم المصرفية على إلغاء خطابات الاعتماد التي لم يتم الوفاء بها. وينبغي أن يكون إجراء التعويض هذا عادة مناسباً لاستعادة صاحب المطالبة - البائع نفس وضعه كما لو كان العقد قد نفذ.

١٥٩- وفي هذه الدفعة، يلتمس التعويض كذلك فيما يتعلق بمدفوعات الفائدة على القروض التي أخذها البائع ليشتري بها السلع أو لينتجها أو ينقلها. ورسوم الفائدة المتكبدة بواسطة بائع منح ائتمان من مصرف ما على أساس الذمم المدينة للمشتري وخسائره التجارية مع عملاء آخرين أو أي ضرر لائتمان صاحب المطالبة مع المصارف أو العملاء. وهذه الخسائر قد نشأت زعماً من تأثير عدم الدفع على مجرى أعمال صاحب المطالبة أو على معاملاته مع أطراف ثالثة. وفي غياب دليل محدد على أن هذه الخسائر كان من المتوقع بصورة معقولة أن تحدث نتيجة لعدم الدفع المذكور، فإن الفريق يرى أنه في ظل الظروف الموجودة في المطالبات قيد الاستعراض، فإن هذه الخسائر بعيدة جداً بحيث يمكن اعتبارها نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٦٠- وحيثما كانت هناك عمليات تسليم عديدة لم يسدد ثمنها المشتري أو حيثما كان المشتري هو المصدر الرئيسي للدخل بالنسبة لتجارة طالب التعويض، فإنه غالباً ما التمس أصحاب المطالبات التعويض عن خسائر بعيدة المدى زعم أنها نجمت عن عدم سداد

المشترى. ويذكر أصحاب المطالبات، على سبيل المثال، أن عدم السداد قد خلق مشكلات لتدفق النقدية أسفرت عن عدم قدرة صاحب المطالبة على الوفاء بالتزاماته. وبناء على ذلك، يؤكد صاحب المطالبة بأن ائتمانه قد تضرر أو أنه قد اضطر إلى تقليص عملياته أو اشهار إفلاسه، وأن ذلك بدوره قد تمخض عن إلحاق الضرر بحسن نية صاحب المطالبة وبسمعته التجارية. ويرى الفريق أن مثل هذه المطالب المبنية على سلسلة من الأحداث الفاصلة بين عدم السداد وآثاره على تجارة صاحب المطالبة، والبعيدة جداً عن الغزو، هي بالتالي ليست نتيجة مباشرة للغزو. ومثل هذه الخسائر، كما جاءت في هذه الدفعة، ليست بالتالي قابلة للتعويض.

(ب) عقود أوقف سرياتها

١٦١- حيثما كان صاحب المطالبة - البائع غير قادر على تسليم السلع أو أن الوفاء بالعقد قد توقف سريانه خلافاً لذلك وأن السلع قد أعيد بيعها، يقرر الفريق أن الإجراء الطبيعي للتعويض هو الفرق بين السعر الأصلي للعقد وبين سعر إعادة البيع، بالإضافة إلى أي تكاليف طارئة معقولة. وأي نفقات تم توفيرها نتيجة عدم التسليم وأي مكاسب تحققت من جراء معاملات إعادة البيع، يجب تعويضها مقابل الخسائر المتكبدة.

١٦٢- وفي مثل هذه الحالات، فإن التكاليف الطارئة تشمل النفقات المتكبدة نتيجة إيقاف التسليم، والنقل أو أي تكاليف أخرى لإعادة السلع أو إرسالها إلى مشتر آخر؛ ورسوم التخزين وتكاليف الصيانة لحين إعادة البيع. والنفقات التي يجوز أن تكون قابلة للتعويض من حيث المبدأ هي تكاليف الإعلان عنها، وغيرها من التكاليف لإعادة بيع السلع؛ ورسوم التفتيش الصحي والسلامة؛ وتكاليف إعادة وضع البطاقات وإعادة التعبئة؛ وتكاليف إعادة التجليد أو التصميم؛ وغيرها من النفقات المتكبدة عند بيع السلع إلى أطراف ثالثة. ويجب أن تكون مثل هذه التكاليف مناسبة في طبيعتها ومعقولة في مدتها^(٦٣).

١٦٣- وفي الحالات التي لا يمكن فيها إعادة بيع السلع رغم الجهود المعقولة المبذولة، وعلى سبيل المثال حيثما كانت السلع مصنعة خصيصاً لتلبية الطلبات المحددة للعميل، يقرر الفريق أن صاحب المطالبة يجوز له استعادة سعر العقد، ناقصاً القيمة المتبقية والنفقات التي تم توفيرها، بالإضافة إلى أي تكاليف طارئة معقولة.

١٦٤- فإذا ما كان صاحب المطالبة قد أوقف الوفاء بالعقد قبل أن تستكمل عملية التصنيع بسبب استحالة التسليم، يرى الفريق أن الإجراء المناسب للتعويض هو عادة التكاليف الفعلية المتكبدة زائد الأرباح المفقودة، بما يتناسب مع درجة الوفاء بالعقد، والتي كان صاحب المطالبة يتوقع أن يربحها بصورة معقولة من العقد. ويجوز أن تشمل هذه التكاليف "تكاليف

متغيرة" زائد تكاليف عامة معقولة، مخصوصاً منها أي اعتماد عن حصائل إعادة البيع والتكاليف التي تم توفيرها^(٦٣).

١٦٥- وكما في حالة المطالبات القائمة على أساس عدم السداد، فإن أصحاب المطالبات يلتمسون طائفة متنوعة من التكاليف الخاصة التي تعتبر إضافية على العقد. ومن بينها الحوافز الحكومية للتصدير التي فقدت عندما أصبحت السلع غير قابلة للتسليم (أو لم تدفع قيمتها). وتقدم المطالبات كذلك عن الخسائر المزعومة الناشئة بخصوص العلاقات التجارية لصاحب المطالبة مع أطراف ثالثة. ومن ثم وعلى سبيل المثال، يلتمس أصحاب المطالبات التعويض عن مدفوعات الفوائد على القروض وغير ذلك من التكاليف التمويلية المتكبدة سواء فيما يتعلق بالعقود التي أوقف سريانها، أو فيما يختص بعملياتهم التجارية عموماً. وتمشياً مع استنتاجات الفريق الواردة في الفقرة ١٥٩ أعلاه فإنه قد خلص إلى أن مثل هذه الخسائر هي خسائر غير مباشرة وغير قابلة للتعويض، وذلك في غياب أي ظروف استثنائية.

١٦٦- وفي عدة مطالبات قيد الاستعراض، يلتمس أصحاب المطالبات الذين أبرموا عقوداً طويلة الأجل لتوريد السلع، التعويض عن أرباح كانوا يتوقعون تحقيقها من تلك الأجزاء غير المنفذة من العقود وذلك لو لم يقع الغزو. ويرى الفريق أنه نظراً لالتزام صاحب المطالبة بواجب التخفيف من حدة خسائره، فإن أي منحة نظير الأرباح المفقودة طوال مدة العقد، هي أمر غير مناسب. وفي مثل هذه الحالات، يجوز منح تعويض عن الخسائر المفقودة لفترة معقولة، شريطة إثباتها بتأكيد معقول. ويعتبر الفريق أنه من الأهمية بمكان لمثل هذا التحديد مراعاة الفترة الزمنية اللازمة للعمل التجاري المذكور للإبلاغ من آثار الغزو العراقي وذلك على سبيل المثال، باختيار أسواق أخرى أو إعادة تخصيص موارده لأنشطة تجارية أخرى. ولدى تحديد طول مدة التعويض، يرى الفريق كذلك أنه من الأهمية معرفة مدى تعقيد العقد، وطوله وأهميته فيما يتعلق بمجموع العمليات التجارية لصاحب المطالبة.

١٦٧- وفي هذه الدفعة، فإن صاحب المطالبة واحد، كان قد أعاد بيع السلع المخصصة أصلاً للكويت في سوق أخرى بقيمتها الكاملة، ومع ذلك يلتمس التعويض عن الأرباح التي كان يتوقع أن يحققها من وراء المبيعات من نفس المنتجات في هذه السوق الثانية. ويحتج صاحب المطالبة بأنه ما لم يكن قد أجبر على تغيير وجهة السلع المخصصة للكويت بسبب الغزو العراقي، فإنه ربما كان سيستطيع بيع مجموعتين من الأصناف، مع تحقيق ربحين بدلاً من ربح واحد. ويرى الفريق أن المطالبة بالربح المفقود بشأن المبيعات الثانية هي بمثابة مطالبة بالتعويض عن خسارة غير مباشرة وأن التعويض ينبغي أن يقتصر على الفرق، إن وجد، بين سعر العقد الأصلي، وإعادة البيع أو القيمة السوقية للسلع.

١٦٨- وفي عدة مطالبات في هذه الدفعة، كان صاحب المطالبة قد تعاقد على شراء سلع أو معدات من بائع كويتي ويُزعم أن العقد قد أوقف سريانه بسبب غزو العراق للكويت. وقرر الفريق أنه، كقاعدة عامة، وحيثما لم تسلم السلع بسبب غزو العراق للكويت، يجوز للمشتري استعادة التعويض عن الفرق بين سعر العقد وتكلفة استبدال السلع إذا ما كانت قد اشترت بطريقة معقولة وفي غضون وقت معقول بعد أن توقف سريان العقد. وفضلاً عن ذلك، يجوز للمشتري استعادة التكاليف الطارئة المعقولة الناجمة مباشرة عن وقف سريان العقد.

جيم- الاشتراطات الاستدلالية للخسائر المتعلقة بالعقود

١٦٩- يرد فيما يلي موجز الوقائع الضرورية التي يرى الفريق أنه يجب على صاحب المطالبة أن يثبتها لتقرير ما إذا كانت المطالبة المتعلقة بعقد ما قابلة للتعويض.

١٧٠- بالنسبة للمطالبات القائمة على أساس عدم السداد من طرف المشتري أو وقف سريان الوفاء بالعقد، فقد تم التأكد أولاً من وجود علاقة تعاقدية. ثم قرر الفريق بعد ذلك ما إذا كان صاحب المطالبة قد قام بالوفاء المطلوب بموجب العقد وتأكد من شروط الدفع، بما في ذلك سعر السلع وتاريخ استحقاق الدفع. وبعد ذلك، أُجري فحص من أجل التحقق من أن عدم السداد أو عدم القدرة على الوفاء بالعقد نجمًا مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت.

١٧١- وحيثما كان الوفاء يتمثل في تسليم السلع، فإن البرهان على الشحن كان مطلوباً. وكإثبات على الشحن، تطلب الفريق عادة تقديم مستندات النقل، مثل بوليصة الشحن أو بوليصة النقل الجوي. وأي إخطار بالاستلام من طرف المشتري، أو أي تأكيد من مصدر مستقل بأن الشحن قد تم، وعادة ما ينظر إلى هذا التأكيد باعتباره كافياً إذا ما اقترن بتقديم أدلة أخرى.

١٧٢- وحيثما كانت المطالبة تقوم على أساس تقاعس أي مصرف عراقي عن قبول أي خطاب اعتماد، فالمطلوب من صاحب المطالبة أن يقدم، وبالإضافة إلى خطاب الاعتماد، الدليل على أن جميع المستندات المنصوص عليها في خطاب الاعتماد قد قدمت إلى المصرف المراسل في الوقت المناسب وأن شروط الائتمان قد تم الامتثال لها على أي نحو آخر.

١٧٣- وحيثما انطوت المطالبة على خسائر زعم أنها قد نشأت عن وقف سريان عقد ما، يقرر الفريق ما إذا كان تعليق الوفاء موثقاً بالأدلة، ومع البرهان على التصنيع، أو أن المصاريف قد تكبدت قبيل التعليق. وفيما يتعلق بمثل هذه المطالبات، فإن تقديم خطاب

- اعتماد فقط من طرف صاحب المطالبة يعتبر عادة غير كاف لإثبات وجود العقد الذي أقام صاحب المطالبة مطالته على أساسه.
- ١٧٤- وقد تم استعراض المطالبات المتعلقة بالسلع المفقودة أثناء العبور طبقاً للمعايير الواردة في الفقرة ١٤٧ أعلاه.
- ١٧٥- وقد وردت الاشتراطات الخاصة المتعلقة بالمطالبات القائمة على أساس عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية من الأطراف الكويتية أو أطراف ثالثة، في الفقرة ١٣٥ أعلاه.
- ١٧٦- وحيثما استوفى أي صاحب مطالبة المعايير الاستدلالية الموضحة أعلاه، فإن الخسارة القابلة للتعويض قد تم وضع قيمتها طبقاً للتوجيهات المتعلقة بحجم خسائر العقود والواردة في الفرع باء أعلاه.

سادسا - الخسائر غير التعاقدية

- ١٧٧- بالإضافة إلى الخسائر المتصلة بالعقود، يدعي أصحاب المطالبات في إطار هذه الدفعة تكبد مجموعة متنوعة من الخسائر الأخرى. وتشمل هذه المطالبات تعويض الكسب الفائت الذي لم ينجم عن عقود معينة، وإنما عن صفقات تجارية عامة مع زبائن عراقيين وكويتيين وكذلك مع أطراف أخرى. ومن بين هذه المطالبات مطالبات ناجمة عن تراجع مستوى النشاط التجاري وازدياد تكاليف العمليات أو إلغاء هذه العمليات. وتتصل مطالبات أخرى بخسائر في الممتلكات الملموسة، وخسائر فيما يتصل بمباني المشاريع في العراق أو الكويت وتكاليف الإجلاء.

ألف - شرط الصلة المباشرة

- ١٧٨- يسري شرط الصلة المباشرة على الخسائر غير التعاقدية مثلما يسري على الخسائر التعاقدية. ويرد الإرشاد فيما يتعلق بتطبيق شرط الصلة المباشرة في قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وفي مقرري مجلس الإدارة ٧ و٩ المذكورين أعلاه في الفقرات ١٠٠ و١٠١ و١٠٣. ويناقش نطاق الشرط في إطار مناقشة فرادى أنواع الخسائر أدناه.

١- تراجع الأعمال التجارية، والتعامل التجاري المعتاد

- ١٧٩- في إطار هذه الدفعة، يلتزم أصحاب المطالبات الواقعة منشأتهم خارج العراق والكويت التعويض مقابل انخفاض عام في إيرادات أعمالهم التجارية خلال فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. ويلتزم أصحاب مطالبات آخرون التعويض عن خسائر تتصل بصفقات

مع زبائن موجودين في مواقع كانت فيها تلك الصفقات جزءاً من ممارسة تجارية سابقة أو تعامل تجاري معتاد توقف بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت.

١٨٠- وكان فريق المفوضين المعني بالمطالبات من الفئة هاء/٢ قد نظر في الخسائر الناجمة عن تراجع الأنشطة التجارية في إطار المطالبات المتصلة بالسياحة وصناعة النقل. وميز ذلك الفريق بين الحالة التي يكون فيها صاحب المطالبة قائماً في منطقة قابلة للتعويض أو له وجود فيها، والحالة التي يكون فيها صاحب المطالبة خارج منطقة قابلة للتعويض وليس له وجود فيها. وحدد الفريق "الوجود" بأنه وجود فرع أو وكالة أو أي منشأة أخرى^(٦٤).

١٨١- وفيما يتعلق بالخسائر الناجمة عن تراجع الأنشطة التجارية، رأى الفريق أن هذه الخسائر قابلة للتعويض من حيث المبدأ بقدر ما تكون نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت^(٦٥). وفيما يتعلق بأصحاب المطالبات العاملين في منطقة قابلة للتعويض، خلص الفريق المعني بالمطالبات من الفئة هاء/٢ إلى أنه يجوز منح تعويض "عن الأرباح التي كان من المتوقع أن يجنيها [صاحب المطالبة]، في الظروف العادية، والتي تكبد خسارتها نتيجة لتراجع نشاطه التجاري الناجم مباشرة عن قيام العراق بغزو واحتلال الكويت"^(٦٦). وخلص الفريق إلى أنه عندما يحتفظ صاحب مطالبة تقع منشأته التجارية خارج المنطقة القابلة للتعويض بوجود هذا النشاط التجاري داخل تلك المنطقة، فإن الخسائر المتعلقة بتراجع النشاط التجاري تكون قابلة للتعويض من حيث المبدأ بموجب نفس المعايير^(٦٧).

١٨٢- ويقر الفريق هذه الاستنتاجات ويعتمدها فيما يخص المطالبات المتعلقة بتراجع النشاط التجاري قيد النظر. كما يؤيد الفريق النتائج التي توصل إليها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة هاء/٢ فيما يتعلق بالأسلوب المناسب لتقييم تلك الخسائر^(٦٨).

١٨٣- وخلص الفريق المعني بالمطالبات من الفئة هاء/٢ أيضاً إلى أن مطالبات التعويض عن تراجع النشاط التجاري، المقدمة من أصحاب مطالبات تكون منشأتهم التجارية واقعة خارج منطقة قابلة للتعويض ودون أن يكون لهم وجود في هذه المنطقة، هي مطالبات يجب أن تقيّم بموجب الفقرة ١١ من مقرر مجلس الإدارة ٩ التي تحكم قابلية تعويض المطالبات عن الخسائر المتصلة بصفقة كانت جزءاً من ممارسة تجارية أو تعامل تجاري معتاد^(٦٩).

١٨٤- وتسلم الفقرة ١١ من المقرر ٩ بأن العراق يمكن أن يكون مسؤولاً عن خسائر متصلة بصفقة كانت جزءاً من ممارسة تجارية أو تعامل تجاري معتاد، ولكنها تضيّق الشروط التي تكون هذه المطالبات قابلة للتعويض في إطارها. وتنص المادة ١١ على ما يلي:

"حيثما يكون قد تم تكبد خسارة تتعلق بصفحة كانت جزءاً من ممارسة تجارية أو أعراف التعامل، يكون العراق مسؤولاً وفقاً للمبادئ التي تنطبق على خسائر العقود ولا توجد أي مسؤولية عن الخسائر المتعلقة بالصفقات التي كان يتوقع حدوثها فحسب على أساس أعراف تعامل سابقة".

١٨٥- وفي إطار المطالبات الحالية، يبدو أن مجلس الإدارة أقر في هذا الحكم بأنه يجوز تقديم مطالبات للتعويض عن توقف المعاملات التجارية التي كانت تجري مع زبائن عراقيين أو كويتيين والتي كانت جزءاً من ترتيب جارٍ أو سلسلة من مبيعات سابقة. ولتحديد هذه المطالبات، يعتمد الفريق أيضاً تفسير الفريق المعني بالمطالبات من الفئة هاء/٢ للفقرة ١١، الذي صدر في إطار تراجع النشاط التجاري.

١٨٦- وبناء على ذلك، يخلص الفريق إلى أن المطالبات المستندة إلى صفقات كانت جزءاً من ممارسة تجارية أو من تعامل تجاري معتاد، فضلاً عن المطالبات بشأن تراجع النشاط التجاري المقدمة من صاحب مطالبة ليس له وجود في منطقة قابلة للتعويض، هي مطالبات ليست قابلة للتعويض إلا في إطار القيود الضيقة للفقرة ١١. أولاً، يجب أن يبين صاحب المطالبة أنه كان يوجد في الماضي تعامل تجاري منتظم. ثانياً، يجب أن يبرهن صاحب المطالبة على أنه "قد تحقق مستوى منتظم من الدخل والربحية من هذه التعاملات التجارية"^(٧٠). ثالثاً، يجب أن يبرهن صاحب المطالبة على أن "لديه توقعاً ذا أساس متين لإجراء مزيد من التعاملات التجارية من نفس الطابع مع نفس الطرف وبموجب شروط يمكن التحقق منها فوراً"^(٧١). ويرى الفريق أن مجرد تقديم ما يثبت تحقق مكاسب في الماضي من عمليات تمت داخل مناطق قابلة للتعويض لن يكون كافياً لإثبات مطالبة قابلة للتعويض بناء على تعامل تجاري معتاد^(٧٢).

٢- ازدياد تكاليف العمليات

١٨٧- قد يكون ازدياد تكاليف العمليات ناجماً مباشرة عن غزو العراق أو احتلاله للكويت، تبعاً لطبيعة التكاليف وما إذا كانت تلك التكاليف متصلة بعمليات تقع داخل المناطق القابلة للتعويض خلال الفترات المعنية.

١٨٨- وبوجه خاص، التمس عدة أصحاب مطالبات في هذه الدفعة استرجاع التكاليف الإضافية لأقساط التأمين ضد مخاطر الحرب التي فرضتها عليهم شركات التأمين بعد غزو الكويت فيما يتصل بنقل بضائع أو سلع عبر الشرق الأوسط، بالقرب من البحر الأحمر والخليج الفارسي. وخلص الفريق المعني بالمطالبات من الفئة هاء/٢ في تقريره الثالث إلى أن أقساط التأمين ضد مخاطر الحرب يجوز أن تعتبر خسارة مباشرة ناجمة عن غزو العراق

واحتلاله للكويت، وذلك حصراً حينما يتم تكبدها فيما يتعلق بعمليات تقع في إطار المناطق القابلة للتعويض خلال الفترات ذات الصلة^(٧٣). وبالتالي، فإن المطالبات بالتعويض عن هذه التكاليف المتكبدة فيما يتعلق بالعمليات المنفذة إلى تلك المناطق أو انطلاقاً منها أو عبرها هي مطالبات قابلة للتعويض من حيث المبدأ^(٧٤).

٣- خسائر أخرى

(أ) خسائر الممتلكات الملموسة

١٨٩- يلتمس أصحاب المطالبات استرجاع قيمة الممتلكات الملموسة المفقودة أو المدمرة في مواقع في العراق أو الكويت، مثل الأثاث والعربات والمعدات المكتبية.

١٩٠- وتمشياً مع قرار الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢" في تقريره الثالث^(٧٥)، يخلص الفريق إلى أن خسائر الممتلكات الملموسة التي تكبدها أصحاب المطالبات في العراق والكويت في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩٩ هي "خسائر مباشرة" إذا أثبت صاحب المطالبة أن الأصول كانت موجودة في تلك الأماكن بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وأن هذه الأصول قد فقدت أو دمرت أثناء غزو العراق واحتلاله للكويت.

(ب) دفعات الإيجار المسبقة

١٩١- يلتمس بعض أصحاب المطالبات التعويض بسبب عدم تمكنهم من استخدام الأماكن المؤجرة في الكويت في أثناء فترة احتلال العراق للكويت والتي دفع أصحاب المطالبات إيجارها مسبقاً.

١٩٢- ويوافق الفريق على قرار الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢" الوارد في تقريره الأول وهو أن الخسائر الناجمة عن مدفوعات الإيجار المقدم في العراق والكويت قابلة للتعويض إذا كان "عدم تمكن المطالب من الاستفادة من المبالغ المدفوعة كإيجار أثناء الفترة ذات الصلة هو نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت"^(٧٦). غير أنه حين تقدم هذه المطالبة مع مطالبة منفصلة تتصل بكسب فائت، لن يمنح تعويض عن مدفوعات الإيجار كخسارة منفصلة، وإنما ستقيم تلك المطالبة كجزء من المطالبة بالتعويض عن الكسب الفائت^(٧٧).

(ج) المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١٩٣- يلتمس بعض أصحاب المطالبات استرجاع تكاليف تكبدوها لإجلاء موظفيهم من مواقع موجودة في الكويت. وتمشياً مع مقرر مجلس الإدارة ٧ وتوصيات أفرقة أخرى، يقرر الفريق أن تكاليف إجلاء الموظفين من العراق أو الكويت في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١ هي تكاليف قابلة للتعويض من حيث المبدأ^(٧٨). غير أنه إذا كان الأشخاص سيجري إجلاؤهم على أي حال (عند انتهاء عقود تشغيلهم مثلاً)، فإن التكاليف الإضافية التي تعزى مباشرة إلى غزو العراق واحتلاله للكويت هي القابلة للتعويض دون سواها.

باء - الاشتراطات الاستدلالية لإثبات تكبد خسائر غير تعاقدية

١٩٤- وصفت في الفقرات ١٧٩ إلى ١٨٦ أعلاه الاشتراطات الاستدلالية لإثبات وجود خسائر يزعّم تكبدها كجزء من تعامل تجاري معتاد أو بوصفها ناجمة عن تراجع النشاط التجاري. وفيما يتعلق بمطالبات التعويض عن ازدياد تكاليف العمليات، وصفت هذه الاشتراطات في الفقرتين ١٨٧ و ١٨٨. ونظر الفريق في المعايير التي طبقها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢" فيما يتعلق بالأسلوب المناسب للتثبت من مطالبات التعويض المتصلة بخسائر الممتلكات الملموسة، وتكاليف الإجلاء، والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير، ولتقييم هذه المطالبات، وهو يعتمد عليها بخصوص مثل هذه المطالبات قيد النظر في إطار هذه الدفعة.

سابعاً - تقليل الخسائر

ألف - الواجب العام لتقليل الخسائر

١٩٥- تطرح المطالبات في إطار هذه الدفعة مسألة نطاق واجب صاحب المطالبة في تقليل خسائره. وقرر مجلس الإدارة أن أصحاب المطالبات الذين يلتمسون تعويضات أمام اللجنة ملزمون بتقليل خسائره وأنه "سيخفض مجموع مبلغ الخسائر التي يمكن التعويض عنها بالقدر الذي كان من الممكن في حدوده على نحو معقول تجنب وقوع هذه الخسائر"^(٧٩). وتؤكد الفقرة ٩ رابعاً من المقرر ١٥ أن واجب تقليل الخسائر يسري على جميع الخسائر بما فيها، في جملة أمور، الخسائر المتصلة بالعقود والضرر اللاحق بنشاط تجاري جارٍ^(٨٠).

١٩٦- وأعاد العديد من أصحاب المطالبات بيع البضائع التي تعذر تسليمها للعراق أو الكويت. وهم يلتمسون عادة التعويض عن الفرق بين سعر العقد الأصلي وسعر إعادة البيع أو عن الكسب الفائت الذي كان متوقعاً في الصفقة الأصلية. ولم يقدّم أصحاب مطالبات

آخرون بأي محاولة لإعادة بيع البضائع، غير أنهم يلتزمون مع ذلك تلقي سعر البضائع المحدد في العقد أو الفرق بين سعر العقد والقيمة المتبقية للبضائع. ويدعي عدد قليل من أصحاب المطالبات أنه تعذر عليهم استرجاع البضائع المشحونة بسبب عدم حيازتهم للمستندات المطلوبة نظراً إلى أنهم أحالوها فعلاً إلى المصرف أو الشاري للدفع.

١٩٧- ويذكر بعض أصحاب المطالبات أنهم توقعوا عن تصنيع البضائع المصنعة وأعادوا بيع مكوناتها كخردة عندما تبين أنه لم يعد يمكن تسليم هذه البضائع للعراق أو الكويت. واستكمل عدد قليل من أصحاب المطالبات تصنيع البضائع وبيعها لأطراف ثالثة. ويلتمس هؤلاء استرجاع إما الفرق بين سعر العقد والقيمة المتبقية للبضائع أو الفرق بين السعر الأصلي وسعر إعادة بيع البضائع.

١٩٨- ويدعي عدد من أصحاب المطالبات أنهم لم يتمكنوا من إعادة بيع البضائع لأنها متخصصة جداً أو لأنها كانت قد صنعت وفقاً لمواصفات الشاري. ويدعي بعض أصحاب المطالبات، ولا سيما في مجالي الأغذية أو الأدوية، أن البضائع علبت ووضعت علامتها أو حملت اسم الشاري على وجه التحديد ولم يكن من الممكن إعادة تعليبها لبيعها لشارين آخرين دون الإخلال بمعايير الصحة والسلامة الصناعية أو دون تكبد تكلفة باهظة.

١٩٩- ويلتمس أصحاب المطالبات أيضاً استرجاع التكاليف التي تكبدوها لتقليل خسائرهم. وتشمل هذه الخسائر مثلاً تكاليف النقل وغيرها من التكاليف المتصلة بإعادة البضائع إلى البائع أو تسليمها إلى طرف ثالث؛ ورسوم التخزين ونفقات الصيانة المتكبدة لحماية وصيانة البضائع ريثما يعاد بيعها؛ وتكاليف إعادة التعليب وإعادة وضع العلامات؛ ورسوم التفتيش الصحي والأمني أو رسوم التصديق؛ وغير ذلك من النفقات المتكبدة لدى بيع البضائع لأطراف ثالثة. والتمس بعض أصحاب المطالبات استرجاع هذه التكاليف، ولا سيما نفقات التخزين، لعدة سنوات بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١ أو حتى لأجل غير مسمى.

٢٠٠- ونظرت عدة أفرقة في نطاق واجب تقليل الخسائر في إطار الخسائر المحددة في المطالبات المعروضة عليها. فبالإشارة مثلاً إلى خسائر الممتلكات الملموسة، قرر الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢"، في تقريره الأول، أن واجب تقليل الخسائر يستوجب من صاحب المطالبة "ألا يتجاوز المعقول في ظل الظروف السائدة"؛ غير أنه عندما يمكن بصورة معقولة تلافي الخسارة، يجب أن يُخفف أي تعويض بقدر تخلف صاحب المطالبة عن اتخاذ تدابير معقولة لتجنب الخسائر^(٨١). وبالمثل، رفض الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢"

التعويض عن جزء من تكاليف التخزين والصيانة التي طالب بها البائع على أساس أن البائع لم يتخذ تدابير آنية لإعادة بيع البضائع^(٨٢).

باء - القواعد المحددة التي وضعها الفريق

٢٠١ - يجب الآن أن يقوم الفريق بوضع وتطبيق مبادئ توجيهية معينة لتحديد التدابير المعقولة والآنية التي ينبغي أن يكون قد اتخذها بائع البضائع في إطار المطالبات المتصلة بالاستيراد والتصدير والمدرجة في هذه الدفعة.

٢٠٢ - ويضع الفريق المبادئ التوجيهية التالية فيما يتعلق بالمطالبات قيد النظر:

(أ) عندما يثبت أنه لا يمكن تنفيذ عقد ما، أو أن تنفيذه لا يمكن أن يكتمل بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت، يقتضي واجب تقليل الخسائر عموماً أن يبيع صاحب المطالبة طرفاً ثالثاً البضائع غير المسلمة وذلك في وقت معقول وبطريقة معقولة. أما تخزين البضائع لفترة زمنية غير محددة، دون بذل جهود لإعادة بيعها، فهو أمر لا يعتبر الفريق عادة أنه يفي بشروط التصرف المعقول. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على صاحب المطالبة، لدى قيامه بواجب تقليل الخسائر، اتخاذ تدابير معقولة لصون البضائع أو السلع، في أحوال مناسبة لطبيعتها، ريثما يعاد بيعها لطرف ثالث أو يستأنف تنفيذ عقد البيع الأصلي.

(ب) فيما يتعلق ببدء واجب تقليل الخسائر، يقرر الفريق ما يلي:

١٠ ' فيما يتعلق بالسلع القابلة للتلف، ينبغي لصاحب المطالبة أن يكون قد اتخذ تدابير لبيع البضائع لأطراف ثالثة فور غزو العراق للكويت يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ويسري هذا الأمر سواء كانت البضائع معدة للعراق أو الكويت أو لبلد آخر.

٢٠ ' فيما يتعلق بالسلع غير القابلة للتلف، يرى الفريق أنه ينبغي تطبيق قواعد مختلفة تبعاً لما إذا كان العقد الأصلي ينطوي على طرف عراقي أو طرف كويتي.

٣٠ ' فيما يتعلق بالعقود المبرمة مع الأطراف العراقية، لم يكن من غير المعقول، حال قيام العراق بغزو الكويت يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، أن ينتظر صاحب مطالبة ليرى ما إذا كانت الجهود الدبلوماسية أو غيرها من الجهود المبذولة لوقف احتلال الكويت قد أتت ثمارها وما إذا كانت الظروف التجارية تتيح استئناف تنفيذ العقد. غير أنه عندما بدأت العمليات العسكرية لقوات التحالف ضد العراق يوم ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١،

كان ينبغي لصاحب المطالبة أن يتخذ تدابير لإعادة بيع بضائعه لطرف ثالث نظراً إلى أنه كان ينبغي أن يكون واضحاً في ذلك الوقت لصاحب المطالبة إمكانية مواصلة العلاقة التجارية مع الزبون العراقي مهددة بشدة. وتسري قاعدة مماثلة على الحالة التي تكون فيها البضائع متخصصة جداً أو تكون قد صنعت حسب مواصفات الشاري العراقي؛ وفي هذه الحالات، يكون من المعقول أن يتخذ صاحب المطالبة التدابير المناسبة للحصول على جزء من قيمة البضائع القابلة للتحويل، حتى إذا جردت من أجزائها التي صممت خصيصاً للزبون الأصلي. وبالتالي، وفيما يتعلق بالبضائع المصنعة بشكل خاص وكذلك البضائع المثلية المعدة للسوق العراقية، فإن واجب صاحب المطالبة في تقليل خسائره قد بدأ يوم ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

٤٤ إن الحالة مختلفة بالنسبة إلى أصحاب المطالبات القائمين بصفقات مع شارٍ كويتي لبيع بضائع مثلية أو مصممة بشكل خاص للشاري. وكان يمكن لهؤلاء المطالبين أن يفترضوا بصورة معقولة أنه عندما شنت قوات التحالف عملياتها العسكرية، كان من المحتمل أن تحرر الكويت وأن تستأنف العلاقات التجارية. وفي ظل هذه الظروف، لم يكن من غير المعقول أن يواصل صاحب المطالبة الانتظار بغية استئناف الأداء مع الشاري الكويتي الأصلي أو، في حال عدم استنفاه، أن يبحث عن زبائن آخرين محتملين لشراء البضائع.

(ج) إن نفس الأطر الزمنية الموصوفة في الفقرات الفرعية (ب) ١، إلى ٣، أعلاه تسري على البضائع التي كانت مصنعة جزئياً عندما قام العراق بغزو الكويت. وفي هذه الحالات، من المعقول عادة أن يكون صاحب المطالبة قد اختار أمراً من اثنين لتقليل خسائره: إما أن يتم تصنيع البضائع ثم أن يحاول إعادة بيعها؛ أو أن يتوقف عن تصنيع البضائع وأن يعيد بيع المواد الخام كخردة أو للحصول على قيمتها المتبقية.

٢٠٣- وانطلاقاً من المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه، يخلص الفريق إلى النتائج التالية فيما يتعلق بإجراء التعويض العادي فيما يتعلق بالمطالبات قيد النظر:

(أ) إذا أعاد صاحب المطالبة بيع البضائع بطريقة معقولة وفي غضون فترة زمنية معقولة، يكون إجراء التعويض هو الفرق بين سعر العقد الأصلي وسعر صفقة إعادة البيع البديلة.

(ب) إن واجب تقليل الخسائر لا يستوجب أن تكون جهود إعادة بيع بضائع صاحب المطالبة قد كللت بالنجاح، وإنما يقتضي أن يكون البائع قد بذل جهوداً معقولة لتقليل خسارته. وبالتالي، حيثما يبرهن صاحب المطالبة على أنه بذل جهوداً معقولة، وإن لم تتكامل بالنجاح، لإعادة بيع البضاعة بسعر مناسب، يكون التعويض معادلاً لكامل مبلغ سعر العقد، ناقصاً القيمة المتبقية للبضاعة، مع التكاليف المعقولة لتقليل الخسائر.

(ج) وإذا تقاعس صاحب المطالبة عن تقليل خسائره، فإن مبلغ التعويض سيعكس هذا التقاعس. وكقاعدة عامة، لن يتلقى صاحب المطالبة سوى تعويض بمبلغ معادل للفرق بين سعر العقد الأصلي والقيمة السوقية العادلة للبضائع في الوقت الذي كان ينبغي فيه العمل على تقليل الخسائر.

(د) إن النفقات، المناسبة من حيث طبيعتها والمعقولة من حيث المدة، التي يتكبدها صاحب مطالبة لاتخاذ التدابير المعقولة لتقليل خسائره هي خسائر مباشرة نظراً إلى أن صاحب المطالبة كان يتحمل واجب تقليل أي خسائر كان يمكن تفاديها على نحو معقول. (انظر أيضاً الفقرة ١٦٢ أعلاه). وبناء على ذلك، يجوز لصاحب المطالبة، من حيث المبدأ، أن يتلقى التعويض عن نفقات معقولة مثل تكاليف النقل وغير ذلك من التكاليف لإعادة البضائع أو إرسالها إلى شار آخر؛ ورسوم التخزين ونفقات الصيانة ريثما تباع البضائع؛ وتكاليف الإعلان وتكاليف إعادة التغليف وإعادة وضع العلامات، وغير ذلك من المصاريف المتكبدة لبيع البضائع لأطراف ثالثة. وتعد أتعاب المحامين المدفوعة سعياً للحصول دين قابل للتعويض إجراء معقولاً لتقليل الخسائر، وهي، بالمثل، قابلة للتعويض^(٨٣).

(هـ) وبالإضافة إلى ذلك، وحيثما يكون صاحب المطالبة قد أعاد بيع البضائع بتحقيق ربح، يستخدم الربح في حساب التعويض لمعاوضة أي خسائر تكبدت.

ثامناً – تلافي تعدد استرداد التكاليف

٢٠٤- مراعاة لتوجيه مجلس الإدارة المبين في الفقرة ٢٥ من المقرر ٧، وهو أنه "سيخصم أي تعويض ... تم تلقيه سابقاً من أي مصدر من المبلغ الإجمالي للخسائر المتكبدة"، فإن الفريق ينظر في هذا القسم في مسائل مختلفة متصلة بتلافي تعدد استرداد التكاليف.

٢٠٥- ويدرك الفريق أن اللجنة ليست المحفل الوحيد، وأن بعض أصحاب المطالبات لجأوا إلى وسائل قانونية أخرى للتعويض عن خسائهم. وإن وجود حكم قانوني أو قرار تحكيمي غير منفذ لا يمنع صاحب المطالبة من الحصول على التعويض أمام اللجنة. غير أنه سعياً لتلافي تعدد استرداد التكاليف، طلب في مقرر مجلس الإدارة ١٣ من حكومة العراق ومن

الحكومات الأخرى أن توافي اللجنة بالمعلومات حول الدعاوى الجارية أو الإجراءات القضائية الأخرى المقامة ضد العراق فيما يتعلق بالخسائر الناجمة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. وبالمثل، طلب الفريق، في أسئلة وجهها إلى أصحاب المطالبات وحكومة العراق على السواء، موافاته بمعلومات حول المطالبات المقدمة ضد العراق في المحاكم الوطنية وغيرها من المحافل للحصول على التعويض عن نفس الخسائر التي يزعم تكبدها في المطالبات.

٢٠٦- وفي بعض الحالات، يدعي صاحب المطالبة أن حكماً أو قراراً تحكيمياً تم تنفيذه لا يغطي كامل الخسارة ومن ثم فهو ويلتمس التعويض عن المتبقي من الخسارة غير المستردة. وفي هذه الظروف، يجب على صاحب المطالبة تقديم ما يكفي من أدلة لتمكين الفريق من تحديد جزء المطالبة الذي لم يعوض بمصادر أخرى، إن وجد. ولن ينظر الفريق في المطالبة إلا فيما يتعلق بذلك الجزء غير المسترجع من الخسارة.

٢٠٧- ويحق لصاحب المطالبة الذي تلقى بالفعل تعويضاً من شركة تأمين أن يطالب باسترجاع ذلك الجزء من خسائره غير المشمول بالتأمين. غير أن على صاحب المطالبة في هذه الظروف أن يحدد ذلك الجزء من المطالبة غير المشمول بالتأمين. ويلتمس بعض أصحاب المطالبات التعويض فيما يتعلق بالخسائر التي تلقوا بشأنها تعويضاً من شركات تأمينهم. ولا تعتبر هذه المطالبات مقبولة إلا إذا قدم صاحب المطالبة تفويضاً من شركة التأمين يؤكد أنه مخول بأن يلتمس باسمه الخاص التعويض بالنيابة عن شركة التأمين.

٢٠٨- وثمة جانب آخر لتلافي تعدد الاسترداد وهو الحالة التي يدعي فيها عدة أصحاب مطالبات تكبد نفس الخسارة أمام هذه اللجنة. وفي عدد من المطالبات قيد النظر، طالبت جهتان مختلفتان من أصحاب المطالبات تعويضاً عن نفس الخسارة أو قد تطالبان به. وتنشأ هذه الحالة عادة في مطالبات متنافسة يقدمها بائع أجنبي وشار كويتي فيما يتعلق ببضائع فقدت في الترازيت. ومثال آخر عن ذلك هو صفقة تضم مصنعا ومؤسسة تجارية حكومية تعاقدتا على توفير البضائع المصنعة لشارين أجنبي.

٢٠٩- ويجب أن يكفل الفريق ألا يطالب العراق بدفع تعويض مرتين عن نفس الخسارة. ولهذا الغرض، طلب الفريق إلى الأمانة أن تحدد ما إذا كانت قد قدمت مطالبات أخرى إلى اللجنة فيما يتعلق بنفس صفقات المبيعات قيد النظر في المطالبات الراهنة. ففيما يتعلق مثلاً بالبضائع المفقودة أثناء الترازيت، وحيثما يدعي صاحب المطالبة بأنه باع بضائع لشار كويتي لم يدفع سعر البضائع، تثبتت الأمانة مما إذا كان الشاري قد قدم مطالبة بالتعويض عن خسارة نفس البضائع، وإذا حصل ذلك، ما إذا كان بإمكان الشاري أن يبرهن على أنه دفع سعر البضائع للبائع (وهو في هذه الدفعة صاحب المطالبة). وبالمثل، وفيما يتعلق بالمطالبات

المقدمة بالنيابة عن شركات التأمين، طلب الفريق إلى الأمانة أن تتأكد مما إذا كانت شركات التأمين قد طالبت بذاتها بالتعويض عن الخسارة أمام اللجنة.

٢١٠- وتمشياً مع مقرر مجلس الإدارة ١٣^(٨٤)، إذا وجد أن مطالبة ما قابلة للتعويض في هذه الدفعة وأن نفس الخسارة عوضت في مطالبة أخرى، حُصم مبلغ التعويض الممنوح في المطالبة الأخرى من مبلغ التعويض المحسوب للمطالبة في هذه الدفعة. وإذا وجد أن مطالبة ما قابلة للتعويض في هذه الدفعة وأنه توجد أمام اللجنة مطالبة أخرى بالتعويض عن نفس الخسارة، قدمت المعلومات ذات الصلة إلى الفريق الذي يستعرض المطالبة الأخرى بحيث لا يعوض عن نفس الخسارة مرتين.

٢١١- وكمبدأ لازم و، مثلما أشير سابقاً^(٨٥)، يقرر الفريق أنه في حال وجود مطالبين اثنين يلتزمان بالتعويض عن نفس الخسارة، فإن حق أحدهما في الإبقاء على مطالبته ينبغي ألا يحدد على أساس الطرف الذي يملك البضائع أو يتحمل مجازفة الخسارة. بموجب أحكام العقد، بل على أساس الطرف الذي يتكبد خسارة فعلية، مع مراعاة ما إذا كان قد دفع للبائع سعر البضائع أم لا.

٢١٢- وبتطبيق هذه المبادئ على المطالبات المعروضة على الفريق، وبافتراض أن المعايير الأخرى ذات الصلة قد استوفيت، فإن الفريق يخلص مثلاً إلى أن مطالبة بائع بشأن بضائع فقدت في الترانزيت هي مطالبة قابلة للتعويض مبدئياً حيثما لم يدفع الشاري بعدد سعر البضائع للبائع. وفي الحالات التي يثبت فيها المورد أيضاً أن المؤسسة التجارية الحكومية التي تعاقدت لبيع بضائعها لم تتلق ثمن البضائع، يجوز لها أن تقدم بذاتها مطالبة.

تاسعاً - مسائل فرعية

ألف - تاريخ الخسارة

٢١٣- يجب أن يحدد الفريق "تاريخ حدوث الخسارة" بالمعنى المقصود في مقرر مجلس الإدارة ١٦ لغرض التوصية بالتعويض عن الفائدة ولغرض تحديد سعر الصرف المناسب الذي سيطبق على الخسائر المحددة بعملات غير دولار الولايات المتحدة.

٢١٤- وفيما يتعلق بخسائر العقود المبينة في هذه الدفعة والتي حصلت بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ٢ آب/أغسطس ١٩٩١، ونظراً إلى كبر عدد المطالبات المتصلة بالعقود قيد النظر، والكثير منها ينطوي على شحنات متعددة بتواريخ دفع مختلفة، يخلص الفريق إلى أن من غير العملي أن يحدد بدقة تاريخ كل خسارة فردية تتضمنها المطالبة. وبناء على ذلك، فإن الفريق يختار تاريخاً وحيداً هو ٢ شباط/فبراير ١٩٩١ كتاريخ الخسارة بالنسبة إلى الخسائر المتصلة بالعقود، ما لم يحدد خلاف ذلك.

٢١٥- وفيما يتعلق بأنواع الخسائر الأخرى، استرشد الفريق بالتقرير الأول للفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢". والخسائر المستندة إلى تعامل تجاري معتاد أو إلى تراجع النشاط التجاري تتعلق عادة بالخسائر التي تكبدت خلال فترة زمنية مطولة. وتمشياً مع النتائج التي توصل إليها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢" في تقريره الأول، وكذلك مع النتائج التي توصلت إليها أفرقة أخرى، فإن الفريق يختار منتصف الفترة التي حصلت خلالها الخسارة بوصفه تاريخ الخسارة. وعندما تكون المطالبة متصلة بكسب فائت، يختار الفريق أيضاً منتصف الفترة لتحديد تلك الخسائر.

٢١٦- وفيما يتعلق بالمطالبات المتصلة بخسارة الممتلكات الملموسة، يختار الفريق ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ليكون تاريخ الخسارة، لأن هذا التاريخ يصادف عموماً تاريخ فقد سيطرة صاحب المطالبة على الممتلكات المعنية.

٢١٧- وفيما يتعلق بالمطالبات المتصلة بتكاليف الإحلاء، يلاحظ الفريق أن هذه التكاليف قد تكبدت عموماً خلال فترة غزو العراق واحتلاله للكويت، ويعتمد بناءً على ذلك منتصف فترة الاحتلال ليكون تاريخ حدوث خسارة هذا النوع من التكاليف.

باء - سعر صرف العملات

٢١٨- يلاحظ الفريق أن الكثير من أصحاب المطالبات قدموا مطالبات بعملات غير دولار الولايات المتحدة. وقيم الفريق جميع هذه المطالبات، وأجرى جميع حسابات المطالبات بالعملات الأصلية التي قدمت بها المطالبات. ولما كانت اللجنة تصدر تعويضاتها بدولار الولايات المتحدة، فإن الفريق مطالب بتحديد سعر الصرف المناسب الواجب تطبيقه على المطالبات حيثما يزعم تكبد خسائر بعملات أخرى.

٢١٩- وبالنسبة إلى الخسائر المطالب بالتعويض عنها في هذه الدفعة، بما في ذلك الخسائر غير التعاقدية، يلاحظ الفريق أن جميع التعويضات السابقة التي منحتها اللجنة اعتمدت على نشرة الإحصاءات الشهرية للأمم المتحدة لتحديد أسعار الصرف التجارية مقابل دولار الولايات المتحدة. والفريق يعتمد هذا النهج في هذا التقرير. وبناءً على ذلك، يخلص الفريق إلى أن سعر الصرف المناسب الواجب تطبيقه على المطالبات الواردة في الدفعة الرابعة بعملات غير دولار الولايات المتحدة هو سعر الصرف السائد في تاريخ الخسارة، على النحو المبين في الفقرات ٢١٣ إلى ٢١٧ أعلاه.

٢٢٠- وتسري القواعد المذكورة أعلاه على المطالبات المقدمة بعملات غير الدينار الكويتي. وبالنسبة إلى المطالبات المقدمة بالدينار الكويتي، يحيط الفريق علماً بالتقلب البالغ في قيمة الدينار الكويتي خلال فترة الاحتلال، ويعتمد مقرر الفريقين المعنيين بالمطالبات من الفئتين "واو/١" و"هـ/٤" لتطبيق سعر الصرف السائد يوم ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ بوصفه أنسب سعر صرف.

جيم - الفائدة

٢٢١- ينص مقرر مجلس الإدارة ١٦ على أن "تستحق الفوائد من تاريخ الخسارة التي حدثت وحتى تاريخ الدفع، وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". وبينما أرجأ مجلس الإدارة اتخاذ مقرر بشأن أساليب حساب الفائدة ودفعها، ذكر كذلك في المقرر ١٦ أنه سينظر في أسلوب حساب الفائدة ودفعها في تاريخ لاحق وأن "الفوائد تدفع بعد دفع أصل مبلغ التعويض". وبناء على ذلك، فإن جميع مبالغ المطالبات الواردة في هذا التقرير هي مبالغ صافية من أي مطالبات فردية بشأن الفائدة تقدم بها أصحاب المطالبات.

٢٢٢- ومهمة الفريق هي بالتالي تحديد تاريخ بدء استحقاق الفائدة على المطالبات المقدمة في إطار هذه الدفعة. وفيما يتعلق بتاريخ بدء استحقاق الفائدة على جميع المطالبات القابلة للتعويض، وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦، يختار الفريق التاريخ الذي حصلت فيه الخسارة، على النحو المحدد في الفقرات ٢١٣ إلى ٢١٧ أعلاه.

٢٢٣- وفي عقود محددة في هذه الدفعة، بين الأطراف سعر فائدة يسري على المبالغ غير المدفوعة المستحقة بموجب العقد. ويرى الفريق أن هذه الأحكام التعاقدية يجب النظر فيها على ضوء أحكام مقرر مجلس الإدارة ١٦ الذي ينص على أن مجلس الإدارة سينظر لاحقاً في أسلوب حساب الفائدة ودفعها. وبالتالي، ووفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦، فإن الفريق إنما يختار التاريخ الذي حصلت فيه الخسارة، على النحو المبين في الفقرة ٢١٤ أعلاه^(٨٦).

دال - تكاليف تحضير المطالبات

٢٢٤- في رسالة مؤرخة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٨، أبلغ الأمين التنفيذي للجنة الفريق بأن مجلس الإدارة يعترف بتب في مسألة تكاليف تحضير المطالبات في وقت لاحق. وبناء على ذلك، فإن الفريق لا يتخذ أي إجراء فيما يتعلق بمطالبات التعويض عن تلك التكاليف.

عاشراً - توصيات الفريق

٢٢٥- بناء ما تقدم، يوصي الفريق بدفع المبالغ المبينة في المرفق الثاني تعويضاً عن الخسائر المباشرة التي تكبدها أصحاب المطالبات نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

جنيف، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) السيد برونو لورانت

رئيس

(توقيع) السيد كاج هوبر

مفوض

(توقيع) السيد اندراي خودوروجكوف

مفوض

الحواشي

- (١) أثناء استعراض الفريق للدفعة، سحبت ١٢ مطالبة بناء على طلب أصحابها. وترد الإشارة إلى هذه المطالبات في جدول التوصيات الوارد في المرفق الثاني من هذا التقرير.
- (٢) تقرير الفريق بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرات ٣٨-٤٨.
- (٣) أنشئ الحظر التجاري بموجب قرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠) الذي اعتمد في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠. ورفع الحظر التجاري عن الكويت في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١. ولا يزال الحظر التجاري مفروضاً على العراق.
- (٤) تشمل مطالبات أخرى تتعلق بالاستيراد - التصدير، غير مدرجة في هذه الدفعة، ترتيبات مقايضة تقرّر بموجبها دفع البضائع بتسليم نفط من العراق. وبما أن هذه الترتيبات لا تدخل في المطالبات قيد الاستعراض، فلا يتناول الفريق هذه القضية حالياً.
- (٥) لأغراض هذه الدفعة، يشير مصطلح "إعادة البيع" إلى بيع بضائع إلى مشتري بديل نتيجة لعدم القدرة على أداء التزامات بصدد بيع سبق التعاقد عليه.
- (٦) قدم أصحاب المطالبات مطالبات باستخدام استمارة المطالبات من الفئة "هاء". وللاطلاع على وصف لاستمارة المطالبات من الفئة "هاء"، انظر الفقرة ٧١.
- (٧) "استمارة المطالبات التي وضعتها لجنة الأمم المتحدة للتعويضات لصالح الشركات والكيانات الأخرى (الاستمارة هاء): تعليمات للمطالبيين"، ("الاستمارة هاء")، الفقرة ٦.
- (٨) الاستمارة "هاء"، الفقرة ٦.
- (٩) الفقرة ٢٣ من مقرر مجلس الإدارة ٧. وبالإضافة إلى ذلك، نص مجلس الإدارة في الفقرة ٥ من المقرر ١٥ على أن على صاحب المطالبة الذي يطالب بتعويض خسائر تجارية أن يقدم "أوصافاً فعلية مفصلة لظروف الخسارة أو الضرر أو الإصابة المدعى بها، لمنح التعويض". وفي المقرر ٤٦، قرر مجلس الإدارة أيضاً "... ألا تعوض اللجنة خسائر على مجرد أساس بيان تفسيري مقدم من صاحب المطالبة...".
- (١٠) "القواعد"، المادة ٣٥(١).
- (١١) ترد مناقشة الاشتراطات الاستدلالية المحددة للخسائر المزعومة المشمولة بعمود وغير المشمولة بعمود في الفقرات ١٦٩-١٧٦ و ١٩٤.
- (١٢) انظر مثلاً التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرتين ٧٢ و ٨٥. وبعد أن لاحظ الفريق المعني بهذه المطالبات أن الدين الخارجي المستحق على العراق كان قد بلغ نسبياً باهظة بحلول تموز/يوليه ١٩٩٠، استنتج أن مجلس الأمن كان قد نوى أن يستثنى من ولاية اللجنة دين العراق القديم لأن كبر حجمه (بلغت أدنى التقديرات ٤٢ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٠) كان سيغطي بسرعة على صندوق التعويضات وسيحول الموارد عن أكثر الضحايا تأثراً مباشرة بغزو العراق واحتلاله للكويت. التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرتان ٧٢ و ٧٤.
- (١٣) نفذ حزب البعث، بتأييد علي من الرئيس حسين، سياسة تعزيز القطاع الخاص طوال عقد الثمانينات. وعندما بدأت حكومة العراق تطبيق في شباط/فبراير ١٩٨٧ برنامجاً طموحاً للتحرير الاقتصادي والخصخصة، حولت إلى القطاع الخاص عدة مزارع ومصانع ومؤسسات تجارية صغيرة. على أن كبرى الصناعات، مثل صناعة النفط، والدفاع، والصلب، والسكك الحديدية، والبيتروكيميائيات، والأعمال المصرفية، والتأمين والمنافع العامة قد ظلت تحت سيطرة الدولة. عباس النصر اوي Iraq: Economic Consequences of the 1991 Gulf War and the Future Outlook", Third World Quarterly, Vol.13, No.2 (1992), pp. 335, 337-338.

(١٤) عند تعريف عبارة "شروط دفع طويل على نحو غير عادي"، نظر الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" في ممارسات الدفع التي كانت سائدة في العراق قبل نشوب الحرب بين إيران والعراق. واستنتج الفريق أن العراق كان يدفع عادة، قبل ذلك الوقت، ديونه المتعاقد عليها على "أساس جار"، يتراوح عادة بين شهر إلى ثلاثة شهور بعد أداء الطرف الأجنبي لالتزامه. التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرتان ٨٨-٨٩.

(١٥) التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرة ٨٧.

(١٦) كما ورد ذكره في الفقرة ٩٠ من التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢":

"في حالة العقود المبرمة مع العراق، حيث يكون الأداء الذي نشأ عنه الدين الأصلي قد أنجزه صاحب المطالبة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بأكثر من ثلاثة أشهر، أي قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، تكون المطالبات القائمة على المدفوعات المستحقة، عينا أو نقدا، عن هذا الأداء، مندرجة خارج نطاق ولاية اللجنة بوصفها مطالبات عن ديون أو التزامات ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

"الأداء"، كما يفهمه الفريق لأغراض هذه القاعدة، يمكن أن يعني أداء كاملا بموجب عقد، أو أداء جزئيا، طالما اتفق على دفع مبلغ عن هذا الجزء من الأداء الجزئي المستكمل".

(١٧) التقرير بشأن المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرة ٨٢.

(١٨) توصل الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" إلى نفس الاستنتاج الوارد في تقريره الثالث. انظر التقرير بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرات ١٠٦-١٠٨.

(١٩) على سبيل المثال، في الفقرة ١٠٤ من التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢" ("يعني 'الأداء' تسليم البضائع المعنية عملا بأحكام العقد" كما تدل على ذلك المستندات المطلوبة بموجب العقد، مثل سندات الشحن). وبتطبيق شرط "الناشئة قبل"، استنتج الفريق أيضا أنه

"حيثما يكون أصحاب المطالبات قد استكملوا الأداء (أي يكونوا قد سلموا البضائع كما تدل على ذلك المستندات الملائمة) قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بأكثر من ثلاثة شهور، يعتبر أن المطالبات باسترداد المبالغ المستحقة على العراق عن هذا الأداء قد نشأت قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وأنها تخرج، بهذه الصفة، عن ولاية هذه اللجنة. أما في الحالات التي تكون البضائع قد سلمت فيها في غضون ثلاثة شهور قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، فتستوفي المطالبات بتعويض المبالغ المستحقة على العراق عن هذا الأداء شرط "الناشئة قبل". التقرير بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"، الفقرة ١٠٥.

وقد أشار الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" في مكان آخر من تقريره الأول، عند تطبيق شرط "الناشئة قبل"، إلى "شحن" البضائع باعتباره الفعل المحدد له. انظر مثلا الفقرة ٢٠١ التي تفيد بأنه حيثما كانت شروط عقد التوريد هي "إلى ميناء العقبة على أساس الكلفة والشحن"، لا يجوز اعتبار الأداء قد تم إلا من تاريخ شحن البضائع وفقا للعقد، كما يدل على ذلك سند الشحن. انظر أيضا الفقرات ٢٠٢ وما بعدها.

E.g., Raymond Jack, Documentary Credits, 2nd ed. (London, Butterworths, 1993), pp. 17-18; Roy Goode, (٢٠) Commercial Law, 2nd ed. (London, Penguin Books, 1995), pp. 987-988

(٢١) المادة ٩ من الأعراف والممارسات الموحدة المتعلقة بالائتمانات المستندية (المنقحة عام ١٩٨٣)، منشورات غرفة التجارة الدولية رقم ٤٠٠.

(٢٢) عند صياغة هذه القاعدة، استرشد الفريق بالمادة ٤٧ (أ) من الأعراف والممارسات الموحدة المتعلقة بالائتمانات المستندية (المنقحة في عام ١٩٨٣). وتنص هذه المادة على أن في الحالات التي لا يشترط فيها ائتمان ما فترة محددة بعد تاريخ الشحن يتعين خلالها تقديم المستندات، "ترفض المصارف المستندات التي تقدم إليها بعد تاريخ يتعدى ٢١ يوماً من صدور مستند (مستندات) النقل".

(٢٣) قد يلزم تكييف هذه القواعد عند معالجة حالات لا يشكل فيها التسليم الالتزام الأساسي الوحيد لصاحب المطالبة. على أن الفريق غير مطالب بمعالجة هذه الحالات فيما يتعلق بالمطالبات المشمولة بهذه الدفعة.

(٢٤) توصل الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ-٢" إلى نفس الاستنتاج. انظر التقرير المتعلق بالدفعة الأولى من المطالبات من الفئة هـ-٢، الفقرات ٩٩، ١٠٤، و ٢٠١-٢٠٢، و ٢٠٥.

(٢٥) انظر الفقرة ٩٢ أعلاه.

(٢٦) عند صياغة هذا المعيار، يدرك الفريق أنه كقاعدة، ينبغي، للمصرف المرسل أو للمصرف القائم بالتفاوض أن يرسل على النحو الواجب المستندات إلى المصرف الذي أصدر خطاب الاعتماد. كذلك، قد يكون من الصعب على صاحب المطالبة، في معظم الحالات، أن يحصل على إثبات بتسلم المصرف العراقي الذي أصدر خطاب الاعتماد للمستندات.

(٢٧) القرار رقم ٣٧٧ لمجلس قيادة الثورة في العراق الذي صدر بموجبه القانون رقم ٥٧ (١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠) وتنص الأجزاء ذات الصلة بالقانون العراقي رقم ٥٧، الصادر في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، والذي تقرر العمل به مع ذلك في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠، على ما يلي:

مادة ٥

لا تتحمل الحكومة العراقية أو مصارفها أو مؤسساتها أو شركاتها أو أي شخص عراقي طبيعي أو معنوي المسؤولية عن أي تأخير يحصل في تسديد مستحقات مالية (أصول أو فوائد وغيرها) ولا يعتد بأي قانون أو قرار يعتبر الجهات العراقية في حالة اخفاق أو إخلال بالتزاماتها بأي شكل من الأشكال.

مادة ٧

تحجز جميع الأموال والموجودات وعوائدها العائدة إلى حكومات ومؤسسات وشركات ومصارف الدول التي أصدرت قرارات تعسفية ضد العراق.

(٢٨) في أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، أوردت وكالة الأنباء العراقية الرسمية ما قاله محمد مهدي صالح وزير التجارة العراقي ووزير المالية بالإنابة، من أن العراق قد علق تسديد دينه الخارجي، نتيجة الحصار الاقتصادي المفروض على العراق. وحسب ما أوردته الوكالة العراقية للأنباء فإن وزير التجارة شدد على أن تعليق العراق لبرنامج سداد ديونه الخارجية "قد ألحق أضراراً مباشرة بالبلدان والشركات التي لا تملك القدرة على الصمود أمام مثل هذا الموقف لفترة طويلة من الزمن". "الوزير العراقي بشأن العواقب الاقتصادية الدولية للحصار، لإجراءات الولايات المتحدة"، موجز الاذاعة البريطانية BBC للاذاعات العالمية (المصدر: الوكالة العراقية للأنباء)، ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وانظر كذلك "العراق يعلق سداده للدين الخارجي"، الأسوشيتدبرس، ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠؛ "أزمة الخليج: بغداد تستهدف البلدان التي جمدت ممتلكاتها في الخارج. وأن النظام سيعلق أيضاً سداد ديونه"، لوس أنجلوس، تايمز، ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

(٢٩) انظر على سبيل المثال، تقرير "هـ-٢" (٣)، الفقرات ٦٠-٧٧.

(٣٠) وعلى نحو ما لاحظته فريق الفئة جيم، وبنهاية شباط/فبراير ١٩٩١، فإن من المقدر أن ما يزيد على مليوني شخص قد غادروا العراق والكويت، أو نزحوا أو انتقلوا إلى أماكن أخرى نتيجة غزو العراق واحتلاله للكويت. تقرير جيم (١)، الصفحتان ٦٠-٦١.

- (٣١) انظر على سبيل المثال، ل. فريدمان و أ. خرش، نزاع الخليج (فابر وفابر، ١٩٩٤) الصفحات ٢٠٣، ٢٧٩-٢٨٠.
- (٣٢) انظر على سبيل المثال، المرجع السابق، الصفحات ١٣٧-١٣٩ و ١٥٦.
- (٣٣) جاء وصف الأوضاع في العراق عقب وقف إطلاق النار تفصيلاً في التقرير المرفوع إلى الأمين العام للأمم المتحدة من الأمين العام المساعد السابق مارتي أهتيساري، الذي زار العراق في الفترة من ١٠ إلى ١٧ آذار/مارس ١٩٩١ لتقدير الاحتياجات الإنسانية للبلد. "تقرير إلى الأمين العام بشأن الاحتياجات الإنسانية في الكويت والعراق مباشرة عقب الأزمة بواسطة بعثة إلى المنطقة برئاسة السيد مارتي أهتيساري، الأمين العام المساعد للإدارة والتنظيم، المؤرخ في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩١" (S/22366) (تقرير أهتيساري فيما بعد).
- (٣٤) المرجع السابق، الصفحات ٥-٩، ١١-١٢.
- (٣٥) يحدد مقرر مجلس الإدارة رقم ٩ "الخطر التجاري والإجراءات المتعلقة به" بوصفها "أنواع الخطر الواردة في قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ٦٦١ (١٩٩٠) والقرارات والتدابير ذات الصلة اللاحقة التي اتخذتها الدول إعمالاً لها".
- (٣٦) الفقرة ٦ من مقرر مجلس الإدارة رقم ٩: وعلى نحو ما جاء في الفقرة ٩ من المقرر ١٥، فإن هذا النص يهدف إلى بيان أن القدر الكامل للخسارة يجوز أن يعزى إلى الغزو العراقي غير الشرعي وإلى الخطر التجاري وما يتعلق به من إجراءات على السواء، وأنها أسباب متوازنة. الفقرة ٩ (ثالثاً) من المقرر ١٥.
- (٣٧) انظر تقرير "هاء-٢" (١)، الفقرات ١٦٤-١٦٩.
- (٣٨) تنص الفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) على أن مجلس الأمن "يقدر أن ما أدلى به العراق من تصريحات منذ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ بشأن إلغاء ديونه الأجنبية باطل ولاغ. ويطلب بأن يتقيد العراق تقيداً صارماً بجميع التزاماته بشأن خدمة و سداد ديونه الأجنبية".
- (٣٩) انظر الفقرة ١٠٨ والحاشية ٣٣ أعلاه.
- (٤٠) انظر الفقرات ١٠٦-١٠٨، أعلاه.
- (٤١) انظر على سبيل المثال، "تقرير إلى الأمين العام مقدم من بعثة الأمم المتحدة برئاسة السيد عبد الرحيم أ. فرح، الأمين العام المساعد السابق، لتقدير نطاق وطبيعة الأضرار التي لحقت بالبنية الأساسية للكويت أثناء الاحتلال العراقي للبلاد من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩١" (S/22535) (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١) ("تقرير فرح")؛ المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، "تقرير عن حالة حقوق الإنسان في الكويت في ظل الاحتلال العراقي أعده السيد والتر كالين، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، E/CN.4/1992/26 (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢) ("تقرير كالين")؛ وتقرير جيم (١)، شرحه. وانظر كذلك، تقرير "هاء-٢" (١)، الفقرتان ١٤٦-١٤٧.
- (٤٢) وعلى سبيل المثال، تقرير جيم (١)، الصفحات، ٩٨-٩٩، ١١٦-١١٧ (والسلطات المذكورة بما). انظر كذلك تقرير كالين، الفقرات ٧٩-٨٩.
- (٤٣) تقرير جيم (١)، صفحة ٦٠.
- (٤٤) تقرير كالين، الفقرتان ٢٧-٢٨.
- (٤٥) تقرير فرح، الفقرة ٦٢.
- (٤٦) تقرير فرح، الفقرة ٤٣.

- (٤٧) تقرير فرح، الفقرات ٦٢، ٥١٨، ٥٢٢.
- (٤٨) انظر مثلاً، تقرير جيم (١)، صفحة ١٧٢؛ وتقرير هاء (٤)، الفقرات ١٦٢-١٧٦.
- (٤٩) تقرير "هاء-٢" (٢)، الفقرة ٨٩.
- (٥٠) تقرير "هاء-٢" (٢)، الفقرة ٨٩. وقد تم التوصل إلى نتيجة مماثلة في التقرير الأول لفريق "هاء-٢"، الفقرة ١٤٥.
- (٥١) تقرير "هاء-٤" (١)، الفقرة ٢١٤؛ وتقرير "هاء-٣" (٢)، الفقرة ١١٥.
- (٥٢) وعلى سبيل المثال، ورهناً بالعقد، فإن خطر الخسارة يجوز أنه قد انتقل إلى المشتري عندما جرى مزاولة السلع إلى الناقل الأول.
- (٥٣) انظر المناقشة في الفقرات ١٢٧-١٣٢، أعلاه.
- (٥٤) أثناء الفترة التي سبقت مباشرة الغزو العراقي، نجم عن التباطؤ الموسمي في النشاط التجاري، أن تراكمت السلع في مناطق الموانئ والمطارات. وفي ذلك الوقت، وباستثناء السلع القابلة للتلف، فإن المدة العادية للتخليص الجمركي، والتفتيش والحماية بعد التسليم، كانت تقريباً من اسبوعين إلى أربعة أسابيع رهناً بطريقة التسليم.
- (٥٥) ومثل هذه الأدلة قد تشمل، مثلاً، إخطار من المشتري، أو شركة التخزين أو الكفيل (مثل شركة الطيران الكويتية)، أو شهادة من سلطات الميناء؛ أو خطاب ائتمان ملغى أو مستندات مصرفية مرفوضة.
- (٥٦) انظر الفقرة ٢٠٢، أدناه.
- (٥٧) يسلم الفريق بأنه ربما كانت هناك ظروف أخرى وصفت في الفقرة ٢١ من المقرر رقم ٧، والتي قد تنطبق على العقود التي تشمل أطراف من خارج العراق والكويت. ومع ذلك، والفريق لا يحتاج إلى بحثها، نظراً لأن الوقائع الداعمة للمطالبات قيد الاستعراض تتعلق فقط "بالعمليات العسكرية أو التهديد بإجراء عسكري من أي من الطرفين".
- (٥٨) تقرير "هاء-٢" (١)، الفقرات ١٥٧-١٦٣؛ وتقرير "هاء-٢" (٢) الفقرات ٦٢-٦٨؛ والتقرير "هاء-٢" (٣)، الفقرات ٥٥-٥٨.
- (٥٩) تقرير "هاء-٢" (٣)، الفقرات ٦١-٦٥؛ ٧٣-٧٤؛ ٧٧. وانظر كذلك تقرير "هاء-٢" (٢)، الفقرة ٦٨. وفي بعض الحالات، منح الفريق "هاء-٢" التعويض لأصحاب المطالبات عن فترة "ثانوية" بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١، والذي تم تقديره على أساس قدرة التجارة المذكورة على الإبلال من آثار الغزو العراقي. انظر تقرير "هاء-٢" (٢)، الفقرات ٨١، ١٣٩-١٤٣.
- (٦٠) تقرير "هاء-٢" (٣)، الفقرة ٧٧. وقد وجد الفريق "هاء-٢" أن شمال المملكة العربية السعودية كان يقع في مجال صواريخ سكود العراقية ومن ثم كان مهدداً بصورة مقنعة بالإجراء العسكري من العراق أو كان عرضة للعمليات العسكرية الفعلية أثناء المدة سالفة الذكر. والمواقع على البحر الأحمر وفي الجزء الجنوبي للمملكة العربية السعودية، وبما أنها تقع خارج مجال صواريخ سكود العراقية، فهي مناطق غير قابلة للتعويض لأنها لم تكن خاضعة للعمليات العسكرية أو للتهديد بإجراء عسكري. وفي الخليج الفارسي، فإن وجود الألغام التي بثها العراق يشكل عمليات عسكرية فعلية فيما يتعلق بالمياه الواقعة أعلى خط عرض ٢٧ من سواحل المملكة العربية السعودية وحتى الساحل الإيراني الغربي، ومن ثم فإن مثل هذه المواقع تدخل ضمن المناطق القابلة للتعويض. المرجع نفسه، الفقرات ٦١-٦٣؛ ٧٣-٧٤.

(٦١) انظر بصفة عامة تقرير لجنة القانون الدولي بشأن أعمال دورتها الثامنة والأربعين، ومسودة المواد بشأن مسؤولية الدولة، والتعليق على المادة ٤٤، الكتاب السنوي للجنة القانون الدولي، ١٩٩٦، المجلد الثاني، الجزء ٢.

(٦٢) انظر المزيد من المناقشة في الفقرة ٢٠٣(د)، أدناه.

(٦٣) لهذا الغرض، يتم تعريف التكاليف المتغيرة بأنها تلك النفقات المتكبدة استناداً إلى، وخصيصاً بالاشارة إلى العقد، والتي كان في الإمكان تلافيها ما لم يكن العقد قد تم الوفاء به. وصاحب المطالبة لا يطالب بإثبات سجل الربحية العامة بغية المطالبة بالأرباح المفقودة حيثما أوقف سريان عقد ما.

(٦٤) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٠٢.

(٦٥) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرات ٧٤ إلى ٧٨.

(٦٦) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ٧٨.

(٦٧) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٠٢.

(٦٨) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرات ١٤٦ إلى ١٥٢.

(٦٩) مثلاً، تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرتان ١٠٣ و ١٢٩.

(٧٠) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٠٥.

(٧١) المرجع نفسه.

(٧٢) المرجع نفسه.

(٧٣) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرات ٨٩ إلى ٩٣.

(٧٤) انظر المناقشة في الفقرات ١٥١ إلى ١٥٣ أعلاه والحاشية ٦٠.

(٧٥) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٦٧.

(٧٦) تقرير الفريق بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ٢٣٤. ويلاحظ الفريق التمييز الذي أجرته أفرقة أخرى، التي رفضت مطالبات بالإيجار المدفوع فيما يتعلق بأماكن المشاريع التجارية على أساس أن هذه المصاريف تكاليف تشغيل عادية كان سيتم تكديدها بغض النظر عن غزو العراق واحتلاله للكويت، إلى جانب تحليل الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢" فيما يتعلق بتلك المسائل، وهو تحليل يوافق عليه الفريق. انظر تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٥٨ والحاشيتين ٧٥ و ٧٦ (والإشارات المذكورة فيهما).

(٧٧) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٥٨.

(٧٨) انظر مثلاً تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/١"، الفقرة ٧١ وما يليها؛ تقرير الفريق بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هـ/٣"، الفقرتان ١٧٧ و ١٧٨؛ تقرير الفريق بشأن الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "هـ/٣"، الفقرة ٢٣.

(٧٩) الفقرة ٦ من المقرر ٩.

(٨٠) كما يشير المقرر ١٥ إلى أحكام في المقرر ٩ تتصل بموضوع تقليل الخسائر، هي الفقرة ١٠ (التي تنص على استئناف عقد لم يكن العراق طرفاً فيه بعد رفع الحظر ضد الكويت) والفقرتان ١٧ و ١٩ (اللتان تنصان على استئناف نشاط منشأة تجارية في حالة ما إذا كان قد أعيد بناؤها).

- (٨١) تقرير الفريق بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هـ/٢"، الفقرة ١٢٤. ونطاق واجب تقليل الخسائر، على النحو المعرب عنه في تقارير أفرقة أخرى، يتفق مع المبدأ العام القائم في الصفقات التجارية وهو أن الطرف في عقد ملزم باتخاذ تدابير معقولة في ظل الظروف السائدة لتقليل الخسائر الناجمة عن خرق الطرف الآخر للعقد، وأنه يمكن تخفيض التعويض بمقدار المبلغ الذي كان ينبغي أن تقلل به الخسارة. انظر مثلاً المادة ٧٧، اتفاقية الأمم المتحدة للعقود الدولية لبيع البضائع.
- (٨٢) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/١"، الفقرات ١٥٠ إلى ١٥٤. انظر أيضاً تقرير الفريق بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هـ/٣"، الفقرة ٩٦؛ وتقرير الفريق بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هـ/١"، الفقرتان ١١٧ و ١١٨.
- (٨٣) تقرير الفريق بشأن الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هـ/١"، الفقرات ٤٣٩ إلى ٤٤١.
- (٨٤) تنص الفقرة ٣ من مقرر مجلس الإدارة ١٣ على مبادئ توجيهية لدفع التعويض في الحالات التي قد يحصل فيها تعدد واسترجاع التعويض عن نفس الخسارة.
- (٨٥) انظر الفقرة ١٣٩ أعلاه.
- (٨٦) يرى الفريق أنه حينما ينص عقد يتضمن شروط دفع مطولة على دفع الفائدة ابتداء من تاريخ الشحن وحتى تاريخ الاستحقاق المتفق عليه، تكون هذه الفائدة جزءاً من سعر العقد المتفاوض عليه. وبالتالي، فإنها تتميز عن الفائدة المدفوعة مقابل التخلف عن الدفع التي تعالجها هذه الفقرة.

المرفق الأول قائمة بالأسباب المذكورة في المرفق الثاني لرفض كامل المبلغ المطالب به أو جزء منه

الشرح	سبب رفض التعويض أو تخفيضه	الرقم
تستند المطالبة كلياً أو جزئياً إلى ديون أو التزامات على العراق نشأت قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ومن ثم تقع خارج ولاية اللجنة بمقتضى القرار ٦٨٧ (١٩٩١).	استبعاد تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل"	١
إن نوع الخسارة، كلياً أو جزئياً، ليس من حيث المبدأ خسارة مباشرة حسب فحوى القرار ٦٨٧ (١٩٩١).	الخسارة غير مباشرة جزئياً أو كلياً	٢
لا تكون هناك مسؤولية عن الخسائر المتعلقة بصفقات لم يكن يتوقع أن تنفذ إلا استناداً إلى تعامل تجاري معتاد.	توقع غير قابل للتعويض	٣
وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج نطاق الفترة الزمنية التي رأى الفريق أن الخسائر التي وقعت في أثنائها قد تكون لها صلة مباشرة بغزو العراق واحتلاله للكويت.	الخسارة هي كلياً أو جزئياً خارج الفترة المشمولة بالتعويض	٤
وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج المنطقة الجغرافية التي رأى الفريق أن الخسائر التي وقعت ضمنها قد تكون لها صلة مباشرة بغزو العراق واحتلاله للكويت.	الخسارة هي كلياً أو جزئياً خارج المنطقة المشمولة بالتعويض	٥
الخسارة المدعاة ناجمة حصراً عن تطبيق الحظر التجاري أو ما يتصل به من تدابير مفروضة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) وغيره من القرارات ذات الصلة أو تنفيذها، وبالتالي، تكون غير قابلة للتعويض.	الحظر التجاري هو السبب الوحيد	٦
لم يقدم صاحب المطالبة أدلة كافية لإثبات أن الخسارة كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.	عدم إثبات الخسارة المباشرة	٧
لم يقدم صاحب المطالبة مستندات تؤيد مطالبته؛ أو إذا ما قدمت هذه المستندات فإنها لا تثبت الظروف التي وقعت فيها الخسارة المطالب بالتعويض عنها أو مبلغ هذه الخسارة، كلياً أو جزئياً، كما تشترط المادة ٣٥ من القواعد.	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً جزئياً	٨
لم يستوف صاحب المطالبة الشروط الرسمية لتقدم المطالبات على نحو ما هي محددة في المادة ١٤ للقواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات للجنة الأمم المتحدة للتعويضات.	عدم الامتثال للشروط الرسمية لتقديم المطالبات	٩
بعد تطبيق منهجية الفريق في التقييم، قدرت قيمة المطالبة بمبلغ أقل مما أكده صاحب المطالبة.	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة	١٠
لم يقدم صاحب المطالبة أدلة كافية لإثبات قيمة خسائره، كلياً أو جزئياً، كما تشترط المادة ٣٥ من القواعد.	عدم كفاية الأدلة على القيمة	١١

الشرح	سبب رفض التعويض أو تخفيضه	الرقم
على الرغم من ثبوت أهلية المطالبة للتعويض، فقد سبق منح تعويض عن الخسارة نفسها في مطالبة أخرى عرضت على اللجنة. وبناء على ذلك، خصم مبلغ التعويض الممنوح في المطالبة الأخرى من التعويض المحسوب لهذه المطالبة، عملاً بالفقرة ٣ من مقرر مجلس الإدارة ١٣.	تخفيض المبلغ لتعدد التعويض	١٢
لم يتخذ صاحب المطالبة التدابير التي كان من المعقول اتخاذها في الظروف السائدة للتقليل من الخسارة أو تخفيضها إلى أدنى حد كما تشترط الفقرة ٢٣ من مقرر مجلس الإدارة ٩ والفقرة ٩ (رابعاً) من المقرر ١٥.	خصم مبلغ التقليل من الخسائر	١٣
سيحل مجلس الإدارة في تاريخ لاحق مسألة تكاليف إعداد المطالبات.	تكاليف إعداد المطالبات	١٤
لم يقدم صاحب المطالبة تفويضاً يثبت أنه محول بتقديم مطالبة بالنيابة عن شركة التأمين.	لم يقدم تفويض من شركة التأمين	١٥
سينظر مجلس الإدارة في مسألة طرائق حساب ودفع الفائدة في الوقت المناسب عملاً بمقرر مجلس الإدارة ١٦. كما أنه في الحالات التي أوصى فيها المجلس بعدم دفع تعويض عن أصول المبالغ المطالب بها، يوصى بعدم دفع أي تعويض عن الفائدة المطالب بها عن أصول تلك المبالغ.	الفائدة	١٦
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	١٧

التعويضات الموصى بها للدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "هاء-٢"

قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم				
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	٧٣ ٧٨٣,٠٠	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٩٦ ١١٢,٠٠	٩٦ ١١٢,٠٠	USD	Norsdall Pty Ltd trading as White Pearl's Trading	٤٠٠٠٠١٢	أستراليا	١
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٩٤؛ ٧٧).	صفر	١٢ ٠٠٠,٠٠	US D	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	١٠ ٣٢٩,٠٠	US D	فائدة	فائدة							
٢٦ ٩٠٠,٤٨	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨؛ ١٦٠-١٥٨).	٢٦ ٩٠٠,٤٨	٢٧ ٧٥٠,٤٨	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٧ ٧٥٠,٤٨	٢٧ ٧٥٠,٤٨	USD	Wyuna Meat Pty Ltd as trustee for Northern Meat Trust	٤٠٠٠٠١٣	أستراليا	٢
١ ٤١٢,٥٠	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الحظر التجاري هو السبب الوحيد (انظر الفقرتين ١١٠ و ١١٦).	١ ٤١٢,٥٠	٤٠٨,٠٠ ١٧ ٠٢٥	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٧ ٠٢٥ ٤٠٨,٠٠	١٧ ٠٢٥ ٤٠٨,٠٠	USD	Kraft Foods Limited	٤٠٠٠٠١٦	أستراليا	٣
٤٣ ٧٦٩,٠٠	لا يطبق.	٤٣ ٧٦٩,٠٠	٥٥ ٧٦١,٧٠	AU D	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود	٤٥ ٥١٩,٧٦	٥٥ ٧٦١,٧٠	AUD	Swordsman Australia Pty Ltd	٤٠٠٠٠١٧	أستراليا	٤
٣٦٥ ١١٥,٦٤	وقعت الخسائر كلياً أو جزئياً خارج المنطقة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرات ١٥١-١٥٣؛ ١٨٧-١٨٨).	٣٢٠ ٦٩,٠٠	٤٥ ٧٧٠,٠٠	US D	ازدياد التكاليف	عقود	٦٣٩ ٦٥١,٠٠	٦٣٩ ٦٥١,٠٠	USD	Nabalco Pty Limited	٤٠٠٠٠٥٧	أستراليا	٥
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٤٩-١٥٠؛ ١٨٧-١٨٨).	٣٣٣ ٠٤٦,٦٤	٨٨١,٠٠ ٥٩٣	US D	ازدياد التكاليف	عقود							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٣٥٩,٥٠ ١ ٦١٢	AT S	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٦٥ ١٣٠,٢٢	١ ٨١٦ ١٠٢,١٦	ATS	Vallaster Textil GesmbH & Company KG	٣٠٠٠١٦٦	النمسا	٦
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٧٤٢,٦٦ ٢٠٣	AT S	فائدة	فائدة							

قرار فريق المفوضين ^(٥)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(٢)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(١)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(٢)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(٣)	صاحب المطالبة					
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٤٩-١٥٠).	٢٣٠١٦,٠٠	DE M	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود	١٤٧٣٤,٩٦	٢٣٠١٦,٠٠	DEM	Ruplan GesmbH	٤٠٠٠١١٣	النمسا	٧
٢٠٠١٩,٠٠	خصم مبلغ لعدم التقليل من الخسائر (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣).	٢٠٠١٩,٠٠	US D	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود	٦٧٠٩٢,٠٠	٦٧٠٩٢,٠٠	USD	wilfried Heinzel Aktiengesellschaft	٤٠٠٠١١٤	النمسا	٨
	عدم الامتنال للشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١).	صفر	US D	تكاليف التقليل من الخسائر	عقود							
	ستحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار مقرر	US D	فائدة	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦٢٢١٠٩,٠٠	٦٢٢١٠٩,٠٠	USD	Österreichische Zigarettenfilter GesmbH	٤٠٠٠١١٥	النمسا	٩
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل"؛ وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرة ١١٩).	صفر	AT S	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١١٠٥٩٧٣٨,٣١	٨٩٤٣٠٦,٢٠ ١١٨	ATS	Miba Gleitlager AG	٤٠٠٠١١٦	النمسا	١٠
	وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرة ١١٩).	صفر	US D				٢٤٩١٩٩,٤٧	USD				
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	AT S	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٦٠١٦٥٦,٦٦	١٧٦١٥٠٢٠,٠٠	ATS	Engel Vertriebsgesellschaft MBH	٤٠٠٠١١٨	النمسا	١١

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة				
صفر	صفر	١٠٦٧٠٤,٠٠	BHD	كسب فائت	عقود	٦٥٦٧٦٢,١٣	BHD ٢٤٦٩٤٢,٥٦	United Gulf Factories	٤٠٠٠٠٥٩	البحرين	١٢
الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٤٩-١٥٠؛ ١٦١-١٦٦)؛ توقع غير قابل للتعويض (انظر الفقرة ١٨٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٢٥٠٠٠,٠٠	BHD	ازدياد التكاليف	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد						
الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٨٧-١٨٨)؛ توقع غير قابل للتعويض؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	١٠٠٠٠٠,٠٠	BHD	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد						
الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٨٠-١٨٦)؛ توقع غير قابل للتعويض (انظر الفقرة ١٨٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	٣٠٠,٠٠	BHD	تكاليف إعداد المطالبة	أخرى						
أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	١٤٩٣٨,٥٦	BHD	فائدة	فائدة						
أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	١٨٧٨٠٨٩,٤٤	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٧٣٧٤٤٥٥٠,٤٤	USD ٧٣٧٤٤٥٥٠,٤٤	Gulf Industrial Investment Co (EC)	٤٠٠٠٠٧٠	البحرين	١٣
استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٧٧٤,٥٦	٨٦٦٤٦١,٠٠	USD	كسب فائت	عقود						
الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرة ١٦٦).	١٩٧٩	٧١									

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(٢)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(١)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(٣)	المبلغ المطا لب به بالعملة الأصلية ^(٤)	صاحب المطالبة				
صفر	صفر	٥ ٣٢٩ ٦٠١,٤٤	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٦ ٢٧٤ ٥٣٠,٢٥	٦ ٢٧٤ ٥٣٠,٢٥	Gulf Aluminium Rolling Mill Company BSC	٤٠٠٠٧٢	البحرين	١٤	
صفر	صفر	٩٤٤ ٩٢٨,٨١	فائدة	فائدة							
صفر	صفر	١٨ ٥١٨,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	١٨ ٥١٨,٠٠	١٨ ٥١٨,٠٠	Halwachi Trading Establishment owner of Abdul Aziz & Ahmed Halwachi Food Industries	٤٠٠٠٧٤	البحرين	١٥	
صفر	صفر	٥٩ ٢٥٩,٥٥	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٥٩ ٢٥٩,٥٥	٥٩ ٢٥٩,٥٥	Afco Abedin Limited	٤٠٠٠٢١٢	بنغلاديش	١٦	
صفر	صفر	٦ ١٧٠,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	٥ ٤١٣,٣٦	١٧٣ ٧٩٦,٠٠	Caterpillar Overseas SA	٤٠٠٠١٨٦	بلجيكا	١٧	
صفر	صفر	٦٣ ٤٢٦,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم							
صفر	صفر	٢٥ ٠٠٠,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم							
صفر	صفر	٧٩ ٢٠٠,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم							
لا ينطبق							المطالبة سحبت	٤٠٠٠١٩٠	بلجيكا	١٨	
صفر	صفر	٥٢١ ٨١٥,١٥	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٦٤٧ ٤٧٩,١٥	٦٤٧ ٤٧٩,١٥	MAE Import Export NV	٤٠٠٠١٩١	بلجيكا	١٩	
صفر	صفر	١٢٥ ٦٦٤,٠٠	فائدة	فائدة							

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة				
صفر	صفر	851 250,00 USD	عقود	كسب فائت	851 250,00	851 250,00 USD	Casalee Belgium NV	4000192	بلجيكا	20	
صفر	صفر	150 047,44 USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	150 047,44	150 047,44 USD	Goodyear Do Brasil Produtos De Borracha LTDA	4000118	البرازيل	21	
لا ينطبق							المطالبة سحبت	400021	البرازيل	22	
صفر	صفر	913 146,57 USD	عقود	ممتلكات ملموسة أخرى	913 146,57	913 146,57 USD	Iochpe-Maxion S/A	400020	البرازيل	23	
صفر	صفر	22 025,00 KWD		معدات/مخزونات		22 025,00 KWD					
صفر	صفر	3090,00 CAD	عقود	ممتلكات ملموسة أخرى	2 823,20	3 260,80 CAD	Karvonen Films Ltd	4000229	كندا	24	
صفر	صفر	170,80 CAD		تكاليف الشحن الجوي							
570 825,40	غير متاحة.	825,40 570	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	787 439,08	787 439,08 USD	Capex Industries Corporation Limited	4000231	كندا	25	
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات 176-169؛ 177-73).	صفر	عقود	كسب فائت							
27 666,87	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات 176-169؛ 177-73).	27 666,87	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	48 682,16	56 227,89 CAD	A. F. Enterprises International Ltd	4000232	كندا	26	

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ج)	صاحب المطالبة					
صفر	صفر	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	USD	Cygnus Technology Ltd	٤٠٠٠٢٣٣	كندا	٢٧
صفر	صفر	٤٠٩.٦٦٥,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٤٠٩.٦٦٥,٠٠	٤٠٩.٦٦٥,٠٠	USD	Ayerst Laboratories - International, Division of Wyeth-Ayerst Canada Inc	٤٠٠٠٢٣٥	كندا	٢٨
صفر	صفر	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	USD	عمولة	عقود	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	USD	Namet International Ltd	٤٠٠٠٢٣٦	كندا	٢٩
٤٤.٠٧٦,٨٤	صفر	٤٤٩.٥٦٨,٥٢	USD	ممتلكات ملموسة أخرى مخزونات		٧٣٦.٥١٣,٥٦	٧٣٦.٥١٣,٥٦	USD	AL-Ahlia International Textile Co Ltd	٤٠٠٠٩٩٠	الصين	٣٠
	٦.٥٨١,٤٧	١٥.٠٩١,٠٠	USD	ممتلكات ملموسة أخرى مركبات ومعدات								
	٤.٢٢٥,٣٧	٤.٦٣٠,٥٠	USD	ممتلكات ملموسة أخرى نقد								
	صفر	٢١٠.١٤٧,٠٠	USD	ممتلكات ملموسة أخرى خسائر أخرى- قروض								
	٢٠٠,٠٠	٣٢.٢٠٠,٠٠	USD	ممتلكات عقارية مبان موحدة								
	صفر	٤.٠٣٨,٠٠	USD	مدفوعات أو إعانات للغير مساعدة								
	٠٧٠,٠٠	١٦.٤٤٠,٠٠	USD	مدفوعات أو إعانات للغير تكاليف الإعادة إلى الوطن								
	صفر	٤.٣٩٨,٥٤	USD	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد								

قرار فريق المفوضين ^(*)			المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)						
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ج)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(د)	USD	صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٩).	صفر	١٧١ ٢٢٥,٠١	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	٢٣٢ ٢٤٨,٥٢	٢٣٢ ٢٤٨,٥٢	USD	Jiangsu Metals & Minerals Import & Export (Group) Corp	٤٠٠٠٩٩١	الصين	٣١	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٦١ ٠٢٣,٥١	USD	فائدة								
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٦-١٦٩).	صفر	١ ٠٥٧ ٦٣٥,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	١ ٦١٦ ٦٨٩,٠٠	١ ٦١٦ ٦٨٩,٠٠	USD	Jiangsu Knitwear & Home-textiles Import & Export (Group) Corporation	٤٠٠٠٩٩٢	الصين	٣٢	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٣٣٧ ١١٨,٠٠	USD	فائدة								
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	١٨٩ ٨٤٤,٠٠	USD	كسب فائت				خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتمد				
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٦-١٦٩).	صفر	٣٢ ١٠٢,٠٠	USD	تكاليف زائدة								
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٦-١٦٩).	صفر	١٥ ٤٨٨,١٤	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	٥٣٧ ٧١٠,٥٣	٥٣٧ ٧١٠,٥٣	USD	Jiangsu Light Industrial Products Import & Export (Group) Corporation	٤٠٠٠٩٩٣	الصين	٣٣	
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٤٩-١٥٣).	صفر	٣٩ ١٦٢,٠٢	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم								
	وقعت الخسارة خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	١٢٣ ٨١٩,١٥	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم								
	وقعت الخسارة خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	٧ ١٥٥,٧٢	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم								
	وقعت الخسارة خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	١٣ ٠٤٥,٣٩	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم								

قرار فريق المفوضين ^(*)			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيفه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة			
	خصم مبلغ لعدم التقليل من الخسائر (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣).	صفر	٢ ٦٤٧,٩٦	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم						
	وقعت الخسارة خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرات ١٥١-١٥٣).	صفر	١٩ ٢٣٠,٩٣	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم						٣٣
	وقعت الخسارة خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرات ١٥١-١٥٣).	صفر	١٤ ٤٦٥,٥٨	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٩٤).	صفر	٢٤١ ٠٥٤,٩١	USD	خسائر تجارية أو تعامل على رأس المال العامل						
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٦١ ٦٤٠,٨٢	USD	فائدة						
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٦٧ ٣١٨,١٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١٥٧ ٦٨٣,٠٧	١٥٧ ٦٨٣,٠٧	USD	China National Machinery Import & Export Corporation	٤٠٠٠٩٩٤	الصين
	وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرة ١١٩).	صفر	٦٤ ٥٤٦,٤١	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها						
	وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرة ١٢٥).	صفر	٢٥ ٨١٨,٥٦	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٧٦).	صفر	٣١٢ ٤٠٠,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	٩٥٣ ٢٠٠,٠٠	٩٥٣ ٢٠٠,٠٠	USD	Hei Long-Jiang Native Produce & Animal By-products I/E Corp.	٤٠٠٠٩٩٥	الصين
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٧٦).	صفر	٣٧ ٤٠٠,٠٠	USD	ازدياد التكاليف						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٧٦).	صفر	٤٩ ١٠٠,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم						

إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)		المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم				
أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ج)	صاحب المطالبة							
	صفر	صفر	٨٢ ٣٠٠,٠٠	USD	عقود	تكاليف التقليل من الخسائر								
	صفر	صفر	٤٧٢ ٠٠٠,٠٠	USD	فائدة	فائدة								
صفر	صفر	صفر	٥٠٤ ٤١١,٠٠	ATS	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٢ ٢٢٨ ٨٠٩,٧٨	٢٤ ٥١٢ ٤٥٠,٠٠	ATS	Josef Welser OHG	٤٠٠٢٣٩٤	مطالبة الشركة قدمت مباشرة	٣٦	
	صفر	صفر	٦ ٠٠٨ ٠٣٩,٠٠	ATS	فائدة	فائدة								
صفر	صفر	صفر	٣٣٨ ٠٦٧,١٨	USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٥٩٤ ٦٩٥,٠٣	٥٩٤ ٦٩٥,٠٣	USD	"Exportdrvo", d.d. za trgovinu i usluge	٤٠٠٠٠٣٨		كرواتيا	٣٧
	صفر	صفر	١٠٨ ٧٣٦,٠٠	USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها								
	صفر	صفر	١٤٧ ٨٩١,٨٥	USD	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتمد	كسب فائت								
صفر	صفر	صفر	٤ ٤٧٨ ٤٢٦,٥٤	USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٤ ٤٧٨ ٤٢٦,٥٤	٤ ٤٧٨ ٤٢٦,٥٤	USD	"Dalekovod" Partnership for Engineering Production & Construction	٤٠٠٠٠٨٥		كرواتيا	٣٨
صفر	صفر	صفر	٤ ٦٨٤,٩٠	USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٤ ٦٨٤,٩٠	٤ ٦٨٤,٩٠	USD	DCP Imports-Exports	٤٠٠٠١٠٤		قبرص	٣٩
صفر	صفر	صفر	١١ ٣٤٠,٠٠	USD	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	٢١ ١٦١,٩٥	٢١ ١٦١,٩٥	USD	Keno Shoes Ltd	٤٠٠٠١٠٥		قبرص	٤٠
	صفر	صفر	٢ ٢٦١,٩٥	USD	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت								

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾		صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٨٠-١٨٦؛ ١٩٤).	صفر	٧٥٦٠,٠٠	USD	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	١٣٣٤٢,٢٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٣٣٤٢,٢٠	١٣٣٤٢,٢٠	USD	Anemone Trading Ltd	٤٠٠٠١٠٧	قبرص	٤١
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرة ١٤٩).	صفر	١٠٢٦٠,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٥٣١٥٧,٠٠	١٥٣١٥٧,٠٠	USD	Stella Cosmetics Company Ltd	٤٠٠٠١١٠	قبرص	٤٢
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٤٩-١٥٠؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٨٧٢٤,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرة ١٨٧).	صفر	٤١٧٣,٠٠	USD	ازدياد التكاليف	عقود							
	الخسائر غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٨٠-١٨٦؛ ١٩٤).	صفر	١٢٠٠٠٠,٠٠	USD	كسب فائت	الخسائر التجارية أو مسار التعامل							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج الفترة المشمولة بالتعويض (انظر الفقرة ١١٩).	صفر	٥٨٥٢٢٩,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١١٥٢٩٥٢,٠٠	١١٥٢٩٥٢,٠٠	USD	I & G Electrical Services Co Ltd	٤٠٠٠٠٩٦	قبرص	٤٣
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٧٣٧٤٥,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦)؛ المطالبة المعدلة لم تقدم في الوقت المناسب	صفر	٢٩٧٩٢٥,٠٠	USD	كسب فائت	عقود							
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	٩٦٠٥٣,٠٠	USD	الفائدة	فائدة							

قرار فريق المفوضين ^(*)			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة				
٢٠٧ ١٨٥,٠٠	لا ينطبق	١٨٥,٦٠ ٢٠٧	٢٠٧ ١٨٥,٦٠	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	٢٦٩ ٧٢٢,٣٠	٢٦٩ ٧٢٢,٣٠	Kovo Joint Stock Company	٤٠٠٠٢٩٤	الجمهورية التشيكية	٤٤	
	سُحِّدَ وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣)؛ عُيِّنَ صاحب المطالبة جزئياً من مصادر أخرى	قرار في انتظار	٦٢ ٥٣٦,٧٠	فائدة	فائدة							
صفر	استبعاد "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٩٦٦ ١٤٨,٧٤	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١٠٤٠٠٠٥,٢١	١٠٤٠٠٠٥,٢١	Koospol, Company Limited	٤٠٠٠٢٩٥	الجمهورية التشيكية	٤٥	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	١٦١ ٤٨٦,٨٥	فائدة	فائدة							
صفر	استبعاد "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	١٦١ ٤٨٦,٨٥	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١٨٧ ١٤٦,٤٨	١٨٧ ١٤٦,٤٨	Metra Blankso	٤٠٠٠٢٩٦	الجمهورية التشيكية	٤٦	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	٢٥ ٦٣ ٦٥٩	فائدة	فائدة							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ٩٦ و ١١٩).	صفر	٣ ١٨٠ ٥٨٨,٢٦	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٤ ٢١٨ ١١٠,٠٦	٤ ٢١٨ ١١٠,٠٦	Strogimport Joint Stock Company	٤٠٠٠٣٠٠	الجمهورية التشيكية	٤٧	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	١٠٣٧ ٥٢١,٨٠	فائدة	فائدة							
صفر	استُبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (عقد مع العراق) (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مؤكدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (عقد مع الكويت) (انظر الفقرات ٧٣-١٣٦ و ١٣٨-١٦٩).	صفر	٥٩٦ ٩٦١,١٢	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٧٩٦ ٧٣١,١٠	٧٩٦ ٧٣١,١٠	Merkuria Co Ltd	٤٠٠٠٣٠١	الجمهورية التشيكية	٤٨	

قرار فريق المفوضين ^(*)			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁵⁾					
	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٦٩-١٧٦).	عقود	ازدياد التكاليف	٢١ ٩٤١,٨٢ USD								
	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٦٩-١٧٦).	عقود	ازدياد التكاليف	١ ٠٨٧,٠٠ USD								
	صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	فائدة	فائدة	١٧٦ ٧٤١,١٦ USD								
صفر	صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٥ ٣١١ ٩٧٧,٦٩ USD	٦ ١٠١ ٢٤٥,٩٩	٦ ١٠١ ٢٤٥,٩٩	USD	Pragoexport AS	٤٠٠٠٣٠٢	الجمهورية التشيكية	٤٩	
	صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	فائدة	فائدة	٧٨٩ ٢٦٨,٣٠ USD								
٣ ٢٤٤,٤٨	صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٨٦-١٨٠).		خسائر تجارية أو تعامل تجاري معاد	١ ٠٣١ ٠٠٠,٠٠ DKK	١٧٥ ٩٦٥,١٠	١ ٠٥٣ ٨٥٥,٠٠	DKK	Brandtex A/S for Visage A/S (formerly Horse Shoe A/S)	٤٠٠٠٠٤١	الدانمرك	٥٠	
صفر	٣ ٢٤٤,٤٨	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرة ١٩٤).		احتجاز مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير	٢٢ ٨٥٥,٠٠ DKK								
صفر	صفر	عدم إثبات الخسارة المباشرة (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٨٥ ٠٠٠,٠٠ DKK	٦٣ ٨١٠,٨٧	٢٩٩ ١٣٠,٠٠	DKK	Casco Nobel Inks Ltd (formerly Sadolin Printing Inks Ltd)	٤٠٠٠٠٤٢	الدانمرك	٥١	
							١٣ ٨٦٤,٣٠	USD					

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٢١٤ ١٣٠,٠٠	DKK	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٣ ٨٦٤,٣٠	USD									
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	١٩٩ ٠٢٠,٠٠	DKK	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣٣ ٢٣٠,٩٢	١٩٩ ٠٢٠,٠٠	DKK	William Cook Europe A/S	٤٠٠٠٤٣	الدانمرك	٥٢
٢٤ ١٢٨,٧٥	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرة ١٩٤).	١٤ ٦٢٥,٢٩	٧ ٦٧١,٠٠	KWD	تدمير أو خسارة كاملة	ممتلكات ملموسة أخرى	٥٢ ٠١٣,٨٤	١٥ ٠٣٢,٠٠	KWD	Datacentralen Ltd	٤٠٠٠٤٤	الدانمرك	٥٣
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	١ ٠٦٨,٠٠	KWD	تعويض عن الخسائر الممتلكات الشخصية	مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير							
	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة	٩ ٥٠٣,٤٦	٥ ٤٩٣,٠٠	KWD	كسب فائت	عقود							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	٨٠٠,٠٠	KWD	خسارة نقدية	ممتلكات ملموسة أخرى							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١ ٢٦١ ٨٦٤,٣٢	DKK	بضائع شحنت لكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٢٩ ١٤٣,٧٨	١ ٣٧٢ ٣٤٢,١٢	DKK	Holm & Partner Trading ApS	٤٠٠٠٦٩	الدانمرك	٥٤
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٤٩-١٥٠).	صفر	٨٩ ٦٩٥,٧٢	DKK	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود							

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	المبلغ المطالب به					
	صفر	٢٠ ٧٨٢,٠٨	DKK	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود							
	صفر	١٠٣ ٧٠١,٤٦	IQD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣٣٣ ٤٤٥,٢١	١٠٣ ٧٠١,٤٦	IQD	Kawmiah Distributing Company	٤٠٠٢٦٤٤	مصر	٥٥
	لا ينطبق	١ ٩٨٤ ٧٩٢,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٤ ٩٠٣ ٨٦٤,٠٠	٤ ٩٠٣ ٨٦٤,٠٠	USD	Misr El Menofiya Spinning & Weaving	٤٠٠٢٦٤٥	مصر	٥٦
	لا ينطبق	٧٦٤ ٣٧٠,٠٠	USD	كسب فائت	عقود							
	لا ينطبق	٨٥٥ ٠٠٠,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود							
	لا ينطبق	١٠٢ ٠٣٠,٠٠	USD	تكاليف زائدة	عقود							
	لا ينطبق	١ ١٩٧ ٦٧٢,٠٠	USD	فائدة	فائدة							
	صفر	٨٨ ٤٣٩,٩٨	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٤١ ٨٥٧,٧٣	١٤١ ٨٥٧,٧٣	USD	Msr Bookshop, SG El-Sahhar & Co	٤٠٠٢٦٤٦	مصر	٥٧
	صفر	٥٣ ٤١٧,٧٥	USD	فائدة	فائدة							
	لا ينطبق	٦٨ ٢٨٠,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٠٩ ٥٢١,٠٠	١٠٩ ٥٢١,٠٠	USD	Misr Company for Mfg. Textile Equipment.	٤٠٠٢٦٤٧	مصر	٥٨
	لا ينطبق	٤١ ٢٤١,٠٠	USD	فائدة	فائدة							
	لا ينطبق								Claim withdrawn	٤٠٠٢٦٤٨	مصر	٥٩
	لا ينطبق	٢ ٣٠٢ ٦٤٢,٤٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣ ٦٩٣ ٤٣٨,٤٠	٣ ٦٩٣ ٤٣٨,٤٠	USD	Misr Fine Spinning & Weaving Co	٤٠٠٢٦٤٩	مصر	٦٠
	لا ينطبق	١ ٣٩٠ ٧٩٦,٠٠	USD	فائدة	فائدة							

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم			
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة						
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٨-١٣٦).	صفر	١٣٨ ٩٠٦,٩٣	FRF	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٦ ٤٩٨,٨٤	١٣٨ ٩٠٦,٩٣	FRF	Charles Jourdan Industrie	٤٠٠١٧٣٢	فرنسا	٦١
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	٨٢٨ ٥٣٩,٦٠	FRF	بضائع صنعت ولكن لم تسلم قيمتها	عقود	٢٧٠ ٨٤٨,٣٨	١ ٤١٩ ٧٨٧,٢٣	FRF	Ainsi Sois Mode	٤٠٠١٧٣٣	فرنسا	٦٢
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	٥٢٠ ٠٠٠,٠٠	FRF	بضائع صنعت ولكن لم تسلم قيمتها	عقود							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	٥ ٠٠٠,٠٠	FRF	تكبد تكاليف	عقود							
	الخسارة غير مؤكدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	صفر	٣ ٦٠٠,٠٠	FRF	رسوم قانونية	عقود							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	صفر	٦٢ ٦٤٧,٦٣	FRF	تكاليف سفر ورسوم قانونية	عقود فائدة							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٨-١٣٦).	صفر	٧١ ٧٣٣,٧٠	FRF	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٣ ٦٨٤,٤١	٧١ ٧٣٣,٧٠	FRF	Odo	٤٠٠١٧٣٤	فرنسا	٦٣
لا ينطبق										Claim withdrawn	٤٠٠١٧٣٦	فرنسا	٦٤
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٨-١٣٦).	صفر	٢ ٠٧٨ ٥١٠,٠٠	FRF	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣٩٦ ٥١٠,٨٧	٢ ٠٧٨ ٥١٠,٠٠	FRF	Société Anonyme de Télécommunications	٤٠٠١٧٣٩	فرنسا	٦٥
صفر	عدم الامتثال للشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١)؛ الخسارة غير مؤكدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٦٧٢ ٧٨٩,٨٦	FRF	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣٤٩ ١٢٢,٤٢	١ ٨٣٠ ٠٩٩,٧٢	FRF	Medigas International	٤٠٠١٧٤٠	فرنسا	٦٦

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)		صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ب)					
عدم الامتثال للشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٩٤٤-١٩٧٧).	صفر	٧٠٠ ٠٠٠,٠٠	FRF	كسب فائت	عقود						
	صفر	٥٠ ٠٠٠,٠٠	FRF	أصول الفرع	ممتلكات ملموسة أخرى						
	صفر	٢٣ ٠٠٠,٠٠	FRF	رواتب	مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير						
عدم الامتثال للشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٩٤٤-١٩٧٧).	صفر	١٠٤ ٣٠٩,٨٦	FRF	ضمان مصرفي	خسائر أخرى					٦٦	
	صفر	٣٠ ٠٠٠,٠٠٠	FRF	رواتب	مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير						

قرار فريق المفاوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطا لب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة						
	عدم الامتنال للشروط الرسمية لتقديم المطالبات انظر الفقرة ٦١؛ الخسارة غير مويدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٩٤؛ ٤٧٧).	صفر	٢٥٠.٠٠٠,٠٠	FRF	معدات	تملكات ملموسة أخرى							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٥٠-١٤٩).	صفر	٣١٥ ٥١٨,٥٠	DEM	إلغاء	عقود	٢٠١ ٩٩٦,٤٨	٣١٥ ٥١٨,٥٠	DEM	Autohaus Gürke GmbH	٤٠٠٠٣٤٣	ألمانيا	٦٧
١٠ ٠٧٦,٣٢	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ١٧٦-١٦٩).	١٠ ٠٧٦,٣٢	١٥ ٧٥٧,٠٠	DEM	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٠ ٠٨٧,٧١	١٥ ٧٥٧,٠٠	DEM	Trepel GmbH Hebeund Fördertechnik	٤٠٠٠٣٤٧	ألمانيا	٦٨
٢٦ ٣٢٢,٢٧	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرة ١٣٤).	صفر	١٢ ٠٢٩,٠٠	DEM	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود	٤٨ ٢٨٨,٨٤	٧٥ ٤٢٧,١٧	DEM	Jaegertool Helmut Jaeger GmbH	٤٠٠٠٣٤٧	ألمانيا	٦٩
	لا ينطبق	١ ٥١٣,٩٥	٢ ٣٠١,٢٠	DEM	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرة ١٣٤).	٢٤ ٨٠٨,٣٢	٣٧ ٧٠٨,٦٤	DEM	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود							
	لا ينطبق	صفر	٥ ٤٤٣,٦٤	DEM	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود							
	الخسارة غير مويدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٤٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٧ ٩٤٤,٦٩	DEM	تكاليف إعادة الشحن	عقود							

قرار فريق المفوضين ^(*)			المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	نوع الخسارة	الفئة الفرعية الأصلية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ج)	صاحب المطالبة				
٣٢ ٣٩٨,٨٣	١٦ ١٠١,٩٥	لا ينطبق	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	٢٤ ٤٧٤,٩٧	٩٩ ٨٧٧,٦٠	١٥٦ ٠٠٨,٨١	DEM	Gudrun Schweers Handelsvertretungen - Import/Export	٤٠٠٠٣٥١	ألمانيا	٧٠
	صفر	الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	عقود	تكاليف شحن	١٧٦,٨٤			DEM				
	١٢ ٣٧٤,٥١	خصم مبلغ لعدم التقليل من الخسائر (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣).	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	١٢٥ ٣٩٥,٠٠			DEM				
	٣ ٩٢٢,٣٧	لا ينطبق	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	٥ ٩٦٢,٠٠			DEM				
٧٢٠,١٣	٧٢٠,١٣	لا ينطبق	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	١ ٠٩٤,٦٠	٢٠٦ ٢٤٧,١٨	٣٢٢ ١٥٨,١٠	DEM	Gerhard Gaber wholesale	٤٠٠٠٣٥٢	ألمانيا	٧١
	صفر	الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٤٧؛ ١٦٩-١٧٦).	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	٢١٢ ٣٤٥,٤٠			DEM				
	صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٦)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	عقود	تكاليف مالية - تعويض عطّل وضرر	١٠٥ ٧١٨,١٠			DEM				
	صفر	الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	أخرى	تكاليف المطالبات	٣ ٠٠٠,٠٠			DEM				
صفر	صفر	الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٥٠؛ ١٦٩-١٧٦).	عقود	كسب فائت	٩٨ ٣٥٥,٠٠	٢٢٤ ٣٧٠,٦٨	٣٥٠ ٤٦٧,٠٠	DEM	M+K Trading Handelsgesellschaft mbH-Export	٤٠٠٠٣٦٥	ألمانيا	٧٢

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطا لب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة			
	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٤٩-١٤٩٠؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	DEM	كسب فانت	عقود	٢٥٢ ١١٢,٠٠			
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	عقود	١ ٠٧٥ ٠٠٠,٠٠	١ ٠٧٥ ٠٠٠,٠٠	Leaf Tobacco A. Michailides SA	٤٠٠٠٢٢٢	اليونان
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	عقود	٣ ٧٣٤ ٨٧٥,٠٠	٣ ٧٣٤ ٨٧٥,٠٠	Emmanuel N. Kazis SA	٤٠٠٠٢٢٣	اليونان
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	USD	فائدة	فائدة	٤٨٧ ١٥٦,٠٠				
١ ٢٦٥ ٤٤٣,٢٥	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	٤٤٣,٢٥ ١ ٢٦٥	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	عقود	٦ ١٤٣ ٢١٩,٦٨	٥ ٧١٧ ٢٥٦,٠٠	Bristol-Myers Squibb A.E.B.E.	٤٠٠٠٨١٩	اليونان
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	GRD	بضائع صنعت ولكن لم تسلم.	عقود	٦٥ ٨٨٣ ٨٠٢,٠٠	٦٥ ٨٨٣ ٨٠٢,٠٠			
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	عقود	١ ٢٠٠ ٠٠٠,٠٠	١ ٢٠٠ ٠٠٠,٠٠	Austro-Hellenique SA de Tabac	٤٠٠٠٨٢٠	اليونان
صفر	عدم إثبات الخسارة المباشرة (انظر الفقرتين ١٨٧-١٨٨).	صفر	HUF	ازدياد التكاليف	عقود	٦٧ ٦٤١,٣٢	٤ ٢٠٨ ٧٧٨,٠٠	Búzakalász Mg Termelő Szövetkezet	٤٠٠٠٢٦٧	هنغاريا
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٨٧-١٨٨).	صفر	HUF	ازدياد التكاليف	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد					
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	عقود	٦٩٠ ٥٦٣,٠٠	٦٩٠ ٥٦٣,٠٠	Elektherm Industrial Cooperative	٤٠٠٠٢٦٨	هنغاريا
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	USD	فائدة	فائدة	١٩٦ ٢٥٦,٠٠				

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(٢)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(١)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(٣)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(٤)	صاحب المطالبة				
٥٣ ٩٣٩,٤٧	٣٣ ٤٦٣,٣١	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم.	١٣١ ٨٨٤,٨١ USD	١٨٥ ٨٢٤,١٢	١٨٥ ٨٢٤,١٢ USD	Hungavis Foreign Trading Company Limited by shares	٤٠٠٠٢٧١	هنغاريا	٧٩	
	٢٠ ٤٧٦,١٦	عقود	تكاليف إضافية	٢٠ ٤٧٦,١٦ USD							
	صفر	عقود	كسب فانت	٣٣ ٤٦٣,٣١ USD							
٣٥٣ ٥٩٠,٨٣	٥٩٠,٨٣	تملكات ملموسة أخرى	مخزونات	٤٠٨ ٧٥١,٠٠ KWD	١ ٤١٤ ٣٦٣,٣٢	٤٠٨ ٧٥١,٠٠ KWD	Mogürt Trading Company Limited by shares	٤٠٠٠٢٧٤	هنغاريا	٨٠	
صفر	صفر	عقود	بضائع صنعت ولكن لم تسلم.	٨ ٧٦٧,٠٠ KWD	٣٠ ٣٣٥,٦٤	٨ ٧٦٧,٠٠ KWD	Rávisz Elektronikai Informatic Kft	٤٠٠٠٢٧٥	هنغاريا	٨١	
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	٢٧٠ ٠٤٥,٠٠ USD	٢٧٠ ٠٤٥,٠٠	٢٧٠ ٠٤٥,٠٠ USD	Terimpex Trading Company Limited by shares	٤٠٠٠٢٧٧	هنغاريا	٨٢	
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	٧٠ ٣٣٠,٠٠ USD	١٠٤ ٠٨٨,٠٠	١٠٤ ٠٨٨,٠٠ USD	M/s. Vijay International	٤٠٠٠٥١١	الهند	٨٣	
	صفر	فائدة	فائدة	٣٣ ٧٥٨,٠٠ USD							
٢٢ ٩١٦,٧٥	٢٢ ٩١٦,٧٥	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت.	١١٨ ٦٤٠,٠٠ FRF	٢٢ ٦٣٢,٥٨	١١٨ ٦٤٠,٠٠ FRF	Fashion Diffusion	٤٠٠٠٥١٣	الهند	٨٤	
٢٤ ٥٩٩,١٨	٢٤ ٥٩٩,١٨	عقود	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت.	١٢٧ ٣٥٠,٠٠ FRF	٢٤ ٢٩٤,١٦	١٢٧ ٣٥٠,٠٠ FRF	Twentieth Century Garments	٤٠٠٠٥١٤	الهند	٨٥	
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	٥ ٦٠٠,٠٠ USD	٥ ٦٠٠,٠٠	٥ ٦٠٠,٠٠ USD	A. T. Exports	٤٠٠٠٥١٦	الهند	٨٦	

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ج)	صاحب المطالبة				
٣٠٩٥,٢٥	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة.	٣٠٩٥,٢٥	٦٢٢٢,٥٠	USD	عقود	٩٨١٢,٠٠	٩٨١٢,٠٠	USD	M/s. Kozy Silks Private Limited	٤٠٠٥١٨	الهند	٨٧
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢٣-٢٢١).	في انتظار قرار	٣٥٨٩,٥٠	USD	فائدة							
٣٧٥٨,٢٨	لا ينطبق	٣٧٥٨,٢٨	٣٧٥٨,٢٨	USD	عقود	٥٤٤٦,٧٢	٥٤٤٦,٧٢	USD	Paragon Textile Mills Ltd	٤٠٠٥٢٠	الهند	٨٨
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢٣-٢٢١).	في انتظار قرار	١٦٨٨,٤٤	USD	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	١٤٤٥٧٤٢,٠٠	USD	عقود	٢١٣٧٢٩٠,٠٠	٢١٣٧٢٩٠,٠٠	USD	Kufner Textiles Indonesia P.T.	٤٠٠١٣٣٥	إندونيسيا	٨٩
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٦٩١٥٤٨,٠٠	USD	فائدة							
١٢٥١٩٢٣,٥٠	خصم مبلغ لعدم التقليل من الخسائر (انظر الفقرات ٢٠٣-٢٠٠).	٨٢٣,٥٠ ٨٩٠	١٢٧٢٦٠٥,٠٠	USD	عقود	٤٠٥٨٤٠١,٠٠	٤٠٥٨٤٠١,٠٠	USD	Mohammad Taghi bdollahian	٤٠٠١٣٣٧	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٩٠
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	١٠٠,٠٠ ٣٦١	٥١٣١٩١,٠٠	USD	عقود							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦٦-١٦١).	صفر	١٢٧٢٦٠٥,٠٠	USD	حافر حكومي							
	سيحدد بموجب مقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٠٣-٢٠٠).	في انتظار قرار	١٠٠٠٠٠٠,٠٠	USD	فائدة							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٦١-١٦٠).	صفر	٢٢٨٦٩٨٩,٠٠	IEP	أخرى	٣٩١٦٠٧٧,٠٥	٢٢٨٦٩٨٩,٠٠	IEP	Kildare Chilling Co Ltd	٤٠٠١٣٤٢	آيرلندا	٩١

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة				
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	GBP	١ ١٨٥ ٤٤٨,٦٧	٦٢٣ ٥٤٦,٠٠	Bimeda Chemicals Export Limited	٤٠٠١٣٤٣	آيرلندا	٩٢	
صفر	صفر	فائدة	فائدة	GBP							
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	IEP	١ ٥١٢ ٣٢٠,٦٥	٨٨٣ ١٩٥,٢٦	De Regt Special Cable Ltd	٤٠٠١٣٤٦	آيرلندا	٩٣	
صفر	صفر	أخرى	أخرى	IEP							
صفر	صفر	فائدة	فائدة	IEP							
صفر	صفر	فائدة	فائدة	IEP							
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	USD	٣٧ ٣٨٣,١٥	٣٧ ٣٨٣,١٥	C.R. Bard Ireland Limited	٤٠٠١٣٤٧	آيرلندا	٩٤	
صفر	صفر	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	USD	٥٣ ٥٠٠,٠٠	٥٣ ٥٠٠,٠٠	Par-fit (Exports) Limited	٤٠٠١٣٤٩	آيرلندا	٩٥	
صفر	صفر	عقود	ازدياد التكاليف الشحن	USD	٣ ١٢٩ ٣٨٤,٧٢	٣ ١٢٩ ٣٨٤,٧٢	Steimatzky Ltd	٤٠٠٠٣٩٤	إسرائيل	٩٦	
صفر	صفر	خسائر تجارية أو معنوية	ازدياد تكاليف - تخفيض في ساعات العمل	USD							
صفر	صفر	خسائر تجارية أو معنوية	كسب فائت	USD							

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة			
صفر	صفر	97 096,00 USD	كسب فانت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد	97 096,00	97 096,00 USD	Natan Zwy & Co Ltd	إسرائيل	٩٧	
صفر	صفر	6 659 000,00 USD	كسب فانت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد	6 659 000,00	6 659 000,00 USD	Rad Data Communications Ltd	إسرائيل	٩٨	
صفر	صفر	4 512 000,00 USD	كسب فانت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد	4 512 000,00	4 512 000,00 USD	Polgat Industries Limited	إسرائيل	٩٩	
صفر	صفر	044 819,00 ITL 258	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	عقود	2 393 556,04	861 841,00 ITL 2 729	Renco Corporation	إيطاليا	١٠٠	
صفر	صفر	967 000,00 ITL 340	بضائع صنعت ولكن لم تسلم	عقود						
صفر	صفر	767 000,00 ITL 334	بضائع صنعت ولكن لم تسلم - بضائع أمر بشرائها	عقود						
صفر	صفر	559 000,00 ITL 616	تكاليف إدارة	عقود						
صفر	صفر	242 000,00 ITL 487	كسب فانت	عقود						
صفر	صفر	623 022,00 ITL 403	فائدة	عقود						

رقار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(٢)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(١)		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(٣)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(٤)	صاحب المطالبة			
لا ينطبق	صفر	٦٥٩ ٠٠٠,٠٠	ITL	رواتب موظفين	٧٨٨ ٦٨٨,٠٠	٣٢٦ ٠٠٠,٠٠	المطالبة سحيت.	إيطاليا	١٠١	
صفر	صفر	٣٢٦ ٠٠٠,٠٠	ITL	مخزونات	٧٨٨ ٦٨٨,٠٠	٣٢٦ ٠٠٠,٠٠	Elsag Bailey SPA	إيطاليا	١٠٢	
١٤ ٦٥٩,٣٢	لا ينطبق	١٤ ٦٥٩,٣٢	USD	بضائع فقدت أو تلفت في الترايزيت	١٤ ٦٥٩,٣٢	١٤ ٦٥٩,٣٢	Ceramica Dalia SPA	إيطاليا	١٠٣	
٣١ ٣٥٠,٤٠	لا ينطبق	٣١ ٣٥٠,٤٠	USD	بضائع فقدت أو تلفت في الترايزيت	٣١ ٣٥٠,٤٠	٣١ ٣٥٠,٤٠	Gruppo Finanziario Tessile SPA	إيطاليا	١٠٤	
صفر	صفر	٢٥ ٩٨٧,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	٢٥ ٩٨٧,٠٠	٢٥ ٩٨٧,٠٠	Ladins Frames Srl	إيطاليا	١٠٥	
صفر	صفر	٢ ٧٢٠ ١٧٠ ٠٠٠,٠٠	ITL	كسب فائت	٢ ٩١٩ ٦٠٣,٣٣	١٩٦ ٠٠٠,٠٠	Aran Edilizia Srl	إيطاليا	١٠٦	
	صفر	٢٨٤ ٠٢٦ ٠٠٠,٠٠	ITL	إفلاس		٣٠٠٤				
	صفر	١٠٢ ٠٧٥,٠٠	IQD	تشيد وهندسة		١٠٢ ٠٧٥,٠٠				
٦٠٧,٥	لا ينطبق	٦٠٧ ٥٢٠ ٤٦	JPY	بضائع فقدت أو تلفت في الترايزيت	٤٢ ٦٤٩,٥١	٦ ١٥٢ ١٩٢,٠٠	Ikegami Tsushinki Co Ltd	اليابان	١٠٧	
٧٥٤,٢	صفر	٥٠ ٠١٤,٤٠	USD	بضائع صنعت ولكن يتم تسليمها	٥٢ ٥٣٤,٧١	٥٠ ٠١٤,٤٠	Matsushita Electrical Works Ltd	اليابان	١٠٨	
٢٠	لا ينطبق	٧٥٤ ٢٠٠ ٢	JPY	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها		٣٦٣ ٥٥٥,٠٠				

رقم		البلد	رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	المبلغ المطا لب به بالعملة الأصلية ^(ب)	المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)	المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)			قرار فريق المفوضين ^(هـ)	
رقم	البلد	رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	المبلغ المطا لب به بالعملة الأصلية ^(ب)	المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	المبلغ الموصى به بدولارات	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة
١٠٩	اليابان	٤٠٠٠٩٥٢	T.Chatani & Co Ltd	JPY	١٩ ٦٢٢ ٠٤٣,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	١٨ ٣٠٠ ٤٠٠,٠٠	١٨٦٥	أجري خصم لعدم تخفيف الخسارة (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣).	٨٦٥٠١ ٧٣٥
						ممتلكات ملموسة أخرى	موجودات الفرع	١٣٢١ ٦٤٣,٠٠	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	
١١٠	اليابان	٤٠٠٠٩٥٦	Solid Corporation	USD	٣٥٠ ٣٠٠,٠٠	ممتلكات ملموسة أخرى	مخزونات	٣٥٠ ٣٠٠,٠٠	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر
١١١	اليابان	٤٠٠٠٩٥٧	Brethren Corporation (K.K. Brethren Shoji)	JPY	٥١٠ ١٨١,٠٠ ١٥١	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١٤١ ١٢٤ ٠٠٠,٠٠	صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر
						فائدة	فائدة	١٠ ٣٨٦ ١٨١,٠٠	صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	
١١٢	اليابان	٤٠٠٠٩٦٤	Nichimen Corporation	USD	١ ٦٤١ ٣٥٢,٩٨	عقود	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها/بضائع فقدت أو تلفت	٦١١ ٩٩٤,٩١	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	١٤٦,١ ٣٥١
						عقود	ازدياد تكاليف	٩٣٣ ٥٨٢,١٢	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	
						عقود	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	٥١ ٠٨٠,١٦	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	
						ممتلكات ملموسة أخرى	موجودات الفرع	٤٤ ٦٩٥,٧٩	١٤٦ ١١٠ ٣٥	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرة ١٩٤).	
١١٣	الأردن	٤٠٠٢٤٢٥	Al-Nasser Clearing & Transport Company	JOD	٢١ ٢٦٠ ٠٠٠,٠٠	عقود	كسب فائت	٥ ٦٧٠ ٠٠٠,٠٠	لا ينطبق		لا ينطبق
						ممتلكات ملموسة أخرى	مركبات	٨ ٢٩٠ ٠٠٠,٠٠	لا ينطبق	المطالبة نقلت إلى دفعة أخرى	
						مدفوعات أو اعانات مقدمة للغير	أحور	٤ ٦٠٠ ٠٠٠,٠٠	لا ينطبق		
						فائدة	فائدة	٢ ٧٠٠ ٠٠٠,٠٠	لا ينطبق		
١١٤	الأردن	٤٠٠٢٤٢٨	المطالبة سحيت								لا ينطبق

إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ المقصود للموَصى به بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)		المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
المطالب به أو تخفيضه	أسباب رفض كامل المبلغ	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطا لب به بالعملة الأصلية ^(ج)	صاحب المطالبة			
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	١ ٦٥٨ ١٦٣,٨٤ USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١ ٦٥٨ ١٦٣,٨٤	١ ٦٥٨ ١٦٣,٨٤ USD	Merck Sharp Dohme-Lebanon S.A. L.	٤٠٠١١٠٤	لبنان	١١٥
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٤ و١٩٤).	صفر	٦٠ ٠٠٠,٠٠ KWD	ممتلكات مملوكة أخرى	مخزونات	٢٠٧ ٦١٢,٤٦	٦٠ ٠٠٠,٠٠ KWD	Arabian Trading and Forwarding Co	٤٠٠١١٠٥	لبنان	١١٦
٩٦٠,٠ ١٣٠	لا ينطبق	٩٦٠ ٠٠٠ ١٣	١٣ ٩٦٠,٠٠ USD	ممتلكات مملوكة أخرى	مبلغ نقدي	١٣ ٩٦٠,٠٠	١٣ ٩٦٠,٠٠ USD	Seefin Establishment as owner of & on behalf of Donina Shipping Limited	٤٠٠١١٧٨	لختنشتاين	١١٧
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٩ ٤١٣ ٨٦٦,٧٤ DEM	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	٦ ١٣٤ ٢٦٤,٨٩	٩ ٤١٣ ٨٦٦,٧٤ DEM	Fassons Limited	٤٠٠١١٧٩	لختنشتاين	١١٨
	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٥٦ ٥٢٤,٨٠ GBP	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.		٥٦ ٥٢٤,٨٠ GBP				
٦٣٩,٢ ٩٥١ ٨ ٧	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الحظر التجاري هو السبب الوحيد (انظر الفقرتين ١١٠ و١١٦).	٦٣٩ ٢٨٠ ٩٥١ ٧	١١ ٥٢٤ ٠٥٧,٨٤ USD	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها.	١١ ٥٢٤ ٠٥٧,٨٤	١١ ٥٢٤ ٠٥٧,٨٤ USD	Felda Marketing corporation	٤٠٠١٣٧٧	ماليزيا	١١٩
١٥٦,٠٠ ٢ ٧٣٧	لا ينطبق	٧٥٦ ٠٠٠ ٥٤٢ ١	١ ٥٤٢ ٧٥٦,٠٠ USD	عقود	معدات بناء لمشروع	٦ ٣٨٧ ٣٤٢,٦٨	٦ ٣٨٧ ٣٤٢,٦٨ USD	Maldives Airports Authority	٤٠٠١١٣٤	ملديف	١٢٠
	لا ينطبق	٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ١	١ ٠٠٠ ٠٠٠,٠٠ USD	عقود	مواد لمشروع						

إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)		المبلغ الإجمالي المطالب به ^(أ)		رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(ب)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ب)	صاحب المطالبة			
لا ينطبق	٤٠٠ ٠٠٠ ٤٤	٤٤ ٤٠٠,٠٠ USD	عقود	تكاليف العاملين في مشروع						
الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة	٠٠٠ ٠٠٠ ١٥٠	٢٣١ ١٥٨,٠٠ USD	عقود	تكاليف عامة لمشروع						
الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥؛ ١٦٨).	صفر	٨٩١ ٨٨٤,٢٧ USD	عقود	تكاليف قانونية للتحكيم						
الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥؛ ١٦٨).	صفر	١ ٧٨٣ ٤٨٩,٤١ USD	عقود	حكم تحكيم ضد صاحب المطالبة						
الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٨٩٣ ٦٥٥,٠٠ USD	عقود	تكاليف تأخير						
الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٣٦-١٣٨؛ ١٦٨-١٧٦).	صفر	٥٩٨ ٩٠٠,٠٠ MA D	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٧٢ ٦٨٢,٠٤	٥٩٨ ٩٠٠,٠٠	MA D	Hadj Mohamed Ammor	٤٠٠١١٥٤	المغرب
الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٣٦-١٣٨؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٣١٧ ٨٠٠,٠٠ MA D	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٣٨ ٥٦٧,٩٦	٣١٧ ٨٠٠,٠٠	MA D	Asnina Abdelatif	٤٠٠١١٨١	المغرب
الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	١٧٥ ٠٠٠,٠٠ USD	ممتلكات عقارية	مبان موحدة - تعويض عطيل وضرر	٥ ٤٢٥ ٠٠٠,٠٠	٥ ٤٢٥ ٠٠٠,٠٠	USD	Golfazur and Moroccan House	٤٠٠١١٨٢	المغرب
الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	٥ ٢٥٠ ٠٠٠,٠٠ USD	ممتلكات ملموسة أخرى	مخزونات						
استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٩٨ ٢,٤ ٣ ١	٨٧ ٨٥١,٩٤ NLG	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٤٩ ٨٨٧,٥٣	٨٧ ٨٥١,٩٤	NLG	Hans K. Madsen C. V. T/A Sea-Gate Ship-stores	٤٠٠٣٠٧٦	هولندا
سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة. (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	لم يحسب NLG	فائدة	فائدة						

قرار فريق المفوضين ^(*)		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
إجمالي المبلغ المقرر منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾				صاحب المطالبة
١٤١,٠٠	لا يوجد دليل على الخسارة المباشرة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧، ١٣٦-١٣٦)	صفر	٤٣ ١٦٨,٧٥	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٤٩ ٣٠٩,٧٥	٤٩ ٣٠٩,٧٥	M. Valstar & Co. B.V.	٤٠٠١١٨٣	هولندا	١٢٥
٦	لا ينطبق	١٤	٦ ١٤١,٠٠	USD	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت						
٠,٠٠	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨)	٠,٠	١٧٢ ٣٠٣,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١٧٢ ٣٠٣,٠٠	١٧٢ ٣٠٣,٠٠	Den Braven Sealants B.V.	٤٠٠١١٨٤	هولندا	١٢٦
١٩٦,٠٣	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة	١٩٦	١ ٨٢٥ ٧٣١,٢٢	NLG	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١ ٠٣٦ ٧٥٨,٢٢	١ ٨٢٥ ٧٣١,٢٢	Intervet International B.V.	٤٠٠١١٨٥	هولندا	١٢٧
٢٥٣		٠٣									
٣٥٢,٨٠	لا ينطبق	٢٦٦	٢٤ ٤٢٥,٠٠	NLG	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	١٣ ٩٥٣,٤٤	٢٤ ٥٧٢,٠٠	National Electrical Carbon B.V.	٤٠٠١١٨٦	هولندا	١٢٨
١٤	لا ينطبق	٩٤	١٤٧,٠٠	NLG	ازدياد التكاليف						
١١٥,٣٤	عدم كفاية الأدلة على القيمة (انظر الفقرة ٧٤)	٨١٥	١ ١٥٣ ٦٠٠,٠٠	PKR	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	١٦٢ ٤٩٣,٦٥	٣ ٥٣٢ ٦١٢,٠٠	Revoni & Co (Pvt) Ltd	٤٠٠١٣٥٩	باكستان	١٢٩
٢٧		٣٤									
	أجري تخفيض لتفادي تعدد التعويض	صفر	١٢٦ ٧٢٤,٠٠	PKR	رسوم نقل						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧)	صفر	٢٥٢ ٢٨٨,٠٠	PKR	رسوم مصرفية						
١٠٦,٠٩	لا ينطبق	١٠٦	١١٣ ١٠٠,٠٠	PKR	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٦ ١٣٨,٨٢	١٣٣ ٤٥٨,٠٠	M/s. Safdar Associates	٤٠٠١٣٦٠	باكستان	١٣٠
٥		٠٩									
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧)	صفر	٢٠ ٣٥٨,٠٠	PKR	حافر حكومي						
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣)	في انتظار قرار	غير مبين		فائدة						

إجمالي المبلغ المقدم		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾				صاحب المطالبة
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧)؛ عدم كفاية الأدلة على القيمة.	صفر	٢ ٦٨٤ ٢٢٣,٣٥ USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٠ ٧٣٨ ٩٨٨,٠١	١٠ ٧٣٨ ٩٨٨,٠١ USD	Sabcos (Private) Limited	٤٠٠١٣٦١	باكستان	١٣١
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	صفر	١٤٩ ٥٩٥,٣٥ USD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	صفر	٥ ١٠٤ ٢٣٦,٨١ USD	كسب فائت (صاحب المطالبة)	عقود						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	صفر	٤٤ ١٥٤,٠٠ USD	كسب فائت (الموردون)	عقود						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	صفر	٥١ ٠٠٠,٠٠ USD	تكاليف تخفيف الخسارة	عقود						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	صفر	١ ٦٠٠ ٠٠٠,٠٠ USD	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معاد						
صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	١ ١٠٥ ١٧٨,٥١ USD	فائدة	فائدة						

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقدم	منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾						
صفر	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٨٤ ٨٦٥,٩١	USD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٣ ٦٤٤ ٩١٠,٥٢	٣ ٦٤٤ ٩١٠,٥٢	USD	Haji Ayoob & Company	٤٠٠١٣٦٢	باكستان	١٣٢
صفر	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٢٩٥ ٨٠٦,٧٣	USD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
صفر	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	١٩٧ ٢٠٤,٤٨	USD	كسب فائت (الموردون)	عقود							
صفر	صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥).	١٧٨ ٤٢٢,٣٢	USD	كسب فائت (صاحب المطالبة)	عقود							
صفر	صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥).	٣٩٤ ٤٠٨,٩٦	USD									
صفر	صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	٤٦ ٩٥٣,١٦	USD	فائدة	عقود							
صفر	صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥).	١١٥٠ ٠٠٠,٠٠	USD	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد - شهرة تجارية فائتة							
مطالبة تكميلية													
صفر	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٢١٦ ٠٢٢,٥٢	USD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
صفر	صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥).	٩٣٩ ٧٥٢,٤١	USD	كسب فائت	عقود							

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدمه بدولارا الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾					
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	USD ١٤١ ٤٧٤,٠٣	فائدة	عقود						
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ وقعت الخسارة كلياً أو جزئياً خارج نطاق فترة التعويض (انظر الفقرة ١١٩).	صفر	USD ٦٣ ٦٤١,٠٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦٣ ٦٤١,٠٠	٦٣ ٦٤١,٠٠	USD	N.P. Waterproof Industries (Pvt) Ltd	٤٠٠١٣٦٣	باكستان ١٣٣
١٦ ١١٠,٠٠	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦؛ ١٩٤).	١٦ ١١٠,٠٠	USD ٤٨ ٣٣٠,٠٠	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود	٦٤ ٣٧٥,٥٠	٦٤ ٣٧٥,٥٠	USD	Comet Sports (Pvt) Limited	٤٠٠١٣٦٤	باكستان ١٣٤
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥).	صفر	USD ٥ ٣١٣,٠٠	حافز حكومي	أخرى						
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	USD ٧ ٧٣٢,٥٠	فائدة	فائدة						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	USD ١١٤٨ ٩٠٠,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	١ ١٦٨ ٩٠٠,٠٠	١ ١٦٨ ٩٠٠,٠٠	USD	Foreign Trade Company "Confexim" Ltd	٤٠٠١٢٦٣	بولندا ١٣٥
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	USD ٢٠ ٠٠٠,٠٠	تكاليف ترويج	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد						
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرة ١١٥).	صفر	USD ٢٩ ٠٣٦,٠٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٧ ٣٢٥ ٤٣٧,٠٠	٧ ٣٢٥ ٤٣٧,٠٠	USD	Metalexport Company Ltd	٤٠٠١٢٦٤	بولندا ١٣٦

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾					
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩)	صفر	USD ٨٥ ٠٠٠,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩)	صفر	USD ٩٦٤ ٩٨٥,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩)	صفر	USD ٥ ٨٩٧ ٥٨٦,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود						
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	USD ٣٤٨ ٨٣٠,٠٠	تكاليف إعداد المطالبة	أخرى						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩)	صفر	USD ١٥١ ٨٠٠,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	١ ٠٢٤ ٧٩٥,٨٠	١ ٠٢٤ ٧٩٥,٨٠	USD	Kolmex Ltd	بولندا	١٣٧
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩)	صفر	USD ٨٢٤ ١٩٦,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود						
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	USD ٤٨ ٧٩٩,٨٠	تكاليف إعداد المطالبة	أخرى						
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩) عدم استيفاء الشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١).	صفر	USD ٢ ٢٦٠ ٢٨٢,٠٠	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٢ ٢٦٥ ٠٥٦,٠٠	٢ ٢٦٥ ٠٥٦,٠٠	USD	Foreign Trade Enterprise Tricot Ltd	بولندا	١٣٨

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة					
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	USD	٣ ٤٧١,٠٠	عقود							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	USD	١ ٣٠٣,٠٠	عقود							
	توقع غير قابل للتعويض (انظر الفقرة ١٨٦).	صفر	USD	٤٠٠ ٠٠٠,٠٠	عقود							
٥ ٦٢٣,٠٠	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرة ١٧٣).	٣ ٤٨٥,٠٠	USD	١٥ ٩١٩,٠٠	عقود	٢٧ ٩٨٦,٠٠	٢٧ ٩٨٦,٠٠	USD	Esmalta-Fabrica de Productos Esmaltados do Norte, SA	٤٠٠١٢٢٣	البرتغال	١٣٩
	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرة ١٧٣).	صفر	USD	٥ ٠٦٠,٠٠	عقود							
	لا ينطبق	٢ ١٣٨,٠٠	USD	٢ ١٣٨,٠٠	عقود							
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢٣-٢٢١).	في انتظار قرار	USD	٤ ٨٦٩,٠٠	فائدة							
٩ ٤٩٩,٠٠	أحري خصم لعدم تخفيف الخسارة (انظر الفقرات ٢٠٣-٢٠٠).	٩ ٤٩٩,٠٠	USD	١٨ ٩٩٨,٠٠	عقود	٢٢ ٣٠٨,٣٤	٢٢ ٣٠٨,٣٤	USD	Expocor-Exportacao de Cortica SA	٤٠٠١٢٣١	البرتغال	١٤٠
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢٣-٢٢١).	في انتظار قرار	USD	٣ ٣١٠,٣٤	فائدة							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	DEM	٢ ٣٦٩,٢٠	عقود	٢ ٢٤٧,٣٢	٣ ٥١٠,٣١	DEM	Ambar-Americo Barbosa Complexo Industrial Grafico SA	٤٠٠١٢٣٣	البرتغال	١٤١
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	DEM	١ ١٤١,١١	فائدة							
١٢ ٢٠٢,٦٦	لا ينطبق	٩ ٥٠٥,٦١	USD	٩ ٥٠٥,٦١	عقود	١٧٠ ٣٠٥,٠٠	١٧٠ ٣٠٥,٠٠	USD	C. Mata Exporte-Marmores E Granitos, LDA	٤٠٠١٢٣٥	البرتغال	١٤٢

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو المبلغ المطالب به أو تخفيضه الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾					
	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة	٢ ٦٩٧,٠٥	٥ ٣٩٤,١٠ USD	حسائر تجارية أو تعامل تجاري معاد							
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	١ ٩٤١,٠٠ USD	فائدة							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٦-١٧٦).	صفر	٩٦ ٣٦٨,٢٩ USD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها							
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	٥٧ ٠٩٦,٠٠ USD	فائدة							
٢ ٢١٩,٢٣	عدم كفاية الأدلة على القيمة (انظر الفقرة ٧٤).	٢ ٢١٩,٢٣	٣١٤ ٨٢٢,٠٠ PTE	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	٨ ٦٣٥,٩٢	١ ١٩٢ ٦٥٥,٠٠ PTE		Confecções Planeta, LDA	٤٠٠١٢٣٦	البرتغال	١٤٣
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	٨٧٧ ٨٣٣,٠٠ PTE	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٣٣١ ١٥٤,١٣ USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٤٣٩ ٦٦٩,١٩	٤٣٩ ٦٦٩,١٩ USD		Hanil Synthetic Fiber Co. Ltd	٤٠٠١١٠٩	جمهورية كوريا	١٤٤
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	١٠٨ ٥١٥,٠٦ USD	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٢٩ ٠٤٨ ٤٤٤,٣٠ USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٣٨ ٤٩٨ ٥١٢,٠٧	٣٨ ٤٩٨ ٥١٢,٠٧ USD		Hyosung Corporation	٤٠٠١١١٠	جمهورية كوريا	١٤٥
	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١١٧-١١٩).	صفر	١ ٠٣٧ ٩٥٤,٦٩ USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها							
	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٨ ٣٣٢ ٨٧٨,٦٧ USD	ديون أعيدت هيكلتها							

إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة		قرارات فريق المفاوضات ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المعاد تصنيفه بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض	صفر	USD ٧٩ ٢٣٤,٤١	فائدة	فائدة							
٢٣٠ ٢٦٢,٠٠	لا ينطبق	٢٣٠ ٢٦٢,٠٠	USD ٢٣٠ ٢٦٢,٠٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٩٠ ١٣٠,١٢	٢٩٠ ١٣٠,١٢	USD	Hung Chang Products Company Limited	٤٠٠١١١١	جمهورية كوريا	١٤٦
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	USD ٥٩ ٨٦٨,١٢	فائدة	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة وقعت كلياً أو جزئياً خارج نطاق فترة التعويض (انظر الفقرة ١١٩).	صفر	USD ٤ ٠٧١ ٠٨٨,٠٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٥٠ ٤٧ ٥٢٧,٥٨	٥٠ ٤٧ ٥٢٧,٥٨	USD	IDM Corporation	٤٠٠١١١٢	جمهورية كوريا	١٤٧
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	USD ٩٧٦ ٤٣٩,٥٨	فائدة	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD ٦٧٩ ٣٩٠,٢٨	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦٧٩ ٣٩٠,٢٨	٦٧٩ ٣٩٠,٢٨	USD	Kabool Ltd	٤٠٠١١١٣	جمهورية كوريا	١٤٨
٣٤ ٥٠٠,٠٠	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧)؛ ١٦٩-١٧٦).	٣٤ ٥٠٠,٠٠	USD ٥ ٣١٣ ٥٧٦,٨٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦ ٦٩٠ ٥٠٦,٧٧	٦ ٦٩٠ ٥٠٦,٧٧	USD	Kolon International Corporation	٤٠٠١١١٤	جمهورية كوريا	١٤٩
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	USD ١ ٣٧٦ ٩٢٩,٩٧	فائدة	فائدة							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧)؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	USD ٢ ٥٦٠ ٩٠٦,٠٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢ ٥٦٠ ٩٠٦,٠٠	٢ ٥٦٠ ٩٠٦,٠٠	USD	S.C. Technoimport-export SA	٤٠٠١٢٣٧	رومانيا	١٥٠

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقدم	منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة					
صفر		الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-٤٧٧).	٣ ٩٧٣ ٧٥٣,٣٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٤ ١٠٣ ١٨١,٣٠	٤ ١٠٣ ١٨١,٣٠	USD	Technoforestexport	٤٠٠١٢٣٨	رومانيا	١٥١
		أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	١٢٩ ٤٢٨,٠٠	USD	فائدة	فائدة							
صفر		الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-٤٧٧).	٩٩٢ ٤١٢,٥٨	USD	لم تقدم تفاصيل المطالبة	عقود	١٤ ٩٩٢ ٤١٢,٥٨	٩٩٢ ٤١٢,٥٨	USD	S.L. Astra Trading S.A.	٤٠٠١٢٣٩	رومانيا	١٥٢
صفر		استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-٤٧٧)؛ الخسارة وقعت كلياً أو جزئياً خارج نطاق فترة التعويض (انظر الفقرة ١١٩).	٨٩١ ٠٠٠,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٥٢ ٨٩١ ٠٠٠,٠٠	٨٩١ ٠٠٠,٠٠	USD	Romanoexport SA	٤٠٠١٢٤٤	رومانيا	١٥٣
صفر		الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-٤٧٧).	٥ ٦٧١ ٣٥٥,٤٣	USD	لم تقدم تفاصيل المطالبة	عقود	٥ ٦٧١ ٣٥٥,٤٣	٥ ٦٧١ ٣٥٥,٤٣	USD	Romatex SA	٤٠٠١٢٤٦	رومانيا	١٥٤
١ ٠٤٦ ١٨٦,٠٠		استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخطر التجاري هو السبب الوحيد (انظر الفقرتين ١١٠، ١١٦)؛ الخسارة وقعت كلياً أو جزئياً خارج نطاق فترة التعويض (انظر الفقرة ١١٩).	٢٠٣ ٠٦١,٢٤	USD	بضائع سلمت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٥٢ ١١١ ٢٣٩,٦١	١١١ ٢٣٩,٦١	USD	VAO Techmaslexport, successor to V/O Techmaslexport	٤٠٠١٣٥٦	الاتحاد الروسي	١٥٥
		سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	٨ ٩٠٨ ١٧٨,٣٧	USD	فائدة	فائدة							

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة				
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٣-١٥١).	١٣٤ ١٠٠,٠٠ SAR	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٣٨ ٥٢٣,٣٦	١٤٤ ٢٧٠,٠٠ SAR	Alandar Vapotherm Co Ltd	٤٠٠٢٤٣٨	المملكة العربية السعودية	١٥٦	
صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	١٠ ١٧٠,٠٠ SAR	تكاليف إعداد المطالبة	أخرى							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	٣٩٨ ٣٠٦,٠٠ USD ٢٠	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٢ ٥٩٩ ٦٢٣,١٩	٥٩٩ ٦٢٣,١٩ USD ٢٢	Sabir Marketing Ltd	٤٠٠٢٤٣٩	المملكة العربية السعودية	١٥٧	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	٢ ٢٠١ ٣١٧,١٩ USD	فائدة	فائدة							
صفر	لا يوجد دليل على خسارة مباشرة (انظر الفقرتين ١٥٠-١٤٩).	٦٩٩ ٣٠٣,٠٠ SAR	كسب فائت	عقود	١ ١٧٦ ٧١٣,٤٨	٤ ٤٠٦ ٧٩٢,٠٠ SAR	Arabian Company for Detergents Limited	٤٠٠٢٤٤٥	المملكة العربية السعودية	١٥٨	
	لا يوجد دليل على خسارة مباشرة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	٢ ١٩٩ ٠٠٠,٠٠ SAR	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
	لا يوجد دليل على خسارة مباشرة (انظر الفقرات ١٨٠-١٨٦).	١ ٤٩٧ ٠٣٩,٠٠ SAR	كسب متوقع فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	١١ ٤٥٠,٠٠ SAR	تكاليف إعداد المطالبة	أخرى							
	لا ينطبق	١٣٥ ٠٠٠,٠٠ SAR	نقص في الإنتاج	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد	٥٠٢ ٥٣٦,٧٢	١ ٨٨٢ ٠٠٠,٠٠ SAR	Nafa Medical Ltd	٤٠٠٢٤٤٦	المملكة العربية السعودية	١٥٩	
	المطالبة نقلت إلى دفعة أخرى.	لا ينطبق	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
	لا ينطبق	٧٢ ٠٠٠,٠٠ SAR	ازدياد تكاليف النقل	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							

إجمالي المبلغ المقدم		قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالدولارات	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة				
لا ينطبق	لا ينطبق	٣٠ ٦٧١,٠٠	لا ينطبق	SAR	بضائع صنعت ولكنها لم تشحن	عقود	٤٤٩ ٥٣١,٣٨	١ ٦٨٣ ٤٩٥,٠٠	SAR	Nafa Agriculture Company Limited	٤٠٠٢٤٤٧	المملكة العربية السعودية	١٦٠
		٩٩٧ ٥١٧,٠٠	لا ينطبق	SAR	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
	المطالبة نقلت إلى دفعة أخرى.	٩٧ ٣٠٧,٠٠	لا ينطبق	SAR	نقص في الإنتاج	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
		١٠٨ ٠٠٠,٠٠	لا ينطبق	SAR	ازدياد تكاليف النقل	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
		٤٥٠ ٠٠٠,٠٠	لا ينطبق	SAR	لم تقدم تفاصيل المطالبة	ممتلكات مدرة للدخل							
صفر	عدم استيفاء الشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١).	٣٣٠ ٤٦٢,٠٠	صفر	SAR	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٦٠ ١٩٢,٧٩	٥٩٩ ٩٢٢,٠٠	SAR	Al Rajhi Company for Industry & Trade	٤٠٠٢٤٥٢	المملكة العربية السعودية	١٦١
صفر	عدم استيفاء الشروط الرسمية لتقديم المطالبات (انظر الفقرة ٦١).	٢٦٩ ٤٦٠,٠٠	صفر	SAR	كسب فائت	عقود							
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	٣٢ ٠٠٠,٠٠	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٧٠ ١٨٧,٠٠	٧٠ ١٨٧,٠٠	USD	Sim Jui Li t/a Getaway Sports Promotions	٤٠٠١٤١٨	سنغافورة	١٦٢
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٩٤ ٤٧٧).	٨ ١٨٧,٠٠	صفر	USD	لم تقدم تفاصيل المطالبة	مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٦٠ ٤٧٧).	٣٠ ٠٠٠,٠٠	صفر	USD	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٧٦ ٤٧٧).	٢٤٥ ٥٣٠,٠٠	صفر	USD	لم تقدم تفاصيل المطالبة	عقود	٣٤٠ ٣٢٦,٨٦	٣٤٠ ٣٢٦,٨٦	USD	YPN Trading	٤٠٠١٤١٩	سنغافورة	١٦٣

قرار فريق المفوضين ^(أ)			المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو المبلغ المطالب به أو تخفيضه الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	صاحب المطالبة						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٨٠-١٨٦؛ ١٩٤).	صفر	٩٠٩٠٩,٠٠	USD	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	٣٨٨٧,٨٦	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود							
١٢٩٥,٠٥	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	١٠٠٩,٨٨	٣٣٩٩٢,٣١	SGD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٢١٢٦٩,٧٥	٣٧٥٤١,١٠	SGD	Tata Engineering Services Pte Ltd	٤٠٠١٤٢٠	سنغافورة	١٦٤
	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة.	٢٨٥,١٧	٣٥٤٨,٧٩	SGD	تكاليف إعادة شحن	أخرى							
٢٩٦٥,٨٤	لا ينطبق.	٢٩٦٥,٨٤	٥١٢٢,٠٠	SGD	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود	٢٩٠١,٩٨	٥١٢٢,٠٠	SGD	Tafat Industries Pte Ltd	٤٠٠١٤٢١	سنغافورة	١٦٥
٣٠٥٩٠,٤٠	لا ينطبق.	٣٠٥٩٠,٤٠	٣٠٥٩٠,٤٠	USD	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود	٣٠٥٩٠,٤٠	٣٠٥٩٠,٤٠	USD	Cacto (s) Industries Pte Ltd	٤٠٠١٤٢٢	سنغافورة	١٦٦
٢٣٣٧٠,٠٠	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	٢٣٣٧٠,٠٠	٣٥٠٤٠,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣٥٠٤٠,٠٠	٣٥٠٤٠,٠٠	USD	Woleco Hotel Supplies Pte Ltd	٤٠٠١٤٢٣	سنغافورة	١٦٧
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	١٥٧٣٥,٣٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٥٧٣٥,٣٠	١٥٧٣٥,٣٠	USD	Commercial Ordal SA	٤٠٠١٤٦٠	إسبانيا	١٦٨
٥٤٨١٥,١٦	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٤٩-١٦٩؛ ١٧٦).	صفر	٧١٠١٦٠,٠٠	ESP	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٦٧٩١٥٨,٤٧	١١٦٠٧٧,٠٠	ESP	Moiña Internacional SL	٤٠٠١٤٦١	إسبانيا	١٦٩
	لا ينطبق.	٥٤٨١٥,١٦	٦٢٤٠٠٠٠,٠٠	ESP	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٦).	صفر	٩٨٠٠٠٠٠,٠٠	ESP	تكلفة إيجار	عقود							

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو المبلغ المطالب به أو تخفيضه الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾						
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً انظر الفقرات ١٦٦-١٦٦).	صفر	ESP	تكاليف إيجار	عقود							
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	ESP	فائدة	فائدة							
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦٦-١٦٦).	صفر	ESP	فرق سعر صرف	أخرى							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٣ ٥٩١ ٣٩٠,٠٠	٣ ٥٩١ ٣٩٠,٠٠	USD	Fils SA	إسبانيا	٤٠٠١٤٦٢	١٧٠
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١ ١٤٤ ٩١٠,٠٠	١ ١٤٤ ٩١٠,٠٠	USD	Dimas SA	إسبانيا	٤٠٠١٤٦٣	١٧١
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٨ ٧٧٨,٠٠	٢٨ ٧٧٨,٠٠	USD	Comercial Trovador SA	إسبانيا	٤٠٠١٥٨٩	١٧٢
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢ ٣٤٢ ٥٢٢,٢٣	٢ ١٨٣ ٦٨٢,٢٨	USD	Estel-Imex SA	إسبانيا	٤٠٠١٥٩٣	١٧٣
	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	DEM	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود		٢٤٨ ١٠٨,٠٠	DEM				
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	KWD	غير محددة	عقود	١٢٢ ٨٣٧,٣٧	٣٥ ٥٠٠,٠٠	KWD	Affärshuset Scandinavia Export & Import	السويد	٤٠٠١٤٧٠	١٧٤
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	KWD	غير محددة	ممتلكات ملموسة أخرى							

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم		
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو المبلغ المطالب به أو تخفيضه الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	صاحب المطالبة						
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٩٤/٤٧٧).	صفر	١٥ ٠٠٠,٠٠	KWD	غير محددة	أخرى							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٣٥٥ ٦١٢,٥٠	SEK	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦١ ٧٧٠,٤٥	٣٥٥ ٦١٢,٥٠	SEK	Tecator AB	٤٠٠١٤٧٧	السويد	١٧٥
١ ٣٣٢ ٩٥٤,٩١	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	١ ٠٠٧ ٩٣٠,٠٠	٤ ٧٣٨ ٤٠١,٣٣	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٨ ٩٩٤ ٨٨٦,٣٧	٤ ٧٣٨ ٤٠١,٣٣	USD	Borg International AB	٤٠٠١٤٨٣	السويد	١٧٦
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرة ١١٩).	٣٢٥ ٠٢٤,٩١	٥٠٤ ٥٨٤,٣٥	SEK				٥٠٤ ٥٨٤,٣٦	SEK				
٤ ١٧٥,٠٠	لا ينطبق.	٤ ١٧٥,٠٠	٤ ١٧٥,٠٠	USD	مدفوعات أو إعانات مقدمة إلى مقتنيات شخصية الغير	تعويض عن فقد	٤ ١٧٥,٠٠	٤ ١٧٥,٠٠	USD	Nestle Products Export Corporation	٤٠٠١٥٠٥	سويسرا	١٧٧
١٢٣ ٧٥١,٠٠	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩).	١٢٣ ٧٥١,٠٠	١٢٤ ٩٧٣,٥٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٢٤ ٩٧٣,٥٠	١٢٤ ٩٧٣,٥٠	USD	Hewlett packard SA International Sales Branch	٤٠٠١٥٠٦	سويسرا	١٧٨
٢١٩ ٣٤٨,٥١	لا ينطبق	٢١٩ ٣٤٨,٥١	٣٣٣ ٤٠٩,٧٥	DEM	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	عقود	٢١٣ ٤٥٠,٥٤	٣٣٣ ٤٠٩,٧٥	DEM	Rieber ag	٤٠٠١٥٠٧	سويسرا	١٧٩
١ ٦٥٥ ٠٧٣,٢٨	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩).	١ ٤٦٠ ٠٧١,٣٨	٢ ٤١٨ ٥٨٣,٢١	CHF	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٢ ٣٨٦ ٠٣٧,١٥	٣ ٠٨٢ ٧٦٠,٠٠	CHF	Nestle World Trade Corporation	٤٠٠١٥٠٨	سويسرا	١٨٠
	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩).	١٥٩ ٠٤٦,٣٢	٣٦٤ ٤٤٧,٧٥	CHF	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	٢٥٢ ٣٧٥,٥٤	CHF	فائدة	فائدة							
	لا ينطبق	٣٥ ٩٥٥,٥٨	٤٧ ٣٥٣,٥٠	CHF	مدفوعات أو إعانات مقدمة للمغتربين	تعويض عن فقد							

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم	
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المعاد تصنيفه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	رقم المطالبة لدى اللجنة					
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١١٧-١١٩).	صفر	٤٣٦ ٤٠١,٨٥	CHF	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٩٥٧ ٦١٧,٣٨	٤٣٦ ٤٠١,٨٥	CHF	Emil Flachsmann AG	٤٠٠١٥٨١	سويسرا	١٨١
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١١٧-١١٩).	صفر	٦١٩ ٨٤٥,٠٥	USD				٦١٩ ٨٤٥,٠٥	USD				
قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم	
إجمالي المبلغ المقدم منه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المعاد تصنيفه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	رقم المطالبة لدى اللجنة					
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	١١٥ ٠٦٩,٤٦	CHF	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٩٢ ٥٦٣,٠٥	١١٥ ٠٦٩,٤٦	CHF	Inpro-Engineering Ltd	٤٠٠١٥٨٤	سويسرا	١٨٢
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٣ ٥٠٠,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود		٣ ٥٠٠,٠٠	USD				
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٢٢٦ ٩٨٤,٦٥	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٨٦ ٨٤٠,٨٥	٢٨٦ ٨٤٠,٨٥	USD	Joint-Stock Company in Mixed Property-Textile Works Plant "Novost"	٤٠٠١٦٧٠	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	١٨٣
صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٥٩ ٨٥٦,٢٠	USD	فائدة	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	١ ٢٨٥ ١٥٤,٨٧	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١ ٥٧٦ ٥٥٩,٢٠	١ ٥٧٦ ٥٥٩,٢٠	USD	Pos T.I. "Biljana" - Prilep	٤٠٠١٦٧١	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	١٨٤

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽⁵⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم	منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽²⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽³⁾	USD				
		أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	291 404,33	USD	فائدة							
صفر		استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة 96).	2 660 747,00	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	4 868 706,10	4 868 706,10	USD	AD "Prespateks" - Resen	4001672	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	185
		أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	2 208 009,10	USD	فائدة							

قرار فريق المفوضين ⁽⁸⁾			المبلغ المعاد تصنيفه ⁽⁵⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم	منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽²⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽³⁾	USD				
صفر		استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة 96).	1 990 633,65	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	2 702 179,06	2 702 179,06	USD	Textile Factory "Goteks" DOO	4001674	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	186
		أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	711 045,41	USD	فائدة							
صفر		استبعدت المطالبة تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة 96)؛ الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات 117-119).	3 304 476,19	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	4 061 020,87	4 061 020,87	USD	Wool Combine "Todor Cipovski Merdžan" "Teteks" - Joint Stock Company	4001681	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	187
		أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	706 044,68	USD	فائدة							

إجمالي المبلغ المقدم منحه بدولارا الولايات المتحدة		المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽⁸⁾			المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم	
							المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽²⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽³⁾	نوع الخسارة				الفئة الفرعية
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	٤٥ ٣١٩,٤٩	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٩١ ٤٦٦,٤١	١٩١ ٤٦٦,٤١	USD	"Ruen" - Kočani In- dustrija	٤٠٠١٦٨٢	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	١٨٨
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	١١٣ ٢٨٠,٩٢	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	٣٢ ٨٦٦,٠٠	USD	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
لا ينطبق										المطالبة سحبت	٤٠٠٢٥٨٥	تونس	١٨٩
لا ينطبق										المطالبة سحبت	٤٠٠٢٥٨٦	تونس	١٩٠
لا ينطبق										المطالبة سحبت	٤٠٠٢٥٨٧	تونس	١٩١
لا ينطبق										المطالبة سحبت	٤٠٠٢٥٨٨	تونس	١٩٢
لا ينطبق										المطالبة سحبت	٤٠٠٢٥٨٩	تونس	١٩٣
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٥٥٨ ٥٩٦,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦٨٦ ٩٥٦,٠٠	٦٨٦ ٩٥٦,٠٠	USD	Tunisian Leaf Springs Company (COTREL SA)	٤٠٠٢٥٩٦	تونس	١٩٤
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	١٢٨ ٠٠٠,٠٠	USD	فائدة	فائدة							
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	صفر	٤٨٣ ٧٥٠,٠٠	USD	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٤٨٣ ٧٥٠,٠٠	٤٨٣ ٧٥٠,٠٠	USD	Kilic Tarim Ve Sanayi Ürünleri Ihracat-Ithalat A.S.	٤٠٠١٥٩٨	تركيا	١٩٥

إجمالي المبلغ المقدم		المبلغ المعاد تصنيفه ^(٥)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(١)			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم	
منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(٢)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(٣)					
٧٠٢٨,٤٠	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨). لا ينطبق.	صفر	١٠٢٨٣,١٠	USD	عقود	١٧٣١١,٥٠	١٧٣١١,٥٠	USD	Ak-Sahin Import Export & Trade Limited Co	٤٠٠١٦٠٠	تركيا	١٩٦
		٧٠٢٨,٤٠	٧٠٢٨,٤٠	USD	عقود							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	٣٦٠٨٤,٠٠	USD	عقود	٣٦٠٨٤,٠٠	٣٦٠٨٤,٠٠	USD	Sönmez Tekstil Ticaret Ve Sanayi A.S.	٤٠٠١٦٠٢	تركيا	١٩٧

إجمالي المبلغ المقدم		المبلغ المعاد تصنيفه ^(د)				المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ل)			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(س)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(ص)	US				
٢ ١١٩ ٠٧٤,١١	الخطر التجاري هو السبب الوحيد (انظر الفقرتين ٤١١٠-١١٦).	٢ ١١٢ ٧٢٠,٦٩	٢ ٥٤٤ ٠٨٣,١٩	US D	عقود	٤ ٥١٦ ٠٥٢,٣٤	٤ ٥٠٠ ٠٣٣,٤١	US D	Batalli Tarim Ürünleri Sanayi Ve Ticaret A.S. or Battali Inc., Agricultural Products & Industry	٤٠٠١٦٠٣	تركيا	١٩٨
	الخسارة غير مويده بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-١٧٦-١٦٩-٧٧).	صفر	٤٣٥ ٨٤٩,٠٠	US D	عقود		٩ ١١٣,٠٠	CHF				
	الخطر التجاري هو السبب الوحيد (انظر الفقرتين ٤١١٠-١١٦).	صفر	٤٩١ ٢٥٠,٠٠	US D	عقود		٢٤ ١٣٧ ٣٧٨,٠٠	TRL				
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥٨-١٦٥).	صفر	١٠٠ ٢٨١,٠٠	US D	عقود	حافز حكومي						

إجمالي المبلغ المقدم منحه بدولارات الولايات المتحدة		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)		رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)					
	الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). ١٧٦-١٦٩؛ ٧٧.	صفر	١٥ ٦٥٣,٢٢	US D	ازدياد التكاليف	عقود						
	عدم كفاية الأدلة على القيمة (انظر الفقرات ٧٣ - ٧٧؛ ١٦٩-١٧٦). ١٧٦.	٢ ١٦٧,٨١	٩ ١١٣,٠٠	CH F								
	جزء من الصفقة كان خرقاً للحظر التجاري.	٤ ١٨٥,٦١	٢٤ ١٣٧ ٣٧٨,٠٠	TRL								
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣). ٢٢٣.	في انتظار قرار	٩١٢ ٩١٧,٠٠	US D	فائدة	فائدة						
إجمالي المبلغ المقدم منحه بدولارات الولايات المتحدة		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)		رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)					

قرار فريق المفوضين ^(أ)			المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقسم منه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	US D				
صفر	الخسارة وقعت كلياً أو جزئياً خارج نطاق منطقة التعويض (انظر الفقرات ١٥١-١٥٣، ١٨٧-١٨٨).	صفر	١٢ ٣٠٠,٠٠ US D	ازدياد التكاليف	أخرى	١٢ ٣٠٠,٠٠	١٢ ٣٠٠,٠٠	US D	Kot Ticaret A.S	٤٠٠١٦٠٤	تركيا	١٩٩
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	لم يحسب	فائدة	فائدة							
٦١ ٥٠٦,٥٠	لا ينطبق	٦١ ٥٠٦,٥٠	٦١ ٥٠٦,٥٠ US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٦١ ٥٠٦,٥٠	٦١ ٥٠٦,٥٠	US D	Cam Pazarlama A.S.	٤٠٠١٦٠٧	تركيا	٢٠٠
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٥١-١٥٣).	صفر	٩٦ ٤٧٣ ٦٠٠,٠٠ UG S	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢ ٦٥٠ ٢١٥,٩٤	١٩٢ ٥٩٧ ١٧٣,٠٠	UG S	Jumbo Enterprises	٤٠٠١٦٦٢	أوغندا	٢٠١
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧، ١٦٩-١٧٦).	صفر	٧٠٧ ٢٠٠,٠٠ UG S ٩٥٠	كسب فائت	عقود							
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٤١٦ ٣٧٣,٠٠ UG S ١٤٥	فائدة	فائدة							

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
منحه بدولارا الولايات المتحدة	إجمالي المبلغ المقسّم	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(د)	إلى دولارات الولايات المتحدة ^(هـ)	صاحب المطالبة				
صفر	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-١٧٧).	٤٤٤ ٨٨٨,٠٠	AE D	بضائع صنّعت ولكن لم يتم تسليمها	١٧٨ ٣٠٤,٣٨	٦٥٤ ٥٥٥,٣٧	Intrada Computers Forms Manufacturing Factory	٤٠٠١٦٦٣	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٢	
	صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	٢٠٩ ٦٦٧,٣٧	AE D	فائدة							
صفر	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-١٧٧).	٨٤ ٧٦٧,٧٥	AE D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٦٥٦ ٢١١,٣٦	٢ ٤٠٨ ٩٥١,٩٠	Saigol & Gulf Ltd Co (LLC)	٤٠٠١٦٦٤	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٣	
	صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٧٦-١٦٩-١٧٧).	٢ ٢٩٥ ٠٠٠,٠٠	AE D	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد							
	صفر	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	٢٩ ١٨٤,١٥	AE D	فائدة							
٥٧ ٧٥٩,٢٠	٥٧ ٧٥٩,٢٠	استبعدت تطبيقاً لشروط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	١٩٨ ١٩٥,٢٠	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٢٤٢ ٠٢١,٣٢	٢٤٢ ٠٢١,٣٢	Auto Trading Company	٤٠٠١٦٦٦	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٤	

إجمالي المبلغ المقسّم		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾				المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارا الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل المنحه بدولارات الولايات المتحدة تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ⁽³⁾	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽⁴⁾	US D					
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	٤٣ ٨٢٦,١٢	US D	فائدة								
٩٣ ٣٢١,٢٥	لا ينطبق	٨٣ ٣٢١,٢٥	US D	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت	٢٦٤ ٠٧٤,٤٢	٢٦٤ ٠٧٤,٤٢	US D	Dolphin High Pressure Hose & A/C Equipment Company	٤٠٠١٦٦٧	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٥	
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٨ ٣٣٢,١٦	US D	بضائع فقدت أو تلفت في الترانزيت								
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	٢١ ٧٩٨,٣٦	US D	مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير								
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	٥٠ ٣٣٣,٦٥	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها								

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(د)	إلى دولارات الولايات المتحدة ^(هـ)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(و)					
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٩ - ١٨٦؛ ١٩٤).	صفر	٨٢ ٨٧٥,٠٠	US D	كسب فائت	انخفاض الأعمال التجارية							
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	١٧ ٤١٤,٠٠	US D	فائدة	فائدة							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٣٨ - ١٣٦؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٤٤٤ ٧١٩,٧٤	AE D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	١٢١ ١٤٤,٠٣	٤٤٤ ٧١٩,٧٤	AE D	Roopkala Textorium	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٦	
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٧٦-١٦٩).	صفر	١ ٠٧٠ ٧٢٢,٥٠	AE D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢٩١ ٦٧٠,٥٣	١ ٠٧٠ ٧٢٢,٥٠	AE D	Regal Traders	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٧	
١٦ ٥٠٠,٢٢	لا ينطبق	١ ٦١٢,٢٨	٨٤٠,٠٠	GB P	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٤٠ ١٠٧,٦٤	٢١ ٠٩٦,٦٢	GB P	Yule Catto Consumer Chemicals Limited	المملكة المتحدة	٢٠٨	

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(و)					
	لا ينطبق	٧٠٦٤,٤٧	٣٦٨٠,٥٩	GB P	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
	لا ينطبق	٥٢٦٤,٤٧	٢٧٤٢,٧٩	GB P	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
	لا ينطبق	٢٥٥٩,٠٠	١٣٣٣,٢٤	GB P	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود							
	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٢٥٠٠,٠٠	GB P	إتاوة	عقود							
صفر	الخسارة غير مؤيدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٠٨٦٨٧,٠٠	GB P	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	٢٠٨٢٠٣,٤٢	١٠٩٥١٥,٠٠	GB P	Rascliffe Mills Ltd T/A Kaye & Stewart, William Thomson, Taylor & Lodge	المملكة المتحدة	٢٠٩	
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	٨٢٨,٠٠	GB P	نفقات إعداد المطالبة	أخرى							
لا ينطبق										المطالبة سحيت	المملكة المتحدة	٢١٠	

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
منحه بدولارا الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل منحه بدولارا الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	صاحب المطالبة				
١١٦ ١٢٩,٨٠	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٩٤٤؛ ٧٧).	١١٦ ١٢٩,٨٠	١٢١ ٦٢٧,٨٠	ممتلكات ملموسة أخرى	معدات	٢٧١ ٦٩٧,٠٠	١٤٢ ٩١٢,٦٢	The Associated Octel Company Limited	٤٠٠١٨٢٣	المملكة المتحدة	٢١١	
	الخسارة غير مويدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧). (١٩٤٤؛ ٧٧).	صفر	٢١ ٢٨٤,٨٢	ممتلكات ملموسة أخرى	ضريبة قيمة مضافة							
صفر	أحري خصم لعدم تخفيف الخسارة (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣). (٢٠٣).	صفر	١١ ٦٤٧,٠٠	عقود	بضائع صنعت ولكن لم يتم تسليمها	٢٢ ١٤٢,٥٩	١١ ٦٤٧,٠٠	Sara Lee Household & Personal Care UK Ltd	٤٠٠١٨٢٤	المملكة المتحدة	٢١٢	
٢٣ ٠٥١,٨٢	لا ينطبق	٢٣ ٠٥١,٨٢	١٢ ٠١٠,٠٠	عقود	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٣٠ ٥٤١,٥٦	١٦ ٠٦٤,٨٦	Sonatest PLC	٤٠٠١٨٢٥	المملكة المتحدة	٢١٣	
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣). (٢٢٣).	في انتظار قرار	٤ ٠٥٤,٨٦	فائدة	فائدة							

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	صاحب المطالبة				
٧٠٦٤,١٣	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	٧٠٦٤,١٣	٣٩٦٧,٤١	GB P	نقل عقود	٧٥٤٢,٦٠	٣٩٦٧,٤١	Redcliffe International Shipping Ltd	٤٠٠٢٠٣٦	المملكة المتحدة	٢١٤	
صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦)؛ الخسارة غير مويدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧، ١٦٩-١٧٦).	صفر	١٥٨٤٧٤,٨٥	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	١٥٨٤٧٤,٨٥	١٥٨٤٧٤,٨٥	Agricultural Building Company	٤٠٠٥٥٨٩	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١٥	
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٨).	صفر	٦٥٩٧,٠٠	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	٦٥٩٧,٠٠	٦٥٩٧,٠٠	Ari Industries, Inc	٤٠٠٥٥٩٢	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١٦	
١٢٤٣٠٨,٠٠	الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧).	١٢٤٣٠٨,٠٠	١٣٢٤٣٠,٠٠	US D	بضائع صنّعت ولكن لم يتم تسليمها	١٦٢٨٨٨,٩٥	١٦٢٨٨٨,٩٥	Elma Engineering (Incorporated)	٤٠٠٥٥٩٩	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١٧	

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)			رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	إجمالي المبلغ المقسّم	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل	المبلغ المطالب به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)	رقم المطالبة				
		سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	٣٠ ٤٥٨,٩٥	US D	فائدة								
صفر	صفر	استبعدت المطالبة تطبيقاً لشرط "الناشئة قبل" (انظر الفقرة ٩٦).	٢ ١٦٨ ٥٢١,٨٧	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها	عقود	٢ ١٦٨ ٥٢١,٨٧	٢ ١٦٨ ٥٢١,٨٧	US D	Merck & Co Inc	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١٨	
١ ٢٧٤ ٥٦٥,٨٨	٧١٦ ٠٨٥,٢٨	أجري تخفيض لعدم تخفيف الخسارة (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣)؛ الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٣ ٣٧٦ ٧٤٧,٧٥	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها - الكويت	عقود	٧ ٧٣١ ٠٣٣,٩٤	٧ ٧٣١ ٠٣٣,٩٤	US D	Philip Morris Products Inc	الولايات المتحدة الأمريكية	٢١٩	

قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)		رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
إجمالي المبلغ المقدم منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)				
	أجري تخفيض لعدم تخفيف الخسارة (انظر الفقرات ٢٠٠-٢٠٣)؛ الخسارة المحسوبة أقل من الخسارة المدعاة (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٧؛ ١٦٩-١٧٦).	٥٥٨ ٤٨٠,٦٠	٣ ٦٤٦ ٤٠٨,٢٠	US D	بضائع شحنت ولكن لم تدفع قيمتها - الكويت	عقود				
	الخسارة غير مويدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٦٩-١٧٦).	صفر	٢٥٨ ٤٠٨,٦٠	US D	بضائع صنّعت ولكن لم يتم تسليمها - الأردن	عقود				
	سيحدد وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	٤١٧ ٦٢٩,٣٩	US D	فائدة	فائدة			الولايات المتحدة الأمريكية (تابع)	٢١٩
	سيحدده مجلس الإدارة (انظر الفقرات ٢٢١-٢٢٣).	في انتظار قرار	٣١ ٨٤٠,٠٠	US D	تكاليف إعداد المطالبة	أخرى				
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٣٦-١٣٧؛ ١٤٩-١٥٠).	صفر	١٤٦ ٨٢٥,٠٠	US D	بضائع صنّعت ولكن لم يتم تسليمها	عقود	١٤٦ ٨٢٥,٠٠	١٤٦ ٨٢٥,٠٠	Ruska Instrument Corporation	٤٠٠٠٦١٨

إجمالي المبلغ المقسّم		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾		المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾		رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	أسباب رفض كامل المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	نوع الخسارة	الفئة الفرعية				
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٢٣ و١٢٥)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧ و١٦٩-١٧٦).	صفر	٢ ٦٢٨ ٢٤٠,٠٠ US D	عقود	كسب فائت	٥٠ ١١٠ ٣٢٥,٠٠	٥٠ ١١٠ ٣٢٥,٠٠ US D	أوروغواي	٢٢١
صفر	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٢٣ و١٢٥)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً. (انظر الفقرات ٧٣-٧٧ و١٦٩-١٧٦).	صفر	٦ ١٣٢ ٥٦٠,٠٠ US D	عقود	كسب فائت			Frigerifico Durazno Sociedad Anónima	٤٠٠١٧٧٧

إجمالي المبلغ المقسّم		قرار فريق المفوضين ^(أ)		المبلغ المعاد تصنيفه ^(ب)			المبلغ الإجمالي المطالب به ^(ج)		رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	رقم المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارا	الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به أسباب رفض كامل	المبلغ المطالب به أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ الإجمالي المطالب به بعد تحويله إلى دولارات الولايات المتحدة ^(د)	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ^(هـ)					
		الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرتين ١٢٣ و١٢٥)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧ و١٦٩-١٧٦).	صفر	١ ٣٣١ ١٣٧,٠٠	US D	كسب فائت	عقود					أوروغواي (تابع)	٢٢١
		أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	١ ٠٠٩ ١٩٤,٠٠	US D	فائدة	فائدة						
		الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٨٠ و١٨٦)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧ و١٩٤).	صفر	١٥ ٠٠٠ ٠٠٠,٠٠	US D	كسب فائت	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معتاد						

إجمالي المبلغ المقسّم		المبلغ المعاد تصنيفه ⁽²⁾		المبلغ الإجمالي المطالب به ⁽¹⁾		رقم المطالبة لدى اللجنة	صاحب المطالبة	البلد	الرقم
منحه بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بأسباب رفض كامل أو تخفيضه	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية	الفئة الفرعية	نوع الخسارة	المبلغ المطالب به بالعملة الأصلية ⁽³⁾				
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥).	صفر	١٥ ٠٠٠ ٠٠٠,٠٠	US D	تعويض أدي	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد			
	الخسارة غير مباشرة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ١٦١-١٦٥)؛ الخسارة غير مويّدة بالأدلة كلياً أو جزئياً (انظر الفقرات ٧٣-٧٧؛ ١٩٤).	صفر	٨ ٠٠٠ ٠٠٠,٠٠	US D	ازدياد التكاليف	خسائر تجارية أو تعامل تجاري معناد			
	أصل المبلغ غير قابل للتعويض.	صفر	١ ٠٠٩ ١٩٤,٠٠	US D	فائدة	فائدة			

حواشي جدول التعويضات الموصى بها

(أ) وفقاً للمقرر الذي اتخذته الإدارة في دورته السابعة والعشرين المعقودة في آذار/مارس ١٩٩٨، لم ينظر الفريق في التكميلات أو التعديلات المقدمة بعد ١١ أيار/مايو ١٩٩٨ والمتصلة بمطالبات مقدمة سابقاً. وعليه، فإن المبالغ الإجمالية المطالب بها المبينة في هذا الجدول لا تشمل إلا التكميلات والتعديلات المتصلة بمبالغ المطالبات الأصلية والمقدمة قبل ١١ أيار/مايو ١٩٩٨ أو المقدمة بعد هذا التاريخ إذا كانت تستوفي اشتراطات اللجنة.

(ب) رموز العملات: AED (درهم الإمارات العربية المتحدة)، ATS (الشلن النمساوي)، AUD (الدولار الاسترالي)، BEF (الفرنك البلجيكي)، BHD (الدينار البحريني)، CAD (الدولار الكندي)، CHF (الفرنك السويسري)، DEM (المارك الألماني)، DKK (الكرونة الدانمركية)، ESP (البيزيتا الإسبانية)، FRF (الفرنك الفرنسي)، GBP (الجنيه الاسترليني)، GRD (الدرهما اليونانية)، HUF (الفورنت الهنغاري)، IEP (الجنيه الأيرلندي)، IQD (الدينار العراقي)، INR (الروبية الهندية)، ITL (الليرا الإيطالي)، JPY (الين الياباني)، JOD (الدينار الأردني)، KWD (الدينار الكويتي)، MDA (الدرهم المغربي)، NLG (الغيلدر الهولندي)، PKR (الروبية الباكستانية)، PTE (الإسكودو البرتغالي)، SAR (الريال السعودي)، SEK (الكرونة السويدية)، SGD (الدولار السنغافوري)، TND (الدينار التونسي)، TRL (الليرة التركية)، USD (دولار الولايات المتحدة).

(ج) فيما يخص المطالبات التي استخدم فيها صاحبها، أصلاً عملات غير دولار الولايات المتحدة، حوّلت الأمانة المبلغ المطالب به إلى دولارات الولايات المتحدة بالاستناد إلى أسعار الصرف في آب/أغسطس ١٩٩٠ على النحو المبين في نشرة الإحصاءات الشهرية للأمم المتحدة، أو بالاستناد إلى آخر سعر صرف متاح قبل آب/أغسطس ١٩٩٠ في الحالات التي لم يكن فيها سعر الصرف هذا متاحاً. والغاية الوحيدة من هذا التحويل هي توفير مؤشر يدل على المبلغ المطالب به بدولارات الولايات المتحدة لأغراض المقارنة. أما تاريخ سعر الصرف المطبق لحساب المبلغ الموصى به فقد حُدد على النحو المبين في الفقرات ٢١٨-٢٢٠.

(د) لما كان الكثير من أصحاب المطالبات قد عرضوا خسائر متماثلة بأساليب مختلفة، أعاد الفريق تحديد فئة خسائر معينة مستخدماً تصنيفات موحدة، حسب الاقتضاء. والقصد من هذا الإجراء هو ضمان الاتساق والمساواة في المعاملة والإنصاف في تحليل المطالبات، وهو إجراء يتمشى مع الممارسة المتبعة لدى أفرقة أخرى تابعة للجنة.

(هـ) يعني مصطلح "n/a"، كما هو مستخدم في هذا الجدول، أن البند لا ينطبق.

المرفق الخامس

مقرر بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة هاء/٢ اعتمده
مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته الرابعة
والتسعين المعقودة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ في جنيف*

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير
وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هاء/٢" الذي
يشمل ٢٠٩ مطالبات^(١)،

١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛

٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ
التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبالغ الإجمالية
الموصى بدفعها لكل بلد، بناء على التوصيات الواردة في المرفق الثاني للتقرير، هي
الآتية:

مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	البلد
٤٣٧ ١٩٧,٦٢	١٧ ٨٣٤ ٤٤١,٢٤	١	٤	أستراليا
٢٠ ٠١٩,٠٠	١٣ ٥٣٠ ٤٦١,١٥	٥	١	النمسا
٩٧٩ ٧٧٤,٥٦	٨٠ ٦٩٤ ٣٦٠,٨٢	٣	١	البحرين
١	٥٩ ٢٥٩,٥٥	١	-	بنغلاديش
لا شيء	١ ٥٠٤ ١٤٢,٥١	٣	-	بلجيكا
لا شيء	١ ١٣٩ ٤٠٥,٠٨	٢	-	البرازيل
٥٩٨ ٤٩٢,٢٧	١ ٧٤٨ ٦٠٩,٤٤	٤	٢	كندا

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/Dec.87 (2000).
(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/2 (المرفق الرابع أعلاه).

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الصين	١	٥	٤ ٢٣٤ ٠٤٤,٦٨	٤٤ ٠٧٦,٨٤
كرواتيا	-	٢	٥ ٠٧٣ ١٢١,٥٧	لا شيء
قبرص	-	٥	١ ٣٤٥ ٢٩٨,٠٥	لا شيء
الجمهورية التشيكية	١	٥	١٢ ٦١٢ ٩٦١,١٤	٢٠٧ ١٨٥,٦٠
الدانمرك	٢	٣	٥٥٤ ١٦٤,٥١	٢٧ ٣٧٣,٢٣
مصر	-	٢	٤٧٥ ٣٠٢,٩٤	لا شيء
فرنسا	-	٥	١ ٠٥٦ ٦٦٤,٩٢	لا شيء
ألمانيا	٤	٢	٧٩٠ ٨٦٨,٤٩	٦٩ ٥١٧,٥٥
اليونان	١	٣	١٢ ١٥٣ ٠٩٤,٦٨	١ ٢٦٥ ٤٤٣,٢٥
هنغاريا	٢	٤	٢ ٦٥٨ ٧٧٢,٤٠	٤٧٠ ٥٣٠,٣٠
الهند	٤	٢	١٧١ ٨٧٣,٤٦	٥٤ ٣٦٩,٤٦
إندونيسيا	-	١	٢ ١٣٧ ٢٩٠,٠٠	لا شيء
إيران	١	-	٤ ٠٥٨ ٤٠١,٠٠	١ ٢٥١ ٩٢٣,٥٠
آيرلندا	-	٥	٦٧٠٤ ٧٢٩,٥٢	لا شيء
إسرائيل	-	٤	١٤ ٣٩٧ ٤٨٠,٧٢	لا شيء
إيطاليا	٢	٤	٦ ١٧٣ ٨٤٤,٠٩	٤٦ ٠٠٩,٧٢
اليابان	٤	٢	٣ ٢٧٣ ١٩٥,٧٧	١٥٨ ٣٧٢,٩٨
لبنان	-	٢	١ ٨٦٥ ٧٧٦,٣٠	لا شيء
ليختنشتاين	١	١	٦ ١٤٨ ٢٢٤,٨٩	١٣ ٩٦٠,٠٠
ماليزيا	١	-	١١ ٥٢٤ ٠٥٧,٨٤	٧ ٩٥١ ٦٣٩,٢٨
ملديف	١	-	٦ ٣٨٧ ٣٤٢,٦٨	٢ ٧٣٧ ١٥٦,٠٠
المغرب	-	٣	٥ ٥٣٦ ٢٥٠,٠٠	لا شيء
هولندا	٤	١	١ ٣٢٢ ٢١١,٩٤	٢٧٧ ٦٧٢,٢٤
باكستان	٣	٣	١٤ ٦٨٠ ٥٤٧,٥٠	٤٩ ٠٣١,٤٣
بولندا	-	٤	١٢ ١٨٤ ١٨٨,٨٠	لا شيء
البرتغال	٤	١	٢٣١ ٤٨٢,٥٨	٢٩ ٥٤٣,٨٩
جمهورية كوريا	٢	٤	٥١ ٦٤٥ ٧٣٦,٠١	٢٦٤ ٧٦٢,٠٠
رومانيا	-	٥	١٨٠ ٢١٨ ٨٥٥,٣١	لا شيء

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
الاتحاد الروسي	١	-	٥٢ ١١١ ٢٣٩,٦١	١ ٠٤٦ ١٨٦,٠٠
المملكة العربية السعودية	-	٤	٢٣ ٩٧٥ ٠٥٢,٨٢	لا شيء
سنغافورة	٤	٢	٥٠٠ ٣١٥,٩٩	٥٨ ٢٢١,٢٩
إسبانيا	١	٥	٧ ٨٠٢ ٤٩٤,٠٠	٥٤ ٨١٥,١٦
السويد	١	٢	٩ ١٧٩ ٤٩٤,١٩	١ ٣٣٢ ٩٥٤,٩١
سويسرا	٤	٢	٣ ٧٧٨ ٨١٦,٦٢	٢ ٠٠٢ ٣٤٧,٧٩
جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة	-	٦	١٣ ٦٨٦ ٨٢٢,٤٩	لا شيء
تونس	-	١	٦٨٦ ٩٥٦,٠٠	لا شيء
تركيا	٣	٣	٥ ١٢٧ ٠٠٤,٣٤	٢ ١٨٧ ٦٠٩,٠١
أوغندا	-	١	٢ ٦٥٠ ٢١٥,٩٤	لا شيء
الإمارات العربية المتحدة	٢	٤	١ ٧٥٣ ٤٢٦,٠٤	١٥١ ٠٨٠,٤٥
المملكة المتحدة	٤	٢	٥٨٠ ٢٣٤,٨١	١٦٢ ٧٤٥,٩٧
الولايات المتحدة	٢	٤	١٠ ٣٧٤ ٣٤١,٦١	١ ٣٩٨ ٨٧٣,٨٨
أوروغواي	-	١	٥٠ ١١٠ ٣٢٥,٠٠	لا شيء
طلب شركات ورد مباشرة من جوزيف ويلسر OHG (الطلب رقم ٤٠٠٢٣٩٤)	-	١	٢ ٢٢٨ ٨٠٩,٧٨	لا شيء
المجموع	٦٨	١٣٥	٦٧٠ ٦٧٢ ٠١٠,٨٢	٢٦ ٢٨٥ ٨٨٥,١٨

٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال، وفقاً لمقرر مجلس

الإدارة ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛

٤- يذكر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣

(S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))،

يجب أن تقوم الحكومات بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب المطالبات المعينين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب

عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٥- يلاحظ أنه لم تُقدم في هذه المرحلة أي توصيات بشأن ست مطالبات مشار إليها في المرفق الثاني للتقرير؛

٦- يرجو من الأمين التنفيذي أن يرسل نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى حكومة جمهورية العراق وإلى كل حكومة معنية.

المرفق السادس

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة

هاء/٣*

المحتويات

الفقرات الصفحة

١٩٩	١	مقدمة
١٩٩	٩ - ٢	أولا - الخلفية الإجرائية
١٩٩	٣ - ٢	ألف - طبيعة وغرض الإجراءات
١٩٩	٧ - ٤	باء - الخلفية الإجرائية للمطالبات المدرجة في إطار الدفعة السابعة
٢٠٠	٨	جيم - تعديل المطالبات بعد تقديمها
٢٠١	٩	دال - المطالبات
٢٠٢	٣١ - ١٠	ثانيا - الإطار القانوني
٢٠٢	١٠	ألف - القانون الواجب التطبيق
٢٠٢	١١	باء - مسؤولية العراق
٢٠٣	١٣ - ١٢	جيم - شرط "الناشئة قبل"
٢٠٣	١٥ - ١٤	دال - تطبيق اشتراط الخسارة المباشرة
٢٠٤	١٧ - ١٦	هاء - خسارة الأرباح
٢٠٥	١٨	واو - تاريخ الخسارة
٢٠٥	٢٠ - ١٩	زاي - الفائدة
٢٠٥	٢٣ - ٢١	حاء - سعر صرف العملة
٢٠٦	٢٤	طاء - تكاليف الإجراء
٢٠٦	٢٧ - ٢٥	ياء - التقييم
٢٠٦	٣١ - ٢٨	كاف - الاشتراطات المتعلقة بالأدلة
٢٠٧	٥٨ - ٣٢	ثالثا - مطالبة شركة INTEGRA BAAC
٢٠٨	٤٧ - ٣٣	ألف - الخسائر التعاقدية
٢١٠	٥٤ - ٤٨	باء - الخسائر في الممتلكات
٢١١	٥٧ - ٥٥	جيم - الخسائر المالية
٢١٢	٥٨	دال - توصية بشأن مطالبة شركة INTEGRA

٢١٢	٨٨ - ٥٩	رابعاً - مطالبة شركة GIK HIDROGRADNJA
٢١٣	٧٨ - ٦٠	ألف - الخسائر التعاقدية
٢١٦	٨٦ - ٧٩	باء - الحسابات في المصارف العراقية
٢١٧	٨٧	جيم - الفائدة
٢١٧	٨٨	دال - توصية بشأن مطالبة شركة HIDROGRADNJA
٢١٧	١٥١ - ٨٩	خامساً - مطالبة شركة TRANSKOMPLEKT. LTD
٢١٨	١٠٦ - ٩٢	ألف - الخسائر التعاقدية
٢٢١	١١١ - ١٠٧	باء - الخسائر في الممتلكات العقارية
٢٢٢	١١٧ - ١١٢	جيم - خسائر الممتلكات المادية
٢٢٣	١٢٦ - ١١٨	دال - المدفوعات أو الاعانات المقدمة للغير
٢٢٥	١٣٤ - ١٢٧	هاء - خسارة الأرباح
٢٢٦	١٤٩ - ١٣٥	واو - خسائر أخرى
٢٢٩	١٥٠	زاي - الفوائد
٢٢٩	١٥١	حاء - توصية بشأن مطالبة شركة TRANSKOMPLEKT
٢٢٩	٢٠٦ - ١٥٢	سادساً - المطالبة المقدمة من INGRA
٢٣٠	١٩٢ - ١٥٤	ألف - خسائر العقود
٢٣٥	١٩٦ - ١٩٣	باء - خسائر الممتلكات المادية
٢٣٦	٢٠٠ - ١٩٧	جيم - الكسب الفائت
٢٣٦	٢٠٤ - ٢٠١	دال - خسائر أخرى
٢٣٧	٢٠٥	هاء - الفائدة
٢٣٧	٢٠٦	واو - التوصية المتعلقة بـ INGRA
٢٣٧	٢٥٨ - ٢٠٧	سابعاً - المطالبة المقدمة من ABB SCHALTANLAGEN GMBH
٢٣٨	٢٢٣ - ٢٠٩	ألف - خسائر العقود
٢٤٢	٢٣٠ - ٢٢٤	باء - خسارة الممتلكات المادية
٢٤٣	٢٤١ - ٢٣١	جيم - تقديم مدفوعات أو إعانة إلى آخرين
٢٤٤	٢٥٢ - ٢٤٢	دال - الخسائر المالية
٢٤٦	٢٥٦ - ٢٥٣	هاء - خسائر أخرى
٢٤٦	٢٥٧	واو - الفائدة
٢٤٧	٢٥٨	زاي - التوصية بدفع تعويض لشركة SCHALTANLAGEN
٢٤٧	٢٦٨ - ٢٥٩	ثامناً - المطالبة المقدمة من ASEA BROWN BOVERI AG

٢٤٨	٢٦٦ - ٢٦٠ "المطالبة الفرعية"	ألف -
٢٤٩	٢٦٧	باء - الفائدة
٢٤٩	٢٦٨ ABB المتعلقة بشركة	جيم - التوصية المتعلقة بشركة
تاسعا- المطالبة المقدمة من HOCHTIEF AKTIENGESELLSCHAFT VORM.			
٢٤٩	٢٨٨ - ٢٦٩ GEBR, HELFMANN	
٢٥٠	٢٨٠ - ٢٧٢ "المطالبة الفرعية"	ألف - خسائر العقود و
٢٥٢	٢٨٦ - ٢٨١	باء - الحسابات المصرفية في العراق
٢٥٣	٢٨٧	جيم - الفائدة
٢٥٣	٢٨٨ HOCHTIEF بـ	دال - التوصية المتعلقة بـ
٢٥٣	٣٠٢ - ٢٨٩ HEILT & WOERNER BAU AG من	عاشرا- المطالبة المقدمة من
٢٥٤	٣٠٠ - ٢٩٠ "المطالبة الفرعية"	ألف - خسائر العقود و
٢٥٦	٣٠١	باء - الفائدة
٢٥٦	٣٠٢ HEILT & WOERNER بـ	جيم - التوصية المتعلقة بـ
٢٥٦	٣١٨ - ٣٠٣ STRABAG AG من	حادي عشر - المطالبة المقدمة من
٢٥٧	٣١٦ - ٣٠٦ "المطالبة الفرعية"	ألف - خسائر العقود و
٢٥٩	٣١٧	باء - الفائدة
٢٥٩	٣١٨ STRABAG بـ	جيم - التوصية المتعلقة بـ
٢٥٩	٣٤٠ - ٣١٩ HINDUSTAN CONSTRUCTION COMPANY LIMITED	ثاني عشر - مطالبة شركة
٢٦٠	٣٢٦ - ٣٢٠	ألف - الخسائر التعاقدية
٢٦١	٣٣٤ - ٣٢٧	باء - خسائر الممتلكات المادية
٢٦٢	٣٣٨ - ٣٣٥	جيم - الخسائر الأخرى
٢٦٣	٣٣٩	دال - الفوائد
٢٦٣	٣٤٠ HINDUSTAN بشأن شركة	هاء - توصية بشأن شركة
٢٦٣	٣٧١ - ٣٤١	... U.P STATE BRIDGE CORPORATION LIMITED	ثالث عشر - مطالبة شركة
٢٦٤	٣٤٩ - ٣٤٢	ألف - الخسائر التعاقدية
٢٦٥	٣٥٨ - ٣٥٠	باء - خسائر الممتلكات المادية
٢٦٦	٣٦٤ - ٣٥٩	جيم - المدفوعات أو الاعانات المقدمة للغير
٢٦٧	٣٦٩ - ٣٦٥	دال - الخسائر المالية
٢٦٨	٣٧٠	هاء - الفوائد
٢٦٨	٣٧١ U.P STATE BRIDGE بشأن شركة	واو - توصية بشأن شركة
٢٦٨	٣٩٤ - ٣٧٢ GAMMON INDIA LIMITED	رابع عشر - مطالبة شركة
٢٦٩	٣٨١ - ٣٧٤	ألف - الخسائر في الأرباح

٢٧٠	٣٨٦ - ٣٨٢ خسائر الممتلكات المادية	باء -
٢٧٠	٣٩٣ - ٣٨٧ الخسائر المالية	جيم -
٢٧٢	٣٩٤ GAMMON شركة	دال -
٢٧٢	٤٢٦ - ٣٩٥ F. LLI DELFINO S.P.A. مطالبة شركة	خامس عشر -
٢٧٣	٤١٤ - ٣٩٧ الخسائر التعاقدية	ألف -
٢٧٦	٤١٩ - ٤١٥ خسائر الممتلكات المادية	باء -
٢٧٦	٤٢٥ - ٤٢٠ الخسائر المالية	جيم -
٢٧٧	٤٢٦ DELFINO شركة	دال -
٢٧٨	٤٣٤ - ٤٢٧ SICOM S.P.A. مطالبة شركة	سادس عشر -
٢٧٨	٤٣٣ - ٤٢٩ خسائر الممتلكات المادية	ألف -
٢٧٩	٤٣٤ SICOM شركة	باء -
٢٧٩	٤٣٥ INTALSTRADE S.P.A. مطالبة شركة	سابع عشر -
٢٧٩	٤٣٦	IMPRESIT GIROLA LODIGIANI (IMPREGILO) S.P.A مطالبة شركة	ثامن عشر -
٢٨٠	٥٢٦ - ٤٣٧ VVO SELKHOZPROMEXPORT المطالبة المقدمة من	تاسع عشر -
٢٨٠	٤٨٢ - ٤٣٨ الخسائر التعاقدية	ألف -
٢٨٩	٤٩٣ - ٤٨٣ الكسب الفائت	باء -
٢٩٠	٤٩٨ - ٤٩٤ خسائر الممتلكات العقارية	جيم -
٢٩١	٥٠٦ - ٤٩٩ خسائر الممتلكات المادية	دال -
٢٩٤	٥١٨ - ٥٠٧ المدفوعات أو الاغاثة المقدمة إلى الغير	هاء -
٢٩٦	٥٢٥ - ٥١٩ خسائر أخرى	واو -
٢٩٧	٥٢٦ SELKHOZPROMEXPOR المؤسسة المتعلقة	زاي -
		ENERGOPROJEKT HIDROINZENJERING المطالبات المقدمة من شركة	عشرين -
٢٩٨	٥٨٩ - ٥٢٧ CONSULTING ENGINEERS CO. LTD	
٢٩٩	٥٦٦ - ٥٢٩ الخسائر التعاقدية	ألف -
٣٠٦	٥٧٩ - ٥٦٧ الكسب الفائت	باء -
٣٠٨	٥٨٨ - ٥٨٠ خسائر الممتلكات المادية	جيم -
٣١٠	٥٨٩ ENERGOPROJEKT شركة	دال -
٣١٠	٥٩٠ موجز التوصيات	حادي وعشرين -

قائمة الجداول

٢٠٧INTEGRA'S CLAIM	-١
٢١٢RECOMMENDED COMPENSATION FOR INTEGRA	-٢
٢١٢HIDROGRADNJA'S CLAIM	-٣
٢١٧RECOMMENDED COMPENSATION FOR HIDROGRADNJA	-٤
٢١٨TRANSKOMPLEKT'S CLAIM	-٥
٢٢٩RECOMMENDED COMPENSATION FOR TRANSKOMPLEKT	-٦
٢٣٠INGRA'S CLAIM	-٧
٢٣٧RECOMMENDED COMPENSATION FOR INGRA	-٨
٢٣٨ABB SCHALTANLAGEN'S CLAIM	-٩
٢٤٧RECOMMENDED COMPENSATION FOR ABB SCHALTANLAGEN	-١٠
٢٤٨ASEA BROWN BOVERI'S CLAIM	-١١
٢٤٩RECOMMENDED COMPENSATION FOR ABB	-١٢
٢٥٠HOCHTIEF'S CLAIM	-١٣
٢٥٣RECOMMENDED COMPENSATION FOR HOCHTIEF	-١٤
٢٥٤HEILIT & WOERNER'S CLAIM	-١٥
٢٥٦RECOMMENDED COMPENSATION FOR HEILIT & WOERNER	-١٦
٢٥٧STRABAG'S CLAIM	-١٧
٢٥٩RECOMMENDED COMPENSATION FOR STRABAG	-١٨
٢٦٠HINDUSTAN'S CLAIM	-١٩
٢٦٣RECOMMENDED COMPENSATION FOR HINDUSTAN	-٢٠
٢٦٤U.P. STATE BRIDGE'S CLAIM	-٢١
٢٦٨RECOMMENDED COMPENSATION FOR U.P. STATE BRIDGE	-٢٢
٢٦٩GAMMON'S CLAIM	-٢٣
٢٧٢RECOMMENDED COMPENSATION FOR GAMMON	-٢٤
٢٧٣DELFINO'S CLAIM	-٢٥
٢٧٧RECOMMENDED COMPENSATION FOR DELFINO	-٢٦
٢٧٨SICOM'S CLAIM	-٢٧
٢٧٩RECOMMENDED COMPENSATION FOR SICOM	-٢٨
٢٨٠SELKHOZPROMEXPORT'S CLAIM	-٢٩
٢٩٧	...RECOMMENDED COMPENSATION FOR SELKHOZPROMEXPORT	-٣٠
٢٩٩ENERGOPROJEKT'S CLAIM	-٣١
٣١٠RECOMMENDED COMPENSATION FOR ENERGOPROJEKT	-٣٢

مقدمة

١- عيّن مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") فريق المفوضين هذا ("الفريق")، المؤلف من السادة فيرنر ميليس (الرئيس) وديفيد مايس وسومونغ سوتشاريتكول، في دورته الثانية والعشرين المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، وذلك لاستعراض المطالبات المتعلقة بالبناء والأشغال الهندسية والمقدمة إلى اللجنة بالنيابة عن الشركات وغيرها من الكيانات القانونية وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والقواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد") وغيرها من مقررات مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير التوصيات المقدمة من الفريق إلى مجلس الإدارة، عملاً بالمادة ٣٨(هـ) من القواعد، فيما يتعلق بثماني عشرة مطالبة مشمولة في الدفعة السابعة. ويطلب كل من أصحاب المطالبات تعويضاً عن خسائر أو أضرار أو إصابات يدعى أنها ناتجة عن غزو العراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ثم احتلاله لها. وقد اختارت أمانة اللجنة المطالبات المقدمة إلى الفريق في إطار هذه الدفعة التي يتناولها هذا التقرير من بين المطالبات المتعلقة بالبناء والأشغال الهندسية (المطالبات من الفئة "هـ/٣") بالاستناد إلى معايير محددة بمقتضى القواعد.

أولاً - الخلفية الإجرائية

ألف - طبيعة وغرض الإجراءات

٢- يرد بيان مركز ووظائف اللجنة في تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ١٩ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٢ أيار/مايو ١٩٩١ (S/22559). وتعتبر اللجنة، وفقاً لذلك التقرير، هيئة معنية بتقصي الحقائق تتولى دراسة المطالبات والتحقق من صحتها وتقدير الخسائر، وتقديم التوصيات بشأن التعويضات، ودفع مبالغ التعويضات.

٣- وقد عُهد إلى الفريق بالاضطلاع بثلاث مهام في إطار إجراءاته. أولاً، يبت الفريق فيما إذا كانت مختلف أنواع الخسائر التي يدعي أصحاب المطالبات وقوعها تدخل في نطاق ولاية اللجنة. ثانياً، يتحقق الفريق مما إذا كانت الخسائر المدعى وقوعها هي من حيث المبدأ خسائر قابلة للتعويض، ومما إذا كان صاحب المطالبة قد تكبدها بالفعل. ثالثاً، يبت الفريق فيما إذا كانت هذه الخسائر القابلة للتعويض قد تم تكبدها بالمبالغ المطالب بها.

باء - الخلفية الإجرائية للمطالبات المدرجة في إطار الدفعة السابعة

٤- أصدر الفريق في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ و٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩ أوامر إجرائية فيما يتصل بالمطالبات. وبالنظر إلى تعقد القضايا المثارة، وحجم الوثائق التي

تستند إليها المطالبات، ومبالغ التعويضات المطالب بها، فقد قرر الفريق أن يصنف كل مطالبة من هذه المطالبات باعتبارها "كبيرة أو معقدة على نحو غير عادي" بالمعنى المقصود في المادة ٣٨(د) من القواعد. وبالتالي فقد قرر الفريق أن يُنجز استعراضه للمطالبات في غضون ١٢ شهراً من تاريخ صدور أمره الإجرائي في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

٥- وقد أجرى الفريق استعراضاً وقائعيّاً وقانونياً شاملاً ومفصلاً للمطالبات. ونظر في الأدلة التي قدمها أصحاب المطالبات استجابة لطلباته المتعلقة بتقديم معلومات ومستندات. كما نظر في ردود العراق على القضايا الوقائية والقانونية التي أثرت في التقرير الخامس والعشرين للأمم المتحدة التنفيذي الصادر في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ وفقاً للمادة ١٦ من القواعد.

٦- واتخذ الفريق، بعد استعراض المعلومات والمستندات ذات الصلة، قرارات أولية فيما يتعلق بمدى استحقاق التعويض عن عناصر الخسارة في كل مطالبة من المطالبات. وعملاً بالمادة ٣٦ من القواعد، واصل الفريق الاستعانة بخبراء استشاريين من شركات متخصصة في المحاسبة وتقييم الخسائر تتمتع بخبرة على الصعيد الدولي وصعيد منطقة الخليج الفارسي، وذلك لمساعدته في تحديد مقدار الخسائر المتكبدة في مشاريع البناء الكبرى. ثم أوعز الفريق إلى خبراءه الاستشاريين بإعداد تقارير شاملة عن كل مطالبة من المطالبات.

٧- ولم يورد الفريق في صياغته لهذا التقرير إشارات محددة إلى ما قدم أو أتيح له، لغرض إنجاز عمله، من وثائق مقيدة التوزيع أو غير متاحة للعموم.

جيم - تعديل المطالبات بعد تقديمها

دال - المطالبات

٩- يتضمن هذا التقرير النتائج التي خلص إليها الفريق فيما يتعلق بالخسائر التي يزعم أنها نجمت عن قيام العراق بغزو واحتلال الكويت، وذلك فيما يتصل بالمطالبات التالية:

(أ) شركة INTEGRA BAAC التي تطلب تعويضاً قدره ١٤٥ ٥٢٣ ٢٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) شركة GIK Hidrogradnja التي تطلب تعويضاً قدره ٦٨٩ ٤٥٠ ٢١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

- (ج) شركة Transkomplekt Ltd. التي تطلب تعويضاً قدره ٣٦٤ ٦٦٨
٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (د) شركة Ingra d.d. التي تطلب تعويضاً قدره ٦١٧ ٢٠٩ ٥٢ دولاراً من
دولارات الولايات المتحدة؛
- (هـ) شركة ABB Schaltanlagen GmbH التي تطلب تعويضاً قدره ١٦٧ ٢٥٣
١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (و) شركة Asea Brown Boveri AG التي تطلب تعويضاً قدره ٠٧٩
٢٨ ٦٤٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ز) شركة Hochtief Aktiengesellschaft vorm. Gebr. Helfmann التي
تطلب تعويضاً قدره ١٦٧ ٨١٢ ٥٦٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ح) شركة Heilit & Woerner Bau AG التي تطلب تعويضاً قدره ٤٠١
٧٩ ٨٩٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ط) شركة Strabag AG التي تطلب تعويضاً قدره ١١٨ ٥٨٤ ١٢٢
دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ي) شركة Hindustan Construction Company Limited التي تطلب
تعويضاً قدره ٨٥١ ٢٠٩ ١٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ك) شركة U.P. State Bridge Corporation Limited التي تطلب تعويضاً
قدره ٨ ٦٩٨ ٠٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ل) شركة Gammon India Limited التي تطلب تعويضاً قدره ٤٢٠ ١٧١
٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (م) شركة F.Ili Delfino S.p.A. التي تطلب تعويضاً قدره ٣٥٤ ٦٧٧
دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ن) شركة SICOM S.p.A. التي تطلب تعويضاً قدره ٠٤٨ ٠٠٢ ١
دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (س) شركة VVO Selkhozpromexport التي تطلب تعويضاً قدره
٢١ ٨٦٢ ٧٥٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ع) شركة Energoprojekt Hidroinženjering Consulting Engineers Co. التي تطلب تعويضاً قدره ٤٣٤ ١٧٢ ٢٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

ثانياً - الإطار القانوني

ألف - القانون الواجب التطبيق

١٠- حسبما ورد في الفقرات ١٦-١٨ و ٢٣ من التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "ها/٣" (S/AC.26/1998/13) ("التقرير الأول")، قرر الفريق أن الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) تؤكد من جديد مسؤولية العراق وتحدد الولاية المنوطة باللجنة. وقد قام الفريق بتطبيق قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وغيره من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ومقررات مجلس الإدارة وكذلك، عند الاقتضاء، قواعد القانون الدولي الأخرى ذات الصلة.

باء - مسؤولية العراق

١١- حسبما هو مبين في الفقرة ١٦ من التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هـ/٣" (S/AC.26/1991/1) ("التقرير الثالث")، قرر الفريق أن كلمة "العراق" كما هي مستخدمة في المقرر ٩ (S/AC.26/1992/9) تعني حكومة العراق، وما يتشعب عنها من فروع سياسية، أو أي وكالة أو وزارة، أو جهاز أو كيان (وبخاصة مؤسسات القطاع العام) يخضع لسيطرة حكومة العراق. وكانت حكومة العراق، أثناء غزو العراق واحتلاله للكويت، تتولى تنظيم جميع أوجه الحياة الاقتصادية عدا عن بعض القطاعات الهامشية في مجالات الزراعة والخدمات والتجارة.

جيم - شرط "الناشئة قبل"

١٢- اعتمد الفريق في تقريره الأول التفسير التالي لشرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) فيما يتعلق بالعقود التي كان العراق طرفاً فيها:

(أ) أريد بعبارة "دون المساس بديون العراق والتزاماته الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية" أن يكون

لها أثر استيعادي لولاية اللجنة، أي أن هذه الديون والالتزامات لا يمكن أن تُعرض على اللجنة؛

(ب) إن الفترة الموصوفة بعبارة "ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠" يجب أن تفسر مع إيلاء الاعتبار الواجب للغرض من هذه العبارة، وهو أن تستبعد من ولاية اللجنة الديون المدومة المستحقة على العراق؛

(ج) يجب إعطاء المصطلحين "ديون" و"التزامات" نفس المعنى المتعارف عليه والمعتاد في السياق العادي؛

(د) إن استخدام مهلة سداد قوامها ثلاثة أشهر لتحديد النطاق الزمني للولاية هو استخدام معقول ويتسق مع الواقع الاقتصادي في العراق قبل الغزو وكذلك مع الممارسات التجارية العادية.

١٣- ويخلص الفريق إلى أن المطالبة التي تتعلق "بدين أو التزام ناشئ قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠" تعني ديناً واجب السداد عن عمل منجز أو خدمات مقدمة قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

دال - تطبيق اشتراط الخسارة المباشرة

١٤- ترد في مقررات مجلس الإدارة ٧ (S/AC.26/1991/7/Rev.1)، و٩ (S/AC.26/1992/9)، و١٥ (S/AC.26/1992/15)، تعليمات محددة إلى الفريق فيما يتعلق بتفسير اشتراط "الخسارة المباشرة". وقد قام الفريق، تطبيقاً لتلك المقررات، بدراسة أنواع الخسائر المعروضة في المطالبات بغية تحديد ما إذا كان شرط العلاقة السببية - الخسارة الناجمة مباشرة - قائماً فيما يتصل بكل عنصر من عناصر الخسارة.

١٥- وقد توصل الفريق إلى النتائج التالية فيما يتعلق بتحديد معنى "الخسارة المباشرة":

(أ) فيما يتعلق بالأصول المادية في العراق والكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، يمكن لصاحب المطالبة أن يثبت وقوع الخسارة المباشرة اذا بين أن انهيار النظام المدني في العراق أو الكويت، نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت، قد تسبب في قيام صاحب المطالبة بإجلاء مستخدميه وأن هذا الاجلاء قد أسفر عن التخلي عن الأصول المادية لصاحب المطالبة؛

(ب) لا يجوز للعراق، فيما يتعلق بالخسائر المتصلة بالعقود التي كان طرفاً فيها، أن يتذرع بحجة القوة القاهرة أو ما شابهها من المبادئ القانونية للتوصل من التزاماته بموجب العقد؛

(ج) فيما يتعلق بالخسائر المتصلة بعمود لم يكن العراق طرفاً فيها، يمكن لصاحب المطالبة أن يثبت وقوع الخسارة المباشرة اذا استطاع أن يقيم الدليل على أن قيام العراق بغزو واحتلال الكويت أو أن انهيار النظام المدني في العراق أو الكويت في أعقاب الغزو قد دفعا صاحب المطالبة إلى إجلاء المستخدمين اللازمين لتنفيذ العقد؛

(د) إن التكاليف المتكبّدة في سياق اتخاذ خطوات معقولة لتخفيف الخسائر التي لحقت بصاحب المطالبة تعتبر خسائر مباشرة، علماً بأن صاحب المطالبة كان ملزماً بالتقليل من أي خسائر كان تفاديها معقولاً بعد إجلاء المستخدمين عن العراق أو الكويت؛

(هـ) لا يعتبر انعدام إمكانية استخدام الأموال المودعة في المصارف العراقية خسارة مباشرة ما لم يُثبت صاحب المطالبة أن العراق كان مطالباً، بموجب عقد أو التزام آخر محدد، بصرف تلك الأموال بعمليات قابلة للتحويل والسماح بنقل تلك الأموال المحوّلة إلى خارج العراق، وأن عملية الصرف والتحويل هذه قد حال دونها قيام العراق بغزو واحتلال الكويت.

هاء - خسارة الأرباح

١٦- من أجل إثبات صحة أية مطالبة بالتعويض عن خسارة الأرباح، يجب على صاحب المطالبة أن يثبت أنه كان طرفاً في علاقة تعاقدية قائمة وقت حدوث الغزو. ثانياً، يجب على صاحب المطالبة أن يثبت أن استمرار هذه العلاقة قد أصبح مستحيلًا نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت. وأخيراً، ينبغي حساب الأرباح على مدى فترة العقد. ويجب على صاحب المطالبة أن يثبت أنه كان سيحقق أرباحاً من العقد ككل. وبالتالي يجب عليه أن يثبت أنه كان سيحقق أرباحاً من إنجاز العقد لا مجرد إثبات أن العقد كان مرجحاً في وقت معين فقط.

١٧- وينبغي لدى حساب خسارة الأرباح أن تؤخذ في الاعتبار المخاطر الملازمة لأي مشروع بعينه وقدرة صاحب المطالبة على تحقيق أرباح في الماضي. ويقتضي طابع التكهّن الذي يتسم به بعض المشاريع أن ينظر الفريق إلى الأدلة المقدمة نظرة نقدية. ومن أجل التوصل "بدرجة معقولة من التيقن" إلى إثبات صحة مطالبة بالتعويض عن خسارة الأرباح، يشترط الفريق ألا يقوم صاحب المطالبة بتقديم العقود والفواتير المتصلة بمختلف المشاريع فحسب بل أن يقدم أيضاً بيانات مالية مفصلة، بما في ذلك بيانات مدققة حيثما تكون متاحة، وتقارير إدارية، وكشوف ميزانيات، وحسابات، وجداول زمنية، وتقارير مرحلية، فضلاً عن تحليل مفصل لإيرادات وتكاليف المشروع الفعلية منها والمتوقعة.

واو - تاريخ الخسارة

١٨ - يتعين على الفريق أن يحدد "تاريخ وقوع الخسارة" بالمعنى المقصود في مقرر مجلس الإدارة ١٦ (S/AC.26/1992/16) لغرض التوصية بالتعويض عن الفائدة ولغرض تحديد سعر الصرف المناسب الذي يتعين أن يطبق على الخسائر المقومة بعملات غير دولار الولايات المتحدة. وقد قام الفريق، حسب الاقتضاء، بتحديد تاريخ وقوع الخسارة بالنسبة لكل مطالبة من المطالبات.

زاي - الفائدة

١٩ - وفقاً للمقرر ١٦ (S/AC.26/1992/16)، "تستحق الفوائد من تاريخ وقوع الخسارة وحتى تاريخ الدفع، وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". كما نص المقرر ١٦ الصادر عن مجلس الإدارة على "دفع الفوائد بعد دفع أصل مبلغ التعويض"، مع إرجاء البت في طرق حساب الفوائد ودفعها.

٢٠ - ويخلص الفريق إلى أن الفوائد تستحق اعتباراً من تاريخ حدوث الخسارة أو، ما لم يُثبت خلاف ذلك، اعتباراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

حاء - سعر صرف العملة

٢١ - لئن كان الكثير من التكاليف التي تكبدها أصحاب المطالبات مقوماً بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فإن اللجنة تصدر قرارات التعويض مقومة بالدولار. ولذلك يتعين على الفريق تحديد سعر الصرف المناسب لتطبيقه على الخسائر المقومة بعملات أخرى.

٢٢ - ويخلص الفريق إلى أن سعر الصرف المنصوص عليه في العقد هو السعر المناسب بالنسبة للخسائر المتكبدة في إطار العقود ذات الصلة لأنه سعر الصرف الذي تفاوضت واتفقت عليه الأطراف تحديداً.

٢٣ - ويخلص الفريق، فيما يتعلق بالخسائر غير التعاقدية، إلى أن سعر الصرف المناسب هو سعر الصرف التجاري السائد المحدد في نشرة الأمم المتحدة الشهرية للاحصاءات، في تاريخ وقوع الخسارة أو، ما لم يثبت خلاف ذلك، في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

طاء - تكاليف الإجراء

٢٤ - وفقاً للفقرة ٢١(ب) من مقرر مجلس الإدارة ٧، يخلص الفريق إلى أن التكاليف المرتبطة بإجراء المستخدمين عن العراق وبيعادتهم إلى أوطانهم خلال الفترة

المتمدة بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ٢ آذار/مارس ١٩٩١ تعتبر تكاليف قابلة للتعويض بقدر ما يثبت صاحب المطالبة تكبده لها. وتتألف التكاليف القابلة للتعويض من المصروفات المؤقتة والاستثنائية المتصلة بالاجلاء وبالإعادة إلى الوطن، بما في ذلك تكاليف النقل وتوفير الطعام والمأوى.

ياء - التقييم

٢٥- وضع الفريق، بمساعدة الأمانة وخبرائه الاستشاريين، برنامجاً للتحقق يتناول كل بند من بنود الخسارة. ويكفل التحليل التقييمي الذي يستخدمه خبراء الفريق الاستشاريون توخي الوضوح والاتساق في تطبيق بعض مبادئ التقييم على المطالبات المتعلقة بالبناء والأشغال الهندسية.

٢٦- فبعد تسلم جميع المعلومات والأدلة المتعلقة بالمطالبات، قام خبراء الفريق الاستشاريون بتطبيق برنامج التحقق وتم تحليل كل عنصر من عناصر الخسارة إفرادياً وفقاً لمجموعة من التعليمات وضعها الفريق. وأسفر التحليل الذي أجراه الخبراء الاستشاريون إما عن توصية بالتعويض بمقدار المبلغ المطالب به، أو بتعديل المبلغ المطالب به، أو بتقديم توصية بعدم دفع أي تعويض فيما يخص كل عنصر من عناصر الخسارة. أما الحالات التي لم يتمكن خبراء الفريق الاستشاريون من البت فيها، فقد عرضت على الفريق لاختصاصها لمزيد من المناقشة والدراسة.

٢٧- وقد اعتمد الفريق، فيما يتعلق بخسائر الممتلكات المادية، التكلفة التاريخية مخصوصاً منها قيمة الاستهلاك، باعتبارها وسيلته التقييمية الأساسية.

كاف - الاشتراطات المتعلقة بالأدلة

٢٨- طبقاً للمادة ٣٥(٣) من القواعد، يجب أن تكون المطالبات المقدمة من الشركات مؤيدة بأدلة كافية لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بالتعويض عنها ومقدارها. وقد بين مجلس الإدارة بصورة واضحة في الفقرة ٥ من مقرره ١٥ أنه، فيما يتعلق بالخسائر التجارية، يلزم "تقديم وصف وقائعي مفصل للظروف التي حدثت فيها ما يدعى تكبده من خسارة أو ضرر أو إصابة" لكي يوصى بدفع تعويض.

٢٩- وفي استمارة المطالبات من الفئة "هاء"، تطالب جميع الشركات وغيرها من الكيانات القانونية المتقدمة بمطالبات بأن تُرفق باستمارات مطالباتها "بياناً منفصلاً يشرح مطالباتها ("بيان المطالبة") مؤيداً بأدلة مستندية وأدلة أخرى مناسبة تكفي لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بالتعويض عنها ومقدارها".

٣٠- وفي الحالات التي لم يكن فيها بيان المطالبة الأصلي مؤيداً بأدلة كافية تثبت وقوع الخسارة المدعاة، قامت الأمانة بإعداد وتوجيه بلاغ خطي إلى صاحب المطالبة تطلب فيه تقديم معلومات ومستندات محددة فيما يتعلق بالخسارة (”خطاب توضيح المطالبة“). ولاحظ الفريق، في معرض استعراضه للردود المقدمة لاحقاً، أن أصحاب المطالبات لم يقدموا في العديد من الحالات أدلة كافية تؤيد ما زعموا تكبده من خسائر.

٣١- ويتعين على الفريق أن يبت فيما إذا كانت هذه المطالبات مؤيدة بأدلة كافية. ويتوجب عليه، فيما يتعلق بالمطالبات المؤيدة بأدلة على هذا النحو، أن يوصي بمبلغ التعويض المناسب فيما يخص كل عنصر من عناصر المطالبة يعتبر قابلاً للتعويض. وهذا يقتضي تطبيق المبادئ ذات الصلة من قواعد اللجنة المتصلة بتقديم الأدلة، وإجراء تقييم لعناصر الخسارة وفقاً لهذه المبادئ. وترد أدناه توصيات الفريق.

ثالثاً - مطالبة شركة INTEGRA BAAC

٣٢- شركة INTEGRA BAAC هي هيئة (أو رابطة) تجارية مسجلة في البوسنة والهرسك وتعمل في مجال تنفيذ أو أداء الأعمال الاستثمارية أو الرأسمالية في الخارج. وتطالب الشركة بمبلغ قدره ١٤٥ ٥٢٣ ٢٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة كتعويض عن خسائر تعاقدية وخسائر في الممتلكات وخسائر مالية.

الجدول ١ - مطالبة شركة INTEGRA

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر تعاقدية	٤ ٢٥٣ ٤٠٤
خسائر في الممتلكات	٢ ١٤٧ ٧٤١
خسائر مالية	١٦ ١٢٢ ٠٠٠
المجموع	٢٢ ٥٢٣ ١٤٥

ألف - الخسائر التعاقدية

١- الوقائع والادعاءات

٣٣- تطلب شركة INTEGRA مبلغاً قدره ٤ ٢٥٣ ٤٠٤ دولارات كتعويض عن الخسائر التعاقدية التي تزعم أنها تكبدها فيما يتعلق بعدد من العقود في العراق.

(أ) فندق ميرديان فلسطين

٣٤- في ١٣ آب/أغسطس ١٩٧٨، أبرمت شركة INTEGRA عقداً مع المؤسسة العامة للسياحة ("صاحب العمل") لبناء فندق ميرديان فلسطين ("عقد الفندق"). وكان من المقرر أن يُنجز تنفيذ عقد الفندق في غضون فترة ٣١ شهراً اعتباراً من ١٣ آب/أغسطس ١٩٧٨. وبموجب إضافة ألحقت بالعقد في نيسان/أبريل ١٩٨١، تم تمديد تاريخ الإنجاز حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١. إلا أن شركة INTEGRA لم تسلّم الفندق حتى ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ولم تحصل على شهادة التسليم حتى ٣ نيسان/أبريل ١٩٨٨.

٣٥- وتطلب شركة INTEGRA تعويضاً قدره ٩٧٤ ٤٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة يمثل مبلغ الديون المستحقة. بموجب العقد وتكاليف إنهاء العقد التي تزعم الشركة أنها مستحقة لها، مخصوماً منه مجموع مبالغ المدفوعات التي حصلت عليها الشركة من صاحب العمل.

(ب) دار الأزياء العراقية

٣٦- تزعم شركة INTEGRA أنها أبرمت عقداً مع وزارة الثقافة والإعلام لبناء "دار الأزياء العراقية" ("عقد دار الأزياء العراقية"). ولم تبين الشركة تاريخ إبرام هذا العقد كما أنها لم تقدم نسخة منه.

٣٧- وذكرت الشركة أنها قامت بالأعمال المتصلة بتنفيذ عقد دار الأزياء العراقية في الفترة بين عام ١٩٨٢ وعام ١٩٨٣ وأن التسليم النهائي قد تم في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧. وقد تأجل دفع المبلغ المستحق وقدره ٣٠٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وذلك وفقاً لاتفاق تأجيل للدفع أبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة. وتطلب شركة INTEGRA تعويضاً عن هذا المبلغ الذي تزعم أنه لم يسدد لها قط.

(ج) هيئة الطاقة الذرية العراقية

٣٨- في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤، أبرمت شركة INTEGRA ثلاثة عقود مع هيئة الطاقة الذرية العراقية ("هيئة الطاقة الذرية") لبناء مكتبة وجمع من المباني الهندسية، ومطعم، ومقصفين اثنين، وغير ذلك من المباني. كما أبرمت شركة INTE- GRA عقداً مع هيئة الطاقة الذرية بتاريخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ لبناء مستودعات عامة (ويُشار إلى هذه العقود معاً باسم "عقود هيئة الطاقة الذرية").

٣٩- وقد أنجزت شركة INTEGRA الأشغال المطلوبة بموجب العقد وسلمتها في عام ١٩٨٧. ولم يتم الدفع في تلك المرحلة لأن المبلغ المستحق قد أُدرج في إطار اتفاق لتأجيل الدفع أُبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة.

٤٠- وتطلب شركة INTEGRA مبلغاً قدره ٦١٦ ٢٧٥ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ومبلغاً قدره ١٠٠ ٣٤٤ ديناراً عراقي مقابل مبالغ الأشغال المتعاقد عليها والتي تزعم أنه لم يتم دفعها، بالإضافة إلى مبلغ ٤٠٨ ٧٨ دولارات ومبلغ ٣٢٣ ١٠ ديناراً عراقياً كتعويض عن تكاليف الإنهاء التي تزعم تكبدها.

٢- التحليل والتقييم

٤١- لقد عرّف الفريق شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧(١٩٩١) باعتباره يستبعد من ولاية اللجنة ديون حكومة العراق إذا كان أداء ذلك الالتزام سابقاً لتاريخ ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

٤٢- ولأغراض تطبيق شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧(١٩٩١)، يخلص الفريق إلى أنه كان لشركة INTEGRA، في كل حالة من الحالات، عقد مبرم مع العراق.

٤٣- ويرى الفريق أن الخسائر التعاقدية التي تزعم شركة INTEGRA تكبدها تتصل كلياً بأعمال أدتها الشركة قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

٤٤- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية لأنها تتصل بديون والتزامات على العراق ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبالتالي فهي لا تدخل في نطاق ولاية اللجنة.

٤٥- ولأغراض تطبيق قرار مجلس الأمن ٦٨٧(١٩٩١)، يرى الفريق أنه لم يكن لاتفاق تأجيل الدفع أثر تجديد استحقاق أو استبدال الديون.

٤٦- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن تكاليف الإنهاء التي تزعم شركة INTEGRA تكبدها، لأن الشركة لم تقدم ما يكفي من الأدلة لتأييد صحة مطالباتها بالتعويض عن هذه التكاليف المزعومة.

٣- التوصية

٤٧- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية.

باء - الخسائر في الممتلكات

١- الوقائع والادعاءات

٤٨- تطلب شركة INTEGRA مبلغاً قدره ٣٢٨ ٩٦٩ دولاراً ومبلغاً قدره ٤١٣ ١٧٨ دولاراً كتعويض عن الخسائر في الممتلكات العقارية والمادية المتصلة بعقد الفندق وعقود هيئة الطاقة الذرية، على التوالي.

(أ) عقد الفندق

٤٩- ذكرت شركة INTEGRA أنها استوردت إلى العراق فيما يتعلق بتنفيذ عقد الفندق آلات جديدة و"أدوات عمل" ومساكن جاهزة الصنع، بما في ذلك مسكن طباط، ومطاعم ومستودع وورشة ومبان إدارية. وقد قامت الشركة فيما بعد باستخدام بعض آلات ومعدات البناء نفسها فيما يتعلق بتنفيذ عقد دار الأزياء العراقية وعقود هيئة الطاقة الذرية العراقية. وزعمت الشركة أنها لم تتمكن من إعادة تصدير الآلات والمعدات بسبب الحرب بين العراق وإيران وكذلك بسبب استحالة حصولها، كما تزعم، على شهادة تسليم فيما يتعلق بتنفيذ عقد الفندق.

٥٠- وتطلب شركة INTEGRA مبلغاً قدره ٣٢٨ ٩٦٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة كتعويض عن خسارة آلات البناء و"وسائل النقل"، وأدوات القياس، والمعدات المكتبية، والأثاث المكتبي، ولوازم "المباني الجاهزة" و"معدات هذه المباني".

(ب) عقود هيئة الطاقة الذرية العراقية

٥١- تطلب شركة INTEGRA مبلغاً قدره ٤١٣ ١٧٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة كتعويض عن خسائر الممتلكات المادية فيما يتعلق بعقود هيئة الطاقة الذرية العراقية. ولم توضح الشركة كيفية فقدان أو تلف الممتلكات أو كيفية حدوث خسائرها المزعومة. وتتألف الممتلكات التي تزعم الشركة أنها تكبدت خسائر بصددتها من مبان تقع في أماكن معيشة العمال و"أدوات عمل" وأثاث مكتبي، ومعدات.

٢- التحليل والتقييم

٥٢- يلاحظ الفريق أن شركة INTEGRA لم تقدم أية أدلة تؤيد وقوع خسائرها المزعومة عدا عن تقديم بيان مالي. كما أن الشركة لم تقدم أية أدلة تثبت ملكيتها للممتلكات العقارية أو المادية أو حقها في استخدام هذه الممتلكات.

٥٣- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن الخسائر في الممتلكات العقارية والمادية لأن شركة INTEGRA لم تقدم أدلة كافية تثبت تكبدها للخسائر المزعومة.

٣ - التوصية

٥٤ - يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في الممتلكات.

جيم - الخسائر المالية

١ - الوقائع والادعاءات

٥٥ - تطلب شركة INTEGRA مبلغاً قدره ١٣ ١٦٠ ٠٠٠ دولار ومبلغاً قدره ٢ ٩٦٢ ٠٠٠ دولار كتعويض عن النفقات التي تزعم أنها تكبدتها فيما يتعلق بتكاليف الضمانات المصرفية وتكاليف التأمين المتعلقة بعقد الفندق وعقود هيئة الطاقة الذرية العراقية، على التوالي. ولم تقدم الشركة أية معلومات أخرى فيما يتصل بهذا الجانب من جوانب مطالبتها رغم أنه قد طلب منها تقديم هذه المعلومات في خطاب لتوضيح المطالبة.

٢ - التحليل والتقييم

٥٦ - لا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن الخسائر المزعومة لأن شركة INTEGRA لم تقدم أية أدلة تؤيد صحة مطالبتها.

٣ - التوصية

٥٧ - يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

دال - توصية بشأن مطالبة شركة INTEGRA

الجدول ٢ - التعويض الموصى بدفعه لشركة INTEGRA

التعويض الموصى بدفعه	مبلغ المطالبة
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)
	عنصر المطالبة

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسارة التعاقدية	٤ ٢٥٣ ٤٠٤	لا شيء
خسارة الممتلكات	٢ ١٤٧ ٧٤١	لا شيء
الخسائر المالية	١٦ ١٢٢ ٠٠٠	لا شيء
المجموع	٢٢ ٥٢٣ ١٤٥	لا شيء

٥٨- ويوصي الفريق، استناداً إلى ما خلص إليه من استنتاجات فيما يتعلق بمطالبة شركة INTEGRA، بعدم دفع أي تعويض للشركة.

رابعاً - مطالبة شركة GIK HIDROGRADNJA

٥٩- شركة Gik Hidrogradnja للهندسة المدنية والمقاولات العامة ("Hidrograd-nja") هي شركة مملوكة ملكية عامة ومؤسسة في البوسنة والهرسك، وهي تعمل في مجال تصميم وتنفيذ مشاريع الهندسة المدنية ومشاريع البناء والإشراف عليها. وتطلب الشركة مبلغاً قدره ٦٨٩ ٤٥٠ ٢١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة كتعويض عن الخسائر التعاقدية والخسائر المالية والفوائد.

الجدول ٣- مطالبة شركة HIDROGRADNJA

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر تعاقدية	١٢ ٥٤٠ ٧٤٧
حسابات لدى المصارف العراقية	٢ ٣١٢ ٥٨٦
فوائد	٦ ٥٩٧ ٣٥٦
المجموع	٢١ ٤٥٠ ٦٨٩

ألف - الخسائر التعاقدية

١- الوقائع والادعاءات

٦٠- أبرمت شركة Hidrogradnja عقداً في ٨ تموز/يوليه ١٩٨١ ("العقد") مع الهيئة العامة للسدود التابعة لوزارة الزراعة والري العراقية ("صاحب العمل") لبناء

وتجهيز محطة لتوليد الطاقة الكهرومائية في القادسية. وكانت محطة توليد الطاقة هذه جزءاً من مشروع سد الحديثة في العراق. وبلغت التكلفة الأصلية لتنفيذ العقد ٩٣٠ ٣٢١ ١٦٩ ديناراً عراقياً خصص مبلغ ٦٥١ ٠٥٧ ٩٨ ديناراً منه لأشغال الهندسة المدنية و٢٧٩ ٢٥٥ ٧١ ديناراً لأشغال الهندسة الكهربائية. ثم زادت تكلفة العقد فيما بعد إلى ٠٢٨ ٥٣١ ١٦٩ ديناراً عراقياً خصص ٩٢٢ ٣٨٥ ٩٨ ديناراً منه لأشغال الهندسة المدنية و١٠٦ ١٤٥ ٧١ ديناراً لأشغال الهندسة الكهربائية.

٦١- وقد استعانت شركة Hidrogradnja بشركة Ingra d.d، وهي شركة كرواتية لها أيضاً مطالبة ينظر فيها الفريق في هذا التقرير، لتعمل معها كمتعاقد من الباطن لأداء أشغال الهندسة الكهربائية.

٦٢- وتم تقسيم الأشغال التي يشملها العقد إلى أربعة أقسام. ويتألف كل قسم من الأقسام الثلاثة الأولى من توريد وتركيب وحدتين لتوليد الطاقة، أما القسم الرابع فيتألف من أشغال إضافية ملحقة.

٦٣- وقد تم تأجيل سداد مبالغ العقد بموجب اتفاق لتأجيل الدفع أبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة.

٦٤- وكان يتعين دفع مبالغ العقد بعد تقديم شهادات مؤقتة. وقد خصم صاحب العمل من المدفوعات المؤقتة مبالغ محتجزة تمثل في مجموعها ما نسبته ١٠ في المائة من تكلفة العقد. وبموجب شروط العقد، كان صاحب العمل ملزماً بإعادة دفع المبالغ المحتجزة بمعدل نصف في المائة من تكلفة العقد بعد إصدار شهادة القبول المؤقتة، ونصف في المائة من تكلفة العقد بعد إصدار شهادة القبول النهائية بالنسبة لكل وحدة من وحدات توليد الطاقة.

٦٥- وقد بدأت شركة Hidrogradnja في تنفيذ الأشغال المطلوبة بموجب عقد القادسية في تموز/يوليه ١٩٨١ وأنجزت جزءاً كبيراً من هذه الأشغال بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦. وتم إصدار شهادات قبول مؤقتة بالنسبة للأقسام الثلاثة الأولى في عام ١٩٨٦ وبالنسبة للقسم الأخير في عام ١٩٨٧. وصدرت شهادات القبول النهائية بالنسبة للوحدات من ١ إلى ٣ في ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨، بينما صدرت شهادة القبول النهائية بالنسبة للوحدة ٤ في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨.

٦٦- وتزعم شركة Hidrogradnja أن الوحدتين ٥ و٦ قد أصيبتا بأضرار قبل قيام العراق بغزو واحتلال الكويت وأن شركة Ingra تعهدت بإجراء الإصلاحات الضرورية. ولم توضح شركة Hidrogradnja كيفية وقوع الأضرار، ولكنها زعمت أنها لم تكن مسؤولة عن حدوثها. وقد أدت ضرورة إجراء الإصلاحات إلى تأخير إصدار

شهادة القبول النهائية بالنسبة لهاتين الوحدتين. وتم إصدار شهادة القبول النهائية بالنسبة للوحدة ٥ في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، وبعد ذلك قام صاحب العمل في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠ بسداد ذلك الجزء من المبالغ المحتجزة المستحق دفعه بالعملة المحلية، وسُجّل هذا المبلغ في حساب مصرفي لشركة Hidrogradnja في بغداد.

٦٧- وتزعم شركة Hidrogradnja أن إصلاحات الوحدة رقم ٦ قد أُنجزت، على حد علمها، بحلول ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. إلا أنه لم يتم إصدار شهادة القبول النهائية بالنسبة لهذه الوحدة، وكانت نتيجة ذلك أن الشركة لم تحصل لا على الجزء المستحق دفعه بالعملة المحلية ولا الجزء المستحق دفعه بالعملة الأجنبية من المبالغ المحتجزة فيما يتعلق بتلك الوحدة، وهي مبالغ يستحق سدادها لدى إصدار شهادة القبول النهائية. وعزت الشركة خسارتها المزعومة للأموال المحتجزة إلى "اندلاع الحرب في العراق".

٦٨- وتطلب الشركة مبلغاً قدره ١٤٨ ٨٨٠ ١٠ دولاراً كتعويض عن المستحقات "المسجلة"، ومبلغاً قدره ٥٩٩ ٦٦٠ ١ دولاراً كتعويض عن المستحقات "غير المسجلة". وتتصل المطالبة بالمستحقات "المسجلة" بالخسائر التي يزعم تكبدها فيما يتعلق بالشهادات المؤقتة والأموال المحتجزة غير المدفوعة التي تم تسجيلها في إطار اتفاق تأجيل الدفع.

٦٩- أما المطالبة بالمستحقات "غير المسجلة" فتتصل بالخسائر التي تزعم الشركة تكبدها فيما يتعلق بذلك الجزء غير المدفوع من الأموال المحتجزة فيما يخص الوحدة رقم ٦، وهو الجزء الذي كان يتعين الإفراج عنه لصالح الشركة لدى صدور شهادة القبول النهائية بالنسبة للوحدة رقم ٦. وهذا الجزء غير المدفوع لم يسجل في إطار اتفاق تأجيل الدفع.

٢- التحليل والتقييم

٧٠- قدمت شركة Hidrogradnja، كأدلة على تكبد خسائرها المزعومة، مقتطفاً من وثيقة "تسجيل" عقد مشروع الحديثة، ورسائل موجهة من مصرف الشركة، وموافقة من مصرف العراق المركزي على دفع المبلغ المحتجز فيما يتصل بالوحدة رقم ٥، ونسخاً من شهادات القبول المؤقتة والنهائية، ورسائل موجهة من مصرف Jugobanka فيما يتعلق بتسجيل رصيد دائن في الحساب رقم ١٧ وبأموال محصلة من العراق. بموجب اتفاق تأجيل الدفع، ووثيقة مراجعة للشهادات الشهرية المؤقتة والمدفوعات المتوقعة من ١ تموز/يوليه ١٩٨١ إلى ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبياناً بالمدفوعات المحصلة وفقاً للفواتير الشهرية.

٧١- ولأغراض تطبيق شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، يخلص الفريق إلى أنه كان لدى شركة Hidrogradnja عقد مبرم مع العراق.

٧٢- ويرى الفريق أن ذلك الجزء من المستحقات "المسجلة" الذي يتألف من مبالغ مستحقة في إطار الشهادات المؤقتة هو جزء يتصل بالكامل بعمل أنجز قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. ويرى الفريق كذلك أن المبالغ المحتجزة غير المدفوعة التي تتألف منها بقية المستحقات "المسجلة" تشكل ديناً أو التزاماً على العراق ناشئاً قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٧٣- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن ذلك الجزء من المطالبة المتعلقة بالمستحقات "المسجلة" لأن هذه تتصل بديون أو التزامات ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبالتالي فهي لا تدخل في نطاق ولاية اللجنة.

٧٤- ولأغراض تطبيق قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، يرى الفريق أنه لم يكن لاتفاق تأجيل الدفع أثر تجديد استحقاق أو استبدال الديون.

٧٥- ويرى الفريق أن ذلك الجزء من المطالبة الخاص بالمستحقات "غير المسجلة" والذي يتصل بخسائر متكبدة فيما يتعلق بالأموال المحتجزة بالنسبة للوحدة رقم ٦ والتي تستحق الدفع لدى صدور شهادة القبول المؤقتة يشكل ديناً أو التزاماً على العراق ناشئاً قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٧٦- وفيما يتعلق بالجزء المتبقي من الأموال المحتجزة بالنسبة للوحدة رقم ٦، وهو الجزء المستحق دفعه لدى صدور شهادة القبول النهائية، يرى الفريق أن تخلف صاحب العمل عن إصدار شهادة القبول النهائية هذه بالنسبة للوحدة رقم ٦ كان نتيجة مباشرة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت، ما لم تقدم أدلة تثبت خلاف ذلك.

٧٧- ويوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٥٩٩ ٦٦٠ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يعادل مبلغ ٦٢٥ ٤٩١ ديناراً عراقياً مقابل المبالغ المحتجزة الواجب دفعها بمقتضى عقد أشغال الهندسة المدنية المتعلقة بالوحدة رقم ٦، وهي مبالغ تستحق الدفع لدى صدور شهادة القبول النهائية.

٣- التوصية

٧٨- يوصي الفريق بدفع مبلغ قدره ٥٩٩ ٦٦٠ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة كتعويض عن الخسائر التعاقدية.

باء - الحسابات في المصارف العراقية

١- الوقائع والادعاءات

٧٩- تطلب شركة Hidrogradnja مبلغاً قدره ٥٨٦ ٣١٢ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة كتعويض عن خسارة الحساب رقم ٤٢٤٧ لدى فرع العلوية التابع لمصرف الرافدين في بغداد، والحساب رقم ٢٣٧ لدى مصرف الرشيد في الحديثة. وتزعم الشركة أنه كان لديها مبلغ قدره ٢٩٠ ٦٥٤ ديناراً عراقياً ومبلغ قدره ٣٥٧ ٣٠ ديناراً عراقياً في هذين الحسابين على التوالي.

٨٠- ووفقاً للمعلومات التي قدمتها شركة Hidrogradnja، فقد أودع في حساب الشركة لدى مصرف الرافدين في بغداد الجزء المستحق دفعه بالعملة المحلية من كل دفعة مستحقة بمقتضى العقد. وقد استخدمت الشركة حسابها لدى بنك الرشيد في الحديثة لتسوية مدفوعاتها المحلية.

٨١- وتزعم الشركة أنها اضطرت، نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت، إلى التخلي عن المشروع والانسحاب من العراق، وبذلك فقد فقدت بصورة نهائية حقها في الأموال المودعة في الحسابين. وزعمت الشركة أنها غير قادرة على استعادة هذه الأموال التي أصبحت بالتالي غير متاحة و"مفقودة نهائياً".

٨٢- وقد سلّمت الشركة في ردها على خطاب لتوضيح المطالبة بأن الأموال لم تكن قابلة للتحويل وأنها كانت مخصصة لإنفاقها في العراق.

٢- التحليل والتقييم

٨٣- يخلص الفريق إلى أن الأموال المودعة في الحسابين كانت مخصصة لإنفاقها بالكامل في العراق وأنها لم تكن قابلة للتحويل.

٨٤- وبالإضافة إلى ذلك، لم تقدم الشركة أية أدلة تثبت تكبدها للخسائر عدا عن كشف حسابات مترجمين صادرين عن مصرف الرافدين ومصرف الرشيد. وتذكر الشركة أن الكشفيين صدرتا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢.

٨٥- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الأموال المودعة في حسابات الشركة لدى المصارف العراقية وذلك لعدم وجود ما يثبت تكبدها هذه الخسائر.

٣- التوصية

٨٦- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

جيم - الفائدة

٨٧- وفيما يتعلق بمسألة الفائدة، يشير الفريق إلى الفقرتين ١٨ و ١٩ من هذا التقرير.

دال - توصية بشأن مطالبة شركة Hidrogradnja**الجدول ٤ - التعويض الموصى بدفعه لشركة Hidrogradnja**

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية		
الحسابات لدى	١٢ ٥٤٠ ٧٤٧	١ ٦٦٠ ٥٩٩
المصارف العراقية	٢ ٣١٢ ٥٨٦	لا شيء
الفائدة	٦ ٥٩٧ ٣٥٦	لا شيء
المجموع	٢١ ٤٥٠ ٦٨٩	١ ٦٦٠ ٥٩٩

٨٨- ويوصي الفريق، استناداً إلى ما خلص إليه من استنتاجات فيما يتعلق بمطالبة شركة Hidrogradnja، بدفع تعويض قدره ١ ٦٦٠ ٥٩٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

خامساً - مطالبة شركة TRANSKOMPLEKT. LTD.

٨٩- في المطالبة الأصلية التي قدمتها شركة Transkomplekt Ltd، وهي شركة بلغارية محدودة المسؤولية تملكها الدولة، طلبت الشركة مبلغاً قدره ١٠ ٢٨٥ ٣٩٩ ديناراً عراقياً (٣٣ ٠٠٤ ٧٠٤ دولارات) ومبلغاً قدره ٤٧ ٢٥٠ ٥٩٠ دولاراً كتعويض عن الخسائر التعاقدية، والخسائر المتصلة بالمتلكات المادية والامتلاكات المدرة للدخل، والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير، وخسائر أخرى مختلفة.

٩٠- وقد أدخلت شركة Transkomplekt في ردها على خطاب لتوضيح المطالبة، تغييرات هامة على مطالبتها بالاستناد إلى أن المشروع الذي نشأت بصدد الخسائر المزعومة قد أنجز منذ تاريخ تقديم مطالبتها الأصلية. وعلى الرغم من أن الشركة قد خفضت مجموع المبلغ المطالب به إلى ٧٤ ٢٢٥ ٥٧٠ دولاراً فيما يتعلق بالخسائر التعاقدية، والخسائر في المتلكات العقارية، وخسارة المتلكات المادية، والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير، وخسارة الأرباح، والخسائر الأخرى والفوائد، فقد أجرت زيادات في بعض بنود الخسارة وأدرجت بنود خسارة جديدة. ولم ينظر الفريق إلا في تلك الخسائر الواردة في المطالبة الأصلية، باستثناء تلك الحالات التي قامت فيها

الشركة بسحب مطالبتها بالتعويض عن الخسائر. وفي الحالات التي خفضت فيها الشركة مبلغ الخسارة في ردها على خطاب توضيح المطالبة، نظر الفريق في المبلغ المحفّض.

٩١- ولذلك فقد نظر الفريق في المبلغ المحفّض وقدره ٣٦٤ ٦٦٨ ٦٠ دولاراً.

الجدول ٥ - مطالبة شركة TRANSKOMPLEKT'S

مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	عنصر المطالبة
٣ ٢٧٦ ٦٥٧	الخسائر التعاقدية
٣ ٠١٦ ٣٥٦	الخسائر في الممتلكات العقارية
٣٧ ٢٨٦ ٤٠٩	خسارة الممتلكات المادية
٩٤ ٤٠٠	المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
١٤ ٤٤٧ ١٠٠	خسارة الأرباح
١ ٠٠٩ ٨٣٥	خسائر أخرى
١ ٥٣٧ ٦٠٧	الفائدة
<u>٦٠ ٦٦٨ ٣٦٤</u>	المجموع

ألف - الخسائر التعاقدية

١ - الوقائع والادعاءات

٩٢- في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٦، أبرمت شركة Transkomplekt عقداً ("العقد") مع المؤسسة العامة العراقية للطرق والجسور ("صاحب العمل") لبناء فرعين من طريق سريع سُمّي في العقد "الطريق السريع رقم ١، الفرعان R/5A & R/5B - طريق الحلة - الديوانية" ("المشروع").

٩٣- وكان من المقرر إنجاز المشروع في غضون فترة ٢٤ شهراً اعتباراً من ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦، بالإضافة إلى فترة ١٢ شهراً مخصصة لأعمال الصيانة اعتباراً من تاريخ إنجاز المشروع. وقد تم تدشين الفرع الأول من فرعي المشروع، وهو الفرع R/5A، لبدأ تشغيله العادي في شباط/فبراير ١٩٨٩. غير أن صاحب العمل لم يقبل تسلّم هذا الفرع حتى ٣ شباط/فبراير ١٩٩١ رهنأً بإنجاز عدد من المسائل المعلقة.

٩٤- وقد قام صاحب العمل بتمديد موعد إنجاز المشروع بالنسبة للفرع R/5B حتى ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وواصلت شركة Transkomplekt عملها فيما يتعلق بهذا الفرع عقب قيام العراق بغزو واحتلال الكويت وحتى ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، وهو التاريخ الذي غادرت فيه الشركة موقع المشروع وقامت بإجلاء مستخدميها. وتزعم الشركة أنها حصلت على تأشيرات خروج لمستخدميها بشرط ألا يؤدي إصدار تأشيرات الخروج إلى إعفاء الشركة من التزاماتها التعاقدية وأن تتحمل الشركة المسؤولية عن أية نتائج تترتب على مغادرة مستخدميها. وذكرت الشركة أنها أوكلت إلى مكتب المهندس المقيم مهمة القيام بعدد ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ بإنجاز الأشغال المطلوبة بموجب العقد.

٩٥- وذكرت الشركة أن ممثليها قاموا في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٩١ بزيارة موقع المشروع واكتشفوا أنه قد أُحرق ودُمر. وتزعم الشركة أن أفراداً من الجيش العراقي كانوا يحتلون موقع المشروع في وقت الزيارة التي قام بها ممثلو الشركة. كما تزعم أن ممثليها قاموا خلال هذه الزيارات بإعداد مطالبة للحصول على. وقدمت الشركة هذه المطالبة إلى صاحب العمل في تموز/يوليه ١٩٩١، كما كتبت إلى المهندس المقيم طالبة إنشاء لجنة للنظر في مطالبتها بالتعويض عن الأضرار.

٩٦- وذكرت الشركة أنها تبادلت الرسائل مع صاحب العمل في الفترة الممتدة من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٥ بغية الحصول على الشهادة "النهائية" وعلى "شهادات الصيانة". وذكرت الشركة أنه تم إصدار "شهادة نهائية" في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و"شهادة صيانة" في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وفي ١٦ آذار/مارس ١٩٩٥، أصدر رب العمل شهادة نهائية فيما يتعلق بالفرع R/5B. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٥، كتب صاحب العمل إلى الهيئة العامة للضرائب يطلب منها اتخاذ الاجراءات اللازمة للحصول على "شهادة براءة ذمة". إلا أن الشركة تزعم أنه ليس من الممكن الحصول على جميع المستندات اللازمة لتأمين الدفع نظراً للظروف الحالية في العراق.

(أ) المدفوعات النقدية بنسبة ٥ في المائة

٩٧- بموجب شروط العقد، كان صاحب العمل ملزماً بأن يدفع لشركة Tran skomplekt ما نسبته ٥٠ في المائة من قيمة العقد بالدينار العراقي، و٤٥ في المائة بدولارات الولايات المتحدة، يؤجل دفعها بمقتضى ترتيب ائتماني بين العراق وبلغاريا، وبالإضافة إلى ما نسبته ٥ في المائة كمدفوعات نقدية بدولارات الولايات المتحدة.

وقد تم تحديد مبلغ المدفوعات النقدية على أساس حجم العمل المسجل في الشهادات الشهرية المقدمة من الشركة إلى صاحب العمل. وكان مصرف العراق المركزي مسؤولاً عن تحويل هذه المدفوعات النقدية إلى الشركة عن طريق المصرف البلغاري للتجارة الخارجية.

٩٨- وذكرت الشركة أن مصرف العراق المركزي دفع ١١ دفعة من الجزء النقدي من المبلغ بين شباط/فبراير ١٩٨٨ ونيسان/أبريل ١٩٩٠. بما مجموعه ٨١٢ ١٣٠ ١ دولاراً. وتطلب الشركة تعويضاً قدره ٩٩٤ ٩٦٥ ديناراً عراقياً فيما يتعلق بنسبة المدفوعات النقدية المتبقية التي تزعم الشركة أن مصرف العراق المركزي قد احتجزها نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت.

(ب) المبالغ المدفوعة مقدماً إلى شركات متعاقدة من الباطن

٩٩- تزعم شركة Transkomplekt أنها دفعت مقدماً مبالغ لثلاث من الشركات المتعاقدة معها من الباطن، وهي شركات فيليبس (Phillips) وكوماكو (Comaco) و G.T.C. Kuwait فيما يتعلق بخدمات تزعم أنها لم تقدم قط نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت. وقد قامت شركة Transkomplekt فيما بعد بسحب مطالباتها المتعلقة بشركة G.T.C. Kuwait وذلك في ردها على خطاب توضيح للمطالبة. ولم تقدم الشركة إلا وصفاً مقتضباً جداً للخدمات المقدمة من شركتي فيليبس وكوماكو. وتطلب شركة Transkomplekt مبلغاً قدره ١٢٥ ٥٥ ديناراً عراقياً كتعويض عن المدفوعات التي تزعم أنها دفعتها مقدماً إلى شركتي فيليبس وكوماكو.

٢ - التحليل والتقييم

١٠٠- لأغراض تطبيق شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، يرى الفريق أنه كان لشركة Transkomplekt عقد مبرم مع العراق.

١٠١- وقد زعمت الشركة في ردها على خطاب توضيح المطالبة أنه قبل قيام العراق بغزو واحتلال الكويت، تخلف مصرف العراق المركزي عن تحويل الأصول إلى حساب الشركة في بلغاريا بحجة وجود نقص في العملة القابلة للتحويل. وبالتالي فقد حدثت تأخيرات مستمرة في دفع الجزء النقدي قبل قيام العراق بغزو واحتلال الكويت، حيث إن مصرف العراق المركزي كان يواجه بالفعل حالات نقص في المبالغ النقدية المتوفرة لديه.

١٠٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض فيما يتعلق بذلك الجزء من المبلغ النقدي غير المدفوع ونسبته ٥ في المائة والذي يتصل بأعمال أنجزت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، ذلك لأن هذا الجزء لا يدخل في نطاق ولاية اللجنة.

١٠٣- وفيما يتعلق بالمبلغ المتبقي من المطالبة المتصل بالجزء النقدي غير المدفوع ونسبته ٥ في المائة والذي يدخل في نطاق ولاية اللجنة، لا يوصي الفريق بدفع أي تعويض لأن الشركة لم تثبت أن تخلف صاحب العمل عن الدفع كانت نتيجة مباشرة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت.

١٠٤- وقدمت الشركة، كأدلة على صحة المبالغ التي تزعم أنها دفعتها مقدماً إلى شركتي فيليبس وكوماكو المتعاقدين معها من الباطن، نسخاً من كشوف الميزانية عن السنوات من ١٩٩١ إلى ١٩٩٦، وشهادة من رئيس حساباتها السابق تثبت صحة المبالغ المستحقة. إلا أنها لم تقدم أي دليل يثبت قيامها بدفع المبالغ للشركات المتعاقدة معها من الباطن.

١٠٥- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن المبالغ التي يزعم أنها مستحقة من شركتي التعاقد من الباطن فيليبس وكوماكو، إذ إن شركة Transkomplekt لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات تكبدها للخسائر المزعومة.

٣- التوصية

١٠٦- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية.

باء - الخسائر في الممتلكات العقارية

١- الوقائع والادعاءات

١٠٧- تطلب شركة Transkomplekt مبلغاً قدره ٩٤٠.٠٠٠ دينار عراقي (٣٥٦.٣٠١٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) كتعويض عن تكاليف إصلاح الأضرار التي تزعم أنها لحقت بالأشغال المنجزة بموجب العقد. وذكرت الشركة أن هذه الإصلاحات قد نفذت على حساب الشركة من قبل المهندس المقيم.

١٠٨- وقد صنّفت الشركة هذا الجانب من مطالباتها كخسارة في الممتلكات المادية في إطار استمارة المطالبات من الفئة "هاء"، إلا أنه أعيد تصنيفها كخسارة في الممتلكات العقارية نظراً لطبيعة الخسائر التي يزعم تكبدها.

٢- التحليل والتقييم

- ١٠٩- لم تقدم شركة Transkomplekt أية أدلة تثبت ملكيتها للممتلكات المتضررة أو حقها في استخدام هذه الممتلكات. وقدمت الشركة معلومات عن أسعار الوحدات وملخصاً لكشف الكميات ولكنها أغفلت تقديم نسخة من كشف الكميات نفسه. ولم تقدم الشركة أي دليل يثبت قيامها بدفع تكاليف الإصلاحات المزعومة.
- ١١٠- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن خسارة الممتلكات العقارية لأن الشركة لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات تكبدها للخسائر المزعومة.

٣- التوصية

- ١١١- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في الممتلكات العقارية.

جيم - خسائر الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

- ١١٢- تطلب شركة Transkomplekt مبلغاً قدره ٤٠٩ ٢٨٦ ٣٧ دولارات كتعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية على النحو المبين أدناه:

القيمة المزعومة (بدولارات الولايات المتحدة)	بند الخسارة
	آلات ومعدات
١٦ ٥٦٠ ٠٠٠	- شركة Transkomplekt
	الشركات المتعاقدة من الباطن:
٣٠٢ ٩١٩	- Electroimpex
٨ ٥٣٤ ٠٤٠	- Autotransport
٦٦٧ ٤٥٠	- G.T.C. Kuwait
٣ ٠٥٠ ٠٠٠	- Al-Rayhana
٢٩ ١١٤ ٤٠٩	المجموع الفرعي
٧ ٣٢٩ ٠٠٠	أثاث
٨٤٣ ٠٠٠	مواد في المخازن
٣٧ ٢٨٦ ٤٠٩	المجموع

- ١١٣- وقد ذكرت شركة Transkomplekt في الأصل أنها تكبدت خسارة في الممتلكات المادية قدرها ٥١٢ ٥٦٩ ١٠٠ ديناراً عراقياً و٥٥٥ ٧٣٣ ٣ دولاراً. إلا أنها كانت قد أخطأت في تصنيف الخسائر التي كان ينبغي تصنيفها كخسائر في الممتلكات المادية في إطار عناوين خسائر أخرى. وبالتالي فإن القيمة المصححة لمطالبة الشركة بالتعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية تبلغ ٤٠٩ ٢٨٦ ٣٧ دولارات.

١١٤- وذكرت الشركة أن ممثليها قاموا في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٩١ بزيارة موقع المشروع فاكتشفوا أنه قد أُحرق ودُمر. وتزعم الشركة في التقارير التي قدمتها أن تدمير ممتلكاتها قد حدث خلال هجوم على موقع المشروع في آذار/مارس ١٩٩١.

٢- التحليل والتقييم

١١٥- لم تقدم الشركة نسخاً من الفواتير أو غير ذلك من المستندات التي تثبت ملكيتها لأي من الممتلكات المادية. وقد زعمت أن هذه السجلات قد أُلقت.

١١٦- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض لأن الشركة لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات صحة ملكيتها للممتلكات المادية أو حقها في استخدام هذه الممتلكات.

٣- التوصية

١١٧- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية.

دال - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

١١٨- ذكرت شركة Transkomplekt أنه كان لديها ٣٨٦ مستخدماً يعملون في موقع المشروع في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وزعمت الشركة أن مستخدميها ومن يعملون قد احتجزوا في البداية في العراق عقب قيام هذا الأخير بغزو واحتلال الكويت ولكنه سُمح لهم بمغادرة العراق بعد ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وتزعم الشركة أنه تم إجلاء مستخدميها ومن يعملون عن العراق في الفترة بين أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ و ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

١١٩- وتطلب الشركة مبلغاً قدره ٩٤ ٤٠٠ دولار كتعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية لإجلاء مستخدميها ومن يعملون.

١٢٠- وقد زعمت الشركة أن الكلفة العادية المقدرة لإعادة مستخدميها إلى الوطن بلغت ٧٠ دولاراً للشخص الواحد في حين أن الكلفة الفعلية قد بلغت ما متوسطه ٣٨٢ دولاراً للشخص. وبالتالي فقد بلغت كلفة الإجلاء الإضافية ٣١٢ دولاراً للشخص وفقاً لحسابات الشركة. وعلى الرغم من أن الشركة قد ذكرت أنها قامت بإجلاء ٣٨٦ شخصاً، فإنها لم تطلب تعويضاً عن التكاليف الإضافية إلا فيما يتعلق بـ ٣٠٣ أشخاص.

١٢١- ووفقاً لما ذكرته الشركة، تم تنظيم عملية الإجلاء على النحو التالي:

طريق الإجلاء	عدد الأشخاص الذين تم إجلاؤهم
بالحافلة إلى عمان وجواً إلى بلغاريا	٥٣
جواً إلى بلغاريا عن طريق موسكو على متن طائرة تابعة لشركة إيروفلوت	١٥
جواً إلى بلغاريا بواسطة الخطوط الجوية العراقية	١٢١
بالحافلة إلى بلغاريا عن طريق تركيا	١٠٧
جواً إلى بلغاريا بواسطة الخطوط الجوية البلغارية (Balkan Airlines)	٦٠
نقل بواسطة شركات إلى بلغاريا	٣٠
المجموع	٣٨٦

٢- التحليل والتقييم

١٢٢- يخلص الفريق إلى أنه بالاستناد إلى الكلفة الفعلية لإجلاء ١٠٧ أشخاص بواسطة حافلات عن طريق تركيا، تبلغ الكلفة العادية لإعادة المستخدمين إلى وطنهم من العراق ما مقداره ١٥٣ دولاراً للشخص الواحد.

١٢٣- ويلاحظ الفريق أنه باستثناء الأدلة المقدمة فيما يتعلق بإجلاء ١٠٧ أشخاص بحافلات عن طريق تركيا، لم تقدم الشركة إلا دليلاً واحداً يثبت قيامها بدفع مبلغ للسفارة البلغارية مقابل كلفة أجور السفر بالحافلات والرسوم الجمركية المتكبدة في إجلاء ٥٠ شخصاً بحافلة من بغداد إلى عمان.

١٢٤- ويوصي الفريق بدفع مبلغ قدره ٥٦٦ ٤ دولاراً كتعويض عن التكاليف غير العادية لإجلاء ٥٠ شخصاً بحافلة إلى عمان، وهي تكاليف قدمت شركة Transkom-plekt بصدها أدلة تثبت الدفع. وقد حسب الفريق هذا المبلغ على أساس خصم ٦٥٠ دولاراً، وهي الكلفة العادية لإعادة المستخدمين إلى وطنهم من العراق محسوبة على أساس كلفة الشخص الواحد مضروبة بـ ٥٠ شخصاً، من مجموع المبلغ المطالب به وقدره ٣٨٠٧ دنانير عراقية (١٢٢١٦ دولاراً) للتوصل إلى كلفة غير عادية قدرها ٥٦٦ ٤ دولاراً.

١٢٥- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن الخسائر الأخرى المطالب بالتعويض عنها في إطار هذا العنوان لأن الشركة لم تقدم ما يكفي من الأدلة على قيامها بدفع التكاليف المزعومة لإثبات صحة ما تدعي تكبده من خسائر.

٣- التوصية

١٢٦- يوصي الفريق بدفع مبلغ قدره ٥٦٦ ٤ دولاراً كتعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

هاء - خسارة الأرباح

١- الوقائع والادعاءات

١٢٧- تطلب شركة Transkomplekt تعويضاً عن خسارتين مزعومتين أعيد تصنيفهما بسبب طبيعتهما كمطالبتين بالتعويض عن خسائر في الأرباح. وتطلب الشركة مبلغاً قدره ١٤٠٤٠٠٠٠ دولار كتعويض عن الخسارة المزعومة للدخل الربعي الناشئ عن تأجير المصانع والمعدات، ومبلغاً قدره ١٠٠ ٤٠٧ دولار كتعويض عن الخسارة المزعومة الناجمة عن انخفاض الإنتاجية في الفترة بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

١٢٨- وتزعم الشركة أنها كانت ستؤجر مصانع وآلات بعد إنجاز فرع مشروع الطريق السريع R/5B في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وتدعي الشركة أنها لم تتمكن من ذلك نتيجة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت وبالتالي فقد خسرت دخلاً ربيعياً متوقعاً. وقد حسبت الخسارة المزعومة بنسبة ٧٥ في المائة من قيمة الإيجار المزعوم لكل بند من البنود.

١٢٩- كما زعمت الشركة أن إنتاجيتها الشهرية قد انخفضت في الفترة بين آب/أغسطس ١٩٩٠ وكانون الثاني/يناير ١٩٩١ من ٩٠٤ ٥٤٦ ٠٢٤ ديناراً إلى ١٢٤ ديناراً عراقياً، مما أسفر عن تكبد خسارة في الإنتاجية قدرها ٨٨٠ ٤٢٢ ديناراً عراقياً في الشهر. وقد حسبت الشركة إنتاجيتها الشهرية على أساس تقسيم القيمة الإجمالية لأشغال البناء على ٥٢ شهراً، وهو عدد الشهور الذي تزعم أن تنفيذ العقد كان جارياً خلالها. وحسبت الشركة خسائرها المزعومة على أساس تقدير قيمة خسارة الأرباح بنسبة ٧,٥ في المائة من قيمة الإنتاجية المفقودة خلال مدة أربعة أشهر، أي من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، وقدرها ٨٦٤ ١٢٦ ديناراً عراقياً (٤٠٧ ١٠٠ دولار).

٢- التحليل والتقييم

١٣٠- اعتبر الفريق في تقاريره السابقة أنه يجب على أصحاب المطالبات أن يقدموا، تأييداً لصحة مطالبتهم بالتعويض عن الخسائر في الأرباح، أدلة تثبت بدرجة معقولة من التيقن مستوى الأرباح الجارية والمتوقعة. وفي حالة عدم تقديم مثل هذه الأدلة، لن يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن الخسائر في الأرباح.

١٣١- وقد قدمت الشركة قائمة بالآلات تتضمن تفاصيل كميات كل نوع من أنواعها والإيجارات الشهرية التي يمكن الحصول عليها، وذلك كدليل على تكبدها المزعوم لخسارة في الدخل الربعي. ولم تقدم الشركة أية أدلة مستندية تثبت صحة هذه القائمة.

١٣٢- وقدمت الشركة، كدليل على تكبدها المزعوم لخسائر في الإنتاجية، تحليلاً يقارن بين الشهور الأربعة التي تطالب بصددها بالتعويض عن الخسائر المتكبدة والشهور الـ ٥٢ السابقة من مدة العقد. إلا أنها لم تقدم أدلة مستندية تثبت صحة هامش أرباحها المزعومة.

١٣٣- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض للشركة لأنها لم تقدم، فيما يتعلق بكل بند من بنود الخسارة، أدلة تثبت بدرجة معقولة من التيقن مستوى الأرباح الجارية والمتوقعة.

٣- التوصية

١٣٤- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الأرباح.

واو - خسائر أخرى

١- الوقائع والادعاءات

١٣٥- تطلب شركة Transkomplekt تعويضاً عن تكاليف الإيجارات (٤٢ ٥٥٧ ديناراً عراقياً)، والمرتببات (١٥٩ ٩٥٧ دولاراً)، وخدمات الأمن في موقع المشروع (١٣٥ ٠٠٠ دينار عراقياً)، وتكاليف تأمين مستخدميها ضد مخاطر الحرب (١٧٦ ١٥ دولاراً)، وتكاليف دعم مكتب المهندس المقيم (٣٠ ٠٠٠ دينار عراقياً)، وأتعاب المحامي (٢ ٥٦٥ ديناراً عراقياً)، وتكاليف إعداد مطالبة مقدمة إلى صاحب العمل (٥٠ ٠٠٠ دينار عراقياً).

(أ) الإيجارات

١٣٦- تطلب الشركة مبلغاً قدره ٣٣ ٦٥٧ ديناراً عراقياً كتعويض عن التكلفة المزعومة لإيجار مخيمها وورشتها في الشوملي لمدة سنة. وقد زعمت الشركة أنها تكبدت هذه الخسارة لأنها اضطرت إلى دفع قيمة الإيجار لمدة ثلاث سنوات بعد تموز/يوليه ١٩٩٢، وهو التاريخ المتوقع لإنجاز المشروع. إلا أنها لا تطلب تعويضاً إلا عن كلفة الإيجار لمدة سنة واحدة.

١٣٧- كما تطلب الشركة مبلغاً قدره ٤ ٤٠٠ دينار عراقياً كتعويض عن تكاليف الإيجار التي تزعم أنها دفعتها في عام ١٩٩١ فيما يتعلق بأربعة مواقع أخرى، ومبلغاً

قدره ٤ ٥٠٠ دينار عراقي تزعم أنها دفعته مقدماً مقابل استخدام محجر آخر لم تتمكن من استخدامه.

١٣٨- ولم تقدم الشركة نسخة من أي اتفاق من اتفاقات الإيجارات ذات الصلة أو أية أدلة تثبت دفع قيمة الإيجارات.

(ب) المرتبات

١٣٩- تطلب الشركة مبلغاً قدره ١٥٩ ٩٥٧ دولاراً كتعويض عن المرتبات التي تزعم أنها دفعتها إلى ١١ مستخدماً في عام ١٩٩١ وكذلك إلى أربعة موظفين في مكتب المهندس المقيم.

١٤٠- وقدمت الشركة نسخاً من عقود تتعلق بخمسة مستخدمين فقط من بين المستخدمين البالغ عددهم ١١ مستخدماً. وعلاوة على ذلك، لم تقدم الشركة أي دليل يثبت قيامها بدفع أي مرتب من المرتبات المزعومة.

(ج) تكاليف خدمات الأمن

١٤١- تطلب الشركة مبلغاً قدره ١٣٥ ٠٠٠ دينار عراقي كتعويض عن تكاليف الاستعانة بخدمات حارس أمن لحماية موقع المشروع على مدى فترة تسعة أشهر. وقد أبرمت الشركة عقداً مع حارس الأمن بتاريخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ لتوفير الحماية لموقع المشروع على مدى فترة خمسة أشهر. وتشير الأدلة التي قدمتها الشركة إلى أنها قد مددت سريان عقدها المبرم مع حارس الأمن حتى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩١. والدليل الوحيد على تمديد العقد لمدة ثلاثة أشهر أخرى هو الشهادة الخطية المقدمة من محاسب الشركة بأنه قام بإعداد الحسابات لدفع تكاليف خدمات الأمن البالغة ٠٠٠ ١٣٥ دينار عراقي، وهي تمثل المبلغ الإجمالي المستحق عن فترة الأشهر التسعة.

١٤٢- وقدمت الشركة نسخة من العقد المبرم مع حارس الأمن ورسالة تتعلق بتمديد فترة سريان العقد، ولكنها لم تقدم أدلة أخرى تثبت الدفع.

(د) التأمين ضد مخاطر الحرب

١٤٣- تطلب الشركة مبلغاً قدره ١٥ ١٧٦ دولاراً كتعويض عن الكلفة المزعومة لدفع أقساط التأمين ضد مخاطر الحرب الذي ذكرت الشركة أنها حصلت عليه لصالح ٣٠٠ مستخدم من مستخدميها خلال الفترة من ١٧ أيلول/سبتمبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وقدمت الشركة نسخة من فاتورة قسط التأمين عن الفترة ذات الصلة بالإضافة إلى أمر دفع مؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. إلا أن الشركة لم تقدم نسخة من بوليصة التأمين، ولم توضح طبيعة التأمين، ولم تحدد هوية

المستخدمين التي تزعم أنها قامت بالتأمين عليهم. كما أن الشركة لم تثبت أن هذه النفقات كانت ذات طابع مؤقت وغير عادي.

(هـ) تكاليف دعم مكتب المهندس المقيم

١٤٤- تطلب الشركة مبلغاً قدره ٣٠.٠٠٠ دينار عراقي كتعويض عن تكاليف دعم مكتب المهندس المقيم في عام ١٩٩١. ولم توضح الشركة كيف نشأت هذه التكاليف عن قيام العراق بغزو واحتلال الكويت، كما أنها لم تقدم أية أدلة تثبت قيامها بدفع النفقات المزعومة.

(و) أتعاب الخامي

١٤٥- تطلب الشركة مبلغاً قدره ٢٥٦٥ ديناراً عراقياً كتعويض عن النفقات التي تكبدتها في الاستعانة بخدمات محام للتعامل مع القضايا والمنازعات الناشئة فيما يتعلق بالعقد. ولم توضح الشركة الكيفية التي تم بها تكبد هذه النفقات كنتيجة مباشرة لقيام العراق بغزو واحتلال الكويت، كما أنها لم تقدم أية أدلة تثبت قيامها بدفع التكاليف المزعومة.

(ز) تكاليف إعداد المطالبة

١٤٦- تطلب الشركة مبلغاً قدره ٥٠.٠٠٠ دينار عراقي كتعويض عن الكلفة التي تزعم أنها تكبدتها لإعداد مطالبة مستقلة قدمتها إلى صاحب العمل في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩١. ولم تقدم الشركة أية تفاصيل أو أدلة فيما يتعلق بالتكاليف المزعومة لإعداد المطالبة.

٢- التحليل والتقييم

١٤٧- قدمت الشركة، بالإضافة إلى الأدلة المذكورة أعلاه، شهادة من كبير محاسبها في الموقع مفادها أن كشف الميزانية لعام ١٩٩١ قد اشتمل على قيود تتعلق بالنفقات المزعومة.

١٤٨- ولا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن الخسائر المالية لأن الشركة لم تقدم ما يكفي من الأدلة على تكبدها للخسائر المزعومة.

٣- التوصية

١٤٩- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

زاي - الفوائد

١٥٠- بالنظر إلى أن الفريق لا يوصي بدفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية، فليست هناك حاجة لأن يحدد الفريق تاريخ وقوع الخسارة الذي يستحق فيه دفع الفوائد.

حاء - توصية بشأن مطالبة شركة Transkomplekt

الجدول ٦ - التعويض الموصى بدفعه لشركة Transkomplekt

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية	٣ ٢٧٦ ٦٥٧	لا شيء
الخسائر في الممتلكات العقارية	٣ ٠١٦ ٣٥٦	لا شيء
الخسائر في الممتلكات المادية	٣٧ ٢٨٦ ٤٠٩	لا شيء
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٩٤ ٤٠٠	٤ ٥٦٦
خسائر الأرباح	١٤ ٤٤٧ ١٠٠	لا شيء
خسائر أخرى	١ ٠٠٩ ٨٣٥	لا شيء
الفوائد	١ ٥٣٧ ٦٠٧	لا شيء
المجموع	٦٠ ٦٦٨ ٣٦٤	٤ ٥٦٦

١٥١- ويوصي الفريق، استناداً إلى ما خلص إليه من استنتاجات فيما يتعلق بمطالبة شركة Transkomplekt، بدفع تعويض للشركة قدره ٤ ٥٦٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

سادساً - المطالبة المقدمة من (INGRA)

١٥٢- شركة (Ingra) هي شركة كرواتية للهندسة والبناء. وتطالب إنغرا بتعويض قدره ٤٦٣ ٢١٨ ٥٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر عقود وخسارة ممتلكات مادية وكسب فائت وخسائر أخرى وفائدة.

١٥٣- بيد أن الفريق يلاحظ أن المجموع الصحيح لمبلغ المطالبة كما هي مفصلة في الجدول أدناه يصل إلى ٦١٧ ٢٠٩ ٥٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

الجدول ٧- المطالبة المقدمة من ("Ingra")

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٤١ ٣٤١ ٧٨٦
خسارة ممتلكات مادية	٢ ٥٠٠ ٠٠٠
كسب فائت	٦٥٩ ٥٣٤
خسائر أخرى	١٢٦ ٤٠٠
الفائدة	٧ ٥٨١ ٨٩٧
المجموع	٥٢ ٢٠٩ ٦١٧

ألف - خسائر العقود

١ - الوقائع والادعاءات

(أ) عقد المحطات الفرعية

١٥٤- أبرمت Ingra عقداً في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٨٨ مع الهيئة الحكومية لتوزيع الكهرباء في بغداد ("رب العمل") لصنع وتسليم أجهزة كهربائية وقطع غيار للمحطات الفرعية الثلاث والعشرين. وتمثلت قيمة العقد في ١٢ ٧٤٥ ٨٦٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

١٥٥- وذكرت Ingra انها سلمت أجهزة كهربائية وقطع غيار خاصة بعدد من المحطات الفرعية للعراق في الفترة ما بين كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وأيار/مايو ١٩٩٠. وتمثلت قيمة ما سلم في ٥ ٦٩٥ ٠٩٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وطبقاً للعقد كان المفروض أن تسدد ما نسبته ١٥ في المائة بواسطة خطاب ضمان بحلول تموز/يوليه ١٩٩٠ على أن تسدد النسبة المتبقية وهي ٨٥ في المائة بالاستناد إلى خطة ائتمانية أتاحتها إنغرا لرب العمل وفقاً لاتفاق مدفوعات مؤجلة أبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة ("الحصة الائتمانية").

١٥٦- وأكدت Ingra أن صاحب العمل لم يؤد ما عليه من الحصة الائتمانية نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وتطالب إنغرا بتعويض قدره ٨٢٩ ٨٤٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر ناشئة فيما يتصل بعدم أداء رب العمل ما عليه بمقتضى الحصة الائتمانية.

١٥٧- وأكدت Ingra كذلك أنه استحال تسليم أي معدات إضافية إلى العراق نتيجة لغزوه الكويت واحتلاله لها. وقالت Ingra إنها احتفظت بالمعدات التي لم تسلم في مخزن تابع للجهة التي صنعتها طيلة الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وفي أعقاب هذه الفترة باعت Ingra جزءاً من المعدات التي لم تسلم بما قيمته ١ ٤٨٨ ٧٢٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة أو استخدمتها في مشاريع أخرى. وأكدت Ingra أن المعدات المتبقية والتي قيمتها ٤٣٦ ٤٥٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ما تزال مخزنة في مخازن الجهة التي صنعتها. وتطلب Ingra تعويضاً بمقدار ٤٣٦ ٤٥٥ دولاراً عن المعدات التي تدعي أنه تعذر عليها تسليمها.

(ب) العقد المتصل بسد حمرون

١٥٨- ذكرت Ingra أنها عُنِيَتْ متعاقداً مع الباطن للتعامل مع هيدروغرانجا فيما يتعلق بمشروع بناء سد حمرون. ولم تقدم Ingra نسخة من العقد ولكن يبدو أنها أبرمت العقد المذكور في عام ١٩٧٦ أو في حدود هذا التاريخ. وتفيد Ingra أن الأشغال المتعاقد عليها أنجزت في عام ١٩٨١ ولكن شهادة القبول النهائي بالنسبة للمشروع لم تصدر إلا بحلول عام ١٩٨٥.

١٥٩- وأكدت Ingra أن مبلغاً مقداره ٦٦٦ ٨٧٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة مستحق بمقتضى العقد المبرم مع Ingra وكيانين اثنين من سلوفينيا هما شركة ميتالنا وليتوسروي. وهذا المبلغ كان يمثل ضمان الأداء المستحق بموجب العقد. وأكدت إنغرا أن ضمان الأداء يصل إلى ٣٠٣ ٠٥٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

١٦٠- وكان المبلغ المطالب به موضوعاً لاتفاق تأجيل للمدفوعات أبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة. وأعيدت جدولة الديون مرات عدة على أن آخر ترتيب بدأ نفاذه في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠.

١٦١- كما تطلب Ingra تعويضاً بمقدار ٣٠٣ ٠٥٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسارة مدعاة متصل بضمان الأداء احتبست بمقتضى العقد.

(ج) العقد المتصل بالجمع النفطي

١٦٢- أبرمت Ingra عقداً في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ مع وزارة الإسكان والبناء ("رب العمل") لبناء مجمع نفطي في بغداد على أساس تسليم المفتاح. وكانت قيمة العقد هي ٣٧ ٧٥٠ ٠٠٠ دينار عراقي.

١٦٣- وأُنجزت الأشغال المتعاقد عليها في عام ١٩٨٩. ووقع رب العمل على شهادة إنجاز مؤقتة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ وابتداء من ذلك التاريخ كان المفروض أن تمتد فترة الصيانة لمدة ١٨ شهراً لغاية ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وأكدت إنغرا أنه حيل بينها وبين إكمال فترة الصيانة نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٦٤- وأجّلت المدفوعات بموجب العقد بمقتضى اتفاق تأجيل للمدفوعات أبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة.

١٦٥- وتطلب Ingra تعويضاً عن خسائر العقود مقداره ٢٣٣ ٢٧١ ١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة فيما يتصل بأشغال أنجزت قبل ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ويدعى أن مقابلها لم يسدد وما مقداره ٤٦٢ ٠٢١ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة تعويضاً عن أشغال لم يسدد مقابلها أنجزت بعد ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ وما مقداره ٩٨١ ٧٦٤ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لخسارة مدعاة تتصل بضمان الأداء.

(د) العقد المتصل بمحطة الطاقة الكهربائية في الحديثة

١٦٦- عُيّن Ingra بوصفها متعاقداً مع الباطن مع هيدروغرانجا فيما يتعلق بمحطة توليد الطاقة الكهربائية في الحديثة (بالقادسية). وقد كانت تشارك في صنع وتوريد وتركيب المعدات الميكانيكية المائية والكهربائية للمشروع. وقُسمت الأشغال المتعاقد عليها إلى وحدات ست. وصدرت شهادة القبول النهائي بالنسبة للوحدات التي أرقامها من ١ إلى ٣ في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٨ وشهادة القبول النهائي للوحدة رقم ٤ صدرت في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨ وشهادة القبول النهائي للوحدة رقم ٥ صدرت في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩. وصدرت شهادة القبول المؤقت للوحدة رقم ٦ في ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٧. وأكدت إنغرا أن صدور شهادة القبول النهائي بالنسبة للوحدة رقم ٦ لم يتم نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٦٧- وأجّلت المدفوعات بموجب العقد بمقتضى اتفاق تأجيل مدفوعات أبرم بين العراق ويوغوسلافيا السابقة.

١٦٨- وتطالب Ingra بتعويض عن خسائر عقود مبلغه ٧٨٩ ٦٨٤ ١٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. ويمثل هذا المبلغ مقدار الديون التعاقدية "المسجلة" بموجب اتفاق تأجيل المدفوعات بمقدار ٢٣٨ ٤٩٢ ١٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وديون تعاقدية بمبلغ ١٩٢ ٥٥١ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لم "تسجل" آنثذ بموجب اتفاق تأجيل المدفوعات. وذكرت Ingra أنه كان المفروض أن يسجل في عام ١٩٩٠ المبلغ بمقدار ١٩٢ ٥٥١ ٢ دولاراً من دولارات الولايات

المتحدة ”ولكن ذلك لم يحدث بسبب الحرب الدائرة“. ويبدو أن الخسائر المدعاة تشمل مطالبة بالتعويض عن ضمان الأداء فيما يتعلق بالوحدة رقم ٥.

٢- التحليل والتقييم

(أ) عقد المحطات الفرعية

١٦٩- يرى الفريق أنه لأغراض شرط ”الناشئة قبل“ الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) كان لـ Ingra عقد مع العراق.

١٧٠- ويرى الفريق أن الفواتير المتعلقة بما يدعى من تسليم معدات وقطع غيار للمحطات الفرعية التي أرقامها من ٥ إلى ٨ تتصل بتسليم معدات سابقة لتاريخ ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. وعليه يرى الفريق أن الخسائر المدعاة الناشئة فيما يتصل بذلك تمثل ديوناً والتزامات على العراق ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وهي تخرج عن اختصاص اللجنة.

١٧١- ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق المدفوعات المؤجلة استبدال الدين بغيره.

١٧٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المدعى تكبدها فيما يتصل بالفواتير غير المسددة لما يزعم من تسليم لمعدات وقطع غيار تتصل بالمحطات الفرعية التي أرقامها من ٩ إلى ١٢ حيث إن إنغرا لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر التي تدعي أنها تكبدها.

١٧٣- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الخسائر التي يدعى تكبدها فيما يتصل بمعدات لم تسلم لأن Ingra لم تقدم الأدلة الكافية التي تثبت ما تكبده من خسائر.

(ب) العقد المتصل بسد حمون

١٧٤- يرى الفريق أنه لأغراض شرط ”الناشئة قبل“ الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) كان لـ Ingra عقد مبرم مع العراق.

١٧٥- ويرى الفريق أن ضمان الأداء الذي تدعي Ingra أنها تكبدهت خسارة بشأنه أصبح مستحقاً لـ Ingra في ١٩٨٥.

١٧٦- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض لأن الخسائر المدعاة تمثل ديوناً والتزامات على العراق ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، لذلك فهي خارجة عن اختصاص اللجنة.

١٧٧- ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق المدفوعات المؤجلة استبدال الدين.

(ج) العقد المتصل بالمجمع النفطي

١٧٨- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) كان ل Ingra عقد مبرم مع العراق.

١٧٩- ويرى الفريق أن الأشغال التي ترتبط بها المطالبة بفواتير غير مسددة هي أشغال أنجزت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

١٨٠- والفريق يوصي بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر الناشئة فيما يتصل بالفواتير غير المسددة لأنها تتصل بأشغال أنجزت في الفترة السابقة للثاني من أيار/مايو ١٩٩٠ ولذلك فهي تخرج عن اختصاص اللجنة.

١٨١- ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق المدفوعات المؤجلة استبدال الدين.

١٨٢- ولم تقدم Ingra نسخاً من الفواتير المتصلة بالأشغال أو مستندات الإثبات التي تفيد أن رب العمل قد قبل العمل مثل شهادات إنجاز العمل الأولية أو النهائية إثباتاً لما تدعيه من خسائر تكبدتها فيما يتصل بأشغال أنجزت بعد ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ وأكدت Ingra أنها لم تتلق أي مقابل لها.

١٨٣- والفريق يوصي بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المدعاة الناشئة فيما يتصل بالعمل المنجز بعد ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ نظراً لأن Ingra لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات ما تدعيه من الخسائر.

١٨٤- ويرى الفريق أن القسط من ضمان الأداء الذي كان يصل إلى اثنين ونصف في المائة من قيمة العقد (انظر الإشارة إلى قيمة العقد في الفقرة ١٦٠) المستحق عند إصدار شهادة الإنجاز المؤقتة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ يشكل ديناً أو التزاماً على العراق ناشئاً قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ولذلك فهو خارج عن اختصاص اللجنة.

١٨٥- ويرى الفريق أنه فيما يتعلق بالقسط المتبقي من ضمان الأداء والبالغ اثنين ونصف في المائة من قيمة العقد (انظر الإشارة إلى قيمة العقد الواردة في الفقرة ١٦٠) المستحق عند إصدار شهادة الإنجاز النهائية وفي غياب أي دليل يناقض ذلك، لم يصدر رب العمل شهادة بالقبول النهائي كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. ويوصي الفريق بمنح تعويض مقداره ١٨٧ ٧٧٨ ٣ دولاراً من دولارات الولايات

المتحدة وهو مبلغ يمثل القسط من ضمان الأداء الواجب التسديد بمقتضى العقد بناء على صدور شهادة القبول النهائي.

(د) العقد المتصل بمحطة الطاقة الكهربائية في الحديثة

١٨٦- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) كان لـ Ingra عقد مبرم مع العراق.

١٨٧- ويرى الفريق أن الأشغال التي ترتبط بها المطالبة بالتعويض عن ديون تعاقدية "مسجلة" لم تسدد بمقتضى عقد تأجيل مدفوعات هي أشغال أنجزت في الفترة السابقة على ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

١٨٨- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الخسائر المدعى تكبدها فيما يتصل بمثل هذه المبالغ "المسجلة" حيث إنها تتصل بعمل أنجز في الفترة السابقة على ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ ولذلك فهي تخرج عن اختصاص اللجنة.

١٨٩- ويرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق تأجيل المدفوعات استبدال الدين.

١٩٠- ويوصي الفريق بأن ضمان الأداء عن الوحدة رقم ٥ المدرج في المبالغ "المسجلة" يشتمل على دين أو التزام على العراق ناشئ في الفترة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ولذلك يخرج عن اختصاص اللجنة.

١٩١- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن المبلغ "غير المسجل" حيث إن إنغرا لم تقدم ما يكفي من الأدلة إثباتاً لخسائرها المدعاة.

٣- التوصية

١٩٢- يوصي الفريق بتقديم تعويض بمبلغ ١٨٧ ٧٧٨ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود.

باء- خسائر الممتلكات المادية

١٩٣- تطلب Ingra تعويضاً بمقدار ٢ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر يدعى أنها تكبدها في المعدات والسيارات في موقع مشروع المجمع النفطي.

١٩٤- ولم تصف Ingra الظروف التي حدث فيها تلف الممتلكات ولم تقدم معلومات مفصلة إضافية ولا مستندات برغم الطلب إليها أن تقوم بذلك في رسالة متعلقة بإعداد المطالبة.

١٩٥- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض لأن Ingra لم تقدم ما يكفي من الأدلة المثبتة لحقها في استخدام الممتلكات.

١٩٦- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الممتلكات المادية.

جيم- الكسب الفائت

١- الوقائع والادعاءات

١٩٧- تطلب Ingra تعويضاً بمقدار ٥٣٤ ٦٥٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن كسب فائت فيما يتصل بالعقد المتعلق بالمحطات الفرعية. وأكدت Ingra أنها أجبرت، بسبب "انقطاع المدفوعات" على إلغاء صنع ما تبقى من المعدات الواجب تسليمها بمقتضى العقد وذلك بمبلغ إجمالي قدره ٦١١ ١٠٦ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وادعت كذلك أن قيمة المعدات التي تعذر عليها تسليمها للعراق والتي بيعت أو استخدمت لمشاريع أخرى دون كسب تمثلت في ١ ٤٨٨ ٧٢٨ دولاراً من دولارات المتحدة. وأكدت Ingra أنها كانت ستكسب ربحاً مقداره ١٠ في المائة عن كل مبلغ.

٢- التحليل والتقييم

١٩٨- يرى الفريق أن ادعاء Ingra بأن كسباً كان سيتحقق لها هو ادعاء لا سند له. فلم تقدم شواهد إثبات محددة فيما يخص هذا الجانب من مطالبتها برغم الطلب إليها أن تقوم بذلك في رسالة تتعلق بإعداد المطالبة.

١٩٩- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الكسب الفائت لأن Ingra لم تقدم الشواهد التي تثبت بقدر معقول من اليقين الربحية القائمة والمتوقعة.

٣- التوصية

٢٠٠- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الكسب الفائت.

دال- خسائر أخرى

٢٠١- تطلب Ingra تعويضاً بمبلغ ٤٠٠ ١٢٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة عما تدعيه من كلفة تخزين معدات لم تسلم بمقتضى العقد المتصل بالمحطات الفرعية.

- ٢٠٢- ولم تقدم Ingra دليلاً بتسديد تكاليف التخزين من قبيل الفواتير أو الإيصالات برغم الطلب المحدد الموجه إليها في هذا الشأن.
- ٢٠٣- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن تكاليف التخزين لأن Ingra لم تقدم أدلة تثبت ما تدعيه من خسائر.
- ٢٠٤- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الخسائر الأخرى.

هاء - الفائدة

- ٢٠٥- بالإشارة إلى قضية الفائدة يحيل الفريق إلى الفقرتين ١٨ و ١٩ من هذا التقرير.

واو- التوصية المتعلقة بـ Ingra

الجدول ٨- التعويض الموصى بدفعه لـ Ingra

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٤١ ٣٤١ ٧٨٦	٣ ١٨٧ ٧٧٨
خسارة الممتلكات المادية	٢ ٥٠٠ ٠٠٠	لا تعويض
الكسب الفائت	٦٥٩ ٥٣٤	لا تعويض
الخسائر الأخرى	١٢٦ ٤٠٠	لا تعويض
الفائدة	٧ ٥٨١ ٨٩٧	لا تعويض
المجموع	٥٢ ٢٠٩ ٦١٧	٣ ١٨٧ ٧٧٨

- ٢٠٦- يوصي الفريق، بالاستناد إلى ما توصل إليه من نتائج تتعلق بمطالبة Ingra بمنح تعويض مقداره ٣ ١٨٧ ٧٧٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

سابعاً - المطالبة المقدمة من ABB SCHALTANLAGEN GMBH

- ٢٠٧- إن ABB Schaltanlagen GmbH هي شركة ألمانية خاصة تتعاطى تطوير وصنع وتسويق مفاتيح التوزيع وما يتصل بها من معدات ومنتجات. ومنذ أن قدمت ABB Schaltanlagen GmbH مطالبتها إلى اللجنة غيرت اسمها إلى ABB Calor Emag Schaltanlagen AG. وتطالب هذه الشركة بتعويض مبلغه ٢٥١ ٢٥١ ١٧ ٧٤٥ ماركاً ألمانياً (٥٩٦ ٣٦٠ ١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر عقود وخسارة ممتلكات مادية ومدفوعات أو إغاثة قدمت إلى آخرين وخسائر مالية وخسائر أخرى وفائدة. بيد أن الفريق يلاحظ أنه إذا أخذت في الاعتبار التعديلات

التي أدخلتها هذه الشركة على المطالبة وهي التعديلات الواردة في الفقرة التالية يكون مبلغ المطالبة الصحيح هو ٤٤٧ ٥٧٧ ١٧ ماركاً ألمانياً (١٦٧ ٢٥٣ ١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٢٠٨- طلبت ABB Schaltanlagen GmbH في مذكرتها الأصلية تعويضاً عن تكلفة تجديد مكتبها الواقع في الكويت بمبلغ ٣٥٠ ٥٥ ماركاً ألمانياً. وسحبت في وقت لاحق هذا الجانب من المطالبة في رسالة تلقتها اللجنة مؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وذكرت ABB Schaltanlagen GmbH أن هذه الخسائر ستم المطالبة بها، عوضاً عن ذلك، من طرف واحدة من الشركات المنتسبة إليها الواقعة في الكويت. كما خفضت الشركة مبلغ الأيجار الذي تطالب به عن مكتبها في بغداد إلى ٦٠٢ ٣٨ ماركاً ألمانياً (٧١٣ ٢٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) وعدلت ما تطالب به من مدفوعات وإغاثة مقدمة إلى آخرين من ٤٢٩ ٣٥٥ ماركاً ألمانياً (٥٤٨ ٢٢٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) إلى ٥٧٨ ٢٨١ ماركاً ألمانياً (٢٦٨ ١٨٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

الجدول ٩- المطالبة المقدمة من ABB SCHALTANLAGEN

مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	عنصر المطالبة
٥٠٩١ ١٠٠	خسائر العقود
٧٥٧ ١٠٩	خسارة الممتلكات المادية
١٨٠ ٢٦٨	مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى آخرين
٨٠٠ ٢١٤	الخسائر مالية
٢٤ ٧١٣	الخسائر الأخرى
٤ ٣٩٩ ٧٦٣	الفائدة
١١ ٢٥٣ ١٦٧	المجموع

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

٢٠٩- تطلب ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً بمقدار ٢٩٨ ٩٥٢ ٧ ماركاً ألمانياً (١٠٠ ٥٠٩١ ١٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر ناشئة فيما يتصل بأربعة عقود أبرمتها وهي العقود التي أرقامها ٦٣١١٦٠ و ٦٣١٢٠٩ و ٦٣٤٠٢٢ و ٦٣١١٥٩.

٢١٠- وقد أبرمت هذه الشركة العقد رقم ٦٣١١٦٠ في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ مع المؤسسة العامة للكهرباء، التابعة لوزارة الصناعة والمعادن في العراق ("صاحب العمل") لتوريد وبناء عدداً من المحطات الفرعية في العراق التي طاقاتها ١٣٢ كيلوفولت. وقد أصدر رب العمل شهادة القبول النهائي عن المحطات في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧.

٢١١- وقد أبرمت شركة ABB Schaltanlagen GmbH العقد رقم ٦٣١٢٠٩ في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ مع المؤسسة العامة للكهرباء التابعة لوزارة الصناعة والمعادن في العراق ("رب العمل") لبناء محطة فرعية بطاقة ١٣٢ كيلوفولت في الشرق في العراق. وقد أصدر رب العمل شهادة القبول النهائي عن المحطة الفرعية في ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٧. وتطلب هذه الشركة تعويضاً فيما يتعلق بـ ١٠ في المائة من القسط المستوجب الدفع بالماركات الألمانية لقاء شهادة القبول النهائي وهو قسط تؤكد الشركة أن رب العمل لم يسدده.

٢١٢- وأبرمت شركة ABB Schaltanlagen GmbH العقد رقم ٦٣١٢٠٩ في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٧٩ مع شريك في مشروع مشترك هو Elektrim Co. Ltd وهي شركة بولندية والمؤسسة العامة للمشاريع النفطية في العراق ("رب العمل") لتوريد وبناء محطات فرعية كهربائية فيما يخص المشروع LPG South في العراق. وأبرمت الأطراف اتفاقاً تكملياً ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٦ لتنفيذ الأعمال الفرعية. وأصدر رب العمل شهادة القبول النهائي عن المحطات الفرعية في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨.

٢١٣- وفي ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨١، أبرمت شركة ("Toshiba") وهي شريك في مشروع مشترك مع ABB Schaltanlagen GmbH العقد رقم ٦٣١١٥٩ مع المؤسسة العامة للسدود التابعة لوزارة الري في العراق ("رب العمل") لبناء سد صدام (أو الموصل)، الوحدة رقم ١. وأبرمت ABB Schaltanlagen GmbH "اتفاق كونسورتيوم داخلي" مع Toshiba في أيلول/سبتمبر أو تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ ("اتفاق الكونسورتيوم") اتفقت بموجبه ABB Schaltanlagen GmbH و Toshiba على الاضطلاع بالأعمال المتعاقد عليها بوصفهما شريكين متساويين. وكان المفروض أن تقوم Toshiba، بمقتضى اتفاق الكونسورتيوم، بدور رائد الكونسورتيوم.

٢١٤- وأصدر رب العمل شهادة القبول النهائي في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٨٨ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ و ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠. بيد أن وقائع الاجتماع المعقود بين ممثلي Toshiba و ABB Schaltanlagen GmbH ورب العمل في ١٩ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٨٩، تفيد أنه تم الاتفاق على أنه يحق لرب العمل أن يحتبس المبالغ التعاقدية عليها فيما يتعلق بأعمال مختلفة لم تنجزها بعد ABB Schaltanlagen GmbH و Toshiba. واتفقت الأطراف على قائمة بهذه الأشغال سميت "قائمة الالتزامات" كان لزاماً على ABB Schaltanlagen GmbH و Toshiba إنهاؤها قبل أن يسمح لهما بطلب تسديد المبلغ المحتجز.

٢١٥- وأكدت ABB Schaltanlagen GmbH أنها أنجزت أغلبية البنود المدرجة في "قائمة الالتزامات" بحلول تموز/يوليه ١٩٩٠ وأن البند الوحيد المتبقي تمثل في شحن بعض المحولات الكهربائية التي كان مقرراً تسليمها في آب/أغسطس ١٩٩٠. وذكرت ABB Schaltanlagen GmbH أنها لم تتمكن، بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت، من إنجاز ما عليها ومن ثم تنفيذ كافة التزاماتها حتى تسدد لها المبالغ المتبقية المستحقة لها. وهي تطالب بتعويض فيما يتعلق بالمبلغين بالين الياباني والدينار العراقي اللذين كان المفروض الإفراج عنهما لفائدة ABB Schaltanlagen GmbH عند إنجاز كافة البنود المذكورة في "قائمة الالتزامات" مطروحاً منهما مبلغ التعويض الذي تلقته من Hermes ("Hermes" Kreditversicherungs-AG، الشركة الألمانية للتأمين على القروض التصديرية، بالماركات الألمانية فيما يتعلق بمثل هذه الخسائر).

٢- التحليل والتقييم

٢١٦- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرر مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) فإن تعاقداً تم بين ABB Schaltanlagen GmbH والعراق فيما يخص العقود رقم ٦٣١١٦٠ و ٦٣١٢٠٩ و ٦٣٤٠٢٢.

٢١٧- ويرى الفريق أن الأشغال المنصوص عليها بموجب العقود التي أرقامها ٦٣١١٦٠ و ٦٣١٢٠٩ و ٦٣٤٠٢٢ قد أنجزت قبل الثاني من أيار/مايو ١٩٩٠ حيث أن شهادات القبول النهائي كانت قد صدرت عام ١٩٨٧ و ١٩٨٨.

٢١٨- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الخسائر التي تكبدت في إطار العقود التي أرقامها ٦٣١١٦٠ و ٦٣١٢٠٩ و ٦٣٤٠٢٢ حيث أنها تتصل بعمل أنجز وخدمات قدمت في الفترة السابقة على الثاني من أيار/مايو ١٩٩٠ ولذلك هي خارجة عن اختصاص اللجنة.

٢١٩- واستناداً إلى الشروط الواردة في اتفاق الكونسورتيوم وتأكيده ABB Schal- tanlagen GmbH أنها "عينت متعاقداً من الباطن" وبجوزها "مطالبة بدفع خاصة بها وقانونية" إزاء رب العمل يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في

الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) أن لهذه الشركة عقداً قائماً مع العراق فيما يتعلق بالعقد رقم ٦٣١١٥٩.

٢٢٠- ويرى الفريق أن كافة الأشغال التي أنجزت في إطار العقد رقم ٦٣١١٥٩ ما عدا الأشغال المنجزة فيما يتصل بـ "قائمة الالتزامات" هي أشغال تمت في الفترة السابقة على ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. ولذلك يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن خسائر العقود بمقتضى العقد رقم ٦٣١١٥٩ فيما عدا الخسائر المتصلة بالأشغال المنجزة بمقتضى "قائمة الالتزامات"، وذلك لأنها خارجة عن اختصاص اللجنة.

٢٢١- وفيما يتعلق بالخسائر التي أكدت شركة ABB Schaltanlagen GmbH تكبدها فيما يتصل بالعمل المنجز بمقتضى "قائمة الالتزامات" يرى الفريق أن الأداء الكامل من جانب هذه الشركة لالتزاماتها بموجب "قائمة الالتزامات" لم يتسن، وذلك كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٢٢٢- ويوصي الفريق بتعويض مقداره ١٥٥.٠٤٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بالمبلغين بالين الياباني والدينار العراقي اللذين كان المفروض أن يفرج عنهما رب العمل لفائدة ABB Schaltanlagen GmbH عقب أداء هذه الشركة لالتزاماتها بمقتضى "قائمة الالتزامات" مطروحاً منه مبلغ التعويض المتلقى من "هرمس" فيما يخص مثل هذه الخسائر. والمبلغ المتمثل في ١٥٥.٠٤٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة احتسب بتحويل المبلغين بالين الياباني والدينار العراقي إلى ماركات ألمانية باستخدام سعر الصرف المحدد في العقد وتحويل المبالغ بالماركات الألمانية إلى دولارات أمريكية بسعر الصرف السائد كما هو وارد في النشرة الإحصائية الشهرية للأمم المتحدة في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ على النحو التالي:

المكافئ بدولارات الولايات المتحدة	بالمارك الألماني	بالدينار العراقي	بالين الياباني	المبالغ المستحقة عند انحياز "قائمة الالتزامات"
٣٨٢ ٩٩٩			٥٨ ٤٥٥ ٢٧٦	المبلغ بالين الياباني
١٩ ٦٢٣		٤ ٢٥٨		المبلغ بالدينار العراقي
٤٠٢ ٦٢٢				المجموع الفرعي
(٢٤٧ ٥٧٣)	(٣٨٦ ٧١٠)			مطروحاً منه التعويض المتلقى من هرمس
١٥٥.٠٤٩				المجموع

٣- التوصية

٢٢٣- يوصي الفريق بتعويض مقداره ٠.٤٩ ١٥٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود.

باء - خسارة الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٢٢٤- تطلب ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً مقداره ٥٥٦ ٦٧١ ماركاً ألمانياً عن خسارة يدعي أنها لحقت بالآلات ومعدات كانت موجودة في مواقع في الكويت، وبمبلغ ٣٢٨ ٣٢٣ ماركاً ألمانياً عن خسارة تدعي أنها لحقت بالآلات والمعدات الواقعة في مواقعها الموجودة في العراق، وبمبلغ مقداره ٧٢٠ ١٨٧ ماركاً ألمانياً عن خسارة تدعي أنها لحقت بمكتبها ومخزنها في بغداد.

٢٢٥- وتؤكد هذه الشركة أن القوات العراقية دمرت مكتبها في الكويت بسبب موقعه الاستراتيجي وأن المعدات الموجودة في ذلك المكتب سرقت أو أتلقت. وتذكر الشركة أن جميع السلع الموجودة في مواقع مشروعها بالكويت سرقت أو أتلقت. وأخيراً تدعي هذه الشركة أن الشقق التي سكنها مستخدموها قد نُهبت واقتحمها مجهولون وأن ما فيها من بضائع قد سرق.

٢٢٦- وذكرت ABB Schaltanlagen GmbH أن جميع معداتها في مكتبها ومخزنها في العراق قد صودرت من طرف السلطات العراقية. وأكدت كذلك سرقة أو مصادرة سلع من مواقعها الموجودة في العراق. وادعت أ.ب.ب. شالتنلاغن أنها كانت ستتحول على أي حال إلى سلع لا قيمة لها بالنظر إلى عدم استخدامها طيلة فترة سنوات.

٢- التحليل والتقييم

٢٢٧- قدمت شركة ABB Schaltanlagen GmbH قوائم جرد بأصولها الموجودة في مواقع مشاريعها بكل من الكويت والعراق التي ادعت أنها خسرتها كدليل على ما تدعيه من خسائر تكبدتها.

٢٢٨- ولم تقدم ABB Schaltanlagen GmbH شواهد إثبات من قبيل شهادات الملكية أو الايصالات أو فواتير شراء أو سندات شحن أو بوليصات تأمين أو سجلات جمركية أو تسجيلات للأصول أو اتفاقات شراء بالتقسيط أو ايجار أو وثائق نقل أو غير ذلك من الوثائق ذات الصلة أعدت في الفترة السابقة على الثاني من آب/أغسطس ١٩٩٠، برغم الطلب الموجه إليها بأن تقوم بذلك في الرسالة المتعلقة بإعداد المطالبة.

وأكدت هذه الشركة أنه يتعذر عليها تقديم هذه الوثائق بسبب وجودها في مكاتبها في كل من العراق والكويت.

٢٢٩- ويوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض لأن شركة ABB Schaltanlagen GmbH لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات ملكيتها للمصنع والمعدات أو حقها في ذلك.

٣- التوصية

٢٣٠- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن خسارة الممتلكات المادية.

جيم - تقديم مدفوعات أو إغاثة إلى آخرين

١- الوقائع والادعاءات

٢٣١- قدمت شركة ABB Schaltanlagen GmbH مطالبة مقدارها ٤٨٥ ٧٧ ماركاً ألمانياً تمثل تكلفة مرتبات سدّدت لثلاثة من مستخدميها الأوروبيين أثناء احتجازهم في العراق لغاية تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠.

٢٣٢- كما تطلب الشركة تعويضاً مقداره ١٦٨ ١٠٩ ماركاً ألمانياً عما دفعته من تعويضات للموظفين المحليين في العراق. وأكدت هذه الشركة أنها كانت مجبرة، بمقتضى القانون العراقي، على الاحتفاظ بمسئشار قانوني عراقي وكاتب للحسابات.

٢٣٣- وتطلب ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً مقداره ٤٠٢ ٣٣ ماركاً ألمانياً عن مرتبات دفعتها لموظفيها الكويتيين.

٢٣٤- وتطلب هذه الشركة تعويضاً عما تكبدته هي من تعويضات ومكافآت ولاء مقدارها ١٥٢ ٣٧ ماركاً ألمانياً ولكنها سحبت هذا الجانب من مطالبتها في ردها على رسالة تتعلق بإعداد المطالبة.

٢٣٥- وتطالب شركة ABB Schaltanlagen GmbH بتعويض مقداره ٦٦٠ ٢٠ ماركاً ألمانياً عما تدعيه من مبالغ صرفت لمستخدميها الكويتيين بسبب فقدان ممتلكات شخصية ومبلغ ٣٢٨ ١٧ ماركاً ألمانياً هي كلفة إيواء ومعيشة البعض من مستخدميها الأوروبيين. كما تطلب هذه الشركة بتعويض مبلغه ٨٦١ ١٨ ماركاً ألمانياً عن تكاليف تدعي تكبدها فيما يتصل بالمكالمات الهاتفية الدولية التي جرت بين المستخدمين الأوروبيين وأسرههم.

٢٣٦- وأخيراً تطلب ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً بمبلغ ٦٧٤ ٤ ماركاً ألمانياً عن كلفة تدعي أنها تكبدها لتمكين مستخدميها الأوروبيين من مغادرة العراق جواً.

٢- التحليل والتقييم

٢٣٧- فيما يتعلق بما يدعى من تسديد لمرتبات مستخدميها الأوروبيين والكويتيين يرى الفريق أن شركة ABB Schaltanlagen GmbH لم تقدم دليلاً يثبت التسديد الفعلي.

٢٣٨- واعترفت هذه الشركة فيما يتعلق بمستخدميها العراقيين في ردها على الرسالة المتعلقة بإعداد المطالبة أنها لم تدفع تلك المرتبات ولكنها كانت تتوقع أنها ستسد المرتبات العالقة إثر العودة إلى العراق عندما "تعود المياه إلى مجاريها".

٢٣٩- واعترفت شركة ABB Schaltanlagen GmbH فيما يتعلق بتكاليف الإجراء المدعاة في ردها على الرسالة المتعلقة بإعداد المطالبة أن تكلفة تذاكر السفر جواً لم تتعد التكلفة التي من شأنها أن تتكبدها عادة عند إعادة مستخدميها إلى أوطانهم إثر انتهاء عقودهم.

٢٤٠- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المدعاة المتصلة بتقديم مدفوعات أو إغاثة إلى الآخرين نظراً لأن شركة ABB Schaltanlagen GmbH لم توفر ما يكفي من الأدلة التي تثبت الخسائر التي تكبدها.

٣- التوصية

٢٤١- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المتصلة بتقديم مدفوعات أو إغاثة إلى آخرين.

دال- الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

(أ) الحساب المصرفي في العراق

٢٤٢- تطلب شركة ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً مقداره ١٩٣ ٠٣٩ ١ ماركاً ألمانياً عن خسائر تدعى أنها لحقت بالحساب رقم ٥٣٥٨ المفتوح لدى بنك الرافدين في العراق. وكانت الأموال الموجودة في الحساب تستخدم لتغطية التكاليف الجارية المتصلة بمكتبها الواقع في بغداد ولتغطية تكاليف المشروع. وتدعى الشركة أن السلطات العراقية صادرت هذا الحساب.

(ب) النقد الموجود في خزانة في كل من العراق والكويت

٢٤٣- تطالب شركة ABB Schaltanlagen GmbH بتعويض مقداره ٦١١ ٤٨ ماركاً ألمانياً عما تدعيه من فقدان لنقد موجود في الخزانة في كل من الكويت والعراق. وادعت أن محتويات خزانتها في العراق التي كانت تحتوي على ٣ ٠٥٥ دولاراً من

دولارات الولايات المتحدة و ٧ ٣٤٠ ديناراً عراقياً صودرت من قبل السلطات العراقية في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٣.

٢٤٤- وتدعي هذه الشركة أن خزانتها الموجودة في الكويت تعرضت للفتح عنوة أثناء غزو العراق واحتلاله للكويت وأن محتوياتها البالغة ١٠٧٦ ديناراً كويتياً قد سرقت.

(ج) رسوم جزائية

٢٤٥- تطلب شركة ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً بمبلغ ١٣٠ ١٦٢ ماركاً ألمانياً عن رسوم جزائية تدعي أنها كانت واجبة الدفع فيما يتعلق بالتأخر في عرض كشوف ميزانيتها إلى السلطات العراقية المختصة. بيد أن هذه الشركة اعترفت، في ردها على رسالة تتعلق بإعداد المطالبة أنها لم تتكبد في حقيقة الأمر كلفة الرسوم الجزائية ولكنها كانت تتوقع ذلك عندما "تعود الأعمال التجارية إلى سالف نشاطها" في العراق.

٢- التحليل والتقييم

(أ) الحساب المصرفي في العراق

٢٤٦- قدمت شركة ABB Schaltanlagen GmbH نسخة من بيان مصرفي ووثيقة تصفها أنها "كشف تسوية مصرفي" يظهر كلاهما رصيداً بمقدار ١٨٩ ٦٤٥ ديناراً عراقياً. كما قدمت هذه الشركة نسخاً مترجمة من الكشوف المصرفية التي تبين أن الحساب كان قائماً في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وفي ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩١.

٢٤٧- واعترفت ABB Schaltanlagen GmbH أن الأموال الموجودة في الحساب كانت مسخرة للاستخدام المحلي دون سواه وأنها "لم تكن قابلة للتحويل على الإطلاق".

٢٤٨- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المتصلة بالحساب المصرفي في العراق لأن شركة ABB Schaltanlagen GmbH لم تثبت أنها تكبدت خسارة تقبل التعويض.

(ب) النقد الموجود في خزانة في كل من العراق والكويت

٢٤٩- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسارة المدعاة المتصلة بالنقد الموجود في خزانة ABB Schaltanlagen GmbH في العراق لأن هذه الشركة لم تقدم ما يثبت أن الخسارة المدعاة في النقد كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

٢٥٠- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسارة المدعاة فيما يتصل بالنقد الموجود في خزيتها في الكويت لأن هذه الشركة لم توفر ما يكفي من الأدلة التي تثبت الخسارة التي تدعي أنها تكبدتها.

(ج) الرسوم الجزائية

٢٥١- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض بالنسبة للمطالبة المتعلقة بالرسوم الجزائية لأن شركة ABB Schaltanlagen GmbH اعترفت بأنها لم تدفع الرسوم الجزائية المدعاة.

٣- التوصية

٢٥٢- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المتصلة بما فقد من أموال.

هاء- خسائر أخرى

١- الوقائع والادعاءات

٢٥٣- تطلب شركة ABB Schaltanlagen GmbH تعويضاً مقداره ٦٠٢ ٣٨ ماركاً ألمانياً فيما يتصل بتكاليف إيجارات لمكتبها الواقع في بغداد.

٢٥٤- وذكرت هذه الشركة أن السلطات العراقية احتلت هذا المكتب الواقع في بغداد في نيسان/أبريل ١٩٩٢. كما أنها لم تكن، فيما يدعى، قادرة على استخدام مكتبها في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٠ وحتى نيسان/أبريل ١٩٩٢. واعترفت شركة ABB Schaltanlagen GmbH أنها لم تدفع الإيجار عن تلك الفترة كما أنها لم تتلق أية مطالبات بالإيجار ولكنها بينت أنها كانت تتوقع مطالبتها بدفع الإيجار عندما "تعود الأعمال التجارية إلى سالف نشاطها" في العراق.

٢- التحليل والتقييم

٢٥٥- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن الخسائر المدعاة لأن شركة ABB Schaltanlagen GmbH قد اعترفت بأنها لم تتكبد تكاليف الإيجار محل المطالبة.

٣- التوصية

٢٥٦- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض فيما يتعلق بالخسائر الأخرى.

واو- الفائدة

٢٥٧- بالإشارة إلى قضية الفائدة يحيل الفريق إلى الفقرتين ١٨ و ١٩ من هذا التقرير.

زاي- التوصية بدفع تعويض لشركة Schaltanlagen

الجدول ١٠- التعويض الموصى بدفعه لشركة Schaltanlagen

التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	عنصر المطالبة
١٥٥.٠٤٩	٥.٠٩١.١٠٠	خسائر العقود
لا تعويض	٧٥٧.١٠٩	خسارة ممتلكات مادية
لا تعويض	١٨٠.٢٦٨	مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى آخرين
لا تعويض	٨٠٠.٢١٤	الخسائر المالية
لا تعويض	٢٤.٧١٣	خسائر أخرى
لا تعويض	٤.٣٩٩.٧٦٣	الفائدة
١٥٥.٠٤٩	١١.٢٥٣.١٦٧	المجموع

٢٥٨- استناداً إلى ما توصل إليه من استنتاجات بشأن المطالبة المقدمة من ABB Schaltanlagen GmbH يوصي الفريق بتعويض مبلغه ١٥٥.٠٤٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

ثامناً- المطالبة المقدمة من ASEA BROWN BOVERI AG

٢٥٩- إن Asea Brown Boveri AG ("ABB") شركة عامة ألمانية محدودة المسؤولية. وتطالب Asea Brown Boveri AG ("ABB") بتعويض مقداره ٦١٤ ٧٤٣ ٤٤ ماركاً ألمانياً (٠.٧٩ ٦٤٥ ٢٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) على سبيل "المطالبة الفرعية".

الجدول ١١ - المطالبة المقدمة من ABB

مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	عنصر المطالبة
٢٨ ٦٤٥ ٠٧٩	"مطالبة فرعية"
٢٨ ٦٤٥ ٠٧٩	المجموع

ألف - "المطالبة الفرعية"

١ - الوقائع والادعاءات

٢٦٠- تطالب شركة ABB بتعويض مقداره ٦١٤ ٧٤٣ ٤٤ ماركا ألمانياً على سبيل "المطالبة الفرعية" فيما يتعلق بمبالغ صرفت لـ AKA Ausfuhrkredit-Gesellschaft mbH ("AKA"). بمقتضى اتفاق قرض مؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٨٥ ("اتفاق القرض").

٢٦١- وسمح اتفاق القرض بإعادة تمويل المدفوعات في إطار عقد ("العقد") مؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨١ أبرم بين المؤسسة العامة للسدود التابعة لوزارة الري في جمهورية العراق ("رب العمل") وشركة Toshiba. وأبرمت شركة Toshiba هذا العقد بوصفها رائداً لكونسورتيوم يجمع بين شركة ABB Schaltanlagen و Toshiba GmbH وهذا العقد هو حلقة من سلسلة العقد رقم ١٥٩ ٦٣١ وذو صلة بشركة ABB Schaltanlagen GmbH التي نُظر في مطالبتها في موضع سابق من هذا التقرير وتطلب تعويضاً عن خسائر العقود.

٢٦٢- وأكدت شركة ABB أن رب العمل لم يف بآجال استحقاق تسديد الدين. وطلبت شركة AKA من شركة ABB استرداد مبالغها المستحقة بمقتضى اتفاق العقد وهي المبالغ التي تعهدت ABB بتسديدها لفائدة AKA عملاً بضمان التصدير. وأكدت شركة ABB أنها سددت لشركة AKA مبلغاً مقداره ٦١٤ ٧٤٣ ٤٤ ماركا ألمانياً.

٢٦٣- وقدمت شركة AKA مطالبة إلى هذه اللجنة بالتعويض عن خسائر تكبدتها فيما يتصل باتفاق القرض ورغم أنها استردت المبلغ من وكالة الائتمان التصديري الألمانية Hermes Kreditversicherungs AG وشركة ABB عن مثل هذه الخسائر.

٢٦٤- وأكدت شركة ABB أنه في حالة ما إذا قوبلت مطالبة AKA "بالرفض" فهي تقدم "مطالبة فرعية" بالتعويض عن الخسائر التي تكبدتها ABB في هذا الصدد.

٢- التحليل والتقييم

٢٦٥- يرى الفريق أنه لا يملك الاختصاص فيما يتعلق بمطالبات احتمالية من هذا القبيل. بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق أن شركة ABB لم تتكبد خسارة لأن "المطالبة الفرعية" هي مرهونة بمطالبة أخرى ولذلك فإن مطالبة شركة ABB في هذا الصدد ليست قابلة للتعويض.

٣- التوصية

٢٦٦- يوصي الفريق بعدم تقديم أي تعويض عن "المطالبة الفرعية".

باء- الفائدة

٢٦٧- بما أن الفريق لا يوصي بدفع أي تعويض عن "المطالبة الفرعية" لا حاجة إلى الفريق بأن يحدد موعداً للخسارة من شأن الفائدة أن تكون مستحقة اعتباراً منه.

جيم- التوصية المتعلقة بشركة ABB

الجدول ١٢- التعويض الموصى بدفعه لشركة ABB

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
"المطالبة الفرعية"	٢٨ ٦٤٥ ٠٧٩	لا تعويض
المجموع	٢٨ ٦٤٥ ٠٧٩	لا تعويض

٢٦٨- استناداً إلى الاستنتاجات المتعلقة بمطالبة شركة ABB يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض.

تاسعاً- المطالبة المقدمة من HOCHTIEF AKTIENGESELLSCHAFT VORM. GEBR. HELFMANN

٢٦٩- إن HOCHTIEF AKTIENGESELLSCHAFT VORM. GEBR. HELFMANN ("Hochtief") ("هوكتيف") شركة ألمانية للهندسة والبناء وهي شريكة في مشروع مشترك للبناء ألماني - إيطالي هو GIMOD J.V. ("المشروع المشترك"). ويتألف المشروع المشترك من ثلاثة من الشركاء الألمان وهم Hochtief, Ed. Zublin و Ing Trapp & Co. Construction GmbH - Dr. AG, ومن شريكين إيطاليين هما Impresit

Girola Lodigiani (IMPREGILO) S.p.A. and Italstrade S.p.A. ويملك الشركاء الألمان في المشروع المشترك ٦٠ في المائة بينما يملك الشركاء الإيطاليون الأربعين في المائة المتبقية.

٢٧٠- وتطلب شركة Hochtief تعويضاً مقداره ٦٩٣ ٦٤٧ ٥٣٢ ماركاً ألمانياً (٦٤٥ ٠٠٣ ٣٤١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) باسم الشركاء الألمان في المشروع المشترك عن قسطهم من خسائر العقود والخسائر المالية والفائدة المدعى أن المشروع المشترك قد تكبدها. وقد سبق للشركاء الإيطاليين Im- Italstrade S.p.A. and presit Girola Lodigiani (IMPREGILO) S.p.A. أن طالبوا أصلاً بقسطهم من خسائر العقود والخسائر المالية المدعى أن المشروع المشترك قد تكبدها. بيد أن اللجنة تلقت في وقت لاحق إشعاراً بسحب المطالبة من جانب Italstrade S.p.A. and Impresit Girola Lodigiani (IMPREGILO) S.p.A. ومن جانب الحكومة الإيطالية.

٢٧١- كما تطالب Hochtief بتعويض مبلغه ٩١٢ ٣٩٨ ٣٥٧ ماركاً ألمانياً (٥٢٢ ٨٠٨ ٢٢٨ دولاراً من دولارات المتحدة الأمريكية) على سبيل "المطالبة الفرعية" بالنيابة عن الشركاء الألمان في المشروع المشترك.

الجدول ١٣ - المطالبة المقدمة من HOCHTIEF

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١٩٨ ٥٥٨ ١٥٥
"المطالبة الفرعية"	٢٢٨ ٨٠٨ ٥٢٢
الحسابات المصرفية في العراق	٩ ٢٢٩ ٣٥٩
الفائدة	١٣٣ ٢١٦ ١٣١
المجموع	٥٦٩ ٨١٢ ١٦٧

ألف - خسائر العقود و"مطالبة فرعية"

١ - الوقائع والادعاءات

(أ) خسائر العقود

٢٧٢- في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨١، أبرم المشروع المشترك عقداً ("العقد") مع المؤسسة العامة للسدود الحكومية التابعة لوزارة الري ("رب العمل") لبناء الأشغال المدنية المتصلة بسد الموصل (سُمي لاحقاً "سد صدام") في الجزء الشمالي من العراق في

ضواحي الموصل. وكان هذا العقد ذا صلة ببناء الأشغال المدنية بما في ذلك الإنشاءات الفولاذية الهيدرولية. وكان السعر الاجمالي لهذا العقد هو ٤٨٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دينار عراقي.

٢٧٣- وتطالب Hochtief بتعويض عن خسارتين منفصلتين تدعي أنها تكبدهما ناشئتين عن العقد. مقدار الخسارة الأولى المدعاة ٧٨٨ ٣٠٤ ١٨٦ ماركا ألمانياً و٩٠ ٠٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني و١٥ ٠٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني تتصل بمبالغ مختلفة هي محل نزاع بين المشروع المشترك ورب العمل ("المبالغ محل النزاع"). والخسارة الثانية المدعاة ومبلغها ١٨ ٨٤٣ ٠٥٠ مارك ألماني تتصل بعدة طلبات تسديد مرحلية مستحقة ولكن يدعى أن رب العمل لم يسدها مطروحاً منها مبالغ التعويض الواردة من وكالة الائتمان التصديري الألمانية "Hermes" ومن تنفيذ حكم صادر من المحكمة.

(ب) "المطالبة الفرعية"

٢٧٤- قامت بدفع تعويض لفائدة "AKA" عن الخسائر الناتجة عن اتفاق القرض الذي سمح بإعادة تمويل مدفوعات العقد. وسدد المشروع المشترك لفائدة "AKA" مبلغاً مقداره ٩١٢ ٣٩٨ ٣٥٧ ماركا ألمانياً بموجب ضمان التصدير. وعلى الرغم من أن "AKA" تلقت المبلغ المسدد إلا أنها طلبت تعويضاً من هذه اللجنة منفصلاً عن الخسائر الناجمة عن القرض. وتطلب هوكتيف تعويضاً مقداره ٩١٢ ٣٩٨ ٣٥٧ ماركا ألمانياً بالنيابة عن الشركاء الألمان في المشروع المشترك في حالة ما إذا لم تحض المطالبة المنفصلة المقدمة من "AKA" بالتوصية بالتعويض من قبل اللجنة.

٢- التحليل والتقييم

(أ) خسائر العقود

٢٧٥- تسعى Hochtief للحصول على تعويض مقداره ٨٣٨ ١٤٧ ٣١٠ ماركا ألمانياً عن خسائر العقود. ويمثل مبلغ هذه الخسائر مجموع المبالغ محل النزاع والمبلغ غير المسدد من طلبات الدفع المرحلية.

٢٧٦- ويرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) فإن للمشروع المشترك عقداً مع العراق.

٢٧٧- ويرى الفريق أن المطالبة بالمبالغ محل النزاع والمطالبة بطلبات الدفع المرحلية غير المسددة تتصلان كليهما بعمل أنجز قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. ولذلك يرى الفريق أن المطالبة المتعلقة بخسائر العقود خارجة عن اختصاص اللجنة وهي غير قابلة للتعويض.

٢٧٨- ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق القرض استبدال الديون.

(ب) "المطالبة الفرعية"

٢٧٩- يرى الفريق أنه لا يملك اختصاصاً فيما يتعلق بالمطالبات الفرعية. بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق أن المشروع المشترك لم يتكبد خسارة نظراً لأن "المطالبة الفرعية" متوقفة على مطالبة أخرى ولذلك فإن مطالبة هوكتيف في هذا الصدد غير قابلة للتعويض.

٣ - التوصية

٢٨٠- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر العقود و"المطالبة الفرعية".

باء - الحسابات المصرفية في العراق

١- الوقائع والادعاءات

٢٨١- تطالب Hochtief بتعويض مقداره ٢٥٩ ٤١٦ ١٤ ماركاً ألمانياً باسم شركائها الألمان عن قسطهم من الحسابات المصرفية للمشروع المشترك المفتوحة لدى بنك الرافدين في بغداد ("حساب بغداد") وبنك الرشيد في الموصل ("حساب الموصل").

٢٨٢- واستخدم المشروع المشترك حساب بغداد لتلقي كافة المدفوعات التي يقوم بها رب العمل بالدينارات العراقية واستخدم حساب الموصل لتسوية جميع المدفوعات المحلية. وأكدت Hochtief أن الأموال الموجودة في الحساب ناتجة عن "استيراد رأس مال إلى العراق" وكان "متوقعاً إعادة هذه الأموال إلى الحساب المصرفي لـ "GI-MOD" في ألمانيا".

٢٨٣- وأكدت هوكتيف أن الحسابات كانت قد صودرت أو "أوقفت" من قبل السلطات العراقية نتيجة للحظر التجاري الذي فرض على العراق. وأكدت Hochtief أنها "حاولت عن طريق قضايا رفعتها أمام المحاكم من خلال محامينا المحلي رفع قرار المصادرة عن حساباتنا ولكن بلا جدوى".

٢ - التحليل والتقييم

٢٨٤- قدمت Hochtief الأدلة المستندية التي تدعم زعمها أن حسابات صودرت أو "أوقفت" وأنها سعت إلى رفع قرار المصادرة عن الحسابات.

٢٨٥- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض لأن Hochtief لم تدلل على أن الخسائر المدعاة كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٣ - التوصية

٢٨٦- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسارة المدعاة المتصلة بالحسابات المصرفية في العراق.

جيم - الفائدة

٢٨٧- بما أن الفريق لا يوصي بأي تعويض عن خسائر العقود ليس هناك حاجة للفريق أن يحدد تاريخاً للخسارة يبدأ اعتباراً منه سريان الفائدة.

دال - التوصية المتعلقة بـ Hochtief

الجدول ١٤ - التعويض الموصى بدفعه لـ Hochtief

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (دولار الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (دولار الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١٩٨ ٥٥٨ ١٥٥	لا تعويض
"المطالبة الفرعية"	٢٢٨ ٨٠٨ ٥٢٢	لا تعويض
الحسابات المصرفية في العراق	٩ ٢٢٩ ٣٥٩	لا تعويض
الفائدة	١٣٣ ٢١٦ ١٣١	لا تعويض
المجموع	٥٦٩ ٨١٢ ١٦٧	لا تعويض

٢٨٨- استناداً إلى ما توصل إليه من استنتاجات فيما يتعلق بمطالبة Hochtief لا يوصي الفريق بأي تعويض.

عاشراً - المطالبة المقدمة من HEILIT & WOERNER BAU AG

٢٨٩- إن Heilit & Woerner Bau AG ("Heilit & Woerner") شركة بناء ألمانية طلبت تعويضاً بمبلغ ٢٥٧ ٠٩٢ ٠٩٩ ماركاً ألمانياً (٤٣٩ ٤٣٩ ٦٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) في مطالبتها الأصلية. ونقحت في وقت لاحق مطالبتها فأصبح المبلغ ٣٠٣ ٨٠١ ١٢٤ ماركاً ألمانياً (٤٠١ ٨٩٨ ٧٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) يضم المبلغين ٣٤٣ ٤٥٤ ماركاً ألمانياً (٨٧٣ ٢٩٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود والفائدة و ٩٦٠ ٣٤٦ ١٢٤ ماركاً

ألمانياً (٥٢٨ ٦٠٧ ٧٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) على سبيل "المطالبة الفرعية".

الجدول ١٥ المطالبة المقدمة من Heilit & Woerner

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (دولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١٢٦ ٢٠٩
"مطالبة فرعية"	٧٩ ٦٠٧ ٥٢٨
فائدة	١٦٤ ٦٦٤
المجموع	٧٩ ٨٩٨ ٤٠١

ألف - خسائر العقود و"المطالبة الفرعية"

١ - الوقائع والادعاءات

(أ) خسائر العقود

٢٩٠- أبرمت Heilit & Woerner عقداً مؤرخاً في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨١ مع أمانة العاصمة ("رب العمل") لبناء مشروع تطوير شارع حيفا. كما أنها أبرمت عقداً مؤرخاً في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ مع رب العمل لبناء مشروع تطوير أبو نواس. والمشروعات كلاهما ينطويان على بناء حي سكني في مدينة بغداد. وكانت قيمة عقد شارع حيفا ٢٠٠ ٦٨٣ ٣١ ديناراً عراقياً وقيمة عقد أبو نواس ١٠٣ ٧٢٢ ٢٧ ديناراً عراقية.

٢٩١- وكانت Heilit & Woerner قد أكملت جانباً كبيراً من كلا المشروعين بحلول عام ١٩٨٦. وقد صدرت في آذار/مارس ١٩٨٧ وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨. شهادة الصيانة بالنسبة لمشروع أبو نواس. وصدرت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ شهادة الصيانة بالنسبة لمشروع تطوير شارع حيفا. وقدمت Heilit & Woerner الحسابات النهائية عن كلا المشروعين إلى رب العمل في شباط/فبراير ١٩٨٨.

٢٩٢- وكان المزمع في البداية أن تقدم نقداً المدفوعات المستحقة بموجب العقد ولكن بعد أقل من سنتين من إبرام العقدين منح رب العمل تسهيلات ائتمانية عملاً باتفاق قرض شمل المشروعين كليهما ومشروعاً آخر.

٢٩٣- وأكدت Heilit & Woerner أن ما تكبدته من خسائر العقود كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت لأن ذلك منعها من الحصول على كافة التصديقات اللازمة من الوكالات الحكومية العراقية وانقطعت المدفوعات التي يجريها العراق بموجب اتفاق القرض.

(ب) "المطالبة الفرعية"

٢٩٤- بالإضافة إلى مطالباتها المتعلقة بخسائر العقود قدمت Heilit & Woerner "مطالبة فرعية" وهي متوقفة على مطالبة بالتعويض بمبلغ سدده Heilit & Woerner لفائدة ("AKA") AKA Ausfuhrkredit - Gesellschaft mbH. وقدمت هذه الأخيرة مطالبة بشأن خسائرها برغم أنها حصلت على تعويض من Hochtief ومن شركة التأمين على القروض التصديرية الألمانية، "Hermes". وذكرت Heilit & Woerner أنه إذا لم تتم التوصية، لسبب من الأسباب بتعويض فيما يخص مطالبة "AKA" فهي ترغب في تقديم مطالبة بالتعويض بمبلغ ٩٥٩ ٣٤٦ ١٢٤ فيما يتصل بالمبلغ المسدد لـ KAK بمقتضى الضمان التصديري.

٢ - التحليل والتقييم

(أ) خسائر العقود

٢٩٥- تطالب Heilit & Woerner بتعويض قدره ١٣٨ ١٩٧ ماركاً ألمانياً عن خسائر عقود تكبدها. ومقدار خسائر العقود يمثل المبلغ الاجمالي المستحق بموجب العقدين واتفاق القرض مطروحاً منه مبلغ التعويض الذي تم تلقيه من Hermes.

٢٩٦- ويرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) فإن لـ Heilit & Woerner عقداً مبرماً مع العراق.

٢٩٧- ويرى الفريق أن المطالبة بالتعويض عن خسائر العقود قائمة على أساس إنجاز العمل قبل الثاني من أيار/مايو ١٩٩٠ ولذلك فهي لا تدخل في اختصاص اللجنة.

٢٩٨- ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق القرض استبدال الدين.

(ب) "المطالبة الفرعية"

٢٩٩- يرى الفريق أنه لا يملك اختصاصاً قانونياً فيما يتعلق بالمطالبات الاحتياطية. ويرى الفريق بالإضافة إلى ذلك أن Heilit & Woerner لم تتكبد خسارة لأن "مطالبتها الفرعية" هي متوقفة على مطالبة أخرى ولذلك فإن مطالبة Heilit & Woerner في هذا الصدد غير قابلة للتعويض.

٣ - التوصية

٣٠٠- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر العقود و"المطالبة الفرعية".

باء - الفائدة

٣٠١- بما أن الفريق لا يوصي بأي تعويض عن خسائر العقود وعن "المطالبة الفرعية" ليس هناك حاجة بالفريق إلى أن يحدد تاريخاً يبدأ اعتباراً منه سريان الفائدة.

جيم - التوصية المتعلقة بـ Heilit & Woerner

الجدول ١٦ - التعويض الموصى بدفعه لـ Heilit & Woerner

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (دولار الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (دولار الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١٢٦ ٢٠٩	لا تعويض
"المطالبة الفرعية"	٧٩ ٦٠٧ ٥٢٨	لا تعويض
الفائدة	١٦٤ ٦٦٤	لا تعويض
المجموع	٧٩ ٨٩٨ ٤٠١	لا تعويض

٣٠٢- واستناداً إلى ما توصل إليه الفريق من نتائج فيما يتعلق بمطالبة Heilit & Woerner فإنه لا يوصي بدفع أي تعويض.

حادي عشر - المطالبة المقدمة من STRABAG AG

٣٠٣- إن ("Strabag") Strabag AG شركة بناء ألمانية وشريك في مشروع مشترك مع شركة نمساوية تدعى Universale-Bau AG ("المشروع المشترك"). وتملك Strabag قسماً نسبته ٨٠ في المائة من المشروع المشترك وuniversale-Bau AG تملك الـ ٢٠ في المائة المتبقية. وقد ضم المشروع المشترك إليه في البداية شركة ألمانية هي شركة Polensky & Zoliner. ولكن هذه الشركة الأخيرة أفلست في عام ١٩٨٧. وأبرمت Strabag وuniversale-Bau ملحقاً باتفاق المشروع المشترك حذفاً منه Polensky & Zoliner وأسندتا سهمها في المشروع المشترك إلى Strabag.

٣٠٤- وتطلب Strabag تعويضاً مقداره ٣٩٧ ٤٨١ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة باسم المشروع المشترك كخسائر عقود وفائدة. كما تطالب Strabag بتعويض

باسم المشروع المشترك مبلغه ١٨٧ ٦٣٧ ١١٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة على سبيل "المطالبة الفرعية".

٣٠٥- وقد تضمنت المطالبة الأصلية المقدمة من Strabag تعويضاً بمبلغ ١١٢ ٥٢٠ ١٥٣ ماركاً ألمانياً (٠٨١ ٥٤٣ ٩٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) ونقحت مطالبته في وقت لاحق فأصبح مقدارها ٠٤٨ ٧٧١ ١٩٧ ماركاً ألمانياً (٥٨٤ ١١٨ ١٢٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

الجدول ١٧ - المطالبة المقدمة من Strabag

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (دولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ٤٢٠ ٨٩١
"مطالبة فرعية"	١١٩ ٦٣٧ ١٨٧
فائدة	١ ٠٦٠ ٥٠٦
المجموع	١٢٢ ١١٨ ٥٨٤

ألف - خسائر العقود و"المطالبة الفرعية"

١ - الوقائع والادعاءات

(أ) خسائر العقود

٣٠٦- في ١٢ آذار/مارس ١٩٨١، أبرم المشروع المشترك عقداً مع المؤسسة العامة للطرق والجسور التابعة لوزارة الإسكان والبناء ("رب العمل") لبناء الطريق السريعة رقم ١، القسط ١١، الذي اشتمل على ١٣٧ متراً من الطريق السريعة الرابطة بين طحالة والرطبة في العراق ("المشروع").

٣٠٧- ونص العقد على اتمام العمل في غضون ٣٦ شهراً وهي مهلة مددت في وقت لاحق بموجب اتفاق بين الأطراف لغاية ٣ أيار/مايو ١٩٨٧. وصدرت شهادة إنجاز العمل في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ بأثر رجعي تاريخه ٣ أيار/مايو ١٩٨٧. وصدرت شهادة الصيانة في ٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ بأثر رجعي تاريخه ٣ أيار/مايو ١٩٨٨.

٣٠٨- وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ أبرم رب العمل والمشروع المشترك "بروتوكول تفاهم" وهو البروتوكول الذي سجل الديون المستحقة على المشروع المشترك ومقدارها ٩٨ ٣٣١ ٩٠٢ ديناراً عراقياً بموجب العقد و ٤ ٨٨٥ ٠٠٠ ديناراً عراقياً

فيما يتعلق بتزايد الكلفة والمطالبات. وكان هذا البروتوكول نتيجة مفاوضات تناولت القضايا العالقة بين المشروع المشترك ورب العمل إثر صدور شهادة الصيانة.

٣٠٩- وقد أعيد تمويل المدفوعات بموجب العقد بالاستناد إلى اتفاق قرض كان رب العمل ملتزماً بمقتضاه بأمر منها تسديد القسط من الدين التعاقدى نقداً لاستراخ.

(ب) "المطالبة الفرعية"

٣١٠- بالإضافة إلى مطالباتها المتعلقة بخسائر العقود، قدمت Strabag "مطالبة فرعية". وهذه المطالبة الفرعية متوقفة على مطالبة بمبلغ مدفوعات الضمان التي سدها المشروع المشترك لشركة ("AKA") AKA Ausfuhrkredit- Gesellschaft mbH. وقدمت هذه الشركة الأخيرة مطالبة عن خسائرها الناجمة عن اتفاق القرض برغم أنها حصلت على تعويض من جانب المشروع المشترك ومن شركة التأمين على قروض التصدير الألمانية Hermes وإذا اعتبرت شركة "AKA" لأي سبب من الأسباب ليست هي صاحبة الحق في المطالبة لهذه المبالغ تطلب Strabag تعويضاً مبلغه ٤٢٦ ٧٥٢ ١٩٣ عن المقدار الذي تدعي أن المشروع المشترك سده لشركة "AKA". وأكدت Strabag أنه بما أن "المطالبة الفرعية" هي مطالبة بديلة ليس هناك مجال للتعويض المزدوج.

٢ - التحليل والتقييم

(أ) خسائر العقود

٣١١- تطلب Strabag تعويضاً بمبلغ ١٣٤ ٣٠١ ٢ ماركا ألمانياً عن خسائر العقود. ويمثل مقدار خسائر العقود القسط النقدي المستحق بموجب شروط اتفاق القرض الذي يدعي أن رب العمل لم يسده لشركة Strabag.

٣١٢- ويرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) كان للمشروع المشترك عقد مع العراق.

٣١٣- ويرى الفريق أن المطالبة بالتعويض عن خسائر العقود وإن كانت ناشئة عما يدعى من إخلال العراق بشروط اتفاق العقد هي مطالبة قائمة على أداء العمل في المدة السابقة على ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، ولذلك فهي لا تدخل في اختصاص اللجنة.

٣١٤- ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) لم يكن من أثر اتفاق القرض ولا "بروتوكول التفاهم" استبدال الدين.

(ب) "المطالبة الفرعية"

٣١٥- يرى الفريق أنه لا يملك اختصاصاً بشأن المطالبات الاحتياطية. بالإضافة إلى ذلك يرى الفريق أن شركة Strabag لم تتكبد خسارة نظراً لأن "مطالبتها الفرعية" هي

بمجرد مطالبة احتياطية متوقفة على مطالبة أخرى ولذلك فإن مطالبة Strabag بالنيابة عن المشروع المشترك في هذا الصدد ليست قابلة للتعويض.

٣ - التوصية

٣١٦- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر العقود و"المطالبة الفرعية".

باء - الفائدة

٣١٧- بما أن الفريق يوصي بعدم تقديم أي تعويض عن خسائر العقود وعن "المطالبة الفرعية" لا حاجة له أن يحدد تاريخاً يبدأ اعتباراً منه سريان الفائدة.

جيم - التوصية المتعلقة بـ Strabag

الجدول ١٨ - التعويض الموصى بدفعه لـ Strabag

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (دولار الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (دولار الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ٤٢٠ ٨٩١	لا تعويض
"المطالبة الفرعية"	١١٩ ٦٣٧ ١٨٧	لا تعويض
الفائدة	١ ٠٦٠ ٥٠٦	لا تعويض
المجموع	١٢٢ ١١٨ ٥٨٤	لا تعويض

٣١٨- استناداً إلى ما توصل إليه الفريق من نتائج فيما يتعلق بمطالبة Strabag فهو لا يوصي بأي تعويض.

ثاني عشر - مطالبة شركة HINDUSTAN CONSTRUCTION COMPANY LIMITED

٣١٩- شركة ("Hindustan") Hindustan Construction Company Limited شركة بناء هندية. وتلتزم هذه الشركة تعويضاً قدره ٨٥١ ٢٠٩ ١٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن الخسائر التعاقدية، وعن خسارة الممتلكات المادية، وعن الخسائر المالية والفوائد.

الجدول ١٩ - مطالبة شركة HINDUSTAN

بند المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية	١٤ ١٥٤ ٣٢١
خسائر الممتلكات المادية	١ ٩٠٣ ٠٨٧
خسائر أخرى	١٥٢ ٢٢٨
الفوائد	١ ٠٠٠ ٢١٥
المجموع	١٧ ٢٠٩ ٨٥١

ألف - الخسائر التعاقدية

١ - الوقائع والادعاءات

٣٢٠ - تطالب شركة Hindustan بتعويض بالمبالغ التالية:

(أ) مبلغ قدره ٩٨٥ ٣٧٤ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة مستحق على ما يُزعم بموجب اتفاق دفعات مؤجلة هندية - عراقية فيما يتصل بخمسة مشاريع هي: غرمت علي، ودقوق دجاي، والجسور الثمانية، وشعبية معقل، وصدر الحجار؛

(ب) مبلغ قدره ٤٥٨ ٢٦٠ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة يمثل إجمالي الدفعات المصادق عليها وضمانات الأداء، المزعوم أنها مستحقة لشركة Hin-dustan فيما يتصل بالمشاريع التالية: صدر الحجار، الجسور الثمانية، دقوق دجاي، الجسور الأربعة، غرمت علي، شعبية معقل؛

(ج) مبلغ قدره ٠٣٥ ٩٢٤ ٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، يمثل دفعة على سبيل الغرامة يُزعم أنه فرض على شركة Hindustan فيما يتصل بمشروع شعبية معقل؛

(د) مبلغ قدره ٨٤٣ ٥٩٤ ٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة يُزعم أنه مستحق لشركة Hindustan كـ "دفعات تعاقدية مستحقة" فيما يتصل بمشاريع غرمت علي، والجسور الأربعة، والجسور الثمانية، وشعبية معقل.

٣٢١ - والتواريخ التي تم فيها العمل بشأن كل واحد من المشاريع المذكورة ليست واضحة، ذلك أن شركة Hindustan لم تقدم إلا أدلة قليلة جداً لإثبات خسائرها المزعومة. غير أن هذه الشركة ذكرت، في وصفها للخسارة المزعومة للمعدات في الكويت، أنها أكملت مشروعها الأخير في العراق في عام ١٩٨٩.

٣٢٢- ولم توفر شركة Hindustan نسخاً من العقود ذات الصلة، كما أنها لم تحدد تاريخ استحقاق ضمانات الأداء في إطار كل عقد من العقود. وفيما يتصل بمشروع شعبية معقل ذكر فقط أن رصيد ضمانات الأداء مستحق "عند الإنجاز".

٢- التحليل والتقييم

٣٢٣- يخلص الفريق إلى أنه في غياب أية أدلة تفيد بالعكس، ولأغراض شرط "الناشئة قبل"، في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، كان لشركة Hindustan، في كل حالة من الحالات، عقد مع العراق.

٣٢٤- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية، ذلك أنها تشكل ديوناً أو التزامات ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبالتالي فهي تندرج خارج نطاق اختصاص اللجنة.

٣٢٥- ويخلص الفريق إلى أن أي اتفاقات مدفوعات مؤجلة ليس لها، لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وبقدر ما تتصل بالخسائر المزعومة، أثر تجديد الديون.

٣- التوصية

٣٢٦- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية.

باء- خسائر الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٣٢٧- تلتزم شركة Hindustan تعويضاً قدره ٠٨٧ ٠٦٣ ٤ دولاراً و ٠٠٠ ٠٤٤٠ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن الخسائر المزعومة في المعدات بالعراق والكويت، على التوالي.

٣٢٨- وذكرت شركة Hindustan أنه على إثر اكتمال مشروعها الأخير في العراق في عام ١٩٨٩ بدأت تنقل المعدات والآلات إلى الهند عبر الكويت. وقد نقلت الشركة جزءاً كبيراً من معداتها وآلاتها إلى الكويت في الفترة ما بين ٤ نيسان/أبريل و ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٠ وخزنتها في مخزن عام كـ "بضائع للنقل العابر". وتزعم شركة Hin-dustan أنها دفعت إيداعاً جمركياً قابلاً للاسترداد يساوي ما بين ٤ و ٦ في المائة من القيمة الإجمالية للمعدات والآلات، كما دفعت رسماً جمركياً غير قابل للاسترداد بنسبة ٤,٠ في المائة.

٣٢٩- وذكرت شركة Hindustan أنها لم تستطع، قبل غزو العراق واحتلاله للكويت، نقل جميع معداتها وآلاتها من العراق إلى الكويت. كما تزعم أن هذه المواد المتبقية صادرها العراق بدون دفع تعويض.

٣٣٠- وتزعم الشركة أنه على إثر غزو العراق واحتلاله للكويت، لم تستطع نقل المعدات والآلات من الكويت إلى الهند. وذكرت أن ممثلها عاد إلى المخازن بالكويت في آذار/مارس ١٩٩٢ ليكتشف أن معظم البضائع قد اختفت فيما أُتلف المتبقي منها وأصبح غير قابل للاستعمال.

٢- التحليل والتقييم

٣٣١- قدمت شركة Hindustan قائمة جرد كدليل على خسائرها المزعومة. وبالإشارة إلى مطالبتها بالتعويض عن الخسائر المزعومة في الأصول الموجودة في الكويت، قدمت الشركة أيضاً إيصالات جمركية غير مترجمة. وأمر الأصول والإيصالات التي تتعلق بها ليس واضحاً.

٣٣٢- وقصرت شركة Hindustan في تقديم أية أدلة أخرى دعماً لخسائرها المزعومة، مثل شهادات سندات الملكية، والإيصالات، وفواتير الشراء، وسندات الشحن، ومستندات التأمين، وسجلات الأصول، واتفاقات الاستئجار أو الشراء أو الإيجار، ومستندات النقل أو غير ذلك من الوثائق ذات الصلة الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣٣٣- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض، ذلك أن شركة Hindustan لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات سند ملكيتها أو حقها في استخدام الممتلكات.

٣- التوصية

٣٣٤- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

جيم- الخسائر الأخرى

٣٣٥- تلتمس شركة Hindustan تعويضاً قدره ٢٢٨ ١٥٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن الخسارة المزعومة في العربون القابل للاسترجاع المدفوع فيما يتصل بالأصول المستوردة إلى الكويت.

٣٣٦- وقدمت شركة Hindustan نسخة من رسالة مؤرخة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٠ موجهة من وكلاء في الكويت يؤكدون دفع الإيداعات (والرسوم) الجمركية فضلاً عن نسخ (غير مترجمة) من الإيصالات الجمركية.

٣٣٧- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الايداعات الجمركية القابلة للاسترجاع في الكويت، ذلك أن شركة Hindustan قصرت في تقديم الأدلة الكافية لإثبات الخسارة المزعومة في الممتلكات المادية.

٣٣٨- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

دال - الفوائد

٣٣٩- بما أن الفريق يوصي بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية فإنه لا حاجة له إلى تحديد تاريخ الخسارة الذي منه يبدأ حساب الفائدة المستحقة.

هاء - توصية بشأن شركة Hindustan

الجدول ٢٠ - التعويض الموصى بدفعه لشركة Hindustan

التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	بند المطالبة
لا شيء	١٤ ١٥٤ ٣٢١	الخسائر التعاقدية
لا شيء	١ ٩٠٣ ٠٨٧	خسائر الممتلكات المادية
لا شيء	١٥٢ ٢٢٨	الخسائر الأخرى
لا شيء	١ ٠٠٠ ٢١٥	الفوائد
لا شيء	١٧ ٢٠٩ ٨٥١	المجموع

٣٤٠- يوصي الفريق، استناداً إلى النتائج التي خلص إليها بشأن مطالبة شركة Hin-dustan، بعدم دفع أي تعويض.

ثالث عشر - مطالبة شركة U.P. STATE BRIDGE CORPORATION LIMITED

٣٤١- إن شركة ("U.P. State Bridge") U.P. State Bridge Corporation Limited شركة هندية من القطاع العام مختصة في بناء الجسور. وتلتزم هذه الشركة تعويضاً قدره ٨ ٦٩٨ ٠٠٠ عن الخسائر التعاقدية، وخسائر الممتلكات المادية، والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير، والخسائر المالية والفوائد.

الجدول ٢١ - مطالبة شركة U.P. STATE BRIDGE

بند المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية	٦ ٢٨٤ ٠٠٠
خسائر الممتلكات المادية	١ ٠٩٥ ٠٠٠
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	١١ ٠٠٠
الخسائر المالية	٨٣ ٠٠٠
الفوائد	١ ٢٢٥ ٠٠٠
المجموع	٨ ٦٩٨ ٠٠٠

ألف - الخسائر التعاقدية

١ - الوقائع والادعاءات

٣٤٢- تدعي شركة U.P. state Bridge أنها تكبدت عدداً من الخسائر التعاقدية بمقدار يبلغ في مجموعه ٦ ٢٨٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٣٤٣- أولاً، تزعم الشركة أنها تكبدت خسائر فيما يتصل بالجزء المتعلق بالعملية الأجنبية في الدفعات المزعوم أنها مستحقة فيما يتصل بمشروعين هما مشروعاً جسرياً دربنديخان وجسان - مندي (١ و ٢). ويبدو من المعلومات التي قدمتها الشركة أن أشغال دينك المشروعين قد اكتملت في عام ١٩٨٦.

٣٤٤- ثانياً، تزعم الشركة أن "تدفقات دفعات العملة الأجنبية المستحقة في إطار اتفاق الدفع المؤجل الهندي - العراقي قد أوقفت بسبب اندلاع حرب الخليج". ولم تحدد الشركة المشاريع ذات الصلة في بيان مطالبتها، كما أنها لم تبين تواريخ أداء العمل التي تتعلق بها الخسائر المزعومة.

٣٤٥- وأخيراً، تزعم الشركة أنها لم تتلق دفع الفواتير النهائية وضمائم الأداء فيما يتصل بعدد من المشاريع، من بينها جسر خانقين، وجسر بدره، ومشاريع اسكيكالاك والقيارة والموصل - كركوك، وجاكون موندالي وجردة جوسينا.

٣٤٦- وقصرت شركة U.P. State Bridge في ذكر التواريخ التي تم فيها القيام بالأشغال في إطار هذه المشاريع أو تواريخ الشهادات ذات الصلة بذلك.

٢ - التحليل والتقييم

٣٤٧- قصرت شركة U.P. State Bridge في تقديم الأدلة التوثيقية الكافية، مثل نسخ العقود ذات الصلة، وشروط العقود، وطلبات الدفع، وشهادات الدفع الموافق عليها، والشهادات المؤقتة، والتقارير المرحلية، وفواتير الحسابات، وأدلة الدفعات الفعلية المتلقاة.

٣٤٨- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية، ذلك أن شركة U.P. State Bridge لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات خسائرها القابلة للاسترداد.

٣ - التوصية

٣٤٩- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية.

باء - خسائر الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

(أ) الخسائر في المصنع والمعدات

٣٥٠- تلتمس شركة U.P. State Bridge تعويضاً قدره ٨٧٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن الخسائر في المصنع والمعدات بمخيمها في بعقوبة واسكيكالاك في العراق. وتلتمس أيضاً تعويضاً عن الخسائر في المعدات المكتبية بمكتبها في بغداد. بيد أن شركة U.P. State Bridge لم تحدد مقدار الخسائر المزعومة، بل تقتصر على مجرد إدراج الخسائر المزعومة في مبلغ ١١.٠٠٠ دولار المزعوم لخسائر الإجلاء.

٣٥١- ونسبت شركة U.P. State Bridge الخسائر في المصنع والمعدات إلى الإجلاء القسري لمدير مشروعها في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، الذي تزعم أن على إثره صادرت "المنظمات العسكرية العراقية" قدرًا كبيراً من الممتلكات. وتزعم أنها كانت قد وافقت على بيع الممتلكات وأنها على إثر انتزاع ملكيتها تكبدت نقصاً في إيرادات البيع.

٣٥٢- ونسبت شركة U.P. State Bridge الخسائر المزعومة في المعدات المكتبية إلى الإجلاء القسري لكل موظفيها من مكتب بغداد "على إثر إعلان القوات المتحالفة لخطة عملها".

(ب) الخسارة المتعلقة بالسيارة

٣٥٣- ذكرت شركة U.P. State Bridge أنها على إثر غزو العراق واحتلاله للكويت، كانت قد أبرمت اتفاقاً مع مواطنٍ عراقي لبيعه سيارة من نوع مرسيدس بتر. وتزعم أن البيع قد استلزمه الإجلاء القسري لموظفيها من بغداد. وتزعم الشركة أنه على إثر

الإجلاء، سُرقت السيارة بما نتج عن ذلك من خسارة بمقدار ٢٢٥ ٠٠٠ دولار فيما يتصل بكل من عدم تحصيل إيرادات البيع والعقوبة الجمركية المستحقة الدفع على ما يزعم للجمارك العراقية بسبب عدم ترخيص التصدير من جانب إدارة الجمارك العراقية.

٢ - التحليل والتقييم

(أ) الخسائر في المصنع والمعدات

٣٥٤- قصرت شركة U.P. State Bridge في تقديم أية أدلة وثائقية تثبت خسائرها المزعومة، فيما عدا عقد بيع لمحتويات المخيمين. والعقد لا يحمل أي تاريخ، وفات شركة U.P. State Bridge أن ترفق قائمة البنود التي يشير إليها العقد.

٣٥٥- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في المصنع والمعدات، ذلك أن شركة U.P. State Bridge لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات سند ملكيتها أو حقها في استخدام الأصول.

(ب) الخسارة المتعلقة بالسيارة

٣٥٦- قصرت شركة U.P. State Bridge في تقديم أية أدلة تثبت سند ملكيتها أو حقها في استخدام السيارة.

٣٥٧- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسارة السيارة، ذلك أن شركة U.P. State Bridge لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات سند ملكيتها أو حقها في استخدام السيارة، كما أنها لم تقدم أي دليل على دفع الغرامة الجمركية المزعومة.

٣ - التوصية

٣٥٨- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية.

جيم - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

٣٥٩- تلتمس شركة U.P. State Bridge تعويضاً قدره ١١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن التكاليف المزعومة لإجلاء موظفيها والأشخاص المعالين لهم من العراق.

٣٦٠- وذكرت شركة U.P. State Bridge أنه ما أن "أصدرت القوات المتحالفة خطة عملها" أصبح من الضروري إقفال مكتبها ببغداد وإجلاء موظفيها والأشخاص المعالين

لهم عن طريق الأردن. وحسب الأدلة الوثائقية المقدمة من شركة U.P.State Bridge فإنها أجلت مهندس مشروعها، ومهندساً آخر، وزوجته وابنته، وسائقاً وطباخاً.

٢- التحليل والتقييم

٣٦١- قدمت شركة U.P.State Bridge كدليل على خسائرها المزعومة نسخاً من استمارات طلب حجز أماكن لمسافرين على الخطوط الملكية الأردنية فيما يتصل بالأشخاص الستة الذين تم إجلاؤهم، وكذلك نسخاً من المراسلة المتعلقة بإيصالات التذاكر المدفوعة سلفاً ذات الصلة. غير أنها لم توفر نسخاً من الإيصالات أو الفواتير أو قسائم التذاكر الفعلية، كما وأنها لم تقدم أرقام هوية الموظفين، أو أرقام رخصة الإقامة العراقية، أو سجلات تقييد بوجود أي موظف من موظفيها على قائمة العاملين بها ومرتباهم.

٣٦٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن تكاليف الإجلاء، ذلك أن شركة U.P.State Bridge لم تقدم الأدلة الكافية لإثبات خسائرها المزعومة.

٣٦٣- وقصرت شركة U.P.State Bridge أيضاً في إثبات أن النفقات التي تزعم أنها تكبدتها زيادة عن النفقات التي كان من المفروض أن تتحملها في الظروف العادية في حالة إعادة موظفيها إلى وطنهم على افتراض الاكتمال العادي للأعمال المتعاقد عليها.

٣- التوصية

٣٦٤- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

دال - الخسائر المالية

٣٦٥- قدمت شركة U.P.State Bridge مطالبتين بالتعويض عن الخسائر المالية. أولاً، يُزعم أن بنك الدولة في الهند أصدر ضمانين مصرفيين لموظفي شركة U.P.State Bridge. وتعزم هذه الشركة أن موظفيها لم يفرجوا عن الضمانات فكانت نتيجة ذلك أنها تكبدت خسائر بلغت ١٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لكونها ظلت تدفع عمولات.

٣٦٦- ثانياً، تزعم شركة U.P.State Bridge تكبدت خسائر قدرها ٦٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة نتيجة غرامة جمركية وغرامة فرضتها هيئتان عراقيتان هما إدارة الضريبة على الدخل ووزارة التجارة، لتأخيرات الإقرار النهائي لحسابات مكتبها في بغداد.

٣٦٧- وقصرت شركة U.P.State Bridge في تقديم أية أدلة لإثبات خسائرها المزعومة.

٣٦٨- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المطالب بها فيما يتعلق بالتكاليف المزعومة للضمانات المصرفية والغرامة الجمركية والغرامة المتصلة بتقديم المطالبة، ذلك أن شركة U.P.State Bridge لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات خسائرها المزعومة.

٣٦٩- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

هاء - الفوائد

٣٧٠- بما أن الفريق يوصي بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية فإنه لا حاجة له إلى تحديد تاريخ الخسارة الذي يبدأ عنده سريان الفوائد.

واو - توصية بشأن شركة U.P.State Bridge

الجدول ٢٢- التعويض الموصى بدفعه لشركة U.P. STATE BRIDGE

بند المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية	٦ ٢٨٤ ٠٠٠	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	١ ٠٩٥ ٠٠٠	لا شيء
المدفوعات أو الإعلانات المقدمة للغير	١١ ٠٠٠	لا شيء
الخسائر المالية	٨٣ ٠٠٠	لا شيء
الفوائد	١ ٢٢٥ ٠٠٠	لا شيء
المجموع	٨ ٦٩٨ ٠٠٠	لا شيء

٣٧١- ويوصي الفريق، استناداً إلى النتائج التي خلص إليها بشأن مطالبة شركة U.P.State Bridge، بعدم دفع أي تعويض.

رابع عشر - مطالبة شركة GAMMON INDIA LIMITED

٣٧٢- شركة Gammon India Limited ("Gammon") هي شركة بناء هندية. وتلتزم هذه الشركة تعويضاً قدره ٤٢٠ ١٧١ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر في الأرباح، وخسائر في الممتلكات المادية، وخسائر مالية.

٣٧٣- والتمست شركة Gammon، في طلبها الأولي تعويضاً قدره ١ ١١٥ ٠٠٠ دينار عراقي (٣ ٥٧٨ ٠٣٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) و٢٦٢ ٧٠٨ ٥

دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وسحبت بعد ذلك مطالبتها بالتعويض عن الخسائر التعاقدية بمقدار ٨٧٧ ١١٤ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في ردها على رسالة تطلب منها مزيد توضيح مطالبتها.

الجدول ٢٣ - مطالبة شركة Gammon

بند المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر في الأرباح	٣ ٥٧٨ ٠٣٥
خسائر الممتلكات المادية	٥٧٥ ٠٦٢
الخسائر المالية	١٨ ٣٢٣
المجموع	٤ ١٧١ ٤٢٠

ألف - الخسائر في الأرباح

١- الوقائع والادعاءات

٣٧٤- تلتمس شركة Gammon تعويضاً قدره ١ ١١٥ ٠٠٠ دينار عراقي عن الخسائر في الأرباح فيما يتصل بمشروعين هما مشروعاً جسر الناصرية وجسر الرمادي في العراق.

٣٧٥- ولقد أبرمت شركة Gammon عقداً في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٠ مع شركة نايش اسميل فرحان، تم بموجبه التعاقد من الباطن مع شركة Gammon بشأن أشغال الإنشاء المحوف المدعم بالركائز والأسمنت السابق الإجهاد بشأن مشروع الناصرية. وشركة Gammon لم تبدأ الأشغال قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ لأنها كانت تنتظر مختلف التراخيص القانونية. وذكرت أنها قد عبأت اليد العاملة والمعدات توقعاً لبدء العمل في المشروع. وتزعم Gammon أنها مُنعت من بدء العمل في المشروع نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٣٧٦- وذكرت شركة Gammon أن قيمة عقد جسر الناصرية كانت بمقدار ٣٠٠ ٥٤١ دينار عراقي، تزعم أنها كانت لتتحقق بخصوصه ربحاً بنسبة ١٧,٥ في المائة، أي ما يقارب ٩٥ ٠٠٠ دينار عراقي.

٣٧٧- ولم توقع شركة Gammon على عقد مشروع جسر الرمادي قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. غير أنها تزعم أنها كانت قد حصلت على المناقصة لهذا

المشروع. كما تزعم أن قيمة مشروع جسر الرمادي كانت ٦ ٨٠٠ ٠٠٠ دينار عراقي كان من المفروض أن تحقق بخصوصه ربحاً بنسبة ١٥ في المائة، أي ٠٢٠ ٠٠٠ دينار عراقي.

٢- التحليل والتقييم

٣٧٨- قدمت شركة Cammon تسوية بين المطالبة من الفئة "هاء" وحساباتها السنوية عن العام المنتهي في ١٩٩١ كدليل على خسائرها المزعومة.

٣٧٩- وكان الفريق قد رأى، في تقاريره السابقة، أن المطالبة يجب أن تقدم أدلة تثبت بقدر معقول من اليقين الربحية الجارية والمتوقعة دعماً للمطالبة بالخسائر في الأرباح. وفي غياب مثل هذه الأدلة فإن الفريق لن يوصي بدفع تعويض عن الخسائر في الأرباح.

٣٨٠- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في الأرباح، ذلك أن شركة Cammon قصّرت في تقديم ما يكفي من الأدلة عن الربحية الجارية والمتوقعة فيما يتصل بأي من المشروعين المعنيين.

٣- التوصية

٣٨١- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في الأرباح.

باء - خسائر الممتلكات المادية

٣٨٢- تلتمس شركة Gammon تعويضاً قدره ٢٠٣ ١٧٩ ديناراً عراقية عن الخسائر في المصنع والآلات والأثاث والعتاد وسيارة في العراق، على إثر إجلاء موظفيها في كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

٣٨٣- وذكرت الشركة أنه كان لها وقت غزو العراق واحتلاله للكويت مصنع وآلات بموقعي مشروعها لجسر الخالدية والبصرة في العراق، وأثاث ومعدات مكتبية في مكتبها بالعراق. كما تزعم أنها استوردت المصنع والآلات إلى العراق على أساس مؤقت.

٣٨٤- وقصّرت الشركة في تقديم الأدلة لإثبات سند ملكيتها أو حقها في استخدام المصنع أو الآلات أو الأثاث والمعدات المكتبية.

٣٨٥- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض، ذلك أن شركة Gammon لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات خسائرها المزعومة.

٣٨٦- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

جيم - الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

(أ) الحسابات المصرفية العراقية

٣٨٧- تلتمس شركة Gammon٠ تعويضاً قدره ٢٠٥٩ ديناراً عراقياً عن الخسارة المزعومة في الأموال المودعة في حساباتها المصرفية العراقية. وتزعم الشركة أن لها أموالاً بمبلغ إجمالي قدره ٢٠٥٩ ديناراً عراقياً في الحسابين اللذين يحملان الرقمين ١٥٣٠ و ٢٧٢٠ ("الحسابان") في مصرف الرافدين بالعراق. واستخدمت شركة Gammon الحسابين فيما يتصل بمشروع أشغال جسر الخالدية وأشغال ركائز الدعم في أبو غريب.

(ب) المبالغ النقدية الموجودة على عين المكان في العراق

٣٨٨- تلتمس شركة Gammon تعويضاً قدره ٣٦٥١ ديناراً عراقياً عن خسائر النقد المزعومة من مكتبها ببغداد. وتزعم الشركة أنها تركت مبلغاً نقدياً قدره ٣٦٥١ ديناراً عراقياً لدى أمين صندوقها بمكتبها في بغداد عندما غادر بقية موظفيها العراق. وغادر أمين الصندوق العراق في وقت لاحق في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ويُزعم أنه ترك النقود بالمكتب. وذكرت الشركة أن المالك العراقي، الذي تولى بعد ذلك ملكية المباني، أخبر محاسبه العراقي، الذي كان يحقق في المكان الذي يُزعم فيه وجود النقد، أنه لم يعثر على أي نقد بالمباني. وتزعم الشركة أن النقد قد فُقد "بسبب هجوم قوات أمن الأمم المتحدة".

٢- التحليل والتقييم

(أ) الحسابات المصرفية العراقية

٣٨٩- أقرت شركة Gammon في ردها على رسالة تطلب مزيداً من التفاصيل عن المطالبة بأن الأموال في الحسابات كانت الغاية منها أن تُنفق في العراق ولم تكن "قابلة للتحويل أو لإعادة التوطين خارج العراق على الإطلاق". وقصّرت الشركة في تقديم تفسير لكيفية فقدان المزعوم للنقود الموجودة في الحسابين. وقصّرت الشركة في بيان ما إذا كانت قد حاولت سحب الأموال على الرغم من أنه طُلب إليها بيان ذلك بالتحديد في رسالة طُلب فيها إليها تقديم المزيد من التفاصيل عن المطالبة.

٣٩٠- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر في أرصدة الحسابين المصرفيين العراقيين لشركة Gammon، ذلك أن الأموال الموجودة فيهما لم تكن قابلة للتحويل أو للتوطين.

(ب) المبالغ النقدية الموجودة على عين المكان في العراق

٣٩١- زعمت شركة Gammon في ردها على رسالة طلب إيضاحات حول المطالبة، أنه يتعدّر عليها تقديم مقتطفات من دفترها النقدي لإثبات خسائرها المزعومة، ذلك أنّها تركت جميع المستندات بمكبتها في العراق، وأن هذه المستندات قد فقدت على ما يُزعم.

٣٩٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض، ذلك أن شركة Gammon قصّرت في تقديم ما يكفي من الأدلة لإثبات خسائرها المزعومة.

٣- التوصية

٣٩٣- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

دال - توصية بشأن شركة Gammon

الجدول ٢٤ - التعويض الموصى بدفعه عن لشركة Gammon

بند المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية	٣ ٥٧٨ ٠٣٥	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	٥٧٥ ٠٦٢	لا شيء
الخسائر المالية	١٨ ٣٢٣	لا شيء
المجموع	٤ ١٧١ ٤٢٠	لا شيء

٣٩٤- يوصي الفريق، استناداً إلى النتائج التي خلص إليها بشأن مطالبة شركة Gammon، بعدم دفع أي تعويض.

خامس عشر - مطالبة شركة F.LLI DELFINO S.P.A

٣٩٥- شركة F.lli Delfino S.p.A ("Delfino") هي شركة إيطالية معنية بالبناء وتركيب وصيانة المنشآت الصناعية. وتلتزم شركة Delfino تعويضاً قدره ١١٣ ٩٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة و٦٠٥ ٨١٩ ٤٢٩ ليرات إيطالية (٧٥٨ ٣٧٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) و٢١٧ ٦٦ ٤٨٣ ديناراً عراقياً (٢١٢ ٤٨٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن الخسائر التعاقدية وخسائر الممتلكات المادية والخسائر المالية.

٣٩٦- وتذكر شركة Delfino أنها اضطرت إلى التصفية الطوعية في آذار/مارس ١٩٩٤ وأفلست في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

الجدول ٢٥ - مطالبة شركة DELFINO

بند المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
الخسائر التعاقدية	٣٩٨ ٧٧٦
خسائر الممتلكات المادية	٦٦ ٠٩٥
الخسائر المالية	٢١٢ ٤٨٣
المجموع	٦٧٧ ٣٥٤

ألف - الخسائر التعاقدية

١- الوقائع والادعاءات

(أ) عقد جبل قرة

٣٩٧- أبرمت شركة Delfino عقداً بتاريخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ مع المؤسسة العامة للماء والمخاري، لتوريد المعدات لبناء محطتي ضخّ في جبل قرة في العراق (عقد "جبل قرة"). ولم تذكر الشركة التواريخ المحددة التي بدأ أو أنهى فيها عقد جبل قرة.

٣٩٨- وتزعم شركة Delfino أنها وفرت أشغال هندسة بمقدار ٢٨٠.٠٠٠.٠٠٠ ليرة إيطالية وأكملت دراسة استقصائية عن خطوط الأنابيب بقيمة ٤٠.٠٠٠.٠٠٠ ليرة إيطالية.

٣٩٩- وتلتزم شركة Delfino تعويضاً قدره ٣٢٠.٠٠٠.٠٠٠ ليرة إيطالية عن الخسائر التعاقدية.

(ب) عقد Aradet

٤٠٠- أبرمت شركة Delfino عقداً في ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ مع كيان عراقي يسمى "Aradet" لتوريد الأنابيب للمبادلات الحرارية ("عقد Aradet"). ولم تذكر الشركة التواريخ المحددة التي بدأ فيها العقد أو أنهى. وكان من المفروض أن تسد

دفعات العقد بموجب خطاب اعتماد لدى التفاوض في سندات الشحن ذات الصلة. وتزعم شركة Delfino أنها سلمت المواد في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٠.

٤٠١- وقدمت شركة Delfino نسخة من توكس مؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٠ موجه من البنك العربي الإيطالي (UBAE) جاء فيه أنه بالإشارة إلى طلب Del- fino استرجاع المبلغ المطالب به في إطار خطاب الاعتماد، وحسب مرسوم مؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و"قرار" مؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٠، "تحمّد جميع تحركات الأموال على حسابات المواطنين العراقيين بأمر من السلطات الفرنسية".

٤٠٢- وتلتمس شركة Delfino تعويضاً قدره ٨٥ ٨٧٠ ٠٠٠ ليرة إيطالية عن الخسائر المزعوم أنها تكبدتها فيما يتصل بعقد Aradet عن عمليات تسليم المواد غير المسددة.

(ج) عقد سعديّة

٤٠٣- تزعم شركة Delfino أنها أبرمت عقداً مع الهيئة الحكومية للماء والمحاري فيما يتصل بمصنع لمعالجة المياه جاهز للتشغيل ("عقد سعديّة"). وقصرت شركة DeIfino في تحديد تاريخ العقد أو التواريخ المحددة التي بدأ فيها عقد سعديّة وأنهى فيها.

٤٠٤- ووصفت الشركة الخسارة المزعومة والمطالب بالتعويض عنها بمبلغ قدره ٠١٨ ٢٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في إطار عقد سعديّة بأنها "قيمة نقدية متبقية"، ونسبت ذلك إلى القانون العراقي ١٩٩٠/٥٧، وإلى تدهور في العلاقات بين العراق وإيطاليا، وإلى توجيه صادر عن "ديوان الرئاسة العراقي"، وهي جميعاً أمور تزعم أنها أوقفت عمليات الدفع للشركات الإيطالية.

٤٠٥- وقدمت الشركة ترجمة لرسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ أرسلها البنك المركزي العراقي إلى مصرف الرافدين يأذن فيها بتحويل المبلغ المطالب به وقدره ٢٨ ٠١٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، كدليل على خسائرها المزعومة.

(د) عقد المؤسسات العامة

٤٠٦- أبرمت شركة Delfino عقداً بتاريخ ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٠ مع المؤسسة العامة لتصنيع الغاز في الشمال لتوريد أنابيب برونز الألومنيوم ("عقد المؤسسات العامة"). ولم توضح الشركة التواريخ المحددة التي بدأ فيها أو أنهى عقد المؤسسات العامة. وكان من المفروض أن تتم الدفعات في إطار العقد بموجب خطاب اعتماد

لدى التفاوض في مستندات الشحن ذات الصلة. وذكرت الشركة أنها قامت بتوريد أنابيب تقدر قيمتها بمبلغ ٦٠٥ ٩٤٩ ٢٣ ليرة إيطالية.

٤٠٧- وصنفت شركة Delfino خسائرها في إطار عقد المؤسسات العامة على أنها خسائر ممتلكات مادية. ولكن بما أن هذا الجانب من المطالبة يتعلق بتوريد سلع تزعم شركة Delfino أنها لم تتقاضى مقابلاً لها فقد أُعيد تصنيف المطالبة على أنها مطالبة بالتعويض عن خسائر تعاقدية.

٢- التحليل والتقييم

(أ) عقد جبل قرة

٤٠٨- قدمت شركة Delfino كدليل على خسائرها المزعومة نسخة من العقد، وتقريراً عن "الأنشطة المتوقعة والتي تم أدائها"، ورسوماً تقنية لمخطة الضخ.

٤٠٩- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المزعومة الناشئة في إطار عقد جبل قرة، ذلك أن شركة Delfino لم تقدم ما يكفي من الأدلة لإثبات العمل التي تم أدائها.

(ب) عقد Aradet

٤١٠- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المزعومة، ذلك أن القوانين الفرنسية المذكورة تشكل حدثاً عارضاً جعل من المستحيل على شركة Delfino الحصول على دفع مقابل السلعة التي سلمتها إلى العراق. وبالتالي فإنه لا يمكن القول عن الخسائر التعاقدية بأنها نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

(ج) عقد سعديّة

٤١١- يخلص الفريق إلى أنه، لأغراض شرط "الناشئة قبل"، الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، إلى أن شركة Delfino كان لها عقد مع العراق.

٤١٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية الناشئة في إطار عقد سعديّة، ذلك أن الخسائر التعاقدية إنما هي ديون والتزامات للعراق ناشئة قبل تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبالتالي فهي لا تندرج ضمن اختصاص اللجنة.

(د) عقد المؤسسات العامة

٤١٣- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المزعومة الناشئة في إطار عقد المؤسسات العامة، ذلك أن شركة Delfino لم تقدم أدلة تثبت أن الأداء قد اكتمل أو أن الخسائر المزعومة كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٣- التوصية

٤١٤- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر التعاقدية.

باء - خسائر الممتلكات المادية**١- الوقائع والادعاءات**

٤١٥- تلتمس شركة Delfino تعويضاً قدره ٦٦.٠٩٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن تكلفة سبع سيارات يزعم أنها "حُجزت نتيجة للأحداث".

٤١٦- وكانت شركة دلفينو Delfino قد التمس أيضاً تعويضاً قدره ٦٠٥ ٩٤٩ ليرة إيطالية عن خسائر الممتلكات المادية في إطار عقد المؤسسات العامة، التي أُعيد تصنيفها على أنها خسائر تعاقدية.

٢- التحليل والتقييم

٤١٧- قدمت شركة دلفينو Delfino ثلاث فواتير لشراء السيارات كدليل على خسائرها المزعومة. وقصرت الشركة في تقديم أية أدلة أخرى لإثبات مطالباتها.

٤١٨- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الممتلكات المادية، ذلك أن شركة دلفينو Delfino لم تقدم الأدلة الكافية لإثبات سند ملكيتها أو حقها في استخدام السيارات.

٣- التوصية

٤١٩- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

جيم - الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

٤٢٠- تلتزم شركة دلفينو Delfino تعويضا قدره ٩٤٣ ٥ ديناراً عراقياً عن الخسارة المزعومة في حسابها المصرفي لدى مصرف الرافدين في العراق وتعويضا قدره ٩٦٣ ديناراً عراقياً عن الخسارة المزعومة في النقد في خزانتها المعدنية بالعراق.

٤٢١- وتلتزم شركة دلفينو Delfino أيضاً تعويضا قدره ٢٠٦ ٠١١ ديناراً عراقياً عن التكلفة المزعومة للضمانات المصرفية. ولقد أخطأت الشركة في حساب هذا الرقم. فحسب المعلومات التي قدمتها شركة دلفينو Delfino فإن المبلغ الصحيح هو في الواقع ٥٩ ٣١١ ديناراً عراقياً.

٢- التحليل والتقييم

٤٢٢- لقد قصرت شركة دلفينو Delfino في ذكر ما إذا كانت الأموال في الحساب المصرفي العراقي قابلة للتحويل أو للنقل. واقتصرت على مجرد ذكر أن الحساب قد "جُمِد" نتيجة لقوانين عراقية وإيطالية مختلفة.

٤٢٣- وليست واضحة أيضاً الطريقة التي حُسبت بها الخسائر المزعومة فيما يتصل بالنقد في خزينة الشركة المعدنية بالعراق أو الضمانات المصرفية، أو الطريقة التي نشأت بها هذه الخسائر. وبالإشارة إلى الضمان المصرفي الذي يزعم أنه تم الحصول عليه لعقد سعدي، تقتصر شركة دلفينو Delfino على ذكر أنه يتعذر استرجاع الضمان. وقصرت الشركة في بيان كيف نشأت خسائر الضمانات المزعومة.

٤٢٤- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية، ذلك أن شركة دلفينو Delfino قصرت في تقديم ما يكفي من الأدلة لإثبات أن خسائرها كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

٣- التوصية

٤٢٥- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المالية.

دال - توصية بشأن شركة دلفينو Delfino

الجدول ٢٦- التعويض الموصى بدفعه لشركة دلفينو Delfino

التعويض الموصى بدفعه	مبلغ المطالبة	بند المطالبة
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)	

التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	بند المطالبة
لا شيء	٣٩٨ ٧٧٦	الخسائر التعاقدية
لا شيء	٦٦ ٠٩٥	خسائر الممتلكات المادية
لا شيء	٢١٢ ٤٨٣	الخسائر المالية
لا شيء	٦٦٧ ٣٥٤	المجموع

٤٢٦- يوصي الفريق، استناداً إلى النتائج التي خلص إليها بشأن مطالبة شركة دلفينو Delfino، بعدم دفع أي تعويض.

سادس عشر - مطالبة شركة سيكوم SICOM S.P.A.

٤٢٧- شركة سيكوم ("SICOM") SICOM S.p.A. هي شركة هندسة مدنية إيطالية متخصصة في البناء وتوريد المنشآت الكهربائية - الميكانيكية. وتلتزم شركة سيكوم SICOM تعويضاً قدره ١ ٠٠٢ ٠٤٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر الممتلكات المادية.

٤٢٨- وحسب الوثائق التي قدمتها شركة سيكوم SICOM فإن هذه الشركة قامت بعملية تصفية طوعية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

الجدول ٢٧ - مطالبة شركة سيكوم SICOM

مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	بند المطالبة
١ ٠٠٢ ٠٤٨	خسائر الممتلكات المادية
١ ٠٠٢ ٠٤٨	المجموع

ألف - خسائر الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٤٢٩- كانت شركة سيكوم SICOM متعاقدة من الباطن مع شركة إيطالية أخرى هي Gruppo Industriale Elettro Meccanico per Impianti all'Estero S.p.A، وذلك بخصوص مشروعين هما توسيع محطة الطاقة الحرارية بدورة، وتركيب المصنع الكهربائي - الميكانيكي لمخطط الموصل الثالث للاحتزان بالضخ في العراق ("المصنع المتعاقد عليه من الباطن"). ولم تذكر شركة سيكوم SICOM تواريخ التعاقد من الباطن ولم توفر نسخاً من العقود الداعمة لذلك.

٤٣٠- وذكرت شركة سيكوم SICOM أنها استوردت معدات وسيارات واستخدمت موظفين محليين وأجانب قصد القيام بالأشغال المتعاقد عليها من الباطن. وهي تلتزم تعويضا قدره ١٠٠٢٠٤٨ دولارا من دولارات الولايات المتحدة عن المعدات والسيارات التي كانت موجودة بموقعي مشروعها والتي تزعم أن السلطات العراقية صادرتها بموجب مرسوم رئاسي.

٢- التحليل والتقييم

٤٣١- قدمت شركة سيكوم SICOM قوائم بالمعدات والسيارات التي تزعم أن السلطات العراقية صادرتها، كدليل على خسائرها المزعومة.

٤٣٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن خسائر الممتلكات المادية، ذلك أن شركة سيكوم SICOM لم تقدم ما يكفي من الأدلة أو المستندات لإثبات خسائرها المزعومة.

٣- التوصية

٤٣٣- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الخسائر المادية.

باء - توصية بشأن شركة سيكوم SICOM

الجدول ٢٨- التعويض الموصى بدفعه لشركة سيكوم SICOM

بنسب المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الممتلكات المادية	١٠٠٢٠٤٨	لا شيء
المجموع	١٠٠٢٠٤٨	لا شيء

٤٣٤- يوصي الفريق، استنادا إلى النتائج التي خلص إليها بشأن مطالبة شركة SI-COM، بعدم دفع أي تعويض.

سابع عشر - مطالبة شركة ITALSTRADE S.P.A.

٤٣٥- في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، تلقت اللجنة إخطارا بسحب مطالبة شركة سيكوم Italstrade S.p.A. ("Italstrade") من حكومة إيطاليا. وفي ضوء هذه الرسالة، أصدر الفريق أمرا إجرائيا في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، عملاً بالمادة ٤٢ من القواعد، يشعر فيه باستلام السحب ويُنهي فيه إجراءات الفريق فيما يتصل بمطالبة شركة Italstrade.

ثامن عشر - مطالبة شركة IMPRESIT GIROLA LODIGIANI (IMPREGILO) S.P.A.

٤٣٦- في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ تلقت اللجنة إخطاراً بسحب مطالبة شركة ("IMPREGILO") Impresit Girola Lodigiani (IMPREGILO) S.p.A. من حكومة إيطاليا. وفي ضوء هذه الرسالة، أصدر الفريق أمراً إجرائياً في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، عملاً بالمادة ٤٢ من القواعد، يُخطر فيه باستلام السحب ويعلن فيه إنهاء إجراءات الفريق فيما يتصل بمطالبة شركة IMPREGILO.

تاسع عشر - المطالبة المقدمة من (VVO SELKHOZPROMEXPORT)

٤٣٧- إن مؤسسة (VVO SELKHOZPROMEXPOR) هي اتحاد شركات روسي يضم إثنتي عشرة شركة تتقاسم فيما بينها الخبرة الفنية في تشييد مشاريع الري. وتلتزم شركة VVO SELKHOZPROMEXPOR تعويضاً بمبلغ ٧٥٤ ٨٦٢ ٢١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (د.و.م.) عن خسائر تعاقدية، وكسب فائت، وخسائر ممتلكات عقارية، وخسائر ممتلكات مادية، ومدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى الغير، وخسائر أخرى، وفائدة مصرفية.

الجدول ٢٩ - المطالبة المقدمة من VVO SELKHOZPROMEXPOR

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر تعاقدية	١٤ ١٤١ ٤٥١
كسب فائت	٥٢٧ ٠٧٤
خسائر ممتلكات عقارية	٣٤٠ ٢٤٨
خسائر ممتلكات مادية	٥٠٩ ٦١٣
مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى الغير	١ ٢٤٢ ٧٣٣
خسائر أخرى	٥٨٠ ٣١٧
فائدة مصرفية	٤ ٥٢١ ٣١٨
المجموع	٢١ ٨٦٢ ٧٥٤

ألف - الخسائر التعاقدية

١- الوقائع والإدعاءات

٤٣٨- وقت الغزو والاحتلال العراقيين للكويت، كانت شركة VVO SELKHOZ-PROMEXPOR تعمل في ثلاثة مشاريع في العراق، هي كما يلي:

(أ) تصميم وتشبيد شبكة ري واسعة النطاق تُعرف باسم مصرف المصب العام لدجلة والفرات ("مشروع الصرف")؛

(ب) تشبيد صومعة غلال كبيرة في السليمانية "مشروع صومعة السليمانية"؛

(ج) تسليم قطع غيار إلى عدة صوامع غلال عراقية أخرى. ("مشروع قطع غيار الصوامع").

٤٣٩- وكانت هذه المشاريع الثلاثة تنظمها خمسة عقود، كما يلي:

'١' عقد مؤرخ في ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٦ مبرم بين VVO SELKHOZ-PROMEXPOR ووزارة الري بجمهورية العراق ("رب العمل") من أجل تقديم أعمال تصميم ومعدات ومواد والاشراف على تشبيد مشروع الصرف ("عقد تشبيد مشروع الصرف")؛

'٢' عقد مؤرخ في ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٦ مبرم بين VVO SELKHOZ-PROMEXPOR ووزارة الري بجمهورية العراق ("رب العمل") من أجل توريد قطع الغيار خلال فترة ٦٣ شهرا المرافق للجرارات ذات المحركات وآلات تشبيد الطرق المستخدمة في مشروع الصرف ("عقد قطع غيار الصرف")؛

'٣' عقد مؤرخ في ٧ نيسان/أبريل ١٩٧٧ مبرم بين VVO SELKHOZ-PROMEXPOR والهيئة العامة للغلال التابعة لوزارة التجارة ببغداد ("رب العمل") بغرض تصميم وتشبيد أربع صوامع غلال منفصلة من أجل مشروع صوامع السليمانية ("عقد تشبيد الصوامع")؛

'٤' عقد مؤرخ في ٢٥ حزيران/يونية ١٩٨٨ مبرم بين VVO SELKHOZ-PROMEXPOR والشركة العامة لتجارة الغلال، بوزارة التجارة بجمهورية العراق ("رب العمل") من أجل توريد قطع غيار إلى صومعتين في مخمور وبيجي، وذلك كجزء من مشروع قطع غيار الصوامع ("عقد قطع غيار مخمور وبيجي")؛

٥' عقد مؤرخ في ٢٥ حزيران/يونية ١٩٨٨ ميرم بين VVO SELKHOZPROMEXPOR والشركة العامة لتجارة الغلال، بوزارة التجارة بجمهورية العراق ("رب العمل") من أجل توريد قطع غيار إلى تسع صوامع أخرى تقع في بلدات عراقية شتى، وذلك كجزء من مشروع قطع غيار الصوامع ("عقد قطع غيار الصوامع التسع").

٤٤٠- ومشروع الصرف هو عبارة عن شبكة ري واسعة النطاق مصممة لاحتجاز المياه في سهل الرافدين وتوجيهها إلى الأراضي الزراعية بالقرب من الخليج الفارسي. وبموجب عقد تشييد مشروع الصرف، كانت VVO SELKHOZPROMEXPOR مسؤولة عن مساعدة العراق فيما يتعلق بتصميم وتشيد "الجزء الأوسط" من مخطط مشروع الصرف، الذي كان يتألف من قطاع يمتد مسافة ١٨٧ كم من دلمج إلى الناصرية. أما مشروع صوامع السليمانية فقد انطوى على تشييد أربع صوامع غلال منفصلة. وأما مشروع قطع غيار الصوامع فقد انطوى على توريد قطع غيار إلى صوامع الغلال في العراق.

٤٤١- وقد ادعت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنه نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت، فإنها قد أُجبرت على إجلاء موظفيها من العراق، وإنهاء أعمالها الجارية في كل من مشروع الصرف ومشروع صوامع السليمانية ووقف شحنات قطع الغيار إلى العراق.

(أ) عقد تشييد مشروع الصرف

٤٤٢- تلتزم مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR تعويضاً بمبلغ ٦٧٦ ٠٥٨ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (د.و.م.) عن خسائر تعاقدية ناشئة فيما يتعلق بعقد تشييد مشروع الصرف. وهذا المبلغ يمثل مجموع مبلغ الفواتير غير المدفوعة نظير الخدمات المقدمة من "أخصائبيها" في الاشراف على تشييد مشروع الصرف. وبموجب العقد، كان رب العمل قد وافق على أن يدفع تكلفة هذه الخدمات بمعدلات شهرية تتراوح بين ٢٧٣ ديناراً عراقياً إلى ٥٠٨ ديناراً عراقية (د.ع) بالنسب التالية: ٦٠ في المائة بدولارات الولايات المتحدة و ٤٠ في المائة بالدينارات العراقية. وكانت تتاح عادة لرب العمل فترة ٣٠ يوماً لكي يدفع خلالها مبلغ الفواتير. بيد أن شرط القوة القاهرة الوارد في العقد كان ينص على أن تُدفع خلال فترة ٤٥ يوماً جميع النقود المستحقة لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في حالة الحرب.

٤٤٣- وذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنه عقب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت، فإن أخصائبيها قد واصلوا العمل في مشروع الصرف حتى ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ عندما أُجبروا على الجلاء.

٤٤٤- وفي الفترة ما بين أيار/مايو ١٩٨٩ وكانون الثاني/يناير ١٩٩١، قدمت VVO SELKHOZPROMEXPOR ٣٨ فاتورة إلى رب العمل عن الخدمات المقدمة من جانب أخصائبيها. وقد اعتمدت هذه المؤسسة ممارسة قوامها إرسال فاتورتين إلى رب العمل كل شهر - إحداهما عن نسبة الـ ٦٠ في المائة المحددة بدولارات الولايات المتحدة والثانية عن نسبة الـ ٤٠ في المائة المحددة بالدينارات العراقية. ولذلك، فإنه من بين الـ ٣٨ فاتورة المقدمة إلى رب العمل، كانت ١٩ فاتورة تتصل بمبالغ بدولارات الولايات المتحدة. وذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أن رب العمل لم يدفع سوى مبالغ ١٦ فاتورة بالدينارات العراقية. ويصل مبلغ كل من الفواتير غير المدفوعة المحددة بالدينارات العراقية (د.ع) وتلك غير المدفوعة المحددة بدولارات الولايات المتحدة (د.و.م) إلى ٢٠٧ ١١٨ (د.ع) و ٣ ٨٥١ ٥٥٨ (د.و.م)، على التوالي.

(ب) عقد قطع غيار الصرف

٤٤٥- تلتزم مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR تعويضاً بمبلغ ٧٧٤ ٦٠٨ د.و.م فيما يتصل بالفواتير غير المدفوعة المتعلقة بقطع الغيار المشحونة إلى العراق فيما بين ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ و ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠.

٤٤٦- وقد بدأت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في شحن قطع الغيار إلى رب العمل بموجب عقد قطع غيار الصرف في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ وواصلت القيام بذلك على أساس منتظم حتى ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وقد دفع رب العمل ثمن قطع الغيار عن طريق خطاب اعتماد متجدد غير قابل للإلغاء مفتوح مع مصرف التجارة الخارجية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق. وذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنه بحلول ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، فإنها كانت قد شحنت ٧٣ في المائة من قطع الغيار المطلوبة بموجب عقد قطع غيار الصرف وأنها قدمت فواتير يبلغ مجموعها ٦٢٥ ٦٨٨ ١١ د.و.م مقابل قطع الغيار التي سُلمت فيما بين ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ و ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠.

٤٤٧- وأكدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنه عقب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت، لم يعد من المأمون إرسال شحنات إلى تلك المنطقة وأن العمل في مشروع الصرف كان على أي حال قد توقف بسبب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

(ج) عقد قطع غيار مخمور وبيجي

٤٤٨- تلتزم مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR تعويضا بمبلغ ٨٠١ ٢٩٣ د.و.م عن ثلاث فواتير غير مدفوعة، وهي الفواتير أرقام ٧٢/٤٣٠١٥-١ إلى ٧٢/٤٣٠١٥-٣، فيما يتعلق بقطع الغيار والمعدات الكهربائية التي سُلمت إلى رب العمل بموجب عقد قطع غيار مخمور وبيجي.

٤٤٩- وقد بدأت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في شحن قطع الغيار في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وسلمت شحنتين أخريين في نيسان/أبريل وتموز/يولية ١٩٩٠. وأكدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أن الشحنات قد أُوقفت نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت، وهو وقت كان قد سُحن بحلوله إلى العراق ٦٧ في المائة من قطع الغيار المطلوبة بموجب العقد. وفيما يتعلق بجميع هذه الشحنات، ادعت "سيلخوز بروميكسبورت" أن رب العمل لم يدفع الجزء النقدي البالغة نسبته ١٠ في المائة والمستحق عند التوريد وأنه قد رفض دفع المبلغ الباقي نظرا إلى وقف الشحنات.

(د) عقد قطع غيار الصوامع التسع

٤٥٠- تلتزم مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR تعويضا بمبلغ ٢٠٠ ١٨٠ د.و.م عن أربع فواتير غير مدفوعة، وهي الفواتير أرقام ٧٢/٥٣٤١٠-١ إلى ٧٢/٥٣٤١٠-٤، فيما يتعلق بقطع الغيار التي سُلمت بموجب عقد قطع غيار الصوامع التسع. وأكدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها كانت، بحلول آب/أغسطس ١٩٩٠، قد أرسلت أربع شحنات ولكنها لم تتلق أي مدفوعات من رب العمل.

٤٥١- وقد بدأت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في شحن قطع الغيار في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وسلمت ثلاث شحنات أخرى - واحدة في نيسان/أبريل وشحنتين في تموز/يولية ١٩٩٠. وأكدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أن الشحنات قد أُوقفت نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت، وهو وقت كان قد سُحن بحلوله إلى العراق ١٩ في المائة من قطع الغيار. وذكرت أن رب العمل لم يدفع الجزء النقدي البالغة نسبته ١٠ في المائة والمستحق عند التسليم فيما يتعلق بجميع هذه الشحنات وأنه قد رفض دفع المبلغ الباقي نظرا إلى وقف الشحنات.

٢- التحليل وتحديد القيمة

(أ) عقد تشييد مشروع الصرف

٤٥٢- قدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كأدلة على خسائرها نسخة من العقد، وجدولاً بالفواتير غير المدفوعة، ونسخاً من الفواتير الـ ١٧ غير المدفوعة، وإفادة كتابية مشفوعة بيمين، وطلبات للدفع موجهة إلى رب العمل، ومستندات تفصيلية داعمة فيما يتعلق بالفواتير تتناول الأعمال التي تم أداؤها في كل شهر من شهر أيار/مايو ١٩٩٠ لغاية شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠.

٤٥٣- ويخلص الفريق إلى أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كان لها عقد مع العراق.

٤٥٤- ويخلص الفريق إلى أن قيمة الأعمال غير المدفوعة مبالغها والمؤداة قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ هي ١٧٩١ ٩٠٩ د.و.م. أما قيمة الأعمال التي تم أداؤها بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ فهي ٧٦٧ ٢٦٦ ٢ د.و.م.

٤٥٥- وقد اعتمدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR على أحكام القوة القاهرة الواردة في العقد للدعاء بأن جميع المدفوعات المستحقة فيما يتعلق بالأعمال المكتملة قد أصبحت مستحقة الأداء عقب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ومن ثم فإن VVO SELKHOZPROMEXPOR تؤكد أنه على الرغم مما يفرضه قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) من أي استبعاد من الولاية، فإن هذه الأحكام ينبغي أن تحكم المسألة وأنه ينبغي منح التعويض وفقاً لنص هذه الأحكام.

٤٥٦- ويخلص الفريق إلى أن هذه الاتفاقات أو الشروط التعاقدية لا يمكن أن تلغي الاستبعاد المتمثل في شرط "الناشئة قبل" والوارد في قرار مجلس الأمن ٦٨٧.

٤٥٧- ويخلص الفريق إلى أن الخسائر التي يُدعى أنها نشأت بخصوص الأعمال التي تم أداؤها قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٤٥٨- ويوصي الفريق بتعويض قدره ٧٦٧ ٢٦٦ ٢ د.و.م بخصوص جميع الأعمال التي تم أداؤها بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ بالنظر إلى أن هذه الخسائر تُعزى إلى الإجماع القسري لموظفي VVO SELKHOZPROMEXPOR من العراق.

(ب) عقد قطع غيار الصرف

٤٥٩- قدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كأدلة على خسائرها نسخة من العقد، ونسخة من خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء برقم ٢٠٨٦٥/٨ مفتوح عملاً بعقد قطع غيار الصرف، وجدولاً بالفواتير غير المدفوعة، وجدولاً بالمبالغ

الكلية المستحقة بخصوص الفواتير البالغ عددها ١٢٤ فاتورة، ونسخا من الفواتير الـ ١٢٤، وإفادة كتابية مشفوعة يمين، وطلبات للدفع موجهة إلى العراق ومصرف الرافدين في بغداد من مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR ومصرفها، وهو مصرف (USSR Vneshtorgbank) وورقات المواصفات المناظرة لذلك، ووثائق الشحن.

٤٦٠- ويخلص الفريق إلى أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كان لها عقد مع العراق.

٤٦١- ويخلص الفريق إلى أن الفاتورتين رقمي ١٢٢ و ١٢٣ تتصلان بتسليم قطع غيار قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأن الفاتورة رقم ١٢٤ تتصل بتسليم قطع غيار بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

٤٦٢- وقد اعتمدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR على أحكام القوة القاهرة الواردة في العقد للدعاء بأن جميع المدفوعات المستحقة فيما يتعلق بالأعمال المكتملة قد أصبحت مستحقة الأداء عقب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ومن ثم فإن VVO SELKHOZPROMEXPOR تؤكد أنه على الرغم مما يفرضه قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) من أي استبعاد من الولاية، فإن هذه الأحكام ينبغي أن تحكم المسألة وأنه ينبغي منح التعويض وفقا لنص هذه الأحكام.

٤٦٣- ويخلص الفريق إلى أن هذه الاتفاقات أو الشروط التعاقدية لا يمكن أن تلغي الاستبعاد المتمثل في شرط "الناشئة قبل" والوارد في قرار مجلس الأمن ٦٨٧.

٤٦٤- ويخلص الفريق إلى أن الخسائر التي يُدعى أنها نشأت بخصوص الفاتورتين رقمي ١٢٢ و ١٢٣ تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٤٦٥- ويوصي الفريق بتعويض قدره ٦٨٤ ١٦٠ د.و.م بخصوص الخسائر المتكبدة فيما يتصل بالفاتورة رقم ١٢٤ بالنظر إلى أن هذه الخسائر قد حدثت كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

(ج) عقد قطع غيار مخمور وبيجي

٤٦٦- قدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كأدلة على خسائرها نسخة من العقد، ونسخة من خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء، وجدولاً بالفواتير غير المدفوعة، ونسخا من الفواتير الثلاث غير المدفوعة، ونسخا من وثائق الشحن ذات

الصلة التي صاحبت الشحنات الثلاث من قطع الغيار، وإفادة كتابية مشفوعة بيمين، وطلبات للدفع.

٤٦٧- وذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها، بموجب العقد، لم تكن ملزمة إلا بالتسليم على أساس `سيف` (السعر شاملاً التكلفة والتأمين والشحن) "تسليم ميناء العقبة" في الأردن وبعدها يصبح من مسؤولية العراق نقل قطع الغيار إلى موقع المشروع في العراق. ووفقاً للعقد، فإن تاريخ وثيقة الشحن المعنية كان يعتبر هو تاريخ التسليم.

٤٦٨- ويخلص الفريق إلى أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كان لها عقد مع العراق.

٤٦٩- ويخلص الفريق إلى أن الفاتورتين رقمي ١-٤٣٠١٥/٧٢ و ٢-٤٣٠١٥/٧٢ تتصلان بتسليم قطع غيار قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأن الفاتورة رقم ٣-٤٣٠١٥/٧٢ تتصل بتسليم قطع غيار بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

٤٧٠- وقد اعتمدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR على أحكام القوة القاهرة الواردة في العقد للدعاء بأن جميع المدفوعات المستحقة فيما يتعلق بالأعمال المكتملة قد أصبحت مستحقة الأداء عقب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ومن ثم فإن VVO SELKHOZPROMEXPOR تؤكد أنه على الرغم مما يفرضه قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) من أي استبعاد من الولاية، فإن هذه الأحكام ينبغي أن تحكم المسألة وأنه ينبغي منح التعويض وفقاً لنص هذه الأحكام.

٤٧١- ويخلص الفريق إلى أن هذه الاتفاقات أو الشروط التعاقدية لا يمكن أن تلغي الاستبعاد المتمثل في شرط "الناشئة قبل" والوارد في قرار مجلس الأمن ٦٨٧.

٤٧٢- ويخلص الفريق إلى أن الخسائر التي يُدعى أنها نشأت بخصوص الفاتورتين رقمي ١-٤٣٠١٥/٧٢ و ٢-٤٣٠١٥/٧٢ تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٤٧٣- ويوصي الفريق بتعويض قدره ٣٤٠ ١٥٠ د.و.م بخصوص الخسائر المتكبدة فيما يتصل بالفاتورة رقم ٣-٤٣٠١٥/٧٢ بالنظر إلى أن هذه الخسائر قد حدثت كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

(د) عقد قطع غيار الصوامع التسع

٤٧٤- قدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كأدلة على خسائرها نسخة من العقد، ونسخة من خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء مفتوح عملاً بالعقد،

وجدولاً بالفواتير غير المدفوعة، ونسخا من الفواتير الأربيع غير المدفوعة، ونسخا من وثائق الشحن ذات الصلة التي صاحبت الشحنات الثلاث من قطع الغيار، وإفادة كتابية مشفوعة بيمين.

٤٧٥- وذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها، بموجب العقد، لم تكن ملزمة إلا بالتسليم على أساس 'سيف' (السعر شاملا التكلفة والتأمين والشحن) تسليم ميناء العقبة" في الأردن وبعدها يصبح من مسؤولية العراق نقل قطع الغيار إلى موقع المشروع في العراق. ووفقا للعقد، فإن تاريخ وثيقة الشحن المعنية كان يعتبر هو تاريخ التسليم.

٤٧٦- ويخلص الفريق إلى أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كان لها عقد مع العراق.

٤٧٧- ويخلص الفريق إلى أن الفاتورتين رقمي ١-٥٣٤١٠/٧٢ و ٢-٥٣٤١٠/٧٢ تتصلان بتسليم قطع غيار قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأن الفاتورتين رقمي ٣-٥٣٤١٠/٧٢ و ٤-٥٣٤١٠/٧٢ تتصلان بتسليم قطع غيار بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

٤٧٨- وقد اعتمدت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR على أحكام القوة القاهرة الواردة في العقد للدعاء بأن جميع المدفوعات المستحقة فيما يتعلق بالأعمال المكتملة قد أصبحت مستحقة الأداء عقب الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ومن ثم فإن VVO SELKHOZPROMEXPOR تؤكد أنه على الرغم مما يفرضه قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) من أي استبعاد من الولاية، فإن هذه الأحكام ينبغي أن تحكم المسألة وأنه ينبغي منح التعويض وفقا لنص هذه الأحكام.

٤٧٩- ويخلص الفريق إلى أن هذه الاتفاقات أو الشروط التعاقدية لا يمكن أن تلغي الاستبعاد المتمثل في شرط "الناشئة قبل" والوارد في قرار مجلس الأمن ٦٨٧.

٤٨٠- ويخلص الفريق إلى أن الخسائر التي يُدعى أنها نشأت بخصوص الفاتورتين رقمي ١-٥٣٤١٠/٧٢ و ٢-٥٣٤١٠/٧٢ تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٤٨١- ويوصي الفريق بتعويض قدره ٣١٤ ١٥٥ د.و.م بخصوص الخسائر المتكبدة فيما يتصل بالفاتورتين رقمي ٣-٥٣٤١٠/٧٢ و ٤-٥٣٤١٠/٧٢ بالنظر إلى أن هذه الخسائر قد حدثت كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٣- التوصية

٤٨٢- يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ١٠٥ ٧٣٣ ٢ د.و.م بخصوص الخسائر التعاقدية.

باء- الكسب الفائت

١- الوقائع والادعاءات

٤٨٣- تلتزم مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR تعويضاً قدره ٥٢٧ ٠٧٤ د.و.م مقابل كسب فائت في إطار العقود المتعلقة بكل من قطع غيار الصرف، و قطع غيار مخمور وبيجي، و قطع غيار الصوامع التسع وذلك كله بخصوص قطع غيار يُدعى أنها لم تتمكن من تسليمها نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت. و ذكرت VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها كانت قد حددت شهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٠ كموعداً لتسليم شحناتها من قطع الغيار المتبقية.

٤٨٤- وأكدت VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد اشترت جميع قطع الغيار المطلوبة بموجب كل عقد من أطراف ثالثة. و ذكرت VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد باعت قطع الغيار التي لم يجر تسليمها في السوق المحلية السوفياتية بسعر التكلفة.

٤٨٥- وتدعي VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد خسرت أرباحاً مستقبلية قدرها ٤٣٧ ٨٨٥ د.و.م في إطار عقد قطع غيار الصرف، وهو ما يمثل هامش ربح نسبته ١٠ في المائة من قيمة قطع الغيار غير المسلمة. و تمثل قطع الغيار غير المسلمة ٢٧ في المائة من مجموع قطع الغيار بموجب عقد قطع غيار الصرف.

٤٨٦- وتدعي VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد خسرت أرباحاً مستقبلية قدرها ٣٢٧ ١٤ د.و.م بموجب عقد قطع غيار مخمور وبيجي، وهو ما يمثل هامش ربح نسبته ١٠ في المائة من قيمة قطع الغيار غير المسلمة. و تمثل قطع الغيار غير المسلمة ٣٣ في المائة من مجموع قطع الغيار بموجب عقد قطع غيار مخمور وبيجي.

٤٨٧- وتدعي VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد خسرت أرباحاً مستقبلية قدرها ٨٦٢ ٧٤ د.و.م بموجب عقد قطع غيار الصوامع التسع، وهو ما يمثل هامش ربح نسبته ١٠ في المائة من قيمة قطع الغيار غير المسلمة. و تمثل قطع الغيار غير المسلمة ٨١ في المائة من مجموع قطع الغيار بموجب عقد قطع غيار الصوامع التسع.

٤٨٨- وذكرت VVO SELKHOZPROMEXPOR أن هامش ربحها المتوقع في كل حالة هو الفرق بين سعر العقد وسعر التكلفة.

٤٨٩- وذكرت VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها لم تخصص تكاليف الشحن والتكاليف المباشرة والإدارية الأخرى عند حساب كسبها الفائت المدعى بالنظر إلى أنها قد تكبدت نفس المستوى من التكاليف عند سعيها إلى بيع قطع الغيار هذه إلى أطراف ثالثة وعند بيعها فعلا إليها في السوق المحلية السوفياتية. وتؤكد VVO SELKHOZPROMEXPOR أن هذه التكاليف كانت ستكون ضئيلة للغاية على أي حال.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٤٩٠- تؤكد VVO SELKHOZPROMEXPOR أنه كان سيكون من غير المأمون شحن البضائع خلال فترة الأعمال الحربية وأن حاجة العراق إلى قطع الغيار الإضافية قد زالت على أي حال بفعل إنهاء عقدي التشييد بسبب الإجراء القسري لموظفي VVO SELKHOZPROMEXPOR من العراق.

٤٩١- وقدمت VVO SELKHOZPROMEXPOR نسخا من عقود قطع الغيار ذات الصلة بالموضوع، وموجزا للفواتير غير المدفوعة، وبيانات مصرفية، وإفادة كتابية مشفوعة بيمين تأييدا لمطالبتها بأنها كانت في العادة ستحقق هامش ربح نسبته ١٠ في المائة. كذلك، فإنها قد قدمت قائمة بعقود سابقة، دون فيها وقت الأداء، ومجموع سعر العقد، وقيمة الأعمال المكتملة. بيد أنها قد امتنعت عن تقديم حسابات للربح المتوقع في تكوين كل عقد من العقود على الرغم من أنه قد طُلب منها القيام بذلك.

٤٩٢- ويوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الكسب الفائت المدعى أن VVO SELKHOZPROMEXPOR قد تكبدته وذلك بالنظر إلى أنها قد فشلت في تقديم أدلة تثبت بقدر معقول من اليقين الربحية الجارية والمتوقعة.

٣- التوصية

٤٩٣- يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن الكسب الفائت.

جيم- خسائر الممتلكات العقارية

١- الوقائع والادعاءات

٤٩٤- سعت VVO SELKHOZPROMEXPOR ، في مطالبتها الأصلية، إلى الحصول على تعويض عن خسائر ممتلكات مادية من موقع مشروع صوامع السليمانية بمبلغ ٨٥٦ ٥٤٣ د.و.م. واثنان من الخسائر المقدمة كخسائر ممتلكات مادية قد أُعيد تصنيفهما لأغراض هذا التقرير لتصبحا خسائر ممتلكات عقارية بالنظر إلى أنهما تتصلان بأضرار لحقت بمبانٍ.

٤٩٥- أما أول خسارة موضع مطالبة هنا وقدرها ٥٢١ ٣٣٧ د.و.م. فهي تشار بخصوص أضرار أُدعي وقوعها لمبانٍ في موقع مشروع صوامع السليمانية. وأما ثاني خسارة موضوع مطالبة هنا وقدرها ٢٧٢٧ د.و.م. فهي تشار بخصوص أضرار أُدعي وقوعها لمكتب VVO SELKHOZPROMEXPOR في بغداد.

٤٩٦- وقد ادعت VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد أُجبرت على إجلاء موظفيها ووقف جميع أعمالها في الموقع في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وذكرت المؤسسة أن موقع المشروع قد عانى بعد رحيلها من العراق من أضرار كبيرة نتيجة للأعمال الحربية وأنه قد تعرض أيضا للتخريب والنهب نتيجة للاضطرابات الأهلية في العراق.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٤٩٧- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الأضرار المدعى وقوعها للمباني القائمة في موقع مشروع صوامع السليمانية ولمكتب المؤسسة في بغداد بالنظر إلى أن المؤسسة قد أخفقت في إثبات أنها تكبدت تكاليف إصلاح الأضرار وأنها لذلك قد فشلت في إثبات وقوع خسائر قابلة للتعويض.

٣- التوصية

٤٩٨- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن خسائر الممتلكات العقارية.

دال- خسائر الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٤٩٩- إن المطالبة المتعلقة بخسائر الممتلكات المادية قد أُعيد تصنيفها لأغراض هذا التقرير لكي تشمل فقط الخسائر المدعاة المتصلة بالممتلكات المادية. والمطالبة المعاد تصنيفها تبلغ ٦١٣ ٥٠٩ د.و.م. وتشمل ما يلي:

بالمبلغ المعادل	بالبدينار العراقي	بند الخسارة المدعاة
بدولارات الولايات المتحدة		
٩ ٣٧٦	٢ ٩٢٢	معدات أُدعي أنها سُرقت من مقر الإقامة التابع لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في بغداد
٣٢١	١٠٠	غرامات جمركية أُدعي أنها دُفعت عن سيارة بمحرك
١٨٥ ٧٠٣	٥٧ ٨٧٣	معدات أُدعي أنها سُرقت من مقر الإقامة التابعة لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR

بالمبلغ المعادل	بالدينار العراقي	بند الخسارة المدعاة
٨ ٢٠٨	٢ ٥٥٨	مواد أُدعي أنها سُرقت من موقع مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في السليمانية
٣٠٦ ٠٠٥	٩٥ ٣٦٤	خسائر يُدعى أن المتعاقد العراقي من الباطن مع مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR قد تكبدها
٥٠٩ ٦١٣	١٥٨ ٨١٧	المجموع

٥٠٠- وذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد أجلت آخر موظفيها من الموقع في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وقد قامت بتأمين المعدات وبتعيين أفراد أمن عراقيين لحماية الموقع. وأكدت VVO SELKHOZPROMEXPOR أنه على الرغم مما بذلته من جهود لحماية الموقع، فإن القصف وأعمال التمرد قد دمرت تقريباً كامل ممتلكاتها. وذكرت أن كل ما تبقى من ممتلكات قد سُرق من الموقع أثناء فترة الاضطرابات التي تلت نهاية الأعمال الحربية. والممتلكات التي أُدعي أنها سُرقت أو دُمرت تتألف من آلات ومركبات وأثاث لإسكان موظفيها وممتلكات مادية أخرى.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٥٠١- قدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كأدلة على خسائرها جداول بالممتلكات المدعى أنها سُرقت أو أُصيبت بأضرار، وصوراً فوتوغرافية لموقع مشروع صوامع السليمانية التُقطت بعد حدوث الأضرار، ووصفاً للصور الفوتوغرافية، وإفادة كتابية مشفوعة يمين يُدعى أنها تدعم دقة ما سبق، ورسالة موجهة إلى الشرطة من الوكيل العراقي لهذه المؤسسة يذكر فيها بالتفصيل البنود التي يُدعى سرقتها، وتقريباً من المتعاقد العراقي من الباطن معها يصف فيه المعدات والمواد التي يُدعى سرقتها من الموقع، وقائمة جرد مكتوبة بخط اليد مؤرخة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ تتعلق بالأثاث الذي يُدعى أنه سُرق من مكتب بغداد، وحساباً للغرامة الجمركية والفواتير والايصالات المتعلقة بمعدات و مواد VVO SELKHOZ- PROMEXPOR في موقع السليمانية.

٥٠٢- ويخلص الفريق إلى أن VVO SELKHOZPROMEXPOR قد أثبتت ملكيتها للممتلكات المادية في العراق ووجود هذه الممتلكات فيه في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ويخلص الفريق إلى أن خسائر الممتلكات المادية قد حدثت كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٥٠٣- يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٦٩ ٥٢٩ د.و.م. فيما يتعلق بخسائر المعدات من مزار الإقامة التابعة لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في بغداد والسليمانية. ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن خسائر المواد من مقرر مشروع السليمانية. ومبلغ التعويض الموصى به محسوب كما يلي:

مبلغ التعويض المطالب به	مبلغ التعويض الموصى به	بند الخسارة المدعاة
بدولارات الولايات المتحدة	بدولارات الولايات المتحدة	
٩ ٣٧٦	٢ ٥٧٥	معدات أُدعي أنها سُرقت من مقر الإقامة التابع لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في بغداد
٣٢١	لا شيء	غرامات جمركية أُدعي أنها دُفعت عن سيارة بمحرك
١٨٥ ٧٠٣	٦٦ ٩٥٤	معدات أُدعي أنها سُرقت من مزار الإقامة التابعة لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في السليمانية
٨ ٢٠٨	لا شيء	مواد أُدعي أنها سُرقت من موقع مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في السليمانية
٣٠٦ ٠٠٥	لا شيء	خسائر يُدعى أن المتعاقد العراقي من الباطن مع مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR قد تكبدها
٥٠٩ ٦١٣	٦٩ ٥٢٩	المجموع

٥٠٤- وقد أخفقت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR في تقديم أدلة تدعم مطالبتها فيما يتعلق بما أُدعي من دفع الغرامة الجمركية. ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن المبلغ المدعى دفعه في الغرامة الجمركية بالنظر إلى أن المؤسسة قد أخفقت في تقديم أدلة كافية دعماً لخسارتها المدعاة.

٥٠٥- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الخسائر التي يُدعى أن المتعاقد العراقي من الباطن قد تكبدها. وعملاً بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ ومقرر مجلس الإدارة ٧، فإنه لا يجوز تعويض الكيانات العراقية عن الخسائر المتكبدة نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٣- التوصية

٥٠٦- يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ٦٩ ٥٢٩ د.و.م. عن خسائر الممتلكات المادية.

هاء- المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى الغير

١- الوقائع والادعاءات

٥٠٧- تسعى مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR إلى الحصول على تعويض قدره ٧٣٣ ٢٤٢ ١ د.و.م. عن تكلفة إجلاء موظفيها وذويهم من موقعي مشروع الصرف ومشروع صوامع السليمانية إلى روسيا. وقد ادعت المؤسسة أنها قد قامت، فيما بين ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، بإجلاء جميع موظفيها لل ٥٢٤ وذويهم من العراق. وذكرت المؤسسة أن الإجلاء كان ضروريا بغية حماية موظفيها وذويهم من الأوضاع الخطيرة الناتجة عن الغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٥٠٨- ومن بين من تم إجلاؤهم وعددهم ٥٢٤ شخصا، فإن ٤٩٣ كانوا ملحقين بمشروع الصرف و ٣١ بمشروع صوامع السليمانية. وتدعي مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أنها قد تكبدت، في جميع الحالات تقريبا، تكاليف الرحلات التجارية من بغداد إلى موسكو، وتكاليف نقل الأمتعة، وتكلفة ضريبة المطار العراقية. وتؤكد المؤسسة أنها قد تحملت أيضا تكاليف الفنادق والأجور وبدلات المصروفات الخاصة بالأشخاص الذين جرى إجلاؤهم أثناء انتظارهم في موسكو من أجل نقلهم بعدها إلى ديارهم.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٥٠٩- ذكرت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR أن تكلفة إجلاء موظفيها من موقع مشروع الصرف كانت أعلى مما كانت ستتكبده عادة بموجب عقد مشروع الصرف بالنظر إلى أن رب العمل كان مسؤولاً بموجب عقد تشييد مشروع الصرف عن تكلفة إعادة أخصائيي المؤسسة وذويهم عند إتمام الأعمال المتعلقة بالعقد.

٥١٠- وقد أحفقت VVO SELKHOZPROMEXPOR في تقديم تفسير لكيف أصبحت التكلفة المدعى تكبدها فيما يتعلق بمشروع صوامع السليمانية أعلى مما كانت المؤسسة ستتكبده عادة لدى إكمال المشروع. كذلك، فإنها لم تؤكد أن رب العمل كان مسؤولاً عن تكاليف الإعادة إلى الوطن عقب إكمال المشروع.

٥١١- وفيما يتعلق بما ادعى تكبده من تكاليف الفنادق والأجور وبدلات المصروفات الخاصة بالأشخاص الذين تم إجلاؤهم أثناء وجودهم في موسكو في انتظار عمليات نقلهم التالية، قدمت VVO SELKHOZPROMEXPOR حجة مفادها أنها كانت مضطرة لأن تدفع التكاليف التي تكبدها في إيواء موظفيها أثناء وجودهم في

موسكو وفي نقلهم بعد ذلك إلى ديارهم. وادعى أن القانون يطلب من المؤسسة أن تقدم "إيجارا لأماكن معيشة في حالة حدوث تأخير قهري في السفر داخل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تبعاً لمعدلات محددة لاستئجار الأماكن أثناء السفر في مهمة داخل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية".

٥١٢- وقدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR كأدلة على خسائرها جداول بالأشخاص الذين تم إجلاؤهم، واستمارات تسجيل لدى الشرطة العراقية خاصة بالموظفين العاملين في مشروع صوامع السليمانية إلى جانب رسالة من المؤسسة تحدد هوية الموظفين العاملين في المشروع، وكشوف المرتبات لشهري آب/أغسطس وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بخصوص مشروع صوامع السليمانية، ومستندات داعمة تسجل الأعمال التي أداها الأخصائيون في مشروع الصوامع في الفترة من أيار/مايو لغاية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، ورسالة من شركة Aeroflot مرفقة بفواتير بمبلغ ٣٠٠.٠٠٠ روبل من روبلات الاتحاد السوفياتي بالإضافة إلى نسخ من أمر دفع وبيان مصرفي كدليل على خصم ٣٠٠.٠٠٠ روبل من روبلات الاتحاد السوفياتي من الحساب، وكشف ميزانية بالمصروفات المتكبدة في إطار كلا المشروعين بخصوص تذاكر المصروفات المتعلقة بالسفر الجوي، والأمتعة، والإقامة والنقل.

٥١٣- وقدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR حسابات مراجعة وجدولاً ممتداً كدليل على المصروفات الفندقية والمصروفات الأخرى المدعى تكبدها بخصوص إقامة موظفيها في موسكو.

٥١٤- ويخلص الفريق إلى أنه بموجب عقد تشييد مشروع الصرف، فإن رب العمل مسؤول عن تكلفة إعادة أخصائيي مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR وذويهم إلى وطنهم عقب إكمال المشروع. ومن ثم فإن التكاليف التي تكبدها المؤسسة في إجلاء أخصائييها وذويهم من مشروع التشييد الخاص بالصرف والتي قدمت المؤسسة بشأنها إثباتاً هي تكاليف قابلة للتعويض. وقدمت المؤسسة إثباتاً لقيامها في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر بدفع مبلغ ٣٠٠.٠٠٠ روبل من روبلات الاتحاد السوفياتي إلى شركة Aeroflot تتألف من مبلغ ٦٠.٢٠٣ روبلات سوفياتية من أجل نقل ٨٥ شخصاً بالغاً و٧ أطفال، وكذلك مصروفات أمتعة زائدة عن الوزن المقرر من بغداد إلى موسكو، ومبلغ ٢٣٩.٧٩٧ روبلاً سوفياتياً كمدفوعات مسبقة من أجل نقل ٤٠٠ مسافر، و٣٢.٠٠٠ كغ من الأمتعة.

٥١٥- ويوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٥٠٠.٠٠٠ د.و.م. يمثل المبلغ المعادل بدولارات الولايات المتحدة للتكاليف المدعى تكبدها وقدرها ٣٠٠.٠٠٠ روبل سوفياتي في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠.

٥١٦- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض بخصوص المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى الغير والتي يُدعى تكبدها فيما يتصل بمشروع صوامع السلیمانیة بالنظر إلى أن VVO SELKHOZPROMEXPOR لم تقدم أدلة كافية على أن التكاليف المتكبدة كانت غير عادية أو ذات طبيعة مؤقتة.

٥١٧- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض بخصوص الخسائر المتعلقة بالمصروفات الفندقية والمصروفات الأخرى المتكبدة في موسكو، ونقل الموظفين إلى ديارهم وضرية المطار بالنظر إلى أن VVO SELKHOZPROMEXPOR لم تقدم أدلة كافية على دفع التكاليف المدعاة.

٣- التوصية

٥١٨- يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٥٠٠ ٠٠٠ د.و.م. مقابل المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى الغير.

واو- خسائر أخرى

١- الوقائع والادعاءات

٥١٩- تسعى مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR إلى الحصول على تعويض بمبلغ ٣٦٤ ١٧٤ ديناراً عراقياً (د.ع) عن خسائر تعاقدية تكبدها المتعاقد العراقي معها من الباطن بخصوص مشروع صوامع السلیمانیة. وذكرت المؤسسة أنه من بين المبلغ المطالب به وقدره ٧٢٨ ٢٦٩ د.ع. فإنها قد دفعت إلى المتعاقد العراقي من الباطن مبلغاً قدره ٢٠٠ ٠٠٠ د.ع، وهو ما اقتنعت المؤسسة بأنها كانت مدينة به للمتعاقد العراقي من الباطن بخصوص جميع الخسائر المدعاة. وجزء من المبلغ المطالب به قد أُعيد تصنيفه على أنه خسائر ممتلكات مادية بالنظر إلى أنه يتصل بسرقة مدعاة لممتلكات المتعاقد العراقي من الباطن.

٥٢٠- وتسعى أيضاً مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR إلى الحصول على تعويض بمبلغ ٨١٩ ٢٠ د.و.م. عن تكاليف، بما في ذلك تكاليف تأمين قدرها ٤٣٥ د.ع، يدعى أنها قد تكبدها في تعيين اثنين من الحراس لحماية موقع مشروع صوامع السلیمانیة، عقب قيام المؤسسة بإجلاء موظفيها من العراق، في الفترة من كانون الثاني/يناير ١٩٩١ إلى نيسان/أبريل ١٩٩٢. ووفقاً لاتفاق المؤسسة مع المتعاقد العراقي معها من الباطن، فإن هذا الأخير كان ملزماً بتدبير عمليات الحراسة والمراقبة. بيد أن المؤسسة قد أكدت أن هذا الالتزام لم يمتد إلى توفير الأمن بعد توقف العمليات في الموقع. وعلى أي حال، لم تر المؤسسة أن من الضروري مواصلة توفير الأمن للموقع.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٥٢١- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الخسائر المدعى تكبدها من جانب المتعاقد العراقي من الباطن. فعملاً بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ ومقرر مجلس الإدارة ٧، لا يجوز تعويض الكيانات العراقية عن الخسائر المتكبدة نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٥٢٢- وقد قدمت مؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR نسخاً من كشوف الحضور دعماً لمطالبتها المتعلقة بتكلفة حراس الأمن، ولكنها لم تقدم إثباتاً بدفع مبالغ إلى الحراس.

٥٢٣- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن التكلفة المدعاة المتعلقة بتعيين حراس الأمن بالنظر إلى أن VVO SELKHOZPROMEXPOR لم تقدم أدلة كافية دعماً لخسائرها المدعاة.

٥٢٤- وقد أخفقت المؤسسة في تقديم إثبات لدفع تكاليف التأمين المدعاة. ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن تكلفة التأمين المدعاة بالنظر إلى أن المؤسسة لم تقدم أدلة كافية دعماً لخسائرها المدعاة.

٣- التوصية

٥٢٥- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الخسائر الأخرى.

زاي- التوصية المتعلقة بمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR

الجدول ٣٠- التعويض الموصى به لمؤسسة VVO SELKHOZPROMEXPOR

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر تعاقدية	١٤ ١٤١ ٤٥١	٢ ٧٣٣ ١٠٥
كسب فائت	٥٢٧ ٠٧٤	لا شيء
خسائر ممتلكات عقارية	٣٤٠ ٢٤٨	لا شيء
خسائر ممتلكات مادية	٥٠٩ ٦١٣	٦٩ ٥٢٩
مدفوعات أو إغاثة مقدمة إلى الغير	١ ٢٤٢ ٧٣٣	٥٠٠ ٠٠٠
خسائر أخرى	٥٨٠ ٣١٧	لا شيء
فائدة مصرفية	٤ ٥٢١ ٣١٨	لا شيء
المجموع	٢١ ٨٦٢ ٧٥٤	٣ ٣٠٢ ٦٣٤

٥٢٦- وبناء على استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة مؤسسة VVO SELKHOZ
PROMEXPOR ، يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ٦٣٤ ٣٠٢ ٣ د.و.م.

عشرين - المطالبات المقدمة من شركة المهندسين الاستشاريين
ENERGOPROJEKT HIDROINŽENJERING CONSULTING ENGINEERS CO.
(LTD.)

٥٢٧- إن شركة المهندسين الاستشاريين (Con-) Energoprojekt Hidroinzenjering (sulging Engineers Co. Ltd) هي شركة مساهمة مؤسسة في يوغوسلافيا، وتعمل في تقديم خدمات التصميم والخبرة الاستشارية والمهندسة لوحدة القوة الكهربائية المائية والاقتصاد المائي ووحدات الهياكل الأساسية. وتلتزم Energoprojekt تعويضاً بمبلغ ٤٣٤ ١٧٢ ٢٦ د.و.م. عن خسائر تعاقدية، وكسب فائت، وخسائر ممتلكات مادية، وفائدة مصرفية فيما يتصل بثلاثة مشاريع في العراق، هي مشاريع سد بدوش (١) وسد بدوش (٢) وسد منداوة.

٥٢٨- وقد سعت Energoprojekt ، في مطالبتها الأصلية، إلى الحصول على تعويض بمبلغ ٣٠٨ ٣٢٥ ١٩ د.و.م. ثم عدلت مبلغ المطالبة فيما بعد إلى ٤٣٤ ١٧٢ ٢٦ د.و.م.

الجدول ٣١- المطالبات المقدمة من Energoprojekt

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر تعاقدية	٩ ٣٥٢ ٥٥٨
كسب فائت	٥ ٩٢٠ ٤٨٢
خسائر ممتلكات مادية	١٥٨ ٠١٩
فائدة مصرفية	١٠ ٧٤١ ٣٧٥
المجموع	٢٦ ١٧٢ ٤٣٤

ألف- الخسائر التعاقدية

١- الوقائع والادعاءات

(أ) مشروع سد بدوش (١)

٥٢٩- دخلت شركة Energoprojekt في عقد ("العقد") بتاريخ ٩ نيسان/أبريل ١٩٨٨ مع الجهاز الفني للمشاريع الخاصة ("رب العمل") من أجل تقديم خدمات هندسية استشارية لمشروع سد بدوش (١) ("المشروع") في العراق. وسد بدوش هو عبارة عن سد ترابي يقع على قرابة ٤٠ كم في اتجاه مجرى النهر من سد الموصل (أو سد صدام). وكان السعر الكلي للعقد هو ٤٤٢ ٣٥٩ ٧ د.ع. ثم زيد سعر العقد فيما بعد إلى ٣٣٨ ٦٤٤ ٧ د.ع.

٥٣٠- وكانت الخدمات التي يتعين على شركة Energoprojekt تقديمها بموجب العقد تشمل إعداد أو إكمال التصميم الأساسي والنهائي، ومستندات العطاءات الخاصة بالأشغال الميكانيكية والكهربائية، والتصميم التفصيلي، ووضع الرسومات المطابقة للبناء، ووضع دليل تشغيل وصيانة، والأشغال المتعلقة بأبحاث الموقع والاختبارات النموذجية الهيدرولية، وإدارة التشييد، والتفتيش على الورش فيما يتعلق بالمعدات الميكانيكية الهيدرولية والميكانيكية والكهربائية، وتدريب الموظفين العراقيين. وكان من المقرر أن يبدأ تقديم الخدمات في ٩ نيسان/أبريل ١٩٨٨ وكان من المقرر إكماله في غضون ٤٨ شهراً. وقد سُعت الخدمات في العقد تبعاً لنوع الخدمات المقدمة. وكان يتعين دفع المبلغ الكلي للعقد عند تقديم فواتير شهرية إلى رب العمل. وكان رب العمل ملزماً بصرف المبالغ في غضون ٤٥ يوماً من تقديم الفواتير الشهرية وإلا اعتُبرت هذه الفواتير قد قبلت.

٥٣١- وكان يتعين دفع السعر الكلي للعقد بدولارات الولايات المتحدة وبالدينارات العراقية بنسبة ٤٠:٦٠، باستثناء الأعمال المؤداة في يوغوسلافيا التي كان يحق بشأنها لشركة Energoprojekt أن يكون الدفع لها بالكامل بدولارات الولايات المتحدة. وقد مُنح ترتيب ائتماني لرب العمل فيما يتعلق بنسبة من الجزء الذي يُدفع بدولارات الولايات المتحدة. وكانت الآجال الائتمانية الممنوحة لرب العمل هي فترة سماح قدرها عام واحد مع الدفع على مدى أربع سنوات بفائدة مصرفية قدرها ٥ في المائة في العام. وقدم رب العمل أيضاً مدفوعات مسبقة نقدية إلى شركة Energoprojekt تُسترد باقتطاع مبلغ معادل من كل فاتورة من الفواتير الـ ٤٠ الشهرية الأولى.

٥٣٢- وقد بدأ تقديم الخدمات كما كان مقرراً وكان تقديمها مستمراً في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وفي ذلك الوقت، قدمت شركة Energoprojekt ٣٦ فاتورة إلى رب العمل من أجل موافقته عليها. واستمرت الشركة في العمل في المشروع حتى كانون الثاني/يناير ١٩٩١، وهو تاريخ أصبح من المستحيل بعده مواصلة أداء العقد بالنظر إلى أن الشركة قد أجلت جميع موظفيها. وخلال ذلك الوقت، قدمت Energo- projekt خمس فواتير أخرى فيما يتعلق بخدمات خبرة استشارية قدمت في الفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وقد وافق رب العمل على جميع هذه الفواتير باستثناء الفاتورة الأخيرة رقم ٤١.

٥٣٣- وبدأت Energoprojekt في إعادة موظفيها إلى وطنهم بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ مباشرة. وبحلول ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان ما يقرب من نصف الموظفين الـ ٥٢ الذين كانوا في الموقع قد تم إحلاؤهم. وأكملت الشركة عملية الإعادة إلى الوطن بحلول كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

٥٣٤- وقد عزت الشركة خسائرها إلى الغزو والاحتلال العراقيين للكويت نظراً إلى أنهما قد أسفرا عن الإجلاء القسري لموظفيها، مما جعل من المستحيل مواصلة العمل بعد ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

٥٣٥- وتلتزم Energoprojekt تعويضاً قدره ٢٩٦ ٩٠٤ ٧ د.و.م. عن المبلغ الكلي للفواتير غير المدفوعة مطروحاً منه مبلغ المدفوعات، بما في ذلك المدفوعات المسبقة المتلقاه من رب العمل.

(ب) مشروع سد بدوش (٢)

٥٣٦- أبرمت Energoprojekt عقداً ("العقد") في ١٦ شباط/فبراير ١٩٨٩ مع الجهاز التقني للمشاريع الخاصة ("رب العمل") من أجل تقديم خدمات هندسية استشارية إلى مشروع سد بدوش (٢) في العراق. وقد أبرم هذا العقد كمرفق للعقد الخاص بمشروع سد بدوش (١) وكان السعر الكلي للعقد هو ٨٢٩ ٥٥٧ ٢ د.ع. وقد زيد هذا المبلغ فيما بعد إلى ٤٠٢ ٦٥٥ ٢ د.ع.

٥٣٧- وكانت الخدمات التي يتعين تقديمها بموجب العقد تشمل إعداد أو وضع التصميم الأساسي والنهائي، ومستندات العطاءات الخاصة بالأشغال الميكانيكية والكهربائية، والتصميم التفصيلي، ووضع الرسومات المطابقة للبناء، ووضع دليل تشغيل وصيانة، والأشغال المتعلقة بأبحاث الموقع والاختبارات النموذجية الهيدروليكية، وإدارة التشييد، والتفتيش على الورش فيما يتعلق بالمعدات الميكانيكية الهيدروليكية والميكانيكية والكهربائية. وقد سُعرت الخدمات تبعاً لنوع الخدمات المقدمة إلى رب العمل. وكان يتعين دفع المبلغ الكلي للعقد عند تقديم الفواتير الشهرية إلى رب العمل. وكان رب العمل ملزماً بصرف المبالغ في غضون ٤٥ يوماً من تقديم الفواتير الشهرية وإلا اعتبرت هذه الفواتير قد قُبلت.

٥٣٨- وكانت شروط الدفع الخاصة بالخدمات المقدمة في إطار مشروع سد بدوش (٢) هي نفس الشروط الخاصة بمشروع سد بدوش (١) من حيث جميع النواحي المادية.

٥٣٩- وكان من المقرر أن يبدأ تقديم الخدمات في ١٦ شباط/فبراير ١٩٨٩ وأن يتم في غضون ٤٠ شهراً.

٥٤٠- وقد بدأ تقديم الخدمات كما كان مقرراً وكان تقديمها مستمراً في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وفي تلك المرحلة، قدمت شركة Energoprojekt ١٧ فاتورة إلى رب العمل من أجل موافقته عليها.

٥٤١- واستمرت الشركة في العمل في المشروع حتى نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، وهو تاريخ أصبح من المستحيل بعده مواصلة أداء العقد. وخلال ذلك الوقت، قدمت Energoprojekt فاتورتين أخريين فيما يتعلق بخدمات خبرة استشارية قُدمت في الفترة من آب/أغسطس إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وقد وافق رب العمل على كل فاتورة من هذه الفواتير.

٥٤٢- وذكرت Energoprojekt أنها بدأت في إعادة موظفيها إلى وطنهم بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ مباشرة. وبحلول تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، كانت عملية الإعادة إلى الوطن من مشروع سد بدوش (٢) قد تمت.

٥٤٣- وقد عزت الشركة خسائرها إلى الغزو والاحتلال العراقيين للكويت نظراً إلى أنهما قد أسفرا عن الإجلاء القسري لموظفيها، مما جعل من المستحيل مواصلة العمل بعد أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

٥٤٤- وتلتزم Energoprojekt تعويضاً قدره ١٨٢ ٠٦١ د.و.م. عن المبلغ الكلي للفواتير غير المدفوعة مطروحاً منه مبلغ المدفوعات، بما في ذلك المدفوعات المسبقة المتلقاه من رب العمل.

(ج) مشروع سد منداوة

٥٤٥- دخلت شركة Energoprojekt هي وكيان عراقي، هو مركز دجلة للدراسات والتصميمات ("دجلة") في عقد ("العقد") في ١١ تموز/يولية ١٩٨٩ مع وزارة الزراعة والري، اللجنة العامة للسدود ("رب العمل") من أجل تقديم خدمات هندسية استشارية إلى مشروع سد منداوة في العراق. ويقع سد منداوة على قرابة ٤٠ كم في اتجاه مجرى النهر من سد بجمة. وكانت القيمة الكلية للعقد هي ٦٦٨ ٦٨٢ ٤ د.ع.

٥٤٦- وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩، دخلت Energoprojekt هي و"دجلة" في اتفاق مشروع مشترك من أجل تقديم خدمات هندسية استشارية لمشروع سد منداوة وإتمام أشغال متعلقة به وفقاً لأحكام العقد. وقد نظم اتفاق المشروع المشترك توزيع العمل والإيرادات في إطار العقد. وقد أُنْفِقَ على قيام "دجلة" بتأدية قرابة ٢٦ في المائة من العمل وقيام Energoprojekt بتأدية قرابة ٧٤ في المائة. وقد تباين هذان الرقمان بخصوص مراحل معينة من العقد. وأُتْفِقَ على أن تستلم Energoprojekt مدفوعات تمثل ٨١ في المائة من قيمة العقد وأن تستلم "دجلة" نسبة الـ ١٩ في المائة المتبقية. وأكدت Energoprojekt أنها لا تلتزم إلا تعويضاً عن الخسائر المدعاة المتعلقة بمشروع سد منداوة.

٥٤٧- وبموجب العقد، كان من المقرر أن يبدأ العمل في ١١ تموز/يولية ١٩٨٩ وأن يتم في غضون ٧٠ شهراً. أما نطاق الخدمات التي تُقدم فقد نُظِمَ ليكون على ثلاث مراحل متميزة. فالمرحلة الأولى قد انطوت على إتمام وضع تقرير تخطيطي وأشغال متعلقة ببحوث الموقع. أما المرحلة الثانية فقد انطوت على تصميم وإعداد مستندات العطاءات وإتمام الاختبارات النموذجية الهيدرولية. وأما المرحلة الثالثة فقد انطوت على إتمام وضع تصميم تفصيلي للسد وتقديم خدمات إشرافية شتى أثناء تشييد المشروع على النحو المحدد في أحد تذييلات العقد.

٥٤٨- وأما قيمة الأشغال فكانت تُثَمَّنَ عادة على أساس مبلغ إجمالي باستثناء الأشغال المتعلقة ببحوث الموقع التي قيست على أساس معدلات وحدة متفق عليها، ومواد التدقيق التي كان يتعين دفع ثمنها على أساس "الرحلة". وكان يتعين دفع المبلغ الكلي للعقد عند تقديم الفواتير الشهرية إلى رب العمل. وكان رب العمل ملزماً بصرف المبالغ في غضون ستين يوماً من تقديم الفواتير الشهرية ذات الصلة، وإلا اعتُبرت هذه الفواتير قد قبلت.

٥٤٩- وكان يتعين دفع السعر الكلي للعقد بدولارات الولايات المتحدة وبالدينارات العراقية بنسبة ٦٤,٨٥ : ٣٥,١٥. والجزء المحدد بدولارات الولايات المتحدة كان ينبغي دفعه كما يلي: ١٠ في المائة كمدفوعات نقدية مسبقة وأما نسبة الـ ٩٠ في المائة الباقية فتكون كما يلي: ٤٠ في المائة نقداً، و ٥٠ في المائة على أساس ائتماني. والشروط الائتمانية الممنوحة لرب العمل فيما يتعلق بدفع نسبة الـ ٥٠ في المائة من الجزء الذي يُدفع بدولارات الولايات المتحدة فكانت تتمثل في فترة سماح قدرها عام واحد مع الدفع على مدى أربع سنوات بفائدة مصرفية قدرها ٥ في المائة في العام. وقد ضمن المصرف المركزي للعراق دفع المبلغ المحدد بدولارات الولايات المتحدة بما يصل إلى ٧٣٩ ٥٢٧ د.ع. بخصوص المرحلتين الأولى والثانية، وبما يصل إلى ٩٢٦ ٧٧٨

د.ع. بخصوص المرحلة الثالثة. والجزء المحدد بالدنانير العراقية كان يتعين دفعه كما يلي: ١٠ في المائة كمدفوعات مسبقة؛ و ٩٠ في المائة عن طريق فواتير.

٥٥٠- وقد بدأ العمل كما كان مقرراً وكان مستمراً في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وكان يُسجل بواسطة فواتير شهرية. وقدمت شركة Energoprojekt خمسا من هذه الفواتير قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ تغطي الخدمات المقدمة إلى رب العمل من تموز/يولية ١٩٨٩ إلى نيسان/أبريل ١٩٩٠.

٥٥١- وبحلول ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان قد تم الانتهاء من كامل المرحلة الأولى باستثناء تقرير التخطيط النهائي الذي لم يكن قد أُكمل منه إلا ١٠ في المائة. ولم يكن شيء من المرحلة الثانية قد أُكمل. وفيما يتعلق بالمرحلة الثالثة، أكدت Energoprojekt أنها كانت تشغّل ٤٠ في المائة من الموظفين في "خدمات أخرى ذات صلة" في يوغوسلافيا.

٥٥٢- وقد عزت الشركة خسائرها إلى الغزو والاحتلال العراقيين للكويت نظراً إلى أنهما قد أسفرا عن الإجلاء القسري لموظفيها.

٥٥٣- وتلتزم Energoprojekt تعويضاً قدره ٤٧٢ ٩٩٤ د.و.م. عن المبلغ الكلي للفواتير غير المدفوعة مطروحاً منه مبلغ المدفوعات، بما في ذلك المدفوعات المسبقة المتلقاه من رب العمل.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٥٥٤- قدمت Energoprojekt بخصوص كل مشروع من المشاريع نسخة من العقد وشروط العقد، والفواتير الشهرية/طلبيات الدفع، وورقات موجزات الأنشطة، وجداول مختلفة تحتوي على تحليلات مالية للمبالغ المدفوعة والمبالغ المستحقة لها.

٥٥٥- ويخلص الفريق إلى أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن Energoprojekt كان لها، في كل حالة، عقد مع العراق.

٥٥٦- ويخلص الفريق إلى أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن اتفاق المدفوعات المؤجلة الممنوح لرب العمل بموجب كل عقد لا يفيد في تحديد الدين.

(أ) مشروع سد بدوش (١)

٥٥٧- يخلص الفريق إلى أن الخسائر المتكبدة فيما يتعلق بمبلغ ٩٠٠ ٥٩٣ د.و.م. المستحق بموجب الفواتير أرقام ١ إلى ٣٣ تتصل بخدمات أديت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأنها لذلك تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٥٥٨- ويخلص الفريق إلى أن إخفاق رب العمل في دفع مبلغ الـ ٢١٩ ٥٩٢ د.و.م. المستحق بموجب الفواتير أرقام ٣٤ إلى ٤١ قد حدث كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٥٥٩- ويوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٧٠٣ ٠٠٤ د.و.م. عن الخسائر التي تكبدها Energoprojekt فيما يتصل بإخفاق رب العمل في دفع المبلغ الكلي للفواتير أرقام ٣٤ إلى ٤١.

٥٦٠- والمبلغ الذي يوصي به الفريق للتعويض وقدره ٧٠٣ ٠٠٤ د.و.م. يمثل المبلغ الكلي المستحق لشركة Energoprojekt بموجب الفواتير أرقام ٣٤ إلى ٤١ وقدره ٨٨٩ ٢١٥ د.و.م. مطروحا منه المبالغ المدفوعة مسبقا وقدرها ٢١٥ ٨٨٩ د.و.م. والتي لم يستردها رب العمل. ويتفق هذا النهج مع النهج المعتمد في تقرير وتوصيات الفريق بشأن الدفعة السادسة من المطالبات من الفئة "هـ-٣" (S/AC.26/1999/3) حيث خلص الفريق إلى أن المبالغ المدفوعة مسبقا من جانب رب العمل، ولكنها لم تُسترد، ينبغي طرحها من مبالغ التعويض الموصى بها.

(ب) مشروع سد بدوش (٢)

٥٦١- يخلص الفريق إلى أن الخسائر المتكبدة فيما يتعلق بمبلغ ١٣٤٠ ٠٠٨ د.و.م. المستحق بموجب الفواتير أرقام ١ إلى ١٤ تتصل بخدمات أُديت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأنها لذلك تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٥٦٢- ويخلص الفريق إلى أن إخفاق رب العمل في دفع مبلغ الـ ٨٣٦ ٣٩٩ د.و.م. المستحق بموجب الفواتير أرقام ١٥ إلى ١٩ قد حدث كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٥٦٣- ويخلص الفريق إلى أن الخسائر التي تكبدها Energoprojekt فيما يتصل بإخفاق رب العمل في دفع مبلغ الـ ٨٣٦ ٣٩٩ د.و.م. المستحق بموجب الفواتير أرقام ١٥ إلى ١٩ هي خسائر قابلة للتعويض من حيث المبدأ.

٥٦٤- بيد أن الفريق يوصي بعدم دفع تعويض بالنظر إلى أن المبلغ القابل للتعويض وقدره ٨٣٦ ٣٩٩ د.و.م. إنما يتجاوز المبلغ الكلي للمدفوعات المسبقة وقدره ٦٦٢ ٦٧٨ د.و.م. والذي لم يسترده رب العمل بخصوص هذا المشروع.

(ج) مشروع سد مندودة

٥٦٥- يخلص الفريق إلى أن الخسائر المدعاة البالغة ٤٧٢ ٩٩٤ د.و.م. المتكبدة فيما يتصل بالمبالغ غير المدفوعة المستحقة بموجب جميع الفواتير الخمس هي خسائر تتصل بخدمات أُديت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأنها لذلك تخرج عن نطاق ولاية اللجنة.

٣- التوصية

٥٦٦- يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ٧٠٣ ٠٠٤ د.و.م. عن الخسائر التعاقدية.

باء- الكسب الفائت

١- الوقائع والادعاءات

٥٦٧- تلتزم شركة Energoprojekt تعويضاً قدره ٢٩٠ ٣٩٠٧ د.و.م. عن كسب فائت كانت تتوقع تحقيقه من باقي المشاريع الثلاثة كافة. وتلتزم Energo-projekt أيضا تعويضاً قدره ١٩٢ ١٣ ٢٠١٣ د.و.م. عن التكاليف العامة التي لم تستردها فيما يتعلق بالمشاريع الثلاثة كافة. وقد صنفت "إنرغوبروجكت" هذا الجانب من المطالبة تحت بند الخسائر التعاقدية. بيد أن الفريق قد قام، نظراً إلى أن التكاليف العامة والكسب الفائت يرتبط كل منهما بالآخر ارتباطاً لا ينفصم، باستعراض المطالبة المتعلقة بخسائر التكاليف العامة بالاقتران مع المطالبة المتعلقة بالكسب الفائت.

٥٦٨- وكانت Energoprojekt قد قامت، في مطالباتها الأصلية، بحساب كسبها الفائت كنسبة مئوية قدرها ١١ في المائة من العائدات الإجمالية على كل مشروع من المشاريع الثلاثة. وقامت الشركة، في ملحق قدم إلى اللجنة في آذار/مارس ١٩٩٨، بتنقيح هامش الربح الصافي إلى ٢٠,٢ في المائة من الرسوم الإجمالية المتبقية. بموجب عقد مشروع سد بدوش (١)، و١٩,٢ في المائة فيما يتعلق بمشروع سد بدوش (٢) و١٨,٩ في المائة لمشروع سد منداوة. وقد وضعت الشركة تنقيحاتها هذه على أساس "البرامج الاقتصادية التقنية (Techno Economic Programmes)" التي ذكرت أنها كانت قد أعدتها في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩ لأغراض تقييم المصروفات والعائدات والإيرادات المحتملة فيما يتصل بهذه العقود. وكان قد حُسب، وفقا لهذه البرامج، هامش ربح يستند إلى هامش الربح المتوسط الذي أُدعي أن "إنرغوبروجكت" قد حققته في مشاريع أخرى في العراق.

٥٦٩- وتلتمس Energoprojekt تعويضا بمبلغ ١٩٢ ٠١٣ ٢٠١٣ م.و.د. عن التكاليف العامة التي لم تفلح في استردادها من المشاريع الثلاثة. وذكرت الشركة أنه لكي تنفذ المشروع بنجاح كان من الضروري تعبئة فريق كبير من الموظفين الاختصاصيين وموارد أخرى في مقرها في بلغراد وكذلك في الموقع في العراق. وأكدت الشركة أنه كان يُنص في كل عقد من العقود على أن يسهم العقد في التكاليف العامة لمقرها في بلغراد بمبلغ نسبته ١٠ في المائة من القيمة الكلية للعقد. وكانت الشركة تتوقع أن تسترد هذه التكاليف عن طريق المدفوعات المتدرجة الشهرية على مدى فترة عمر كل عقد من العقود. وادعت الشركة أن انسحابها القسري من العراق قد سبب لها نقصا شديدا في استرداد هذه التكاليف.

٥٧٠- وأكدت Energoprojekt أيضا أنه عقب إعادة موظفيها إلى الوطن من مكتب موقعها العراقي لمشروع سدي بدوش (١) وبدوش (٢)، فإنه قد تعين عليها أن تستغني عنهم لفترة بلغت في المتوسط ٦ أشهر بتكلفة قدرها ٦٨٠ ٨٦٢ م.و.د.

٥٧١- وفيما يتعلق بمشروع سد منداوة، فإن المطالبة الأصلية المقدمة من Energoprojekt بخصوص الكسب الفائت والتكاليف العامة قد بولغ فيها بالنظر إلى أنها قد شملت نصيب "دجلة" في قيمة الأجزاء غير المكتملة من العقد. وقامت الشركة فيما بعد بتنقيح مطالباتها لكي تستبعد منها قيمة نصيب "دجلة" في قيمة الأجزاء غير المكتملة من العقد.

٥٧٢- وأقرت Energoprojekt، في ردها على رسالة متعلقة بسير المطالبة، بأنها كانت متأخرة بمقدار ستة أشهر عن الموعد المقرر بخصوص مشروع سد منداوة.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٥٧٣- قدمت Energoprojekt كأدلة على خسائرها المدعاة نسخا من البرامج الاقتصادية التقنية فيما يتعلق بمشروع سدي بدوش (١) وبدوش (٢)، وبيانا بأنه كان من سياسة الإدارة الاسهام بنسبة ١٠ في المائة من سعر العقد في التكاليف العامة للمكتب الرئيسي، وقائمة بالموظفين الذين تم إجلاؤهم من العراق بما في ذلك تقدير مرتباتهم، وحسابات مراجعة للسنوات ١٩٨٨ إلى ١٩٩٠، وجدولا بهوامش الربح التي يُدعى أنه كان يجري تحقيقها من مشاريع أخرى في العراق.

٥٧٤- ويخلص الفريق إلى أن Energoprojekt لم تقدم معلومات أو مستندات كافية تمكنه من أن يجري مقارنات صحيحة بين المشاريع السابقة في العراق والمشاريع الثلاثة المعنية. وقد سُجّلت أرقام المبيعات بطريقة مختلفة في الحسابات من عام إلى آخر، كما أن الشركة لم تحاول أن توفق بين الحسابات والأرقام المتوقعة الواردة في البرامج الاقتصادية التقنية.

٥٧٥- وفيما يتعلق بمشروع سد منداوة، لم تكمل Energoprojekt سوى ٢٠ في المائة من المشروع، وكان ما زال أمامها أربع سنوات وثلاثة أرباع سنة لإتمام المشروع. وفضلا عن ذلك، فإن Energoprojekt قد أقرت بأنها كانت متأخرة عن المواعيد. ومن ثم فإنه كان يوجد احتمال كبير بعدم تحقيق أرباح.

٥٧٦- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الكسب الفائت بالنظر إلى أن الجهة صاحبة المطالبة قد أخفقت في تقديم أدلة كافية تدعم مطالبتها.

٥٧٧- وكان الفريق قد خلص، في تقاريره السابقة، إلى أن التكاليف العامة للمكاتب الرئيسية هي تكاليف ليست بينود منفصلة تُحمّل على رب العمل. وفي العقود التجارية مثل العقد موضع البحث هنا، فإن التكاليف العامة هي جزء من البنود غير القابلة للاسترداد والتي تُدرج ضمن المعدلات التي يتقاضاها المتعاقد (المقاول). وكما ذكرت Energoprojekt، فإنه كان من المتوقع استرداد التكاليف من المدفوعات المقدمة بموجب الشهادات المؤقتة.

٥٧٨- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن التكاليف العامة.

٣- التوصية

٥٧٩- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الكسب الفائت أو التكاليف العامة.

جيم- خسائر الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٥٨٠- تلتزم Energoprojekt تعويضا قدره ١٥٨ ٠١٩ د.و.م. عن خسائر ممتلكات مادية كما يلي:

المبلغ المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	المشروع	بند الخسارة المدعاة
٣٧ ٨٢١	مشروع سد بدوش (١)	خسائر معدات
١ ٢٨٤	مشروع سد بدوش (٢)	خسائر معدات
١١٨ ٩١٤	مشروع سد منداوة	خسائر معدات، وقوارب مطاطية، ومركبات
١٥٨ ٠١٩		المجموع

٥٨١- وذكرت شركة Energoprojekt أنها عقب إجلاء موظفيها من العراق، قد تركت وراءها معدات بلا حراسة في الموقع وفي "الاستراحات" في بغداد والموصل.

وأكدت الشركة أنه وفقا لمعلومات غير رسمية تلقتها، فإن معظم المعدات قد دُمّرت أو سُرقت.

٢- التحليل وتحديد القيمة

٥٨٢- قدمت Energoprojekt قائمة بالمعدات التي تُركت في كل موقع من مواقع المشاريع، وهي تشمل وصفا لكل بند من البنود ورقم الفاتورة المتصلة به والتاريخ والقيمة بالعملة الأصلية وبدولارات الولايات المتحدة، وذلك كأدلة على خسائرها المدعاة. وقدمت الشركة أيضا نسخا من فواتير الشراء والايصالات والشيكات بالاضافة إلى ترجمتها. وكانت جميع هذه المستندات بتواريخ سابقة على ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٥٨٣- ويخلص الفريق إلى أن Energoprojekt قد برهنت على خسائر قابلة للتعويض فيما يتعلق بالمعدات المشتراة في العراق. وقد أثبتت الشركة أنها غادرت العراق أثناء الفترة الزمنية المعنية وقد أثبتت ملكيتها للمعدات الموجودة في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٥٨٤- ويخلص الفريق إلى أنه كان من غير المحتمل نقل المعدات واستعمالها فيما يتصل بمشاريع أخرى. ولذلك، فإن قيمة المعدات قد استُهلكت على مدى فترة عمر العقد.

٥٨٥- ويوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٧٣٦ ٤٤ د.و.م. عن خسائر المعدات المشتراة في العراق، كما يلي:

بند الخسارة المدعاة	المشروع	المبلغ المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر معدات	مشروع سد بدوش (١)	٣٧ ٨٢١	٢٢ ٥٠٦
خسائر معدات	مشروع سد بدوش (٢)	١ ٢٨٤	١ ٠٧١
خسائر معدات، وقوارب مطاطية، ومركبات	مشروع سد مندوة	١١٨ ٩١٤	٢١ ١٥٩
الاجموع		١٥٨ ٠١٩	٤٤ ٧٣٦

٥٨٦- وقد أخفقت شركة Energoprojekt، على الرغم من أنه قد طُلب منها ذلك، في أن تقدم مستندات الاستيراد لكي تثبت استيراد القوارب المطاطية والمركبات، التي اشترتها خارج العراق. ولم تقدم الشركة غير نسخة من محضر لاجتماع مجلس العاملين

وافق المجلس وفقاً لها وبأثر رجعي على شراء القوارب المطاطية والمركبات. بيد أن تفاصيل المركبات المدونة في المحضر لا تتفق مع بنود الخسائر المدعاة.

٥٨٧- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن الخسائر المدعاة المتعلقة بالقوارب المطاطية والمركبات بالنظر إلى أن Energoprojekt قد أحفقت في تقديم أدلة كافية تدعم خسائرها المدعاة.

٣- التوصية

٥٨٨- يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٧٣٦ ٤٤ د.و.م. عن خسائر الممتلكات المادية.

دال - التوصية المتعلقة بشركة Energoprojekt

الجدول ٣٢- التعويض الموصى به لشركة Energoprojekt

مبلغ التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	بند الخسارة المدعاة
٧٠٣ ٠٠٤	٩ ٢٥٢ ٥٥٨	خسائر تعاقدية
لا شيء	٥ ٩٢٠ ٤٨٢	كسب فائت
٤٤ ٧٣٦	١٥٨ ٠١٩	خسائر ممتلكات مادية
لا شيء	١٠ ٧٤١ ٣٧٥	فائدة مصرفية
٧٤٧ ٧٤٠	٢٦ ١٧٢ ٤٣٤	المجموع

٥٨٩- واستناداً إلى الاستنتاجات المتعلقة بالمطالبة المقدمة من Energoprojekt ، يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ٧٤٧ ٧٤٠ د.و.م.

حادي وعشرين - موجز التوصيات

٥٩٠- استناداً إلى ما تقدم، يوصي الفريق بدفع مبالغ التعويض التالية عن الخسائر المباشرة التي تكبدها أصحاب المطالبات نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت:

(أ) INTEGRA BAAC: لا شيء؛

(ب) GIK Hidrogradnjia: ١ ٦٦٠ ٥٩٩ د.و.م.؛

(ج) Transkomplekt Ltd: ٤ ٥٦٦ د.و.م.؛

(د) Ingra d.d.: ٣ ١٨٧ ٧٧٨ د.و.م.؛

- (هـ) ABB Schaltanlagen GmbH : ١٥٥ ٠٤٩ د.و.م.؛
- (و) Asea Brown Boveri AG : لا شيء؛
- (ز) Hochtief Aktiengesellschaft vorm. Gebr. Helfmann : لا شيء؛
- (ح) Heilit & Woerner Bau AG : لا شيء؛
- (ط) Strabag AG : لا شيء؛
- (ي) Hindustan Construction Company Limited : لا شيء؛
- (ك) U.P. State Bridge Corporation Limited : لا شيء؛
- (ل) Gammon India Limited : لا شيء؛
- (م) F. Ili Delfino S.p.A. : لا شيء؛
- (ن) SICOM S.p.A. : لا شيء؛
- (س) VVO Selkhozpromexport : ٦٣٤ ٣٣٠٢ ٣ د.و.م.
- (ع) Energoprojekt Hidroinženjering Consulting Engineers Co. Ltd. : ٧٤٧ ٧٤٠ د.و.م.

جنيف، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) السيد ورنر مليس
الرئيس

(توقيع) السيد ديفيس ميس
مفوض

(توقيع) السيد سوميونغ سوشاريتكول
مفوض

المرفق السابع

مقرر بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة هاء-٣ اعتمده
مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ٩٤ المعقودة
في جنيف، في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠*

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير
وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة "هاء-٣"، التي
تشمل ١٨ مطالبة^(١)، وطلباً من الاتحاد الروسي لسحب مطالبة واحدة مدرجة في
تقرير الفريق،

١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين باستثناء المطالبة التي
تم سحبها، وتبعاً لذلك؛

٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ
التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير باستثناء المطالبة التي تم
سحبها. والمبالغ الإجمالية الموصى بدفعها لكل بلد، على أساس التوصيات الواردة في
الفقرة ٥٩٠ من التقرير، هي كما يلي:

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض (بـدولارات الولايات المتحدة)
البوسنة والهرسك	١	١	١ ٦٦٠ ٥٩٩	٤٣ ٩٧٣ ٨٣٤
بلغاريا	١	-	٤ ٥٦٦	٦٠ ٦٦٨ ٣٦٤
كرواتيا	١	-	٣ ١٨٧ ٧٧٨	٥٦ ٢٠٩ ٦١٧
ألمانيا	١	٤	١٥٥ ٠٤٩	٨١١ ٧٢٧ ٣٩٨
الهند	-	٣	لا شيء	٣٠ ٠٧٩ ٢٧١
إيطاليا	-	٢	لا شيء	١ ٦٧٩ ٤٠٢
جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية	٣	-	٧٤٧ ٧٤٠	٢٦ ١٧٢ ٤٣٤
المجموع	٧	١٠	٥ ٧٥٥ ٧٣٢	١ ٠٢٦ ٥١٠ ٣٢٠

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/Dec.88 (2000).

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/3. (المرفق السادس أعلاه).

- ٣- يؤكّد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال، وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛
- ٤- يذكّر بأنه عندما تتم عمليات الدفع وفقاً للمقرر ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، يجب أن تقوم الحكومات بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب المطالبات المعيّنين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر بعد تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛
- ٥- يحيط علماً بسحب المطالبة المقدمة من الاتحاد الروسي والتي وردت بعد قيام الفريق بتوقيع التقرير وتقديم تقريره وتوصياته إلى مجلس الإدارة؛
- ٦- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يتيح نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى حكومة جمهورية العراق وإلى كل حكومة من الحكومات المعنية.

المرفق الثامن

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الحادية عشرة من المطالبات من الفئة

هاء/٣*

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣١٨	٢ - ١مقدمة
٣١٨	١٣ - ٣أولا - الخلفية الإجرائية
٣١٨	٤ - ٣ ألف - طبيعة وغرض الاجراءات
٣١٩	١٢ - ٥ باء - الخلفية الاجرائية للمطالبات المدرجة في الدفعة الحادية عشرة
٣٢٠	١٣ جيم - أصحاب المطالبات
٣٢٢	٣٠ - ١٤ ثانيا - الإطار القانوني
٣٢٢	١٤ ألف - القانون المنطبق
٣٢٢	١٥ باء - مسؤولية العراق
٣٢٣	١٧ - ١٦ جيم - شرط "الناشئة قبل"
٣٢٣	٢٣ - ١٨ دال - تطبيق اشتراط "الخسارة المباشرة"
٣٢٥	٢٤ هاء - تاريخ الخسارة
٣٢٦	٢٧ - ٢٥ واو - سعر صرف العملة
٣٢٦	٢٩ - ٢٨ زاي - الفائدة
٣٢٦	٣٠ حاء - تكاليف إعداد المطالبات
٣٢٧	٦٤ - ٣١ ثالثا - مسائل متكررة
٣٢٧	٤١ - ٣١ ألف - إثبات الخسارة
٣٢٩	٤٤ - ٤٢ باء - تعديل المطالبات بعد تقديمها
٣٣٠	٥١ - ٤٥ جيم - خسائر العقود
٣٣١	٥٧ - ٥٢ دال - المطالبات المتعلقة "بالكسب الفائت"
٣٣٣	٥٩ - ٥٨ هاء - الممتلكات المادية
٣٣٣	٦٤ - ٦٠ واو - المدفوعات أو الاعانات المقدمة للغير
٣٣٤	٧٣ - ٦٥ رابعا - أصحاب المطالبات غير المستجيبين

٣٣٧	١٠٠ - ٧٤خامسا - المطالبة المقدمة من شركة أبو العينين وجستنيه المحدودة.....
٣٣٧	٨٣ - ٧٧ ألف - خسائر العقود.....
٣٣٨	٨٥ - ٨٤ باء - الكسب الفائت.....
٣٣٩	٩٠ - ٨٦ جيم - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.....
٣٣٩	٩٩ - ٩١ دال - الخسائر المالية.....
٣٤١	١٠٠ هاء - موجز التوصية المتعلقة بشركة أبو العينين.....
٣٤١	١٢١ - ١٠١سادسا - مطالبة شركة الغريري للتجارة والمقاولات.....
٣٤١	١١٩ - ١٠٤ ألف - خسائر العقود المتعلقة بالمشروع ألف.....
٣٤٦	١٢٠ باء - خسائر العقود المتعلقة بالمشروع باء.....
٣٤٦	١٢١ جيم - موجز التوصيات المتعلقة بالغريري.....
٣٤٦	١٢٤ - ١٢٢ سابعاً - مطالبة شركة الحربي المحدودة للتجارة والمقاولات.....
٣٤٨	١٧٠ ١٣٠ ثامناً - مطالبة مؤسسة المهجيت للتجارة والمقاولات.....
٣٤٩	١٤٥ - ١٣٥ ألف - الكسب الفائت.....
٣٥١	١٦٩ - ١٤٦ باء - المدفوعات أو الاعانات المقدمة للغير.....
٣٥٥	١٧٠ جيم - موجز التعويض الموصى به لمؤسسة المهجيت.....
٣٥٥	١٧٩ - ١٧١ تاسعاً - مطالبة شركة لامة العربية ذات ذات المسؤولية المحدودة.....
٣٥٧	١٩١ - ١٨٠ عاشراً - مطالبة شركة شيود البتروستار ذات المسؤولية المحدودة.....
٣٥٧	١٨٧ - ١٨٤ ألف - الوقائع والادعاءات.....
٣٥٨	١٩٠ - ١٨٨ باء - التحليل والتقييم.....
٣٥٩	١٩١ جيم - موجز التوصية المتعلقة بشركة شيود البتروستار.....
٣٥٩	٢٠٠ - ١٩٢ حادي عشر - مطالبة شركة جوستاف أبله العربية المحدودة.....
٣٦١	٢٠٤ - ٢٠١ ثاني عشر - مطالبة شركة محمد السويلم المحدودة للتجارة والمقاولات.....
٣٦٢	٢٠٩ - ٢٠٥ ألف - الوقائع والادعاءات.....
٣٦٢	٢١٣ - ٢١٠ باء - التحليل والتقييم.....
٣٦٣	٢١٤ جيم - موجز التوصيات المتعلقة بشركة السويلم.....

٣٦٣	٢٢١ - ٢١٥ ثالث عشر - شركة نسمة والفضل المحدودة للمقاولات
٣٦٤	٢٣٩ - ٢٢٢ رابع عشر - مطالبة شركة سايمم السعودية المحدودة
٣٦٥	٢٢٩ - ٢٢٤ ألف - خسائر العقود
٣٦٦	٢٣٤ - ٢٣٠ باء - الخسائر المالية
٣٦٧	٢٣٨ - ٢٣٥ جيم - المدفوعات أو الاعانات المقدمة للغير
٣٦٧	٢٣٩ دال - موجز التعويض الموصى به لشركة سايمم السعودية
٣٦٧	٢٤٠ خامس عشر - موجز التعويض الموصى به بحسب كل صاحب مطالبة

قائمة الجداول

٣٣٦ ١ - أصحاب المطالبات غير المستجيبين
٣٤٢ ٢ - خسائر متنوعة تدعي الغريزي تكبدها
٣٤٣ ٣ - خسائر الانتاج التي تدعي الغريزي تكبدها
٣٤٧ ٤ - الخسائر التي تدعي شركة الحربي تكبدها
٣٦٠ ٥ - الخسائر التي تدعي شركة أبله تكبدها
٣٦٨ ٦ - التعويض الموصى به للدفعة الحادية عشرة

مقدمة

١- عيّن مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") فريق المفوضين هذا ("الفريق") المؤلف من السادة جون تاكابري (الرئيس)، وبيير جونتون وفيناياك برادهان، في دورته الثامنة والعشرين المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٨، وذلك لاستعراض مطالبات البناء والهندسة المقدمة إلى اللجنة بالنيابة عن الشركات وغيرها من الكيانات القانونية وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والقواعد المؤقتة لإجراءات المطالبة (S/AC.26/1992/10) ("القواعد")، وغيرها من مقررات مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير التوصيات المقدمة من الفريق إلى مجلس الإدارة، عملاً بالمادة ٣٨(هـ) من القواعد، فيما يتعلق بتسع عشرة مطالبة مدرجة في الدفعة الحادية عشرة. ويطلب كل من أصحاب المطالبات تعويضاً عن خسارة أو ضرر أو إصابة يُدعى أنها ناشئة مباشرة عن غزو العراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ واحتلاله لها لاحقاً.

٢- وأُتيحت لصاحب كل مطالبة فرصة تقديم المعلومات والوثائق المتعلقة بمطالبته إلى الفريق. ونظر الفريق في الأدلة التي قدمها أصحاب المطالبات وردود الحكومات على تقارير الأمين التنفيذي التي صدرت بموجب المادة ١٦ من القواعد. وتعاقد الفريق مع خبراء استشاريين من ذوي الخبرة في التقييم والبناء والهندسة. وأحاط الفريق علماً ببعض الاستنتاجات التي توصلت إليها أفرقة المفوضين الأخرى، والتي اعتمدها مجلس الإدارة، فيما يتعلق بتفسير قرارات مجلس الأمن ومقررات مجلس الإدارة ذات الصلة. وكان الفريق حريصاً على دوره في توفير عنصر الإجراءات الواجبة في استعراض المطالبات المقدمة إلى اللجنة. وأخيراً، وسع الفريق بصورة أكبر كلاً من الجوانب الإجرائية والموضوعية لعملية صياغة التوصيات قبل شروعه في النظر في كل مطالبة من المطالبات.

أولاً - الخلفية الإجرائية

ألف - طبيعة وغرض الإجراءات

٣- يرد بيان مركز ووظائف اللجنة في تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ١٩ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧(١٩٩١) المؤرخ ٢ أيار/مايو ١٩٩١ (S/22559).

٤- وقد عُهد إلى الفريق بثلاث مهام في الإجراءات الحالية. الأولى، على الفريق أن يحدد ما إذا كانت مختلف أنواع الخسائر التي يدعيها أصحاب المطالبات داخلية في نطاق ولاية اللجنة، أي ما إذا كانت الخسائر قد نُجمت مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. والثانية على الفريق أن يتحقق مما إذا كانت الخسائر المدعاة، التي

هي من حيث المبدأ قابلة للتعويض، قد تكبدها صاحب المطالبة بالفعل. والثالثة، على الفريق أن يحدد ما إذا كانت هذه الخسائر القابلة للتعويض قد وقعت بقدر المبالغ المطالب بها، وأن يحدد، إن لم يكن الأمر كذلك، القيمة المناسبة للخسارة بالاستناد إلى الأدلة المقدمة إليه.

باء - الخلفية الإجرائية للمطالبات المدرجة في الدفعة الحادية عشرة

٥- اختارت أمانة اللجنة المطالبات المقدمة إلى الفريق في هذه الدفعة والتي يتناولها هذا التقرير من أصل المطالبات المتعلقة بالبناء والهندسة ("المطالبات من الفئة هاء/٣") بالاستناد إلى معايير راسخة. وتشمل هذه المعايير تاريخ تقديم المطالبة إلى اللجنة وامتثال أصحابها للشروط المحددة للمطالبات التي تقدمها الشركات وغيرها من الكيانات القانونية ("مطالبات الفئة هاء").

٦- أصدر الفريق، في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، أمراً إجرائياً يتعلق بالمطالبات. وقد قرر الفريق أن ينجز استعراضه للمطالبات في غضون ١٨٠ يوماً اعتباراً من تاريخ أمره الإجرائي، عملاً بالمادة ٣٨ (ج) من القواعد.

٧- وفي ضوء فترة الاستعراض والمطالبات والمعلومات والوثائق المتاحة، قرر الفريق أنه قادر على تقييم المطالبات دون معلومات أو وثائق إضافية من حكومة العراق. ومع ذلك طبقت الإجراءات الواجبة، التي تعود مسؤولية توفيرها إلى الفريق، وذلك لأن الفريق أصر على أن يلتزم أصحاب المطالبات بالشرط الوارد في المادة ٣٥ (٣) الذي يقضي بتقديم الأدلة المستندية الكافية وغيرها من الأدلة المناسبة.

٨- وقبل تقديم الدفعة الحادية عشرة إلى الفريق، أجرت الأمانة تقييماً أولياً لكل مطالبة لتحديد ما إذا كانت المطالبة تستوفي الشروط الرسمية التي حددها مجلس الإدارة في المادة ١٤ من القواعد. وبالنسبة للمطالبات التي لم تستوف الشروط الرسمية، فقد تم إبلاغ صاحب كل مطالبة بالمعلومات الناقصة ودعي إلى تقديم المعلومات المطلوبة عملاً بالمادة ١٥ من القواعد ("الإخطار بموجب المادة ١٥").

٩- وفضلاً عن ذلك، أدى استعراض الأساس القانوني والاستدلالي لكل مطالبة إلى إثارة أسئلة محددة تتعلق بالأدلة الداعمة للمطالبة بالخسائر المدعى وقوعها. كما أبرز جوانب في المطالبة تتطلب تقديم مزيد من المعلومات والوثائق. ووفقاً لذلك، أحيلت الأسئلة وطلبات تقديم وثائق إضافية إلى أصحاب المطالبات عملاً بالمادة ٣٤ من القواعد ("الإخطار بموجب المادة ٣٤"). وأجري بعد تلقي الردود والوثائق الإضافية تحليل مفصل للوقائع والأساس القانوني لكل مطالبة.

١٠- ويين ذلك التحليل قيام الكثير من أصحاب المطالبات بتقديم معلومات قليلة ذات طابع إثباتي حقيقي أول ما قدموا مطالباتهم. كما يبدو أن العديد من أصحاب المطالبات لم يحتفظوا بوثائق تتصل اتصالاً واضحاً بالمطالبة ولم يتمكنوا من تقديمها عند الطلب. وأخيراً، لم يرد كثير من أصحاب المطالبات على الطلب إليهم تقديم مزيد من المعلومات والأدلة. وكانت النتيجة المؤكدة أنه تعذر على الفريق أن يوصي بأي تعويض عن عدد كبير من عناصر الخسارة.

١١- وأجرى الفريق استعراضاً وقائعيًا وقانونياً شاملاً ومفصلاً للمطالبات. واطلع الفريق بدور استجوابي تجاوز مجرد الاعتماد على المعلومات والحجج الواردة في المطالبات. وبعد استعراض المعلومات والوثائق المتصلة بالموضوع، حدد الفريق بصورة مبدئية قابلية عناصر الخسارة للتعويض في كل مطالبة. وتلا ذلك إعداد تقارير عن كل مطالبة مع التركيز على التقييم المناسب لكل خسارة قابلة للتعويض، وعلى مسألة ما إذا كانت الأدلة التي قدمها صاحب المطالبة كافية بموجب المادة ٣٥(٣) من القواعد. وكان الأثر التراكمي واحداً من الآثار التالية: (أ) التوصية بالتعويض تعويضاً كاملاً عن الخسارة المدعى وقوعها؛ (ب) أو تعديل مبلغ الخسارة المدعى وقوعها؛ (ج) أو التوصية بعدم التعويض.

١٢- وامتنع الفريق، لدى وضعه هذا التقرير، عن إدراج مقتطفات محددة من وثائق مقيمة التوزيع أو غير علنية قُدمت إليه أو أتيحت له من أجل إتمام عمله.

جيم - أصحاب المطالبات

١٣- يتضمن هذا التقرير استنتاجات الفريق فيما يتعلق بالمطالبات التالية المقدمة من كيانات تجارية تنظمها قوانين المملكة العربية السعودية عن خسائر يُدعى أنها وقعت بسبب غزو العراق واحتلاله الكويت.

(أ) شركة أبا حسين سيسيم المحدودة للأعمال الكهربائية (Abahsain Se-) التي تلتبس تعويضاً قدره ٢٦٨ ٩٤٥ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) شركة أبو العينين وجستنية المحدودة (Abu Al-Enain & Jastaniah Co., Ltd.)، التي تلتبس تعويضاً قدره ٠٤٩ ٦٧٩ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ج) شركة الغريري للتجارة والمقاولات (Al-Ghurery Company for Trading and Contracting)، التي تلتبس تعويضاً قدره ٣٠٨ ٠٦٠ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

- (د) شركة الحربي المحدودة للتجارة والمقاولات (Al Harbi Trading and Contracting Co. Ltd.)، التي تلتبس تعويضا قدره ١ ٧٢٢ ٨٨٣ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (هـ) مؤسسة المهجيت للتجارة والمقاولات (AL-Hugayet Trading & Contracting Est.)، التي تلتبس تعويضا قدره ١ ١٩٨ ٨٨٠ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (و) شركة علي عوض القحطاني وإخوانه (Ali Awad Al-Qahtani & Bros. Co.) (المطالبة ١)، التي تلتبس تعويضا قدره ٢١٨ ٠٣٤ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ز) شركة العيسى كيماكو المحدودة (Alissa Chemaco Co., Ltd.)، التي تلتبس تعويضا قدره ١ ٥٦٤ ١٨٧ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ح) شركة الطائف المحدودة للتشغيل والصيانة والمقاولات (Al Taif Com-pany for Operation-Maintenance and Contracting Limited)، التي تلتبس تعويضا قدره ٣ ٦٣٦ ٦١٤ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ط) شركة لامه العربية المحدودة (Arabian Lamah Co. Ltd.)، التي تلتبس تعويضا قدره ٥ ١٢٠ ٩٨١ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ي) شركة أوراد التجارية المتحدة المحدودة (Awrad United Trading Co.Ltd.)، التي تلتبس تعويضا قدره ٦١٤ ٣٦١ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ك) شركة شيودا البتروستار المحدودة (Chiyoda Petrostar Ltd.)، التي تلتبس تعويضا قدره ٢٠ ٧٣٤ ٢٨٩ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ل) شركة جوستاف أبله المحدودة (Gustav Epple Arabia Limited)، التي تلتبس تعويضا قدره ٣ ٩٨٩ ٨٤٢ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛
- (م) شركة ميتيتو أرابيا المحدودة للصناعات (Metito Arabia Industries Limited)، التي تلتبس تعويضا قدره ٤٢٥ ٦١٠ من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ن) شركة محمد السويلم المحدودة للتجارة والمقاولات (Mohammed A. Al-Swailem Co. Ltd. for Commerce & Cont.)، التي تلتبس تعويضا قدره ٧٢٥ ١ ٨٨٠ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛

(س) شركة نسمة والفضل المحدودة للمقاولات (Nesma & Al Fadl Con-tracting Co. Ltd.)، التي تلتزم تعويضاً بمبلغ إجمالي قدره ٤٤٨٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ع) مجموعة عامودي السعودية المحدودة (Saudi Amoudi Group Co.)، التي تلتزم تعويضاً قدره ٨٤٨ ٦٣٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ف) شركة سايمم السعودية المحدودة (Saudi Arabian Saipem Limited)، التي تلتزم تعويضاً قدره ٨٠٧ ٩٤١ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ص) شركة ليتكو السعودية المحدودة (Saudi Letco Co., Ltd.)، التي تلتزم تعويضاً قدره ٢٠٥ ٦٥٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ق) شركة عبر الشرق الأوسط للتجارة والمقاولات (Trans Middle East Co. for Trading & Contracting)، التي تلتزم تعويضاً قدره ٨٧٨ ٤٦٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

وتمثل هذه المبالغ المطالب بها بدولارات الولايات المتحدة مبالغ الخسائر المدعى وقوعها بعد تصحيحها لمراعاة أسعار الصرف المنطبقة على النحو المبين في الفقرات ٢٥ إلى ٢٧ أدناه.

ثانياً - الإطار القانوني

ألف - القانون المنطبق

١٤- على النحو المبين في الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هاء/٣" (S/AC.26/1999/14) ("التقرير الرابع")، رأى الفريق أن الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) تعيد تأكيد مسؤولية العراق وتحدد ولاية اللجنة. وعملاً بالمادة ٣١ من القواعد، عمد الفريق إلى تطبيق قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وغيره من قرارات مجلس الأمن ومقررات مجلس الإدارة ذات الصلة، وعند الاقتضاء قواعد القانون الدولي الأخرى ذات الصلة.

باء - مسؤولية العراق

١٥- رأى الفريق، على النحو المبين في الفقرة ٢٠ من التقرير الرابع، أن المقصود عند الإشارة إلى "العراق" في المقرر ٩ (S/AC.26/1992/9) هو حكومة العراق، وما يتشعب عنها من فروع سياسية، أو أي وكالة أو وزارة أو جهاز أو كيان (وبخاصة مؤسسات القطاع العام) يخضع لسيطرة حكومة العراق.

جيم - شرط "الناشئة قبل"

١٦- خلص الفريق في تقريره الرابع إلى ما يلي:

(أ) أريد بعبارة "دون المساس بديون والتزامات العراق الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية" أن يكون لها أثر استبعادي على ولاية اللجنة، أي أن هذه الديون والتزامات غير قابلة للتعويض من جانب اللجنة؛

(ب) القصد من القيد الوارد في شرط "الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠" هو عدم المساس بديون والتزامات العراق التي كانت قائمة قبل غزو العراق للكويت واحتلالها؛ و

(ج) ينبغي إعطاء المصطلحين "ديون" و"التزامات" نفس المعنى المتعارف عليه والمعتاد في السياقات العادية.

١٧- وهكذا، يخلص الفريق فيما يخص المطالبات المدرجة في هذا التقرير إلى أن الخسارة المتصلة بـ "دين أو التزام [للعراق] ناشئ قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠" تعني ديناً و/أو التزاماً يستند إلى الأعمال المؤداة أو الخدمات المقدمة قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، وأن هذه الخسارة تقع خارج نطاق ولاية اللجنة. انظر الفقرات ٢١-٢٣ من التقرير الرابع.

دال - تطبيق اشتراط "الخسارة المباشرة"

١٨- تعتبر الفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة ٧ (S/AC.26/1991/7) القاعدة الأصلية بشأن "الطابع المباشر" للمطالبات من الفئة "هاء". وهي تنص في الجزء ذي الصلة على أنه يمكن تلقي تعويض عن:

"... أي خسارة أو إصابة أو أذى لحق مباشرة بالشركات أو بغيرها من الكيانات نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت. وسوف يشمل هذا أية خسارة حلت نتيجة لأي مما يلي:

(أ) العمليات العسكرية أو التهديد بإجراء عسكري من قبل أي من الجانبين خلال الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١؛

(ب) مغادرة الأشخاص للعراق أو الكويت أو عجزهم عن مغادرة العراق أو الكويت (أو اتخاذ قرار بعدم العودة) أثناء تلك الفترة؛

(ج) التدابير التي اتخذها مسؤولو أو موظفو أو وكلاء حكومة العراق أو الكيانات التي كانت تسيطر عليها أثناء تلك الفترة والتي تتصل بالغزو أو بالاحتلال؛

(د) انهيار النظام المدني للكويت أو العراق أثناء تلك الفترة؛ أو

(هـ) أخذ الرهائن أو غير ذلك من صور الاحتجاز غير القانوني.“

١٩- ويدعي كل من أصحاب المطالبات في هذا التقرير تكبده خسائر بشأن أنشطة كانت تجري داخل المملكة العربية السعودية. ويدعي أصحاب المطالبات أن هذه الخسائر قابلة للتعويض لأنه جرى تكبدها نتيجة "العمليات العسكرية أو التهديد بإجراء عسكري من قبل أي من الجانبين خلال الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١".

٢٠- وخلص فريق المفوضين المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢" في تقريره وتوصياته بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هـ/٢" (S/AC.26/1998/7) ("التقرير الأول للفريق المعني بالمطالبات من الفئة هـ/٢")، إلى ما يلي:

”كانت العمليات العسكرية التي أسفرت عن أضرار في المملكة العربية السعودية متفرقة لم تحدث نوع الضرر والأذى المنهجي والشامل الذي ألحقته العمليات العسكرية في جميع أرجاء الكويت خلال الفترة المعنية“.

...

”وفيما يتعلق بإقليم المملكة العربية السعودية، فإن الأدلة واضحة على أن ذلك الإقليم كان مهدداً بصورة ذات مصداقية بإجراء عسكري من جانب العراق خلال الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١. فرئيس العراق لم يوجه بوضوح فحسب تهديدات شفوية ضد إقليم المملكة العربية السعودية بل جرى حشد القوات العراقية على طول الحدود السعودية ووجهت قذائف "سكود" إلى المملكة العربية السعودية. وتلي هذه التهديدات بالتالي شروط الفقرة ٢١(أ) من المقرر ٧ لمجلس الإدارة نظراً إلى أنها كانت ذات مصداقية وخطورة كافيتين، وكانت متصلة اتصالاً وثيقاً بالعمليات العسكرية المعنية. وجرت بالفعل على الأرض السعودية اشتباكات عسكرية بين القوات البرية العراقية وقوات التحالف، بما فيها القوات السعودية، وتعرضت السعودية لهجمات فعلية بقذائف "سكود“.

الفقرتان ١٥٧ و ١٦٢ من التقرير الأول للفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هـ/٢“.

٢١- وباعتماد الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء/٢"، يرى هذا الفريق أن الأضرار أو الخسائر المتكبدة نتيجة (أ) الأعمال العسكرية التي قامت بها في المملكة العربية السعودية القوات العراقية أو قوات التحالف أو (ب) وجود تهديد جدير بالتصديق وجدي مرتبط بغزو العراق واحتلاله للكويت إنما هي أضرار وخسائر قابلة للتعويض من حيث المبدأ. وبطبيعة الحال، كلما ابتعد المشروع المعني عن المنطقة التي جرت فيها العمليات العسكرية وجب على صاحب المطالبة بذل المزيد لإثبات العلاقة السببية. ومن جهة أخرى، لا يمكن تجاهل الاحتمال الذي ينطوي عليه حدث مثل غزو الكويت واحتلالها في التسبب بأثر انتشاري واسع النطاق. وتتوقف كل حالة، في نهاية المطاف، على وقائعها.

٢٢- وعلى نحو ما ورد في التقرير الأول للفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء/٢"،

”يخلص الفريق بالتالي إلى أن صاحب المطالبة الذي يلتمس التعويض عن خسارة أو ضرر ناجم عن التهديد بإجراء عسكري يجب أن يقدم بياناً محدداً يوضح كيف كانت ادعاءات الخسارة أو الضرر هي النتيجة المباشرة لتهديد يحمل مصداقية وخطورة ويتصل اتصالاً وثيقاً بغزو العراق واحتلاله للكويت. وإذا قدم بيان من هذا القبيل، فإن صاحب المطالبة يكون قد أثبت وجود العلاقة السببية اللازمة بين الخسارة أو الضرر المدعى وبين غزو العراق واحتلاله للكويت“.

الفقرة ١٦٣ من التقرير الأول للفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء/٢".

٢٣- وهذه الاستنتاجات المتعلقة بمعنى "الخسارة المباشرة" لا تستهدف حسم كل مسألة قد تنشأ فيما يتعلق بتفسير الفريق لمقرر مجلس الإدارة ٧. بل إن الغرض من هذه الاستنتاجات هو استخدامها كمؤشرات أولية في استعراض وتقييم المطالبات في هذا التقرير.

هاء - تاريخ الخسارة

٢٤- ليس هناك مبدأ عام يتعلق بتاريخ الخسارة. إذ ينبغي تناول التاريخ في كل حالة بمفردها. وفضلاً عن ذلك، فإن عناصر بمفردها من عناصر الخسائر في كل مطالبة قد تُثير تواريخ مختلفة إذا ما تم تحليلها بدقة. ومع ذلك، فإن تطبيق تاريخ مختلف لكل عنصر من عناصر الخسارة في إطار مطالبة بعينها هو أمر غير عملي من الناحية الإدارية. وعليه، قرر الفريق أن يحدد تاريخاً واحداً للخسارة في كل مطالبة وهو تاريخ مطابق في معظم الأحيان لتاريخ انهيار المشروع. ولأغراض المطالبات المدرجة في هذا التقرير، خلص الفريق إلى أن التاريخ المناسب لوقوع الخسارة هو منتصف كانون

الثاني/يناير. ويقرر الفريق أن هذا التاريخ هو ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ما لم يرد خلاف ذلك.

واو - سعر صرف العملة

٢٥- لئن كان الكثير من التكاليف التي تكبدها أصحاب المطالبات محسوباً بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فإن ما تمنحه اللجنة من تعويض يحسب بالدولار. ولذلك، يتعين على الفريق تحديد سعر الصرف المناسب لحساب الخسائر الواردة بعملات أخرى.

٢٦- وكقاعدة عامة، يرى الفريق أن سعر الصرف المحدد في العقد هو السعر المناسب للخسائر المتكبدة في إطار العقود المعنية لأنه السعر المحدد الذي اتفقت عليه الأطراف.

٢٧- غير أنه في حالة الخسائر التي لا تستند إلى عقود، لا يكون سعر الصرف الوارد في العقد هو سعر الصرف المناسب في الأحوال العادية. ويرى الفريق، في حالة الخسائر غير التعاقدية، أن سعر الصرف المناسب هو السعر التجاري السائد في تاريخ الخسارة الذي يوجد الدليل عليه في النشرة الإحصائية الشهرية للأمم المتحدة.

زاي - الفائدة

٢٨- إن مقرر مجلس الإدارة رقم ١٦ (S/AC.26/1992/16) هو المقرر المتعلق بمسألة سعر الفائدة المناسب الذي يتعين تطبيقه. فوفقاً لهذا المقرر، "تستحق الفوائد من تاريخ الخسارة التي حدثت وحتى تاريخ الدفع، وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". كما ذكر مجلس الإدارة بالتحديد في المقرر ١٦ أن "تدفع الفوائد بعد دفع أصل مبلغ التعويض"، مع إرجاء البت في طرق حساب الفوائد ودفعها.

٢٩- ويوصي الفريق بأن تحسب الفوائد من تاريخ الخسارة.

حاء - تكاليف إعداد المطالبات

٣٠- سعى بعض أصحاب المطالبات إلى الحصول على التعويض عن تكاليف إعداد مطالباتهم. ولم يصدر حتى الآن قرار بشأن قابلية تكاليف إعداد المطالبات للتعويض وستكون موضوع مقرر محدد يتخذه مجلس الإدارة في الوقت المناسب. وعليه، لا يقدم الفريق أية توصية تتعلق بتكاليف إعداد المطالبات في أية مطالبة يثار فيها ذلك.

ثالثاً - مسائل متكررة

ألف - إثبات الخسارة

٣١- عملاً بالمادة ٣٥(٣) من القواعد، يجب أن تكون مطالبات الشركات معززة بأدلة مستندية وأدلة أخرى مناسبة لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بالتعويض عنها ومقدارها. وذكر مجلس الإدارة في الفقرة ٥ من المقرر ١٥، فيما يتعلق بالخسائر التجارية، أنه "سيلزم وجود أوصاف فعلية مفصلة لظروف الخسارة أو الضرر أو الإصابة المدعى بها" لتبرير التوصية بالتعويض. (S/AC.26/1992/15)

٣٢- ويغتنم الفريق هذه الفرصة ليؤكد أن المطلوب من صاحب المطالبة بموجب المادة ٣٥(٣) من القواعد هو أن يقدم إلى اللجنة أدلة على كل من العلاقة السببية ومبلغ الخسارة. أما تفسير الفريق لمدى ملاءمة الأدلة وكفايتها فسيختلف باختلاف طبيعة المطالبة. ويتأثر هذا المعيار أيضاً، في حالة المطالبات التي هي موضوع هذا التقرير، باقتصار مساهمة العراق على ما ورد تحديده في المادة ١٦ من القواعد. ويطبق الفريق، باتباعه هذا النهج، المبادئ ذات الصلة المستخلصة من مجموعة المبادئ المشار إليها في المادة ٣١ من القواعد.

١- كفاية الأدلة

٣٣- إن المطالبات غير المشفوعة بأدلة كافية ومناسبة يكون مصيرها الفشل في نهاية الأمر. وفي سياق مطالبات البناء المعروضة على هذا الفريق، يكون الدليل الأكثر أهمية هو المستندات. وفي هذا السياق بالذات يلاحظ الفريق أن الظاهرة التي أذهلته عند قيامه بمعالجة المطالبات الواردة في التقرير الرابع مستمرة في المطالبات الواردة في هذا التقرير. وهذه هي ظاهرة تردد أصحاب المطالبات في تقديم وثائق هامة إلى الفريق.

٣٤- وتقضي الصيغة الصريحة لمقرر مجلس الإدارة ٤٦ بأن "... المطالبات الواردة في الفئات "دال" و"هاء" و"واو" يتعين أن تكون مدعومة بأدلة مستندية وأدلة مناسبة أخرى تكفي لإثبات ظروف الخسارة المدعاة ومقدارها...". وفي هذا المقرر نفسه، قرر مجلس الإدارة "... ألاّ تعوض اللجنة خسائر على مجرد أساس بيان تفسيري مقدم صاحب المطالبة...". (S/AC.26/1998/46)

٣٥- ويلاحظ الفريق أن بعض أصحاب المطالبات في هذه الدفعة يسعى إلى تفسير عدم توفر المستندات بالتأكيد أن جميع المستندات كانت موجودة في أماكن الاضطراب المدني وأنها أُلغيت، أو أنه لا يمكن الحصول عليها، على أقل تقدير. ومقر كل صاحب مطالبة هو في خارج العراق أو كان في خارجه.

٣٦- وأكثر من ذلك، فإن عدم وجود أية سجلات معاصرة ذات صلة لدعم مطالبة بالذات يعني أن صاحب المطالبة يدعو الفريق إلى منح تعويض، غالباً ما يكون بملايين الدولارات، دون الاستناد إلى أساس خلاف قول صاحب المطالبة. وذلك لا يفي بقاعدة "الدليل الكافي" المنصوص عليها في المادة ٣٥(٣) من القواعد. وهو أمر لا يمكن للفريق أن يقوم به.

٢- كفاية الأدلة عملاً بالمادة ٣٥(٣): الالتزام بالكشف عن الأدلة

٣٧- الأمر التالي، في إطار الأدلة المستندية، هو رغبة هذا الفريق في أن يبرز وجوب أن تكون المطالبات مشفوعة بأدلة مستندية كافية وبأدلة مناسبة أخرى. ويعني ذلك توجيه انتباه اللجنة إلى جميع الجوانب المادية للمطالبة، سواء أكان صاحب المطالبة يعتبرها مفيدة لمطالباته أم مخفضة لها. وهذا الالتزام لا يختلف عن شروط حسن النية في الولاية القضائية المحلية.

٣- المستندات المفقودة: طبيعة ومدى ملاءمة تتبع المستندات

٣٨- ينتقل الفريق الآن إلى مسألة ما يجب على صاحب المطالبة أن يقوم به.

٣٩- عندما يتعذر تقديم المستندات، يجب تعليل ذلك تعليلاً يصدق العقل. وينبغي للتعليل ذاته أن يكون مشفوعاً بالأدلة المناسبة. كما يمكن لأصحاب المطالبات أن يقدموا مستندات بديلة أو معلومات عن المستندات المفقودة. وينبغي لأصحاب المطالبات أن يتذكروا أن مجرد كونهم قد عانوا من خسائر في نفس الوقت الذي بدأت فيه الأعمال الحربية في الخليج الفارسي أو أثناءها لا يعني أن السبب المباشر للخسارة هو غزو العراق واحتلاله الكويت. فيجب إقامة علاقة سببية. كما ينبغي ألا يغيب عن الأذهان أن مجلس الأمن لم يقصد في قراراته النص على "إبدال الجديد بالقديم" في التعويض عن الخسائر المتكبدة في الممتلكات المملوكة. فالسلع الرأسمالية تُستهلك. ويجب أخذ هذا الاستهلاك في الحسبان وبيانه في الأدلة المقدمة إلى اللجنة. وباختصار، فإن الفريق يتوقع من أصحاب المطالبات، كي تعتبر الأدلة مناسبة وكافية لإثبات الخسارة، أن يقدموا إلى اللجنة ملفاً متسقاً ومنطقياً وقائماً على أدلة كافية لمطالباتهم المالية.

٤٠- وبالطبع، فإن الفريق يعترف بأنه في أوقات الاضطرابات المدنية قد يحدث أن تكون نوعية الأدلة دون مستوى الأدلة التي تقدم في أوقات السلم. فالأشخاص الذين يهربون لحماية لأرواحهم لا يتوقفون لجمع السجلات المدققة. وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار صعوبات هذه الظروف المتقلبة.

٤١- وقد تناول الفريق المطالبات في ضوء الشروط العامة والحددة لإبراز المستندات المشار إليها أعلاه. وفي الحالات التي لم تتوفر فيها المستندات، ولم يقدم فيها تفسير لعدم توفر هذه المستندات أو كان ذلك التفسير غير ملائم، ولم يقدم فيها دليل بدليل للتعويض عن أي جزء من المستندات غير المتوفرة، لم يكن أمام الفريق أي مجال أو أساس لوضع توصية.

باء - تعديل المطالبات بعد تقديمها

٤٢- أثناء تجهيز المطالبات بعد تقديمها إلى اللجنة، يُطلب إلى أصحاب المطالبات تقديم مزيد من المعلومات عملاً بالقواعد. وعندما يستجيب أصحاب المطالبات فإنهم يحاولون أحياناً استغلال الفرصة لتعديل مطالباتهم. فيقومون بإضافة عناصر جديدة للخسائر. ويقومون بزيادة المبلغ المطالب به أصلاً للتعويض عن عنصر معين من عناصر الخسارة. ويقومون بنقل مبالغ الأموال من عنصر إلى آخر أو يعدلون طريقة حساب عنصرين أو أكثر من عناصر الخسارة. إنهم يقومون بكل ذلك.

٤٣- ويلاحظ الفريق أن فترة تقديم المطالبات من الفئة "هاء" قد انتهت في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وقد وافق مجلس الإدارة على آلية يمكن بموجبها أن يقدم أصحاب المطالبات من هذه الفئة ملحقات مستندية غير مطلوبة، وذلك حتى ١١ أيار/مايو ١٩٩٨. إن الرد بعد ذلك التاريخ على استفسار من اللجنة بتقديم أدلة إضافية ليس فرصة لأن يقوم أصحاب المطالبة بزيادة مبلغ عنصر الخسارة أو عناصر الخسارة أو السعي إلى الحصول على تعويض عن عناصر خسارة جديدة. وفي هذه الظروف، لا يستطيع الفريق أن يأخذ في الحسبان هذه الزيادات ولا هذه العناصر الجديدة للخسارة عند وضع توصيته التي يقدمها إلى مجلس الإدارة. غير أنه يأخذ في الحسبان المستندات الإضافية عندما تكون ذات صلة بالمطالبات الأصلية، إما من حيث المبدأ أو من حيث التفاصيل. كما أنه يمارس سلطاته الأصلية لإعادة تصنيف خسارة ما قدمت بصورة مناسبة من حيث التوقيت ولكنها صُنفت تصنيفاً غير سليم.

٤٤- ويقدم بعض أصحاب المطالبات أيضاً مذكرات غير مطلوبة، وهؤلاء أيضاً يحاولون زيادة مبلغ المطالبة الأصلي بالطرق المشار إليها في الفقرة السابقة. وعندما ترد هذه المذكرات بعد ١١ أيار/مايو ١٩٩٨ تعامل معاملة التعديلات المقدمة في المستندات الإضافية التي تطلب اللجنة تقديمها. وعليه فإن الفريق لا يستطيع أن يأخذ في الحسبان، وهو لا يأخذ في الحسبان فعلاً، مثل هذه التعديلات عند وضع توصيته إلى مجلس الإدارة.

جيم - خسائر العقود

١- المطالبات بالتعويض عن خسائر عقود مبرمة مع طرف غير عراقي

٤٥- تتصل بعض المطالبات بخسائر تم تكبدها بسبب عدم الدفع من قبل طرف غير عراقي. ووقوع هذه الخسارة لا يجعلها بيسطة خسارة مباشرة بحسب مفهوم قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). وللحصول على التعويض، ينبغي لصاحب المطالبة أن يقدم الدليل الكافي على أن الكيان الذي كان يقوم بأنشطة تجارية في الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان غير قادر على تسديد المبالغ المستحقة عليه كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

٤٦- وخير مثال على ذلك كون الطرف غير قادر على الدفع وأنه كان كذلك كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال غير المشروعين للكويت. ويتعين على صاحب المطالبة أن يثبت، على الأقل، أن الطرف الآخر لم يحدد العمليات بعد الاحتلال. وفي حالة وجود عوامل متعددة أدت إلى عدم استئناف العمليات، خلاف عدم قدرة الطرف الآخر على الدفع التي قدم الدليل عليها، يلزم أن يقتنع الفريق بأن السبب الفعلي أو السبب الحقيقي هو غزو العراق واحتلاله الكويت.

٤٧- وأي تقصير عن الدفع لأن الطرف الآخر كان معفي من الأداء بموجب قانون بدأ نفاذه بعد غزو العراق واحتلاله الكويت هو في رأي هذا الفريق ناتج عن فعل جديد دخيل وليس خسارة مباشرة ناشئة عن غزو العراق واحتلاله الكويت.

٢- الخسائر الناجمة عن مبالغ ضمان الأداء غير المدفوعة

٤٨- تشمل المطالبات المعروضة على هذا الفريق مطالبات بالتعويض عن مبالغ ضمان الأداء غير المدفوعة.

٤٩- وحيث تتصل المدفوعات اتصالاً مباشراً بالعمل المنجز، يكاد المبلغ الفعلي (الصافي) للسداد أن يكون دائماً أقل من القيمة التعاقدية للعمل المنجز. وذلك يعود إلى أن صاحب العمل يحتفظ لديه بنسبة مئوية (عادة ما تكون ٥ في المائة أو ١٠ في المائة) وتخضع أو لا تخضع لحد أعلى) من القيمة التعاقدية. (ويؤخذ بنفس النهج في العادة في العقود المبرمة بين المتعاقد والمتعاقدين معه من الباطن). وغالباً ما تسمى المبالغ المحتفظ بها "مبالغ ضمان الأداء" أو "أموال ضمان الأداء" وتتراكم هذه المبالغ بمرور الوقت. ويقل المبلغ كلما قل العمل الذي أنجزه المتعاقد قبل أن يتوقف المشروع بصورة مبكرة.

٥٠ - وعادة ما يتم دفع مبلغ ضمان الأداء على مرحلتين، أو لاهما في بداية فترة الصيانة، التي تسمى كذلك في الغالب، وثانيهما في النهاية. وعادة ما تبدأ فترة الصيانة عندما ينتقل المشروع إلى أيدي صاحب العمل، ويبدأ بتشغيله أو استخدامه. ولذلك، فإن العمل الذي يتصل به أي مبلغ محدد من المبالغ التي تشكل جزءاً من مبلغ ضمان الأداء هو عمل يكون قد أنجز قبل استحقاق دفع مبلغ ضمان الأداء بفترة طويلة.

٥١ - وفي ضوء الاعتبارات المشار إليها أعلاه، يبدو لهذا الفريق أن وضع المطالبات المتعلقة بمبالغ ضمان الأداء هو كالتالي:

(أ) قد تبين الأدلة المعروضة على اللجنة أن المشروع كان يواجه مشاكل تحول دون التوصل إطلافاً إلى نهاية مرضية. وفي هذه الظروف، لا يمكن وضع توصية إيجابية، والسبب الرئيسي في ذلك هو عدم وجود علاقة سببية مباشرة بين الخسارة وغزو العراق واحتلاله الكويت.

(ب) وبالمثل قد يكون الوضع هو أن الأدلة تبين أن المشروع كان سيُنجز وكانت ستبقى مشكلات من الواجب إيجاد حلول لها. وفي هذه الحالة، يتعين على المتعاقد أن ينفق أموالاً لإيجاد حلول لهذه المشكلات. فهذه التكاليف المحتملة ينبغي خصمها من المطالبة بالتعويض عن مبالغ ضمان الأداء؛ وعليه فإن أنسب السبل هو التوصية بتعويض المتعاقد بنسبة مئوية ملائمة.

(ج) وأخيراً، قد توجد حالة لا تظهر الأدلة فيها ما يدعو إلى الاعتقاد أو الاستنتاج بأن المشروع كان سينتهي إلى غير النجاح. وفي ظل هذه الظروف، يبدو أن المطالبة بالتعويض عن مبالغ ضمان الأداء يجب أن تكون مقبولة.

دال - المطالبات المتعلقة "بالكسب الفائت"

٥٢ - تنص الفقرة ٩ من المقرر ٩ الصادر عن مجلس الإدارة على أنه حيثما أصبح "استمرار العقد مستحيلاً بالنسبة للطرف الآخر نتيجة لغزو العراق واحتلاله الكويت، يكون العراق مسؤولاً عن أي خسارة مباشرة تكبدها الطرف الآخر نتيجة لذلك، بما في ذلك الكسب الفائت". (S/AC.26/1992/9)

٥٣ - وتنطوي عبارة "الكسب الفائت" على مفهوم معقد للغاية. وسيعتبر على وجه الخصوص أن تحقيق الأرباح أو تكبد الخسائر أمر مرهون بهامش المخاطرة والحدث الفعلي. انظر الفقرات ١٣٣-١٣٨ من التقرير الرابع.

٥٤ - وإضافة "المخاطرة" إلى "الهامش" (هامش المخاطرة) أمر له أهميته في إطار عقود البناء. فهذه العقود ترمم لمدة لا بأس بها من الزمن؛ وهي غالباً ما تنفذ في مناطق نائية أو بلدان تكون فيها البيئة قاسية بشكل أو بآخر؛ وهي طبعاً معرضة لمشاكل سياسية في مختلف الأماكن التي تنجز فيها الأعمال والتي ينبغي تزويدها بالمواد أو المعدات أو العمالة؛ وعلى طول طرق التزويد. وبالتالي تكون الظروف المحيطة مختلفة للغاية كما تكون عادة أكثر عرضة للمخاطر من العقود المبرمة لبيع السلع مثلاً.

٥٥ - ومن المهم في رأي الفريق وضع تلك الاعتبارات في الحسبان لدى استعراض مطالبة بتعويض عن كسب فائت في مشروع بناء كبير. ويجب القيام، في الواقع، باستعراض المشروع المعني من حيث ما قد يسمى "باحتمال الخسارة". فيكون المتعاقد قد افترض وجود مخاطر. كما يكون قد رصد هامشاً لتغطية هذه المخاطر. وسيجب عليه أن يبرهن على وجود احتمال كبير بأن المخاطر لن تحدث أو بأنه سيتم التغلب عليها في إطار عنصر المخاطرة بما يترك هامشاً لتحقيق الربح بالفعل.

٥٦ - ويعتبر هذا النهج في رأي الفريق متأسلاً في التفكير الكامن وراء الفقرة ٥ من المقرر ١٥ الصادر عن مجلس الإدارة. وتبين هذه الفقرة بوضوح أن صاحب المطالبة الذي يطالب بالتعويض عن خسائر تجارية مثل الكسب الفائت، يجب أن يوفر "أوصافاً فعلية مفصلة لظروف الخسارة أو الضرر أو الإصابة المدعى بها" بغية الحصول على التعويض.

٥٧ - وفي ضوء التحليل المقدم أعلاه وتمشياً مع المقررين المشار إليهما أعلاه، يطلب الفريق إلى أصحاب المطالبات في مجال البناء الذين يسعون لاسترداد كسبهم الفائت الوفاء بما يلي. أولاً، تفرض عبارة "استمرار العقد" شرطاً ينبغي أن يفني به صاحب المطالبة بإثبات أنه كانت له علاقة تعاقدية قائمة وقت وقوع الغزو. ثانياً، يتطلب هذا الحكم من صاحب المطالبة أن يبرهن أن استمرار العلاقة أصبح مستحيلاً نتيجة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وينص هذا الحكم على شرط آخر يقضي بحساب الأرباح على مدة سريان العقد. فلا يكفي تقديم إثبات بأن "الربح" كان سيحقق في مرحلة ما قبل انتهاء المشروع. فمثل هذا البرهان لن يكون أكثر من دليل على وجود رصيد دائن مؤقت. بل ربما يحصل ذلك في المراحل المبكرة من العقد، مثلاً عندما يراعى التسعير في البداية خصيصاً بغرض تمويل المشروع. فيجب على صاحب المطالبة أن يقوم على العكس بتوفير الأدلة الكافية واللازمة لبيان أن العقد كان سيعود بالربح بصورة إجمالية.

هاء - الممتلكات المادية

٥٨ - بالإشارة إلى الخسائر المتعلقة بالممتلكات المادية، ينص المقرر ٩ على أنه حيثما تم تكبد خسائر مباشرة نتيجة لغزو العراق واحتلاله الكويت فيما يتعلق بأصول مادية، يكون العراق مسؤولاً عن التعويض (الفقرة ١٢). ومن الأعمال النمطية من هذا النوع قيام السلطات العراقية بمصادرة أو نقل أو سرقة أو تدمير أصناف معينة من الممتلكات. أما بشأن ما إذا كان الاستيلاء على الممتلكات مشروعاً أم لا فهذا أمر لا صلة له بمسؤولية العراق إذا لم تتح تقديم تعويض. وينص المقرر فضلاً عن ذلك على أنه في الحالة التي تتم فيها خسارة ممتلكات تجارية لأنها تركت بدون حراسة من جانب موظفي الشركة المغادرين بسبب الحالة في العراق والكويت، يجوز اعتبار هذه الخسارة أنها ناشئة مباشرة عن الغزو والاحتلال (الفقرة ١٣).

٥٩ - ورهنا بالتقييدات المبينة في الفقرة ٢١ من هذا التقرير، يرى الفريق أن هذا التحليل ينطبق بنفس القوة على خسائر الممتلكات المادية المتكبدة في المملكة العربية السعودية.

واو - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

٦٠ - تنص الفقرة ٢١(ب) من المقرر ٧ بالتحديد على أن الخسائر المتكبدة نتيجة "مغادرة الأشخاص العراق أو الكويت أو عجزهم عن مغادرتهم" تعتبر نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وبالتالي، وتمشياً مع المقرر ٧، يرى الفريق أن تكاليف الإجلاء والإعانات المتكبدة لمساعدة الموظفين على مغادرة المملكة العربية السعودية قابلة للتعويض ما دامت هذه المغادرة نتيجة مباشرة للعمليات العسكرية أو للتهديد بعمليات عسكرية من أي من الجانبين خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١.

٦١ - وتنص الفقرة ٢٢ من مقرر مجلس الإدارة ٧ على أن "تتاح هذه المدفوعات للتعويض عما قامت الشركات أو غيرها من الكيانات بتسديده من مدفوعات أو تقديمه من غوث للآخرين - وذلك مثلاً إلى الموظفين أو أشخاص آخرين للوفاء بالتزامات تعاقدية - تعويضاً عن خسائر مشمولة بأي من المعايير التي اعتمدها المجلس".

٦٢ - وفي التقرير الرابع، وجد هذا الفريق أن التكاليف المتصلة بإجلاء الموظفين وإعادةهم إلى وطنهم في الفترة بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و٢ آذار/مارس ١٩٩١ قابلة للتعويض شريطة أن يقدم صاحب المطالبة ما يثبت هذه التكاليف وشريطة أن تكون التكاليف معقولة في ظل الظروف المعنية. وتكون الالتزامات المؤقتة ذات الطابع

الملح والنفقات الاستثنائية المتصلة بالإجلاء والعودة إلى الوطن، بما في ذلك تكاليف النقل والغذاء والسكن، قابلة للتعويض من حيث المبدأ.

٦٣- ولم يوفر الكثير من أصحاب المطالبات الوثائق اللازمة التي تعطي تفاصيل كاملة عن التكاليف المتكبدة لرعاية الموظفين العاملين لديهم ونقلهم بعيداً عن ساحة الحرب.

٦٤- وفي هذه الحالات اعتبر الفريق أن من المناسب قبول مستوى من المستندات يتوافق والحقائق العملية السائدة في وضع عسير وقلق وداع للتعجل في كثير من الأحيان مراعاة لما ينطوي عليه بالضرورة من الشواغل. والخسارة التي تكبدها المطالبون في هذه الحالات إنما تدخل في صميم الخسارة المباشرة المتكبدة التي نص عليها قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١). لذلك فإن الفريق، بعد نظره في كل التقارير والمواد ذات الصلة المتاحة له، كان يعتمد على حسن تقديره في تحديده المبلغ المناسب.

رابعاً - أصحاب المطالبات غير المستجيبين

٦٥- يجب أن تفي المطالبات المقدمة إلى اللجنة باشتراطات رسمية معينة حددها مجلس الإدارة.

٦٦- وتبين المادة ١٤ من القواعد الاشتراطات الرسمية للمطالبات المقدمة من الشركات والكيانات القانونية الأخرى. وعلى أصحاب المطالبات هؤلاء أن يقدموا ما يلي:

(أ) استمارة المطالبة "هاء" مصحوبة بأربع نسخ بالانكليزية أو بترجمة انكليزية؛

(ب) اسم صاحب المطالبة وعنوانه وأدلة تثبت مقدار الخسائر ونوعها وأسبابها؛

(ج) إقراراً من الحكومة يفيد، حسب المعلومات المتاحة لديها، أن صاحب المطالبة هو شركة مسجلة أو منظمة بموجب قانون الحكومة التي قدمت المطالبة؛

(د) وثائق تثبت اسم صاحب المطالبة وعنوانه ومكان تسجيله أو تنظيمه؛

(هـ) أدلة تفيد أن صاحب المطالبة كان، في التاريخ الذي نشأت فيه المطالبة، مسجلاً أو منظمًا بموجب قانون الحكومة التي قدمت المطالبة؛

(و) وصفاً عاماً للهيكل القانوني لصاحب المطالبة؛

(ز) إقراراً من المسؤول المخول عن صاحب المطالبة بصحة المعلومات الواردة في المطالبة.

٦٧- وبالإضافة إلى ذلك، تشترط استمارة المطالبة "هاء" أن يقدم صاحب المطالبة إلى جانب مطالبته بياناً منفصلاً بالانكليزية يشرح مطالبته ("بيان المطالبة")، مؤيداً بأدلة مستندية وأدلة أخرى مناسبة تكفي لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المدعى وقوعها ومقدارها. وتطلب "التعليمات الموجهة لأصحاب المطالبات" تقديم التفاصيل التالية:

(أ) تاريخ كل عنصر من عناصر الخسارة ونوعه وأساس ولاية اللجنة للنظر فيه؛

(ب) الوقائع المؤيدة للمطالبة؛

(ج) الأساس القانوني لكل عنصر من عناصر المطالبة؛

(د) مبلغ التعويض المطلوب وبيان بكيفية حساب المبلغ.

٦٨- وإذا تبين أن المطالبة لا تفي بهذه الاشتراطات الرسمية أو لا تتضمن بيان مطالبة أرسل إلى صاحب المطالبة إخطاراً بموجب المادة ١٥ يطلب إليه تدارك هذا النقص.

٦٩- وقد أرسل إلى كل من أصحاب المطالبات المدرجين في هذا التقرير إخطار بموجب المادة ١٥ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ يطلب إليه تقديم رد في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩ أو قبل ذلك. وأرسل إلى صاحب كل مطالبة لم يرد على ذلك الإخطار إخطار رسمي بموجب المادة ١٥ في ٣ أيار/مايو ١٩٩٩ وطلب إليه الرد في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩ أو قبل ذلك.

٧٠- وبالإضافة إلى ذلك، أرسل إلى كل من أصحاب المطالبات المدرجين في هذا التقرير إخطار بموجب المادة ٣٤ مؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٩ يطلب إليه تقديم معلومات ومستندات إضافية تأييداً لمطالبته، في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩ أو قبل ذلك. وأرسل إلى صاحب كل مطالبة لم يرد على الإخطار بموجب المادة ٣٤ إخطار تذكيري مؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ يطلب إليه تقديم المعلومات والمستندات في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٩ أو قبل ذلك.

٧١- ولم يمثل أصحاب المطالبات الواردة أسماؤهم في الجدول أدناه الاشتراطات الرسمية التي حددها مجلس الإدارة. ولم يرد ثمانية من أصحاب المطالبات التسعة الواردة أسماؤهم على أي إخطار من الإخطارات التي أرسلتها الأمانة. أما التاسع فقد رد على الإخطارين المرسلين بموجب المادة ١٥ ولكنه لم يرد على الإخطارين المرسلين بموجب

المادة ٣٤. ولم يتدارك أي من أصحاب المطالبات هؤلاء أوجهها معينة من أوجه النقص الرسمية كما أنهم لم يقدموا معلومات ومستندات كافية تتيح للفريق استعراض المطالبات.

الجدول ١ - أصحاب المطالبات غير المستجيبين

صاحب المطالبة	مبلغ المطالبة بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ الموصى به بدولارات الولايات المتحدة	أوجه النقص
شركة أبا حسين سيسيم المحدودة	١ ٩٤٥ ٢٦٨	لا شيء	النسخ؛ إثباتات التسجيل؛ السلطة الموقعة؛ بيان المطالبة
علي عوض القحطاني	٢١٨ ٠٣٤	لا شيء	النسخ؛ الترجمات؛ إثبات التسجيل؛ السلطة الموقعة؛ بيان المطالبة
العيسى كيماكو	١ ٥٦٤ ١٨٧	لا شيء	النسخ؛ الترجمات؛ إثبات التسجيل؛ السلطة الموقعة؛ بيان المطالبة
شركة الطائف	٣ ٦٣٦ ٦١٤	لا شيء	الترجمات؛ السلطة الموقعة
شركة أوراد المتحدة للتجارة	٦١٤ ٣٦١	لا شيء	النسخ؛ الترجمات؛ إثبات التسجيل؛ السلطة الموقعة؛ بيان المطالبة
شركة ميتيتو أرابيا	٤٢٥ ٦١٠	لا شيء	النسخ؛ إثباتات التسجيل؛ السلطة الموقعة؛ بيان المطالبة
مجموعة عامودي السعودية	٦٣٠ ٨٤٨	لا شيء	النسخ؛ بيان المطالبة
شركة لينكو السعودية المحدودة	٦٥٤ ٢٠٥	لا شيء	النسخ؛ إثباتات التسجيل
شركة عبر الشرق الأوسط	٤٦٥ ٨٧٨	لا شيء	النسخ؛ الترجمات؛ إثبات التسجيل؛ السلطة الموقعة؛ بيان المطالبة

٧٢- وبصرف النظر عن الاشتراطات الواردة في المادة ١٥ من القواعد، نظر الفريق في المعلومات والمستندات المقدمة ووجد أنها غير كافية لتأييد أي من المطالبات. ولذلك، يخلص الفريق إلى أن أيًا من أصحاب المطالبات هؤلاء لم يفر بالاشتراطات الرسمية المعينة ولم يقدم معلومات ومستندات كافية إثباتًا للخسائر المدعى وقوعها.

٧٣- واستنادًا إلى هذه الاستنتاجات، يوصي الفريق بعدم دفع تعويض إلى أي من أصحاب المطالبات هؤلاء.

خامساً - المطالبة المقدمة من شركة أبو العينين وجستنيه المحدودة

٧٤- شركة أبو العينين وجستنيه المحدودة ("شركة أبو العينين") هي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة متخصصة في البناء. وقد قدمت شركة أبو العينين ترجمة انكليزية "لشهادة تسجيل الشركة" الصادرة عن وزارة التجارة ورد فيها اسم الشركة كما يلي "شركة أبو العينين جستنيه للتجارة والمقاولات".

٧٥- وتلتمس شركة أبو العينين تعويضاً قدره ١٣ ٧٧٨ ٠٣٩ ريالاً سعودياً (٣ ٦٧٩ ٠٤٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر العقود والكسب الفائت والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير والخسائر المالية وتكاليف إعداد المطالبة.

٧٦- ويبلغ عنصر تكاليف إعداد المطالبة ٢٥٠ ٠٠٠ ريال سعودي (٦٦ ٧٥٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣٠، لا يقدم الفريق توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

٧٧- تلتمس شركة أبو العينين تعويضاً قدره ٤ ٣٨٣ ٣٦١ ريالاً سعودياً (٤٥٧ ١٧٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن النفقات المتكبدة بسبب العملات المصرفية وغرامات التأخير.

٧٨- وقد أبرمت شركة أبو العينين اتفاقاً مؤرخاً ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ مع مديرية المياه والصرف الصحي في المنطقة الشرقية، لتنفيذ شبكة توزيع المياه في الجبيل. وكان مقرراً إنجاز أعمال المشروع في ثلاثين شهراً وفقاً للتقويم الهجري.

٧٩- وتلتمس شركة أبو العينين مبلغاً قدره ٨٨٣ ٣٦١ ريالاً سعودياً عن النفقات المتكبدة بشأن العملات المصرفية. وأفادت شركة أبو العينين أن العمل توقف في موقع المشروع وأن صاحب العمل لم يدفع لها أجرها نتيجة لذلك. وأفادت شركة أبو العينين أنها بسبب عدم تسلمها أجرها لم تتمكن من سداد القروض المصرفية واضطرت، نتيجة لذلك، إلى دفع عمولات أكبر إلى المصارف في الفترة ما بين آب/أغسطس ١٩٩٠ ونيسان/أبريل ١٩٩١.

٨٠- وبالإضافة إلى ذلك، تلتمس شركة أبو العينين مبلغاً قدره ٣ ٥٠٠ ٠٠٠ ريال سعودي عن غرامات التأخير التي فرضها عليها صاحب العمل بسبب تأخرها في إنجاز أعمال المشروع.

٢- التحليل والتقييم

٨١- يرى الفريق أن شركة أبو العينين لم توفر أدلة كافية لإثبات دفعها العمولات المصرفية. فقد قدمت شركة أبو العينين مستنداً معداً بالحاسوب عنوانه "موجز رسوم المصرف السعودي الفرنسي" للفترة من آب/أغسطس إلى نيسان/أبريل ١٩٩١. ولا يثبت هذا المستند قيام شركة أبو العينين بدفع المبلغ المدعى. ولم تقدم شركة أبو العينين أي أدلة أخرى تثبت دفع المبلغ المدعى كما أنها لم تقدم أي أدلة مستندية بشأن القروض التي حصلت عليها من المصارف. وأخيراً، لم تقدم شركة أبو العينين أي أدلة تثبت أن الخسارة المدعاة تم تكبدها كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن العمولات المصرفية.

٨٢- وقدمت شركة أبو العينين، تأييداً لمطالباتها المتعلقة بغرامات التأخير، ترجمة إنكليزية لنسخة من الاتفاق. وتشير المادة ٧ من الاتفاق إلى "غرامة التأخير". وتنص هذه المادة على فرض غرامات إذا لم تنجز أعمال المشروع في الوقت المحدد. ويرى الفريق أن شركة أبو العينين لم تقدم أي أدلة تثبت دفع أو مدى حساب غرامات التأخير المدعاة. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن غرامات التأخير.

٣- التوصية المتعلقة بخسائر العقود

٨٣- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقود.

باء- الكسب الفائت

٨٤- تلتمس شركة أبو العينين تعويضاً قدره ٥٥٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي (٥٥٧ ٦٦٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن الكسب الفائت. وقد أفادت شركة أبو العينين أن "الشركة تكبدت خسارة الأرباح المتوقعة في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى نيسان/أبريل ١٩٩١ التي تقدر بمبلغ ٥٥٠٠٠٠٠ ريال سعودي". ولم تقدم شركة أبو العينين أي معلومات أخرى بشأن مطالباتها المتعلقة بالكسب الفائت.

٨٥- ويرى الفريق أن شركة أبو العينين لم تقدم أدلة كافية تأييداً للخسارة المدعاة. وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن الكسب الفائت المبين في الفقرات من ٥٢ إلى ٥٧، يوصي الفريق بعدم التعويض عن الكسب الفائت.

جيم - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

٨٦- تلتمس شركة أبو العينين تعويضاً قدره (أ) ٣٩٢ ٨٢٤ ريالاً سعودياً (١٣١ ٢٢٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن المرتبات الشهرية و(ب) ٥٤٤

١٣٦ ريالاً سعودياً (٤٦٠ ٣٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن تكاليف إعاشة الموظفين.

٨٧- وأفادت شركة أبو العينين أنها استمرت في دفع المرتبات إلى موظفيها خلال الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى نيسان/أبريل ١٩٩١ وهي الفترة التي انقطع فيها أداء العمل. وهي تدعي أن هذه الخسارة هي نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت لأنه لولا وقوع الغزو والاحتلال "لحصلت على عوائد عن هذه المدفوعات في شكل عمل فعلي".

٨٨- ويرى الفريق أن شركة أبو العينين لم تقدم أدلة كافية لإثبات دفعها المرتبات الشهرية. وقدمت شركة أبو العينين نسخاً من "عقد العمل" ومستندات معنونة "بيان التكاليف غير المباشرة لليد العاملة" عن الأشهر من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ومن كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ١٩٩١. ولا تحدد المستندات التي قدمتها شركة أبو العينين فترة توقف العمل في موقع المشروع كما أنهما لا تبين للفريق كيفية حساب المبلغ المطالب به. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن المرتبات الشهرية.

٨٩- ولا يستطيع الفريق، بالاستناد إلى المعلومات التي قدمتها شركة أبو العينين، أن يحدد طبيعة النفقات المتكبدة لإعاشة موظفيها.

٩٠- ولما كانت شركة أبو العينين لم تقدم أدلة كافية إثباتاً للخسائر التي تكبدتها لإعاشة موظفيها، فإن الفريق يوصي بعدم التعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

دال- الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

٩١- تلتمس شركة أبو العينين تعويضاً قدره ٧٤٢ ٦٨٣ ٥ ريالاً سعودياً (٦٨٨ ٥١٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) كما يلي: (أ) ٢٨٩ ٥٨ ريالاً سعودياً عن تكاليف الكهرباء/المياه والهاتف؛ (ب) ٢٠٤ ١٢٦ ريالاً سعودياً عن البترين والديزل؛ (ج) ٥٥٠ ٦٥ ريالاً سعودياً عن الايجارات؛ (د) ٧٥٢ ٥٨٦ ٣ ريالاً سعودياً عن "تكلفة عدم استخدام المعدات"؛ (هـ) ٧٠٠ ٠٠٠ ريال سعودياً عن تكلفة المواد؛ (و) ٩٤٧ ١٤٦ ١ ريالاً سعودياً عن أجور الخبراء الاستشاريين.

٢- التحليل والتقييم

(أ) الكهرباء/المياه والهاتف

٩٢- لم تقدم شركة أبو العينين أدلة كافية إثباتاً لهذه المطالبة. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن تكاليف الكهرباء/المياه والهاتف.

(ب) البترين والديزل

٩٣- لم تقدم شركة أبو العينين أدلة كافية إثباتاً لهذه المطالبة. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن تكاليف البترين والديزل.

(ج) الإيجارات

٩٤- يرى الفريق أن شركة أبو العينين لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبتها المتعلقة بالنفقات المتكبدة بشأن الإيجارات. وقد قدمت شركة أبو العينين نسخاً من عقود الإيجار. إلا أن هذه العقود لا تذكر مدة الإيجار ولا تاريخ إبرامها. كما أن هذه العقود لا تذكر مبلغ الإيجار. ويرى الفريق أيضاً أن الأدلة المقدمة لا تثبت أن شركة أبو العينين دفعت المبلغ المدعى. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الإيجارات.

(د) "تكلفة عدم استخدام المعدات"

٩٥- قدمت شركة أبو العينين، إثباتاً لمطالبتها، نسخة من رسالة غير مؤرخة (مكتوبة على ورق عادي) موجهة من مدير المشروع إلى السيد أحمد حبوب في المكتب الرئيسي بجدة. وتصف هذه الرسالة المعدات والمركبات المطلوبة وغير المطلوبة لإنجاز أعمال المشروع. ولا تثبت هذه الرسالة وجود المعدات والمركبات الموصوفة في موقع المشروع. ولم تبين شركة أبو العينين أساس حساب المبلغ المطالب به ولا كيفية حسابه.

٩٦- ويرى الفريق أن شركة أبو العينين لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبتها المتعلقة "بتكلفة عدم استخدام المعدات". ويوصي الفريق بعدم التعويض عن "تكلفة عدم استخدام المعدات".

(هـ) تكلفة المواد

٩٧- لم تقدم شركة أبو العينين أدلة كافية إثباتاً لهذه المطالبة. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الزيادة في تكلفة المواد.

(و) أجور الخبراء الاستشاريين

٩٨- لم تقدم شركة أبو العينين أدلة كافية إثباتاً لهذه المطالبة. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن "أجور الخبراء الاستشاريين".

٣- التوصيات المتعلقة بالخسائر المالية

٩٩- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المالية.

هاء- موجز التوصية المتعلقة بشركة أبو العينين

١٠٠- استناداً إلى الاستنتاجات الآنفة الذكر، يوصي الفريق بعدم دفع تعويض.

سادساً - مطالبة شركة الغريري للتجارة والمقاولات

١٠١- شركة الغريري للتجارة والمقاولات ("الغريري")، هي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة. وهي تلتزم تعويضاً عن الخسائر التي تدعي أنها تكبدتها أثناء تنفيذ أعمال بمطار الملك الفهد الدولي ("المطار") ("المشروع ألف"). بموجب عقد أبرمته مع وزارة الدفاع والطيران ("الوزارة")؛ وأعمال بناء ١٩٢ وحدة سكنية وروضة للأطفال في مالا، عدن، اليمن ("المشروع باء"). بموجب عقد أبرمته مع الصندوق السعودي للتنمية.

١٠٢- والتمست شركة الغريري في استمارة المطالبة المؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ تعويضاً قدره ٨٥٢ ٩١٨ ١٨ ريالاً سعودياً. وفي المطالبة المعدلة التي قدمها الممثل القانوني للشركة، طالبت الشركة بمبلغ إضافي قدره ٣٢ ٠٠٠ ريال سعودي للتعويض عن تكاليف إعداد المطالبة، وبذلك بلغ مجموع المطالبة ٨٥٢ ٩٥٠ ١٨ ريالاً سعودياً (٣٠٨ ٠٦٠ ٥ من دولارات الولايات المتحدة).

١٠٣- وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣٠، لا يقدم الفريق أي توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

ألف - خسائر العقود المتعلقة بالمشروع ألف

١- الوقائع والادعاءات

١٠٤- أشارت الغريري رداً على الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤، إلى أن الخسائر التي تكبدتها فيما يتعلق بالمشروع ألف "تصل إلى ٦٠٧ ٠٠٣ ريالات سعودية" (١٧٤ ٢٣٠ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتلتزم الغريري تعويضاً قدره (أ) ٨٩٨ ٩٢٩ ريالاً سعودياً عن إصلاح المباني؛ و(ب) ٨٢٨ ٦٦١ ريالاً سعودياً عن خسائر متنوعة؛ و(ج) ١ ١٨٩ ٠٥٤ ريالاً سعودياً عن خسائر الانتاج؛ و(د) ٨٣١ ٩٩٠ ريالاً سعودياً عن خسائر الحد من إنجاز العمل؛ و(هـ) ٢٠٢ ١ ٠٢٥ ريال سعودي عن الزيادة في تكاليف المواد.

١٠٥- ويلاحظ الفريق أيضاً أن الوزارة (بصفتها صاحبة المطالبة) قد قدمت إلى اللجنة مطالبة بالتعويض في إطار الفئة "واو" تحمل رقم ٥٠٠٠٢٢٠. وأن تلك المطالبة

من الفئة "او" تتضمن مطالبة الغريري بمبلغ ٠٠٣ ٦٠٧ ٤ ريالاً سعودية. ويلاحظ الفريق أن الغريري لم تكشف النقاب عن هذه المعلومة. ويبدو للفريق أن مطالبة الغريري التي تشكل جزءاً من المطالبة من الفئة "او" التي قدمتها الوزارة إلى اللجنة هي نفس المطالبة قيد البحث. وبما أن الغريري اختارت تقديم مطالبة خاصة بها، هي، فإن الفريق سيتخذ قراراً بشأنها.

(أ) إصلاح المباني

١٠٦- تشير الغريري إلى أن "إصلاح المباني يتضمن اصلاح الأضرار التي لحقت بها نتيجة قيام قوات التحالف باحتلال المباني قيد الإنشاء وقتئذ، وإصلاح/طلاء الجدران والمعدات التي تلفت نتيجة التعرض المطول للرمل والشمس بسبب الاحتلال".

(ب) خسائر متنوعة

١٠٧- تلتمس الغريري التعويض عن خسائر تكبدتها تحت بند خسائر متنوعة، على النحو التالي:

الجدول ٢- خسائر متنوعة تدعي الغريري تكبدها

١- نقل المعدات	١٨ ١١٣ ريالاً سعودياً
٢- الاستغناء عن العمال	٢٧ ٠٠٠ ريال سعودي
٣- إعادة استخدام العمال	٨٧ ٤٠٠ ريال سعودي
٤- رسوم مصرفية	١٥ ٠٠٠ ريال سعودي
٥- حراس إضافيون	٨٧ ٩٩٠ ريالاً سعودياً
٦- استهلاك السيارات والمواد	١٢٥ ٠٠٠ ريال سعودي
٧- الزيادة في تكاليف الوقود والصيانة	١٥ ٠٠٠ ريال سعودي
٨- تكاليف خزن المواد	١٠٠ ٠٠٠ ريال سعودي
٩- تصليح مخيمات العمال	٥٠ ٠٠٠ ريال سعودي
١٠- رفع الأسعار بنسبة ١٥ في المائة	٨٦ ٣٢٥ ريالاً سعودياً
المجموع:	٦٦١ ٨٢٨ ريالاً سعودياً

(ج) خسائر الانتاج

١٠٨- تلتمس الغريري تعويضاً عن انخفاض انتاجية عمالها. وهي تعزي هذا الانخفاض إلى عدد من الأسباب وهي: الاجهاد الذهني حيث تدعي أن بعض عمالها فقدوا ٣ ساعات عمل للفرد الواحد يومياً؛ وزيادة إجراءات الأمن، حيث تدعي أن بعض العمال أضاعوا ساعتي عمل للفرد الواحد يومياً؛ واحتلال قوات الائتلاف

المتحالفة للمطار، حيث تدعي أن بعض عمالها أضعوا ٣ ساعات عمل للفرد الواحد يومياً؛ ونقل عمالها من موقع المشروع. وتندرج أذناه الخسائر المذكورة في المطالبة:

الجدول ٣- خسائر الانتاج التي تدعي الغريري تكبدها

١-	الاجهاد الذهني	٢٣٤ ٠٠٠ ريال سعودي
٢-	زيادة إجراءات الأمن	٨٣ ٩٦٠ ريالاً سعودياً
٣-	احتلال المطار من قبل قوات الائتلاف المتحالفة	١٢٥ ٢٨٠ ريالاً سعودياً
٤-	الاستغناء عن القوى العاملة ريثما يتم إعادة استخدامها	٥٩٠ ٧٢٠ ريالاً سعودياً
٥-	زيادة الأسعار بنسبة ١٥ في المائة	١٥٥ ٠٩٤ ريالاً سعودياً
	المجموع:	١ ١٨٩ ٠٥٤ ريالاً سعودياً

(د) خسائر الحد من إنجاز العمل

١٠٩- أشارت الغريري إلى أن غزو العراق واحتلاله الكويت وما ترتب على ذلك من احتلال المطار من قبل قوات الائتلاف المتحالفة أدى إلى خفض الإنتاجية وزيادة النفقات العامة. ووفقاً للغريري، بلغت النفقات العامة ٧٦٣ ٥٥٢ ريالاً سعودياً للفترة بين آب/أغسطس ١٩٩٠ وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وتشير الغريري إلى أنها استردت أثناء هذه الفترة نفقات عامة مقدارها ١٨٤ ٦٥ ريالاً سعودياً. وتشير أيضاً إلى أنه أثناء الفترة بين آب/أغسطس ١٩٩٠ وآذار/مارس ١٩٩١ ازدادت النفقات العامة بنسبة ٣٥ في المائة. وذكرت أنها سجلت لهذه الفترة البالغة ثمانية أشهر زيادة في النفقات العامة فبلغ مجموع خسائرها ٨٣١ ٩٠٠ ريال سعودي.

(هـ) الزيادة في تكاليف المواد

١١٠- أشارت الغريري إلى أنه "نظراً لعدم تمكنها من إجراء مقارنة للتكاليف بحساب الأسعار القديمة والجديدة لجميع المواد، فإنها اختارت أن تجري تلك المقارنة بالنسبة لمواد رئيسية. وبناء على هذه المقارنة، أمكنها تحديد زيادة عامة قدرتها بنسبة مئوية. وطُبقت تلك النسبة المئوية على مجموع تكاليف المواد المشتراة حتى هذا الوقت وتلك المطلوب شراؤها حتى إنجاز المشروع".

٢- التحليل والتقييم

(أ) إصلاح المباني

١١١- قدمت الغريري جدولاً مفصلاً أعدته بنفسها بالأيدي العاملة والمواد التي ادعت استخدامها. كما قدمت نسخة عن رسالة مؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩١ موجهة إلى مدير المشروع التابع لصاحب العمل، تشير إلى أن تكاليف إصلاح الأضرار التي لحقت بالمباني تصل إلى مبلغ قدره ١٩٧ ٥٣٥ ريالاً سعودياً. ويلاحظ الفريق أن الغريري لم تبين أسباب الزيادة في المبلغ الذي طالبت به للتعويض عن الأضرار والذي ورد في مطالبته، كما أنها لم تقدم أي رد من مدير المشروع يتعلق بقبالية مطالبته للتعويض. وليس باستطاعة الفريق، من واقع الأدلة المقدمة، التأكد مما إذا كانت الغريري قد استردت أم لا خسائرها بموجب العقد، من صاحب العمل.

١١٢- يرى الفريق أن الغريري لم تقدم أدلة كافية تثبت مطالبته بالتعويض عن إصلاح المباني ويوصي بعدم التعويض.

(ب) خسائر متنوعة

١١٣- يرى الفريق أن الغريري لم تقدم أدلة كافية تثبت مطالبته بالتعويض تحت بند خسائر متنوعة. ويلاحظ الفريق أن الأدلة التي قدمتها الغريري اتخذت شكل حسابات أجزتها بنفسها وتوكيدات من جهتها. فلم تقدم أدلة مستقلة (كمبيالات أو إيصالات أو فواتير أو وثائق تثبت الملكية) عن النفقات التي تدعي تكبدها. ويخلص الفريق إلى أن الأدلة التي قدمتها الغريري لا تثبت أنها تكبدت النفقات المدعى بها أو أنها تحملت الخسائر المدعى بها. ويوصي الفريق بعدم التعويض.

(ج) خسائر الانتاج

١١٤- قدمت الغريري قائمة أعدتها بنفسها بأسماء موظفيها تتضمن ٢٠٨ أسماء ومرتباهم، مصحوبة بكشوف مرتبات غير مرقوة. ولا تغطي هذه القائمة إلا جزءاً من الفترة التي تطالب في صدها بالتعويض عن الخسائر. ولم تقدم الغريري وثائق أو معلومات أخرى لإثبات المطالبات المتعلقة بفقدان ساعات العمل. كما يلاحظ الفريق أن هناك احتمالاً لحدوث ازدواجية في تقييم الفترات اليومية. وفيما يتعلق بالاستغناء عن العمال، يرى الفريق أن الأدلة المقدمة لا تثبت أنه تم إجماع العاملين أو أنهم لم يؤدوا عملهم. ويخلص الفريق إلى أن الغريري لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبته بالتعويض عن خسائر الانتاج. ويوصي الفريق بعدم التعويض.

(د) خسائر الحد من إنجاز العمل

١١٥- يرى الفريق أن الغريري لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر التي تكبدتها بسبب الحد من إنجاز العمل. فلم تقدم إلا وثيقة أعدتها بنفسها توضح تفاصيل الخسائر. كما قدمت، رداً على الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤، شهادات عن مدفوعات مؤقتة مؤرخة بتواريخ تصل إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. ولم تشمل شهادات المدفوعات المؤقتة كل الفترة التي تطالب الغريري بالتعويض عن الخسائر المتكبدة أثناءها. ولم تقدم الغريري أدلة تثبت الأساس الذي استندت إليه في حساب نفقاتها العامة أو زيادة نسبة النفقات العامة إلى ٣٥ في المائة. ولم تقدم الغريري بيانات عن مدى الإنجاز ولا عن برامج العمل أو توقعات الإيرادات النقدية لكي يتمكن الفريق من مقارنة العمل الذي وضعت له ميزانية مع حجم العمل المنجز فعلاً. كما يلاحظ الفريق أنه كان من المقرر أن تنجز أعمال المشروع بحلول ١١ تموز/يوليه ١٩٩١، لكنها أُنجزت في نهاية الأمر يوم ٣ شباط/فبراير ١٩٩٤. ويرى الفريق أن تمديد فترة العقد من منتصف عام ١٩٩١ إلى أوائل عام ١٩٩٤ قد أدى على الأرجح، بل بالتأكيد، إلى زيادة في النفقات العامة. ومع ذلك، فإن الغريري لم تقدم أدلة كافية تثبت للفريق مسألة العلاقة السببية أو مسألة الكم. ويوصي الفريق بعدم التعويض.

(هـ) الزيادة في تكاليف المواد

١١٦- يرى الفريق أن الغريري لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر التي تكبدتها بسبب الزيادة في تكاليف المواد. فلم تقدم الغريري إلا وثيقة واحدة أعدتها بنفسها اختارت فيها بعض "المواد الرئيسية" إلى جانب أسماء الموردين وأوردت فيها مقارنة بين الأسعار القديمة والجديدة وإشارة إلى الزيادة في الأسعار.

١١٧- ويلاحظ الفريق أن الأسعار القديمة والجديدة التي أشارت إليها الغريري لم تصدر عن نفس المورد كما أنها لا تتعلق بنفس أنواع السلع أو المواصفات. بل إن بعض الأسعار الأصلية المشار إليها ترد في نسخ غير كاملة. كما أن تواريخ التسليم أو الأداء الأصلية غير محددة. ويلاحظ الفريق أيضاً من الوثائق أنه تم في بعض الحالات إصدار تسعيرات منقحة، في وسط المدة، وأن هذه التسعيرات المؤقتة كانت تشير، فيما يبدو، إلى الزيادات المقترحة قبل غزو العراق واحتلاله الكويت، لكن الغريري لم تقدم أدلة كافية تثبت هذه الزيادات.

١١٨- ويخلص الفريق إلى أن الأدلة المقدمة غير كافية لإثبات المطالبة. وفضلاً عن ذلك، فالحسابات التي قدمتها الغريري ليست مدعومة بالمعلومات والوثائق المتاحة. ويوصي الفريق بعدم التعويض.

٣- التوصية بشأن خسائر العقود المتعلقة بالمشروع ألف

١١٩- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقود المتعلقة بالمشروع ألف.

باء - خسائر العقود المتعلقة بالمشروع باء

١٢٠- على الرغم من أن الغريري لم توضح مطالبته، فإنه يبدو أنهما كانت في الأصل تلتزم تعويضاً قدره ٨٤٩ ٣٤٣ ١٤ ريالاً سعودياً (١٣٣ ٨٣٠ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر العقود المتعلقة بالمشروع باء. ولم تجب الغريري، في ردها على الإخطار بموجب المادة ٣٤، عن أي سؤال، كما أنها لم تقدم أي دليل يتعلق بالمشروع باء. ويخلص الفريق إلى أن الغريري لم تقدم أدلة كافية لدعم الخسائر المتعلقة بالمشروع باء. ويوصي الفريق بعدم التعويض.

جيم - موجز التوصيات المتعلقة بالغريري

١٢١- استناداً إلى الاستنتاجات السابقة، يوصي الفريق بعدم التعويض. وبما أن الفريق يوصي بعدم التعويض، فإنه يرفض المطالبة بالتعويض عن الفوائد.

سابعاً - مطالبة شركة الحربي المحدودة للتجارة والمقاولات

١٢٢- شركة الحربي المحدودة للتجارة والمقاولات ("الحربي") هي شركة ذات مسؤولية محدودة أنشئت في الرياض بالمملكة العربية السعودية. وتلتزم الحربي تعويضاً قدره ١٩٨ ٤٥٢ ٦ ريالاً سعودياً (٨٨٣ ٧٢٢ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن الخسائر المتكبدة بسبب حدوث تأخيرات في المشاريع تتعلق بعقدين أبرمتها مع بلدية الرياض، وعن تكاليف إعداد المطالبة وعن الفوائد المتعلقة بالخسائر المتكبدة.

١٢٣- ورداً على الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤، رفعت الحربي مبلغ مطالبته إلى ١٧ ٩٦٦ ٦٤٦ ريالاً سعودياً بعد إضافة مبلغ الخسائر التي تكبدها فيما يتعلق بعقدين إضافيين. وللأسباب الموضحة في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٤ (تعديل المطالبات بعد تقديمها)، فإن الفريق لن ينظر في مطالبة الحربي بالتعويض عن المبالغ المضافة.

١٢٤- ويبلغ عنصر تكاليف إعداد المطالبة ٢٢.٠١٠ ريالاً سعودية (٨٧٧ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣٠، لا يقدم الفريق أي توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

الجدول ٤: الخسائر التي تدعي شركة الحربي تكبدها

الخسائر	عقد إنشاء شارع الفريان	عقد إنشاء شارع عائشة بكر	المجموع بحسب الخسارة
١- الغرامات والإشراف	٤٣١ ٣٧٨ ريالاً سعودياً	١ ٣٤٢ ٨٥٦ ريالاً سعودياً	١ ٧٧٤ ٢٣٤ ريالاً سعودياً
٢- القوى العاملة	١ ٤٤٤ ٣٩٧ ريالاً سعودياً	١ ٤٥٢ ٣١١ ريالاً سعودياً	٢ ٨٩٦ ٧٠٨ ريالاً سعودياً
٣- التكاليف الإدارية والعامّة	٤٢٤ ٤١٣ ريالاً سعودياً	٢٠٨ ٠٩٧ ريالاً سعودياً	٦٣٢ ٥١٠ ريالاً سعودياً
٤- قطع الغيار، والصيانة، وتكاليف التشغيل، والاستهلاك	٢٦٨ ٩٦٢ ريالاً سعودياً	٨٥٧ ٧٧٤ ريالاً سعودياً	١ ١٢٦ ٧٣٦ ريالاً سعودياً
المجموع بحسب العقد	٢ ٥٦٩ ١٥٠ ريال سعودياً	٣ ٨٦١ ٠٣٨ ريالاً سعودياً	٦ ٤٣٠ ١٨٨ ريالاً سعودياً
			(١ ٧١٧ ٠٠٦ دولاراً أمريكياً)

١٢٥- وتشير شركة الحربي إلى أنه بسبب الظروف التي حدثت أثناء فترات تنفيذ العقود، بما في ذلك تخلي العمال عن عملهم وحالة التوتر بسبب الحرب، حدث تأخير في تنفيذ المشروع وجرى تمديد العقود.

١٢٦- ولم تقدم شركة الحربي تفسيرات تذكر للخسائر التي تطالب بالتعويض عنها وإنما اعتمدت في تحديد فترات التأخير في تنفيذ المشاريع ببساطة، على الفرق بين التواريخ المذكورة لتسليم المفتاح كما كان مقرراً في البداية وتواريخ الإنجاز النهائي. ولم تقدم أية تفسيرات أو وثائق أخرى تثبت وقوع هذه الخسائر أو سبب وقوعها.

١٢٧- ويخلص الفريق إلى أن شركة الحربي لم تقدم أدلة كافية عن الخسائر المشار إليها. وفضلاً عن ذلك، يرى الفريق أن الحربي فشلت في تحديد العلاقة السببية بين الخسائر التي تشير إليها وغزو العراق واحتلاله الكويت. وعليه، يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقود.

١٢٨- كما تلتزم الحربي تعويضاً عن الفوائد المتعلقة بالخسائر المتكبدة. وبما أن الفريق يوصي بعدم التعويض عن خسائر العقود، فإنه يرفض المطالبة بالتعويض عن الفوائد.

١٢٩- واستناداً إلى الاستنتاجات الآتية الذكر، يوصي الفريق بعدم التعويض.

ثامناً - مطالبة مؤسسة المهجيت للتجارة والمقاولات

١٣٠- إن مؤسسة المهجيت للتجارة والمقاولات الشرقية ("المهجيت") هي مؤسسة فردية يملكها السيد عبد الهادي ح. الزويبي، وقد أنشئت هذه المؤسسة في الدمام بالمملكة العربية السعودية. وتعمل المهجيت في مجال استيراد وبيع وصيانة المعدات بموجب عقود توكيل وتقوم أيضاً بتنفيذ عقود خدمة عمومية.

١٣١- وكانت المهجيت تقوم بتنفيذ عقود تشغيل وصيانة متنوعة في المقاطعة الشرقية للمملكة العربية السعودية لكن مصدرها الرئيسي للدخل كان من عقد أبرمته مع شركة النفط العربية (Arabian Oil Company) في الخافجي. ويتعلق العقد بتوفير الأيدي العاملة والخدمات التقنية والهندسية لمرافق الإنتاج في شركة النفط العربية. وتحسب المهجيت تكلفة أعمالها بالساعة. وكان من المزمع أن تشرع في العقد في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ وتستمر في تنفيذه خمس سنوات.

١٣٢- وفضلاً عن ذلك، تدعي المهجيت أنها تعمل كوكيل لعدد من المؤسسات الصناعية الدولية وأن مبيعاتها للفترة بين آب/أغسطس ١٩٩٠ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ انخفضت بسبب غزو العراق واحتلاله الكويت.

١٣٣- وتلتزم المهجيت تعويضاً قدره ٤٨٩ ٨٠٧ ٤ ريالاً سعودية (١٩٨ ٨٨٠ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن الكسب الفائت والمدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين، والخسائر المالية وتكاليف إعداد المطالبة.

١٣٤- ويبلغ عنصر تكاليف إعداد المطالبة ٢٧ ٥٠٠ ريال سعودي (٧ ٣٤٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣٠ لا يقدم الفريق أي توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

ألف - الكسب الفائت

١ - الوقائع والادعاءات

١٣٥- تلتزم المهجيت تعويضاً قدره ٦٨٤ ٢٣٨ ٣ ريالاً سعودياً (٨٠٢ ٨٦٤ من دولارات الولايات المتحدة) عن الكسب الفائت المتعلق بالعقد المبرم مع شركة النفط

العربية (Arabian Oil Company) وعن الكسب الفائت الذي تكبدته الشعبة التجارية في المؤسسة. كما تلتبس تعويضاً قدره ٢٠٧ ٢٢٥ ريالاً سعودية (١٤٦ ٦٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن الغرامات التي تقرررت فيما يتعلق بعقد المؤسسة مع شركة النفط العربية.

(أ) العقد مع شركة النفط العربية

١٣٦- تلتبس المهجيت تعويضاً قدره ٦٨٤ ٣٦٢ ريالاً سعودياً عن الكسب الفائت المتعلق بعقدها مع شركة النفط العربية وحددت المهجيت في مطالباتها الأصلية مبلغ الكسب الفائت بمقدار ١٢١ ٤٢٧ ١ ريالاً سعودياً. وفيما بعد، خفضت هذا المبلغ بعد تلقيها مبلغاً قدره ٤٣٧ ١٠٦٤ ريالاً سعودياً.

١٣٧- وتقرر المهجيت أن المبلغ الذي تطلبه للتعويض عن الكسب الفائت هو الفرق بين الأرباح المتوقعة والأرباح الفعلية للفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ و٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

١٣٨- وقد حُسب الربح المتوقع على افتراض أن تنفيذ العقد كان يقتضي توافر كامل الأيدي العاملة اللازمة خلال هذه الفترة وأن يعمل العاملون وقتاً إضافياً نسبته ١٠ في المائة من ساعات العمل الاعتيادية. ولإثبات الحسائر، قدمت المهجيت جدولاً أعدته بنفسها يتضمن المبيعات الدنيا المتوقعة وهوامش النفقات العامة للعقد، كما قدمت جدولاً أعدته بنفسها يبين حجم المبيعات الفعلية وهوامش النفقات العامة مصحوباً ببيانات مالية عن الفترة ١٩٨٩ إلى ١٩٩٢.

(ب) الشعبة التجارية

١٣٩- تلتبس المهجيت تعويضاً قدره ٠٠٠ ٨٧٦ ٢ ريال سعودياً عن الكسب الفائت الذي تكبدته شعبتها التجارية. وتشير المهجيت إلى أن زبائنها أوقفوا طلباتهم وأن الموردين أحرروا شحناتهم أو أوقفوها، وأن ممثلي الشركات رفضوا المحي إلى المملكة العربية السعودية لتسويق سلعهم أو توقفوا عن تقديم الدعم التقني. ورداً على الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤، ذكرت المهجيت أنها لا تستطيع عزو كسبها الفائت في التجارة إلى أي طرف أو عقد محدد.

١٤٠- وحسبت المهجيت خسائرها في المبيعات بطرح المبيعات الفعلية التي تمت في الفترة من ١ حزيران/يونيه ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ من المبيعات المقدرة التي يُعتقد أنها كانت ستتحقق لولا غزو العراق واحتلاله الكويت. وقدمت المهجيت جدولاً أعدته بنفسها يتضمن قيمة المبيعات المتوقعة للفترة من الربع الثالث لعام ١٩٩٠ إلى الربع الرابع لعام ١٩٩١ وما يقابله من المبيعات الفعلية. ولم تقدم

الهجيت أية أدلة لإثبات زيادة حجم المبيعات حتى آب/أغسطس ١٩٩٠ وانخفاضه فيما بعد. والواقع أن أرقام المبيعات التي قدمتها الهجيت تدل على العكس. فقد تحققت في الربعين الثالث والرابع من عام ١٩٩٠ أرباح أكبر مما تحقق في النصف الأول من العام نفسه.

(ج) الغرامات المقدرة دفعها فيما يتعلق بالعقد مع شركة النفط (العربية)

١٤١- تلتزم الهجيت تعويضاً قدره ٢٠٧ ٢٥٥ ريالاً سعودية عن مبالغ الغرامات التي استقطعتها شركة النفط العربية عن ساعات العمل التي لم توفرها الهجيت للشركة في الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

١٤٢- في الرد على الإخطار الموجه إليها بموجب المادة ٣٤، عدلت الهجيت المبلغ المطالب به المتعلق بالغرامات بإضافة ١١٤ ٣٠٦ ريالاً سعودياً عن الغرامات المقدرة للفترة بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ١٩٩١. ومع ذلك وللأسباب المبينة في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٤ (تعديل المطالبات بعد تقديمها)، فإن الفريق لن ينظر في خسائر الهجيت المتعلقة بتعديل المبلغ المطالب به.

١٤٣- وأشارت الهجيت إلى أنها لم تتمكن من استخدام وتوظيف العمال لتنفيذ العقد في التاريخ المحدد للبدء بتنفيذه أي في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠. وأنها استمرت في مواجهة هذه المشكلات خلال عام ١٩٩١. وذكرت الهجيت أن شركة النفط العربية خصمت طوال عام ١٩٩١ مبالغ من العقد كغرامات عن "وظائف شاغرة" وأن هذه الغرامات كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وقدمت الهجيت فواتير تتراوح تواريخها بين تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ تشير إلى الاستقطاعات بحسب البنود. وتضمنت فاتورة أشهر تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٣ قيدا مُرمزاً بالشكل الآتي "FM-PNLTY10". ويفترض الفريق أن "PNLTY" تعني غرام، لكنه لا يستطيع تفسير ما قبل الرمز "PNLTY" وما بعده ولا تتضمن البنود المستقطعة من الفواتير المتبقية الرمز "PNLTY". ولم تقدم الهجيت أية معلومات أو شروح إضافية لعنصر الخسارة هذا.

٢- التحليل والتقييم

١٤٤- ويخلص الفريق إلى أن الهجيت لم تتمكن من إقامة العلاقة السببية المباشرة بين الخسائر التي ذكرتها وغزو العراق واحتلاله الكويت. وفضلاً عن ذلك، يخلص الفريق إلى أن الهجيت لم تقدم الأدلة الكافية لإثبات الخسائر التي أشارت إليها.

٣- التوصية المتعلقة بالكسب الفائت

١٤٥- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الكسب الفائت أو عن غرامات التأخير.

باء - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١٤٦- تلتمس المهجيت تعويضاً بمجموعه ٤١٦ ٩٦٨ ريالاً سعودياً (٥٨٩ ٢٥٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن الخسائر المتكبدة بسبب دفع قيمة تذاكر السفر بالطائرة لمستخدميها الجدد، وقيمة تذاكر السفر بالطائرة لأخصائيي التوظيف وتكاليف التوظيف، وشراء مركبات جديدة، والخسائر المالية والمتعلقة بالفوائد، والنفقات المتنوعة، وتكاليف الإجلاء.

(أ) قيمة تذاكر السفر بالطائرة وتكاليف التوظيف

١٤٧- تلتمس المهجيت تعويضاً قدره ٥٥٤ ٣١١ ريالاً سعودياً قيمة تذاكر السفر بالطائرة لمستخدميها الجدد وقيمة تذاكر السفر بالطائرة لأخصائيي التوظيف وتكاليف التوظيف.

١٤٨- وتشير المهجيت إلى أنها تكبدت زيادة في التكاليف المتعلقة بالعقد مع شركة النفط العربية لأن سعر العطاء لهذا العقد استند إلى افتراض أن معظم المستخدمين في العقد السابق سيستمررون في العمل. بموجب العقد الجديد، مما كان سيحجب المهجيت تحمل تكاليف إضافية تتعلق بنفقات توظيف وسفر الأفراد للعمل بموجب هذا العقد.

(ب) شراء مركبات جديدة

١٤٩- تلتمس المهجيت تعويضاً قدره ١٩٧ ٠٠٠ ريال سعودياً عن شراء مركبات جديدة لاستخدامها لأغراض العقد مع شركة النفط العربية.

١٥٠- وتشير المهجيت إلى أنه عندما قام العراق بغزو واحتلال الكويت، لم تكن مدة الغزو والاحتلال أو آثارهما معروفة. وتقول إنها قررت أنه من الأنسب بيع المركبات المستخدمة في موقع العمل بعد إجلاء موظفيها. وعند استئناف العمل، تعين عليها كما تقول الامتثال لشروط العقد مما أجبرها على شراء مركبات جديدة محل المركبات التي باعتهما.

(ج) الخسائر المالية والمتعلقة بالفوائد

١٥١- تلتمس المهجيت تعويضاً قدره ٩٧٧ ٢٤٠ ريالاً سعودياً عن نفقات تكبدتها فيما يتعلق بالخسائر المالية وخسائر الفوائد.

١٥٢- وتشير المهجيت إلى أنه بسبب الخسائر التي تكبدتها والنفقات التي تحملتها نتيجة غزو العراق واحتلاله الكويت، تعين عليها رفع المبالغ التي يمكن لها سحبها من

البنوك دون رصيد لتمويل التزاماتها التعاقدية والتجارية. وذكرت أن زيادة اللجوء إلى سحب الأموال من البنوك دون رصيد تعود "أساساً" إلى العبء المالي الإضافي الناجم عن وقف تنفيذ العقد مع شركة النفط العربية.

١٥٣- وفي الإخطار المرسل إلى المهجيت بموجب المادة ٣٤، عدلت المؤسسة المبلغ المطالب به إلى ٢ ١٤٦ ٩٧٢ ريالاً سعودياً لتغطية بند عدم السداد خلال فترة العقد مع شركة النفط العربية، البالغة خمس سنوات. وللأسباب الموضحة في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٤ (تعديل مبالغ المطالبات بعد تقديمها)، لن ينظر الفريق في مطالبة المهجيت المتعلقة بالمبالغ المعدلة.

(د) نفقات متنوعة

١٥٤- تلتمس المهجيت تعويضاً قدره ٣٣١ ١٠١ ريالاً سعودياً عن نفقات إجلاء الموظفين من الخافجي. وتضمنت النفقات تكاليف بدل الأغذية (٥٦ ٧٤١ ريالاً سعودياً)؛ والسكن في الحصة (١٠ ٥٥٠ ريالاً سعودياً)؛ ونفقات الإجلاء (١٠ ٨٢٠ ريالاً سعودياً)؛ ورسوم الإقامة (التأشيرات) للوافدين الجدد (١٤ ٤٢٠ ريالاً سعودياً)؛ والأقنعة الواقية من الغازات (٨ ٨٨٠ ريالاً سعودياً).

١٥٥- وتشير المهجيت إلى أنها استمرت في أداء عملها بموجب العقد حتى ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وذلك قبل غزو الخافجي من قبل الجيش العراقي. وتشير أيضاً إلى أنها أجلت جميع موظفيها من منطقة الخافجي وتكبدت نفقات تتعلق بإيواء وإعاشة الأفراد. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، أعلنت شركة النفط العربية عن نشوء ظروف قاهرة، بموجب العقد، دامت حتى ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩١.

١٥٦- ولم ينقل إلى خارج المملكة العربية السعودية إلا الذين اختاروا "ترك العمل تماماً" والعودة إلى بلدانهم الأصلية.

١٥٧- وتلتمس المهجيت تعويضاً قدره ١١٧ ٥٥٤ ريالاً سعودياً عن التكاليف التي تكبدتها عند إجلاء موظفيها الذين تركوا المملكة العربية السعودية. وتشير المهجيت إلى أنه تعين عليها شراء تذاكر سفر جديدة لموظفيها، إياباً فقط، بدلاً من تذاكر العودة المحددة للتواريخ التي كانت في حوزتهم أصلاً.

١٥٨- وتشير المهجيت إلى أنه تم إجلاء ستين موظفاً بطلب منهم وأن ذلك تم في فترة صعبة لم تتمكن أثناءها من الحصول على أية إقرارات مصدقة منهم، لكنها حصلت

على فواتير شراء تذاكر السفر. فقد غادر الموظفون المملكة العربية السعودية فرادى أو في شكل مجموعات صغيرة خلال فترة ١٢ شهراً ابتداء من كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

٢- التحليل والتقييم

(أ) تكاليف السفر بالطائرة وتكاليف التوظيف

١٥٩- قدمت الهجيت فواتير تذاكر السفر بالطائرة للفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، لكنها لم تقدم أسماء أي موظفين جدد ولا أرقام جوازات سفرهم ولا المهام التي أسندتها إليهم في المشروع ولا إثبات الدفع. ولم تقدم الهجيت عقوداً أو توضح أن هذه النفقات كانت تكاليف غير عادية ومؤقتة لم تنجم إلا عن غزو العراق واحتلاله الكويت. ويخلص الفريق إلى أن الهجيت لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر التي أشارت إليها.

(ب) شراء مركبات جديدة

١٦٠- قدمت الهجيت، لإثبات خسائرها نسخة عن اتفاق مؤرخ ١٥ شباط/فبراير ١٩٩١ لبيع ثلاث حافلات و١٥ شاحنة نقل بمبلغ ٥٠٤ ٠٠٠ ريال سعودي، وفاتورة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ١٩٩١ بشراء ١٥ شاحنة نقل بيضاء اللون من طراز نيسان تعمل بالديزل (١٩٩١)، بمبلغ قدره ٥٦٦ ٠٠٠ ريال سعودي. كما قدمت رسائل تبادلتها مع صاحب العمل تشير إلى أنه طلب إليها شراء مركبات جديدة لأن المركبات التي كانت موجودة في موقع العمل لم تكن تتمشى مع شروط العقد. ولم تدع الهجيت أن مركباتها قد أتلفت أو دمرت بسبب غزو العراق الكويت. ويخلص الفريق إلى أن الهجيت لم تقدم الأدلة الكافية التي تثبت أن خسائرها كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

(ج) الخسائر المالية وخسائر الفوائد

١٦١- قدمت الهجيت إثباتاً لمطالباتها بالتعويض عن الزيادة في الرسوم المفروضة على الحسابات المكشوفة، رسالتين من مصرف الرياض وجهتين إليها مؤرختين ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١ و١٠ أيار/مايو ١٩٩٣. وترجمت أجزاء فقط من هاتين الرسالتين إلى اللغة الإنكليزية. وهذه الترجمة المحدودة للرسالتين لم تسمح للفريق بأن يحدد طبيعة الزيادة ولا مبالغ الرسوم المقررة. ويخلص الفريق إلى أن الهجيت لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر المشار إليها.

(د) نفقات متنوعة

١٦٢- قدمت المهجيت إثباتاً لمطالباتها بالتعويض عن بدلات الأغذية، قوائم عنونها "السلف المتعلقة بدلات الأغذية" للفترة من شباط/فبراير إلى آخر أيار/مايو ١٩٩١ تحمل توقيع الأطراف المتلقية وتواريخ السلف. ولم تقدم المهجيت أية قائمة للعاملين في شركة النفط العربية في موقع الحصة، كما أن عدد الموظفين الذين دُفعت لهم السلف المتعلقة بدلات الأغذية لا يطابق عدد الموظفين الذين تم إجلاؤهم من موقع العمل في الخافجي. ولم تقدم المهجيت أية أدلة تثبت أن هذه النفقات كانت غير عادية أو مؤقتة. ويخلص الفريق إلى أن المهجيت لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر المشار إليها.

١٦٣- وقدمت المهجيت، إثباتاً لمطالباتها بالتعويض عن الخسائر الناجمة عن تكبدها مصاريف إقامة الموظفين في الحصة، إيصالات بمبلغ ١ ٦٠٠ ريال سعودي لتغطية أجرة ثلاث غرف في الحصة في الفترة من ١٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٨ آذار/مارس ١٩٩١، وإيصالات مؤرخاً ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ بمبلغ ٤ ٠٠٠ ريال سعودي عن المبالغ المدفوعة مسبقاً لاستئجار تسع غرف في الحصة، وقسيمة سداد مؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩١ عن دفع مبلغ قدره ٩٣٠ ٤ ريالاً سعودياً لاستئجار غرف في الحصة ومشروع استثمار مؤرخاً ٨ تموز/يوليه ١٩٩١ لتحويل مبلغ ١ ٦٠٠ ريال سعودي. ولم تقدم المهجيت قائمة بأسماء الموظفين الذين شغلوا هذه الغرف ولا تفسيراً للحاجة لتلك الغرف بعد استئناف المشروع في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩١. ويخلص الفريق إلى أن المهجيت لم تتمكن من إقامة العلاقة السببية بين هذه الخسائر وغزو العراق واحتلاله الكويت. وفضلاً عن ذلك، يخلص الفريق إلى أن المهجيت لم تقدم أدلة كافية تثبت الخسائر المشار إليها المتعلقة بالمدفوعات الموضحة بعد كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

١٦٤- ويوصي الفريق بدفع مبلغ قدره ٥ ٦٠٠ ريال سعودي للتعويض عن تكاليف السكن المتكبدة في كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

١٦٥- وقدمت المهجيت، إثباتاً لمطالباتها بالتعويض عن نفقات الإجلاء، جميع الإيصالات واستمارة مطالبة بنفقات قدمها أحد الموظفين، مؤرخة ١٦ آذار/مارس ١٩٩١، مشيرة إلى أنها تكبدت هذه التكاليف عند إجلاء العاملين في شركة النفط العربية إلى الحصة. ويوصي الفريق بدفع مبلغ قدره ١٠ ٨٢٠ ريالاً سعودياً للتعويض عن تكاليف إجلاء العاملين في شركة النفط العربية.

١٦٦- وقدمت المهجيت، إثباتاً لمطالباتها بالتعويض عن رسوم الإقامة، قسيمة سداد نثرية مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩١. ويخلص الفريق إلى أن المهجيت لم تتمكن من إقامة العلاقة السببية بين الخسائر المشار إليها وغزو العراق واحتلاله الكويت.

١٦٧- وقدمت المهجيت قسائم سداد نثریات عن شراء أقنعة واقية من الغازات. ويوصي الفريق بدفع مبلغ قدره ٨ ٨٠٠ ريال سعودي للتعويض عن تكاليف الأقفعة الواقية من الغازات.

١٦٨- وقدمت المهجيت، إثباتاً لمطالبتها بالتعويض عن تكاليف الإجلاء، قائمة بأسماء ٦٠ موظفاً ادعت أنهم تركوا المملكة العربية السعودية في الفترة من ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ إلى ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، مصحوبة بفواتير وكالة السفر ونسخة من تذكرة سفر كل موظف. وكانت أسماء ثمانية منهم مدرجة في "قائمة الإجازات". ولم تقدم المهجيت أية أدلة أو معلومات لتفسير سبب البدء في الإجلاء في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ واستمراره خلال السنة التالية. ويخلص الفريق إلى أن المهجيت لم تتمكن من إقامة العلاقة السببية بين الحسائر التي أشارت إليها وغزو العراق واحتلاله الكويت.

٣- التوصية بشأن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١٦٩- يوصي الفريق بالتعويض بمبلغ إجمالي قدره ٢٥ ٢٢٠ ريالاً سعودياً.

جيم - موجز التعويض الموصى به لمؤسسة المهجيت

١٧٠- استناداً إلى الاستنتاجات الآنفه الذكر، يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٦ ٧٣٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (٢٥ ٢٢٠ ريالاً سعودياً).

تاسعا - مطالبة شركة لامة العربية ذات المسؤولية المحدودة

١٧١- شركة لامة العربية ذات المسؤولية المحدودة ("لامة العربية") هي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة متخصصة بأعمال المقاولات الكهربائية والميكانيكية.

١٧٢- وتلتزم لامة العربية تعويضاً قدره ٠٧٢ ١٧٨ ١٩ ريالاً سعودياً (٩٨١ ١٢٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر في العقود، وفوائد ينبغي للجنة الأمم المتحدة للتعويضات أن تحسبها، وعن تكاليف إعداد المطالبة.

١٧٣- ويبلغ عنصر تكاليف إعداد المطالبة ٣٠ ٠٠٠ ريال سعودياً. وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣، لا يقدم الفريق أي توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

١٧٤- لقد أبرمت لامة العربية عقداً من الباطن مع المتعاقد الرئيسي وهو مؤسسة السيف للعقود الهندسية ("السيف"). ويتعلق العقد من الباطن هذا المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بتنفيذ أعمال التدفئة والتهوية والتكييف للمبنى الثالث الذي أضيف إلى مركز التدريب في وادي الدواسير. وصاحب العمل هو وزارة الدفاع

والطيران. وتبلغ قيمة أعمال العقد من الباطن ٣١ ٠٠٠ ٠٠٠ ريال سعودي. وكان من المقرر إنجاز أعمال هذا العقد في غضون ٥١٨ يوماً "أي في نيسان/أبريل ١٩٩٠".

١٧٥- وأبرمت لامة العربية لإعمال هذا العقد عقداً آخر من الباطن لتنفيذ أعمال المشروع، وذلك مع شركة بلجيكية تدعى شركة كونتينتال الدولية لتكييف الهواء Continental Air Conditioning International N.V. وأشارت لامة العربية إلى أنه أثناء غزو العراق واحتلاله الكويت أعرب العاملون في موقع العمل عن نيتهم مغادرة المملكة العربية السعودية. وأشارت أيضاً إلى أنها أعلمت مؤسسة السيف في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ بأنها لن تتمكن من أداء عقدها من الباطن في موقع العمل بسبب انسحاب القوى العاملة.

١٧٦- وأكدت لامة العربية أن مؤسسة السيف اعتبرت التخلي عن مواصلة أعمال المشروع انتهاكاً للاتفاق. بموجب العقد من الباطن وأن مؤسسة السيف استعانت في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ بخدمات شركة أباحسين سيسيم ذات المسؤولية المحدودة لإنجاز أعمال المشروع. وفيما بعد، قدمت مؤسسة السيف شكوى ضد لامة العربية تطالبها فيها بمبلغ قدره ١٩ ١٤٨ ٠٧٢ ريالاً سعودياً للتعويض عن المبلغ الذي دفعته إلى شركة أباحسين سيسيم لإنجاز أعمال المشروع.

١٧٧- ويلاحظ الفريق أنه طُلب إلى لامة العربية في الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤ أن تحدد طبيعة الإجراءات القانونية المتخذة ضدها والمرحلة التي بلغتها. كما طُلب إليها أن تبين الجهة التي اتخذت أمامها هذه الإجراءات وأن تقدم نسخة عن المرافعات وعن الحكم أو القرار الصادر في هذا الشأن. وأشارت لامة العربية في ردها إلى أن "الإجراءات القانونية تسير وفق قوانين العمل في المملكة العربية السعودية" و"يرجى الرجوع إلى المطالبة التي قدمتها مؤسسة السيف للعقود الهندسية ضد شركة لامة العربية ذات المسؤولية المحدودة". ويلاحظ الفريق أن المطالبة التي أشارت إليها لامة العربية اتخذت شكل رسالة بطلب مؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣ أرسلتها مؤسسة السيف إلى لامة العربية لدفع مبلغ قدره ١٩ ١٤٨ ٠٧٢ ريالاً سعودياً. ويخلص الفريق إلى أن لامة العربية لم تقدم أية معلومات أو وثائق تتعلق بالرسالة.

١٧٨- ويخلص الفريق إلى أن لامة العربية لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبتها بالتعويض عن خسائر العقد. ولم تقدم لامة العربية أية أدلة تثبت ما ذهبت إليه من أن مؤسسة السيف قدمت شكوى ضدها، أو أنها أي لامة العربية، دفعت المدعى به.

١٧٩- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقد. وبما أن الفريق لا يوصي بدفع أي تعويض عن خسائر العقد، فإنه يرفض المطالبة بالفوائد.

عاشراً - مطالبة شركة شيود البتروستار ذات المسؤولية المحدودة

١٨٠- شركة شيود البتروستار السعودية ذات المسؤولية المحدودة ("شيود") هي شركة مختلطة ذات مسؤولية محدودة مسجلة في جدة بالمملكة العربية السعودية.

١٨١- وتلتزم شيود تعويضاً قدره ٢٨٩ ٧٣٤ ٢٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر عقود تكبدها نتيجة الزيادة في تكاليف السلع والخدمات والإيواء والفوائد وتكاليف إعداد المطالبة.

١٨٢- ويبلغ عنصر تكاليف إعداد المطالبة ٣٥ ٠٠٠ ريال سعودي (٩ ٣٤٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣٠، لا يقدم الفريق أي توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

١٨٣- وحاولت شيود، في الرد على الإخطار الموجه إليها بموجب المادة ٣٤، تعديل المبلغ المطالب به فأصبح ٢٤ ٧٥١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. ومع ذلك، وللأسباب الموضحة في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٤ (تعديل المطالبات بعد تقديمها)، فإن الفريق لن ينظر في مطالبة شيود بالمبلغ المعدل.

ألف - الوقائع والادعاءات

١٨٤- تنجم خسارة العقد عن تنفيذ تعاقد لبناء مصنع للأمونيا ومصنع لليوريا لحساب شركة سعودية الأسمدة السعودية ("SAFCO") (سافكو). وفي ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠، وجهت سافكو رسالة إلى شركة شيود، وهي شركة في اليابان ذات علاقة مع شركة شيود البتروستار، تعرب فيها عن نيتها أن تطلب منها القيام بخدمات التصميم والهندسة والشراء خارج المملكة العربية السعودية، ومن شركة شيود البتروستار القيام بما تبقى من أعمال وخدمات في إطار العمل داخل المملكة العربية السعودية. وفي ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ وافقت شركة شيود (اليابان) على خطاب النية بالنسبة للشركتين. وتضمن عقد "تسليم المفتاح الشامل" المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ التزاماً بإنجاز الأعمال الميكانيكية بتاريخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ أو قبله.

١٨٥- وقسمت شركة شيود البتروستار. مطالبتها إلى جزأين: (أ) التكاليف الإضافية التي تكبدها بسبب الصعوبات التي واجهتها في شراء المواد والبناء في موقع العمل و(ب) والتكاليف الإضافية التي تكبدها للتعويض عن الوقت الضائع.

١٨٦- وفيما يتعلق بالشراء والبناء في الموقع، أشارت شركة شيود البتروستار إلى أنه بقدوم قوات الائتلاف المتحالفة إلى المملكة العربية السعودية، تم تخصيص مواد البناء المتاحة لهذه القوات ولم يعد بالإمكان الوصول إلى أي من مرافق الموانئ للأغراض الصناعية. كما ادعت شركة شيود البتروستار أن التفاوض بشأن عقود الباطن وموضوع الشراء لم يكن ممكناً إجراؤه في حينه، إلا بعد تحرير الكويت. ثم تكبدت شركة شيود البتروستار تكاليف إضافية للاسراع في سير أعمال البناء وأعمال التصنيع المحلي لإنجاز المشروع في الوقت المحدد.

١٨٧- وتم إنجاز المصنعين في الوقت المحدد. كما قدمت شركة شيود البتروستار مراسلات تبودلت بينها وبين سافكو تتعلق بطلب وجهته شيود إلى سافكو لاسترداد التكاليف الإضافية التي تكبدتها. وانتهت المراسلات باقتراح قدمته شيود البتروستار إلى شركة سافكو بتسوية المسألة. ومع ذلك، فلم تقدم شيود البتروستار إلى اللجنة رد شركة سافكو.

باء - التحليل والتقييم

١٨٨- قدمت شيود البتروستار، إثباتاً للخسائر الناجمة عن صعوبات في الشراء والبناء، بيانات من البائع تشير إلى الأسعار التقديرية للمعدات "قبل الحرب" وأسعارها "بعد الحرب"، ومستنداً بعنوان "تبرير تصاعد الأسعار لإنشاء مصنعين للأمونيا/اليوريا لشركة سافكو"، حصلت عليه من مورد القوى العاملة، وقائمة بالأسعار من "مخيم اللجنة الملكية"، وعقداً غير موقع لاستئجار مخيم في الجبيل للفترة بين تموز/يوليه ١٩٩١ وتموز/يوليه ١٩٩٣. ومع ذلك، لم تتمكن شيود البتروستار من تقديم الأدلة على حجم الشحنات التي تم نقلها ولا على الأجر المدفوعة، لإثبات الزيادة في تكاليف النقل. وقدمت شيود البتروستار أيضاً رسماً بيانياً أعدته بنفسها بعنوان "الزيادة في توظيف الأيدي العاملة في شركة شيود البتروستار". ويشير هذا الرسم البياني إلى الزيادة التي حصلت في تكاليف معدات البناء والأيدي العاملة وموظفي الإشراف العاملين لدى شركة شيود البتروستار وذلك بمقارنة الخطة الأصلية بالخطة الراهنة.

١٨٩- وقدمت الشركة دعماً لهذا الرسم البياني كشوفات حسابية تورد مقارنة بين تكاليف كل واحد من هذه المجالات الثلاثة.

١٩٠- ويخلص الفريق إلى أن شيود البتروستار لم تتمكن من إثبات أن الخسائر جاءت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وفضلاً عن ذلك، يخلص الفريق إلى أن شركة شيود البتروستار قدمت أدلة كافية عن الزيادة في التكاليف لكنها لم تقدم أدلة كافية تثبت أن شركة سافكو لم تدفع هذه التكاليف. وفي هذا السياق، يلاحظ الفريق أن شركة سافكو تدعي في المطالبة من الفئة "هـ" التي قدمتها أنها توصلت إلى تسوية مع شركة شيود وأن هذه الأخيرة تلقت مبلغ التكاليف بالكامل.

جيم - موجز التوصية المتعلقة بشركة شيود البتروستار

١٩١ - استناداً للاستنتاجات الآنفة الذكر، يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقد. وبما أن الفريق لا يوصي بالتعويض عن خسائر العقد فإنه يرفض المطالبة بالفوائد.

حادي عشر - مطالبة شركة جوستاف أبله العربية المحدودة

١٩٢ - شركة جوستاف أبله العربية المحدودة ("Epple") (أبله) هي شركة ذات مسؤولية محدودة مسجلة في الرياض بالمملكة العربية السعودية. وتتمس شركة أبله تعويضاً قدره ٩٦٠ ٩٤١ ١٤ ريالاً سعودياً (٣ ٩٨٩,٨٤٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر في العقود، وتطالب بالتعويض عن تكاليف إعداد المطالبة والفوائد المتعلقة بالخسائر التي تكبدتها عن ثلاثة مشاريع.

١٩٣ - وأبرمت شركة أبله العقد الأول من عقود المشاريع الثلاثة مع شركة هيونداي للهندسة والإنشاء ذات المسؤولية المحدودة (Hyundai Engineering & Construction Company Limited)، لبناء مدن ومحطات في الرياض والينبوع. وأبرمت العقد الثاني مع مؤسسة الملك فيصل لتصميم وبناء مدرسة خاصة. وأبرمت العقد الثالث مع وزارة الدفاع والطيران بالمملكة العربية السعودية لبناء محطة لإزالة الملوحة ومحطة لمياه المجاري. وتندرج أدناه الخسائر المتعلقة بكل عقد:

الجدول ٥ - الخسائر التي تدعي شركة أبله تكبدها

الخسائر المدعاة	شركة هيونداي	مؤسسة الملك فيصل	وزارة الدفاع والطيران	المجموع لكل خسارة
غرامات التأخير	--	--	SAR ١ ١٢٩ ٣٥٣	SAR ١ ١٢٩ ٣٥٣
أتعاب الخبراء الاستشاريين	SAR ١ ٥٥٩ ٠٠٠	SAR ٧٦٨ ١٠٧		SAR ٢ ٣٢٧ ١٠٧
رسوم الاشراف			SAR ٦٠٠ ٠٠٠	SAR ٦٠٠ ٠٠٠
خسائر انخفاض الإنتاجية	SAR ٥ ٧٧٤ ٠٠٠	SAR ١ ٠٠٠ ٠٠٠	SAR ٧٥٠ ٠٠٠	SAR ٧ ٥٢٤ ٠٠٠
الزيادة في تكاليف الشحن والنقل	SAR ٧٥ ٠٠٠	SAR ٢٠ ٠٠٠	--	SAR ٩٥ ٠٠٠
التكاليف الإضافية للأجور والغذاء	SAR ١ ٧٨٥ ٠٠٠	SAR ٧٥٠ ٠٠٠	SAR ٧٠٠ ٠٠٠	SAR ٣ ٢٣٥ ٠٠٠
				SAR ١٤ ٩١٠ ٤٦٠
المجموع لكل عقد	SAR ٩ ١٩٣ ٠٠٠	SAR ٢ ٥٣٨ ١٠٧	SAR ٣ ١٧٩ ٣٥٣	USD(٣ ٩٨١ ٤٣١)

١٩٤- يبلغ عنصر تكاليف المطالبة ٣١ ٥٠٠ ريال سعودي، (٨٤١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتطبيقاً للنهج المعتمد بشأن تكاليف إعداد المطالبات المبين في الفقرة ٣٠، لا يقدم الفريق أي توصية بشأن تكاليف إعداد المطالبة.

١٩٥- وفيما يتعلق بغرامات التأخير التي فرضتها وزارة الدفاع والطيران، أشارت شركة أبله إلى أن العمل في المشروع توقف بسبب عدم توفر قوى عاملة بديلة مما أدى إلى فرض غرامات تأخير. وقدمت شركة أبله ست طلبات دفع ابتداءً من تموز/يوليه ١٩٩٢ تشير إلى استقطاعات التأخير، لكنها لم تقدم معلومات مفصلة أخرى تبين أسباب التأخير ولا الفترات الزمنية التي حدث فيها التأخير. وفضلاً عن ذلك، وفيما يتعلق بالخسائر التي تدعي شركة أبله أنها تكبدتها بسبب دفع غرامات التأخير، يخلص الفريق إلى أن شركة أبله عجزت عن إثبات أن هذه الخسائر كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

١٩٦- ويلاحظ الفريق أن شركة أبله لم تقدم أية تفسيرات عن الخسائر التي تكبدتها فيما يتعلق بأتعاب الخبراء الاستشاريين ورسوم الإشراف والزيادة في تكاليف الشحن والنقل. ولم تورد أبله أية إشارة إلى كيفية قيامها بتحديد كمية هذه الخسائر ولا إلى وقت وقوعها ولا إلى ما إذا كانت قد سددت مبالغها. وقدمت شركة أبله ٢٤ فاتورة من ست شركات للشحن والنقل مؤرخة في الفترة بين نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. ومع ذلك، فلم تورد أبله أية إشارة إلى المشاريع التي تتعلق بها هذه الفواتير ولم تقدم تفسيراً يوضح سبب وكيفية حدوث الزيادة في تكاليف الفواتير.

١٩٧- وتشير شركة أبله إلى أن خسائر الإنتاجية والتكاليف الإضافية للأجور والغذاء جاءت نتيجة مغادرة القوى العاملة الأجنبية أراضي المملكة العربية السعودية. وأكدت شركة أبله أن مغادرة العاملين هذه أدت إلى بطء تنفيذ المشاريع وزيادة تكاليف مرتبات وبدل إعاشة القوى العاملة الباقية. ولم تقدم شركة أبله مزيداً من التفسيرات عن هذه الخسائر ولا أية وثائق تثبت هذه الخسائر أو طريقة حسابها.

١٩٨- ويخلص الفريق إلى أن شركة أبله لم تقدم أدلة كافية تثبت خسائرها في العقد.

١٩٩- كما تلتزم شركة أبله تعويضاً عن الفوائد المترتبة على الخسائر التي تكبدتها. وبما أن الفريق لا يوصي بالتعويض عن خسائر العقود، فإنه يرفض المطالبة بالفوائد.

٢٠٠- واستناداً إلى الاستنتاجات السالفة الذكر، يوصي الفريق بعدم التعويض.

ثاني عشر - مطالبة شركة محمد السويلم المحدودة للتجارة والمقاولات

- ٢٠١- شركة محمد السويلم المحدودة للتجارة والمقاولات ("السويلم") هي شركة ذات مسؤولية محدودة تعمل في بناء الطرق والجسور والمطارات.
- ٢٠٢- والتتمت السويلم في المطالبة الأصلية من الفئة "هاء" تعويضاً عن الخسائر في العقد بمبلغ قدره ٤١٣ ٤٣٠ ٧ ريالاً سعودياً (٧٥١ ٨٨٠ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). ومع ذلك، فإن مجموع الخسائر التي ادعت السويلم تكبدها وفقاً لوثيقة معنونة "موجز مطالبة التعويض" يصل إلى ٣١٤ ٤٣٠ ٧ ريالاً سعودياً. ووفقاً لذلك، فإن مجموع المبلغ المطلوب للتعويض عن خسائر العقد هو ٣١٤ ٤٣٠ ٧ ريالاً سعودياً (٧٢٥ ٨٨٠ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).
- ٢٠٣- وعدت السويلم في ردها على الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ١٥ المبلغ الإجمالي للمطالبة بالتعويض عن خسائر العقد، إلى ٤٨١ ٢٤٤ ١٣ ريالاً سعودياً. وفي الرد المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩ على الإخطار الرسمي المرسل إلى صاحب المطالبة بموجب المادة ١٥ والمؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩٩، أجرى الممثل القانوني عن صاحب المطالبة تعديلاً على المبلغ المطلوب فأصبح ٤٨١ ١٤٤ ١٣ ريالاً سعودياً بعد أن أضاف مبلغاً قدره ٢٠ ٠٠٠ ريال سعودي يتعلق بتكاليف إعداد المطالبة.
- ٢٠٤- وتطبيقاً للنهج المتبع بشأن تعديل المطالبات بعد تقديمها المبين في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٤، فإن الفريق لن يأخذ في الحسبان الزيادة في المبالغ المطالب بها.

ألف - الوقائع والادعاءات

- ٢٠٥- أبرمت وزارة المواصلات في المملكة العربية السعودية عقداً في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ مع مؤسسة سيددايس العامة للمقاولات للقيام بأعمال صيانة طرق. وبلغت القيمة الإجمالية للعقد ٣٧٩ ٣٣٣ ٤٣٣ ريالاً سعودياً. ووفقاً للعقد لتنفيذ الأعمال "أبرمته السويلم مع مؤسسة سيددايس العامة للمقاولات بتاريخ ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠، تولت السويلم المسؤولية الكاملة عن تنفيذ المشروع. وتشير السويلم إلى أنه شرع في تنفيذ المشروع في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ وتوقف العمل فيه في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.
- ٢٠٦- وتلتمس السويلم تعويضاً قدره (أ) ٢١٤ ٩٨٦ ريالاً سعودياً عن المرتبات المدفوعة؛ و(ب) ٩٠٠ ٤١٠ ٥ ريال سعودي عن عدم استخدام المعدات؛ و(ج) ٢٠٠ ١٠١٥ ريال سعودي عن إعادة بناء جزء الأعمال الذي تعرض للتلف.

٢٠٧- وتشير السويلم إلى أن أعمال المشروع توقفت لفترة ٣٩٧ يوماً وأنها استمرت خلالها في دفع المرتبات إلى موظفيها الفنيين والإداريين والتنفيذيين. وتشير السويلم إلى أنها أدرجت في عنصر الخسارة هذا تكاليف نقل موظفيها داخل المملكة العربية السعودية أيضاً.

٢٠٨- وتشير السويلم إلى أنها لم تكن قادرة لا على استخدام معادتها ولا نقلها إلى موقع عمل آخر وإلى أن مبلغ استئجار المعدات زاد بمقدار أربعة أضعاف.

٢٠٩- وتلتزم السويلم تعويضاً عن النفقات المتكبدة لإصلاح الضرر الذي لحق بجزء الأعمال المنجزة.

باء- التحليل والتقييم

٢١٠- يخلص الفريق إلى أن السويلم قدمت أدلة كافية تثبت أنها دفعت مرتبات موظفيها عن شهر آب/أغسطس ١٩٩٠ بمبلغ ٦١ ٩٧٥ ريالاً سعودياً. ويخلص الفريق إلى أن السويلم لم تقدم أدلة كافية لإثبات الخسائر الناجمة عن وقف الأعمال، واستبقاء الموظفين ولا أية معلومات مفصلة عن تكاليف نقل الموظفين إلى مواقع أكثر أماناً خلال الفترة المتبقية. ويوصي الفريق بالتعويض عن المرتبات المدفوعة إلى الموظفين عن شهر آب/أغسطس ١٩٩٠.

٢١١- ويخلص الفريق إلى أن السويلم لم تقدم أدلة كافية تثبت مطالبتها عن "عدم استخدام المعدات". ويلاحظ الفريق أن السويلم قدمت نسخة عن بيان لمعدات المقاولين في الموقع، أصدرتها وزارة المواصلات. ويتضمن هذا البيان أحد عشر نوعاً من المعدات الموجودة في الموقع وعددها بحسب الطراز والمبالغ المدعى بها المتعلقة باستئجارها اليومي.

٢١٢- ويخلص الفريق إلى أن السويلم لم تقدم معلومات مفصلة عن طاقة المعدات ولا طرازها ولا نوعها ولا عمرها ولا حالتها كما أنها لم تقدم نسخاً عن أية اتفاقات تتعلق باستئجارها. ويخلص الفريق إلى أن السويلم لم تقدم أدلة كافية لإثبات الأسعار اليومية التي استخدمتها عند حسابها ولا أية أدلة عن دفع هذه المبالغ. ولا يستطيع الفريق تقديم أي توصية بشأن التعويض عن "عدم استخدام المعدات".

٢١٣- ويخلص الفريق إلى أن السويلم لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبتها بشأن "إعادة بناء الجزء التالف من الأعمال". ويلاحظ الفريق أن السويلم لم تقدم أدلة عن درجة التلف ولا عن التكلفة الفعلية لإصلاحه. فوجود أعمال إضافية، وإجراء تغيير في التصميم ونطاق المشروع، وبناء طرق إضافية يجعل تحديد التكاليف القابلة للتعويض، إن وجدت، أمراً مستحيلاً. ولذلك، يوصي الفريق بعدم التعويض.

جيم - موجز التوصيات المتعلقة بشركة السويلم

٢١٤- استناداً إلى الاستنتاجات السابقة، يوصي الفريق بالتعويض بمبلغ قدره ٥٤٩ ١٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (٦١ ٩٧٥ ريالاً سعودياً) عن خسائر العقد. ويخلص الفريق إلى أن تاريخ الخسارة هو ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

ثالث عشر - شركة نسمة والفضل المحدودة للمقاولات

٢١٥- شركة نسمة والفضل المحدودة للمقاولات ("نسمة") هي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة تعمل في أعمال البناء. وتشير استمارة المطالبة الأصلية من الفئة "هاء" المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى الشركة باسم "شركة نسمة والفضل المحدودة للمقاولات".

٢١٦- التمسّت نسمة، في المطالبة الأصلية، تعويضاً قدره ١٦ ٨٠٠ ريال سعودي عن شراء أقنعة واقية من الغازات. وفي استمارة المطالبة المعدلة التي قدمها الممثل القانوني عن صاحب المطالبة، التمسّت نسمة تعويضاً قدره ٨٢ ٥٠٥ ريالات سعودية. وتضمنت الزيادة في المطالبة مبلغاً قدره ١٠ ٠٠٠ ريال سعودي يتعلق بتكاليف إعداد المطالبة دفعته نسمة إلى ممثلها القانوني. وأشارت نسمة في ردها على الإخطار بموجب المادة ٣٤ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، إلى أن المبلغ الصحيح الذي أنفقته لشراء الأقنعة الواقية من الغازات هو ١٦ ٨٠٠ ريال سعودي وليس ٧٢ ٥٠٥ ريالات سعودية. كما سحبت نسمة مطالبته بالتعويض عن تكاليف إعداد المطالبة.

٢١٧- وتلتمس نسمة تعويضاً قدره ١٦ ٨٠٠ ريال سعودي (٤ ٤٨٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير والفوائد التي ينبغي أن تحددها لجنة الأمم المتحدة للتعويضات.

٢١٨- وللأسباب المبينة في الفقرة ٢٨، لا يتناول الفريق مسألة قابلية مطالبات الفوائد للتعويض.

٢١٩- وتشير نسمة إلى أنه تم شراء الأقنعة الواقية من الغازات في المملكة العربية السعودية في ٥ شباط/فبراير ١٩٩١، "في وقت كان القصف الجوي الذي قام به الحلفاء ضد العراق مستمراً وفي وقت كان فيه صدام حسين يطلق صواريخ سكود على الأهداف المدنية...".

٢٢٠- ويخلص الفريق إلى أن نسمة قدمت أدلة كافية تثبت مطالبته بالتعويض عن الخسائر المتكبدة. فقدّمت نسخة من فاتورة مؤرخة ٥ شباط/فبراير ١٩٩١ أصدرتها شركة ستار الدولية ذات المسؤولية المحدودة عن شراء أقنعة واقية من الغازات تحتوي

على جهاز للترشيح. كما قدمت نسخة عن شيك مؤرخ ٢ شباط/فبراير ١٩٩١ صادر لصالح شركة ستار الدولية ذات المسؤولية المحدودة بمبلغ قدره ١٦ ٨٠٠ ريال سعودي، ونسخة عن وثيقة بعنوان "قسمة مدفوعات مصرفية". كما قدمت نسخة عن قسيمة قيد يومية تتضمن تسجيلاً يخص مبلغ ١٦ ٨٠٠ ريال سعودي.

٢٢١- ويوصي الفريق بالتعويض بمبلغ قدره ٤٨٦ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (١٦ ٨٠٠ ريال سعودي) عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير. ويخلص الفريق إلى أن تاريخ الخسارة هو ٥ شباط/فبراير ١٩٩١.

رابع عشر - مطالبة شركة سايم السعودية المحدودة

٢٢٢- شركة سايم السعودية المحدودة ("سايم السعودية") هي شركة سعودية محدودة المسؤولية تقوم بأعمال البناء المتعلقة بالنفط والغاز والبتروكيماويات في المناطق الساحلية والبعيدة عن الساحل.

٢٢٣- وتلتزم سايم السعودية تعويضاً قدره ٤٠٣ ٩٠٤ ريالاً سعودية (٨٥٢ ١٠٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) و٩٥٥ ٨٣٣ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود وفوائد تتعلق بخسائر العقود وكذلك عن الخسائر المالية والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير. وتلتزم سايم السعودية تعويضاً قدره ٨٠٧ ٩٤١ ٣ من دولارات الولايات المتحدة.

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

٢٢٤- تلتزم سايم السعودية تعويضاً قدره ٣ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن مبالغ غير مدفوعة تتعلق بضمان الأداء. كما تلتزم تعويضاً قدره ٣٥٦ ٨٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن الفوائد المترتبة على المبالغ غير المدفوعة المتعلقة بضمان الأداء.

٢٢٥- أبرمت سايم السعودية عقداً مع مؤسسة الدولة للمشاريع النفطية لإنجاز مشروع مد خط نفط الخام العراقي عبر المملكة العربية السعودية. وتشير سايم السعودية إلى أنه شرع في تنفيذ المشروع في عام ١٩٨٧ وأن المبالغ النهائية المستحقة عنه لا تكون قابلة للسداد إلا بعد أن تقدم سايم لمؤسسة الدولة للمشاريع النفطية دليلاً على سداد ما عليها من مستحقات الضرائب لعام ١٩٨٧. كما أشارت إلى أن السلطات في المملكة العربية السعودية تأخرت في فحص إقراراتها الضريبية عن عام ١٩٨٧ مما جعلها غير قادرة على تقديم الوثائق ذات الصلة إلى مؤسسة الدولة

للمشاريع النفطية إلا في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠. كما أشارت إلى أن مؤسسة الدولة للمشاريع النفطية لم تدفع إليها المبالغ المستحقة المتعلقة بضمان الأداء، على الرغم من المذكرات العديدة المرسلة إليها.

٢- التحليل والتقييم

٢٢٦- يخلص الفريق إلى أن سايمم السعودية أبرمت عقداً مع العراق يدخل تحت باب "الناشئة قبل" وتحليلاته (انظر الفقرتين ١٦ و ١٧ أعلاه).

٢٢٧- فيما أن أعمال المشروع بدأت في عام ١٩٨٧، فقد نشأ السلوك الذي أدى إلى تحقق الدين قيد البحث قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. وقد طُلب إلى سايمم السعودية في الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤ أن تقدم نسخة عن العقد الذي أبرمته مع مؤسسة الدولة للمشاريع النفطية. ويلاحظ الفريق أن سايمم السعودية لم ترد على الإخطار المرسل إليها بموجب المادة ٣٤. ويخلص الفريق إلى أن الخسائر المدعاة للمبالغ غير المدفوعة المتعلقة بضمان الأداء تخرج عن نطاق ولاية اللجنة وأنها غير قابلة للتعويض. بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

٢٢٨- ويخلص الفريق أيضاً إلى أن الفوائد المترتبة على المبالغ غير المدفوعة المتعلقة بضمان الأداء تخرج عن ولاية اللجنة وبالتالي فهي غير قابلة للتعويض.

٣- التوصية المتعلقة بخسائر العقود

٢٢٩- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقد.

باء- الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

٢٣٠- تلتزم سايمم السعودية تعويضاً قدره ١٠٥ ٢٢٧ من دولارات الولايات المتحدة عن نفقات تكبدتها عند استخدام موظفين جدد. وتدعي سايمم السعودية بأنها أعادت موظفيها الأجانب إلى بلدانهم أثناء الربع الثاني من عام ١٩٩٠ وأن ذلك أثر بصورة عكسية على عملياتها التجارية لعام ١٩٩٠ وأثناء النصف الأول من عام ١٩٩١. كما أشارت إلى أنه تعين عليها لإعادة بناء قوتها العاملة في عام ١٩٩١ إنفاق مبالغ إضافية لاستخدام موظفين من الخارج، وتضمنت هذه النفقات أسعار تذاكر السفر جواً ورسوم وكالات الاستخدام.

٢- التحليل والتقييم

٢٣١- يخلص الفريق إلى أن سايمم السعودية لم تقدم أدلة لتثبت أن الخسارة التي تكبدتها كانت لها علاقة مباشرة بغزو العراق واحتلاله الكويت، كما أنها لم تقدم أدلة كافية لإثبات خسارتها المتعلقة "باستخدام الموظفين والتكاليف المترتبة عليه".

٢٣٢- وفيما يتعلق بتكاليف التوظيف المتكبدة، قدمت سايمم السعودية نسخاً عن فواتير من شركة الكريم للأيدي العاملة ذات المسؤولية المحدودة في بانكوك بتايلند. وكانت هذه الفواتير قد أُصدرت في الفترة بين ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٢١ آذار/مارس ١٩٩٢. ويلاحظ الفريق أن مبلغ الفاتورة الصادرة في تموز/يوليه ١٩٩٠ هو ٣ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛ وأن مبلغ أربع فواتير صادرة في شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٩١ هو ٩٨ ٣٧٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛ وأن مبلغ الفاتورة الصادرة في آذار/مارس ١٩٩٢ هو ٢٣٥ ١٢٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وكانت هذه الفواتير تحمل حتماً بتسديد مبالغها.

٢٣٣- ويخلص الفريق إلى أن سايمم السعودية لم تقدم أدلة كافية تثبت أن نفقات التوظيف المتكبدة هي نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وعلى وجه الدقة، فلم تحدد سايمم السعودية المشاريع التي كانت تقوم باستخدام الموظفين لها ولا كيفية تأثير غزو العراق واحتلاله الكويت على العاملين في هذه المشاريع.

٣- التوصية المتعلقة بالخسائر المالية

٢٣٤- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المالية.

جيم - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

٢٣٥- تلتزم سايمم السعودية تعويضاً قدره ٤٠٣ ٩٠٤ ريالاً سعودية (٨٥٢ ١٠٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن النفقات المتكبدة لإعادة ١٦١ موظفاً إلى بلدانهم الأصلية. وتشير سايمم السعودية إلى أنها قامت بإعادة موظفيها الأجانب إلى بلدانهم الأصلية بسبب "العمليات الحربية التي كانت جارية بجوار الظهران".

٢٣٦- وقدمت سايمم السعودية، إثباتاً لمطالبتها، قائمة بأسماء ١٦١ موظفاً وبجنسياتهم وبتكاليف تذاكر سفرهم جواً وما يقابلها من فواتير وكالات السفر. وتضمنت الفواتير معلومات كاملة عن الرحلات بما في ذلك تواريخ الرحلات وتواريخ شراء

تذاكر السفر وتكاليف الرحلات. وتحمل الفواتير ختماً يشير إلى أنه تم التحقق من خصم المبالغ من المشروع كما أنها تحمل ختماً بدفع هذه المبالغ.

٢٣٧- ويخلص الفريق إلى أن سايمم السعودية قدمت أدلة كافية لإثبات مطالبتها المتعلقة بتكاليف الإجلاء وأن الخسارة قابلة للتعويض بقدر ما تكون التكاليف "نفقات مؤقتة وغير عادية". وعليه، يوصي الفريق بالتعويض عن الفرق بين التكاليف العادية للاستخدام والتكاليف المتكبدة لإعادة الموظفين إلى بلدانهم الأصلية.

٢٣٨- ويوصي الفريق بتعويض قدره ٩٦ ٠٠٠ ريال سعودي عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

دال - موجز التعويض الموصى به لشركة سايمم السعودية

٢٣٩- استناداً إلى الاستنتاجات الآتفة الذكر، يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٢٥ ٦٣٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (٩٦ ٠٠٠ ريال سعودي).

خامس عشر - موجز التعويض الموصى به بحسب كل صاحب مطالبة

٢٤٠- استناداً إلى ما تقدم، يوصي الفريق بدفع المبالغ التالية للتعويض عن الخسائر المباشرة التي تكبدها أصحاب المطالبات نتيجة غزو العراق واحتلاله الكويت:

الجدول ٦: التعويض الموصى به للدفعة الحادية عشرة

التعويض الموصى به	مبلغ المطالبة	صاحب المطالبة
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)	
لا شيء	١ ٩٤٥ ٢٦٨	شركة أبا حسين سيسيم المحدودة للأعمال الكهربائية
لا شيء	٣ ٦٧٩ ٠٤٩	شركة أبو العينين وجستنيه المحدودة
لا شيء	٥ ٠٦٠ ٣٠٨	شركة الغريري للتجارة والمقاولات
لا شيء	١ ٧٢٢ ٨٨٣	شركة الحربي المحدودة للتجارة والمقاولات
٦ ٧٣٤	١ ١٩٨ ٨٨٠	مؤسسة المهجيت للتجارة والمقاولات
لا شيء	٢ ١٨ ٠٣٤	شركة علي عوض الفحطاني واخوانه
لا شيء	١ ٥٦٤ ١٨٧	شركة العيسى كيماكو المحدودة
لا شيء	٣ ٦٣٦ ٦١٤	شركة الطائف المحدودة للتشغيل والصيانة والمقاولات
لا شيء	٥ ١٢٠ ٩٨١	شركة لامة العربية المحدودة
لا شيء	٦١٤ ٣٦١	شركة أورداد التجارية المتحدة المحدودة
لا شيء	٢٠ ٧٣٤ ٢٨٩	شركة شيود البتروستار المحدودة
لا شيء	٣ ٩٨٩ ٨٤٢	شركة جوستاف أبله السعودية المحدودة
لا شيء	٤٢٥ ٦١٠	شركة ميتتو أرابيا المحدودة للصناعات
١٦ ٥٤٩	١ ٨٨٠ ٧٢٥	شركة محمد السويلم المحدودة للتجارة والمقاولات
٤ ٤٨٦	٤ ٤٨٦	شركة نسمة والفضل المحدودة للمقاولات
لا شيء	٦٣٠ ٨٤٨	مجموعة عامودي السعودية المحدودة

صاحب المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
شركة سايم السعودية المحدودة	٣ ٩٤١ ٨٠٧	٢٥ ٦٣٤
شركة ليتكو السعودية المحدودة	٦٥٤ ٢٠٥	لا شيء
شركة عبر الشرق الأوسط للتجارة والمقاولات	٤٦٥ ٨٧٨	لا شيء

جنيف، ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) السيد بيير غينتوتون

مفوض

(توقيع) السيد فيناياك برادهان

مفوض

(توقيع) السيد جون تاكابيري

الرئيس

المرفق التاسع

مقرر بشأن الدفعة الحادية عشرة من المطالبات من الفئة هاء/٣
اعتمده مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ٩٤
المعقودة في جنيف في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠*

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير
وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الحادية عشرة من المطالبات من الفئة "هاء/٣"،
وتشمل ١٩ مطالبة^(١)،

وإذ يلاحظ أن الفريق لا يقصد، في الفقرة ٣٢ من تقريره وتوصياته، أن
ينشئ معياراً جديداً لتقديم الأدلة أو معياراً أعلى من ذلك المحدد في مقرر مجلس
الإدارة،

١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛

٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ
التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبالغ الإجمالية
الموصى بدفعها، بناء على التوصيات الواردة في الفقرة ٢٤٠ من التقرير، هي الآتية:

البلد	تعويض بشأنها	الموصى بدفعه بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بمبلغ التعويض الموصى بمبلغه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بمبلغه (بـدولارات الولايات المتحدة)
المملكة العربية السعودية	٤	١٥	٥٧ ٤٨٨ ٢٥٥	٥٣ ٤٠٣	

٣- يؤكّد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال، وفقاً للمقرر ٧٣

(S/AC.26/Dec.73(1999))؛

٤- يذكّر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣

(S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))،
يجب أن تقوم حكومة المملكة العربية السعودية بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب
المطالبات المعيّنين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذه
المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة (S/AC.26/Dec.89 (2000)).

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/4 (المرفق الثامن أعلاه).

الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٥ - يرجو من الأمين التنفيذي أن يتيح نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى حكومة جمهورية العراق وإلى حكومة المملكة العربية السعودية.

المرفق العاشر

تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية عشرة من
المطالبات من الفئة هاء/٣*

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣٧٥	١ مقدمة
٣٧٥	٢ - ٩ أولاً - الخلفية الإجرائية
٣٧٥	٢ - ٣ ألف - طبيعة وغرض الإجراءات
٣٧٥	٤ - ٧ باء - الخلفية الإجرائية للمطالبات المدرجة في الدفعة الثانية عشرة
٣٧٦	٨ جيم - تعديل المطالبات بعد تقديمها
٣٧٦	٩ دال - المطالبات
٣٧٨	١٠ - ٣١ ثانياً - الإطار القانوني
٣٧٨	١٠ ألف - القانون الواجب التطبيق
٣٧٨	١١ باء - مسؤولية العراق
٣٧٨	١٢ - ١٣ جيم - شرط "الناشئة قبل"
٣٧٩	١٤ - ١٥ دال - تطبيق شرط "الخسارة المباشرة"
٣٧٩	١٦ - ١٧ هاء - الكسب الفائت
٣٨٠	١٨ واو - تاريخ الخسارة
٣٨٠	١٩ - ٢٠ زاي - الفائدة
٣٨٠	٢١ - ٢٣ حاء - سعر صرف العملة
٣٨١	٢٤ طاء - تكاليف الإجراء
٣٨١	٢٥ - ٢٧ ياء - التقييم
٣٨٢	٢٨ - ٣١ كاف - الاشتراطات المتعلقة بالأدلة
	 ثالثاً - مطالبة شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية
٣٨٢	٣٢ - ٧٦ CHINA METALLURGICAL CONSTRUCTION CORPORATION
٣٨٣	٣٥ - ٤٥ ألف - خسائر العقود (العراق)
٣٨٥	٤٦ - ٥٤ باء - خسائر العقود (الكويت)
٣٨٧	٥٥ - ٦٦ جيم - الخسائر في الممتلكات المادية
٣٨٩	٦٧ - ٧٤ دال - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
٣٩١	٧٥ هاء - الفوائد
٣٩١	٧٦ واو - التوصية المتعلقة بشركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية
٣٩١	٧٧ - ١٠٢ رابعاً - مطالبة شركة التشييد والخدمات الصناعية
٣٩٢	٧٩ - ٨٩ ألف - خسائر العقود
٣٩٢	٩٠ - ٩٣ باء - الكسب الفائت
٣٩٢	٩٤ - ٩٧ جيم - الخسائر في الممتلكات المادية
٣٩٢	٩٨ - ١٠٠ دال - المطالبة الثانوية
٣٩٣	١٠١ هاء - الفوائد
٣٩٣	١٠٢ واو - التوصية المتعلقة بشركة التشييد والخدمات الصناعية

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/2000/5.

٣٩٤	١٠٣ - ١٣١	خامسا - مطالبة مؤسسة إيمان للمقاولات
٣٩٤	١٠٥ - ١١٨	ألف - خسائر العقود
٣٩٦	١١٩ - ١٢٢	باء - الخسائر في الممتلكات المادية
٣٩٧	١٢٣ - ١٢٩	جيم - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
٣٩٨	١٣٠	دال - الفوائد
٣٩٨	١٣١	هاء - التوصية المتعلقة بشركة إيمان
٣٩٩	١٣٢ - ١٧٥	سادسا - مطالبة شركة التضامن العربي للمقاولات
٣٩٩	١٣٣ - ١٤٨	ألف - خسائر العقود
٤٠١	١٤٩ - ١٥١	باء - الكسب الفائت
٤٠١	١٥٢ - ١٥٥	جيم - الخسائر في الممتلكات المادية
٤٠٢	١٥٦ - ١٦٧	دال - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
٤٠٤	١٦٨ - ١٧٣	هاء - الخسائر المالية
٤٠٥	١٧٤	واو - الفوائد
٤٠٥	١٧٥	زاي - التوصية المتعلقة بشركة التضامن
٤٠٦	١٧٦ - ١٩٢	LINDER AKTIENGESELLSCHAFT	سابعا - مطالبة شركة ليندنير آكتينجيسلشافت
٤٠٦	١٧٧ - ١٨٥	ألف - خسائر العقود
٤٠٧	١٨٦ - ١٨٨	باء - الخسائر في الممتلكات المادية
٤٠٨	١٨٩ - ١٩١	جيم - الكسب الفائت
٤٠٨	١٩٢	دال - التوصية فيما يتعلق بشركة ليندنير
٤٠٨	١٩٣ - ١٩٩	MANNESMANN DEMAG HÜTTENTECHNIK	ثامنا - مطالبة شركة مانيسمان ديماغ هوتتكنيك
٤٠٩	١٩٤ - ١٩٨	ألف - الخسائر في الممتلكات المادية
٤١٠	١٩٩	باء - التوصية فيما يتعلق بشركة مانيسمان
٤١٠	٢٠٠ - ٢٣٢	NEW TEL AVIV CENTRAL BUS STATION LIMITED	تاسعا - مطالبة شركة محطة الحافلات المركزية الجديدة لتل أبيب المحدودة
٤١١	٢٠١ - ٢١٠	ألف - الممتلكات المدرة للدخل
٤١٢	٢١١ - ٢١٣	باء - مدفوعات التعويض إلى المستأجرين
٤١٣	٢١٤ - ٢١٦	جيم - الخسائر في الممتلكات العقارية
٤١٣	٢١٧ - ٢٢٢	دال - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
٤١٤	٢٢٣ - ٢٢٧	هاء - الخسائر المالية
٤١٥	٢٢٨ - ٢٣١	واو - الإضرار بالسمعة
٤١٥	٢٣٢	زاي - التوصية فيما يتعلق بمحطة الحافلات المركزية
٤١٦	٢٣٣ - ٢٤٧	MORANDO IMPIANTI I.I.M.C.S.p.A	عاشرا - مطالبة شركة موراندو إيمبيانتي للإنشارات المتعلقة بصناعة مواد البناء
٤١٦	٢٣٤ - ٢٣٩	ألف - خسائر العقود
٤١٧	٢٤٠ - ٢٤٣	باء - الخسائر في الممتلكات المادية
٤١٨	٢٤٤ - ٢٤٦	جيم - الحساب المصرفي للشركة في العراق
٤١٨	٢٤٧	دال - التوصية المتعلقة بشركة موراندو
٤١٨	٢٤٨ - ٢٥٦	V.I.P.P. S.p.A.	حادي عشر - مطالبة شركة "فيب" V.I.P.P. S.p.A.
٤١٩	٢٥٠ - ٢٥٥	ألف - الخسائر في الممتلكات المادية
٤٢٠	٢٥٦	باء - التوصية فيما يتعلق بشركة فيب

ثاني عشر - مطالبة نظير وشركاه المحدودة (الخاصة) (Nazir and Company)

٤٢٠	٢٦٨ - ٢٥٧ (Private) Limited)
٤٢١	٢٦٤ - ٢٥٨ ألف - الخسائر في الممتلكات المادية
٤٢١	٢٦٧ - ٢٦٥ باء - حساب الشركة المصرفي في العراق
٤٢٢	٢٦٨ جيم - التوصية المتعلقة بشركة "نظير"
٤٢٢	٢٩٠ - ٢٦٩ ثالث عشر - مطالبة شركة نافتبودوا القابضة NAFTOBUDOWA HOLDING
٤٢٣	٢٨١ - ٢٧٠ ألف - خسائر العقود
٤٢٤	٢٨٤ - ٢٨٢ باء - خسائر الإيرادات
٤٢٥	٢٨٧ - ٢٨٥ جيم - خسائر الإجراء
٤٢٥	٢٨٨ دال - الفوائد
٤٢٥	٢٨٩ هاء - تكاليف إعداد المطالبة
٤٢٥	٢٩٠ واو - التوصية المتعلقة بشركة "نافتبودوا"
		رابع عشر - مطالبة شركة "سيرماس" SÖR MAŞ SÖĞÜT REFRAKTER
٤٢٦	٢٩٧ - ٢٩١ MALZEMELERİAŞ
٤٢٦	٢٩٦ - ٢٩٢ ألف - خسائر العقود
٤٢٧	٢٩٧ باء - التوصية المتعلقة بشركة سيرماس
		خامس عشر - مطالبة شركة كليفلاند للجسور والأعمال الهندسية في الشرق الأوسط
		GLEVELAND BRIDGE AND ENGINEERING المحدودة (الخاصة)
٤٢٧	٣٠٤ - ٢٩٨ MIDDLE EAST (PVT) LTD
٤٢٨	٣٠٣ - ٢٩٩ ألف - الكسب الفائت
٤٢٨	٣٠٤ باء - التوصية المتعلقة بشركة كليفلاند
		سادس عشر - مطالبة شركة "ستيرلنغ" العامة المحدودة
٤٢٨	٣٢٢ - ٣٠٥ DAL-STERLING GROUP PLC
٤٢٩	٣١٣ - ٣٠٦ ألف - الخسائر في الإيرادات
٤٣٠	٣١٩ - ٣١٤ باء - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
٤٣١	٣٢١ - ٣٢٠ جيم - الخسائر المالية
٤٣٢	٣٢٢ دال - التوصية المتعلقة بشركة دال - ستيرلنغ
٤٣٢	٣٢٣ سابع عشر - التوصيات

قائمة الجداول

الصفحة

	ح
٣٨٣	١- مطالبة شركة الإنشارات الميتالورجية الصينية CHINA METALLURGICAL'S
٣٩١	٢- التعويض الموصى بدفعه إلى شركة الإنشاءات الميتالورجية
٣٩٢	٣- مطالبة شركة التشييد والخدمات الصناعية
٣٩٣	٤- المطالبة الثانوية التي قدمتها شركة التشييد والخدمات الصناعية
٣٩٣	٥- التعويض الموصى به لشركة التشييد والخدمات الصناعية
٣٩٤	٦- مطالبة شركة إيمان
٣٩٨	٧- التعويض الموصى به لشركة إيمان
٣٩٩	٨- مطالبة شركة التضامن
٤٠٥	٩- التعويض الموصى به لشركة التضامن
٤٠٦	١٠- مطالبة شركة ليندنير
٤٠٨	١١- التعويض الموصى به لشركة ليندنير
٤٠٩	١٢- مطالبة شركة مانيسمان
٤١٠	١٣- التعويض الموصى به لشركة مانيسمان
٤١٠	١٤- مطالبة شركة محطة الحافلات المركزية
٤١٥	١٥- التعويض الموصى به لشركة محطة الحافلات المركزية
٤١٦	١٦- مطالبة شركة موراندو
٤١٨	١٧- التعويض الموصى به لشركة موراندو
٤١٩	١٨- مطالبة شركة فيب
٤٢٠	١٩- التعويض الموصى به لشركة فيب
٤٢٠	٢٠- مطالبة شركة نظير
٤٢٢	٢١- التعويض الموصى به لشركة "نظير"
٤٢٢	٢٢- مطالبة شركة نافتوبودوا
٤٢٥	٢٣- التعويض الموصى به لشركة "نافتوبودوا"
٤٢٦	٢٤- مطالبة شركة سيرماس
٤٢٧	٢٥- التعويض الموصى به لشركة سيرماس
٤٢٧	٢٦- مطالبة شركة كليفلاند
٤٢٨	٢٧- التعويض الموصى به لشركة كليفلاند
٤٢٩	٢٨- مطالبة شركة دال - ستيرلنغ
٤٣٢	٢٩- التعويض الموصى به لشركة دال - ستيرلنغ

مقدمة

١ - عيّن مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") فريق المفوضين هذا ("الفريق")، المؤلف من السادة فيرنر ميليس (الرئيس)، وديفيد ميس وسومبونغ سوتشاريتكول، في دورته الثانية والعشرين المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، وذلك لاستعراض المطالبات المتعلقة بالبناء والهندسة المقدمة إلى اللجنة بالنيابة عن الشركات وغيرها من الكيانات القانونية وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والقواعد المؤقتة لإجراءات المطالبة (S/AC.26/1992/10) ("القواعد")، وغيرها من مقررات مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير التوصيات المقدمة من الفريق إلى مجلس الإدارة، عملاً بالمادة ٣٨(هـ) من القواعد، فيما يتعلق بأربع عشرة مطالبة مدرجة في الدفعة الثانية عشرة. ويطلب كل من أصحاب المطالبات تعويضاً عن خسارة أو ضرر أو إصابة يُدعى بأنها ناشئة عن غزو العراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ واحتلاله لها لاحقاً. وقد احتارت أمانة اللجنة المطالبات المقدمة إلى الفريق في هذه الدفعة والتي يتناولها هذا التقرير من أصل المطالبات المتعلقة بالبناء والهندسة ("المطالبات من الفئة هاء/٣") بالاستناد إلى معايير وضعت في إطار القواعد.

أولاً - الخلفية الإجرائية

ألف - طبيعة وغرض الإجراءات

٢ - يرد بيان مركز ووظائف اللجنة في تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ١٩ من قرار مجلس الأمن ٦٨٩(١٩٩١) المؤرخ ٢ أيار/مايو ١٩٩١ (S/22559). وتعتبر اللجنة، وفقاً لهذا التقرير، هيئة لتقصي الحقائق تقوم بدراسة المطالبات والتحقق من صحتها. وتقدير الخسائر، وتقديم التوصيات بشأن التعويضات، ودفع مبالغ التعويضات.

٣ - وقد عهد إلى الفريق، في إطار اللجنة، بثلاث مهام بشأن الإجراءات المنوطة به. أولاًها أن الفريق يحدد ما إذا كانت مختلف أنواع الخسائر التي يدعيها أصحاب المطالبات داخلية في نطاق ولاية اللجنة. وثانيها أن الفريق يتحقق مما إذا كانت الخسائر المدعاة هي من حيث المبدأ قابلة للتعويض وإذا كان صاحب المطالبة قد تكبدها بالفعل. وثالثها أن الفريق يحدد ما إذا كانت هذه الخسائر القابلة للتعويض قد حدثت بقدر المبالغ المطالب بها.

باء - الخلفية الإجرائية للمطالبات المدرجة في الدفعة الثانية عشرة

٤ - أصدر الفريق، في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩، أمراً إجرائياً يتعلق بالمطالبات، ولم تنطو أي من المطالبات على قضايا معقدة، أو حجم ضخم من الوثائق، أو خسائر استثنائية بحيث تقتضي من الفريق أن يصنف أي منها على أنه مطالبة كبيرة أو معقدة على نحو غير عادي في إطار معنى المادة ٣٨(د) من القواعد. وقد قرر الفريق، بالتالي، أن ينجز استعراضه للمطالبات في غضون ١٨٠ يوماً اعتباراً من ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩، عملاً بالمادة ٣٨(ج) من القواعد.

٥ - وأجرى الفريق استعراضاً وقائعيّاً وقانونياً شاملاً ومفصلاً للمطالبات. ونظر في الأدلة التي قدمها أصحاب المطالبات رداً على طلباته إلى هؤلاء بتقديم معلومات

ومستندات. ونظر الفريق أيضاً في ردود العراق على القضايا الوقائية والقانونية التي أثرت في التقرير السابع والعشرين للأمين التنفيذي، الصادر في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ وفقاً للمادة ١٦ من القواعد.

٦- واتخذ الفريق، بعد استعراضه المعلومات والوثائق ذات الصلة، قرارات أولية فيما يتعلق بقابلية عناصر الخسارة في كل مطالبة للتعويض. وعملاً بالمادة ٣٦ من القواعد، تعاقّد الفريق مع مؤسسات خيرة استشارية في مجالي المحاسبة وتقييم الخسائر، لديها خبرة دولية وخبرة بمنطقة الخليج الفارسي، وذلك لمساعدة الفريق في تحديد مقدار الخسائر المتكبدة في مشاريع البناء الكبرى. وأوعز الفريق بعدئذٍ إلى الخبراء الاستشاريين بإعداد تقارير شاملة عن كل مطالبة من المطالبات.

٧- ولم يورد الفريق تحديداً، في صياغته لهذا التقرير، أي ذكر لما قدم أو أتيح له من وثائق مقيدة التوزيع أو غير متاحة للعموم لإتمام أعماله.

جيم - تعديل المطالبات بعد تقديمها

٨- يلاحظ الفريق أن المهلة المحددة لتقديم مطالبات الفئة "هاء" قد انقضت في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وقد اعتمد مجلس الإدارة آلية تتيح لأصحاب هذه المطالبات تقديم معلومات إضافية غير مطلوبة بذاتها، وذلك حتى ١١ أيار/مايو ١٩٩٨. وقدم عدد من أصحاب المطالبات في الدفعة الثانية عشرة معلومات إضافية كثيرة عن مبالغ مطالباتهم، وذلك في غضون الموعد المحدد وهو ١١ أيار/مايو ١٩٩٨. وفي هذا التقرير، أخذ الفريق في الحسبان هذه المعلومات الإضافية المقدمة في حدود الموعد المقرر، وهو ١١ أيار/مايو ١٩٩٨. ولم ينظر الفريق إلا في الخسائر الواردة في المطالبات الأصلية، على النحو الذي استكملها به أصحاب المطالبات حتى ١١ أيار/مايو ١٩٩٨، باستثناء الحالات التي سحب فيها أصحاب المطالبات الخسائر أو خفضوا من قيمتها. ونظر الفريق في المبالغ المخفضة في حالة قيام صاحب المطالبة بتخفيض قيمتها. ومع ذلك، فإن هذا الإجراء لا يستبعد إجراء تصحيحات للأخطاء الحسابية والمطبعة.

دال - المطالبات

٩- يتضمن هذا التقرير استنتاجات الفريق المتعلقة بالخسائر المدعى تكبدها بسبب غزو العراق واحتلاله الكويت والمتعلقة بالمطالبات الوارد ذكرها أدناه:

(أ) شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية - China Metallurgical Construction Corporation، وهي شركة حكومية مرخصة في جمهورية الصين الشعبية وتلتزم تعويضاً قدره ١٧٥ ٩٠٩ ٢٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) شركة التشييد والخدمات الصناعية - Erection and Industrial Services Company، وهي شركة من شركات القطاع العام أنشئت بموجب قوانين جمهورية مصر العربية وتلتزم تعويضاً قدره ١١ ١٥٢ ٠٣٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

- (ج) مؤسسة إيمان للمقاولات Eman Establishment for Contracting Nan، وهي شركة وحيدة الملكية أنشئت بموجب قوانين جمهورية مصر العربية وتلتبس تعويضاً قدره ٧٩٤ ٢٩٠ ٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (د) شركة التضامن العربي للمقاولات El Tadamone El-Araby Co. for Contracting، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين جمهورية مصر العربية وتلتبس تعويضاً قدره ١١٣ ٦٣٩ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (هـ) شركة ليندنير Lindner Akgiengesellschaft، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين جمهورية ألمانيا الاتحادية وتلتبس تعويضاً قدره ٤٢٨ ٣٣٠ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (و) شركة مانيسمان ديماغ هوتتكنيك Mannesmann Demag Hüttentechnik، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين شركة ألمانيا الاتحادية وتلتبس تعويضاً قدره ٤٤٥ ٥١ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ز) شركة محطة الحافلات المركزية الجديدة لتل أبيب المحدودة The New Tel Aviv Central Bus Station Limited، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين دولة إسرائيل وتلتبس تعويضاً قدره ٠٠٠ ٢٤٥ ٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ح) شركة موراندو MORANDO IMPIANTI-Impianti per l'Industria dei materiali da Costr. S.p.A.، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين جمهورية إيطاليا وتلتبس تعويضاً قدره ٣٠٣ ٧٦٣ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ط) شركة فيب V.I.P.S.p.A.، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين جمهورية إيطاليا وتلتبس تعويضاً قدره ٨٣٦ ٤٧١ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ي) شركة نظير وشركاه (الخاصة) المحدودة Nazir and Company (Pri-vate) limited، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين جمهورية باكستان الإسلامية وتلتبس تعويضاً قدره ٠٨٠ ٢٤٣ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ك) شركة نافتبودوا القابضة للهندسة الإنشائية والصيانة Construction Engineering and Maintenance, NAFTOBUDOWA Holding Co.، وهي شركة مساهمة أنشئت بموجب قوانين جمهورية بولندا وتلتبس تعويضاً قدره ٤٠١ ٦٤٣ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ل) شركة سيرماس Sörmas Söğüt Refrakter Malzemeleri AŞ، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين جمهورية تركيا وتلتبس تعويضاً قدره ٨٣٩ ٨٥ ٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (م) شركة كليفلاند للجسور والأعمال الهندسية في الشرق الأوسط Cleveland Bridge and Engineering Middle East (Private) Limited، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين الإمارات العربية المتحدة وتلتبس تعويضاً قدره ٤٨٩ ٩٨٩ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ن) شركة مجموعة دال - ستيرلنغ العامة المحدودة Dal-Sterling Group PLC، وهي شركة أنشئت بموجب قوانين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية وتلتزم تعويضاً قدره ٥٨٧ ٢٦٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

ثانياً - الإطار القانوني

ألف - القانون الواجب التطبيق

١٠- حسبما ورد في الفقرات ١٦-١٨ و ٢٣ من "تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة هاء/٣" (S/AC.26/1998/13) ("التقرير الأول")، انتهى الفريق إلى أن الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) تؤكد من جديد مسؤولية العراق وتحدد الولاية المنوطة باللجنة. ويقوم الفريق بتطبيق قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة، ومقررات مجلس الإدارة، وعند الاقتضاء، قواعد القانون الدولي الأخرى ذات الصلة.

باء - مسؤولية العراق

١١- كما هو مبين في الفقرة ١٦ من "تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة هاء/٣" (S/AC.26/1999/1) ("التقرير الثالث")، قرر الفريق أن المقصود بكلمة "العراق"، حسب استخدام هذه الكلمة في المقرر ٩، حكومة العراق، وما يتشعب عنها من فروع سياسية، أو أي وكالة أو وزارة، أو جهاز أو كيان (وبخاصة مؤسسات القطاع العام) يخضع لإشراف حكومة العراق. وكانت حكومة العراق قد سيطرت، أثناء غزو العراق واحتلاله الكويت، على جميع أوجه الحياة الاقتصادية عدا عن بعض القطاعات الهامشية في الزراعة والخدمات التجارية.

جيم - شرط "الناشئة قبل"

١٢- اعتمد الفريق في تقريره الأول التفسير التالي لشرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) فيما يتعلق بالعقود التي كان العراق طرفاً فيها:

(أ) أُريد بالعبار "بدون المساس بديون العراق والتزاماته الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية" أن يكون لها أثر استبعادي في ولاية اللجنة، أي أن هذه الديون والالتزامات لا يمكن أن تعرض على اللجنة؛

(ب) أن الفترة الموصوفة بأنها "ناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠" يجب أن تفسر مع الاعتبار الواجب للغرض من هذه العبارة وهو أن تستبعد من ولاية اللجنة الديون المعدومة المستحقة على العراق؛

- (ج) يجب إعطاء المصطلحين "ديون" و"التزامات" ذات المعنى المتعارف عليه العادي في السياق المعتاد؛
- (د) إن استخدام فترة تأخير المدفوعات وقوامها ثلاثة أشهر بغية تحديد النطاق الزمني للولاية أمر معقول ويتمشى في آن معاً مع الواقع الاقتصادي في العراق قبل الغزو ومع الممارسات التجارية العادية.
- ١٣- ويخلص الفريق إلى اعتبار المطالبة التي تتعلق "بدين أو التزام ناشئ قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠" دينا واجب السداد استناداً إلى عمل منجز أو خدمات مقدمة قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

دال - تطبيق شرط "الخسارة المباشرة"

١٤- ترد في المقررات التي اتخذها مجلس الإدارة وهي المقرر ٧ (S/AC.26/1991/7/Rev.1)، والمقرر ٩ (S/AC.26/1992/9)، والمقرر ١٥ (S/AC.26/1992/15)، تعليمات محددة إلى الفريق فيما يتعلق بتفسير شرط "الخسارة المباشرة". وقام الفريق، تطبيقاً لهذه المقررات، بدراسة أنواع الخسارة المعروضة في المطالبات بغية تحديد ما إذا كان شرط العلاقة السببية - "الخسارة المباشرة" - قائماً فيما يتصل بكل عنصر من عناصر الخسارة.

١٥- وتوصل الفريق إلى النتائج التالية فيما يتعلق بتحديد معنى "الخسارة المباشرة":

(أ) فيما يتعلق بالأصول المادية في العراق والكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، يمكن للمطالب أن يثبت الخسارة المباشرة بالبرهنة على أن الهيار النظام المدني في العراق أو الكويت، الذي نجم عن غزو العراق واحتلاله الكويت، تسبب في قيام المطالب بإجلاء مستخدميه وأن الإجلاء أسفر عن التخلي عن الأصول المادية للمطالب؛

(ب) لا يجوز للعراق، فيما يتعلق بالخسائر المتصلة بالعقود التي كان العراق طرفاً فيها، أن يتذرع بمقولة القوة القاهرة أو ما شابهها من المبادئ القانونية دفاعاً عن التزاماته بموجب العقد؛

(ج) فيما يتعلق بالخسائر المتصلة بالعقود التي لم يكن العراق طرفاً فيها، يمكن للمطالب أن يثبت الخسارة المباشرة إذا استطاع أن يقيم الدليل على أن غزو العراق واحتلاله الكويت أو الهيار النظام المدني في العراق أو الكويت إثر الغزو تسبباً في قيام المطالب بإجلاء المستخدمين اللازمين لتنفيذ العقد؛

(د) التكاليف المتكبدة في معرض اتخاذ خطوات معقولة للحد من الخسائر التي تكبدها المطالب هي خسائر مباشرة، على أن يؤخذ في الاعتبار أن المطالب كان ملزماً بالتقليل من أي خسائر كان تفاديها أمراً معقولاً بعد إجلاء المستخدمين عن العراق؛

(هـ) لا يعتبر انعدام إمكانية استخدام الأموال المودعة في المصارف العراقية خسارة مباشرة ما لم يثبت المطالب أن العراق كان مطالباً تعاقدياً أو بموجب التزام آخر محدد بصرف تلك الأموال بعمولات قابلة للتحويل وبالسماح بنقل الأموال المحوَّلة

إلى خارج العراق وأن عملية الصرف والنقل هذه حال دونها غزو العراق واحتلاله الكويت.

هاء - الكسب الفائت

١٦- من أجل إثبات صحة مطالبة بالتعويض عن كسب فائت، يجب على صاحب المطالبة أن يثبت أنه كانت له علاقة تعاقدية قائمة وقت وقوع الغزو. ثانياً، يجب على صاحب المطالبة أن يثبت أن استمرار هذه العلاقة أصبح مستحيلاً جراء قيام العراق بغزو واحتلال الكويت. وأخيراً، ينبغي حساب الكسب على مدى فترة العقد كلها. ويجب على صاحب المطالبة أن يثبت أن العقد ككل كان سيعود عليه بالربح. ومن ثم فإنه يجب على صاحب المطالبة أن يثبت أنه كان سيحقق ربحاً في حالة إنجاز العقد لا مجرد أن العقد كان سيعود عليه بالربح في لحظة معينة من الوقت.

١٧- وينبغي لحسابات المطالبة بالتعويض عن الكسب الفائت أن تأخذ في الاعتبار المخاطر الملازمة للمشروع المعني وقدرة صاحب المطالبة على تحقيق ربح في الماضي. ويتطلب طابع المضاربة الذي يتسم به بعض المشاريع قيام الفريق بالنظر إلى الأدلة المقدمة نظرة نقدية. ومن أجل التوصل "بدرجة معقولة من اليقين" إلى إثبات حدوث خسارة في الأرباح. يشترط الفريق أن يقدم صاحب المطالبة لا العقود والفواتير المتصلة بمختلف المشاريع فحسب وإنما أيضاً بيانات مالية مفصلة، بما في ذلك بيانات مراجعة، حيثما تكون متاحة، وتقارير إدارية، وكشوف ميزانيات وحسابات، وجداول زمنية، وتقارير مرحلية، وبيانات مفصلة لتوزيع الإيرادات والتكاليف الفعلية والمتوقعة بالنسبة للمشروع.

واو - تاريخ الخسارة

١٨- يجب على الفريق أن يحدد "تاريخ وقوع الخسارة" بالمعنى المقصود في مقرر مجلس الإدارة ١٦ (S/AC.26/1992/16) لغرض التوضيح بالتعويض عن الفائدة ولغرض تحديد سعر الصرف الواجب التطبيق على الخسائر المذكورة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة. وقد حدد الفريق، حيثما كان ذلك منطبقاً، تاريخ وقوع الخسارة بالنسبة لكل مطالبة من المطالبات.

زاي - الفائدة

١٩- وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٦ (S/AC.26/1992/16)، "تستحق الفوائد من تاريخ الخسارة التي حدثت وحتى تاريخ الدفع وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". وينص المقرر ١٦ لمجلس الإدارة كذلك على "دفع الفوائد بعد دفع أصل مبلغ التعويض" مع إرجاء النظر في طرق حساب الفوائد ودفعها.

٢٠- ويخلص الفريق إلى أن الفوائد تستحق من تاريخ وقوع الخسارة أو، ما لم يثبت خلاف ذلك، اعتباراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

حاء - سعر صرف العملة

٢١- لأن كان الكثير من التكاليف التي تكبدها أصحاب المطالبات محددًا بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فإن اللجنة تصدر قرارات التعويض مقومة بالدولار. ولذلك يتعين على الفريق تحديد سعر الصرف المناسب لتطبيقه على الخسائر المقومة بعملات أخرى.

٢٢- ويخلص الفريق إلى أن سعر الصرف المنصوص عليه في العقد هو السعر المناسب للخسائر المتكبدة في إطار العقود ذات الصلة لأنه سعر الصرف الذي تفاوضت واتفقت عليه الأطراف تحديداً.

٢٣- وفيما يتعلق بالخسائر غير التعاقدية، يخلص الفريق إلى أن سعر الصرف المناسب هو سعر الصرف التجاري السائد، حسبما هو مبين في نشرة الإحصاءات الشهرية للأمم المتحدة، في تاريخ وقوع الخسارة أو، ما لم يثبت خلاف ذلك، في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

طاء - تكاليف الإجلاء

٢٤- وفقاً للفقرة ٢١(ب) من مقرر مجلس الإدارة ٧، يخلص الفريق إلى أن التكاليف المرتبطة بإجلاء المستخدمين من العراق وبعادتهم إلى أوطانهم خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١ هي تكاليف مستحقة التعويض بقدر ما يثبت صاحب المطالبة تكبده لها. وتتألف التكاليف مستحقة التعويض من المصروفات المؤقتة والاستثنائية المتصلة بالإجلاء وبالإعادة إلى الوطن، بما في ذلك تكاليف النقل والطعام والمأوى.

ياء - التقييم

٢٥- وضع الفريق، بمساعدة الأمانة وخبرائه الاستشاريين، برنامجاً للتحقق يتناول كل بند من بنود الخسارة، ويكفل التحليل التقييمي الذي يستخدمه خبراء الفريق الاستشاريون الوضوح والاتساق في تطبيق بعض مبادئ التقييم على المطالبات المتعلقة بالبناء والأشغال الهندسية.

٢٦- فبعد تسلم جميع المعلومات والأدلة المتعلقة بالمطالبات، قام خبراء الفريق الاستشاريون بتطبيق برنامج التحقق. وتم تحليل كل عنصر من عناصر الخسارة على حدة وفقاً لمجموعة من التعليمات. وأسفر التحليل الذي أجراه الخبراء الاستشاريون إما

عن توصية بالتعويض بمقدار المبلغ المطالب به، أو بتعديل المبلغ المطالب به، أو برفض المبلغ المطالب به فيما يخص كل عنصر من عناصر الخسارة. أما الحالات التي لم يتمكن الخبراء الاستشاريون من البت فيها، فقد عُرضت على الفريق للقيام بمزيد من المناقشة والدراسة.

٢٧- وقد اعتمد الفريق، فيما يتعلق بخسائر الممتلكات المادية، التكلفة الفعلية خصوصاً منها قيمة الاستهلاك، باعتبارها وسيلته التقييمية الأساسية.

كاف - الاشتراطات المتعلقة بالأدلة

٢٨- طبقاً للمادة ٣٥(٣) من القواعد، يجب أن تكون المطالبات المقدمة من الشركات مؤيدة بأدلة تكفي لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بالتعويض عنها ومقدارها. وقد بيّن مجلس الإدارة بصورة واضحة، في الفقرة ٥ من مقرره ١٥، أنه فيما يتعلق بالخسائر التجارية "سيلزم تقديم وصف وقائعي مفصل للظروف التي حدثت فيها ما يدعى وقوعه من خسارة أو ضرر أو إصابة" لكي تتم التوصية بالتعويض.

٢٩- وتقتضي استمارة مطالبات الفئة "هاء" من جميع الشركات وغيرها من الكيانات القانونية التي قدمت مطالبات أن ترفق باستمارات مطالباتها "بياناً منفصلاً يشرح مطالباتها" ("بيان المطالبة")، يكون مؤيداً بأدلة مستندية وأدلة أخرى مناسبة تكفي لبيان الظروف التي حدثت فيها الخسارة المطالب بالتعويض عنها ومقدارها.

٣٠- وفي الحالات التي لم يكن فيها بيان المطالبة الأصلي مؤيداً بأدلة كافية على وقوع الخسارة المدعاة، قامت الأمانة بإعداد وتوجيه بلاغ خطي إلى صاحب المطالبة طالبة إليه تقديم معلومات ومستندات محددة فيما يتعلق بالخسارة ("رسالة توضيح المطالبة"). وقد لاحظ الفريق، في معرض استعراضه للردود المقدمة لاحقاً، أن أصحاب المطالبات لم يقدموا في العديد من الحالات أدلة كافية لتأييد ما ادعوه من خسائر.

٣١- ويتعين على الفريق أن يبت فيما إذا كانت هذه المطالبات مؤيدة بأدلة كافية ويجب عليه، فيما يتعلق بالمطالبات المؤيدة بأدلة على هذا النحو، أن يوصي بمبلغ التعويض المناسب فيما يخص كل عنصر من عناصر المطالبة يكون مستحقاً للتعويض، وتطلب ذلك تطبيق المبادئ ذات الصلة من قواعد اللجنة على الأدلة وإجراء تقييم لعناصر الخسارة وفقاً لهذه المبادئ. وترد توصيات الفريق أدناه.

ثالثاً - مطالبة شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية CHINA METALLURGICAL CORPORATION CONSTRUCTION

٣٢- شركة China Metallurgical Construction Corporation ("China Metallurgical Corporation") هي شركة ذات مسؤولية محدودة أنشئت بموجب قوانين جمهورية الصين الشعبية. ومن أهم الأنشطة التي تقوم بها أعمال التصميم والبناء المتعلقة بالمشاريع الهندسية الخاصة بالتعدين والمشاريع المدنية والصناعية. وهي تقدم أيضاً خدمات لا سيما في مجالات العقود التقنية والمتعلقة بتوفير الأيدي العاملة. وهي تلتزم تعويضاً عن خسائر تكبدتها في العقود والممتلكات المادية والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير بمبلغ إجمالي قدره ١٧٥ ٩٠٩ ٢٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. كما قدمت الشركة مطالبات تتعلق بالفوائد.

٣٣- وقد غيرت شركة China Metallurgical Construction (Group) Corporation اسمها في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ فأصبح China Metallurgical Construction (Group) Corporation.

٣٤- وأدرجت شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية في ردها على رسالة توضيح المطالبة، مطالبة إضافية تتعلق بـ "نفقات تم تكبدها في الصين" وأكدت أنها بمبلغ ٥٨٩ ٧٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. ولم ينظر الفريق إلا في الخسائر الواردة في المطالبة الأصلية باستثناء الحالات التي تم فيها سحب هذه الخسائر أو تخفيض قيمتها من قبل الشركة. ونظر الفريق في المبالغ المخفضة الواردة في رد الشركة على رسالة توضيح المطالبة.

الجدول ١ - مطالبة شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية 'CHINA METALLURGICAL'

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود (العراق)	١٢ ٦٠٢ ٧٦٣
خسائر العقود (الكويت)	٩ ١٢٥ ٦٢٥
خسائر الممتلكات المادية	٢ ٤٦٣ ٨٥٤
المدفوعات أو المبالغ المقدمة للغير	٧١٦ ٩٣٣
الفوائد	(--)
المجموع	٢٤ ٩٠٩ ١٧٥

ألف - خسائر العقود (العراق)

١ - الوقائع والإدعاءات

(أ) عقود توفير الأيدي العاملة

٣٥- وقعت شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٥ خمسة عقود لتوفير الأيدي العاملة، مع عدة جهات عراقية. وكانت هذه العقود على النحو التالي:

- '١' عقد توفير الأيدي العاملة لمصنع الهياكل الفولاذية في تاجي؛
- '٢' عقد توفير الأيدي العاملة لمصنع دبالة للمحولات؛
- '٣' عقد توفير الأيدي العاملة للفرقة الجيولوجية؛
- '٤' عقد توفير الأيدي العاملة لمصنع الفولاذ في البصرة؛
- '٥' عقد توفير الأيدي العاملة لمصنع أنابيب الفولاذ في البصرة.

٣٦- وتشير الشركة إلى أنها كانت وقت غزو العراق واحتلاله الكويت، قد انتهت من تقديم الخدمات إلى مصنع هياكل الفولاذ في تاجي ومصنع المحولات في دبالة والفرقة الجيولوجية.

٣٧- وفيما يتعلق بعقود توفير الأيدي العاملة لمصنع الفولاذ في البصرة ومصنع الأنابيب الفولاذية في البصرة، تدعي الشركة أنها كانت بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ لا تزال تقدم هذه الخدمات. وقد مُدِّد الاتفاقان المبرمان مع مصنع الفولاذ في البصرة ومصنع الأنابيب الفولاذية في البصرة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ و ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ على التوالي لمدة اثني عشر شهراً. وأكدت الشركة أنها كانت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ مستمرة في تقديم خدماتها إلى المؤسسات الحكومية العراقية فيما يتعلق بمذيين العقد الممددين وأنها استمرت في الوفاء بشروطهما حتى نهاية آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣٨- وكانت شروط الدفع بالنسبة للعقود الخمسة المتعلقة بتوفير الأيدي العاملة تخضع لعدد من ترتيبات تأجيل الدفع. وتدعي الشركة أنها "كانت تستحق تلقي مبلغ من العراق خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٠ و ١٩٩٢ قدره ٢٦٨,٩٢ ٧٥٩ ٨ من دولارات الولايات المتحدة".

(ب) عقد بناء ١٧ محطة فرعية

٣٩- أشارت شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية إلى أنها وقعت عقداً في تموز/يوليه ١٩٨٥ لبناء ١٧ محطة فرعية مع وزارة الصناعة والمعادن، مؤسسة الكهرباء الوطنية، مديرية المشاريع الكهربائية الصغيرة والريفية. وأشارت الشركة إلى أنها أُنجزت المشروع في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨. وذكرت أنها بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ تلقت مدفوعات بمبلغ إجمالي قدره ٤٤٢ ٣٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وأشارت أيضاً إلى وجود مبلغ واجب السداد قدره ٣٥٧ ٦٦٦ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ومبلغ "رسوم" ضمان أداء لم يدفع قدره ١٣٧ ١٧٧

دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وتلتزم الشركة تعويضاً قدره ٤٩٤ ٤٣ ٨٤٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة يتعلق بعقد بناء ١٧ محطة فرعية.

٢- التحليل والتقييم

٤٠- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، كانت شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية ترتبط مع العراق بعقود للإمداد بقوى عاملة ولبناء ١٧ محطة فرعية.

٤١- ويرى الفريق أن الخسائر التي تدعيها الشركة تكبدها فيما يتعلق بعقد مصنع الهياكل الفولاذية في تاجي وعقد مصنع المحولات في دباله، وعقد الفرقة الجيولوجية وعقد بناء ١٧ محطة فرعية، تتعلق بخدمات قدمت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. وعليه، فإن المطالبة بالخسائر المتعلقة بهذه العقود تقع خارج نطاق ولاية اللجنة.

٤٢- وفضلاً عن ذلك، فإن جزءاً من هذه الديون مشمول باتفاقات تتعلق بتأجيل الدفع. ويرى الفريق أنه لأغراض قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن الاتفاقات المتعلقة بتأجيل الدفع لا يكون لها أثر تجديد الدين. وعليه، فإن المطالبات بالتعويض عن هذه الخسائر تقع خارج نطاق ولاية اللجنة.

٤٣- وفيما يتعلق بعقود توفير القوى العاملة لمصنع الفولاذ في البصرة ومصنع الأنابيب الفولاذية في البصرة، يرى الفريق أن الشركة كانت وقت غزو العراق واحتلاله الكويت مستمرة في تقديم خدماتها. وعليه، فإن المطالبات المتعلقة بالأداء ابتداءً من ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وحتى نهاية آب/أغسطس ١٩٩٠ تقع ضمن ولاية اللجنة. ويرى الفريق أنه فيما يتعلق بمصنع الفولاذ في البصرة ومصنع الأنابيب الفولاذية في البصرة، قدمت الشركة إثباتات عن المبالغ المستحقة بموجب العقدتين وجداول تتضمن شهادات تشير إلى وقت تقديم هذه الخدمات.

٤٤- وتطالب شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية مبلغاً قدره ٤٤٧ ٤٤ ٨٨٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقدتين المتعلقين بمصنع الفولاذ في البصرة ومصنع الأنابيب الفولاذية في البصرة. ويرى الفريق أن الشركة لم تقدم فيما يتعلق بهذا المبلغ الذي تطالب به، أدلة كافية تثبت أنها تستحق التعويض بمبلغ ١٩٣ ٢٢٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن عمل أدته في الفترة من ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣- التوصية

٤٥- يوصي الفريق التعويض بمبلغ قدره ١٩٣ ٢٢٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود المنفذة في العراق.

باء- خسائر العقود (الكويت)

١- الوقائع والادعاءات

(أ) مشروع W3-2

٤٦- تلتزم شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية تعويضاً قدره ٢٢٣ ٧٠٨ ١ ديناراً كويتياً (٢٩٨ ١٧١ ٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) ناجماً عن عقد من الباطن أبرمته في ٨ نيسان/أبريل ١٩٨٥ ("العقد من الباطن") لبناء مشروع W3-2 مع شركة خليفة الجاسم للتجارة والمقاولات ("شركة خليفة")، وهي شركة عاملة في الكويت. والمتعاقد من الباطن الأصلي للمشروع هو شركة Mountain Blue Com-mercial التي أسندت جميع حقوقها والتزاماتها المتعلقة بالعقد من الباطن إلى شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية، بعد موافقة شركة خليفة. وتنص أحكام العقد من الباطن، على أن تشيد شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية، ٣٣٤ متراً ومدرسة واحدة وأثني عشرة محطة فرعية بقيمة ٥٢٣ ٣٧ ٣ ديناراً كويتياً (٦٦٠ ٩٧٣ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٤٧- وتشير شركة الإنشاءات الصينية إلى أنها شرعت في أعمال البناء في أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ وأنها أنجزت هذه الأعمال في آذار/مارس ١٩٨٨. وتدعي أن فترة الصيانة كانت تمدد باستمرار وأنها كانت سارية وقت غزو العراق للكويت.

(ب) مشروع مجمع ربيعة السكني ("١٦٣ مشروعاً")

٤٨- أبرمت شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية ثلاثة اتفاقات في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٦ ("العقود من الباطن") مع شركة مسجلة في الكويت، اسمها الشركة العربية للبناء والإعمار ("المتعاقد"). وكان المتعاقد قد تعاقد مع السلطة الوطنية للإسكان في الكويت ("العقد الأصلي") لتشييد مبان، ومنها منازل ومساح ومجمعات للأسواق.

٤٩- وكانت هذه العقود من الباطن الثلاثة تتعلق بالتزويد بالأيدي العاملة والمعدات والهيكل الأساسية. وكان السعر الإجمالي للعقد من الباطن المتعلق بالتزويد بالأيدي العاملة ٢ ٤٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي والسعر الإجمالي للعقد من الباطن المتعلق بالتزويد بالهيكل الأساسية ٧٣١ ٠٠٠ دينار كويتي والسعر الإجمالي للعقد من الباطن المتعلق بالتزويد بالمعدات ٦٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي. وتطالب شركة الإنشاءات الصينية بمبلغ قدره ٨١٧ ٧٦١ ديناراً كويتياً (٣٢٧ ٩٥٤ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) مقابل المبلغ المتبقي غير المدفوع عن عمل قامت به يتعلق بالعقود من الباطن.

٥٠- وتدعي شركة الإنشاءات الصينية أنها بحلول/سبتمبر ١٩٨٩ كانت قد وفّت بجميع التزاماتها بموجب عقود من الباطن وأنها في نفس الوقت شرعت في تقديم خدمات الصيانة بموجب العقد. وحتى ٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٩، كان المتعاقد قد دفع إلى الشركة جزءاً من مبالغ العقود من الباطن قدره ٢٣٩ ٩١٣ ٢ ديناراً كويتياً (٦٥٧ ٥٢٤ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة)، تضمن مبلغاً مدفوعاً مسبقاً. وتدعي شركة الإنشاءات الصينية أن "التفاوض بشأن فترة الصيانة وبشأن المدفوعات المتعلقة بالعقود من الباطن قد فشل وأحبط بسبب غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠".

٥١- وتدعي شركة الإنشاءات الصينية أنها سعت إلى الاتصال بأطراف تعاقدية أخرى بعد وقف القتال لكنها لم تتلق أي رد منها.

٢- التحليل والتقييم

٥٢- خلص الفريق إلى أنه يجب على صاحب المطالبة أن يقدم دليلاً محدداً على أن عدم قيام المدين الكويت بالدفع هو نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. فيجب على صاحب المطالبة أن يثبت أن الطرف التجاري المدين أصبح غير قادر على الدفع بسبب الإعسار أو الإفلاس الناجم عن تدمير عمله التجاري أثناء غزو العراق واحتلاله الكويت. ولم تقدم شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية هذا الدليل. واكتفت الشركة بتقديم نسخ عن سجل لمكالمات هاتفية جرت بينها وبين وكيلها في الكويت معناها أن الجهات المدينة لم يعد لها وجود.

٥٣- ويرى الفريق أن شركة الإنشاءات الصينية لم تقدم أدلة كافية تثبت أن مطالباتها المتعلقة بخسائر العقود في الكويت نجمت مباشرة عن غزو العراق واحتلاله الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣- التوصية

٥٤- يوصي الفريق بعدم دفع التعويض عن خسائر العقود في الكويت.

جيم- الخسائر في الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٥٥- تلتمس شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية تعويضاً قدره ٨٥٤ ٦٣٤ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر في الممتلكات المادية تدعي أنها تكبدتها في الكويت والعراق.

٥٦- وأكدت الشركة أنها وقت غزو العراق واحتلاله الكويت كان لديها ٣٣٤ موظفاً يعملون في مكتبها الفرعي وفي مواقع عملها في العراق وثمانية موظفين يعملون في الكويت. وذكرت أنها قامت بإجلاء موظفيها من كل من الكويت والعراق.

(أ) مكتب الشركة في العراق

٥٧- تلتمس شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية تعويضاً قدره ٨٥ ٧٧٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ناجماً عن الخسائر المدعاة في المعدات في مكتبها في العراق. وفيما يتعلق بمكتب العراق هذا، أكدت الشركة أنها أبرمت، في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ عقداً مع وكيل محلي لحراسة ممتلكاتها ("عقد الائتمان على الممتلكات رقم ١"). ويتعلق هذا الاتفاق بحراسة عدد من "سيارات ومعدات مستوردة استيراداً مؤقتاً" و"سيارات ومعدات أخرى" موجودة في موقع عمل الشركة.

(ب) مشروع سد AT

٥٨- وفضلاً عن ذلك، اشترط عقد الائتمان رقم ١ على الوكيل حراسة المكاتب المقفولة التابعة لشركة الإنشاءات الصينية. وأشارت الشركة، في ردها على رسالة توضيح المطالبة، إلى أن هذه المكاتب تتعلق بـ "مشروع سد AT في إيكفيل شنافية". ويتضح أن الشركة هذه كانت مرتبطة بعقد من الباطن مع شركة هندسة البناء

الحكومية الصينية. وقدمت شركة الانشاءات الميتالوروجية الصينية مستندات أوضحت أن المعدات كانت قد استوردت بالفعل من قبل شركة هندسة البناء الحكومية الصينية. وذكرت أن شركة هندسة البناء الحكومية الصينية قد أذنت بالفعل لشركة الانشاءات الميتالوروجية الصينية بتقديم المطالبة إلى اللجنة باعتبار أن شركة الانشاءات الصينية تدعي أنها دفعت تكاليف المعدات. وتقول شركة الانشاءات الصينية إنها خسرت مبلغ ١٤٦ ٥٥٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

(ج) المشروع رقم ١ Navigation Lock في البصرة

٥٩- أشارت شركة الإنشاءات الميتالوروجية الصينية أنها أبرمت عقداً ثانياً بتاريخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (عقد الائتمان رقم ٢) مع نفس الوكيل لحراسة المركبات والمعدات والمواد والأدوات وقطع الغيار وحواجز فولاذية. وذكرت الشركة، في ردها على رسالة توضيح المطالبة، أن المقاول رفض الحواجز الفولاذية التي كانت الشركة قد استوردتها مدعياً أنها غير ملائمة، وأنها كانت في سبيل اتخاذ الترتيبات لإعادة تصديرها وقت حدوث غزو العراق واحتلاله الكويت. وتلتزم شركة الانشاءات الصينية تعويضاً عن القيمة الكاملة للحواجز الفولاذية البالغة ١ ١٦٧ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. ويبلغ مجموع التعويض المطالب به، المتضمن قيمة الحواجز الفولاذية، ١ ٦٢٧ ٣٥٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٦٠- وقدمت شركة الانشاءات الصينية تقريراً بتاريخ ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٢ تدعي فيه سرقة الممتلكات في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠.

(د) المكتب في الكويت ومشروع W3-2

٦١- وفيما يتعلق بمكتب شركة الانشاءات الصينية في الكويت، تدعي الشركة أنها اشترت لوازم مكتبية في الفترة الممتدة بين عام ١٩٨٠ و ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتلتزم الشركة تعويضاً قدره ٩٠ ١٩٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. كما تلتزم تعويضاً يتعلق بالمشروع W3-2، الذي كانت هي الطرف المتعاقد من الباطن فيه، قدره ٣٨١ ١٠٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٢- التحليل والتقييم

٦٢- فيما يتعلق بالممتلكات المدعى فقداها في العراق والكويت، تزعم الشركة أنها فقدت معظم فواتيرها الأصلية. وتشير إلى أن "تكاليف الممتلكات الواردة في المطالبة هي صافي قيمتها المحسوبة بالاستناد إلى السجلات المالية التي يحتفظ بها بصورة منتظمة في الشركة الأم". وقدمت الشركة "ملخصاً بقطع الغيار" و"قائمة مفصلة بالمواد الرئيسية" وجداول أخرى للمواد تم إعدادها داخل الشركة.

٦٣- وفيما يتعلق بالحواجز الفولاذية، قدمت الشركة فواتير متنوعة يعود تاريخها إلى عام ١٩٨٨ وكذلك مستندات الاستيراد. كما قدمت رسالة مؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ موجهة من وزارة الزراعة والري إلى مجلس جمارك منطقة الجنوب ترفض فيها الحواجز الفولاذية. وتضمنت هذه الرسالة طلباً للسماح بإعادة تصدير الحواجز

الفولاذية. كما أشارت الرسالة إلى مرفقات تتضمن تفاصيل عن "المواصفات والمبالغ المرفقة بالمطالبة". ولم ترفق شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية هذه المستندات مع ردها على رسالة توضيح المطالبة.

٦٤- وبغية إثبات حدوث خسارة في إطار المطالبة المتعلقة بالمتلكات المادية، رأى الفريق أنه يجب على صاحب المطالبة أن يقدم أدلة مثل سند الملكية، والإيصالات، وفواتير الشراء، وسندات الشحن، ومستندات التأمين، وسجلات الجمارك، وقوائم الجرد، وسجلات الأصول، واتفاقات التوظيف أو الشراء أو الاستئجار، ومستندات النقل وغيرها من المستندات المتصلة بالموضوع الصادرة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٦٥- ويرى الفريق أن شركة الإنشاءات الصينية لم تقدم أدلة كافية تثبت ملكيتها للأصول أو حقها في استخدامها وقيمة وجود المتلكات المادية في العراق والكويت. ويرى الفريق أن شركة الإنشاءات الصينية لم تقدم أدلة كافية لإثبات خسائرها في إطار المطالبة المتعلقة بالمتلكات المادية.

٣- التوصية

٦٦- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المتعلقة بالمتلكات المادية في الكويت والعراق.

دال- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

٦٧- أكدت شركة الإنشاءات الصينية أنها قررت بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ سحب موظفيها الرسميين البالغ عددهم ٣٣٤ موظفاً من العراق وموظفيها الثمانية من الكويت وإعادتهم إلى الصين. وذكرت الشركة في ردها على رسالة توضيح المطالبة، أنه كان لديها ٣٣٧ موظفاً في العراق وثمانية موظفين في الكويت. ومن بين الموظفين الموجودين في العراق، غادر ثلاثة موظفين العراق إلى الصين عبر تركيا بطريق البر. أما باقي الموظفين فقد تم نقلهم بحافلات إلى الأردن ومن ثم إلى الصين بطريق الجو. ويبدو أن الرحيل إلى الصين قد تم في نهاية آب/أغسطس ١٩٩٠. وأكدت الشركة تحقق خسارة إجمالية قدرها ٧٨٦ ٥٩١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة حسببتها على النحو التالي:

- ١' تذاكر السفر بالطائرة - ٥٩٥ ٤٠٠ دولاراً من دولارات المتحدة؛
- ٢' وجبات الطعام - ٧١٠ ٨ دولارات من دولارات الولايات المتحدة؛
- ٣' استئجار الحافلات - ٤٧٩ ١٧٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- ٤' السكن - ٨ ٠٠٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٦٨- كما أدرجت الشركة في أوراقها مطالبة بمبلغ تدعي أنها دفعته إلى محاسب وبمبلغ تدعي أنها دفعته إلى وكيلها المحلي لحراسة أصول الشركة في العراق. ويبلغ مجمل الخسارة التي تؤكد الشركة تكبدها ١٤٧ ١٢٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وفيما يتعلق بتكاليف المحاسب، تشير الشركة إلى أنها تحملت تكاليف قدرها

١٣٣ ٤٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة تتعلق بخدمات محاسبية وضريبة وذات صلة بمراجعة الحسابات قدمت أثناء عملية الإجلاء. وتتعلق المطالبة الثانية بمبلغ قدره ٧٧ ٠١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة تدعي الشركة أنها دفعته لسداد أجور وكيلها عن حراسة ممتلكات الشركة.

٢- التحليل والتقييم

٦٩- فيما يتعلق بالمطالبة بالتعويض عن تكاليف تذاكر السفر جواً، قدمت الشركة بالفعل الأدلة التالية على الخسارة: نسخاً عن ثمانية إيصالات أشارت إلى أنها تتعلق بالنقل جواً؛ ونسخاً عن أسماء موظفيها وأرقام جوازات سفرهم؛ وشهادتين خطيتين موقعتين من قبل اثنين من موظفيها؛ ونسخاً عن عدد من العقود واردة تحت بند خسائر العقود؛ و"شهادة" من شركة الطيران الصينية. ويرى الفريق أن شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية قدمت أدلة كافية على إجلاء موظفيها وعلى تحملها تكاليف تذاكر السفر جواً.

٧٠- وخلص الفريق إلى أن التكاليف المؤقتة وغير العادية للإجلاء قابلة للتعويض. وقد طُلب إلى شركة الإنشاءات الصينية في رسالة توضيح المطالبة، أن تبين كيف يمكن لتكاليفها أن تتجاوز تكاليف إعادة موظفيها لو أن إنجاز العمل قد تحقق بالصورة العادية في العراق. وأشارت شركة الإنشاءات الصينية في ردها إلى أنه تعين عليها شراء "تذاكر السفر جواً بأسعار تتجاوز أسعارها العادية". ولكنها لم تشر إلى الفرق في مبالغ تذاكر السفر جواً ولا إلى الأسعار العادية لتلك التذاكر.

٧١- وقد درس الفريق العقود والأدلة التي قدمتها شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية لتحديد الطرف المسؤول عن دفع تكاليف تذاكر السفر جواً بالنسبة لمختلف العقود التي قدمتها شركة الإنشاءات الصينية. ويرى الفريق أن شركة الإنشاءات الصينية قدمت بعض الأدلة التي تثبت أن صاحب العمل مسؤول عن تكاليف الإجلاء المتعلقة ببعض العاملين وأن التكاليف التي تكبدها الشركة تتجاوز التكاليف التي كانت ستكبدها في الأحوال العادية عند إعادة عمالها إلى الصين بعد إنجاز عقودهم بصورة طبيعية، بمبلغ قدره ٩٦٤ ١٠١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وفيما يتعلق بباقي المطالبة المتعلقة بتكاليف تذاكر السفر جواً، يرى الفريق أن شركة التعدين الصينية لم تقدم أدلة كافية لإثبات أن الخسائر المدعاة كانت نفقات مؤقتة غير عادية.

٧٢- وقدمت شركة الإنشاءات الميتالورجية الصينية إيصالات و"كشوفات بالتكاليف" لاستئجار الحافلات والسيارات. وفيما يتعلق بالنفقات المدعاة المتعلقة بالإعاشة، قدمت الشركة إيصالات "كشوفات بالتكاليف" وإيصالات أخرى متعددة مترجمة جزئياً لإثبات هذا العنصر بالذات من المطالبة. ويرى الفريق أن شركة الإنشاءات الصينية قدمت بالفعل أدلة كافية تثبت تكبدها خسارة قدرها ٧٥٥ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة تتعلق بالمبلغ المتبقي من مطالباتها المتعلقة بتكاليف الإجلاء.

٧٣- ويرى الفريق أنه فيما يتعلق بالمبلغ المدعى دفعه إلى المحاسب العراقي والتكاليف المدعى تكبدها فيما يتعلق بحراسة الممتلكات، لم تقدم شركة الإنشاءات الصينية الأدلة

الكافية إثباتاً لقيامها بسداد هذه التكاليف. وعليه، يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن عنصر الخسارة هذا.

٣- التوصية

٧٤- يوصي الفريق بتعويض قدره ١٠٧ ٧١٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

هاء- الفوائد

٧٥- فيما يتعلق بمسألة الفوائد، يشير الفريق إلى الفقرتين ١٩ و ٢٠ من هذا التقرير.

واو- التوصية المتعلقة بشركة الإنشاءات الميتالوروجية الصينية

الجدول ٢- التعويض الموصى بدفعه إلى شركة الإنشاءات الميتالوروجية

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
حسائر العقود (العراق)	١٢ ٦٠٢ ٧٦٣	٢٢٧ ١٩٣
حسائر العقود (الكويت)	٩ ١٢٥ ٦٢٥	لا شيء
حسائر الممتلكات المادية	٢ ٤٦٣ ٨٥٤	لا شيء
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٧١٦ ٩٣٣	١٠٧ ٧١٩
الفوائد	(--)	(--)
المجموع	٢٤ ٩٠٩ ١٧٥	٣٣٤ ٩١٢

٧٦- واستناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة الإنشاءات الميتالوروجية الصينية، يوصي الفريق بالتعويض بمبلغ قدره ٣٣٤ ٩١٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

رابعاً - مطالبة شركة التشييد والخدمات الصناعية

٧٧- شركة التشييد والخدمات الصناعية ("التشييد والخدمات الصناعية") هي شركة مسجلة من شركات القطاع العام في مصر تقدم الخدمات الهندسية والصناعية. وهذه الشركة تلتزم تعويضاً قدره ١١ ١٥٢ ٠٣٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن حسائر العقود، والكسب الفائت، وحسائر الممتلكات المادية والفوائد.

٧٨- كما قدمت شركة التشييد والخدمات الصناعية مطالبة ثانوية في حالة اعتبار مطالبتها المتعلقة بمبالغ غير مدفوعة متصلة بالعقود، غير قابلة للتعويض. وتستند المطالبة الثانوية إلى حسائر مالية يُدعى أنها حدثت في أموال الشركة المودعة لدى مصرف

الرافدين في العراق. والمبلغ الإجمالي للمطالبة الثانوية هو ١٣٤ ٢٤٩ ٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

الجدول ٣- مطالبة شركة التشييد والخدمات الصناعية

عنصر المطالبة	المبلغ المطالب به بدولارات الولايات المتحدة
خسائر العقود	٥ ٦٧٢ ٤٥٣
الكسب الفائت	٩٥٩ ٤٦١
خسائر الممتلكات المادية	٢٦٥ ٧٧٩
الفوائد	٤ ٢٥٤ ٣٤٢
المجموع	١١ ١٥٢ ٠٥٣

ألف - خسائر العقود

جيم - الخسائر في الممتلكات المادية

٩٤- تلتزم شركة التشييد والخدمات الصناعية تعويضاً قدره ٥١ ٨٠٦ ٠٠٠ دولاراً عراقية (٢٦٥ ٧٧٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) تتعلق بخسائر في الممتلكات المادية. وتدعي الشركة أنها وقت غزو العراق واحتلاله الكويت، غادرت العراق وتركت ممتلكاتها فيه. وذكرت أن حكومة العراق أصدرت في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢ مرسوماً بمصادرة ممتلكات وأصول الشركات الأجنبية التي غادرت العراق بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وأن ذلك تضمن ممتلكاتها.

٩٥- وقدمت شركة التشييد والخدمات الصناعية، إثباتاً للملكيتها، قائمة جرد لأصولها في فرعها بالعراق، وضعت لغرض إعداد ميزانية الفرع في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠. لكنها لم تقدم أية أدلة مثل شهادات الملكية أو الإيصالات أو فواتير الشراء أو مستندات الشحن أو وثائق التأمين أو سجلات الجمارك أو قوائم الجرد أو سجلات الأصول أو عقود التوظيف أو الشراء التجاري أو الاستئجار أو وثائق النقل أو غيرها من الوثائق ذات الصلة التي تم إصدارها قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٩٦- ويرى الفريق أن شركة التشييد والخدمات الصناعية لم تقدم أدلة كافية تثبت ملكيتها أو حقها في استخدام الممتلكات أو أن هذه الممتلكات كانت في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٩٧- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية.

دال - المطالبة الثانوية

٩٨- قدمت شركة التشييد والخدمات الصناعية مطالبة بديلة في شكل "طلب ثانوي" في حالة اعتبار مطالبتها المتعلقة بخسائر العقد الذي لم تسدد قيمته، غير قابلة للتعويض. وتلتزم الشركة، كبديل لذلك، تعويضاً عن خسائر مدعاة قدرها ١٣٤ ٢٤٩ ٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وقد استعاضت الشركة، جزئياً، عن مطالبتها المتعلقة بخسائر العقد الذي لم تسدد قيمته بمطالبة تتعلق بمبلغ مودع في حسابها في مصرف الرافدين، تدعي أن قدره ٩١٩ ٧٩٢ ٠٠٠ ديناراً عراقياً (٢ ٩٤٣ ٣٣٤ دولاراً

من دولارات الولايات المتحدة). ويتضمن الجدول أدناه تفصيلاً لحساب الشركة لمطالبتها الثانوية.

الجدول ٤ - المطالبة الثانوية التي قدمتها شركة التشييد والخدمات الصناعية

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة	بدولارات الولايات المتحدة
خسائر العقود	١ ٠٧٠ ٣٢٠	
الكسب الفائت	٩٥٩ ٤٦١	
الخسائر في الممتلكات المادية	٢٦٥ ٧٧٩	
الخسائر المالية	٢ ٩٤٣ ٣٣٤	
الفوائد	٣ ٠١٠ ٢٤٠	
المجموع	٨ ٢٤٩ ١٣٤	

٩٩- ويرى الفريق أن شركة التشييد والخدمات الصناعية لم تتمكن من إثبات أن الأموال المودعة في حسابها قد صودرت أو نقلت أو سرقت أو أتلقت وبالتالي فإنها لم تتمكن من بيان كيفية تكبدها أية خسارة.

١٠٠- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن المطالبة الثانوية.

هاء - الفوائد

١٠١- وبما أن الفريق لا يوصي بالتعويض عن خسائر العقود، فلا حاجة إلى تحديد تاريخ الخسارة لأغراض حساب الفوائد.

واو - التوصية المتعلقة بشركة التشييد والخدمات الصناعية

الجدول ٥ - التعويض الموصى به لشركة التشييد والخدمات الصناعية

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة	مبلغ التعويض الموصى بدفعه
	(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٥ ٦٧٢ ٤٥٣	لا شيء
الكسب الفائت	٩٥٩ ٤٦١	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	٢٦٥ ٧٧٩	لا شيء
الفوائد	٤ ٢٥٤ ٣٤٢	لا شيء
المجموع	١١ ١٥٢ ٠٣٥	لا شيء

١٠٢- واستناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة التشييد والخدمات الصناعية، يوصي الفريق بعدم التعويض.

خامساً -

مطالبة مؤسسة إيمان للمقاولات

١٠٣- نان توفيق بولس شركة مصرية وحيدة الملكية تعمل تحت اسم "مؤسسة إيمان للمقاولات" ("إيمان"). وهي شركة للأعمال الكهربائية وأعمال الصرف الصحي. وتلتزم شركة إيمان تعويضاً قدره ٧٩٤ ٢٩٠ ٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر في العقود وخسائر في الممتلكات المادية ومدفوعات أو إعانات قدمت للغير وفوائد.

الجدول ٦- مطالبة شركة إيمان

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ٥٩٨ ٦١٦
خسائر الممتلكات المادية	٢ ٤١٧ ٥٥٣
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٣٨٧ ٤٥٧
الفوائد	٢ ٨٨٧ ١٦٨
المجموع	٧ ٢٩٠ ٧٩٤

١٠٤- أضافت شركة إيمان في ردها على رسالة توضيح المطالبة، عنصراً جديداً من عناصر الخسارة هو عنصر الكسب الفائت، وذلك بمبلغ قدره ١٢٤ ٠٩٢ ديناراً عراقياً. ولم ينظر الفريق إلا في الخسائر الواردة في المطالبة الأصلية باستثناء الخسائر التي تكون شركة إيمان قد سحبتها أو خفضت قيمتها. ونظر الفريق في المبلغ المنخفض الوارد في رد الشركة على رسالة توضيح المطالبة.

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

١٠٥- تلتزم شركة إيمان تعويضاً عن خسائر العقود وتكاليف المعدات التي استأجرتها، قدره ١ ٥٩٨ ٦١٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وقد وقعت شركة إيمان في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ عقداً مع وزارة الصناعة والتصنيع الحربي في العراق، والمؤسسة العامة لتوزيع القوة الكهربائية في المحافظات. وبلغت قيمة العقد ٣٩٥ ٦١٢ ديناراً عراقياً. ويتعلق العقد بمد خط (Lehis) بطاقة ٣٣ كيلواط في منطقة البصرة في العراق ("المشروع"). وكان من المفروض أن تضطلع شركة إيمان بتشييد أبراج فولاذية لخطوط تحويل الطاقة الكهربائية العالية الجهد عبر مسافة ٣٣ كيلومتراً تقريباً. وكان من المزمع إنجاز المشروع في غضون ستة شهور. وتشير شركة

إيمان إلى أنها بدأت تنفيذ المشروع في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٠ وأنها توقفت عن العمل في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

١٠٦- وذكرت شركة إيمان أن السلطات العراقية لم تسمح لها بمغادرة العراق. وادعت أن الطائرات قصفت "في الأيام الأولى من الحرب" موقع المشروع ودمرت ٢٢ برجا مزودا بالمعدات تم تشييده، وبيتا متنقلا كانت الشركة تستخدمه كمكتب للمشروع. وادعت شركة إيمان أن معظم المستندات المتعلقة بالمشروع كانت متواجدة في البيت المتنقل.

١٠٧- وتشير شركة إيمان إلى أن العمل استؤنف في الموقع في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩١.

١٠٨- وتدعي شركة إيمان أنها أنجزت العمل بموجب الأسعار المذكورة في العقد على الرغم من أن الأسعار قد "ازدادت بأكثر من خمس مرات".

١٠٩- وتتعلق الخسائر التي تدعي شركة إيمان تكبدها بجزء العمل الذي أُنجز بعد ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ والذي يعادل، حسب قول الشركة، ٧٥ في المائة من قيمة العقد. ثم قامت الشركة بمضاعفة المبلغ الذي يمثل نسبة ٧٥ في المائة من قيمة العقد بنسبة ١٥٠ في المائة، وهي نسبة تؤكد شركة إيمان أنها تمثل خسارتها المتعلقة بالعمل الذي تم القيام به في الفترة من ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ إلى ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وتبلغ الخسارة التي تطلبها الشركة ٣٧٤ ٤٥١ ديناراً عراقياً.

١١٠- وتشير شركة إيمان إلى أن الشهادة الأولى لتسليم المشروع صدرت في ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٢ وأن الشهادة النهائية صدرت في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وتعترف بأن صاحب العمل دفع لها مبلغاً قدره ٣٦٥ ٤٣٨ ديناراً عراقياً يمثل سعر العقد.

١١١- كما قدمت شركة إيمان مطالبة أخرى تتعلق بمبالغ ضمان الأداء قدرها ٧٧٧ ٤٤ ديناراً عراقياً. ومع ذلك، أشارت شركة إيمان، في ردها على رسالة توضيح المطالبة، إلى أن صاحب العمل "دفع إليها بالكامل مبالغ التأمين المستبقاة بعد انتهاء فترة الصيانة وتسلمه العمل نهائياً". ولذلك يبدو أن شركة إيمان تلقت تعويضاً فيما يتعلق بمبالغ ضمانات الأداء التي تدعي بأنها تصل إلى ٧٧٧ ٤٤ ديناراً عراقياً.

١١٢- وأخيراً، تلتزم شركة إيمان تعويضاً يتعلق بالمعدات التي تدعي أنها استأجرتها لإنجاز المشروع. وتشير في بيان مطالباتها الأصلية إلى تكبدها خسارة قدرها ٧٥ ٠٠٠ دينار عراقي. وقد تم حساب عنصر الخسارة هذا على أساس استئجار المعدات لمدة ١٥٠ يوماً بمبلغ ٥٠٠ دينار عراقي لليوم الواحد. وأكدت شركة إيمان، في ردها على

رسالة توضيح المطالبة، أنها استأجرت هذه المعدات لمدة ٩٠ يوماً بمبلغ قدره ٥٠٠ دينار عراقي في اليوم، مما يساوي ٤٥ ٠٠٠ دينار عراقي وهو المبلغ الذي تطالب بالتعويض عنه.

٢- التحليل والتقييم

١١٣- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، كانت شركة إيمان مرتبطة بعقد مع العراق. ويرى الفريق أن أداء العمل المتعلق بهذا العقد قد جرى بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ وأن المطالبة المتعلقة بذلك تقع بالتالي ضمن نطاق اختصاص اللجنة.

١١٤- وبالنسبة للمطالبة المتعلقة بزيادة أسعار العقد، فإن شركة إيمان قدمت نسخة عن العقد ونسخا عن مراسلات تمت بينها وبين صاحب العمل. لكن شركة إيمان لم تقدم أدلة عن مطالباتها بالدفع ولم تقدم أية شهادات مصدقة بالدفع، أو شهادات مؤقتة، أو تقارير إنجاز، أو قوائم بالحسابات أو بيانات بتلقيها أية مدفوعات.

١١٥- ويرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم أية أدلة مستقلة تثبت أداءها للعقد والزيادة في تكاليفه.

١١٦- وفيما يتعلق بتكاليف استئجار معدات إضافية، يرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم أي دليل يشير إلى المعدات التي تم استئجارها وتكاليف كل بند ومستندات تثبت الإيجار وتواريخ الإيجار وإيصالات تثبيت سداد مبالغ الإيجار.

١١٧- ويرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم أدلة كافية إثباتاً لمطالباتها المتعلقة بزيادة تكاليف العقد واستئجار المعدات.

٣- التوصية

١١٨- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقد.

باء - الخسائر في الممتلكات المادية

١١٩- تلتمس شركة إيمان تعويضا قدره ٧٥١ ٥٠٠ دينار عراقي (٢ ٤١٧ ٥٥٣ دولارا من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر تتعلق بالممتلكات المادية. ويشير بيان المطالبة إلى أن الشركة كانت تخزن بعض الممتلكات قبل بدء العمل في المشروع. وأشارت شركة إيمان إلى أنها عيّنت حراسا من بين عمالها المصريين الدائمين. ومع ذلك، فقد هرب الحراس عندما وصلت "الحرب" إلى موقع المشروع وتدعي الشركة أن "الحرب" دمرت جميع معداتها الموجودة في العراق وداخل مستودع التخزين.

١٢٠- ويرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم أدلة مثل سندات الملكية، والإيصالات وفواتير الشراء ومستندات الشحن ومستندات التأمين وسجلات الجمارك وقوائم الجرد وسجلات الأصول وعقود التوظيف أو الشراء الإيجاري أو الاستئجار، ومستندات النقل وغيرها من المستندات المتعلقة بالمشروع الصادرة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

١٢١- ويرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم الأدلة الكافية التي تثبت ملكيتها أو حقها في استخدام الممتلكات أو أن هذه الممتلكات كانت موجودة في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

١٢٢- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

جيم - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

١٢٣- تلتزم شركة إيمان تعويضاً يتعلق بعنصرين من عناصر الخسارة هما "نفقات الإعاشة في فترات التأخير" و"نفقات المكاتب في فترات التأخير". وأشارت شركة إيمان إلى أن موظفيها لم يتمكنوا من مغادرة العراق بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ لأن صاحب العمل العراقي طلب منهم إنجاز المشروع.

١٢٤- وفيما يتعلق بالمطالبة بالتعويض عن نفقات الإعاشة، قدمت شركة إيمان مطالبة بمبلغ قدره ٥٩ ٤٠٠ دينار عراقي (١٩١ ٠٨٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن نفقات الإعاشة لثمانية عمال وأيضاً إعاشة السيد نان توفيق بولس، لمدة ٣٣٠ يوماً وهي الفترة المدعى بوقف العمل فيها. كما أشارت شركة إيمان في ردها على رسالة توضيح المطالبة، إلى أنها كانت مسؤولة عن إعاشة تسعة أشخاص أثناء فترة وقف العمل و٢٥ شخصاً أثناء فترة تنفيذ المشروع. وتم حساب التكلفة بمعدل ٢٠ ديناراً عراقياً في اليوم.

١٢٥- وبلغت المطالبة المتعلقة بمصاريف المكتب في أوقات التأخير ٦١ ٠٥٠ ديناراً عراقياً (١٩٦ ٣٦٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) وهو مبلغ يدعى أنه يقابل مصاريف المكتب لمدة ١١ شهراً. ويدعى أن مصاريف المكتب بلغت ٥ ٥٥٠ ديناراً عراقياً في الشهر الواحد. وتتعلق هذه المصاريف أساساً بمرتبات المهندسين والمحاسبين والكتابة وكذلك تكاليف الإيجار.

٢- التحليل والتقييم

١٢٦- قدمت شركة إيمان قائمة بأسماء عشرة موظفين أشارت إلى استخدامهم في المشروع، وأرقام جوازات سفرهم. لكنها لم تقدم أية معلومة من المعلومات التالية المتعلقة بموظفيها: اسم العائلة، والاسم الأول، ورقم هوية الموظف، ورقم إذن الإقامة في العراق، والبلد الذي أصدر جواز السفر. كما لم تقدم الشركة نسخاً عن كشوف المرتبات للموظفين بالنسبة للفترة المتعلقة بالمطالبة (أي قبل وبعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠). ولم تقدم الشركة أي إثبات للمبالغ المدعاة.

١٢٧- وفيما يتعلق بمصاريف المكتب، يرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم نسخة عن عقد الإيجار ولم تقم أية فواتير أو إيصالات عن المصاريف التي تدعي أنها تكبدتها. ويرى الفريق أن الشركة لم تقدم أية معلومات توضح كيف كان غزو العراق واحتلاله الكويت سبباً في الخسائر المتعلقة بمصاريف المكتب.

١٢٨- ويرى الفريق أن شركة إيمان لم تقدم أدلة كافية إثباتاً لمطالبتها المتعلقة بمصاريف الإعاشة ومصاريف المكتب.

٣- التوصية

١٢٩- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

دال - الفوائد

١٣٠- بما أن الفريق يوصي بعدم دفع أي تعويض يتعلق بخسائر العقود، فلا حاجة لتحديد تاريخ الخسارة الذي ينبغي ابتداء منه حساب الفوائد.

هاء - التوصية المتعلقة بشركة إيمان

الجدول ٧- التعويض الموصى به لشركة إيمان

عصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ٥٩٨ ٦١٦	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	٢ ٤١٧ ٥٥٣	لا شيء
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٣٨٧ ٤٥٧	لا شيء
الفوائد	٢ ٨٨٧ ١٦٨	لا شيء
المجموع	٧ ٢٩٠ ٧٩٤	لا شيء

١٣١- واستناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بشركة إيمان، يوصي الفريق بعدم التعويض.

سادسا - مطالبة شركة التضامن العربي للمقاولات

١٣٢- شركة التضامن العربي للمقاولات ("التضامن") شركة تضامن مصرية تعمل بالمقاولات العامة والاستيراد والتصدير والوكالة التجارية. وتطلب التضامن تعويضات تتعلق بخسائر العقود، وبالكسب الفائت وخسائر الممتلكات المادية، والمدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير، وهدف المطالبة "تغطية الضرر المالي والأدبي الناجم عن التأخير في الدفع" وفوائدها ١١٣ ٦٣٩ ٥ دولاراً.

الجدول ٨- مطالبة شركة التضامن

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ١٢١ ٥٩٤
الكسب الفائت	٢٢٢ ٣٧٥
خسائر الممتلكات المادية	٥٠٠ ٤٦٠
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	١ ٦٤٧ ٩٣٥
الخسائر المالية	١ ٨٢١ ٤٧٦
الفوائد	٣٢٥ ٢٧٣
المجموع	٥ ٦٣٩ ١١٣

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

١٣٣- العقد الأول الذي تطلب "التضامن" تعويضاً بشأنه قدره ٩٣٧ ٦١١ دولاراً، أُبرم في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ مع مؤسسة توزيع القوة الكهربائية في بغداد لتحديث شبكة الإمداد بالكهرباء في بغداد ("العقد رقم ١"). وكانت قيمة العقد ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دينار عراقي ومدته ١٢ شهراً. وذكرت شركة التضامن أنه قد نُفذ العقد الأول واستُكملت الأعمال المحددة فيه في غضون الفترة المقررة في العقد. وسلمت شهادة بإتمام الأعمال إلى المالك". والمبالغ المدعى أنها لم تدفع تتعلق بأحور العاملين التي ينبغي أن تسدد بدولارات الولايات المتحدة.

١٣٤- وأبرمت "التضامن" عقداً ثانياً مع المؤسسة العامة لتوزيع القوة الكهربائية في بغداد ("العقد رقم ٢") في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩. ويتعلق هذا العقد بإنشاء شبكة كهرباء جديدة للأحياء السكنية في بغداد وتحسين الشبكة الحالية في بعض ضواحي بغداد (حي كرخ). وبلغت قيمة العقد ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دينار عراقي وبلغت فترة إنجازه المنصوص عليها في العقد ٢٤ شهراً. وذكرت "التضامن" أنه في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت هناك أعمال باقية لم تنفذ "بسبب الحرب" تبلغ قيمتها ١٩٨ ٠٠٠ دينار عراقي. وأكدت "التضامن" أن صاحب العمل هو الذي طلب وقف الأعمال.

- ١٣٥- وأشارت التضامن إلى تكبدها خسائر فيما يتعلق بما يلي:
- '١' ٥٠.٠٠٠ دينار عراقي تمثل رصيد الأموال التي احتجزها صاحب العمل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١؛ و
- '٢' ١٠٨ ٨٢٧ ديناراً عراقياً "خصصت للتحويل ... ولكنها لم تحول بعد".
- ١٣٦- كما تطلب "التضامن" تعويضاً عن مبلغ ٢٥٦ ٠٠١ دينار عراقي، قيمة حسابها التجاري مع "مصرف الرافدين" في العراق. وأعيد تصنيف هذا المبلغ كخسارة مالية.
- ١٣٧- وقدمت "التضامن" أيضاً مطالبات عن خسائر في العقود، أُعيد تصنيفها باعتبارها تكاليف عمالة غير منتجة أو مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير. وينظر في هذه المطالبات تحت عنوان "المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير".

٢- التحليل والتقييم

- ١٣٨- يرى الفريق لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) أن شركة التضامن كانت مرتبطة بعقدين مع العراق.
- ١٣٩- ويرى الفريق أن الخسائر المدعى بها المتعلقة بالعقد رقم ١ تستند إلى عمل نُفذ قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ ومن ثم فهي تقع خارج نطاق ولاية اللجنة.
- ١٤٠- ويرى الفريق أن جزءاً من العمل المتعلق بالعقد رقم ٢ قد نُفذ بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ ومن ثم فإن الخسائر عن هذا الجزء تقع داخل نطاق ولاية اللجنة.
- ١٤١- وقدمت شركة التضامن أدلة، إثباتاً لقيمة العمل المنجز، عبارة عن رسالة من صاحب العمل تثبت العمل المنجز في الفترة من ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، وهو التاريخ الذي طلب فيه صاحب العمل تعليق العقد. وكان قد طلب من التضامن في رسالة توضيح المطالبة أن تقدم ما لديها من طلبات دفع، وشهادات دفع مصدقة، وشهادات مؤقته، وتقارير إنجاز، وفواتير حسابات، وبيانات أية مدفوعات متلقاة بالفعل. ولم تقدم التضامن المعلومات المطلوبة.
- ١٤٢- ويرى الفريق أن التضامن لم يقدم للفريق أدلة كافية يستطيع على أساسها أن يُحدد نسبة ما يخص العمل الذي نُفذ بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ من المبلغ المطلوب وهو ١٠٨ ٨٢٧ ديناراً عراقياً.
- ١٤٣- أما المطالبة المتعلقة بالأموال المحتجزة فمن الأنسب أن توصف باعتبارها مبالغ ضمان أداء.
- ١٤٤- وبالإشارة إلى مبلغ ضمان الأداء، يرى هذا الفريق أن مبلغ ضمان الأداء هو شكل من التأمين يحتفظ به صاحب العمل لضمان وفاء المقاول بالتزاماته بإنجاز المشروع وإصلاح العيوب بعد تسليم المشروع المنجز إلى صاحب العمل.
- ١٤٥- وقد سبق للفريق أن أوصى بتعويض خسائر ضمان الأداء في الأحوال التي يكون تنفيذ المشروع فيها جارياً في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ويكون صاحب المطالبة قد مُنع من استكمال المشروع دون تقصير من جانبه ويكون قد قدم أدلة كافية بالمبالغ المتبقية من ضمان الأداء وثبتت أن صاحب العمل كان يسدد المبالغ المتعلقة بجميع الشهادات المؤقته في مواعيدها.

١٤٦- وفي الحالة التي نحن بصددتها يبدو أن تنفيذ المشروع كان جارياً في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبالفعل، جرى تعليقه بناء على طلب صاحب العمل في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. ومع ذلك، يرى الفريق أن الأدلة التي قدمتها شركة التضامن أدلة غير كافية لإثبات خسائرها وحقها في مبلغ الضمان. فشركة التضامن لم تقدم أدلة تثبت سداد صاحب العمل المدفوعات المرحلية في مواعيدها كما لم تقدم أي شهادات مؤقتة أو تقارير مرحلية بالرغم من أنه طلب منها أن تفعل ذلك في رسالة توضيح المطالبة.

١٤٧- ويرى الفريق أن شركة التضامن لم تقدم أدلة كافية لإثبات خسائرها وحقها في كامل مبلغ ضمان الأداء أو في جزء منه.

٣- التوصية

١٤٨- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقود.

باء- الكسب الفائت

١٤٩- تطلب شركة التضامن تعويضاً عن الكسب الفائت بمبلغ ٦٩ ٣٠٠ دينار عراقي (٢٢٢ ٣٧٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وقد حددت مبلغ الكسب الفائت باعتباره ٣٥ في المائة من مقدار التعاقد غير المنفذ، الذي ذكرت أنه ١٩٨ ٠٠٠ دينار عراقي.

١٥٠- ولقد ذكر الفريق في الفقرتين ١٦ و ١٧ المتطلبات المتعلقة بإثبات مطالبات الكسب الفائت. ولم تقدم شركة التضامن سوى صورة من مستند من صاحب العمل يؤكد فيه الجزء المنفذ من العقد. ويرى الفريق أن شركة التضامن لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبتها المتعلقة بالكسب الفائت.

١٥١- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الكسب الفائت.

جيم- الخسائر في الممتلكات المادية

١٥٢- تطلب شركة التضامن تعويضاً عن الخسائر في الممتلكات المادية بمبلغ ٩٦١ ١٥٥ ديناراً عراقياً (٤٦٠ ٥٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وذكرت أنه "نتيجة لوقف الأعمال في إطار العقد الثاني، بسبب حرب الخليج، اضطرت الشركة إلى أن تترك وراءها معظم الآلات والأجهزة والأثاث". ومن الممتلكات المادية التي تقول شركة التضامن إنها خسرتها، المواد الخام في الموقع ومعدات يدوية ومعدات نقل وبيوت متنقلة وأثاث.

١٥٣- وقدمت شركة التضامن دليلاً على حقها في الملكية، صوراً من المراسلات مع الجمارك العراقية. ولم تقدم التضامن أدلة مثل سندات الملكية والإيصالات وفواتير الشراء وفواتير الشحن وسندات التأمين وسجلات الجمارك وقوائم الجرد وسجلات

الأصول واتفاقات الشراء الإيجاري أو الإيجار ومستندات النقل وغيرها من المستندات ذات الصلة الصادرة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

١٥٤- ويرى الفريق أن شركة التضامن لم تقدم أدلة كافية لإثبات ملكيتها أو حقها في استخدام الممتلكات وأن هذه الممتلكات كانت موجودة في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

١٥٥- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية.

دال- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

١٥٦- قدمت شركة التضامن عدة مطالبات تحت بند العقود من الأنسب أن توصف باعتبارها تكاليف عمالة غير منتجة. وهي تطلب تعويضاً قدره ٥١٣ ٥٥٤ ديناراً عراقياً (٩٣٥ ٦٤٧ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة)؛ وهذه المطالبات هي كالآتي:

(أ) الأجور

١٥٧- ذكرت التضامن أنها بقيت في العراق بناء على طلب صاحب العمل العراقي حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وحسبت خسائرها على أساس أجور ١٢ عاملاً و ٥ مهندسين ومحاسبين على مدى ٣٧ شهراً. وتطلب التضامن تعويضاً بمبلغ ٢٩٨ ٥٩٠ ديناراً عراقياً.

(ب) الضمان الاجتماعي

١٥٨- تطلب التضامن تعويضاً قدره ٣٥ ٨٣٠ ديناراً عراقياً لمدفوعات ضمان اجتماعي مدعى بها، حسبت على أساس ١٢ في المائة من قيمة الأجور لفترة البقاء في العراق ٣٧ شهراً، أي ما مقداره ٢٩٨ ٥٩٠ ديناراً عراقياً.

(ج) نفقات السفر

١٥٩- قدمت التضامن مطالبة تتعلق بنفقات الإحلاء يبلغ مجموعها ٧٥ ٠٠٠ دينار عراقى حسبت على أساس ١٥٠ عاملاً بواقع ٥٠٠ دينار عراقي للعامل الواحد.

(د) إيجارات المقر في العراق المدفوعة سلفاً

١٦٠- قدمت التضامن مطالبة تتعلق بمدفوعات إيجارية مدعى بها فيما يتصل بمقر الشركة في العراق قدرها ٢٣ ٦٦٦ ديناراً عراقياً. وقد طوّل بالايجار المدفوع حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

(هـ) أتعاب المستشار القانوني في العراق

١٦١- تطلب التضامن تعويضاً عن "أتعاب المستشار القانوني العراقي". بمبلغ ٤٢.٠
١١ ديناراً عراقياً.

(و) الخدمات والمنشورات

١٦٢- قدمت التضامن مطالبة بمبلغ ٤٢٦ ٣٢ ديناراً عراقياً عن تكاليف الكهرباء والمياه والوقود وخدمات الصيانة وما تصفه بـ "المنشورات".

(ز) مدفوعات الزيادة في تكاليف المواد الغذائية

١٦٣- تطلب التضامن تعويضاً عن آثار ارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية على موظفيها في العراق، المدعى بها، الناجمة عن غزو العراق للكويت واحتلاله لها. وتقول التضامن إنه "خلال فترة الحرب التي استغرقت ٣٧ شهراً دفعت الشركة للعاملين فيها مبلغ ألف دينار عراقي (١٠٠٠ دينار عراقي) شهرياً لتمكينهم من تحمل أعباء الحياة ولمساعدتهم على توفير الحد الأدنى من متطلبات الإعاشة لأسرهم (١٠٠٠ x ٣٧ شهراً = ٣٧٠٠٠ دينار عراقي، تعادل ١١٨ ٧٢٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة)".

٢- التحليل والتقييم

١٦٤- يرى الفريق أن التضامن لم تقدم أدلة لإثبات الخسائر المدعى بها. وكان ينبغي تقديم المعلومات التالية فيما يتعلق بكل موظف: اسم العائلة، والاسم الأول، ورقم هوية الموظف، ورقم إذن الإقامة العراقي، ورقم جواز السفر والبلد الذي أصدره. ولم تُقدّم أيضاً صوراً من كشوف أجور موظفي شركة التضامن للفترة ذات الصلة بالمطالبة (قبل وبعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠).

١٦٥- ويرى الفريق أن التضامن لم تقدم أدلة على النفقات التي تدعي أنها تكبدتها أو على دفعها هذه النفقات المدعاة. ولم تقدم التضامن فواتير أو إيصالات عن النفقات المدعى تكبدها. وأخيراً، لم تقدم التضامن صورة عن اتفاق الإيجار.

١٦٦- ويرى الفريق أن المطالبة عن مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير مطالبة غير قابلة للتعويض لأن التضامن لم تقدم أدلة كافية لإثبات النفقات المدعى بها. وبالإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن التضامن لم تثبت صلة هذه الخسائر المباشرة بغزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٣- التوصية

١٦٧- يوصي الفريق بعدم التعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

هاء - الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

(أ) حساب الشركة في المصرف العراقي

١٦٨- تطلب التضامن تعويضاً عن مبلغ ٢٥٦ ٠٠١ دينار عراقي (٤٧٦ ٨٢١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) مقابل الخسائر المدعى بها ذات الصلة بحساب الشركة التجاري لدى مصرف الرافدين. وكان هذا المبلغ قد صنف في الأصل تحت بند خسائر العقود، ولكن من الأنسب تصنيفه باعتباره خسارة مالية. وتؤكد التضامن أن هذه الخسارة نتجت عن عدم قيام مصرف الرافدين بتحويل الأموال المستحقة لشركة التضامن.

(ب) الضرر المادي والمعنوي

١٦٩- تطلب التضامن "تعويضاً عن الضرر المادي والمعنوي" بمبلغ ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. ويبدو أن هذه المطالبة تتعلق جزئياً بمشريات أجهزة جديدة لشركة التضامن مدعى بها لتحل محل الأجهزة التي لم يتسن نقلها من العراق كما تقول الشركة. وذكرت في النهاية أن "الأمر متروك للجنة لاستعراض تقدير الشركة لمقدار الضرر، واضعة في اعتبارها حجم المشروع في العراق والمدة التي حرمت فيها الشركة من الأجهزة".

١٧٠- وبالإضافة إلى ضالة المعلومات المقدمة مع بيان المطالبة، ذكرت التضامن في ردها على رسالة توضيح المطالبة أن "هذا المبلغ الإجمالي هو تقدير الشركة المطالبة للضرر الناجم عن انقطاع عمل الشركة وحرمانها من الأجهزة التي تركتها وراءها والتي كان يمكن استخدامها لتنفيذ أعمال في مشاريع أخرى".

٢- التحليل والتقييم

(أ) حساب الشركة في المصرف العراقي

١٧١- قدمت التضامن صورة عن بيان حسابها المصرفي قائلة إن هذا الحساب كان نشطاً بالمصرف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. وليس بإمكان التضامن أن تحدد ما إذا كانت الأموال الموجودة في الحساب المصرفي قد نقلت أو سرقت أو صودرت. ويرى الفريق أن التضامن لم تقدم ما يثبت أن الأموال الموجودة في الحساب قد جرى مصادرتها أو نقلها أو سرقتها أو إتلافها فتثبت بالتالي أنها تكبدت خسارة.

(ب) الضرر المادي والمعنوي

١٧٢- يرى الفريق أن التضامن لم تقدم أدلة تؤيد خسارتها المدعى بها.

٣- التوصية

١٧٣- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المالية.

واو - الفوائد

١٧٤- بما أن الفريق لا يوصي بالتعويض عن خسائر العقود، فلا حاجة من جانبه إلى

تحديد تاريخ الخسارة الذي يبدأ فيه استحقاق الفائدة.

زاي - التوصية المتعلقة بشركة التضامن

الجدول ٩ - التعويض الموصى به لشركة التضامن

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ١٢١ ٥٩٤	لا شيء
الكسب الفائت	٢٢٢ ٣٧٥	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	٥٠٠ ٤٦٠	لا شيء
المدفوعات أو الاعانات المقدمة للغير	١ ٦٤٧ ٩٣٥	لا شيء
الخسائر المالية	١ ٨٢١ ٤٧٦	لا شيء
الفوائد	٣٢٥ ٢٧٣	لا شيء
المجموع	٥ ٦٣٩ ١١٣	لا شيء

١٧٥- استناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة التضامن، يوصي الفريق بعدم التعويض.

سابعاً - مطالبة شركة ليندنير آكتينجيسلشافت LINDNER

AKTIENGESELLSCHAFT

١٧٦- ليندنير آكتينجيسلشافت ("ليندنير") شركة مساهمة ألمانية مشتركة تطلب تعويضاً عن خسائر تعاقدية ومعدات مجموعها ١٢٨ ١٦ ٥١٦ ماركاً ألمانياً (٤٢٨ ٣٣٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

الجدول ١٠ - مطالبة شركة ليندنير

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١٨١ ٥٢٧
خسائر الممتلكات المادية	١١٠ ٨٢٥
الكسب الفائت	٣٨ ٠٧٦
المجموع	٣٣٠ ٤٢٨

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

١٧٧- في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠، أبرمت شركة ليندنير عقداً مع وزارة التخطيط ("صاحب العمل") في العراق. وكان العقد يتعلق بالزخرفة الداخلية لقاعة الاجتماعات رقم ١٤٤ في المشروع ٢٥ في بغداد. وكانت قيمة مشروع الزخرفة هي ١ ٤٨٦ ٨٦٤ ماركا ألمانياً، مع بعض تخفيضات مقابل المواد التي قدمها صاحب العمل. وذكر في العقد أن التاريخ الفعلي لبدائته هو ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ وأن أعمال العقد ينبغي أن تنجز في غضون سبعة شهور.

١٧٨- وتقول شركة ليندنير إنها بدأت أعمال التخطيط، والتصميم/الحسابات الاستاتية، وأعمال الإنتاج فيما يتعلق بالعقد. وذكرت أنها تكبدت خسائر فيما يتعلق بالعقد والتصميم/الحسابات الاستاتية.

١٧٩- وقدمت شركة ليندنير مطالبة فيما يتعلق بالخسائر في إطار العقد بمبلغ ٢٠. ٢٢٣ ماركا ألمانياً (١٤٢ ٧٧٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وذكرت ليندنير في ردها على رسالة توضيح المطالبة أن هذا المبلغ يمثل "نفقات دفعت لأغراض السفر والموظفين المحليين والمكاتب في بغداد". وادعي أن هذه النفقات تبلغ ٥٤٥ ١٣٦ ماركا ألمانياً. وتشمل المطالبة البالغ قدرها ٢٢٣ ٠٢٠ ماركا ألمانياً مبلغاً قدره ٥٩ ٤٧٥ ماركا ألمانياً يمثل مطالبة عن الكسب الفائت. وسيجري تحليل مطالبة الكسب الفائت بصفة مستقلة.

١٨٠- وقدمت شركة ليندنير تقارير أخرى تتعلق بمطالبة بمبلغ ١٢٠ ٠٠٠ ماركا ألماني عن "التصميم/الحسابات الاستاتية". وأكدت أن العمل قد بدأ فيما يتعلق بهذا الجزء من المطالبة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٠ واستكمل في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠. وسجلت المطالبة باعتبارها "خسائر أخرى" في استمارة المطالبات "هاء"، ولكن يبدو أنها مطالبة تتعلق بخسائر عقود وستعامل بهذه الصفة لأغراض استنتاجات الفريق.

٢- التحليل والتقييم

١٨١- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) فإن شركة ليندنير كانت مرتبطة بعقد مع العراق. ونفذ العمل المتعلق بالعقد بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ ومن ثم فإن الخسائر المدعى بها تدخل في نطاق ولاية اللجنة.

١٨٢- ويرى الفريق أن شركة ليندنير لم تقدم معلومات كافية لإثبات مطالبتها عن خسائر العقد.

١٨٣- وفيما يتعلق بالمطالبة عن نفقات المكتب المحلي في بغداد، ذكرت شركة ليندنير أنه لا يمكنها تقديم مستندات لأنه بعد القبض على موظفيها اختفت الايصالات والمستندات من المكتب المحلي. ويرى الفريق أن شركة ليندنير لم تقدم أدلة كافية لإثبات خسارتها، ويرى، على أي حال، أن الخسائر تتعلق بنفقات مكتب فرعي وهي ليست نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلاله لها.

١٨٤- وفيما يتعلق بالمطالبة عن التصميم/الحسابات الاستائية، فإن شركة ليندنير لم تقدم أدلة كافية لإثبات خسارتها. وبالرغم من أن شركة ليندنير قدمت فاتورة بمبلغ ٤٠٠.٠٠٠ مارك ألماني تتعلق بالمطالبة عن التصميم/الحسابات الاستائية وعن المواد، فإن الفريق يرى أن هذه الفاتورة هي ذات قيمة إثباتية محدودة حيث أن المبلغ المذكور فيها الذي قدره ٤٠٠.٠٠٠ مارك ألماني، هو مبلغ فيه شطط، على نحو ما أقرت شركة ليندنير نفسها.

٣- التوصية

١٨٥- يوصي الفريق بعدم دفع التعويض عن خسائر العقود.

باء - الخسائر في الممتلكات المادية

١٨٦- تطلب شركة ليندنير تعويضاً بمبلغ ١٠٨ ١٧٣ ماركات ألمانية (٨٢٥ ١١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) فيما يتعلق بقشرة خشبية صنعت خصيصاً كانت مطلوبة لتنفيذ العقد. وقالت إنه نظراً إلى أن هذه القشرة الخشبية كانت مصنوعة خصيصاً فإنه لم يمكنها التصرف فيها. وادعت شركة ليندنير أنها حاولت بطرق مختلفة اجتذاب مشتريين لها، وشمل ذلك نشر إعلانات في مجلة ألمانية معنية بصناعة الخشب؛ وإرسال عينات إلى الشركات التي تتعامل في الخشب؛ ومحاولة إعادة بيعها إلى البائع. وذكرت الشركة أن هذه المحاولات كانت غير موفقة. ولم تقدم أية مستندات أو معلومات أخرى دعماً لهذه الجهود المدعى بها.

١٨٧- ويرى الفريق أن شركة ليندنير لم تقدم معلومات كافية أو مستندات لإثبات ملكيتها وإثبات قيمة ووجود المواد التي تطلب تعويضاً بشأنها. ولم تقدم الشركة أيضاً أدلة عن محاولتها بيع المواد.

١٨٨- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

جيم - الكسب الفائت

١٨٩- قدمت شركة ليندنير مطالبة عن الكسب الفائت بمبلغ ٤٧٥ ٥٩ ماركاً ألمانياً (٣٨ ٠٧٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وحددت مبلغ الكسب الفائت بنسبة ٤ في المائة من قيمة العقد البالغة ٨٦٤ ٤٨٦ ١ ماركاً ألمانياً.

١٩٠- وقد حدد الفريق في الفقرتين ١٦ و ١٧ الاشتراطات المتعلقة بإثبات مطالبات الكسب الفائت. ويرى الفريق أن شركة ليندنير لم تقدم أدلة كافية لإثبات مطالبتها عن الكسب الفائت.

١٩١- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الكسب الفائت.

دال - التوصية فيما يتعلق بشركة ليندنير

الجدول ١١ - التعويض الموصى به لشركة ليندنير

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بـدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١٨١ ٥٢٧	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	١١٠ ٨٢٥	لا شيء
الكسب الفائت	٣٨ ٠٧٦	لا شيء
المجموع	<u>٣٣٠ ٤٢٨</u>	لا شيء

١٩٢- واستناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة ليندنير، يوصي الفريق بعدم التعويض.

ثامناً - مطالبة شركة مانيسمان ديماغ هوتنتكنيك

MANNESMANN DEMAG HÜTTENTECHNIK

١٩٣- مانيسمان ديماغ هوتنتكنيك ("مانيسمان") شركة مساهمة مشتركة ألمانية تتعلق أنشطتها الرئيسية بالتطوير والتخطيط والتصنيع والبيع في مجال الآلات والمصانع والأجهزة. وتطلب مانيسمان تعويضاً عن خسائر في الممتلكات المادية تكبدتها في العراق بمبلغ ٣٥٧ ٨٠ ماركاً ألمانياً (٤٤٥ ٥١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

الجدول ١٢ - مطالبة شركة مانيسمان

عصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الممتلكات المادية	٥١ ٤٤٥
المجموع	٥١ ٤٤٥

ألف - الخسائر في الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

١٩٤- ذكرت شركة مانيسمان أنها كانت مرتبطة بعقد من الباطن في العراق مع شركة Klöckner Industrie-Anlagen GmbH للإشراف على بناء مصنع فولاذ. وأنشئ الموقع في تموز/يوليه ١٩٨٩؛ وقالت مانيسمان إنها وفرت بعض الأصول من أجل أداء دورها الإشرافي. وذكرت مانيسمان أن موظفيها تركوا الموقع في نهاية تموز/يوليه ١٩٩٠ وأنه نظراً لغزو العراق الكويت واحتلاله لها لم يمكنها نقل أصولها إلى خارج العراق. وأكدت مانيسمان أن "موقع تاجي قد دمر تماماً خلال حرب الخليج".

٢- التحليل والتقييم

١٩٥- حدد الفريق في الفقرتين ٦٤ و ٦٥ الاشتراطات المتعلقة بإثبات خسائر الممتلكات المادية. ويرى الفريق أن شركة مانيسمان لم تقدم أدلة كافية لإثبات تكبدها خسائر في الممتلكات المادية.

١٩٦- وقد قدمت مانيسمان فعلاً دليلاً على خسارتها في الممتلكات المادية جدولاً يبدو أنها أعدته بنفسها. ولم تقدم مانيسمان أدلة مثل صورة العقد وشهادات الملكية والايصالات وفواتير الشراء وفواتير الشحن ومستندات التأمين وسجلات الجمارك وقوائم الجرد وسجلات الأصول والشراء الإيجاري أو اتفاقات الإيجار ومستندات النقل وغير ذلك من الوثائق ذات الصلة الصادرة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وذكرت مانيسمان في ردها على رسالة توضيح المطالبة أنه لا يمكنها توفير المستندات المطلوبة "بعد هذا الوقت الطويل".

١٩٧- ويرى الفريق أن شركة مانيسمان لم تقدم أدلة كافية لإثبات حقها في ملكية الأصول أو في استخدامها أو لإثبات قيمة الممتلكات أو أن هذه الممتلكات كانت في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣- التوصية

١٩٨- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

باء - التوصية فيما يتعلق بشركة مانيسمان

الجدول ١٣ - التعويض الموصى به لشركة مانيسمان

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الممتلكات المادية	٥١ ٤٤٥	لا شيء
المجموع	٥١ ٤٤٥	لا شيء

١٩٩- واستناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة مانيسمان، يوصي الفريق بعدم التعويض.

تاسعاً - مطالبة شركة محطة الحافلات المركزية الجديدة لتل أبيب المحدودة

NEW TEL AVIV CENTRAL BUS STATION LIMITED

٢٠٠- شركة محطة الحافلات المركزية الجديدة لتل أبيب المحدودة ("محطة الحافلات المركزية") هي شركة إسرائيلية عامة ذات مسؤولية محدودة، تطلب تعويضاً بمبلغ ٨ ٢٤٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بممتلكات مدررة للدخل ومدفوعات تعويض للمستأجرين وممتلكات عقارية ومدفوعات أو إعانات قدمت للغير وخسائر مالية والإضرار بالسمعة.

الجدول ١٤ - مطالبة شركة محطة الحافلات المركزية

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
الممتلكات المدررة للدخل	٢ ٦٠٠ ٠٠٠
مدفوعات تعويض للمستأجرين	١ ٣٠٠ ٠٠٠
الممتلكات العقارية	٢٩٠ ٠٠٠
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٢ ٠٧٥ ٠٠٠
الخسائر المالية	٩٨٠ ٠٠٠
الإضرار بالسمعة	١ ٠٠٠ ٠٠٠
المجموع	٨ ٢٤٥ ٠٠٠

ألف - الممتلكات المدرة للدخل

١- الوقائع والادعاءات

٢٠١- يقع مشروع محطة الحافلات المركزية الجديدة لتل أبيب ("المشروع") وسط تل أبيب، إسرائيل. ووفقاً لما تقوله محطة الحافلات المركزية، يغطي المشروع مساحة تبلغ ٢٣٠ ٠٠٠ متر مربع، من بينها ٦٢ ٠٠٠ متر مربع مساحات تجارية. وتشمل منطقة المرور الخاصة بالمشروع محطة طرفية مركزية وطرقاً وجسوراً وقاعات وممرات للركاب للتزول من الحافلات. وكان المقصود منه خدمة ١ ٠٠٠ ٠٠٠ راكب في الأسبوع، على أن يتوافر به أيضاً ١ ٥٠٠ محل تجاري، ومطاعم وقاعات سينما ومراكز ترفيه.

٢٠٢- وبدأ المشروع عام ١٩٦٧ بواسطة شركة كيكار ليفنسكي ("KLC"). وصادف المشروع مصاعب مالية ترتب عليها إنهاء مشروع البناء. وأخضعت شركة كيكار ليفنسكي للحراسة القضائية في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩. واشترت "محطة الحافلات المركزية" المشروع من الحراسة القضائية واعتمدت المحكمة العليا الشراء في تموز/يوليه ١٩٨٣. وبعد ذلك، وحتى بداية عام ١٩٨٨، "بدأت التنظيم الجديد لبناء المشروع".

٢٠٣- وذكرت "محطة الحافلات المركزية" أنها أبرمت اتفاقات إيجار وشراء مع مستأجرين ومشتريين محتملين وعملت على افتتاح المشروع في نيسان/أبريل ١٩٩٣. وعرضت أيضاً التوقيع على عقود مع الذين اشتروا محلات تجارية من شركة كيكار ليفنسكي وعملت على جعلها "متاحة للانتفاع منها" في عام ١٩٩٢.

٢٠٤- وذكرت "محطة الحافلات المركزية" أنها اشتركت في مراحل تشييد وبناء المشروع في تل أبيب وقت غزو العراق الكويت واحتلاله لها. ووفقاً لقول "محطة الحافلات المركزية"، فقد ترتب على الغزو وقف أنشطة البناء والتشييد لفترة تتراوح ما بين ثلاثة وأربعة أشهر. وذكرت "محطة الحافلات المركزية" أن عدداً من عمالها الأجانب غادروا إسرائيل. وخلال هذه الفترة، ذكرت "محطة الحافلات المركزية" أن اقتصاد إسرائيل وصل إلى حالة توقف تام تقريباً نتيجة "الحالة الترقب والخوف من الحرب".

٢٠٥- وذكرت "محطة الحافلات المركزية" أنها عانت من خسارة "دخل أربعة شهور من تأجير المتاجر ورسوم استخدام محطة الحافلات المركزية الجديدة من جانب تعاونيات النقل بلغت ٢ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار، حسبت على أساس ٦٥٠ ٠٠٠ دولار في الشهر x ٤ شهور". وليس من الواضح تماماً متى بدأت فترة الأربعة شهور ومتى انتهت. وقد فتح المشروع في النهاية للجمهور في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣.

٢- التحليل والتقييم

٢٠٦- ذكرت "محطة الحافلات المركزية" أن إسرائيل كانت مقسمة إلى عدد من المناطق المعرضة لخطر "ضربات محتملة من صواريخ". وذكرت "محطة الحافلات المركزية" أن تل أبيب حددت باعتبارها منطقة خطر "ألف"، "مما معناه أعلى درجات الخطر".

٢٠٧- وقدمت "محطة الحافلات المركزية" جدولاً بالمستأجرين وصورة، كعينة، لرسالة إلى أحد المستأجرين تبين مبلغ التعويض الذي يحق له الحصول عليه في حالة حدوث تأخير. وفي رد "محطة الحافلات المركزية" على رسالة توضيح المطالبة، قدمت المحطة صوراً من العقود الايجارية لأربعة كيانات فقط. وكانت اتفاقات الايجار هذه مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ و١٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ و١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ و١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٢٠٨- وأشارت المحطة إلى الصفحة الأولى والصفحة الأخيرة من كل عقد من عقود الايجار والشراء في ردها على رسالة توضيح المطالبة، ولكنها لم تقدم هذه المستندات.

٢٠٩- ويرى الفريق أن "محطة الحافلات المركزية" لم تقدم أدلة كافية على اتفاقات الايجار والشراء. فضلاً عن ذلك، فإن الأدلة المقدمة لا تثبت وجود صلة مباشرة بين الخسائر المدعى بها وغزو العراق الكويت واحتلاله لها، فالاتفاقات المقدمة موقعة جميعها بعد ٢ آذار/مارس ١٩٩١.

٣- التوصية

٢١٠- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المتعلقة بالمتلكات المدرة للدخل.

باء -

مدفوعات التعويض إلى المستأجرين

٢١١- تطلب "محطة الحافلات المركزية" تعويضاً بمبلغ ١ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بمدفوعات تعويض للمستأجرين مدعى بها. وقدمت هذه الخسارة المدعى بها كجزء من المطالبة المتعلقة بـ "مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير". ويبدو أن هذه المدفوعات نتجت عن تأخيرات في استكمال الجمع. وذكرت محطة الحافلات المركزية أنه كان عليها أن تدفع تعويضات للمستأجرين نتيجة لهذه التأخيرات. ويبدو أن المبالغ المعنية حُسبت "بعد مفاوضات وتسويات مع أصحاب المتاجر".

٢١٢- وقدمت "محطة الحافلات المركزية" إعلانات دعاوى مرفوعة ضدها و"اتفاقات التسوية" وبيانات مطالبات كدليل على مسؤوليتها. والمقصود من هذه المستندات أن تكون عينة تمثيلية للمطالبات المقدمة ضدها. ومع ذلك، فهي لا تساعد على تحديد عدد وطبيعة المطالبات المدعى أنها قدمت ضد "محطة الحافلات المركزية".

٢١٣- ويوصي الفريق بعدم التعويض بخصوص مدفوعات التعويض للمستأجرين المدعى بها حيث أن "محطة الحافلات المركزية" لم تقدم أدلة كافية على مسؤوليتها ولم تقدم أدلة كافية على المدفوعات.

جيم - الخسائر في الممتلكات العقارية

٢١٤- تطلب "محطة الحافلات المركزية" تعويضاً بمبلغ ٢٩٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن تكاليف إصلاحات مدعى بها في مشروع الجمع. وذكرت المحطة أن الجمع الذي كانت تقوم بينائه استخدم كملجأ من جانب السكان المحليين خلال فترة غزو العراق الكويت واحتلاله لها. وذكرت المحطة أن ذلك أدى إلى الإضرار بالمبنى، مما اقتضى إجراء أعمال صيانة وإصلاح للمبنى. وذكرت المحطة أن ذلك تسبب في أضرار لصناديق الكهرباء وتكييف الهواء والسباكة. وبلغ مجموع تكاليف هذه الإصلاحات المدعى بها ٢٩٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٢١٥- وبالرغم من أن محطة الحافلات المركزية قدمت شهادة خطية من مدير المشروع وقتها، ومقتطفات من الصحف وأشرطة فيديو، فلم تقدم أدلة عن النفقات المدعى بها. ولم تقدم فواتير أو إيصالات عن النفقات المدعى بأن المحطة قد تكبدتها. ويرى الفريق أن محطة الحافلات المركزية لم تقدم أدلة كافية عن التكاليف المدعى بها.

٢١٦- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر في الممتلكات العقارية.

دال - المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

٢١٧- قدمت "محطة الحافلات المركزية" مطالبتين بما يبدو أنه تكاليف عمالة غير منتجة. فأولاً، تطلب تعويضاً بمبلغ ١٧٧٥.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن مدفوعات مرتبات موظفيها المدعى بها. وذكرت المحطة أنها دفعت لموظفيها مرتبات كاملة عن نصف شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩١، ومرتبات كاملة عن شهري شباط/فبراير ١٩٩١ وآذار/مارس ١٩٩١. وادعت أنها دفعت في نيسان/أبريل ١٩٩١ (٨٠ في المائة) وفي أيار/مايو ١٩٩١ (٥٠ في المائة) وفي حزيران/يونيه ١٩٩١ (٣٠ في المائة) من مرتبات موظفيها.

٢١٨- وتطلب أيضاً محطة الحافلات المركزية تعويضاً عن مبلغ ٣٠٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لما وصفته بـ "النفقات الثابتة". وتتعلق النفقات المدعى بها هذه بـ "مكاتب الصيانة والمستشارين (من فيهم القانونيون والمهندسون إلخ.) ويقدر مجموعها بمبلغ ٣٠٠.٠٠٠ دولار، وقد حسبت على أساس ١٠٠.٠٠٠ دولار في الشهر x ٣ شهور".

٢- التحليل والتقييم

٢١٩- قدمت محطة الحافلات المركزية صورة من تقرير تكاليف موظفيها. وقدمت أيضاً معلومات فيما يتعلق بكيانين معينين هما "KAM Ltd" و-"C.E.M. Special Man-power Services Inc". وهذه المعلومات عبارة عن إخطارات سداد تتعلق فيما يبدو بدفع المرتبات. وشملت أيضاً جداول غير مترجمة. ويرى الفريق أن المستندات المقدمة لم توفر المعلومات المطلوبة فيما يتعلق بالموظفين، إذ كان ينبغي أن تشمل بعض التفاصيل مثل اسم العائلة والاسم الأول ورقم هوية الموظف ورقم بطاقة الهوية المدنية الإسرائيلية أو إذن الإقامة ورقم جواز السفر والبلد الذي أصدره. وفضلاً عن ذلك، فلا يوجد تفسير كافٍ للصلة بين المحطة هي نفسها وبين شركتي "KAM Ltd"

و" C.E.M. Special Manpower Services Inc" اللتين ادعت المحطة أنهما دفعت لهما مبالغ. كما لا يوجد توافق بين المبالغ التي ادعى أن المحطة دفعتها لهاتين الشركتين والمبلغ الذي تطالب به المحطة.

٢٢٠- ويرى الفريق أيضاً أن "محطة الحافلات المركزية" لم تقدم أية فواتير أو إيصالات تتعلق بالنفقات المدعى بها الخاصة بـ "النفقات الثابتة".

٢٢١- ويرى الفريق أن "محطة الحافلات المركزية" لم تقدم أدلة كافية عن النفقات المدعى بها المتعلقة بمرتبات الموظفين و"النفقات الثابتة".

٣- التوصية

٢٢٢- يوصي الفريق بعدم التعويض عن المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

هاء - الخسائر المالية

١- الوقائع والادعاءات

٢٢٣- تطلب "محطة الحافلات المركزية" تعويضاً بمبلغ ٩٨٠.٠٠٠ دولار عن فوائد مدعى بها واجبة الدفع فيما يتصل بسندات ذكرت أنها سجلتها في بورصة تل أبيب للأوراق المالية. والمعلومات التي قدمت فيما يتعلق بهذا العنصر من المطالبة لا تكاد تذكر. وفي رد المحطة على رسالة توضيح المطالبة، ذكرت المحطة أنها أصدرت "٤٠.٠٠٠ سند مسجل" في بورصة تل أبيب للأوراق المالية، وهي سندات قابلة للسداد على مدى ١٤ سنة. وذكرت أنه جُمع من الجمهور ٤٢.٠٠٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وادعت أن مبلغ الفوائد الواجبة الدفع عن فترة "الشهور الأربعة لحرب الخليج" هو ٩٨٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٢- التحليل والتقييم

٢٢٤- قدمت "محطة الحافلات المركزية" بيان موازنة من واقع تقريرها المالي المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وهو لا يساعد على تحليل أساس المطالبة. وفي رد المحطة على رسالة توضيح المطالبة، قدمت المحطة أيضاً صوراً لجزء من النشرة المتعلقة بإصدار السندات.

٢٢٥- ويرى الفريق أن الأدلة التي قدمتها "محطة الحافلات المركزية" لا تثبت قيمة المبالغ، إن وجدت، التي دفعت لحاملي السندات المتعلقة بمبلغ المطالبة الذي قدره ٠٠٠.٠٠٠ دولار. ولم تقدم المحطة شرحاً لطريقة تحديد مبلغ الـ ٤٢.٠٠٠.٠٠٠ دولار ولم تذكر سعر الصرف ولم تقدم شرحاً كافياً للطريقة التي خلصت بها إلى تحديد سعر الفائدة الفعلي بـ ٧ في المائة.

٢٢٦- ويرى الفريق أن محطة الحافلات المركزية لم تقدم أدلة كافية عن خسارتها المدعى بها ولا عن وجود صلة مباشرة بين الخسائر المدعى بها وغزو العراق واحتلاله الكويت.

٣- التوصية

٢٢٧- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المالية.

واو - الإضرار بالسمعة

٢٢٨- تطلب "محطة الحافلات المركزية" تعويضاً بمبلغ ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار عن "الأضرار التي لحقت بالسمعة الطيبة للشركة وغيرها من الأضرار غير المباشرة". وفي رد المحطة على رسالة توضيح المطالبة، قدمت المحطة تفصيلاً للكيفية التي توصلت بها إلى المبلغ المطالب به. فقدمت مطالبة بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق بـ "الإساءة للسمعة الطيبة للشركة"، التي أساسها عجز المحطة عن إنجاز المشروع في الوقت المحدد. وذكرت المحطة أنها تلقت "عشرات من الرسائل الغاضبة من المستأجرين".

٢٢٩- وثانياً، ادعت المحطة أيضاً هبوطاً في مبيعات المتاجر بالمجمع وفي إيجاراتها. وذكرت المحطة أنه تعين عليها أن تزيد أنشطتها التسويقية. وقدرت خسارتها بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وادعت المحطة وقوع "أضرار تمس بعلاقات الشركة مع المقاولين والموردين" سببها التأخيرات المدعى بها في المدفوعات والدعاوى القانونية المختلفة التي رفعت ضدها. وادعت المحطة أن وضعها المهني قد تضرر. وقدرت الضرر بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٢٣٠- ويرى الفريق أن محطة الحافلات المركزية لم تقدم أدلة كافية تثبت خسائرها أو أسس تقديرها لهذه الخسائر. وبالإضافة إلى ذلك، لم تقدم المحطة أدلة كافية تثبت أن هذه الخسائر المدعى بها هي نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

٢٣١- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن أضرار السمعة.

زاي - التوصية فيما يتعلق بمحطة الحافلات المركزية

الجدول ١٥- التعويض الموصى به لشركة محطة الحافلات المركزية

التعويض الموصى به	مبلغ المطالبة	عنصر المطالبة
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)	
		الممتلكات المدرة للدخل
لا شيء	٢ ٦٠٠ ٠٠٠	المدفوعات التعويضية للمستأجرين
لا شيء	١ ٣٠٠ ٠٠٠	الممتلكات العقارية
لا شيء	٢٩٠ ٠٠٠	المدفوعات أو الإعانات المقدمة
لا شيء	٢ ٠٧٥ ٠٠٠	للغير
لا شيء	٩٨٠ ٠٠٠	الخسائر المالية
لا شيء	١ ٠٠٠ ٠٠٠	الإضرار بالسمعة
لا شيء	٨ ٢٤٥ ٠٠٠	المجموع

٢٣٢- واستناداً إلى استنتاجات الفريق فيما يتعلق بمطالبة محطة الحافلات المركزية، يوصي الفريق بعدم التعويض.

عاشراً - مطالبة شركة موراندو إيمبianti للإنشاءات المتعلقة بصناعة مواد

البناء MORANDO IMPIANTI I.I.M.C. S.p.A.

٢٣٣- موراندو إيمبianti - للإنشاءات المتعلقة بصناعة مواد البناء، S.p.A. ("موراندو") هي شركة إيطالية مسجلة ذات مسؤولية محدودة. وشركة موراندو متخصصة في مجال منتجات الطين البنائية. وتطلب تعويضاً بمبلغ ٣٠٣ ٧٦٣ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود وخسائر الممتلكات المادية والخسائر المالية.

الجدول ١٦ - مطالبة شركة موراندو

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٤ ٦٣٧ ٤٤٢
خسائر الممتلكات المادية	٢٣ ١٨١
الخسائر المالية	١٠٢ ٦٨٠
المجموع	<u>٤ ٧٦٣ ٣٠٣</u>

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

٢٣٤- ذكرت شركة موراندو أنها أبرمت في "بداية ١٩٨٤" عقداً مع وزارة الصناعة والمعادن في العراق لتوفير الصيانة والمساعدة التقنية لمشروع صلاح الدين والديوانية في العراق. وادعت موراندو أنها وفرت قطع غيار تبلغ قيمتها الكلية ٨٣٧ ٤٧١ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في الفترة ما بين ١٩٨٧ وحزيران/يونيه ١٩٩٠. ووفقاً لشروط العقد، تُدفع نسبة ١٥ في المائة من ثمن المشتريات لدى الاطلاع ومقابل تقديم مستندات الشحن". ووفقاً لحسابات موراندو، بلغت نسبة الـ ١٥ في المائة من قيمة قطع الغيار الموردة، ٥٥٧ ٧٦٧ دولاراً. وكان الباقي ونسبته ٨٥ في المائة واجب الدفع "على مدى ٢٤ شهراً من تاريخ سند الشحن" ويبلغ مقداره ٢٨٠ ٧٠٤ دولاراً.

٢٣٥- وذكرت موراندو أنها اتفقت في أيار/مايو ١٩٩٠ على "مخطط دفع جديد فيما يتعلق بمبلغ ١ ٢٦٣ ٠٠٠ دولار، بناء على اقتراح اللجنة المالية لوزارة الصناعة؛ ويشمل ذلك تقريباً جميع الأقساط التي استحق أجلها آنذاك". وبموجب مخطط الدفع

الجديد، تسدد المدفوعات على أقساط بدءاً من أيار/مايو ١٩٩٠. وتلقت مورانندو عدداً من المدفوعات بلغت في مجموعها ٤٠١ ٤٠٤ دولار في الفترة من أيار/مايو ١٩٩٠ إلى ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠. ولم تتلق أي مدفوعات أخرى بعد ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠. وتدعي مورانندو أن المبلغ الباقي يبلغ ٤٤٢ ٦٣٧ ٤ دولاراً.

٢- التحليل والتقييم

٢٣٦- يرى الفريق أنه لأغراض شرط "الناشئة قبل" المنصوص عليه في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، كانت مورانندو مرتبطة بعقد مع العراق.

٢٣٧- وطلب من مورانندو صراحة في رسالة توضيح المطالبة تقديم تفاصيل عن تواريخ التسليم بالضبط المتعلقة بقطع الغيار. ولم تذكر الشركة تواريخ التسليم بالضبط ولكنها بدلاً من ذلك أشارت إلى صور عن الفواتير وخطابات الاعتماد النهائية وتلكسات التذكير. وتبين المستندات المقدمة أن عمليات التسليم حدثت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. ولم تقدم مورانندو أدلة كافية تثبت أن بعض عمليات التسليم أو أيًا منها قد حدث بعد ٢ أيار/مايو ١٩٩٠.

٢٣٨- وفي حين أنه جرى تغطية هذه الديون جزئياً باتفاق للدفع المؤجل، فإن الفريق يرى أن اتفاق الدفع المؤجل ليس له أي أثر من حيث تجديد الدين. ويرى الفريق أن المطالبات المتعلقة بهذه الخسائر تقع بالتالي خارج نطاق ولاية هذه اللجنة.

٣- التوصية

٢٣٩- يوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقود.

باء - الخسائر في الممتلكات المادية

٢٤٠- تطلب مورانندو تعويضاً بمبلغ ٢٣ ١٨١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر الممتلكات المادية المدعى بها. ولم تقدم مورانندو تفاصيل كثيرة فيما يتعلق بهذا العنصر بعينه من مطالبتها، باستثناء تحديدها لمبلغ الخسارة المدعى بها في بيان مطالبتها وفي استمارة المطالبة "هاء". وذكرت مورانندو أن "السيارات والمنقولات في مكتبها الفرعي هي غير صالحة للاستخدام ومصادرة".

٢٤١- وقدمت مورانندو فاتورتين تتعلقان بشراء السيارات ومستنداً يتعلق بالمصادرة المدعى بها. ولم تقدم مورانندو أدلة مثل شهادات الملكية، والإيصالات، وفواتير الشحن، ومستندات التأمين، وسجلات الجمارك، وقوائم الجرد، وسجلات الأصول، واتفاقات الشراء الإيجاري أو التأجير، ومستندات النقل، وغيرها من المستندات ذات الصلة الصادرة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٢٤٢- ويرى الفريق أن مورانندو لم تقدم أدلة كافية عن حقها في الممتلكات أو في استخدام الممتلكات أو تثبت أن الممتلكات كانت في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبالإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن الخسائر في الممتلكات المادية المدعى بها هي غير قابلة للتعويض حيث أن مورانندو لم تثبت وجود صلة مباشرة بين المصادرة المدعى بها لأصولها من قبل حكومة العراق من جهة وغزو العراق واحتلاله الكويت من جهة أخرى.

٢٤٣- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

جيم -

الحساب المصرفي للشركة في العراق

٢٤٤- تطلب موراندو تعويضاً بمبلغ ١٠٢ ٦٨٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بحساب إيداع لها في مصرف الرافدين.

٢٤٥- وقدمت موراندو صورة من كشف بيان مصرفي من مصرف الرافدين مؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠. ويرى الفريق أن موراندو لم تقدم أدلة كافية لإثبات ملكيتها للحساب المصرفي أو أنه جرى الاستيلاء على الأموال الموجودة في الحساب أو جرى نقلها أو سرقتها أو إتلافها، فتظهر بذلك خسائرها وعلى أي نحو وقعت. وبالإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن موراندو لم تبين كيف كان غزو العراق للكويت واحتلاله لها السبب المباشر في الخسائر التي تكبدتها الشركة، إن وجدت خسائر. ٢٤٦- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المتعلقة بالحساب المصرفي.

دال -

التوصية المتعلقة بشركة موراندو

الجدول ١٧- التعويض الموصى به لشركة موراندو

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٤ ٦٣٧ ٤٤٢	لا شيء
خسائر الممتلكات المادية	٢٣ ١٨١	لا شيء
الخسائر المالية	١٠٢ ٦٨٠	لا شيء
المجموع	٤ ٧٦٣ ٣٠٣	لا شيء

٢٤٧- واستناداً إلى النتائج التي توصل إليها الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة موراندو، يوصي الفريق بعدم التعويض.

حادي عشر - مطالبة شركة "فيب" V.I.P.P. S.p.A.

٢٤٨- شركة V.I.P.P. S.p.A. (المشار إليها فيما يلي باسم "فيب" VIPP) هي شركة إيطالية مسجلة مملوكة ملكية عامة وتطالب بتعويض بمبلغ ٥٤٧ ٠٠٠ ٠٠٠ ليرة إيطالية (٤٧١ ٨٣٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) مقابل خسائر في الممتلكات المادية لها في العراق.

الجدول ١٨ - مطالبة شركة فيب

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
حسائر الممتلكات المادية	٤٧١ ٨٣٦
المجموع	٤٧١ ٨٣٦

٢٤٩- ضمنت شركة "فيب" ردها على رسالة توضح المطالبة، مطالبة إضافية متصلة بمدفوعات أو إعانات مقدمة للغير تقول الشركة إن مجموعها يبلغ ٩٠٤٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. ولم ينظر الفريق إلا في الحسائر الواردة في المطالبة الأصلية إلا عندما تكون شركة فيب قد سحبت المطالبة بتعويض تلك الحسائر أو تكون قد قلصت حجمها.

ألف - الخسائر في الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٢٥٠- أبرمت شركة "فيب" عقد اتفاق من الباطن يوم ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٩ لتوفير ركائز أساس لمخطة اليوسفية في العراق. واستوجب تنفيذ العمل من شركة فيب أن تستورد مؤقتاً بعض المعدات. وذكرت الشركة أنها كانت قد أكملت جزءاً من عملها بموجب العقد في العراق وأن جزءاً من المعدات كان من المفروض أن يشحن لتصديره إلى خارج العراق في ٧ آب/أغسطس ١٩٩٠. وباقي المعدات كان قيد التحضير لتصديره لدى اكتمال الجزء ذي الصلة من العقد يوم ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٢٥١- وقالت الشركة إن غزو العراق واحتلاله الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ منعها من إعادة تصدير معداتها من العراق.

٢- التحليل والتقييم

٢٥٢- بين الفريق في الفقرتين ٦٤-٦٥ شروط إثبات المطالبة فيما يتعلق بخسائر الممتلكات المادية.

٢٥٣- وكانت شركة فيب قد قدمت سندات شحن وعدة مستندات غير مترجمة تبدو ذات صلة بسندات الشحن. وقدمت الشركة أيضاً عدداً من المستندات باسم الطرف المتعاقد الآخر ولكنها لم تبين حقها في طلب التعويض فيما يتعلق بهذه الممتلكات المادية. وقدمت شركة فيب أيضاً نسخة غير مترجمة مما يبدو أنه عقدها. ولم تقدم الشركة أدلة من قبيل سندات الملكية، والإيصالات، وفواتير الشراء، ووثائق التأمين، والسجلات الجمركية، وقوائم الجرد، وسجلات الأصول، واتفاقيات الشراء الإيجاري واتفاقيات الإيجار، ومستندات النقل وغير ذلك من المستندات ذات الصلة التي تكون قد صدرت قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٢٥٤- ويرى الفريق أن شركة فيب لم تقدم ما يكفي من أدلة لإثبات ملكيتها للأصول أو حقها في استخدام الممتلكات أو أن الممتلكات كانت في العراق قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣- التوصية

٢٥٥- يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن خسائر الممتلكات المادية.

باء - التوصية فيما يتعلق بشركة فيب

الجدول ١٩ - التعويض الموصى به لشركة فيب

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الممتلكات المادية	٤٧١ ٨٣٦	لا شيء
المجموع	٤٧١ ٨٣٦	لا شيء

٢٥٦- واستناداً إلى النتائج التي خلص إليها الفريق فيما يتعلق بمطالبة شركة فيب، يوصي الفريق بعدم التعويض.

ثاني عشر - مطالبة نظير وشركاه المحدودة (الخاصة) (NAZIR AND COMPANY)

(PRIVATE) LIMITED

٢٥٧- شركة "نظير" وشركاه (الخاصة) المحدودة (Nazir and Company (Private) Limited، المشار إليها فيما يلي باسم "نظير" "Nazir" هي شركة باكستانية مسجلة محدودة المسؤولية وتطلب تعويضاً قدره ٦٧١ ٥٨١ ديناراً عراقياً (٢ ٢٤٣ ٠٨٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر في الممتلكات المادية وخسائر نقدية في حساب الشركة المصرفي.

الجدول ٢٠ - مطالبة شركة نظير

عنصر المطالبة	المبلغ المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الممتلكات المادية	١ ٨٨١ ٤٧٥
الخسائر المالية	٣٦١ ٦٠٥
المجموع	٢ ٢٤٣ ٠٨٠

ألف - الخسائر في الممتلكات المادية

١- الوقائع والادعاءات

٢٥٨- تلتمس شركة "نظير" التعويض عن خسائر في الممتلكات المادية مقداره ٥٦٣ ٣١٦ ديناراً عراقياً (٤٧٥ ٨٨١ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتتصل الخسارة المطلوب التعويض عنها بمعدات تشييد ثقيلة ومركبات وأدوات ومعدات وتجهيزات وتركيبات تدعي الشركة أنها تركتها في الموقع عندما غادرت العراق.

٢٥٩- وادعت شركة "نظير" أنها كانت تعمل بعقود من الباطن في ثلاثة مشاريع مختلفة في العراق وقت أن وقع غزو العراق للكويت واحتلاله لها. والمشاريع الثلاثة هي: مشروع طرق، ومشروع شبكة كوابل هاتفية، ومشروع خط إرسال.

٢٦٠- وقالت شركة "نظير" إن أصولها في العراق تركت تحت الحراسة نظراً إلى أن موظفيها غادروا العراق. ولم تقدم الشركة أي معلومات أو مستندات أخرى تثبت مغادرة موظفيها. وخلصت الشركة إلى أن معداتها إما أن الجيش العراقي قد استولى عليها أو أنها سرقت.

٢٦١- وقدمت شركة "نظير" دليلاً على خسارتها جدول أصول مستمداً من حساباتها. وضمنت أيضاً ردها على رسالة توضيح المطالبة بياها المالي وحسابها الختامي للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ فضلاً عن نسخ من اتفاقات التعاقد من الباطن الثلاثة.

٢- التحليل والتقييم

٢٦٢- بين الفريق في الفقرتين ٦٤ و ٦٥ شروط إثبات المطالبة بخسائر في الممتلكات المادية. ويرى الفريق أن شركة "نظير" لم تقدم ما يكفي من أدلة لإثبات مطالباتها بالتعويض عن خسائر في الممتلكات المادية.

٢٦٣- ويرى الفريق أن شركة "نظير" لم تقدم ما يكفي من أدلة لإثبات ملكيتها للأصول أو حقها في استخدامها، وقيمة الممتلكات المادية في العراق ووجودها هناك. وبالإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن شركة "نظير" لم تقدم أدلة عن خروج عملها من العراق.

٣- التوصية

٢٦٤- يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية.

باء - حساب الشركة المصرفي في العراق

٢٦٥- تلتمس شركة "نظير" التعويض بمبلغ ٢٦٥ ١٠٨ ديناراً عراقياً (٦٠٥ ٣٦١ من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر نقدية مدعاة قيمة حساب الإيداع الخاص بها في مصرف الرافدين.

٢٦٦- وقدمت شركة "نظير" نسخة من بيان صادر عن مصرف الرافدين ومحمر جزئياً بالعربية وبعض مقاطعه غير مقروءة. ويرى الفريق أن شركة "نظير" لم تقدم ما يكفي من أدلة مستندية لإثبات ملكيتها للحساب المصرفي أو أن الأموال الموجودة في الحساب المصرفي قد صودرت أو نقلت أو سرقت أو أتلفت، فتظهر بالتالي خسائرها

وعلى أي نحو وقعت. وبالإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن شركة "نظير" لم تبين كيف كان غزو العراق واحتلاله الكويت سبباً مباشراً لأي خسارة تكون قد تكبدتها. ٢٦٧- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر الحساب المصرفي.

جيم - التوصية المتعلقة بشركة "نظير"

الجدول ٢١ - التعويض الموصى به لشركة "نظير"

عنصر المطالبة	المبلغ المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الممتلكات المادية	١ ٨٨١ ٤٧٥	لا شيء
الخسائر المالية	٣٦١ ٦٠٥	لا شيء
المجموع	٢ ٢٤٣ ٠٨٠	لا شيء

٢٦٨- واستناداً إلى الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق بشأن مطالبة شركة "نظير" يوصي الفريق بعدم التعويض.

ثالث عشر - مطالبة شركة نافتبودوا القابضة NAFTOBUDOWA HOLDING

٢٦٩- شركة "نافتبودوا" القابضة للهندسة الإنشائية والصيانة Construction Engineering and Maintenance NAFTOBUDOWA Holding Company (المشار إليها فيما يلي باسم "نافتبودوا" NAFTOBUDOWA) شركة مساهمة بولندية. وتلتزم شركة "نافتبودوا" التعويض بمبلغ ٤ ٦٤٣ ٤٠١ دولار من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر تعاقدية تتصل بفواتير غير مدفوعة، وخسائر إيرادات، وتكاليف إجلاء، وفوائد وتكاليف إعداد المطالبة.

الجدول ٢٢ - مطالبة شركة نافتبودوا

عنصر المطالبة	المبلغ المطالب به بدولارات الولايات المتحدة
خسائر العقود	١ ٧٠٢ ٦١٠
خسائر الإيرادات	٢ ٦٥٧ ٩٤٢
تكاليف الإجلاء	١٠٤ ٢٥٧
الفوائد	(--)
تكاليف إعداد المطالبة	١٧٨ ٥٩٢
المجموع	٤ ٦٤٣ ٤٠١

ألف - خسائر العقود

١- الوقائع والادعاءات

٢٧٠- تلتزم شركة "نافتوبودوا" التعويض بمبلغ ١٧٠٢٦١٠ من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر تعاقدية تتصل بثلاثة عقود. وعن كل واحد من هذه العقود، تقول شركة "نافتوبودوا" إن غزو العراق واحتلاله الكويت أسفر عن وقف الأشغال المتعاقد عليها. وبينت شركة "نافتوبودوا" أن أخصائيه كانوا غير قادرين على مغادرة العراق بسبب رفض السلطات العراقية منحهم تأشيرات خروج حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وأفادت الشركة أن السلطات العراقية استمرت تدفع الحصة المحددة بالدينار العراقي من العمل المقرر بالفواتير، غير أن العراق بدأ يتخلف عن الدفع فيما يتعلق بالمبالغ الواجب دفعها بدولارات الولايات المتحدة.

(أ) عقد الدورة - البصرة

٢٧١- أبرمت شركة "نافتوبودوا" في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ عقداً (هو عقد الدورة - البصرة) مع المؤسسة العامة لأنابيب النفط، مشروع الدورة، التابعة لوزارة النفط العراقية. وتضمن هذا العقد توفير ٦٠ أخصائياً بولندياً في ميدان التشغيل والصيانة في مجال صناعة النفط. وبلغ مجموع قيمة عقد الدورة - البصرة ٣٩٢ ١٨٩ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٢٧٢- ووصلت المبالغ المتبقية المدعى بها على أساس الفواتير المرسلة في الفترة بين أيار/مايو ١٩٩٠ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ إلى ما قيمته ٠٤٧ ٢٩٥ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

(ب) عقد بيجي

٢٧٣- أبرمت شركة "نافتوبودوا" عقداً في ٧ آذار/مارس ١٩٨٩ مع وزارة النفط العراقية، مصرفى النفط الشمالي، بيجي، ("عقد بيجي") لتوفير ٦٥ أخصائياً بولندياً. وبموجب العقد، كان على الخبراء البولنديين القيام بأعمال تشغيل وصيانة في مصرفى النفط في بيجي. ومدد العقد حتى ٣ آذار/مارس ١٩٩١. بموجب إضافة إلى العقد الأصلي مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠، على الرغم من أن عدد الأخصائين قلص إلى ٤٩ أخصائياً. وبلغت قيمة العقد الممدد ٩٥٠ ٥٠٩ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٢٧٤- وتتصل الخسائر المدعى بها بشأن الفترة من حزيران/يونيه ١٩٩٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بفواتير يُدعى أنها لم تدفع عن عمل منجز ومدفوعات إجازات قدرها ٨٤٧ ٢٥٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

(ج) عقد مشروع العجلة الجديدة (النجف)

٢٧٥- أبرمت شركة "نافتوبودوا" يوم ١٠ أيار/مايو ١٩٨٩ عقداً مع لجنة مشروع العجلة الجديدة في وزارة الصناعة ("عقد مشروع العجلة الجديدة"). وتألّف الستون أخصائياً من مهندسين وتقنيين كانوا سيعملون في موقع مصنع العجلة في النجف. وبلغت قيمة العقد ٢٤٣٩ ٠٢٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٢٧٦- وذكرت شركة "نافتوبودوا" أنها تكبدت خسائر بسبب بعض فواتير يزعم أنها لم تدفع ومدفوعات إجازات مستحقة عن الفترة من حزيران/يونيه ١٩٩٠ إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، بمبلغ ٧١٦ ١٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٢- التحليل والتقييم

٢٧٧- يرى الفريق، لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، أن شركة "نافتوبودوا" كانت ترتبط بعقود مع العراق فيما يتعلق بمشروع الدورة - البصرة، ومشروع بيجي، ومشروع العجلة الجديدة.

٢٧٨- وفيما يتعلق بعقود مشاريع الدورة - البصرة، وبيجي، والعجلة الجديدة، يرى الفريق أن شركة "نافتوبودوا" كانت لا تزال تقدم خدمات وقت غزو العراق واحتلاله الكويت يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبناء على ذلك، فإن المطالبات المتعلقة بالإنجازات من ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ مطالبات تقع ضمن ولاية اللجنة.

٢٧٩- وفيما يتعلق بعقد الدورة - البصرة، وعقد بيجي، وعقد مشروع العجلة الجديدة، قدمت شركة "نافتوبودوا" بالفعل نسخاً من العقود، ونسخاً من الفواتير، ونسخاً من صحائف الدوام ونسخاً من المراسلات مع وزارة النفط ووزارة الصناعة. وذكرت شركة "نافتوبودوا" في ردها على رسالة توضيح المطالبة أن أجور أخصائيهها دفعت على أساس العمل بالساعة وهو المعدل الذي تُحسب به خدمات أخصائيهها. وبناء عليه، تحررت الفواتير على أساس صحائف الدوام.

٢٨٠- ويرى الفريق أن شركة "نافتوبودوا" قدمت بالفعل ما يكفي من أدلة لإثبات استحقاقها مبلغ الـ ٢٧٨.٠٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة الناجم عن عقد الدورة - البصرة، وعقد بيجي، وعقد مشروع العجلة الجديدة.

٣- التوصية

٢٨١- يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ٢٧٨.٠٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر العقود.

باء - خسائر الإيرادات

٢٨٢- تلتزم شركة "نافتوبودوا" بالتعويض بمبلغ ٦٥٧ ٩٤٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن الخسائر المدعاة في الإيرادات. وحسبت الخسائر المدعاة في الإيرادات على أساس "تقليص مدة تنفيذ هذا الجزء من العقد المحدد... مما حرم شركة "نافتوبودوا" من الإيرادات المتوقعة والخسارة المدعاة لكل عقد من العقود هي على النحو التالي:

١' عقد الدورة - البصرة: ١ ٨٧٣ ٩٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

٢' عقد بيجي: ٣٧٧ ٤٨٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

٣' عقد مشروع العجلة الجديدة: ٤٠٦ ٥٠٤ من دولارات الولايات المتحدة.

٢٨٣- ولم تقدم شركة "نافتوبودوا" أي أدلة عن التكاليف المباشرة المتصلة بكل عقد، أو أية أدلة عن هامش الربح الذي ربما كان سيؤول إليها من كل عقد. ويرى

الفريق أن شركة "نافتوبودوا" لم تقدم ما يكفي من معلومات لإثبات مطالبتها بتكبد خسائر في الإيرادات.

٢٨٤- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر الإيرادات.

جيم - خسائر الإجملاء

٢٨٥- تلتمس شركة "نافتوبودوا" التعويض بمبلغ ٢٥٧ ١٠٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن تكاليف إجلاء موظفيها من العراق. وذكرت شركة "نافتوبودوا" أنه كان يوجد أكثر من ٣٠٠ من موظفي الشركة في العراق في الفترة ١٩٨٩-١٩٩٠. وكانت السلطات العراقية ملزمة بموجب العقود بدفع تكاليف نقل العمال إلى بولندا.

٢٨٦- ويرى الفريق أن شركة "نافتوبودوا" لم تقدم ما يكفي من تفاصيل فيما يتعلق بالموظفين المدعى أنها أجتلبهم من العراق. وكان ينبغي توفير المعلومات التالية عن كل واحد من الموظفين: اسم العائلة، والاسم الأول، ورقم هوية الموظف، ورقم إذن الإقامة العراقي، ورقم جواز السفر واسم البلد الذي أصدره. ولم تُقدّم نسخ من كشوف مرتبات موظفي شركة "نافتوبودوا" عن الفترة المشمولة بالمطالبة (قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبعده).

٢٨٧- ويوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن تكاليف الإجملاء.

دال - الفوائد

٢٨٨- بالإشارة إلى مسألة الفوائد، يحيل الفريق إلى الفقرتين ١٩ و ٢٠ من هذا التقرير.

هاء - تكاليف إعداد المطالبة

٢٨٩- تلتمس شركة "نافتوبودوا" التعويض بمبلغ ٥٩٢ ١٧٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن تكاليف إعداد المطالبة المدعى بها. ورسالة مؤرخة ٦ أيار/مايو ١٩٩٨، قام الأمين التنفيذي للجنة بإبلاغ الفريق بأن مجلس الإدارة يعترض حسم مسألة تكاليف إعداد المطالبة في تاريخ لاحق. وبناء على ذلك، ليس بوسع الفريق أن يتخذ أي إجراء فيما يتعلق بمطالبة شركة "نافتوبودوا" بهذه التكاليف.

واو - التوصية المتعلقة بشركة "نافتوبودوا"

الجدول ٢٣ - التعويض الموصى به لشركة "نافتوبودوا"

عنصر المطالبة	المبلغ المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	١ ٧٠٢ ٦١٠	١ ٢٧٨ ٠٩٧
خسائر الإيرادات	٢ ٦٥٧ ٩٤٢	لا شيء
تكاليف الإجملاء	١٠٤ ٢٥٧	لا شيء

عنصر المطالبة	المبلغ المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
الفوائد	(--)	(--)
تكاليف إعداد المطالبة	١٧٨ ٥٩٢	(--)
المجموع	٤ ٦٤٣ ٤٠١	١ ٢٧٨ ٠٩٧

٢٩٠- واستناداً إلى النتائج التي خلص إليها الفريق بشأن مطالبة شركة "نافتوبودوا"، يوصي الفريق بدفع تعويض قدره ١ ٢٧٨ ٠٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

رابع عشر- مطالبة شركة "سيرماس" SÖRMAŞ SÖĞÜT REFRAKTER MALZEMELERİ AŞ

٢٩١- شركة Sörmaş Söğüt Refrakter Malzemeleri AŞ (المشار إليها فيما يلي باسم "Sörmaş" "سيرماس") كيان قانوني تركي مسجل يشمل نشاطه التجاري إنتاج معدات حرارية. وتلتزم شركة "سيرماس" التعويض بمبلغ ٨٥ ٨٣٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن خسائر عقود.

الجدول ٢٤- مطالبة شركة سيرماس

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٨٥ ٨٣٩
المجموع	٨٥ ٨٣٩

ألف- خسائر العقود

٢٩٢- أبرمت شركة "سيرماس" اتفاقاً لإمداد المؤسسة العامة للأسمنت العراقية في بغداد بمعدات حرارية لأفران الأسمنت الدوارة التابعة للمؤسسة. وبلغت قيمة العقد ٨٥٨ ٣٩٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. ولم تقدم شركة "سيرماس" نسخة من العقد. وتشير التواريخ الواردة في خطاب اعتماد قدمته الشركة إلى أن العقد أبرم في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨.

٢٩٣- وأشار خطاب الاعتماد إلى ما يبدو أنه تاريخ تسليم وجاء به أن يكون التسليم "في موعد لا يتجاوز ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٩". وذكرت سيرماس أن البضائع سلمت إلى المشتري وأن الشركة تلقت ٩٠ في المائة من سعر الشراء بخطاب الاعتماد. وأقرت الشركة بأن المبلغ المتبقي كان من المفروض أن يدفع في عام ١٩٨٩.

٢٩٤- ويرى الفريق، لأغراض شرط "الناشئة قبل" الوارد في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، أن شركة "سيرماس" كانت مرتبطة بعقد مع العراق.

٢٩٥- ويرى الفريق أن الخسائر في العقود التي ذكرتها شركة "سيرماس" تتصل بالكامل بخدمات أنجزت قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. وبناء على ذلك، فإن المطالبة بتعويض الخسائر في العقود تقع خارج ولاية اللجنة.
٢٩٦- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن خسائر العقود.

باء- التوصية المتعلقة بشركة سيرماس

الجدول ٢٥- التعويض الموصى به لشركة سيرماس

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر العقود	٨٥ ٨٣٩	لا شيء
المجموع	٨٥ ٨٣٩	لا شيء

٢٩٧- واستناداً إلى النتائج التي خلص إليها الفريق بشأن مطالبة شركة سيرماس، يوصي الفريق بعدم التعويض.

خ- امس عش

مطالبة شركة كليفلاند للجسور والأعمال الهندسية في الشرق

الأوسط (الخاصة) المحدودة GLEVELAND BRIDGE AND

MIDDLE EAST (PVT) LTD ENGINEERING

٢٩٨- شركة كليفلاند للجسور والأعمال الهندسية في الشرق الأوسط (الخاصة) المحدودة Cleveland Bridge and Engineering Middle East (Private) Limited (المشار إليها فيما يلي باسم "كليفلاند" "Cleveland") شركة مسجلة في الإمارات العربية المتحدة محدودة المسؤولية معنية بصنع وبناء الهياكل الفولاذية. وتلتمس شركة كليفلاند التعويض بمبلغ ٤١٦ ٩٨٧ ٢١ درهماً من الإمارات العربية المتحدة (٤٩٠ ٩٨٩ ٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن كسب فائت وعن خسائر متصلة بنقص استرجاع النفقات العامة وتكلفة المصاريف الإنتاجية.

الجدول ٢٦- مطالبة شركة كليفلاند

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)
الكسب الفائت	٥ ٩٨٩ ٤٩٠
المجموع	٥ ٩٨٩ ٤٩٠

ألف - الكسب الفائت

٢٩٩- وقعت شركة كليفلاند عقداً من الباطن ("العقد من الباطن") في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٠ مع المشروع المشترك التركي (BMB, Soyteck, Soyut, Yapi ("TJV") Merkezi & Guris (تي جي في) لتصميم وإعداد رسوم وتوفير وصنع وطلاء وتسليم نحو ١٨.٠٢٥ طناً من المصنوعات الفولاذية الهيكلية بقيمة ٧٥ ٥٤٢ ٧٧٥ درهماً من الإمارات العربية المتحدة لمشروع محطة صبية لتوليد الكهرباء في الكويت ("المشروع").

٣٠٠- وعقب غزو العراق واحتلاله الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، توقفت جميع الأشغال المتصلة بالمشروع وذكرت شركة كليفلاند أنها منعت نتيجة غزو العراق واحتلاله الكويت من مواصلة العقد من الباطن وتكبدت خسائر في الكسب وخسائر متصلة بالاسترجاع الناقص للتكاليف العامة وتكلفة المصاريف الإنتاجية تبعاً لذلك.

٣٠١- ويلاحظ الفريق أن أحكام عقد الباطن تشترط موافقة صاحب المشروع، أي وزارة الكهرباء والمياه في الكويت، وموافقة مجلس شركة "تي جي في" قبل أن يصبح هذا العقد ملزماً. ولم تقدم شركة كليفلاند ما يدل على أن هاتين الموافقتين قد منحتا.

٣٠٢- ويرى الفريق أن شركة كليفلاند لم تقدم الدليل على أنها كانت مرتبطة بعلاقة تعاقدية في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣٠٣- ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الكسب الفائت عن المصاريف الإنتاجية والاسترجاع الناقص المدعى به للنفقات العامة.

باء - التوصية المتعلقة بشركة كليفلاند

الجدول ٢٧ - التعويض الموصى به لشركة كليفلاند

مبلغ المطالبة	التعويض الموصى به
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)
الكسب الفائت	لا شيء
المجموع	لا شيء

٣٠٤- واستناداً إلى النتائج التي خلص إليها الفريق بشأن مطالبة شركة كليفلاند، يوصي الفريق بعدم التعويض.

سادس عشر - مطالبة شركة "مجموعة دال - ستيرلنغ" العامة المحدودة DAL-STERLING

GROUP PLC

٣٠٥- شركة "مجموعة دال - ستيرلنغ العامة المحدودة" Dal-Sterling Group PLC (المشار إليها فيما يلي باسم "دال - ستيرلنغ" "Dal-Sterling") شركة عامة ذات مسؤولية محدودة مسجلة في المملكة المتحدة. وتلتزم شركة "دال - ستيرلنغ" التعويض

عن خسائر في الإيرادات وفي المدفوعات والإعانات المقدمة للغير وخسائر مالية، بمبلغ ١٤٠ ٧٥١ جنيهاً استرلينياً (٢٦٧ ٥٨٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

الجدول ٢٨ - مطالبة شركة دال - ستيرلنغ

مبلغ المطالبة	عنصر المطالبة
(بدولارات الولايات المتحدة)	خسائر الإيرادات
١٦٢ ١٩٢	المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير
٢٦ ٥٩١	الخسائر المالية
٧٨ ٨٠٤	المجموع
٢٦٧ ٥٨٧	

ألف -

الخسائر في الإيرادات

١ - الوقائع والادعاءات

٣٠٦ - تلتبس شركة دال - ستيرلنغ تعويضاً بمبلغ ٨٥ ٣١٣ جنيهاً استرلينياً (١٩٢) ١٦٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر مدعى بها في الإيرادات أخذت شكل خسائر رسوم. وكانت شركة دال - ستيرلنغ قد أبرمت عقداً في العراق مع شركة بيوتر الدولية المحدودة للإنشاءات "بيك" - Biwater International Construc- tion Limited ("BIC") في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ لإسداء مشورتها بشأن عقد شركة "بيك" لتوفير الخدمات اللازمة لتنفيذ عقد بناء محطة مياه السكك الحديدية (Akashat Railway Water Supply) (مشروع "عكشات") في العراق. وبموجب العقد، كان على شركة دال - ستيرلنغ أن تعد وتتفاوض بشأن طلبات شركة "بيك" التعاقدية المتصلة بمشروع عكشات. وذهب مدير عمليات شركة دال - ستيرلنغ ("الموظف") إلى العراق في عدة زيارات للتفاوض مع صاحب العمل شركة "بيك" الذي ستعمل لحسابه، أي وزارة النقل والمواصلات في العراق ("الوزارة"). وجرى آخر زيارة يوم ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠، زار فيها الموظف بغداد لمواصلة التفاوض مع الوزارة. وكان من المقرر أن يعود موظف شركة دال - ستيرلنغ إلى مكتبه في باريس بحلول ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠. واحتجز الموظف في العراق في الفترة من ٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. ولدى عودة الموظف إلى وطنه، قيل إنه كان يعاني من "إرهاق عصبي" وأخذ إجازة من عمله. ويدعي أنه لم يستأنف عمله إلا في بداية شباط/فبراير ١٩٩١.

٣٠٧ - وتقول شركة دال - ستيرلنغ إن موظفها كان أيضاً يتولى مسؤولية خاصة إزاء زبائن شركة دال - ستيرلنغ الناطقين بالفرنسية فقد كان هو الموظف الوحيد على مستوى الإدارة العليا في الشركة الذي يتكلم بالفرنسية بطلاقة. وذكرت شركة دال - ستيرلنغ أنه ترتب على احتجاز موظفها عدم تمكن الشركة من توفير الخدمة المناسبة لزبائنها الناطقين بالفرنسية وفقدانها بالتالي كثيراً من هؤلاء الزبائن وفوائد التعامل معهم. وأفادت شركة دال - ستيرلنغ بأن أثر فقدان قطاع زبائنها الناطقين بالفرنسية

من السوق كان ملحوظاً في عام ١٩٩١. وذكرت الشركة أن العمل الذي تتقاضى عليه رسوم تقلص بالمقارنة مع عام ١٩٨٩ والأشهر السبعة الأولى من عام ١٩٩٠.

٣٠٨- وحسبت شركة دال - ستيرلنغ أن الرسوم الضائعة تتعلق بالفترة من ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بما مجموعه ١٦,٨ شهراً. وحسبت شركة دال - ستيرلنغ خسارتها من الرسوم على أساس مبلغ الرسوم المحصلة في فترة الاثني عشر شهراً السابقة لاحتجاز الموظف مضروباً في المدة ١٦,٨ شهراً. وطرحت من هذا المبلغ المرتب المدعى به المتصل بالموظف.

٢- التحليل والتقييم

٣٠٩- قدمت شركة دال - ستيرلنغ نسخاً من صحائف الدوام وتحليلاً لإثبات مطالباتها بخسائر الإيرادات من الرسوم. وذكرت الشركة أنها لم تتمكن من توفير نسخ من العقود ذات الصلة نظراً إلى أن هذه العقود لم تعد متاحة في محفوظاتها.

٣١٠- وقدمت شركة دال - ستيرلنغ ميزانيني عامي ١٩٨٩ و ١٩٩١. وفي رسالة توضيح المطالبة، طلب إلى شركة دال - ستيرلنغ أن توفر نسخاً عن الحسابات الأصلية لإيراداتها من الرسوم فيما يتعلق بكل مشروع يطالب عنه بتعويض مقابل خسائر الرسوم، وجميع المراجعات التي جرت لهذه الحسابات في فترات المشاريع. وقالت الشركة إن رسوم المشاريع ليست متاحة على أساس كل مشروع على حدة.

٣١١- وذكرت الشركة في ردها على رسالة توضيح المطالبة أنه لا يسعها "بيان وتقديم أدلة مستندية على فرادى أعمال محددة أو زبائن محددين "فقدوا" أثناء غياب السيد "سميث" من مكتب الشركة في باريس. وما تطالب الشركة بتعويضه هو الخسارة العامة في إيرادات الرسوم خلال الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١".

٣١٢- ويرى الفريق أن شركة دال - ستيرلنغ لم تقدم ما يكفي من معلومات لإثبات مطالباتها بخسائر إيرادات.

٣- التوصية

٣١٣- يوصي الفريق بعدم التعويض عن مطالبة خسائر الإيرادات.

باء- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير

١- الوقائع والادعاءات

٣١٤- تلتزم شركة دال - ستيرلنغ التعويض عن مدفوعات أجور بمبلغ ٣٣٤ ١٢ جنيناً أسترلينياً (٤٤٨ ٢٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وذكرت الشركة أن موظفيها كان محتجزاً في العراق في الفترة من ٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، أي لمدة ١٢٤ يوماً ويدعى أن الموظف كان محتجزاً في موقع مشروع "عكشات" طوال مدة احتجازه. وذكرت الشركة أن الموظف، على الرغم من وجوده في موقع المشروع، لم يكن منتجاً، ذلك أنه كان قد أتم مهمته وكان في الواقع بصدد مغادرة العراق بحلول ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٣١٥- ويدعى أن الموظف، لدى عودته إلى وطنه، لم يستأنف مهامه قبل أواخر شباط/فبراير ١٩٩١ لإصابته بـ "إرهاق عصبي"، أي أنه توقف عن العمل لمدة ٥٢ يوماً آخر. وذكرت الشركة أنها استمرت تدفع للموظف، خلال هذه الفترة، مرتبه والتكاليف الوظيفية ذات الصلة، مثل المعاش والمعونة الطبية، بما قيمته ٢٣ ٥١١ جنيهاً استرلينياً. وتلقت الشركة مبلغاً على سبيل الهبة من شركة "بيك" مقداره ١١ ١٧٧ جنيهاً استرلينياً. ومثابة "عربون" خلال فترة احتجاز الموظف. وقالت شركة دال - ستيرلنغ إن الشركة الزبون لم تكن ملزمة بتقديم هذا المبلغ. وبالتالي، تؤكد شركة دال - ستيرلنغ أنها تكبدت خسارة فيما يتعلق بمدفوعات مرتبات قدرها ١٢ ٣٣٤ جنيهاً استرلينياً.

٣١٦- كما قدمت شركة دال - ستيرلنغ مطالبة بشأن مدفوعات مدعى بها قدمت لزوجة الموظف ومقدارها ١ ٦٥٣ جنيهاً استرلينياً (٣ ١٤٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتعلق هذه المدفوعات بسداد تكاليف يدعى أن زوجة الموظف تكبدتها وهي تسعى إلى الإفراج عن زوجها.

٢- التحليل والتقييم

٣١٧- قدمت شركة دال - ستيرلنغ رقم جواز سفر صادر في عام ١٩٧٨ وجزء كشف المرتبات الذي يخص الموظف وكدليل على احتجاز الموظف، قدمت الشركة نسخاً من المراسلات بين الموظف ووزارة الخارجية والكونغرس البريطانية وشهادة خطية تثبت احتجاز الموظف في العراق. ولم تقدم الشركة أي أدلة طبية متصلة بعجز الموظف عن استئناف عمله قبل ١ شباط/فبراير ١٩٩١.

٣١٨- ويرى الفريق أن مدفوعات الأجور التي قامت بها شركة دال - ستيرلنغ خلال فترة احتجاز الموظف من ٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ قابلة للتعويض من حيث المبدأ. غير أن الشركة لم تقدم نسخاً من كشف المرتبات عن هذه الفترة. وفيما يتصل بالجزء المتبقي من مطالبة دفع المرتب، يرى الفريق أن شركة دال - ستيرلنغ لم تقدم ما يكفي من أدلة لإثبات عجز الموظف عن العمل المدعى به. بعد الإفراج عنه من الحجز. وفيما يتعلق بالمطالبة المتصلة بالنفقات المدعى بها التي تكبدتها زوجة الموظف، قدمت شركة دال - ستيرلنغ عدداً من الإيصالات ولكنها لم تقدم أدلة على أن الشركة سددت هذه النفقات.

٣- التوصية

٣١٩- يوصي الفريق بعدم التعويض عن بند المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير.

جيم- الخسائر المالية

٣٢٠- تلتزم شركة دال - ستيرلنغ تعويضاً قدره ٤١ ٤٥١ جنيهاً استرلينياً (٨٠٤ من دولارات الولايات المتحدة) عن خسائر متصلة برسوم مالية تدعي الشركة أنها تكبدتها نظير تسهيلات السحب على المكشوف التي أتاحتها لها المصرف التجاري الذي تتعامل معه. وادعت الشركة أنه منذ ٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ وحتى "الآن" (مع ملاحظة أن بيان المطالبة مؤرخ ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ وأن الشركة حسبت

خسائرها حتى ذلك التاريخ)، تكبدت الشركة خسائر ونفقات متصلة بموضوع مطالبتها. وحُسب عنصر الخسارة هذا على أساس المبالغ التي احتسبتها الشركة خسائر مطالباً بها أمام اللجنة. ونتيجة لذلك، ادعت الشركة أنها تكبدت تكاليف بمبلغ ٤٥١ ٤١ جنيهاً أسترلينياً مقابل تكاليف خدمة السحب على المكشوف.

٣٢١- وقدمت شركة دال - ستيرلنغ جدولاً بحساباتها وتقريرها السنوي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ دليلاً على خسارتها المدعاة. ولم تقدم الشركة ما يكفي من أدلة على التكاليف التي تكبدتها فيما يتعلق بالسحب على المكشوف وصلته بالخسائر المحددة ودليل السداد فيما يتصل بعناصر الخسارة. ويرى الفريق أن الشركة لم تقدم ما يكفي من أدلة لإثبات مطالبتها بتكبد الخسائر المالية المدعاة. وبناء على ذلك، يوصي الفريق بعدم التعويض عن الخسائر المالية المدعاة.

دال- التوصية المتعلقة بشركة دال - ستيرلنغ

الجدول ٢٩- التعويض الموصى به لشركة دال - ستيرلنغ

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
خسائر الإيرادات	١٦٢ ١٩٢	لا شيء
المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٢٦ ٥٩١	لا شيء
الخسائر المالية	٧٨ ٨٠٤	لا شيء
المجموع	٢٦٧ ٥٨٧	لا شيء

٣٢٢- واستناداً إلى النتائج التي خلص إليها الفريق بشأن مطالبة شركة دال - ستيرلنغ، يوصي الفريق بعدم التعويض.

سابع عشر- التوصيات

٣٢٣- استناداً إلى ما سبق، يوصي الفريق بدفع مبالغ التعويض التالية عن الخسائر المباشرة التي تكبدتها الجهات المطالبة نتيجة غزو العراق واحتلاله الكويت:

(أ) شركة China Metallurgical Construction Corporation: ٣٣٤ ٩١٢

دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) شركة Erection and Industrial Services Corporation: لا شيء؛

- (ج) شركة Eman Establishment For Contracting Nan Tawfik Boules :Eman Establishment For Contracting Nan Tawfik Boules
لا شيء؛
- (د) شركة EL-Tadamone El-Araby Company For Contracting :EL-Tadamone El-Araby Company For Contracting
شيء؛
- (هـ) شركة Lindner Aktiengesellschaft :Lindner Aktiengesellschaft
لا شيء؛
- (و) شركة Mannesmann Demag Hüttentechnik :Mannesmann Demag Hüttentechnik
لا شيء؛
- (ز) شركة The New Tel Aviv Central Bus Station Limited :The New Tel Aviv Central Bus Station Limited
لا شيء؛
- (ح) شركة MORANDO IMPIANTI-Impianti per l'Industria dei mate- MORANDO IMPIANTI-Impianti per l'Industria dei mate-
riali da Costr. S.p.A :riali da Costr. S.p.A
لا شيء؛
- (ط) شركة VIPP S.p.A. :VIPP S.p.A.
لا شيء؛
- (ي) شركة Nazir and Company (Private) Limited :Nazir and Company (Private) Limited
لا شيء؛
- (ك) شركة Construction Engineering and Maintenance, NAFTAOBU- Construction Engineering and Maintenance, NAFTAOBU-
DOWA Holding Company :DOWA Holding Company
١ ٢٧٨ ٠ ٩٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛
- (ل) شركة Sörmaş Söğüt Refrakter Malzemeleri AŞ :Sörmaş Söğüt Refrakter Malzemeleri AŞ
لا شيء؛
- (م) شركة Cleveland Bridge and Engineering Middle East (Private) Cleveland Bridge and Engineering Middle East (Private)
Limited :لا شيء؛
- (ن) شركة Dal-Sterling Group PLC :Dal-Sterling Group PLC.
لا شيء.

جنيف، في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) السيد فيرنر ميليس

رئيس

(توقيع) السيد ديفيد ميس

مفوض

(توقيع) السيد سومبونغ سوتشاريتكول

مفوض

المرفق الحادي عشر

مقرر بشأن الدفعة الثانية عشرة من المطالبات من الفئة هاء/٣
اتخذه مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ٩٤
المعقودة في جنيف في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠*
إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير
وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية عشرة من المطالبات من الفئة "هاء/٣"
التي تشمل^(١)،

١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛

٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ
التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبالغ الإجمالية
الموصى بدفعها لكل بلد، بناء على التوصيات الواردة في الفقرة ٣٢٣ من التقرير، هي
الآتية:

البلد	عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
الصين	١	-	٣٣٤ ٩١٢	٢٤ ٩٠٩ ١٧٥
مصر	-	٣	لا شيء	٢٤ ٠٨١ ٩٤٢
ألمانيا	-	٢	لا شيء	٣٨١ ٨٧٣
إسرائيل	-	١	لا شيء	٨ ٢٤٥ ٠٠٠
إيطاليا	-	٢	لا شيء	٥ ٢٣٥ ١٣٩
باكستان	-	١	لا شيء	٢ ٢٤٣ ٠٨٠
بولندا	١	-	١ ٢٧٨ ٠٩٧	٤ ٦٤٣ ٤٠١
تركيا	-	١	لا شيء	٨٥ ٨٣٩
الإمارات العربية المتحدة	-	١	لا شيء	٥ ٩٨٩ ٤٩٠
المملكة المتحدة	-	١	لا شيء	٢٦٧ ٥٨٧
المجموع	٢	١٢	١ ٦١٣ ٠٠٩	٧٦ ٠٨٢ ٥٢٦

٣- يؤكّد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال، وفقاً لمقرر مجلس

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة (2000) S/AC.26/Dec.90.

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/5، (المرفق العاشر أعلاه).

الإدارة ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛

٤ - يذكَر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، يجب أن تقوم الحكومات بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب المطالبات المعينين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٥ - يَرجو من الأمين التنفيذي أن يتيح نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى حكومة جمهورية العراق وإلى كل حكومة معنية.

المرفق الثاني عشر
تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات
من الفئة هاء-ء*^{*}

^{*} صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/2000/6.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤٣٩	٣-١	مقدمة
٤٣٩	٦-٤	أولاً - استعراض عام لمطالبات الدفعة الثالثة
٤٣٩	١٩-٧	ثانياً - الاجراءات
٤٤٢	٢٠	ثالثاً - الإطار القانوني
٤٤٢	٢١	رابعاً - التحقق من المطالبات وتقييمها
٤٤٢	٨٠-٢٢	خامساً - النظر في المسائل القانونية والوقائية المشتركة
٤٤٢	٢٢	ألف - النهج
٤٤٢	٢٦-٢٣	باء - الخسائر التي تكبدتها المصارف الكويتية من بيع الأصول
٤٤٣	٣١-٢٧	جيم - الخسائر الناجمة عن إلغاء الأوراق النقدية الكويتية
٤٤٥	٥٣-٣٢	دال - الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف
٤٤٩	٧٠-٥٤	هاء - الخسائر الناجمة عن القروض الممنوحة لمصرف الرافدين
٤٥٢	٧٤-٧١	واو - الخسائر الناجمة عن الأموال المودعة في حسابات مصرفية في العراق
٤٥٣	٧٧-٧٥	زاي - الخسائر الناجمة عن العمليات التجارية في الخارج
٤٥٤	٨٠-٧٨	حاء - الخسائر الناجمة عن التعامل التجاري ببطاقة الائتمان "فيزا"
٤٥٤	١٦٢-٨١	سادساً - المطالبات
٤٥٤	٨٨-٨٢	ألف - العقد
٤٥٥	٨٥	١ - القابلية للتعويض
٤٥٥	٨٦	٢ - اسلوب التحقق والتقييم
٤٥٥	٨٨-٨٧	٣ - الأدلة المقدمة
٤٥٦	٩٦-٨٩	باء - الملكية العقارية
٤٥٦	٩١-٩٠	١ - القابلية للتعويض
٤٥٦	٩٢	٢ - اسلوب التحقق والتقييم
٤٥٦	٩٦-٩٣	٣ - الأدلة المقدمة
٤٥٧	١١٣-٩٧	جيم - الممتلكات المموسة
٤٥٧	٩٩-٩٨	١ - القابلية للتعويض
٤٥٨	١٠٠	٢ - اسلوب التحقق والتقييم
٤٥٨	١١٣-١٠١	٣ - الأدلة المقدمة
٤٥٨	١٠٢-١٠١	(أ) الممتلكات المموسة
٤٥٨	١٠٤-١٠٣	(ب) المخزونات
٤٥٨	١٠٩-١٠٥	(ج) النقود
٤٥٩	١١٣-١١٠	(د) السيارات

٤٦٠	١١٦-١١٤	دال - الممتلكات المدرجة للدخل
٤٦٠	١٢٢-١١٧	هاء - المدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين
٤٦٠	١١٩-١١٨	١ - القابلية للتعويض
٤٦١	١٢٠	٢ - أسلوب التحقق والتقييم
٤٦١	١٢٢-١٢١	٣ - الأدلة المقدمة
٤٦١	١٣٥-١٢٣	واو - الكسب الفائت
٤٦١	١٣٢-١٢٤	١ - القابلية للتعويض
٤٦٣	١٣٣	٢ - أسلوب التحقق والتقييم
٤٦٣	١٣٥-١٣٤	٣ - الأدلة المقدمة
٤٦٤	١٤٥-١٣٦	زاي - المبالغ الموجودة لدى الغير
٤٦٤	١٤١-١٣٧	١ - القابلية للتعويض
٤٦٥	١٤٢	٢ - أسلوب التحقق والتقييم
٤٦٥	١٤٥-١٤٣	٣ - الأدلة المقدمة
٤٦٥	١٤٨-١٤٦	حاء - تكاليف استئناف النشاط
٤٦٦	١٦٢-١٤٩	طاء - خسائر أخرى
٤٦٩	١٦٤-١٦٣	سابعاً - قضايا أخرى
٤٦٩	١٦٣	ألف - التواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة
٤٦٩	١٦٤	باء - تكاليف إعداد المطالبات
٤٦٩	١٦٥	ثامناً - تصويب مطالبات الدفعتين الأولى والثانية
٤٦٩	١٦٦	تاسعاً - التعويضات الموصى بها

المرفقات

٤٧٠	المرفق الأول - التعويضات الموصى بها للدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هاء-٤" - مدرجة حسب الرقم المتسلسل لدى الأمم المتحدة ورقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
٤٧٢	المرفق الثاني - التعويضات الموصى بها للدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "هاء-٤" - مدرجة حسب اسم صاحب المطالبة وفئة الخسائر
٥٠٠	المرفق الثالث - تصويب مطالبات الدفعتين الأولى والثانية

مقدمة

- ١- قام مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة")، في دورته الرابعة والعشرين المعقودة يومي ٢٣ و ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٧، بتعيين السادة روبرت ر. برينر (رئيساً)، وألان ج. كليري، وليم تيان هوات ليتشكل منهم فريق المفوضين ("الفريق") المكلف باستعراض المطالبات من الفئة "هاء - ٤". وتتألف مجموعة مطالبات الفئة "هاء - ٤" من مطالبات الكيانات الكويتية، المؤهلة لتقديم مطالبات في إطار "استثمارات اللجنة للمطالبات الخاصة بالشركات والكيانات الأخرى" ("الاستثمار هاء")، باستثناء مطالبات قطاع النفط والمطالبات البيئية.
- ٢- وقد قدمت الدفعة الثالثة المؤلفة من ٢٠ مطالبة من الفئة "هاء - ٤" إلى الفريق في ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩، وفقاً للمادة ٣٢ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد").
- ٣- وعملاً بالمادة ٣٨ من هذه القواعد، يحتوي هذا التقرير على توصيات الفريق لمجلس الإدارة بشأن مطالبات الدفعة الثالثة.

أولاً - استعراض عام لمطالبات الدفعة الثالثة

- ٤- اختيرت مطالبات الدفعة الثالثة من مجموعة مؤلفة من نحو ٢٧٥٠ مطالبة من الفئة "هاء - ٤" وذلك بالاعتماد على معايير تأخذ في الاعتبار، جملة أمور منها قيمة المطالبة، وحجمها، وتعقدها، والمسائل القانونية والوقائية والتقييمية التي تثيرها، ونوع النشاط التجاري الذي يضطلع به صاحب المطالبة، وتاريخ تقديم المطالبة إلى اللجنة.
- ٥- ويدعى في هذه الدفعة الثالثة من المطالبات تكبد خسائر تبلغ قيمتها الإجمالية ٩٦١ ٨٣٤ ٥٣٧ ديناراً كويتياً (نحو ٦٢٦ ٠٢٠ ٨٦١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتتراوح قيمة التعويضات المطالب بها بين ١١٢ ٠٢٣ ٣٠٠ و ٢٠٢ ١٧٥ من الدينار الكويتية (أي بين نحو ٥٩٥ ٤٦٠ ١٠ و ٢٩٤ ٢٣٥ ٦٠٦ من دولارات الولايات المتحدة). ونظراً إلى تعقيد المسائل التي تثيرها هذه المطالبات وإلى حجم المستندات التي تدعم المطالبات ومبلغ التعويض الذي يلتمسه أصحاب المطالبات، فقد صنفت جميع مطالبات الدفعة الثالثة بوصفها "مطالبات كبيرة أو معقدة على نحو غير عادي" بالمعنى المقصود في المادة ٣٨(د) من القواعد.
- ٦- وكان جميع أصحاب المطالبات التي قدمت في إطار الدفعة الثالثة يعملون في الكويت قبل غزو العراق واحتلاله له. وكان العديد منهم، وإن لم يكن جميعهم، يعملون في قطاع الخدمات المصرفية والمالية. والتمس أصحاب المطالبات في هذه الدفعة تعويضات في إطار كافة فئات الخسائر المحددة في الاستثمار هاء، باستثناء الخسائر المتصلة بصفقة تجارية أو في سير معاملة تجارية.

ثانياً - الإجراءات

- ٧- قبل تقديم مطالبات الدفعة الثالثة إلى الفريق، أجرت الأمانة استعراضاً كاملاً لهذه المطالبات وفقاً للقواعد. وبدأت الأمانة بإجراء تقييم أولي للمطالبات عملاً بالمادة ١٤ من القواعد للتحقق مما إذا كانت تستوفي الشروط المتعلقة بالشكل المنصوص عليها في الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٤. وتم، على سبيل المثال، استعراض المطالبات للتأكد من أنها تتضمن أدلة تثبت أن الكيان كان وقت نشوء المطالبة مؤسساً أو منظماً وفقاً للقوانين الكويتية، وتصريحاً من طرف الممثل الشرعي لكل مُطالب يؤكد أن

المعلومات الواردة في المطالبة صحيحة. وأدرجت النتائج التي أسفر عنها هذا الاستعراض الرسمي في قاعدة بيانات مركزية تحتفظ بها الأمانة ("قاعدة بيانات المطالبات").

٨- وكانت هناك بعض النواقص الشكلية في اثنتين من المطالبات الـ ٢٠ المدرجة في الدفعة الثالثة. لهذا وجهت الأمانة، عملاً بالمادة ١٥ من القواعد، إخطارين إلى صاحبيهما. وتلقت ردين على هذين الإخطارين الموجهين بموجب هذه المادة، صُححت فيهما النواقص الشكلية للمطالبتين.

٩- وتم بعد ذلك إجراء استعراض موضوعي لمطالبات الدفعة الثالثة بغية تحديد المسائل القانونية والوقائية والتقييمية الهامة. وأدرجت في قاعدة بيانات المطالبات نتائج هذا الاستعراض، بما في ذلك المسائل الهامة المحددة.

١٠- وقدم أمين اللجنة التنفيذي إلى مجلس الإدارة التقريرين ٢٤ و ٢٥ المؤرخين في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ على التوالي، عملاً بالمادة ١٦ من القواعد. وتناول هذان التقريران، في جملة أمور، الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هـ - ٤"، وعرضت فيهما المسائل القانونية والوقائية والتقييمية الهامة المحددة في تلك المطالبات. وقدم عدد من الحكومات، من بينها حكومة العراق، معلومات وآراء إضافية رداً على التقريرين اللذين قدمهما الأمين التنفيذي بموجب المادة ١٦ من القواعد.

١١- وبالإضافة إلى الملخصات الوصفية لكل مطالبة من مطالبات الدفعة الثالثة التي كان يمكن للفريق الاطلاع عليها، طلب إلى أصحاب المطالبات موافاته بمعلومات ومستندات معينة عملاً بالمادة ٣٤ من القواعد.

١٢- وبناء عليه قامت الأمانة، بعد الانتهاء من '١' التقييم الأولي؛ و'٢' الاستعراض الموضوعي؛ و'٣' التقارير التي تنص عليها المادة ١٦، بتقديم الوثائق التالية إلى الفريق كي ينظر فيها:

- (أ) مستندات المطالبات المقدمة من أصحاب المطالبات؛
- (ب) تقارير التقييم الأولي المقدمة في إطار المادة ١٤ من القواعد؛
- (ج) الملخصات الوصفية والتقارير المتعلقة بالمطالبات؛
- (د) المعلومات والمستندات الأخرى التي قدمها أصحاب المطالبات تلبية لطلبات خاصة وجهت إليهم عملاً بالمادة ٣٤ من القواعد؛
- (هـ) المعلومات والآراء الواردة من الحكومات، بما في ذلك حكومة العراق، رداً على التقارير المقدمة بموجب المادة ١٦؛
- (و) معلومات أخرى، كمذكرات تلخيصية قانونية التي تعتبر مفيدة لعمل الفريق بموجب المادة ٣٢ من القواعد.

١٣- وكما شرح في الفقرة ١٧ من "التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هـ - ٤" (S/AC.26/1999/4) (التقرير الأول عن الفئة "هـ - ٤") اختار الفريق شركة محاسبة وشركة متخصصة في تقييم الحسابات لتزويده بخبراء استشاريين. وطلب الفريق إلى الخبراء الاستشاريين استعراض كل مطالبة من الدفعة الثالثة وفقاً لمنهجية التحقق والتقييم التي وضعها في التقرير

الأول عن الفئة "هاء - ٤"، وتقديم تقرير مفصل إليه عن كل مطالبة يتضمن ملخصاً للنتائج التي توصل إليها الخبراء الاستشاريون. ولم يكرر في هذا التقرير وصف المنهجية التي اتبعها الفريق في التقرير الأول عن الفئة الأولى "هاء - ٤". وعوضاً عن ذلك، أشير فيه إلى التقرير المذكور. وحيثما صادف الفريق مسائل جديدة لم يسبق تناولها في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"، وضع منهجيات إضافية للتحقق من الخسائر المبينة فيها وتقييمها.

١٤- وخلال الفترة الممتدة من ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ إلى ٥ أيار/مايو ١٩٩٩، سافر بعض أعضاء الأمانة وبعض الخبراء الاستشاريين المتخصصين في المحاسبة وفي تقييم الخسائر إلى الكويت بإيعاز من الفريق بغية الحصول على معلومات تفيد الفريق في تقييم المطالبات والقيام بعمليات تفتيش موقعية. وكان المفوض ألن كليري هو عضو الفريق الذي اشترك في الزيارة. وأجرى الوفد مقابلات مع الوكالات الحكومية بما فيها الهيئة العامة لتقدير التعويضات الناجمة عن خسائر العدوان العراقي والبنك المركزي الكويتي. وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع أعضاء الأمانة والخبراء الاستشاريون بكافة أصحاب المطالبات الدفعة الثالثة.

١٥- وأخطر الفريق، بموجب أمره الإجرائي الأول المؤرخ في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، بأنه يعتزم استكمال استعراضه لمطالبات الدفعة الثالثة وتقديم تقريره وتوصياته إلى المجلس التنفيذي في غضون اثني عشر شهراً.

١٦- وأرسل الأمر الإجرائي الأول الصادر عن الفريق إلى حكومة العراق وحكومة الكويت في ١١ شباط/فبراير ١٩٩٩.

١٧- وأوعز الفريق إلى الأمانة، في أمره الإجرائي الثاني المؤرخ في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٩، أن تحيل إلى العراق بيان المطالبات وكافة المستندات الداعمة الأخرى المقدمة من جميع أصحاب المطالبات التي يتجاوز فيها التعويض المطلوب ٣٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي (نحو ١٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة). ودعا الفريق حكومة العراق إلى تقديم ردها على هذه المطالبات في غضون ١٨٠ يوماً من تاريخ صدور الأمر الإجرائي. وأرسل العراق رداً خطياً على المطالبات السبع التي أحيلت إليه والتي أثارت في بعض الحالات مسائل معينة. ونظر الفريق في كل مسألة من المسائل التي أثارها العراق وخص بعضها بالذكر في استنتاجاته المبينة أدناه.

١٨- وأجري تحقيق على مستوى آخر لتحديد ما إذا كان أصحاب المطالبات الذين تربطهم صلة قد قدموا مطالبات مزدوجة. وفي ٨ أيار/مايو ١٩٩٨، طلب إلى الهيئة العامة لتقدير التعويضات الناجمة عن خسائر العدوان العراقي أن تحدد الشركات الفرعية التابعة لأصحاب المطالبات التي قدمت هي الأخرى مطالبة إلى اللجنة. وعلى أساس المعلومات الواردة من هذه الهيئة والمعلومات المتوفرة في قاعدة بيانات المطالبات، أجرى استعراض للتأكد من أن المطالبين الذين تربطهم صلة لم يقدموا مطالبة بتعويض عن نفس الخسارة. وشملت عملية التحقق هذه جميع المطالبات من الفئة "هاء - ٤" وليس فقط مطالبات الدفعة الثالثة.

١٩- وخلص الفريق، بناء على استعراضه للمستندات المقدمة إليه، بما فيها ردود حكومة العراق على الأمرين الإجرائيين، إلى أن المسائل المعروضة في الدفعة الثالثة من المطالبات عولجت بطريقة مرضية وأنه لا داعي لإجراء مداورات للتعلم فيها أكثر.

ثالثاً - الإطار القانوني

٢٠- الإطار القانوني المستخدم لتقييم المطالبات في الدفعة الثالثة هو نفس الإطار المستخدم لتقييم المطالبات في الدفعة الأولى، والمبين في الفقرات ٢٥ إلى ٣١ من التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤".

رابعاً - التحقق من المطالبات وتقييمها

٢١- اتبع الفريق في الدفعة الثالثة من المطالبات نفس منهجية التحقق والتقييم التي اتبعها في الدفعة الأولى (انظر الفقرات ٣٢ إلى ٦٢ من التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"). وكما بين بإيجاز في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"، تتم الموازنة، في هذا النهج، بين عدم تمكن صاحب المطالبة دائماً من تقديم أدلة كافية و"احتمال المبالغة" الناجم عن أوجه القصور في الأدلة. وتستخدم عبارة "احتمال المبالغة" المعرفة في الفقرة ٣٤ من التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"، للإشارة إلى الحالات التي تتسم فيها المطالبات بأوجه قصور من حيث الأدلة تحول دون تقدير الخسارة بدقة فيكون هناك بالتالي احتمال أن يكون مبالغاً فيها. ويركز في متن هذا التقرير، كما في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"، على معالجة الفريق لبعض المطالبات.

خامساً - النظر في المسائل القانونية والوقائية المشتركة

ألف - النهج

٢٢- نظراً لطبيعة القطاع الذي كان يعمل فيه العديد من أصحاب مطالبات الدفعة الثالثة، وهو قطاع الخدمات المصرفية والمالية، صادف الفريق عدداً من المسائل القانونية والوقائية التي لم يصادفها خلال استعراضه للدفعات السابقة من مطالبات الفئة "هاء - ٤". والعديد من هذه المسائل مشترك بين عدة مطالبات. لهذا يرى الفريق أن من المستصوب تسوية هذه المسائل أولاً على النحو المبين أدناه.

باء - الخسائر التي تكبدتها المصارف الكويتية من بيع الأصول

١ - الخلفية

٢٣- أوقف جميع أصحاب مطالبات الدفعة الثالثة العاملين في القطاع المصرفي الكويتي عملياتهم في الكويت فور غزو العراق للكويت. وتوضح أغلبية هؤلاء أن عملياتهم المصرفية كانت تمول من الودائع الكويتية المحلية، وأن الحصول على تلك الودائع أصبح مستحيلاً بعد غزو العراق واحتلاله للكويت. وأدى ذلك إلى عدم توفر سيولة كافية لدى المصارف الكويتية للوفاء بالالتزامات عند استحقاقها، كالتزامات بدفع الفوائد، والالتزامات مع المصارف الأخرى، والالتزامات المترتبة على صفقات الاعتماد المستندي. ويبين هؤلاء المطالبون أنهم اضطروا نتيجة ذلك إلى بيع الأصول المالية التي كانوا يمتلكونها خارج البلد بغية الوفاء بالتزاماتهم المستحقة الدفع وقت استحقاقها والاحتفاظ بكميات كافية من السيولة. وتشمل الأصول المباعة القروض الجماعية، والأوراق المالية، والسندات، والضمانات. ويدعي أصحاب المطالبات أنهم تكبدوا خسائر نتيجة تلك الصفقات وأن هذه الخسائر ناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت.

٢٤- وتمت هذه الصفقات عن طريق المكاتب الفرعية التابعة لأصحاب المطالبات في الخارج. ونتيجة الحظر التجاري الذي فرضته الأمم المتحدة، تم، حيثما اقتضى الأمر، طلب تصريح إلى السلطات المالية المعنية في البلد الذي أبرمت فيه الصفقات، مثل بنك

انكلترا، وبنك الاحتياطي للولايات المتحدة الأمريكية، والحصول على هذا التصريح. وكانت لبعض أصحاب المطالبات بالفعل مكاتب في الخارج وقت غزو العراق للكويت، في حين فتح البعض الآخر مكاتب خارجية في أماكن مثل لندن ونيويورك خلال فترة الاحتلال. ويرد في الفقرات ٧٥ إلى ٧٧ أدناه مناقشة شاملة لتلك العمليات الخارجية وطلبات التعويض المقدمة بشأنها.

٢- استحقاق التعويض

٢٥- تتسم المطالبات بتعويض عن الخسائر الناجمة عن بيع الأصول ببعض السمات المشتركة هي:

(أ) بيعت الأصول لجمع الأموال اللازمة لتسديد الديون المستحقة لمصارف أخرى وللمودعين في الكويت؛

(ب) تم تقييم الخسائر على أساس الفرق بين قيمة الأصول المقيدة في سجل المطالب المالي ("القيمة الدفترية") وثمان البيع المحصل عليه، أو الفرق بين القيمة الاسمية للأصول وهذا الثمن؛

(ج) نجحت الخسائر عن الظروف السائدة خلال الفترة التي تم فيها البيع، ومن ثم كان ثمن البيع المحصل عليه عادة دون القيمة الدفترية أو الاسمية للأصول؛

(د) يدعي أصحاب المطالبات بصفة عامة أنهم كانوا سيحصلون على قيمة هذه الأصول كاملة لو احتفظوا بها حتى موعد استحقاقها أو باعوها في وقت تكون فيه أحوال السوق أفضل؛

(هـ) أكد جميع أصحاب المطالبات أن الأصول بيعت بأسعار السوق السائدة وقت البيع.

٢٦- ويرى الفريق أن أصحاب المطالبات اضطروا إلى بيع أصولهم نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ولكن لا أحد منهم تمكن من تقديم أدلة تثبت أن المبالغ المطالب بها، أي الفرق بين القيمة الدفترية أو الاسمية للأصول وثمان بيعها، تمثل خسائر ناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. ويرى الفريق أن أي خسائر في هذه المبيعات هي خسائر ناجمة عن كل من عدم تقدير المطالبين لقيمة أصولهم على النحو الصحيح (بتعديل القيمة الدفترية للأصول لتعكس قيمتها المتوسطة خلال الفترة الممتدة حتى تاريخ الغزو) والظروف السائدة في السوق خلال الفترة التي تمت فيها عمليات البيع. وعليه، يرى الفريق أن هذه المطالبات غير قابلة للتعويض.

جيم - الخسائر الناجمة عن إلغاء الأوراق النقدية الكويتية

٢٧- طالب عدد من الجهات المطالبة، أغلبها مصارف كويتية، بتعويض عن الخسائر المتكبدة نتيجة استلامها دنانير كويتية ملغاة. وقد رفض البنك المركزي الكويتي تبديل الدنانير الكويتية الملغاة متذرعا بكونها تحمل أرقاما تسلسلية تبين أنها من مجموعة الدنانير الكويتية التي ألغتها حكومة الكويت لأن المسؤولين العراقيين اختلسوها عندما استولوا على البنك.

٢٨- وتم تناول هذه المسألة في "التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء - ٤" (S/AC.26/1999/17) (التقرير الثاني عن الفئة "هاء - ٤")، ولكن الظروف الوقائية لمطالبات الدفعة الثانية كانت مختلفة عن الظروف الوقائية لمطالبات الدفعة المعروضة على الفريق الآن. ففي الدفعة الثانية

التمست الجمعيات التعاونية الكويتية، التي لم تتوقف عن العمل أثناء غزو العراق واحتلاله للكويت تعويضاً عن الخسائر التي تكبدتها نتيجة تلقيها دنانير كويتية ملغاة مقابل السلع التي باعها. وقد رأى الفريق أن هذه الخسائر قابلة للتعويض مبدئياً.

٢٩- أما في الدفعة الثالثة من المطالبات، فكان أصحاب المطالبات، في أغلبية الحالات، قد تلقوا الدنانير الكويتية الملغاة من البنك المركزي الكويتي مباشرة لتداولها وذلك قبيل غزو العراق للكويت. وتبين من التحقيقات التي أجريت خلال الزيارة الموقعية إلى الكويت، والتي شملت معاينة الأوراق النقدية أن هذه الأوراق، ظلت في أغلب الأحيان ملفوفة في الرزم الأصلية التي وردت فيها إلى أصحاب المطالبات من البنك المركزي الكويتي. وأكد العديد من هؤلاء المطالبين أن البنك المركزي سجل على حسابات المطالبين الجارية في البنك المبالغ المسددة لهم بقيمة الأوراق النقدية قبل غزو العراق للكويت. وهذا ما يبين أن الأوراق النقدية التي كانت موجودة عند أصحاب المطالبات في رزمها الأصلية لم تكن جزءاً من المجموعة التي سرقها المسؤولون العراقيون من البنك المركزي الكويتي، وأن ما ألغاه البنك المركزي من أوراق نقدية كان بالتالي أكثر مما سرق بالفعل. ويبدو، في الحالات التي لم تكن فيها الأوراق النقدية في رزمها الأصلية، أن أصحاب المطالبات حصلوا عليها أثناء فترة غزو العراق واحتلاله للكويت.

٣٠- ويرى الفريق أن الخسائر الناجمة عن إلغاء البنك المركزي الكويتي للدنانير الكويتية هي، في الحالات التي استلم فيها أصحاب المطالبات هذه الدنانير، من البنك المركزي الكويتي مباشرة قبل غزو العراق واحتلاله للكويت، خسائر تعود إلى الصعوبات الإدارية التي واجهها البنك المركزي في تحديد الأرقام التسلسلية الصحيحة للنقود المسروقة عندما كان البنك يعمل في المنفى. ولا يمكن أن تكون الأوراق المعنية جزءاً من النقود التي احتلسها المسؤولون العراقيون عندما استولوا على البنك المركزي، لأن البنك كان قد أرسل هذه النقود إلى أصحاب المطالبات لتداولها قبل غزو العراق واحتلاله للكويت، ولأن الأوراق ظلت ملفوفة في رزمها الأصلية حتى التحرير. وبناء عليه، يرى الفريق أن هذه الخسائر غير قابلة للتعويض. ويميز الفريق بين هذه المطالبات وظروفها الواقعية، وبين مطالبات الدفعة الثانية التي كانت فيها الجمعيات التعاونية ومؤسسات تجارية كويتية أخرى قد تلقت الأوراق النقدية الملغاة مقابل سلع وخدمات.

٣١- وإذا كان أصحاب المطالبات حائزين لأوراق نقدية كويتية ملغاة لم يستلموها مباشرة من البنك المركزي الكويتي قبل غزو العراق للكويت، فإن الخسائر الناجمة عن تلقي هذه الأوراق قابلة للتعويض شريطة أن يكون أصحاب المطالبات الذين تلقوها قد استمروا في تجارتهم خلال غزو العراق واحتلاله للكويت وأن تكون قد قبضت مقابل سلع وخدمات (أي عندما تكون الظروف الواقعية مماثلة للظروف الواقعية في الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "هاء - ٤"). ولكن عندما تكون هذه الأوراق قد استلمت وأودعت من طرف مصارف كويتية مطالبة أثناء فترة غزو العراق واحتلاله للكويت، يلاحظ الفريق أن هذه الجهات المطالبة لم تتكبد أي خسارة نتيجة ذلك لأن جميع الحسابات المصرفية الكويتية أعيدت لدى التحرير إلى الوضع الذي كانت عليه قبل غزو العراق واحتلاله للكويت مباشرة.

دال - الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف

٣٢- يدعي عدد من المطالبين أنهم تكبدوا خسائر نتيجة تقلبات أسعار الصرف، وذلك فيما يتعلق، على سبيل المثال، بعقود خيار الصرف وتسهيلات القرض الممنوحة من البنك المركزي الكويتي بدولارات الولايات المتحدة عقب التحرير.

٣٣- وتدعي جهتان مطالبتان، هما البنك الأهلي وبنك الكويت العقاري، أنهما تكبدتا خسائر من جراء تعرضهما لتقلبات أسعار صرف القطع الأجنبي لأنهما اقترضا مبالغ بدولارات الولايات المتحدة من البنك المركزي الكويتي بعد تحرير الكويت. وتدعي الجهتان أن وضعهما قبل الاحتلال كان متوازناً تماماً فيما يخص القطع الأجنبي، أي أن أصولهما وخصومهما بالقطع الأجنبي كانت مساوية.

٣٤- وبين أحد أصحاب المطالبات، وهو البنك الأهلي، أنه اقترض من البنك المركزي الكويتي في عام ١٩٩١ زهاء ١,١٩ من مليارات دولارات الولايات المتحدة للوفاء بالتزاماته عندما أراد الزبائن والمصارف سحب المبالغ المودعة لديه بعد التحرير. وذكر أنه اضطر نتيجة بيع أصوله الأجنبية (انظر الفقرات ٢٣ إلى ٢٦ أعلاه)، إلى اقتراض أموال من البنك المركزي الكويتي للوفاء بالتزاماته تجاه زبائنه بعد التحرير. واستخدمت المبالغ المقترضة لتسديد مجموعة ديون محسوبة بالدنانير الكويتية بصفة رئيسية. وتكبد صاحب المطالبة خسارة بالدنانير الكويتية عندما تم تحويل المبلغ المستحق للبنك المركزي الكويتي بدولارات الولايات المتحدة إلى دنانير كويتية في الكشف المالي لصاحب المطالبة عن السنة المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وفي الفترة الممتدة من تاريخ منح التسهيلات في عام ١٩٩١ وإلى تاريخ إعداد الكشف المالي لصاحب المطالبة في عام ١٩٩٢، انخفضت قيمة الدينار الكويتي بالنسبة لدولار الولايات المتحدة، مما أدى إلى ارتفاع ديون صاحب المطالبة المقومة بالدنانير الكويتية والمستحقة للبنك المركزي الكويتي. وقدم بنك الكويت العقاري مطالبة مماثلة.

٣٥- ويرى الفريق أن الخسائر التي يطالب البنك الأهلي وبنك الكويت العقاري بتعويض عنها ليست ناجمة عن غزو العراق واحتلاله للكويت بقدر ما هي ناجمة عن تقلبات أسعار الصرف بين دولار الولايات المتحدة والدينار الكويتي (ولا سيما انخفاض قيمة الدينار أمام دولار الولايات المتحدة) في الفترة بين تاريخ استلام القروض من البنك المركزي الكويتي وتاريخ تسجيل الخسائر في الكشف المالي للمطالبين. وبالإضافة إلى ذلك وقع هذا الانخفاض في قيمة الدينار الكويتي أمام دولار الولايات المتحدة في عامي ١٩٩٢ و١٩٩٣. ولهذا يجد الفريق أن هذه الخسائر غير قابلة للتعويض.

١- عقود الخيار

٣٦- وطالب أحد أصحاب المطالبات وهو البنك الصناعي الكويتي بدفع تعويض عن خسائر القطع الأجنبي المتكبدة في إطار عقود خيار الصرف التي كانت نافذة في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وخيار الصرف ليس التزاماً بل هو حق في شراء (معروف بخيار الشراء) أو بيع (معروف بخيار البيع) عملة مقابل تسليم عملة أخرى بسعر محدد (يعرف "بسرعة الصفقة") لفترة معينة من الزمن تنتهي بانتهاء العقد. وللحصول على هذا الحق يدفع مشتري الخيار علاوة للبائع.

٣٧- وكان البنك الصناعي الكويتي قد باع لشركة مورغان للضمان الائتماني (MGT)، قبل غزو العراق واحتلاله للكويت، خياراً تشتري بموجبه جنيهاً استرلينية وتباع دولارات ولايات المتحدة بقيمة قدرها يعادل مليوني جنيه استرليني وبسعر محدد سلفاً هو جنيه استرليني واحد لـ ١,٨٥٥٠ من دولارات الولايات المتحدة. وكانت مدة الخيار سنتين في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٠. واختارت شركة مورغان للضمان الائتماني (MGT) استخدام الخيار في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ ولكن البنك الصناعي الكويتي لم يتمكن من الوفاء بالتزاماته قبل ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. ويدعي البنك الصناعي الكويتي أنه تكبد، نتيجة ذلك، خسائر في العملة الأجنبية بسبب تغير أسعار الصرف في غير صالحه خلال الفترة بين شهر آب/أغسطس ١٩٩٠، عندما اختارت شركة مورغان للضمان الائتماني (MGT) استخدام الخيار، وكانون الثاني/يناير ١٩٩١ عندما تمكن البنك من الوفاء بالتزاماته بشراء المبلغ المطلوب من الجنيهاً الاسترلينية بسعر جنيه استرليني واحد مقابل ١,٩٥١٣٠ من دولارات الولايات المتحدة. ويطلب البنك الصناعي الكويتي بتعويض عما خسره من قطع أجنبي نتيجة تغير أسعار الصرف، ولا سيما عن ارتفاع تكلفة شراء الجنيه الاسترليني في كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

٣٨- ويرى الفريق أن الخسارة التي تكبدها صاحب المطالبة كانت ناجمة عن عدم تمكنه من إدارة عملياته في الكويت عقب غزو العراق للكويت، وأن مثل هذه الخسارة تعتبر، بالتالي، خسارة ناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. أما فيما يتعلق بتقدير الخسارة، فيوصي الفريق بمنح تعويض يحسب على أساس الفارق بين سعر صرف دولارات الولايات المتحدة/الجنيهاً الاسترلينية المحدد سلفاً وسعر صرفها عندما تمكن البنك الصناعي الكويتي من تسوية الصفقة. ويوصي الفريق بتعديل المطالبة للتعويض عن أي "احتمال مبالغه" يترتب على تحمل صاحب المطالبة، لفترة معينة من الزمن، قدرها من الخطر يتجاوز ما يبرره سعر الصفقة المحدد سلفاً.

٣٩- وكان البنك الصناعي الكويتي طرفاً أيضاً في عدد من عقود الخيارات المماثلة التي كانت سارية المفعول في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وفي العقد الأول، كان البنك الصناعي الكويتي قد اشترى من مصرف "سي تي بنك" خياراً تشتري بموجبه ينات يابانية وتباع دولارات الولايات المتحدة بقيمة قدرها ٢٠٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة وبسعر محدد سلفاً هو مبلغ ١٥٠ يناً للدولار. وباع البنك الصناعي الكويتي لمصرف "سي تي بنك" بعد ذلك خياراً تشتري بموجبه ينات يابانية وتباع دولارات الولايات المتحدة بقيمة قدرها ١٠٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة وبسعر محدد سلفاً هو ١٥٠ يناً للدولار الواحد، واحتفظ برصيد صاف مفتوح في "سي تي بنك" قدره ١٠٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وأخيراً باع البنك الصناعي الكويتي للمؤسسة العربية المصرفية-في البحرين خياراً تشتري بموجبه ينات يابانية وتباع دولارات الولايات المتحدة بقيمة قدرها ١٠٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة وبسعر محدد سلفاً هو ١٥١ يناً يابانياً للدولار الواحد. وكانت النتيجة الصافية المترتبة على هذه الصفقات تعني أنه لو مارست المؤسسة العربية المصرفية حقها في دفع ١٠٠٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للبنك الصناعي الكويتي واستلام ١٥١٠٠٠٠٠ ين ياباني، لكان للبنك الصناعي الكويتي حق مماثل في دفع نفس المبلغ بدولارات الولايات المتحدة

واستلام نفس المبلغ بالينات اليابانية من "سي تي بنك". وبالتالي لم يكن البنك الصناعي الكويتي معرضاً لخسائر صافية شريطة أن يتمكن من ممارسة حقوقه بموجب عقد الخيار مع "سي تي بنك". وكانت هذه الصفقات ستدر أرباحاً على البنك الصناعي الكويتي في الأحوال الطبيعية لأن الرسوم المحصل عليها من بيع عقود الخيار أكبر من المبالغ المدفوعة لشرائها.

٤٠- وقد مارست المؤسسة العربية المصرفية خيارها في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٠. ولكن لم يعد بوسع البنك الصناعي الكويتي أن يمارس حقوقه مع "سي تي بنك" التي صفت خيارها مع البنك الصناعي الكويتي بعد دفع علاوة. وعندما وجب على البنك الصناعي الكويتي أن يسوي الصفقة بعد التحرير، اضطر إلى شراء ١٥١ ٠٠٠ ٠٠٠ ين ياباني بالسعر المتداول في السوق أي ١٢٨,٣٣٣ ين ياباني للدولار الواحد. وبناء عليه استلم البنك الصناعي الكويتي ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ولكنه اضطر إلى دفع ١ ١٧٦ ٦٢٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لشراء المبلغ اللازم من الينات اليابانية. ويطالب البنك الصناعي الكويتي بتعويض عن خسارة قدرها ١٧٦ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، تمثل التكاليف الإضافية المتكبدة عند شراء الينات اليابانية تسوية للصفقة التي أبرمها مع المؤسسة العربية المصرفية، مخصوماً منها العلاوة التي تلقاها من "سي تي بنك" لدى تصفية خياره.

٤١- ويرى الفريق أن الخسارة التي تكبدها صاحب المطالبة خسارة ناجمة عن عدم تمكنه من إدارة عملياته بعد غزو العراق للكويت، وخاصة عدم تمكنه من الحد من الخسائر التي قد تنجم عما تتخذه المؤسسة العربية المصرفية و"سي تي بنك" من إجراءات لدى ممارسة حقوقهما التعاقدية بموجب عقود الخيار. وبناء عليه يخلص الفريق إلى أن الخسارة التي تكبدها البنك الصناعي الكويتي خسارة قابلة للتعويض بدفع المبلغ المطالب به.

٤٢- ويلتمس بيت المال الكويتي تعويضاً عن خسائر تكبدها في إطار العقود المبرمة في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠ لبيع وشراء عملات أجنبية. وكانت تلك العقود عقود لموازنة صفقات الصرف أكثر منها خيارات. ومن ثم كانت تمثل التزامات ثابتة أكثر منها صفقات محتملة قد ينفذها أحد الأطراف أو لا ينفذها.

٤٣- وكان لصاحب المطالبة، عقدان من هذا النوع تاريخ تسويتها في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠، هو ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وأبرم العقد الأول مع مصرف "كيميكال بنك" في نيويورك لشراء ٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بينات يابانية بسعر صرف قدره ١٤٦,١٨ ين ياباني للدولار الواحد. وأبرم العقد الثاني مع مصرف "تشيز ماهاتن بنك" في سنغافورة لبيع ٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بينات يابانية بسعر صرف قدره ١٤٧,٤٢ ين ياباني للدولار الواحد. وكان من المتوقع أن تحقق الصفقتان ربحاً صافياً لصاحب المطالبة قدره ٣١ ٠٠٠ ٠٠٠ ين ياباني.

٤٤- وتبين الأدلة التي قدمها صاحب المطالبة أن "تشيز ماهاتن بنك" اعتبر نفسه معفاً من التزاماته تجاه صاحب المطالبة في إطار العقد الثاني عندما تخلف هذا الأخير عن إيداع مبلغ ٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في حساب "تشيز ماهاتن". ونتيجة لذلك، بقي العقد المبرم مع "كيميكال بانك" مفتوحاً غير متوازن، مما ورط صاحب المطالبة في صفقة شراء ٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات

المتحدة بينات يابانية بسعر صرف يعادل ١٤٦,١٨ ين ياباني للدولار الواحد. كذلك يبين صاحب المطالبة أنه لم يكتشف هذه المشكلة إلا في أواخر شهر آذار/مارس ١٩٩١، وأنه حاول حينذاك اقناع "تشيز مانهاتن" بالعودة إلى تطبيق شروط الصفقة الأصلية. ولم يتمكن صاحب المطالبة من موازنة الصفقة (ما يعرف "بالحسم") إلا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ عندما كان سعر الصرف قد انخفض إلى ١٢٨,٢٤ ين ياباني للدولار الواحد، مما كبده خسارة قدرها ٥٠٠ ٠٠٠ ٤٤٨ ين ياباني.

٤٥- وطالب بيت المال الكويتي بتعويض في إطار فئة الخسائر الأخرى عن الكسب المالي الذي كان سيحققه في الصفقات الأصلية، وعن الخسائر التي تكبدها عندما حسم الصفقة المستحقة في "كيميكال بنك" في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وعن الفارق بين الفائدة التي اضطر إلى دفعها إلى "كيميكال بنك" عن الينيات اليابانية والفائدة التي تلقاها على دولارات الولايات المتحدة المباعة "لكيميكال بنك" والمشتراة منه. ويعترف صاحب المطالبة بأنه كان بإمكانه أن يحسم الصفقة مع "كيميكال بنك" في شهر نيسان/أبريل ١٩٩١ عندما كان سعر الصرف يبلغ ١٣٨,١٥ ين ياباني للدولار الواحد، وعدّل مطالبته بقصرها على الخسارة التي كان سيتكديها لو اتخذ الاجراء اللازم آنذاك.

٤٦- ويرى الفريق أن صاحب المطالبة تكبد خسارة نجمت مباشرة عن عدم تمكنه من تدبير أعماله بعد غزو العراق واحتلاله للكويت، ولا سيما عدم تمكنه من تحويل مبلغ ٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة المودع لدى "كيميكال بنك" إلى حساب "تشيز مانهاتن". ويرى الفريق، فيما يتعلق بتحديد مقدار الخسارة، أن الجزء الأول من المطالبة، أي الكسب المالي الذي كان سيحققه من الصفقات الأصلية، جزء يجب أن يعاد تصنيفه ويستعرض في إطار المطالبات المتعلقة بالكسب الفائت.

٤٧- ويوصي الفريق، فيما يتعلق بالجزء الثاني من المطالبة، أي الخسارة المتكبدة عندما حسم صاحب المطالبة الصفقة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بدفع تعويض يحسب على أساس الفارق بين سعر صرف دولار الولايات المتحدة والين الياباني المتعاقد عليه في العقد المبرم مع "كيميكال بنك" وسعر الصرف السائد في نيسان/أبريل ١٩٩١ عندما أصبح صاحب المطالبة قادراً على حسم الصفقات.

٤٨- ولكن الفريق يلاحظ أن قرار صاحب المطالبة أن يقبل قيام "تشيز مانهاتن" من طرف واحد بتصفية جزء من الصفقة، ويقبل في نفس الوقت التزاماته تجاه "كيميكال بنك" هو على ما يبدو قرار تجاري مستقل يستوجب تعديل المطالبة بحيث تؤخذ في الاعتبار الخسارة التي تعزى إلى قرارات صاحب المطالبة.

٤٩- ويرى الفريق، فيما يتعلق بآخر عناصر المطالبة، أي صافي الفائدة المستحقة الدفع لصاحب المطالبة، أن صاحب المطالبة لم يقدم أدلة كافية تبرر دفع المبلغ المطالب به.

٢- الاسترداد المبكر لقيمة السندات

٥٠- يدعي أحد أصحاب المطالبات، وهو البنك الوطني الكويتي، أن حاجته إلى السيولة أجبرته على بيع عدد من السندات الاستثمارية الخاصة الصادرة بالدنانير الكويتية والتي كان قد ابتاعها في الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ إلى

نيسان/أبريل ١٩٨٩. ويبين صاحب المطالبة أن السندات لم تكن مسعرة في أي سوق من أسواق الأوراق المالية لأنها كانت استثمارات خاصة ولم يكن هناك بالتالي، أي آلية يمكن تداول هذه السندات في إطارها. ويدعي صاحب المطالبة أن الجهات التي أصدرت هذه السندات وفت بجميع التزاماتها حتى تاريخ غزو العراق واحتلاله للكويت، وأنه كان يعتزم الاحتفاظ بالسندات حتى مواعيد استحقاقها في عام ١٩٩٢ وعام ١٩٩٣ وعام ١٩٩٤ على التوالي، وأنه لو فعل ذلك لكان قد حصل على القيمة الاسمية الكاملة للسندات بالدنانير الكويتية.

٥١- وعقب غزو العراق للكويت، بدأ صاحب المطالبة في التفاوض مع الجهات المصدرة للسندات بشأن الاسترداد المبكر لقيمتها. ولم يكن ذلك ممكناً بالدنانير الكويتية، لأن العراق سحب هذه العملة من التداول خلال فترة غزوه واحتلاله للكويت. لهذا تم استرداد قيمة السندات بدولارات الولايات المتحدة. وكان المبلغ الذي تلقاه صاحب المطالبة من الأهمية بحيث فرضت عليه غرامة بسبب هذا الاسترداد المبكر. وقدم صاحب المطالبة دعماً لصحة المبلغ المطالب به نسخاً من اتفاقات الشراء والبيع. وهو يلتمس تعويضاً عن الخسائر الإضافية والاستثنائية الناجمة عن استرداده المبكر لقيمة السندات.

٥٢- وكما ذكر في الفقرة ٣٤ أعلاه، يرى الفريق أن اضطرار بعض أصحاب المطالبات مثل البنك الوطني الكويتي إلى بيع أصول نشأ عن غزو العراق واحتلاله للكويت. ويلاحظ أن السندات كانت استثمارات خاصة وغير مسعرة في الأسواق المالية، ومن ثم كان من المعقول أن يسعى أصحاب المطالبات إلى تصفية تلك الأصول مع الجهة المصدرة. وبما أنها سندات قدر ثمنها بقيمتها الإسمية وقت البيع، وكان من المفروض أن تسدد بقيمتها الإسمية بالدنانير الكويتية وقت استحقاقها، يرى الفريق أن صاحب المطالبة قدم أدلة كافية تثبت أن المبلغ المطالب به يمثل تكلفة تصفية تلك الأصول، وأن هذا المبلغ يشكل تكلفة إضافية ما كان صاحب المطالبة سيتكدها لولا ذلك. وبناء عليه يوصي الفريق بدفع تعويض يعادل المبلغ المطالب به.

٥٣- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق بشأن الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف.

هاء- الخسائر الناجمة عن القروض الممنوحة لمصرف الرافدين

٥٤- يطالب أصحاب أربع مطالبات، هم البنك الأهلي، وبنك الكويت العقاري، والبنك الوطني الكويتي، وبيت المال الكويتي، بمبالغ مستحقة لهم من مصرف الرافدين في العراق في إطار قروض جماعية اشترك في تقديمها أصحاب المطالبات وخطابات اعتماد صادرة عن مصرف الرافدين.

٥٥- وتتصل مطالبة البنك الأهلي بثلاثة قروض. أولها قرض جماعي قيمته ٥٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة منح لمصرف الرافدين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ وكان القرض سيسدد على سبعة أقساط يدفع أولها في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ وآخرها في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠. وقبل تاريخ استحقاق القسط الأول، طلب مصرف الرافدين إعادة جدولة الدفعات ليسدد المبلغ على ١١ قسطاً أولها في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٨٨ وآخرها في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وأبرم اتفاق إضافي في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ لتطبيق

جدول التسديد الجديد المتفق عليه، وسدد مصرف الرافدين الأقساط الأربعة الأولى المستحقة الدفع في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩.

٥٦- ويتصل القرض الثاني باتفاق تيسيري أبرم في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣. ويدعي صاحب المطالبة أن مصلحة المحاري في بغداد أصدرت كمبيالات يضمنها مصرف الرافدين لصالح الشركة الوطنية للمقاولات الدولية ("الوطنية"). وقام اتحاد بنوك، من بينها صاحب المطالبة، بإبرام اتفاق لتيسير شراء الكمبيالات، ينص على تيسير شراء المجموعة للكمبيالات من "الوطنية" (مع الاحتفاظ بحق الرجوع على "الوطنية" وعلى الضامن أي مصرف الرافدين). ويبين صاحب المطالبة أنه تم بموجب هذا الاتفاق شراء ١٧ كمبيالة تحل آجال استحقاقها بين ٥ نيسان/أبريل ١٩٨٦ و١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧. وبحلول نهاية شهر آب/أغسطس ١٩٨٧ كان قد تم تسديد كمبيالة واحدة، بينما كانت ١٤ كمبيالة من الكمبيالات الـ ١٦ المتبقية قد أصبحت واجبة الدفع ولكنها لم تسدد في موعد استحقاقها. وبلغ إجمالي المبلغ المستحق ٢٤ ٠٩٧ ٥٧٣،٤٢ من دولارات الولايات المتحدة.

٥٧- ويدعي صاحب المطالبة أن بنك اليوباف العربي الدولي قام، في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧، مع مصرف الرافدين بإعادة تمويل جميع الكمبيالات المستحقة الدفع بصفته وكيل اتحاد البنوك ("الوكيل"). وفي نفس الوقت أبرم الوكيل اتفاقاً مع اتحاد البنوك لتسجيل الطريقة التي ستساهم بها البنوك في إعادة التمويل. ويؤكد صاحب المطالبة أن مصرف الرافدين وافق بموجب هذا الاتفاق على دفع المبلغ على سبعة أقساط يُسدد الواحد منها كل ستة أشهر اعتباراً من ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وحتى ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. ويزعم أن مصرف الرافدين دفع الفائدة كاملة حتى يوم ١٩ آذار/مارس ١٩٩٠ ولكنه لم يدفع الأقساط المستحقة اعتباراً من تاريخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، كما أنه لم يدفع الفائدة عليها بعد غزو العراق للكويت.

٥٨- ويتصل القرض الثالث بالمبلغ غير المدفوع الذي يدين به مصرف الرافدين لصاحب المطالبة، الذي هو عضو في اتحاد البنوك التي أقرضت مصرف الرافدين مبلغاً من المال بموجب اتفاق اقراض جماعي أبرم في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٣ وضمنه البنك المركزي العراقي. وكان من المقرر أن يسدد القرض على سبعة أقساط يُدفع الواحد منها كل ستة أشهر اعتباراً من ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٥ وحتى ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٨. وتم تسديد الأقساط الثلاثة الأولى ولكن القسط المستحق الدفع في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ لم يسدد في موعد استحقاقه.

٥٩- وفي ١٩ آذار/مارس ١٩٨٧ أبرم مصرف الرافدين اتفاقاً إضافياً مع اتحاد البنوك لإعادة جدول الأقساط الأربعة المتبقية والمستحقة. وأعيدت جدولة الرصيد المستحق ليسدد على سبعة أقساط يُدفع الواحد منها كل ستة أشهر اعتباراً من ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٧ وحتى ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٠. ودفعت الأقساط الأربعة الأولى في موعد استحقاقها، ولكنه تم في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٠ إبرام اتفاق إضافي ثان بين مصرف الرافدين والاتحاد لإعادة جدول الأقساط الثلاثة المتبقية المستحقة بموجب الاتفاق الإضافي. وأعيدت جدولة الأقساط الثلاثة المتبقية لتسدد على تسعة أقساط واجبة الدفع في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٠، و٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ثم كل ستة أشهر حتى ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وسدد القسطان الأولان، أما المطالبة فهي بخصوص الأقساط السبعة المستحقة الدفع بموجب الاتفاق الإضافي الثاني.

٦٠- وتتصل مطالبة بنك الكويت العقاري بقرض جماعي واحد اشترك صاحب المطالبة في تقديمه لمصرف الرافدين. ويبين صاحب المطالبة أن اتفاق الاقراض الأصلي كان مؤرخاً في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ وأن عملية إعادة جدولة القرض كانت جارية عندما وقع غزو العراق واحتلاله للكويت. وآخر قسطين يدفعهما مصرف الرافدين دفعا في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ و ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٠، وتم بعد ذلك تمديد الأقساط غير المسددة من رأس المال والفوائد ريثما تتم إعادة جدولة القرض. وأبلغ صاحب المطالبة اللجنة أثناء زيارتها الموقعية إلى الكويت بأن القرض أصبح عديم الأداء منذ تاريخ غزو العراق واحتلاله للكويت.

٦١- ويطالب البنك الوطني الكويتي بتعويض عن المبالغ المستحقة على مصرف الرافدين فيما يخص صفقات خطابات اعتماد مثل فيها مصرف الرافدين بنك الإصدار وقام فيها البنك الوطني الكويتي بدور البنك المؤكد. وأخيراً تتصل مطالبة بيت المال الكويتي بمستندات مسحوبة على مصرف الرافدين لصالح بيت المال الكويتي فيما يخص صفقة خطاب اعتماد مثل فيها مصرف الرافدين بنك الإصدار.

٦٢- وكانت المسألة الأولى التي وجب على الفريق النظر فيها لدى البت فيما إذا كانت المطالبات الناشئة عن القروض المقدمة لمصرف الرافدين قابلة للتعويض، هي معرفة ما إذا كانت هذه المطالبات تقع ضمن اختصاص اللجنة. وتنص الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) على ما يلي:

"[إن مجلس الأمن إذ] يؤكد [من جديد] أن العراق، دون المساس بديون والتزامات العراق الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية، مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسارة مباشرة أو ضرر مباشر... أو ضرر لحق بالحكومات الأجنبية أو رعاياها أو شركاتها، نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت".

٦٣- وفيما يتعلق بالشرط المتصل بديون والتزامات العراق الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ (شرط "النشوء قبل")، نظر الفريق في "التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة هاء-٢" (S/AC.26/1998/7) (التقرير الأول عن الفئة "هاء-٢")، الذي خلص فيه الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" إلى أن شرط "النشوء قبل" وضع لتستثنى من اختصاص اللجنة ديون العراق القديمة التي كانت سارية وقت غزو العراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٦٤- ولتحديد ما كان سارياً من ديون العراق القديمة في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ولا سيما ديونه والتزاماته بالمعنى المقصود في شرط "النشوء قبل"، تتبع الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" نمو ديون العراق الخارجية خلال الثمانينات وخلص إلى أن هذه الديون شوهت اقتصاد العراق بكامله فبدت بعض الديون القديمة نتيجة ذلك، وكأها جديدة اعتباراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. كذلك لاحظ الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" في الفقرة ٨٧ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٢" أنه:

"في بعض الحالات أعيدت جدولة الديون القديمة والديون التي فات موعد استحقاقها. ولعل إعادة جدولة هذه الديون القديمة قد جعلتها ديوناً

جديدة. بموجب أحكام القانون الساري، لكنها لم تجعلها ديوناً جديدة. بمفهوم القرار ٦٨٧ (١٩٩١)."

٦٥- ويؤكد الفريق من جديد ما توصل إليه الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء - ٢" من نتائج كما يعتمد استنتاجاته لأغراض استعراض هذه المطالبات. وبناء عليه، يرى الفريق أن القروض المستحقة على الأطراف العراقية والتي أعيدت جدولتها قبل غزو العراق للكويت تمثل ديوناً أو التزامات عراقية الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ولا تدخل بالتالي في نطاق اختصاص اللجنة.

٦٦- ويرى الفريق، فيما يتعلق بالبنك الأهلي، أن اتفاقات الإقراض الأصلية التي نشأ عنها التزام مصرف الرافدين في إطار القروض الثلاثة المستقلة اتفاقات أعيدت جدولتها قروض كل واحدة منها مرة واحدة على الأقل قبل غزو العراق واحتلاله للكويت. لهذا يرى الفريق، أن مطالبات البنك الأهلي المتصلة بهذه القروض الثلاثة لا تقع ضمن اختصاص اللجنة لأنها تتعلق بمبالغ تمثل ديوناً أو التزامات عراقية الناشئة قبل غزو العراق للكويت بالمعنى المقصود في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧.

٦٧- ورأى الفريق، في حالة بنك الكويت العقاري، أن عملية تسديد الدين توقفت قبل غزو العراق واحتلاله للكويت بعدة أشهر وأن صاحب المطالبة أقر بأن القرض كان عديم الأداء. لهذا يرى أن المطالبة غير قابلة للتعويض لأنها لا تتعلق بخسارة ناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت.

٦٨- وفيما يخص البنك الوطني الكويتي، أخذ الفريق بعين الاعتبار التاريخ الذي نشأ فيه التزام مصرف الرافدين. بموجب كل خطاب من خطابات الاعتماد. وفي هذا الصدد نظر الفريق في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٢" الذي خلص فيه الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "هاء-٢" إلى أن أداء صاحب المطالبة هو الذي يحدد تاريخ نشأة الدين أو الالتزام. ويستعرض الفريق المعني بالدفعة الثانية من مطالبات الفئة "هاء - ٢" (الفريق المعني بالمطالبات "هاء-٢ ألف") حالياً عدداً من المطالبات التي تثير مسألة الأداء في إطار خطاب الاعتماد، وخلص إلى أن قيام المستفيد بتقديم المستندات المتفق عليها هو الذي يتم أداءه وينشئ التزام بنك الإصدار بدفع قيمة خطاب الاعتماد.

٦٩- ويؤكد الفريق استنتاجات الفريق المعني بمطالبات الفئة "هاء - ٢ ألف"، ويرى بالتالي أن مصرف الرافدين أصبح ملزماً بموجب كل خطاب من خطابات الاعتماد عندما قام البنك الوطني الكويتي في تواريخ مختلفة تقع جميعها قبل شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ بتقديم المستندات المتفق عليها إلى مصرف الرافدين. بموجب كل واحد من هذه الخطابات. ومن ثم يرى الفريق أن مطالبة البنك الوطني الكويتي المتصلة بخطابات الاعتماد لا تدخل في نطاق اختصاص اللجنة.

٧٠- وأخيراً، يرى الفريق، في حالة بيت المال الكويتي، أن الالتزام الأساسي لمصرف الرافدين نشأ عندما قدم صاحب المطالبة المستندات بموجب خطاب الاعتماد، الأمر الذي تم في عام ١٩٨٩ على أبعد تقدير، وبذلك، فإن المطالبة لا تدخل في نطاق اختصاص اللجنة لأنها تخص ديون و التزامات العراق الناشئة قبل غزو العراق للكويت بالمعنى المقصود في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧.

واو - الخسائر الناجمة عن الأموال المودعة في حسابات مصرفية في العراق

٧١- يلتبس اثنان من أصحاب المطالبات تعويضاً عن أموال مودعة في حسابات مصرفية في العراق. وكان للبنك الأهلي الكويتي حساب بالدنانير العراقية في مصرف الرافدين وحساب بدولارات الولايات المتحدة في بنك الرشيد. ويؤكد البنك الأهلي أنه كان يحتفظ بمذيق الرصيدين للوفاء بحالاته الفورية الدفع وتحويلات من هذين المصرفين. وتبين الأدلة التي قدمها صاحب المطالبة والعراق أن هذه الأموال مازالت موجودة بهذا البلد في الحسابات الأصلية التي أودعت فيها. ويؤكد صاحب المطالبة أن الحصول على هذه الأموال أو السعي إلى استردادها أمر مستحيل لعدم وجود أي علاقات دبلوماسية مع العراق. ويبين بنك الكويت العقاري أن له حساباً هو الآخر بالدنانير العراقية في مصرف الرافدين.

٧٢- وفيما يتعلق بقابلية المطالبات المتعلقة بالأرصدة الموجودة في المصارف العراقية للتعويض، نظر الفريق في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٢" الذي خلص فيه الفريق المعني بمطالبات هذه الفئة إلى أن مطالبة أحد المطالبين بتعويض لأنه لم يعد بإمكانه استخدام الأموال المودعة في مصارف عراقية، مطالبة غير قابلة للتعويض. وبما أن صاحب المطالبة أقر بأن الأموال ما زالت موجودة في الحسابات الأصلية بالعراق وأنها "لم تكن موضوع مصادرة أو نقل أو سرقة أو تدمير"، فإن الفريق المعني بمطالبات الفئة "هاء - ٢" رأى أنه لا يمكن تعويض صاحب المطالبة عن خسارة هذه الأموال.

٧٣- ونظر الفريق المعني بمطالبات الفئة "هاء - ٢" في مسألة مشابهة في تقريره المعنون "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة هاء - ٢" (S/AC.26/1999/22) (التقرير الثالث عن الفئة "هاء - ٢")، وأكد أن المطالبات بالتعويض عن أموال مودعة في حسابات مصرفية في العراق كانت ستستخدم محلياً وما زالت متاحة لأصحاب المطالبات، مطالبات غير قابلة للتعويض.

٧٤- ويعيد الفريق تأكيد النتائج التي توصل إليها الفريق المعني بمطالبات الفئة "هاء - ٢" ويعتمد استنتاجاته لأغراض استعراض هذه المطالبات. ويرى الفريق أن مطالبات البنك الأهلي الكويتي وبنك الكويت العقاري غير قابلة للتعويض في إطار الخسائر الناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت لأن الأموال المعنية ما زالت موجودة في الحسابات الأصلية التي أودعت فيها أصلاً ولأنها كانت ستستخدم محلياً على أية حال.

زاي - الخسائر الناجمة عن العمليات التجارية في الخارج

٧٥- قدم العديد من أصحاب المطالبات مطالبات بشأن التكاليف التي تكبدوها عند فتح وتشغيل مكاتب في الخارج لإدارة أعمالهم في فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. وعلى سبيل المثال، يطالب واحد منهم، هو البنك الصناعي الكويتي، بتعويض عن التكاليف التي تكبدتها عند فتح مكتب مؤقت في لندن من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ إلى أيار/مايو ١٩٩١. ويطالب آخرون بتعويض عن التكاليف المترتبة على فتح مكاتب في أماكن مثل نيويورك والبحرين والقاهرة وقبرص. وشملت الأنشطة المضطلع بها في هذه المكاتب إدارة وبيع حوافظ القروض الدولية (انظر الفقرات ٢٣ إلى ٢٦ أعلاه)، والاتصال بالزبائن والموظفين، والتخطيط لعودة الإدارة إلى الكويت ومباشرة الأعمال من جديد. وتشمل التكاليف المطالب بتعويض عنها إيجارات المكاتب، وتعيين الموظفين، وغير ذلك من مصروفات المكاتب العامة.

٧٦- وأقر الفريق بأنه لم يكن من الممكن للمصارف الكويتية أن تعمل في الكويت خلال فترة الاحتلال العراقي. كذلك اعترف بأن القرار الذي اتخذته البنك الصناعي الكويتي وغيره من المصارف والمؤسسات المالية الكويتية بفتح مكاتب في الخارج لتدبير شؤونها، قرار سمح بالحد من خسائر هؤلاء المطالبين. ويرى أن هذه التكاليف قابلة بالتالي للتعويض بوصفها خسائر ناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. أما من حيث تقدير تلك الخسائر فيرى الفريق أن التكاليف الوحيدة القابلة للتعويض هي التكاليف الإضافية - أي التي تزيد على التكاليف العادية التي كان صاحب المطالبة سيتكبدها لهذه الأغراض في ظروف عادية، أو تتجاوزها. ويرى الفريق، بالإضافة إلى ذلك، أن الفترة الزمنية المعقولة لتشغيل هذه المكاتب في الخارج هي الفترة الممتدة إلى اليوم الذي كان من المعقول أن يتوقع فيه صاحب المطالبة العودة إلى العمل في الكويت.

٧٧- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق بشأن الخسائر الناجمة عن العمليات في الخارج.

حاء - الخسائر الناجمة عن التعامل التجاري ببطاقة الائتمان "فيزا"

٧٨- يدعي ثلاثة من أصحاب المطالبات، وهم بنك برقان، وبنك الخليج، والبنك التجاري، أنهم لم يتمكنوا، بسبب فقدان بعض السجلات الحاسوبية التي كانت قيد التحويل عندما وقع غزو العراق للكويت، من تقييد المبالغ التي استخدمها الزبائن بواسطة بطاقة الائتمان في أواخر تموز/يوليه وأوائل آب/أغسطس ١٩٩٠ على حساباتهم. بيد أن أصحاب المطالبات كانوا ملزمين بتسديد هذه المبالغ لمؤسسة "فيزا انترناشنل". ونظر الفريق في أدلة تبين أن أصحاب المطالبات حاولوا بعد التحرير الحصول على هذه السجلات من مؤسسة "فيزا انترناشنل"، ولكنهم لم يفلحوا في ذلك لأن المؤسسة لم تحتفظ بالسجلات لمدة كافية من الزمن. وبالرغم من أن السجلات الخاصة بالفترة المعنية كانت مقيمة على شريط ميكروفيلم، لم يتمكن أصحاب المطالبات من استخراجها بدون بعض الأرقام المرجعية التي كانت قد فقدت مع السجلات الأصلية أثناء تحويلها.

٧٩- ويرى الفريق أن فقدان السجلات الحاسوبية أثناء تحويل البيانات وعدم التمكن من استرداد البيانات المفقودة نتيجة ذلك، أمران ناجمان مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. ويرى الفريق أن المبالغ التي دفعها أصحاب المطالبات لمؤسسة "فيزا انترناشنل" والتي لم يتمكنوا من استردادها من زبائنهم بسبب عجزهم عن استخراج البيانات المفقودة، هي مبالغ قابلة للتعويض بالكامل.

٨٠- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق بشأن الخسائر الناجمة عن التعامل التجاري ببطاقة الائتمان "فيزا".

سادساً - المطالبات

٨١- نظر الفريق، بعد تسوية القضايا القانونية والوقائية المشتركة، في القضايا المتبقية الناشئة عن الدفعة الثالثة من المطالبات وعرضت قراراته بحسب فئة الخسارة، كما هو الحال في التقريرين الأول والثاني عن الفئة "هاء/٤".

ألف - العقد

٨٢- طالب خمسة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة في تعويضات عن خسائر تعاقدية تبلغ قيمتها الإجمالية ١٦٤ ٣٢٥ ٢ ديناراً كويتيًّا (حوالي ٨٠٤٥٥٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتتعلق ثلاثة من هذه المطالبات بخسائر ناجمة عن معاملات ببطاقة الائتمان فيزا Visa وبحث في الفقرات ٧٨-٨٠ أعلاه. وقدم مطالب رابع هو شركة الكويت للتجارة الخارجية والمقاولات والاستثمار (KFTCIC) مطالبة عن خسائر تكبدها فيما يتصل بإلغاء عقد بيع عقار، يُدعى أنه تم بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت.

٨٣- وقد نفذت هذه الشركة "سنداً مؤجلاً لبيع عقار" "الاتفاق"، في ٤ تموز/يوليه ١٩٨٩ من أجل بيع عقار للسيد عبده الوزان بمبلغ قدره ٣٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي. ودُفع أول قسط يبلغ ١٣٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩، وكان من المقرر أن يُدفع المبلغ المتبقي على أربعة أقساط سنوية يبلغ كل منها مليون دينار كويتي وتسد في ١٥ تموز/يوليه من كل عام خلال الأعوام من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٣. ويدعي صاحب المطالبة أن الاتفاق اعتبر ملغياً بسبب قوة القاهرة من جراء غزو العراق للكويت، وأعيد القسط الأول البالغ ١٣٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي إلى السيد الوزان في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢. ويدعي صاحب المطالبة أنه قام بمحاولات مجددة لبيع العقار بعد التحرير. وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، باع العقار لطرف ثالث بمبلغ إجمالي قدره ٣١٨٠ ٠٠٠ دينار كويتي. ويلتمس صاحب المطالبة تعويضاً قيمته ٢١٢٠ ٠٠٠ دينار كويتي يمثل الفارق بين سعر البيع عملاً بالاتفاق وسعر البيع المحقق لدى بيع العقار إلى الطرف الثالث.

٨٤- قدمت شركة الكويت للتأمين (Kuwait Insurance Company) مطالبة بالتعويض عن خسائر ناشئة عن مدفوعات بموجب بوليصة تأمين على الحياة، وبوليصة تأمين على الطيران. وأبلغ الفريق بأن مدفوعات التأمين التي دفعت فيما يتعلق بوثائق التأمين على الحياة والتأمين على الطيران تشكل ثلثي موضوع المطالبات الدفعة الثانية من الفئتين "هاء/واو". وفي الحالة قيد النظر وافق الفريق على فصل هذين الجزأين من المطالبة اللذين يبلغ مجموع قيمتهما ٦٨ ٠٠٠ دينار كويتي، عن مطالبة شركة الكويت للتأمين من الفئة "هاء/٤"، ونقلهما كمطالبتين مستقلتين إلى الدفعة الثانية من مطالبة الفئتين "هاء/واو".

١- القابلية للتعويض

٨٥- يحدد الفريق ما إذا كانت المطالبة المتعلقة بعقد قابلة للتعويض من خلال تقييم الخسارة وفقاً لمنهجية الاستعراض المناسبة، على النحو الذي جرى بحثه في التقرير الأول من الفئة "هاء/٤".

٢- أسلوب التحقق والتقييم

٨٦- أسلوب التحقق والتقييم الذي اعتمده الفريق لتقييم خسائر المطالبات المتعلقة بعقود هو نفس الأسلوب المحدد في الفقرات ٧٧ إلى ٨٤ من التقرير الأول المتعلق بالمطالبات من الفئة "هاء/٤".

٣ - الأدلة المقدمة

٨٧- قام الفريق، فيما يخص شركة الكويت للتجارة الخارجية والمقاولات والاستثمار ببحث الأدلة على وجود علاقة تعاقدية بين الشركة صاحبة المطالبة والسيد الوزان قبل الغزو. كما نظر في الأدلة على سعي السيد الوزان إلى إرجاء دفع القسط الأول الذي كان يبلغ مليون دينار كويتي، وكان مستحقاً في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٠، وعلى موافقة الشركة صاحبة المطالبة على تمديد أجل سداد القسط حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. إلا أن الفريق يلاحظ أن الشركة صاحبة المطالبة لم توضح الظروف المحيطة بالإلغاء أو الفسخ المزعومين للاتفاق وإعادة القسط الأول إلى السيد الوزان على الرغم من الطلبات التي وجهت إليها للقيام بذلك. وبذلك لم تثبت الشركة صاحبة المطالبة أن إلغاء الاتفاق وإعادة القسط إلى السيد الوزان كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ومن ثم يرى الفريق أن المطالبة غير قابلة للتعويض.

٨٨- وترد توصيات الفريق بشأن خسائر العقود في المرفق الثاني.

باء- الملكية العقارية

٨٩- طالب أربعة عشر واحداً من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة بأحقيتهم في تعويضات عن خسائر ممتلكات عقارية يبلغ مجموع قيمتها ٧٥٨ ٨٧٠ ٧ ديناراً كويتياً (قراءة ٤٥٧ ٢٣٤ ٢٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

١- القابلية للتعويض

٩٠- تتعلق هذه المطالبات بأضرار لحقت بمبانٍ مختلفة مملوكة ملكية مطلقة أو مستأجرة في الكويت. ومعايير قابلية التعويض التي طبقها الفريق هي نفس المعايير التي استخدمت في الدفعة الأولى (انظر التقرير الأول بشأن المطالبات من الفئة "هاء/٤"، الفقرات ٨٩-٩١). وكما حدث في الدفعة الأولى من مطالبة الفئة "هاء/٤"، أثبت معظم أصحاب المطالبات واقعة وطبيعة الأضرار التي لحقت بمبانيهم ومرافقهم بتقديم نسخ من أقوال الشهود، وتقارير معاينة وصور فوتوغرافية. وكما حصل في الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء/٤"، شكلت طبيعة الأضرار المدعاة وموقع جميع الممتلكات في الكويت دليلاً قاطعاً على أن الأضرار مترتبة على العمليات العسكرية وانهايار النظام المدني في الكويت أثناء فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. وبذلك، فإن الصلة السببية المباشرة بين الخسائر المزعومة وغزو العراق واحتلاله للكويت صلة أثبتت بصورة كافية في مطالبات الدفعة الثالثة بالتعويضات عن خسائر الممتلكات العقارية.

٩١- واستندت جميع المطالبات إلى التكاليف الفعلية المتكبدة في إصلاح الممتلكات أو إلى تقديرات هذه التكاليف.

٢ - أسلوب التحقق والتقييم

٩٢- أسلوب التحقق والتقييم الذي اعتمده الفريق لتقييم المطالبات المتعلقة بخسائر ممتلكات عقارية هو نفس الأسلوب المحدد في الفقرات ٩٢ إلى ١٠١ من التقرير الأول عن مطالبات الفئة "هاء/٤".

٣- الأدلة المقدمة

٩٣- قدم معظم أصحاب المطالبات نسخاً من سندات الملكية أو سندات الإيجار لإثبات حقهم في الممتلكات المتضررة. وفي الحالات التي قدمت فيها سندات إيجار،

أجرت الأمانة تحقيقات إضافية للتأكد من عدم تقديم مطالبات مزدوجة من جانب أصحاب الممتلكات المؤجرة. ورجع الفريق أيضاً إلى الحسابات المراجعة لأصحاب المطالبات لإثبات حقهم في الممتلكات المتضررة.

٩٤- وسعى أصحاب مطالبات آخرون إلى إثبات تكاليف الإصلاحات بتقديم نسخ من إيصال الدفع أو لشهادات بالدفع، وفواتير ومستندات تعاقدية وحسابات مراجعة. ولكن، وكما هو الحال فيما يتعلق بالدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء/٤"، لم يدخل معظم أصحاب المطالبات على خسائرهم المزعومة أي تعديلات لمراعاة بنود الصيانة أو استهلاك الأصول المنطبقة. وعدل الفريق المطالبات لحساب هذه البنود. كما أدخل الفريق تعديلات مماثلة في حالات "التحسين" المعروفة في الفقرة ٩٧ من التقرير الأول بشأن المطالبات من الفئة "هاء/٤".

٩٥- وفي الحالات التي استند فيها المطالب في مطالبته إلى تكاليف الإصلاح المقدرة ولم يقدم سبباً معقولاً لعدم قيامه بالإصلاحات، رأى الفريق أن هناك "احتمال مبالغاً". وعدلت هذه المطالبات لأخذ "احتمال المبالغة" هذا في الاعتبار.

٩٦- وترد توصيات الفريق فيما يتعلق بخسائر الممتلكات العقارية في المرفق الثاني.

جيم - الممتلكات الملموسة

٩٧- طالب سبعة عشر واحداً من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة بأحقيتهم في تعويضات عن خسائر ممتلكات ملموسة يبلغ مجموعها ٨٢٠ ٨٦٢ ٢٨ ديناراً كويتياً (قرابة ٣٤٩ ٨٧١ ٩٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتتعلق المطالبات ذات الصلة بخسارة الممتلكات الملموسة، بصورة رئيسية، بخسارة الأثاث، والتجهيزات الثابتة، والمعدات، والسيارات. وتتصل مطالبات أخرى في هذه الفئة بفقدان نقود، بينما تتعلق خمس مطالبات بفقدان مخزونات.

١- القابلية للتعويض

٩٨- فيما يتعلق بقابلية المطالبات المتعلقة بخسارة ممتلكات ملموسة للتعويض، اتبع الفريق نفس النهج الذي اتبعه في التقرير الأول عن المطالبات من الفئة "هاء-٤" (انظر التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤"، الفقرتان ١٠٨ و ١٠٩). ويقوم معظم أصحاب المطالبات بإثبات واقعة وطبيعة الضرر الذي لحق بالممتلكات الملموسة عن طريق تقديم نسخ من إفادات الشهود، وبيانات من حساباتهم المراجعة، وصور فوتوغرافية. كذلك، وكما هو الحال في الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٤"، تُثبت المطالبات، وفقاً للفقرة ٢١ من مقرر مجلس الإدارة ٧، أن الضرر كان نتيجة للعمليات العسكرية في الكويت، أو للتدابير التي اتخذها المسؤولون أو الوكلاء أو الموظفون التابعون لحكومة العراق، أو للكيانات التي كانت تسيطر عليها أثناء فترة غزو العراق واحتلاله للكويت وذلك فيمما يتصل بالغزو أو الاحتلال، ونتيجة لانتهاب النظام المدني في الكويت أثناء تلك الفترة. ووفقاً لذلك، فإن العلاقة السببية المباشرة بين الخسارة المدعاة وغزو العراق واحتلاله للكويت مثبتة بصورة كافية في مطالبات الدفعة الثالثة المتعلقة بخسائر ممتلكات ملموسة.

٩٩- ويطلب اثنان من أصحاب المطالبات تعويضاً عن خسائر ممتلكات ملموسة ناشئة عن أعمال موظفيهما أثناء فترة الاحتلال. ويطلب البنك الوطني الكويتي تعويضاً عن خسارة سيارة مستأجرة استولى عليها أحد موظفيه وأخذها إلى الأردن. واضطر

صاحب المطالبة أن يسدد قيمة السيارة للشركة المؤجرة. ويطلب بنك الخليج تعويضاً عن فقدان شيكات سياحية استولى عليها أحد الموظفين من خزائنه ثم قبضها نقداً في القاهرة. ويرى الفريق أن هذه الخسائر غير قابلة للتعويض. فقد قام بالأفعال المعنية موظفو أصحاب المطالبات. ويرى الفريق أن الخسائر الناشئة عن هذه الأفعال ليست خسائر مباشرة ناجمة عن غزو العراق واحتلاله للكويت.

٢- أسلوب التحقق والتقييم

١٠٠- يعتمد النهج الذي يتبعه الفريق في التحقق من خسائر الممتلكات الملموسة وتقييمها على طبيعة الأصول المتضررة. وعليه، يختلف النهج المعتمد في هذا الصدد تبعاً لما إذا كانت هذه الخسائر مخزونات أو نقوداً أو سيارات أو خسائر ممتلكات ملموسة أخرى. ومنهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق فيما يخص المطالبات المتعلقة بخسائر الممتلكات الملموسة هي نفس المنهجية المحددة في الفقرات ١١٠ إلى ١٣٥ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤".

٣- الأدلة المقدمة

(أ) الممتلكات الملموسة

١٠١- قدم معظم أصحاب المطالبات في هذه الدفعة حسابات مراجعة لإثبات وجود وملكية وقيمة الأصول الملموسة المتضررة أو المفقودة كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. واعتمد أصحاب المطالبات لإثبات واقعة والخسارة سببها على تأكيدات في بيانات مطالباتهم وعلى أقوال شهود. وقد عززت هذه التأكيدات عموماً بمستندات إضافية مثل الصور الفوتوغرافية وتقارير المعاينة المستقلة. واعتمد الفريق أيضاً على الحسابات المراجعة لأصحاب المطالبات بعد التحرير، التي عرضت خسائر الممتلكات الملموسة باعتبارها خسائر استثنائية تم تكبدها كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، وبذلك شكلت تأكيداً مستقلاً إضافياً للخسارة.

١٠٢- وسعى الكثير من أصحاب المطالبات إلى تقييم خسائرهم باستخدام التكاليف التقديرية للإصلاح أو الاستبدال. وكما هو الأمر في حالة المطالبات المشابهة المتعلقة بالملكية العقارية، رئي أن هذه المطالبات تكون منطوية على "احتمال مبالغته" إذا لم يقدم صاحب المطالبة أدلة كافية تبين سبب عدم قيامه بإصلاح الأصول المعنية أو استبدالها. وفي بعض الحالات، أمكن للفريق الاعتماد على حسابات صاحب المطالبة بعد التحرير لتحديد ما إذا كان صاحب المطالبة قد قام فيما بعد بإصلاح أو استبدال الأصول المتضررة.

(ب) المخزونات

١٠٣- قدم أصحاب المطالبات الذين يدعون فقدان مخزونات، كدليل على وجود المخزون المفقود وملكيته وقيمتة، نسخاً من حساباتهم المراجعة وفواتير الشراء الأصلية المفصلة والحسابات "التدويرية المستكملة" المعرفة في الفقرة ١١٩ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤".

١٠٤- وكما كان الأمر في حالة الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء-٤"، كانت المطالبات المتصلة بخسائر البضائع العابرة التي تم قبورها تتعلق ببضائع كانت في الكويت يوم غزو العراق لها وفقدت فيما بعد. واستطاع هؤلاء المطالبون إثبات ملكيتهم

للبضائع ووجودها وفقدانها بتقديم شهادات صادرة عن السلطات المرغوبة الكويتية أو وكلاء الشحن.

(ج) النقود

١٠٥- كما وقع في الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هـ-٤" استطاع أصحاب المطالبات المقبولة الذين ادعوا تكبد خسائر نقدية، دعم مطالباتهم بتقديم عدة مستندات، من بينها سجلات معاصرة تثبت حيازتهم لمبالغ نقدية في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، مثل الأرصدة النقدية في نهاية الشهر السابق، ونسخ من بيانات الودائع المصرفية اليومية، وسجلات الإيراد النقدي ودفاتر الأستاذ المتعلقة بالمبيعات الشهرية.

١٠٦- وبشكل عام، كان أصحاب المطالبات الذين لم يوص لهم بتعويض قد سعوا إلى الاعتماد على أقوال الشهود فقط دون أن يقدموا أي مستندات إضافية تعزز مطالباتهم.

١٠٧- وقدم واحد من أصحاب المطالبات هو شركة التسهيلات التجارية -Co mmer- cial Facilities Company مطالبة بالتعويض عن نقود فقدت خلال نقلها من مكاتبه إلى البنك الذي يتعامل معه وهو بنك الخليج. وتذكر الشركة صاحبة المطالبة أنها اتفقت مع بنك الخليج على أن تقوم شركة أمن هي شركة الملا للأمن Al Mulla Security ("Al Mulla") بجمع الإيرادات النقدية للشركة المطالبة يومياً وإيداعها في بنك الخليج الذي يقيد بها في حسابها. وتتعلق الخسائر التي تطالب بها شركة التسهيلات التجارية بالإيرادات النقدية التي جمعتها شركة الملا يوم ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ والتي سرقت أثناء نقلها إلى بنك الخليج.

١٠٨- ونظر الفريق في الأدلة التي قدمتها الشركة صاحبة البلاغ، بما في ذلك الاتفاق بينها وبين بنك الخليج الذي ينص على اعتبار شركة الملا التي عينها بنك الخليج، مسؤولة عن أي ضياع النقود في الفترة المتخللة بين وقت جمعها من الشركة ووقت إيداعها في البنك. وكشفت عملية تحقق ثانية أن شركة الملا قدمت هي أيضاً مطالبة بتعويض إلى اللجنة فيما يتعلق بالنقود التي جمعتها من شركة التسهيلات التجارية يوم ١ آب/أغسطس ١٩٩٠. وأكدت عملية تحقق إضافية أن بنك الخليج لم يقدم مطالبة بصدد نفس النقود.

١٠٩- ولئن كان يبدو من حق شركة التسهيلات التجارية أن تطلب من بنك الخليج أو وكيلته، شركة الملا، رد النقود إليها في غير هذا المكان، فإن المطالبة المشروعة أمام اللجنة فيما يخص فقدان النقود العابرة هي في رأي الفريق مطالبة شركة الملا. ويرى الفريق أن المسؤولية عن خطر فقدان النقود أصبحت تقع على عاتق شركة الملا وبنك الخليج عندما سلمت شركة التسهيلات التجارية النقود إلى شركة الملا، لأن البنك هو الذي عين هذه الشركة وكيلاً له لجمع النقود. وبناء عليه، لا يوصي الفريق بدفع تعويض إلى شركة التسهيلات التجارية فيما يتعلق بمطالبتها بالتعويض عن الخسائر النقدية.

(د) السيارات

١١٠- استطاع جميع أصحاب المطالبات تقريباً أن يثبتوا ملكيتهم للسيارات المفقودة وقت فقدانها، وذلك بتقديم نسخ من شهادات شطب التسجيل الصادرة عن حكومة الكويت. وأثبتت واقعة فقدان السيارة بشكل عام عن طريق تقديم شهادات شطب

التسجيل مشفوعة بمستندات داعمة إضافية مثل أقوال شهود تصف ظروف الخسارة والحسابات المراجعة لفترة ما بعد التحرير المسجل فيها خسارة المركبات كبنود غير عادية.

١١١- وفي الحالات التي لم يقدم فيها أصحاب المطالبات شهادات شطب التسجيل أو لم يمكن فيها إقامة صلة بين اسم المالك المذكور في شهادة شطب التسجيل والشركة صاحبة المطالبة أو مالكيها أو مديريها أو موظفيها، يوصي الفريق بعدم دفع تعويض.

١١٢- وتحقق الفريق من القيم المؤكدة للسيارات المفقودة على حدة وذلك بمقارنتها بالقيم الواردة في جدول تقييم السيارات (الموضح في الفقرة ١٣٥ من التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤") أو بتقديرات طرف ثالث آخر فيما يخص السيارات غير المدرجة في هذا الجدول. وفي حالة تقديرات الطرف الثالث، اختبر الفريق صحة هذه التقديرات باستخدام أساليب تقييم بديلة مثل القيمة الدفترية الصافية وتكلفة استبدال المستهلك.

١١٣- وترد توصيات الفريق فيما يتعلق بخسائر الملكية الملموسة في المرفق الثاني.

دال - الممتلكات المدرة للدخل

١١٤- قدم واحد من أصحاب المطالبات هو شركة الكويت للتجارة الخارجية والمقاولات والاستثمار مطالبة تتعلق بخسائر تعاقدية أعيد تصنيفها واستعراضها باعتبارها مطالبة عن خسائر ذات صلة بممتلكات مدرة للدخل.

١١٥- وتلتبس هذه الشركة تعويضاً عن الخسارة التي تدعي أنها تكبدتها نتيجة لانخفاض القيمة السوقية لحافضة ممتلكاتها العقارية. وتدعي الشركة صاحبة المطالبة أن القيمة حافضة ممتلكاتها العقارية انخفضت نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت مما أدى إلى تسجيل خسارة في ميزانيتها العامة. ورأى الفريق أن الشركة صاحبة المطالبة لم تثبت بشكل كاف أن انخفاض في قيمة حافضة ممتلكاتها العقارية كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وقد يكون هذا الانخفاض ناجماً عن عوامل أخرى، خاصة الظروف الاقتصادية التي سادت في الكويت خلال السنوات التي تلت التحرير. وبناء عليه، يرى الفريق أن الخسارة المدعاة غير قابلة للتعويض.

١١٦- وترد توصيات الفريق فيما يتعلق بالملكية المدرة للدخل في المرفق الثاني.

هاء - المدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين

١١٧- قدم أربعة عشر واحداً من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بالتعويض عن مدفوعات أو إعانات مقدمة إلى آخرين، بلغ مجموعها ٧٥٧ ١٧٦ ٣ ديناراً كويتياً (قراءة ٢٣٩ ٩٩٢ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). ويطلب عدة مطالبين أن تُرد لهم المدفوعات الزائدة أو "تعويضات إنهاء الخدمة" التي دفعوها لموظفيهم من غير الكويتيين فيما يتعلق بإنهاء عقودهم. وطلب اثنان من أصحاب المطالبات، هما البنك الأهلي (Al Ahli Bank) والبنك الصناعي الكويتي (IBK) أن ترد إليهما الحوافز المالية التي دفعها إلى الموظفين لتشجيعهم على العودة إلى الكويت بعد التحرير، ويطلب البنك الأهلي أن ترد له المكافآت التي دفعها إلى الموظفين الذين ساعدوه على حماية أصوله أثناء فترة الاحتلال، وإلى الصيارفة الذين عملوا وقتاً إضافياً لتيسير استبدال الدينارات الكويتية القديمة بالجديدة.

١ - القابلية للتعويض

١١٨ - اتبع الفريق نفس النهج الذي اتبعه في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"، (انظر الفقرتين ١٥٣ و ١٥٤)، مع إضافة البنود المذكورة أدناه. وفيما يتعلق بالمبالغ المطالب بها تعويضاً عن الحوافز المالية التي دفعت إلى الموظفين لتشجيعهم على العودة إلى الكويت، وعن المكافآت التي دفعت إلى الصيارفة الذين عملوا وقتاً إضافياً، يرى الفريق أن هذه المدفوعات كانت نتيجة لقرارات تجارية مستقلة اتخذها المصرفان المعنيان، وأن هذه المكافآت التي دفعها اختيارياً غير قابلة للتعويض كخسائر ناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. وفيما يتعلق بالمكافآت التي دفعت للموظفين الذين ساعدوا صاحب المطالبة أثناء فترة الاحتلال، يرى الفريق أن هذه المدفوعات قابلة للتعويض لأنها خفضت فعلياً الخسائر التي كان صاحب المطالبة سيتكبدها خلال فترة الاحتلال لولا تلك المساعدة. إلا أن الفريق يرى أن هذه المدفوعات قابلة للتعويض رهناً بالشروط التالية:

- (أ) يجب أن يكون العامل قد استُخدم لهذا الغرض بالذات؛
- (ب) يجب أن تبدو الفترة الزمنية والمدفوعات معقولة؛ و
- (ج) يجب أن تكون هناك أدلة كافية على دفع هذه المبالغ.

١١٩ - وفيما يتعلق بتعويضات إنهاء الخدمة، أي المبالغ المدفوعة عملاً بعقد توظيف أنهى خلال غزو العراق واحتلاله للكويت، اتبع الفريق نفس النهج الذي اتبعه في التقرير الثاني عن الفئة "هاء - ٤" (انظر الفقرات ٧٢ إلى ٧٤ من ذلك التقرير).

٢ - أسلوب التحقق والتقييم

١٢٠ - منهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق بشأن المطالبات المتعلقة بالمدفوعات أو الإعانات المقدمة لآخرين هي نفس المنهجية المحددة في الفقرات من ١٥٥ إلى ١٥٧ من التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤". وبالإضافة إلى ذلك، يقوم الفريق، فيما يتعلق بالمطالبات المتصلة بتعويضات إنهاء الخدمة، بالتحقق مما إذا كان الأفراد الذين يتلقون هذه المدفوعات موظفين لدى صاحب المطالبة وقت غزو العراق واحتلاله للكويت، وذلك بالرجوع إلى عقود العمل وسجلات قوائم الأجور وغير ذلك من الأدلة المستندية الملائمة.

٣ - الأدلة المقدمة

١٢١ - عدلت المطالبات المتعلقة بتعويضات إنهاء الخدمة كيما تعكس المبلغ المدفوع الذي يمثل تكلفة زائدة لصاحب المطالبة نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٢٢ - وترد توصيات الفريق بشأن المطالبات التي تتصل بمدفوعات أو إعانات مقدمة لآخرين في المرفق الثاني.

واو - الكسب الفائت

١٢٣ - قدم تسعة عشر واحداً من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بتعويض عن كسب فائت بلغ مجموع قيمته ١٢٨ ٣٦٩ ٢٠٦ ديناراً كويتياً (قراءة ٠٢٨ ٠٨٠ ٧١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وقدم اثنان من أصحاب المطالبات هما مؤسسة الكويت للنهوض بالعلوم (Kuwait Foundation for the Advancement of Science) ("KFAS") ودار الزكاة، وهما مؤسستان خيريتان، في إطار

فئة الخسائر الأخرى، مطالبات بتعويض عن عدم تلقيهما تبرعات وأعاد الفريق تصنيف هذه المطالبات واستعراضها باعتبارها مطالبات تتعلق بكسب فائت.

١ - القابلية للتعويض

١٢٤- إن القضايا القانونية والوقائية الهامة الأربع التي أُثيرت في مطالبات الدفعة الأولى، قضايا أُثيرت جميعها في مطالبات الدفعة الثالثة. وتعلق كافة هذه القضايا بأثر وتقييم (أ) الاستحقاقات المستلمة في إطار برنامج حكومة الكويت لتسوية الديون لما بعد التحرير؛ (ب) والأرباح المفاجئة أو الأرباح الاستثنائية التي حققها أصحاب المطالبات في الفترة التي تلت تحرير الكويت مباشرة؛ (ج) وفترة التعويض بالنسبة للمطالبات عن الكسب الفائت؛ (د) والمطالبات بتعويض عن كسب فائت التي تركز بصفة انتقائية على أنشطة تجارية مرجحة. وترد في الفقرات من ١٦١ إلى ١٩٣ من التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤" الاستنتاجات التي توصل إليها الفريق فيما يتعلق بهذه القضايا. وطبق الفريق هذه الاستنتاجات في اعتباره وتوصياته المتعلقة بالمطالبات بتعويض عن كسب فائت في الدفعة الثالثة، مع الاعتبارات الإضافية التالية فيما يتعلق بهذه المطالبات.

(أ) برنامج تسوية الديون العسيرة الكويتية لما بعد التحرير

١٢٥- كما أوضح في التقرير الأول عن الفئة "هاء - ٤"، اشترى البنك المركزي الكويتي من المصارف والمؤسسات المالية الكويتية الديون المستحقة لهذه المصارف والمؤسسات على أفراد كويتيين وشركات كويتية. وقدم الكثير من هذه المصارف والمؤسسات المالية الكويتية مطالبات في هذه الدفعة من الفئة "هاء - ٤". واشترت الديون من المصارف والمؤسسات المالية البائعة مقابل سندات حكومية ذات سعر متغير أصدرت لهذا الغرض. وشملت الديون التي اشترها البنك المركزي الكويتي في بعض الحالات ديوناً رصدت مقابلها اعتمادات الديون المدومة والديون المشبوهة.

١٢٦- وكان لشراء هذه الديون، أثر على حسابات أرباح وخسائر الكثير من أصحاب مطالبات الدفعة الثالثة بالنسبة للسنة المالية التي تنتهي في عام ١٩٩١، وبالنسبة للسنتين الماليين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ في بعض الأحيان، من بينها أثر الإفراج عن تلك الاعتمادات المخصصة للديون المدومة والديون المشبوهة. ويعيد الفريق تأكيد استنتاجاته المذكورة في الفقرة ١٧٢ من التقرير الأول عن المطالبات من الفئة "هاء - ٤"، التي رأى فيها أنه لا يمكن النظر إلى المزايا الممنوحة لأصحاب المطالبات في إطار برنامج تسوية الديون العسيرة على أنها "تعويض" عن أي خسارة أو ضرر متكبّد كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وبالتالي، تم لدى تقييم الكسب الفائت على أصحاب مطالبات الفئة الثالثة، عند حساب التعويض المناسب عن الكسب الفائت استبعاد أي أثر على حسابات أرباحهم وخسائرهم يعود إلى برنامج تسوية الديون العسيرة.

(ب) عدم تلقي تبرعات

١٢٧- كما ذكر في الفقرة ١٢٣ أعلاه، التمس اثنان من أصحاب المطالبات هما مؤسسة الكويت للنهوض بالعلوم (KFAS)، ودار الزكاة تعويضاً عن عدم تلقي تبرعات. ومؤسسة الكويت للنهوض بالعلوم مؤسسة لا تستهدف الربح تشمل أنشطتها تمويل البحوث العلمية، وتقديم منح دراسية ونشر كتب علمية وتقنية. أما دار

الزكاة فهي أيضاً مؤسسة لا تستهدف الربح تقوم بجمع الصدقات وتوزيعها في الكويت. وتدعي كلتاها أنهما تعتمدان على تبرعات شركات كويتية وأفراد كويتيين في تأمين إيراداتهما التشغيلية ولتمويل أعمالهما الخيرية. وقدمت هذه المطالبات في إطار فئة الخسائر الأخرى ولكن أعيد تصنيفها واستعرضت باعتبارها مطالبات تتعلق بكسب فائت للأسباب المبينة أدناه.

١٢٨- وفيما يتعلق بالمبالغ المطالب بها تعويضاً عن التبرعات المفقودة اضطر الفريق إلى البت أولاً فيما إذا كان يمكن تعويض مؤسسة تعلن أنها لا تستهدف الربح عن خسارة تبرعات بطريقة مماثلة لطريقة التعويض عن الكسب الفائت، والقيام ثانياً، في حالة إمكان ذلك، بالبت فيما إذا كان عدم تلقي تبرعات هو نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. ونظر الفريق، لدى اتخاذ قراره بشأن هذه القضايا، في مستويات التبرعات التي تلقتها هاتان المؤسساتان في الماضي. واكتشف أنهما تلقتا كمية ثابتة من التبرعات في الأعوام المالية الثلاثة التي سبقت غزو العراق واحتلاله للكويت.

١٢٩- ويرى الفريق أنه ليس ثمة أساس يبرر الخلوص إلى عدم جواز تعويض هاتين المؤسساتين، اللتين لا تستهدفان الربح واللتين تعتمدان على التبرعات في تأمين إيراداتهما التشغيلية، من حيث المبدأ، عن فقدان هذه التبرعات، مثلما تعوض للمؤسسة التي تستهدف الربح عن الكسب الفائت. كذلك يرى الفريق أن فقدان التبرعات في حالة هاتين المؤسساتين كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، وينبغي تعويضهما عن هذه الخسائر بطريقة مماثلة لطريقة التعويض عن الكسب الفائت.

١٣٠- وفيما يتعلق بتقدير كمية الخسارة التي تكبدتها مؤسسة الكويت للنفوض بالعلوم، يرى الفريق أن الفوائد درت على المؤسسة صاحبة المطالبة إيرادات كبيرة أثناء فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. وهناك أدلة على أن هذه الإيرادات نجت عن الأرصدة النقدية التي كانت المؤسسة قد أودعتها طوال فترة السنتين الممتدة من كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. وقد كان مستوى إيرادات الفوائد هذه من الارتفاع بحيث تجاوزت الإيرادات التي تلقتها المؤسسة خلال فترة الغزو متوسط إيراداتها في الماضي. لهذا يرى الفريق أن المؤسسة صاحبة المطالبة لم تتكبد خسارة فعلية خلال فترة الاحتلال، ومن ثم يوصي بعدم منحها تعويضاً.

١٣١- أما في حالة دار الزكاة، فيوصي الفريق بمنح تعويض يستند إلى مستويات الإيرادات المتاحة في الماضي للتوزيع للأغراض الخيرية.

١٣٢- وتلقت صاحبة مطالبة أخرى هي بيت المال الكويتي، منحة من حكومة الكويت في عام ١٩٩١ قدرها ٤٤٤ ٠٠٠ دينار كويتي. وسجلت المؤسسة هذه المنحة كإيراد استثنائي في حساب أرباحها وخسائرها للسنة المالية التي تنتهي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. وتبين الأدلة التي تم الحصول عليها خلال زيارة الموقع في الكويت أن المنحة لم تكن جزءاً من برنامج تسوية الديون العسيرة الكويتية. ويرى الفريق أن حكومة الكويت منحت هذه المؤسسة تعويضاً فعالاً عما فاتهما من كسب نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ويوصي بعدم منحها تعويضاً.

٢- أسلوب التحقق والتقييم

١٣٣- منهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق فيما يتعلق بالمطالبات عن الكسب الفائت هي المنهجية المحددة في الفقرات ١٩٤ إلى ٢٠٢ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤".

٣- الأدلة المقدمة

١٣٤- تم التحقق من المطالبات المتعلقة بأنشطة تجارية منفصلة وتقييمها بتطبيق المبادئ المبينة في الفقرات ١٨٨ إلى ١٩٣ من التقرير الأول عن المطالبات من الفئة "هاء-٤". وكان لأحد أصحاب المطالبات وهو حازم الوسان خمسة أنشطة تجارية منفصلة، وتم التحقق من كل نشاط منفصل وتقييمه وفقاً للمبادئ المشار إليها أعلاه.

١٣٥- وترد توصيات الفريق بشأن المطالبات المتعلقة بالكسب الفائت في المرفق الثاني.

زاي - المبالغ الموجودة لدى الغير

١٣٦- أكد عشرة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات تتعلق بمبالغ لدى الغير لا يمكن تحصيلها "أو بديون معدومة" يبلغ مجموعها ٢٩ ٨٧٩ ٥٠٩ من الدينارات الكويتية (قرابة ٣٠٤ ٣٨٩ ١٠٣ دولارات من دولارات الولايات المتحدة). وكانت أغلبية هذه المطالبات تتعلق بقروض استهلاكية مستحقة على أفراد غير كويتيين لمصارف كويتية قبل الغزو العراقي. وقدمت أيضاً مطالبات بتعويض مبالغ مستحقة على مصرف الرافدين وأرصدة فيه. غير أن قرار الفريق بشأن هذه المطالبات مبين في الفقرات ٥٤ إلى ٧٠ أعلاه. وقدم واحد من أصحاب المطالبات هو البنك الأهلي مطالبة تتعلق بقروض لم يسدها مقترضان اعتبرا شهيدين. كما يطالب البنك الأهلي بتعويض عن خسائر تكبدها فيما يتصل بصفقة خطاب اعتماد كان يقوم فيها بدور البنك المؤكد لخطاب الاعتماد. ودفع صاحب المطالبة المبلغ للمستفيد من خطاب الاعتماد ولكنه لم يستطع استرداد ما دفعه من بنك الإصدار.

١- القابلية للتعويض

١٣٧- التمس معظم أصحاب المطالبات تعويضات عن الديون التي لم تحصل بسبب عدم عودة المدينين إلى الكويت بعد التحرير. والمسألة المطروحة هي معرفة ما إذا كانت الديون غير المحصلة قد أصبحت غير قابلة للتحويل كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٣٨- ويعيد الفريق تأكيد قراره بشأن هذه المسألة الوارد في الفقرة ٢٠٩ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤" أي أنه ينبغي أن تكون المطالبات بتعويض عن الديون التي أصبحت غير قابلة للتحويل نتيجة غزو العراق واحتلاله للكويت معززة، بأدلة مستندية وأدلة مناسبة أخرى، تبين طبيعة الدين المعني ومقداره والظروف التي جعلته غير قابل للتحويل.

١٣٩- ويلتمس البنك الأهلي تعويضاً عن خسائر تكبدها فيما يتصل بصفقة اعتماد مستندي اضطلع فيها بدور البنك المؤكد. وكان بنك الشرق الأوسط في كراتشي قد أصدر خطاب الاعتماد ("L/C") لصالح طرف كويتي هو مجموعة الرأي ("Al Raay") الدولية. وتلقى صاحب المطالبة مستندات خطاب الاعتماد من أجل التفاوض بشأنها

في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٠، وتفاوض بشأنها في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ وفقاً لشروط خطاب الاعتماد، حسبما يدعى. وأرسل صاحب المطالبة تلكساً إلى بنك الشرق الأوسط في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ أكد فيه أن التفاوض على خطاب الاعتماد قد تم، وأنه سيرسل المستندات إلى بنك الشرق الأوسط عن طريق البريد في اليوم ذاته.

١٤٠- ويدعي البنك الأهلي أن غزو العراق واحتلاله للكويت منعاه من ارسال المستندات بالبريد حسبما ذكر في التلكس الذي أرسله، ولم يتمكن من تقديم المستندات إلى بنك الشرق الأوسط من أجل استرداد ما دفعه إلا بعد التحرير. ويدعي صاحب المطالبة أن بنك الشرق الأوسط رفض أن يرد إليه المبالغ متذرعاً بتأخره المفرط في تقديم المستندات. ويذكر صاحب المطالبة أنه كان ملزماً، مع ذلك، بأن يسدد لمجموعة الرأي المبلغ الوارد في خطاب الاعتماد، وبذلك فإنه تكبد خسارة بقيمة خطاب الاعتماد كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٤١- ونظر الفريق في الأدلة التي قدمها صاحب المطالبة، وبوجه خاص، في تلكس موجه من بنك الشرق الأوسط إلى صاحب المطالبة ومؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ يذكر فيه أن سبب رفضه دفع المبلغ إلى صاحب المطالبة هو عدم مراعاة الأخير لشروط خطاب الاعتماد عند التفاوض بشأن المستندات، إذ كان ينبغي التفاوض بشأنها في موعد أقصاه ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٠. وادعى بنك الشرق الأوسط أيضاً أن هناك حسبما يبدو تناقضات في مستندات الشحن. وبالتالي، يرى الفريق أن رفض بنك الشرق الأوسط دفع المبلغ لصاحب المطالبة لا يتعلق بمسائل تتصل بغزو العراق واحتلاله للكويت، وإنما هو بالأحرى نتيجة لتزاع بين الطرفين يتعلق بمدى تطابق المستندات وسلامة التفاوض الذي أجراه صاحب المطالبة. ويرى الفريق أن مطالبة البنك الأهلي في هذه الظروف غير قابلة للتعويض.

٢- أسلوب التحقق والتقييم

١٤٢- تحقق الفريق من مطالبات الدفعة الثالثة المتعلقة بالمبالغ الموجودة لدى الغير وغير القابلة للتحصيل وقيمها متبعاً نفس الطريقة التي اتبعت في مطالبات الدفعة الأولى. (انظر الفقرات ٢١١ إلى ٢١٥ من التقرير الأول عن الفئة "هـ-٤"). ولم تستوف المعايير المحددة في التقرير الأول عن الفئة "هـ-٤" إلا ثلاث مطالبات. ولم يتمكن أصحاب المطالبات الأخرى من تقديم أدلة تثبت أن عجز مدينيهم عن الدفع كان نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت. وقد تم إبلاغ أصحاب المطالبات بوجه القصور هذا. وورد من أصحاب المطالبات عدد من الردود، ولكن لم يف أي منها بالمعايير المشار إليها أعلاه.

٣- الأدلة المقدمة

١٤٣- إن الفريق، كما شرح أعلاه، يرفض المطالبات التي تستند إلى مجرد تأكيدات بأن الديون غير المحصلة هي حكماً غير قابلة للتحصيل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت.

١٤٤- وفيما يخص مطالبات البنك الأهلي المتعلقة بعدم تسديد المقترضين لقروضهم لأنهم قتلوا أثناء الغزو والاحتلال العراقيين، رأى الفريق أن صاحب المطالبة قدم أدلة كافية تثبت أن عدم تسديد هذه القروض كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ويوصي بدفع تعويض كامل عن هذه القروض.

١٤٥- وترد توصيات الفريق بشأن المبالغ الموجودة لدى الغير وغير القابلة للتحصيل في المرفق الثاني.

حاء - تكاليف استئناف النشاط

١٤٦- أكد إثنا عشر واحداً من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة أحقيتهم في تعويضات عن تكاليف استئناف النشاط تبلغ قيمتها الاجمالية ٣٨٣ ٠٦٩ ٥ ديناراً كويتياً (قرابة ١١٨ ٥٤١ ١٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وكما تم في التقرير الثاني عن الفئة "هاء-٤"، استعرضت المبالغ المطالب بها تعويضاً عن تكاليف استئناف النشاط باستخدام المنهجية المعمول بها، حيث يتحقق الفريق مما إذا كانت المطالبة مشفوعة بدليل على دفع المبالغ المطالب بها. وفي هذا الصدد، يطلب الفريق أدلة على الدفع مماثلة للأدلة المطلوبة في حالة المطالبات المتصلة بتقديم مدفوعات أو اعانات إلى الغير. ويرفض الفريق المبالغ المطالب بها غير المشفوعة بأدلة مستندية كافية تثبت أن صاحب المطالبة قام فعلياً بدفع هذه المبالغ. ويقوم الفريق بعد ذلك بالتحقق مما إذا كانت التكلفة تكلفة إضافية تكبدها صاحب المطالبة، أي أنها زائدة على التكاليف التي يتكدها صاحب المطالبة في الأحوال العادية بالنسبة لهذا النوع من النفقات. وأخيراً، ينظر الفريق فيما إذا كان صاحب المطالبة قد اتخذ الخطوات المناسبة للتخفيف من خسائره.

١٤٧- ووجد الفريق في هذه الدفعة مطالبات تتعلق بتكاليف إعادة الموظفين إلى الكويت، بما في ذلك مصاريف توظيف موظفين جدد تشمل تكاليف السفر جواً والإيواء بالفنادق، وتكاليف تنظيف مباني أصحاب المطالبات. ووجد الفريق أن العديد من المطالبات المتعلقة بتكاليف استئناف النشاط تضمنت تكاليف اصلاح أو استبدال أصول ملموسة لاستئناف الأعمال التجارية. لهذا أعاد تصنيف هذه المطالبات واستعرضها باعتبارها مطالبات بشأن خسائر الممتلكات الملموسة.

١٤٨- وترد توصيات الفريق بشأن تكاليف استئناف النشاط في المرفق الثاني.

طاء - خسائر أخرى

١٤٩- التمس واحد من أصحاب المطالبات هو البنك التجاري الكويتي تعويضاً عن تكاليف اقتراض أموال للوفاء بالتزاماته المباشرة عند التحرير، بما في ذلك تغطية عمليات السحب التي يقوم بها الزبائن وتكاليف التشغيل الاستثنائية المتصلة بإعادة بدء النشاط. ويذكر صاحب المطالبة أنه كان من الضروري، بسبب أزمة السيولة النقدية، الحصول على قرض من مصرف "كريدت ليونيه" في آذار/مارس ١٩٩١. وللحصول على هذا التسهيل كان من اللازم تكبد مصاريف التسهيل الائتماني وترتيبات القرض التي بلغت ٨٠ ٠٠٠ دينار كويتي، وبالإضافة إلى فوائد بلغ مجموعها ١ ٤٠٠ ٠٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (٣٩٧ ٩٧٨ ديناراً كويتياً). ويلتمس صاحب المطالبة تعويضاً عن هذه التكاليف التي يدعي أنها نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٥٠- ويلاحظ الفريق أن صاحب المطالبة قدم أدلة تبين أن الفائدة الإضافية المتكبدة، التي زادت بنسبة ٠,٢٥ في المائة على سعر الفائدة المتداول بين مصارف لندن ("LIBOR")، كانت تكلفة زائدة تم تكبدها كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وقدم صاحب المطالبة، بصفة خاصة، أدلة تبين أنه استطاع قبل

غزو العراق للكويت أن يقتصر بسعر الفائدة المتداول بين مصارف لندن أو بسعر قريب منه. ويقبل الفريق الدليل الذي قدمه صاحب المطالبة على أن نسبة ٢٥,٠ في المائة الإضافية التي تزيد على سعر الفائدة المتداول بين مصارف لندن فرضت للتعويض عن الخطر الإضافي الذي كان ينطوي عليه إقراض بنك كويتي عقب غزو العراق واحتلاله للكويت مباشرة. ويرى الفريق أن صاحب المطالبة تكبد تكاليف زائدة كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ويوصي بدفع تعويض عن المبلغ المطالب به.

١٥١- ويلتمس صاحب مطالبة آخر هو البنك الوطني الكويتي، تعويضاً عن مبالغ دفعت رسوماً لعمليات بيع وإعادة شراء. وتعلق المطالبة بقرض قيمته ١٥ مليون جنيه استرلينياً دفعت ١٠ ملايين منه اشتراكاً من الباطن في مصرف "روبليك بنك أوف نيويورك" في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠. وكان موعد استحقاق القرض نفسه هو ١٢ آب/أغسطس ١٩٩١. إذا لم يسدد المقترض قيمة القرض في ذلك التاريخ كان صاحب المطالبة ملزماً بإعادة شراء القرض بتكلفة تبلغ ١٠٩٥٠.٠٠٠ جنيه استرليني. ولم يسدد المقترض القرض وأصبح صاحب المطالبة مطالباً بإعادة شرائه من مصرف "روبليك بنك أوف نيويورك". والمبلغ المطالب به هو قيمة رسوم إعادة الشراء، أي ٩٥٠.٠٠٠ جنيه استرليني. ويرى الفريق أن غزو العراق للكويت قد يكون هو السبب في الاشتراك من الباطن بالقرض ذاته، ولكن لا يوجد أي دليل يثبت أن عدم قيام المقترض بسداد القرض الذي أصبح صاحب المطالبة، بفعله، ملزماً بإعادة شراء القرض ومن ثم تكبد قيمة الرسوم المطالب بها، كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. لهذا، يوصي الفريق بعدم منح تعويض.

١٥٢- ويلتمس البنك الوطني الكويتي أيضاً تعويضاً عن غرامات تكبدها لاتخاذ ترتيبات أتمت اشتراكه في تقديم تسهيلات القروض الجماعية. ويدعي صاحب المطالبة أنه لم يستطع تمويل التزاماته تجاه اتحاد المصارف بسبب حدوث انقطاع في عمله التجاري. ويرى الفريق أن التكلفة المتكبدة نتيجة التوقف عن تقديم التسهيلات تكلفه زائدة بالنسبة لصاحب المطالبة، وناجحة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. ويوصي الفريق بمنح تعويض عن المبلغ المطالب به.

١٥٣- وأخيراً، يلتمس البنك الوطني الكويتي تعويضاً عن مدفوعات زائدة قدمها إلى تسعة من موظفي مكتبه الفرعي في فرنسا، أتمت عقود عملهم بسبب تكبده خسائر تجارية كبيرة نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت. ولدى تسوية هذه المطالبة، نظر الفريق في "التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفوضين فيما يتعلق بالجزء الأول من الدفعة الأولى من المطالبات الفردية بالتعويضات عن الأضرار التي تتجاوز ١٠٠.٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة (المطالبات من الفئة "دال")" (S/AC.26/1998/1)، الذي بحث فيه الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "دال" مسألة ما إذا كان يمكن اعتبار أن أصحاب المطالبات الذين يعملون في بلدان أخرى (مثل الموظفين الذين يعملون في مكاتب الشركات الكويتية أو العراقية الفرعية في الخارج) تكبدوا خسائر مباشرة تتعلق بوظائفهم نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت. ورأى الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "دال" أنه إذا ثبت أن الخسارة المتعلقة بالوظيفة خسارة "مباشرة"، فإنها تكون قابلة للتعويض، بغض النظر عن مكان هذه الخسارة.

١٥٤- ونظر الفريق أيضاً في "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة "جيم" (S/AC.26/1999/11) الذي بحث فيه الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "جيم" حالة أصحاب ٢٧ مطالبة يلتمسون تعويضاً عن فقدان مرتباتهم، وجميعهم موظفون سابقون في فرع بنك عراقي مملوك للدولة في لندن استغنى عن خدماتهم نتيجة توقف عمليات البنك عقب غزو العراق للكويت. وأخذ الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "جيم" في الحسبان أن أصحاب المطالبات قدموا إثباتات محددة معززة بأدلة مناسبة على أن (أ) مطالباتهم نشأت عن نشاط اقتصادي له علاقة مباشرة بالعراق، و(ب) أن وظائفهم تأثرت تأثراً مباشراً بغزو العراق واحتلاله للكويت. ورأى الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "جيم" أن المطالبات قابلة للتعويض بوجه عام، وإن كانت المطالبات بالتعويض عن خسائر ما بعد عام ١٩٩١ في رأيه مطالبات بعيدة الصلة جداً بالموضوع، ولا تفي بشروط العلاقة السببية المباشرة كما يفسرها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "جيم" عادة.

١٥٥- ويتبنى الفريق النتيجة التي توصل إليها الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "دال"، وهي أنه إذا تبين أن الخسارة المتعلقة بوظيفة حسارة "مباشرة"، فإنها تكون قابلة للتعويض بغض النظر عن مكان الخسارة، ويرى أن مطالبة البنك الوطني الكويتي بالتعويض عن المدفوعات الزائدة قابلة للتعويض كخسارة مباشرة ناشئة عن غزو العراق واحتلاله للكويت. ويرى الفريق أن صاحب المطالبة أثبت أن مكتبه الفرعي في فرنسا تضرر مباشرة بغزو العراق واحتلاله للكويت، وأن المدفوعات الزائدة تمثل نفقات إضافية، أي أن المدفوعات تزيد على التكاليف التي يتكبدها صاحب المطالبة عادة في هذا النوع من النفقات، وتتجاوزها.

١٥٦- ويلتمس البنك التجاري الكويتي تعويضاً عن تكاليف تكبدها فيما يتصل بإغلاق اثنين من مكاتبه الفرعية في الولايات المتحدة الأمريكية. وقدم صاحب المطالبة أدلة تثبت أن الأنشطة الاقتصادية لمكتبه الفرعيين تعطلت كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، وأنه لم يعد باستطاعته تغطية تكاليف تشغيل هذين المكتبين. ويرى الفريق أن هذه الخسائر قابلة للتعويض من حيث المبدأ، لكنه يوصي بأن تعدل المطالبة لمراعاة أي "احتمال للمبالغة" ينشأ نتيجة لعدم إثبات السلامة التجارية الطويلة الأجل للمكتبين إثباتاً كاملاً لأنهما افتتحا في أيلول/سبتمبر، وتشيرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، على التوالي.

١٥٧- ويلتمس البنك الأهلي تعويضاً عن مبالغ دُفعت للتعويض عن إنهاء عقد توظيف ولتغطية التكاليف القانونية المرتبطة بذلك، عندما رفع عليه أحد موظفيه من غير الكويتيين دعوى بسبب إنهاء عقد عمله. وقام صاحب المطالبة بتسوية القضية خارج القضاء، وقبل استصدار حكم ضده.

١٥٨- ويرى الفريق أن إنهاء صاحب المطالبة لعقد العمل يشكل بدون شك نتيجة مباشرة، لغزو العراق واحتلاله للكويت، ولكن الشرط الأعظم من المبلغ الذي دفعه يمثل نفقة مرتب عادية (وليس استثنائية) كان سيتكدها في السياق العادي للأمر. ويعيد الفريق تأكيد آرائه التي أعرب عنها في الفقرة ١٥٣ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤"، وبين فيها أنه إذا كان صاحب المطالبة الذي يلتمس التعويض عن نفقات المرتب قد قدم أيضاً مطالبة تتعلق بكسب فائت، فإنه يعتبر التعويض عن نفقات المرتب العادية المتصلة بالفترة التي قدمت بخصوصها مطالبة تتعلق بكسب فائت

تعويضاً مزدوجاً. وفيما يتعلق بالتكاليف القانونية المتكبدة، يخلص الفريق إلى أنها لم تنشأ مباشرة عن غزو العراق واحتلاله للكويت، وإنما بالأحرى عن سلوك صاحب المطالبة الخاص المتمثل في عدم دفعه المستحقات التعاقدية لموظفه السابق، لدى إنهاء عقد عمله.

١٥٩- وقدم بيت المال الكويتي مطالبة عن خسائر تكاليف إنشاء متكبدة فيما يتصل بمشروع إنشاء مركز مبيعات توقف نتيجة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وتبين الأدلة التي قدمها صاحب المطالبة أن المورد من الولايات المتحدة المكلف بتزويد المشروع بوحدات الحواسيب قام بتصفية أعماله خلال الفترة التي توقف فيها المشروع، ولم يتسن إكمال المشروع إلا بعد التحرير من خلال التعامل مع موردين آخرين مما كبده نفقات إضافية.

١٦٠- ويرى الفريق أنه لا يوجد دليل على أن تصفية أعمال الصانع الأصلي لوحدات الحواسيب الإلكترونية كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ومن ثم يوصي بعدم منح تعويض عن مطالبة بيت المال الكويتي.

١٦١- ويلتمس عدد من أصحاب المطالبات، من بينهم بنك الخليج والبنك التجاري تعويضاً عن إيجارات مباني فروعهما التي دفعوها مقدماً عن الأشهر التي شملتها فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. ويعيد الفريق تأكيد النتائج التي خلص إليها بشأن هذه المسألة في الفقرة ١٠٨ من التقرير الثاني عن الفئة "هـ-٤"، وهي أن هذه المدفوعات هي تكاليف "ثابتة" تم تكبدها قبل غزو العراق واحتلاله للكويت، وينبغي أن تدرج أية أضرار لحقت بأصحاب المطالبات في هذا الصدد (مثلاً الكسب الفائت بسبب عدم قدرة صاحب المطالبة على استخدام مبانيه) في مطالبة بالتعويض عن الكسب الفائت. وطبق الفريق نفس النهج في تحليله لمطالبات أخرى تتعلق بالنفقات المدفوعة مسبقاً مثل أقساط التأمين المدفوعة سلفاً. وعليه، يوصي الفريق بعدم منح تعويض فيما يخص هذه المطالبات.

١٦٢- وترد توصيات الفريق بشأن الخسائر الأخرى في المرفق الثاني.

سابعاً - قضايا أخرى

ألف - التواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة

١٦٣- فيما يتعلق بالتواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة، يعتمد الفريق نفس النهج الذي اتبعه في التقرير الأول عن الفئة "هـ-٤". (انظر الفقرات ٢٢٦ إلى ٢٣٣ من التقرير الأول عن المطالبات من الفئة "هـ-٤").

باء - تكاليف إعداد المطالبات

١٦٤- أخبر الأمين التنفيذي للجنة الفريق بأن مجلس الإدارة ينوي حل مسألة تكاليف إعداد المطالبات في المستقبل. لهذا لن يتقدم الفريق بأي توصية فيما يتعلق بالتعويض عن تكاليف إعداد المطالبات.

ثامناً - تصويب مطالبات الدفعتين الأولى والثانية

١٦٥- وفقاً للإجراءات المبينة في المادة ٤١ من القواعد فيما يخص تصويب الأخطاء الواردة في مبالغ التعويضات المبلغ عنها من قبل في إحدى الدفعات والتي وافق عليها مجلس الإدارة، يوصي الفريق، بناء على مبادرة من الأمين التنفيذي للجنة بالموافقة على

المبالغ المصوّبة الموصى بها فيما يتعلق بالدفعتين الأولى والثانية من المطالبات من الفئة "هاء-٤"، والواردة في المرفق الثالث لهذا التقرير.

تاسعاً- التعويضات الموصى بها

١٦٦- استناداً إلى ما تقدم، ترد في المرفق الأول لهذا التقرير التعويضات التي يوصي بها الفريق لأصحاب مطالبات الدفعة الثالثة من الفئة "هاء-٤". ويرد ملخص للمبادئ التي استند إليها الفريق في وضع توصياته بشأن مطالبات هذه الدفعة في المرفق الثاني لهذا التقرير. وتم تدوير جميع المبالغ إلى أقرب رقم صحيح من الدينار الكويتي، وبذلك قد تختلف المبالغ الواردة في المطالبة عن المبالغ الواردة في الاستمارة هاء بمقدار دينار كويتي واحد.

جنيف، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع)
روبرت ر. برينر
الرئيس

(توقيع)
آلان ج. كليري
مفوض

(توقيع)
ليم تيان هوات
مفوض

Distr.: General
17 April 2000
Arabic
Original: English



Annex I

[ENGLISH ONLY]

Recommend 4
Reported by UNSEQ and UNCC claim numbers and claimant name

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>no.*</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>no.</u>	Claimant's name	<u>Amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD)**</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00049	4003171	Kuwait Foundation for the Advancement of Sciences	8,143,174	7,516,758	172,272	596,097
E-00050	4003172	Kuwait Investment Company	18,746,412	17,537,572	2,259,796	7,819,363
E-00085	4003085	Kuwait Foreign Trading Contracting & Investment Co. S.A.K.	48,284,377	39,047,939	962,064	3,319,225
E-00109	4003155	The Industrial Bank of Kuwait K.S.C.	31,208,336	30,104,308	2,839,997	9,799,568
E-00110	4003156	Al Ahli Bank of Kuwait (K.S.C.)	63,426,089	63,399,214	3,840,521	13,289,000

E-00112	4003218	Burgan Bank S.A.K.	3,702,663	3,292,351	1,917,609	6,621,595
---------	---------	--------------------	-----------	-----------	-----------	-----------

S/2000/396

E-00113	4003219	The Gulf Bank K.S.C.	37,069,120	37,044,795	5,536,624	19,157,869
---------	---------	----------------------	------------	------------	-----------	------------

..٤٦٣٩٦

E-00116	4003221	Zakat House	8,233,695	8,232,545	4,366,496	15,108,983
---------	---------	-------------	-----------	-----------	-----------	------------

S/2000/396

E-00134	4003286	Commercial Bank of Kuwait, S.A.K.	32,388,612	32,388,612	11,890,912	41,085,442
---------	---------	-----------------------------------	------------	------------	------------	------------

..٤٦٣٩٦

E-00138	4003290	National Bank of Kuwait S.A.K.	175,202,000	175,202,000	22,389,421	77,472,045
---------	---------	--------------------------------	-------------	-------------	------------	------------

* The UNSEQ number is the provisional claim number assigned to each claim by PAAC.

S/2000/396 ** original amount claimed less amounts claimed for claim preparation costs and interest. As set forth in paragraphs 164 and 163 of the report, the Panel has made no recommendation with regard to these items.

.. 27397

Annex I

Recommended awards for third instalment 4
Reported by UNSEQ and UNCC claim numbers and claimant names

E-00147	4003299	Kuwait Real Estate Bank K.S.C.	9,729,596	9,729,596	2,157,535	7,465,519
---------	---------	--------------------------------	-----------	-----------	-----------	-----------

..٤٦٣٩٦

E-00658	4003781	Kuwait Industrial Projects Co.	4,534,512	4,529,806	600,000	2,076,125
---------	---------	--------------------------------	-----------	-----------	---------	-----------

S/2000/396

E-00786	4003901	The Public Authority of Minors Affairs	5,819,295	5,819,295	1,954,331	6,757,083
---------	---------	--	-----------	-----------	-----------	-----------

.. 2797

E-01152	4004260	Commercial Facilities Company	8,510,802	8,510,802	1,908,820	6,586,592
---------	---------	-------------------------------	-----------	-----------	-----------	-----------

E-01167	4004275	Kuwait Finance House K.S.C.	48,826,962	48,802,127	6,644,134	22,990,083
---------	---------	-----------------------------	------------	------------	-----------	------------

.. ٤٦٣٩٦

E-01435	4004598	The Bank of Kuwait and the Middle East K.S.C.	13,803,583	12,198,321	4,096,108	14,157,801
---------	---------	--	------------	------------	-----------	------------

E-01538	4004621	Jassim Al Wazzan Sons General Trading Company, W.L.L.	7,101,939	7,095,754	3,635,888	12,580,927
---------	---------	--	-----------	-----------	-----------	------------

... ٢٩٢

E-01594	4004702	Kuwait Insurance Company S.A.K.	3,023,112	3,018,507	2,434,065	8,422,370
---------	---------	---------------------------------	-----------	-----------	-----------	-----------

E-01743	4004851	Coast Investment & Development Co. K.S.C. (Closed)	4,989,609	4,989,609	1,953,508	6,738,171
---------	---------	---	-----------	-----------	-----------	-----------

... 295

E-01826	4004899	Kuwait Investment Projects Company K.S.C.	5,091,073	4,488,226	630,032	2,176,015
---------	---------	---	-----------	-----------	---------	-----------

	TOTALS	537,834,961	522,948,137	82,190,133	284,219,873
--	--------	-------------	-------------	------------	-------------

.. 279

* The UNSEQ number is the provisional claim number assigned to each claim by PAAC.

**

a-

tion costs and interest. As set forth in paragraphs 164 and 163 of the report, the Panel has made no recommendation with regard to these items.

Annex II

[ENGLISH ONLY]

Recommended awards for third instalment of "E4" claims
Reported by claimant name and category of loss

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

Claimant's name: Kuwait Foundation for the Advancement of Sciences

UNCC claim number: 4003171

UNSEQ number: E-00049

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of tangible prop-erty	149,978	100,215	Claim adjusted for depreciation. See paragraphs 97 to 113 of the report.
----------------------------	---------	---------	--

... 295 to

Payment or relief to others	74,323	72,057	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 117 to 112 of the report.
-----------------------------	--------	--------	--

Loss of profits	7,292,457	0	Claim adjusted to reflect historical results. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	---	--

... 295

TOTAL	7,516,758	172,272	
-------	-----------	---------	--

Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	-------	------	---

.. 4295

Interest	621,416	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	---------	------	---

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Investment Company

UNCC claim number: 4003172

UNSEQ number: E-00050

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of real property	2,885,072	2,147,715	Claim adjusted for maintenance and to reflect revised estimates. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	-----------	-----------	---

... 2797

Loss of tangible property	13,295	8,722	Claim adjusted to reflect actual cost incurred, for maintenance and for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	--------	-------	---

Payment or relief to others	180,095	0	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---	--

... 125

Loss of profits	14,305,360	0	Claim adjusted to reflect historical results. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	------------	---	--

Restart costs	153,750	103,359	Original other loss not categorised claim reclassified to restart costs and interest. Claim adjusted for extraordinary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	---------	---------	---

TOTAL	17,537,572	2,259,796	
-------	------------	-----------	--

Claim preparation costs	23,200	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

16413

Interest	1,185,640	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	-----------	------	---

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Foreign Trading Contracting & Investment Co. S.A.K.

UNCC claim number: 4003085

UNSEQ number: E-00085

١٠٤٦٣٩٦

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of contract	2,120,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 82 to 88 of the report.
------------------	-----------	---	---

... 297

Loss of real property	85,761	73,974	Claim reclassified to loss of real property and income producing property. Claim adjusted for maintenance. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	--------	--------	---

Loss of income-producing property	31,453,178	0	See paragraphs 114 to 116 of the report.
-----------------------------------	------------	---	--

... 397

Loss of profits	5,389,000	888,090	Claim adjusted to reflect historical results, to restrict the period of loss to 12 months and for evidentiary shortcomings. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	---------	--

TOTAL	39,047,939	962,064	
-------	------------	---------	--

16131

Claim preparation costs	19,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

Interest	9,216,938	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	-----------	------	---

.. 4 1 3 9 5

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Industrial Bank of Kuwait K.S.C.
UNCC claim number: 4003155
UNSEQ number: E-00109

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

..٤٦٣٩٦

Loss of real prop-erty	42,534	33,250	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance. See paragraphs 89 to 96 of the report.
------------------------	--------	--------	---

Loss of tangible property	89,747	70,775	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and vehicles. Claim adjusted for maintenance, depreciation and evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	--------	--------	--

Loss of cash	40,463	40,463	Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	--------	--------	--

Loss of vehicles	5,300	4,724	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for depreciation. See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	-------	-------	---

.. 2797

Payment or relief to others	74,146	14,999	Claim for relocation expenses awarded in full. See paragraphs 117 to 122 of the report. Claim for salary incentives adjusted. See paragraph 118 of the report.
-----------------------------	--------	--------	--

Loss of profits	6,562,746	2,505,473	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

Other loss not categorised	23,289,372	170,313	Claim reclassified to other loss not categorised, loss of profits and interest. For overseas operations see paragraphs 75 to 77 of the report. For foreign exchange losses see paragraphs 32 to 53 of the report. For sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report.
----------------------------	------------	---------	---

TOTAL	30,104,308	2,839,997	
-------	------------	-----------	--

Interest	1,104,028	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	-----------	------	---

11.2391

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Ahli Bank of Kuwait (K.S.C.)
UNCC claim number: 4003156
UNSEQ number: E-00110

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

.. ٤٦٣٩٦

Loss of real property	164,029	100,163	Claim reclassified to loss of real property and profits. Claim adjusted for maintenance, failure to repair/replace and for evidentiary shortcomings. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	---------	---------	---

Loss of tangible property	113,740	100,744	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash, vehicles, bad debts and other loss not categorised. Claim adjusted for depreciation and maintenance. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	---------	---------	--

Loss of stock	9,229	9,229	Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------	-------	-------	--

Loss of cash	342,022	334,782	Claim adjusted to reflect amount supported by the evidence. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	---------	---------	---

.. 2 3 9 7

Loss of vehicles	4,000	4,000	Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	-------	-------	--

Payment or relief to others	152,759	6,000	Claim adjusted. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	-------	--

.. ٤٦٣٩٦

Loss of profits	4,178,832	2,104,219	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

Bad debts	11,212,567	1,032,947	Original contracts claim reclassified to bad debts and other loss not categorised. For balances held in Iraq see paragraphs 71 to 74 of the report. For loans Rafidain Bank, see paragraphs 54 to 70 of the report. Claim for loans to stateless martyrs awarded in full. Claim for loans to expatriates adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 136 to 145 of the report. For claim for letter of credit transaction, see paragraphs 139 to 141 of the report.
-----------	------------	-----------	---

Restart costs	196,667	136,878	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	---------	---------	---

Other loss not categorised	47,025,369	11,559	Claim reclassified to payment or relief to others, profits, restart costs and other loss not categorised. For claim for sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report. For claim for foreign exchange loss see paragraphs 32 to 53 of the report. For claim for overseas operations see paragraphs 75 to 77 of the report. For claim for ex-patriate severance costs see paragraph 157 to 158 of the report. For claim for cancelled bank notes see paragraphs 27 to 31 of the report.
----------------------------	------------	--------	---

TOTAL	63,399,214	3,840,521	
-------	------------	-----------	--

Claim preparation costs	26,875	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

... 297 -

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Burgan Bank S.A.K.

UNCC claim number: 4003218

UNSEQ number: E-00112

.. ٤٦٣٩٦

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of contract	2,456	2,456	Claim reclassified to loss of contracts and bad debt. Claim awarded in full. See paragraphs 78 to 80 of the report.
------------------	-------	-------	---

.. 2797.

Loss of real prop- erty	168,517	76,002	Claim adjusted for evidentiary shortcomings, maintenance and failure to repair/replace. See paragraphs 89 to 96 of the report.
----------------------------	---------	--------	--

Loss of tangible property	214,690	75,729	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash, vehicles, restart costs and other losses not categorised. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, failure to repair/replace and depreciation. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	---------	--------	--

Loss of stock	196,917	115,196	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------	---------	---------	---

Loss of cash	86,724	2,601	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	--------	-------	--

... 297

Loss of vehicles	13,546	11,079	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	--------	--------	--

Payment or relief to others	53,502	19,200	Claim reclassified to payment or relief to others, loss of profits and restart costs. Insufficient evi- dence to substantiate POW compensation claim. Airfare and accomodation claims awarded in full. See para- graphs 117 to 122 of the report.
--------------------------------	--------	--------	---

Loss of profits	1,580,812	1,580,812	Claim awarded in full. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

Bad debts	279,273	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 136 to 145 of the report.	See
-----------	---------	---	---	-----

... 295

Other loss not categorised	695,914	34,534	For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report. For foreign office costs see paragraphs 75 to 77 of the report. Insufficient evidence to substantiate claims for consignment lost.
----------------------------	---------	--------	---

TOTAL	3,292,351	1,917,609	
-------	-----------	-----------	--

1639

Claim preparation costs	16,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

164
3

Interest	394,312	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	---------	------	---

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Gulf Bank K.S.C.

UNCC claim number: 4003219

UNSEQ number: E-00113

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

... 397

Loss of contract	69,550	69,550	Claim awarded in full. See paragraphs 78 to 80 of the report.
------------------	--------	--------	---

Loss of real prop-erty	264,979	100,623	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance. See paragraphs 89 to 96 of the report.
------------------------	---------	---------	---

161
291
3

Loss of tangible property	432,339	184,456	Claim adjusted for depreciation. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	---------	---------	--

Loss of cash	1,620,933	1,496,341	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.	See 161-131
--------------	-----------	-----------	--	-------------

Payment or relief to others	278,302	0	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. For salary incentives see paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---	---

Loss of profits	8,036,038	2,427,469	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

11. 279

Bad debts	1,365,203	0	Original loss of contracts claim reclassified to bad debts. Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 136 to 145 of the report.
-----------	-----------	---	---

Restart costs	538,744	442,892	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	---------	---------	---

... 297

Other loss not categorised	24,438,707	815,293	Claim reclassified to loss of contracts, cash, profits, claim preparation, restart costs and other loss not categorised. For sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report. For overseas operations see paragraphs 75 to 77 of the report. For pre-paid expenses see paragraph 161 of the report. For stolen travellers cheques see paragraph 97 to 113 of the report. For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report.
----------------------------	------------	---------	--

TOTAL	37,044,795	5,536,624	
-------	------------	-----------	--

.. ٤٦٣٩٦

Claim preparation costs	24,325	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

... 396 -

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Zakat House

UNCC claim number: 4003221

UNSEQ number: E-00116

S/2000/396

161397

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of real property	148,878	119,102	Claim adjusted for maintenance. See paragraphs 89 96 of the report.
-----------------------	---------	---------	--

... 295 to

Loss of tangible property	28,772	21,076	Claim reclassified to loss of tangible property, vehicles and other loss not categorised. Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	--------	--------	--

Loss of vehicles	10,090	8,916	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	--------	-------	--

... 297

Payment or relief to others	1,700	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	-------	---	---

Loss of profits	8,043,105	4,217,402	Claim adjusted to reflect level of historical donations and income. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	--

119
130
131
132
133
134
135

TOTAL	8,232,545	4,366,496	
-------	-----------	-----------	--

Claim preparation costs	1,150	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	-------	------	---

.. 2 1 3 9 5

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Commercial Bank of Kuwait, S.A.K.

UNCC claim number: 4003286

UNSEQ number: E-00134

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

١٦٣٩٧

Loss of contract	65,158	65,158	Claim reclassified to loss of contracts, profits, bad debts and other loss not categorised. Claim awarded in full. See paragraphs 78 to 80 of the report.
------------------	--------	--------	---

Loss of real prop-erty	428,312	153,727	Claim reclassified to loss of real property and other loss not categorised. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, maintenance and depreciation. See paragraphs 89 to 96 of the report.
------------------------	---------	---------	---

11.2797

Loss of tangible property	94,440	94,440	Claim reclassified to loss of real property, tangible property, cash and other loss not categorised. Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	--------	--------	---

Loss of cash	2,610,669	2,605,732	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	-----------	-----------	--

... 2797

Payment or relief to others	322,797	117,149	Claim reclassified to payment or relief to others, loss of profits and restart costs. Claim adjusted for evidentiary shortcomings. For salary incentives, see paragraphs 117 to 122 of the report.
--------------------------------	---------	---------	---

Loss of profits	10,957,359	5,446,000	Claim adjusted to reflect historical results. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	------------	-----------	--

16413

Bad debts	7,447,496	2,726,503	Consumer loans claim adjusted for evidentiary shortcomings. Insufficient evidence to substantiate commercial debt claim. See paragraphs 136 to 145 of the report.
-----------	-----------	-----------	---

Restart costs	39,030	14,225	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	--------	--------	---

1613

Other loss not categorised	10,423,351	667,978	Claim adjusted. For sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report. For pre-paid rent see paragraph 161 of the report. For loss resulting from borrowing funds see paragraphs 149 to 150 of the report. For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report. For closure costs of overseas operations see paragraph 156 of the report.
----------------------------	------------	---------	--

S/2000/396

TOTAL	32,388,612	11,890,912	
-------	------------	------------	--

16413

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: National Bank of Kuwait S.A.K.

UNCC claim number: 4003290

UNSEQ number: E-00138

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

.. ٤٣٩٦

Loss of tangible property	9,000	9,000	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and other loss not categorised. Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	-------	-------	--

Loss of cash	5,257,421	5,257,421	Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	-----------	-----------	--

.. 2197

Loss of vehicles	4,000	0	See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	-------	---	---

Payment or relief to others	132,000	132,000	Claim awarded in full. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---------	---

1691300

Loss of profits	81,410,000	7,428,000	Claim adjusted to reflect historical results and interest received. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	------------	-----------	--

Bad debts	2,618,000	0	For loans to Rafidain Bank see paragraphs 54 to 70 of the report.
-----------	-----------	---	---

169130

Restart costs	2,031,000	283,000	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	-----------	---------	---

Other loss not categorised	83,740,579	9,280,000	Original loss of contracts claim reclassified to other loss not categorised. Other loss not categorised claim reclassified to loss of cash, vehicles, profits, bad debts, restart costs and other loss not categorised. For foreign exchange losses see paragraphs 32 to 53 of the claim. For sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report. For sale and repurchase fee see paragraph 151 of the report. For penalty on repayment of loans and termination of facility claims awarded in full. Insufficient evidence to support claims for discount on loan sales and foreign exchange compensation. For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report.
----------------------------	------------	-----------	---

16912

TOTAL	175,202,000	22,389,421	
-------	-------------	------------	--

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Real Estate Bank K.S.C.

UNCC claim number: 4003299

UNSEQ number: E-00147

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

.. ٤٦٩٦

Loss of real property	41,495	33,196	Claim adjusted for maintenance. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	--------	--------	--

Loss of cash	23,134	23,134	Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	--------	--------	--

169130

Payment or relief to others	227,788	227,788	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Claim awarded in full. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---------	--

Loss of profits	1,773,623	1,773,623	Original loss of contracts claim reclassified to loss of profits. Original loss of business transaction claim reclassified to loss of profits and other loss not categorised. Claim awarded in full. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

123
124
125
126
127
128
129
130
131
132
133
134
135

Bad debts	1,741,505	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 54 to 70 of the report.
-----------	-----------	---	---

Restart costs	50,435	50,435	Claim awarded in full. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	--------	--------	---

146
147
148

Other loss not categorised	5,871,616	49,359	For foreign exchange losses see paragraphs 32 to 53 of the report. For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report. For foreign office expenses see paragraphs 75 to 77 of the report. For sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report.
----------------------------	-----------	--------	--

TOTAL	9,729,596	2,157,535	
-------	-----------	-----------	--

S/2000/396

.. 27397

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Industrial Projects Co.

UNCC claim number: 4003781

UNSEQ number: E-00658

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	4,529,806	600,000	Original income producing property claim reclassi- fied to loss of tangible property. Claim adjusted to reflect Net Book Value, to reflect write-off in post-liberation accounts, for depreciation and proceeds for sale of assets. See paragraphs 97 to 113 of the report.
TOTAL	4,529,806	600,000	

Claim preparation costs	4,706	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
----------------------------	-------	------	--

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Public Authority of Minors Affairs

UNCC claim number: 4003901

UNSEQ number: E-00786

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of real property	366,514	253,464	Claim reclassified to loss of real property, and pro - its. Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	---------	---------	---

1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
11
12
13
14
15
16
17
18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100

Loss of tangible prop- erty	316,335	221,434	Claim adjusted for depreciation and failure to re- pair/replace. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------------------------	---------	---------	---

Payment or relief to others	10,500	0	Original payment or relief to others claim reclassified to loss of profits. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	--------	---	--

... 2797

Loss of profits	4,892,134	1,479,433	Claim adjusted to reflect historical results. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	--

Restart costs	39,843	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	--------	---	---

148

Other loss not categorised	193,969	0	Claim reclassified to payment or relief to others, profits, restart costs and other loss not categorised. For pre-paid rent see paragraph 161 of the report.
----------------------------	---------	---	--

TOTAL	5,819,295	1,954,331	
-------	-----------	-----------	--

S/2000/396

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Commercial Facilities Company

UNCC claim number: 4004260

UNSEQ number: E-01152

.. 27397

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of real property	4,195	2,842	Claim adjusted for maintenance. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	-------	-------	--

.. 27397

Loss of tangible property	7,275	7,275	Claim reclassified to loss of real property, tangible property and cash. Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	-------	-------	---

Loss of cash	159,000	0	Claim adjusted. See paragraphs 105 to 109 of the report.
--------------	---------	---	--

Loss of profits	5,032,000	1,674,651	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

Bad debts	3,308,332	224,052	Original loss of contracts claim reclassified to bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 136 to 145 of the report.
-----------	-----------	---------	---

16137

TOTAL	8,510,802	1,908,820	
-------	-----------	-----------	--

S/2000/396

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Finance House K.S.C.

UNCC claim number: 4004275

UNSEQ number: E-01167

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of real prop-erty	1,951,872	1,268,126	Claim adjusted for maintenance, variations and evidentiary shortcomings. See paragraphs 89 to 96 of the report.
------------------------	-----------	-----------	---

1. 2. 3. 4. 5.

Loss of tangible property	474,134	372,656	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash, vehicles, income-producing property, restart costs and other loss not categorised. Claim adjusted for maintenance, depreciation, evidentiary shortcomings and failure to repair/replace. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	---------	---------	--

Loss of stock	4,384,279	2,786,160	Insufficient evidence to substantiate goods in transit claim. Stock claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------	-----------	-----------	---

1.2797

Loss of cash	1,645,428	1,607,749	Insufficient evidence to substantiate claim for cash held by non banking sector. Cash stolen from branches and co-operative stores' cash awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	-----------	-----------	---

S/2000/396

Loss of vehicles	1,832	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	-------	---	--

.. 2197

Payment or relief to others	228,997	0	Original restart costs reclassified to payment or relief to others. Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---	---

Loss of profits	37,490,853	0	Original contracts and payment or relief to others claims reclassified to loss of profits. See paragraph 132 of the report.
-----------------	------------	---	---

132

Bad debts	949,562	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 136 to 145 of the report.
-----------	---------	---	---

Restart costs	291,833	291,833	Claim awarded in full. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	---------	---------	---

1613

Other loss not categorised	1,383,337	317,610	Claim reclassified to loss of tangible property, profits, restart costs and other loss not categorised. For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report. For foreign currency contract see paragraphs 32 to 53 of the report. For losses in connection with POS project see paragraphs 159 to 160 of the report.
----------------------------	-----------	---------	--

S/2000/396

TOTAL	48,802,127	6,644,134	
-------	------------	-----------	--

.. ٤٦٣٩٦

Claim preparation costs	24,835	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

<u>Claimant's name:</u>	The Bank of Kuwait and the Middle East K.S.C.
<u>UNCC claim number:</u>	4004598
<u>UNSEQ number:</u>	E-01435

• • ٤٦٣٩٦

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of real prop- erty	644,021	426,268	Original loss of contracts claim reclassified to loss of real property, profits and restart costs. Original real property claim reclassified to loss of real property, tangible property, profits and restart costs. Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings. See paragraphs 89 to 96 of the report.
----------------------------	---------	---------	--

16413

Loss of tangible property	587,927	254,900	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and other loss not categorised. Claim adjusted for maintenance, depreciation, failure to repair/replace and evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	---------	---------	--

S/2000/396

Loss of stock	75,000	20,625	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------	--------	--------	--

161397

Loss of cash	941,340	933,234	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	---------	---------	--

S/2000/396

Payment or relief to others	932,009	792,208	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---------	--

164137

Loss of profits	1,424,382	1,424,382	Claim awarded in full. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

S/2000/396

Restart costs	909,705	244,491	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	---------	---------	---

.. 27397

Other loss not categorised	6,683,937	0	Insufficient evidence and causation to substantiate claim for inexperienced tellers. For cancelled banknotes see paragraphs 27 to 31 of the report. For sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report.
----------------------------	-----------	---	---

TOTAL	12,198,321	4,096,108	
-------	------------	-----------	--

S/2000/396

.. 27397

Claim preparation costs	49,900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	--------	------	---

Interest	1,555,362	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	-----------	------	---

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jassim Al Wazzan Sons General Trading Company W.L.L.

UNCC claim number: 4004621

UNSEQ number: E-01538

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

1691300

Loss of real property	674,579	539,859	Claim reclassified to loss of real property and tangible property. Claim adjusted for maintenance, depreciation and evidentiary shortcomings. See paragraphs 89 to 96 of the report.
-----------------------	---------	---------	--

Loss of tangible property	393,747	133,451	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and cash. Claim adjusted for depreciation, for maintenance and evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------------------	---------	---------	---

1695

Loss of stock	3,864,028	2,277,048	Claim adjusted for obsolescence, evidentiary shortcomings and stock build-up. See paragraphs 97 to 113 of the report.
---------------	-----------	-----------	---

Loss of cash	6,183	2,391	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------	-------	-------	--

... 2197

Loss of vehicles	72,837	37,600	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for evidentiary shortcomings. See paragraphs 97 to 113 of the report.
------------------	--------	--------	---

Loss of profits	757,825	353,352	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	---------	---------	---

113797

Bad debts	703,025	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 136 to 145 of the report.
-----------	---------	---	---

Restart costs	322,301	32,187	Claim reclassified to restart costs and other loss not categorised. Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	---------	--------	---

148

Other loss not categorised	301,229	260,000	Claim for cancelled banknotes awarded in full. See paragraphs 27 to 31 of the report. Insufficient evidence to substantiate claim for key money. For claim for pre-paid rent see paragraph 161 of the report.
----------------------------	---------	---------	---

S/2000/396

TOTAL	7,095,754	3,635,888	
-------	-----------	-----------	--

..٤٦٣٩٦

Claim preparation costs	6,185	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	-------	------	---

164130

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Insurance Company S.A.K.

UNCC claim number: 4004702

UNSEQ number: E-01594

٠٠٤٦٣٩٦

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of contract	0	0	See paragraphs 82 to 88 of the report.
------------------	---	---	--

S/2000/396

.. 27397

Loss of tangible prop- erty	33,220	33,220	Claim awarded in full. See paragraphs 97 to 113 of the report.
--------------------------------	--------	--------	---

S/2000/396

Payment or relief to others	507,839	507,839	Claim awarded in full. See paragraphs 117 to 122 of the report.
-----------------------------	---------	---------	---

169130

Loss of profits	1,885,000	1,885,000	Claim awarded in full. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	---

S/2000/396

Bad debts	254,546	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 136 to 145 of the report.
-----------	---------	---	---

169130

Restart costs	22,197	8,006	Claim adjusted for evidentiary shortcomings. See paragraphs 146 to 148 of the report.
---------------	--------	-------	---

Other loss not categorised	315,705	0	Original loss of business transaction claim reclassified to other loss not categorised. Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraphs 23 to 26 of the report.
----------------------------	---------	---	---

159131

TOTAL	3,018,507	2,434,065	
-------	-----------	-----------	--

S/2000/396

Claim preparation costs	4,605	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	-------	------	---

.. 21295

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Coast Investment & Development Co. K.S.C. (Closed)

UNCC claim number: 4004851

UNSEQ number: E-01743

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

Loss of profits	4,989,609	1,953,508	Claim adjusted to reflect historical results. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	-----------	-----------	--

16913

TOTAL	4,989,609	1,953,508	
-------	-----------	-----------	--

Annex II

Recommended awards for third instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Investment Projects Company K.S.C.

UNCC claim number:

4004899

UNSEQ number:

E-01826

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
-------------------------	-----------------------------------	--------------------------------------	-----------------

١٠٤٦٣٩٦

Loss of profits	367,993	367,993	Original claim for payment or relief to others and restart costs reclassified to loss of profit. Claim awarded in full. See paragraphs 123 to 135 of the report.
-----------------	---------	---------	--

Restart costs	473,878	262,039	Claim reclassified to loss of profit and restart costs. Claim adjusted to reflect amount of incremental expenses supported and for evidentiary shortcomings. For London and Bahrain expenses see paragraphs 75 to 77 of the report.
---------------	---------	---------	---

113195

Other loss not categorised	3,646,355	0	Original loss of business transaction reclassified to other loss not categorised. For claim for sale of assets see paragraphs 23 to 26 of the report. Insufficient evidence to support claim for foreign exchange losses.
----------------------------	-----------	---	---

TOTAL	4,488,226	630,032	
-------	-----------	---------	--

S/2000/396

.. 47397

Claim preparation costs	7,600	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 164 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Interest	595,247	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 163 of the report.
----------	---------	------	---

16313

Distr.: General
17 April 2000
Arabic
Original: English



المرفق الثالث

تصويب مطالبات الدفعتين الأولى والثانية

١٣ تصويب التعويض المقرر لمطالبة من الدفعة الأولى

١- أثناء استعراض الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هاء-٢" اتضح أن صاحب مطالبة من الفئة "هاء-٢" هو شركة Swordsman Australia (رقم هذه المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات هو UNCC 4000017) قدم مطالبة بتعويض عن فقدان بضائع عابرة، قدمت شركة البحار وباردويل للمواد الخاصة (Al Bahar and Bardawil for private Material Co. W.L.L. ("AL Bahar") مطالبة بتعويض عنها في الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٤".

٢- ووافقت شركة "البحار" عقب التراسل مع اللجنة بشأن هذه المسألة، على أن يخضع من المجموع الكلي للتعويض الذي تقرر لها إجمالي مبلغ التعويض الممنوح لها فيما يتعلق بهذه البضائع العابرة كيلا يحصل هذا المبلغ مرتين.

٣- يحدد الجدول التالي التعويض المصوب الذي تقرر منحه فيما يخص مطالبة شركة "البحار" في الدفعة الأولى من المطالبات

الجدول ١- تصويب التعويضات المقررة لمطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"

اسم صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات	رقم المطالبة وفقاً للترتيب التسلسلي	رقم المطالبة (بدولارات الولايات المتحدة)	رقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات (بدولارات الولايات المتحدة)	مجموع التعويض المقرر الذي تم تصحيحه	مجموع التعويض المقرر الوارد في المرفق الأول
Al Bahar and Bardawil for Private Material Co. W.L.L.	4000758	E-00092	٩٥٩ ٣٩٨	٩١٩ ٧٥٨		

٢٠ تصويب التعويضات المقررة لمطالبات الدفعة الثانية

١- إن الحج+زء المتعلق بالكسب الفائت في تعويضين والذي وردت قيمته صواباً، بالدينارات الكويتية، في المرفق الثاني بـ "تقرير وتوصيات الفريق بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء-٤" (S/AC.26/1999/17)، قد أُسقط من مبالغ التعويضات الموصى بها بدولارات الولايات المتحدة في المرفق الأول بذلك التقرير. ويحدد الجدول التالي المبلغ الإجمالي المصحح للتعويضات المقررة فيما يخص المطالبتين في الدفعة الثانية بدولارات الولايات المتحدة.

الجدول ٢- تصويبات التعويضات المقررة لمطالبات الدفعة الثانية من الفئة "هاء-٤"

اسم صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات	رقم المطالبة وفقاً للترتيب التسلسلي	مجموع التعويض المقرر الوارد في المرفق الأول (بدولارات الولايات المتحدة)	مجموع التعويض المقرر الذي تم تصحيحه (بدولارات الولايات المتحدة)
Dashti & Sayegh General Trading & Contracting Co	4003305	E-00168	٢ ٣٤٣ ٥٢٩	٢ ٥٩١ ٩٧٠
Al-Fardous Co-Operative Society	4000788	E-00153	١ ٢٨٦ ٠٨٠	١ ٦١٣ ٧٩٢

المرفق الثالث عشر

مقرر بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة هاء/ء/٤ اتخذه مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ٩٤ المعقودة في جنيف في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠*
إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة "هاء/٤" وتشمل ٢٠ مطالبة^(١)،

- ١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛
- ٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبلغ الإجمالي الذي ووفق عليه استناداً إلى التوصيات الواردة في المرفق الأول بالتقرير هو كما يلي:

عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بـه (بدولارات الولايات المتحدة)	البلد
٢٠	-	١ ٨٦١ ٠٢٠ ٦٦٦	٢٨٤ ٢١٩ ٨٧٣	الكويت

- ٣- يقرر أيضاً، عملاً بأحكام المادة ٤١ من القواعد، الموافقة على مبالغ التعويضات المصوبة بالنسبة لمطالبة واحدة من الدفعة الأولى ومطالبتين من الدفعة الثانية. والمبلغ الإجمالي الذي ووفق عليه استناداً إلى التوصيات الواردة في المرفق الثالث بالتقرير هو كما يلي:

تصويب الدفعة الأولى

البلد	المبلغ الموصى به من قبل (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ المصوب الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	٩٥٩ ٣٩٨	٩١٩ ٧٥٨

تصويب الدفعة الثانية

البلد	المبلغ الموصى به من قبل (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ المصوب الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)
الكويت	٣ ٦٢٩ ٦٠٩	٤ ٢٠٥ ٧٦٢

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/Dec.91 (2000).
(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/6 (المرفق الثاني عشر أعلاه).

٤- يؤكد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال وفقاً لمقرر مجلس

الإدارة ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛

٥- يذكر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣

(S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، يجب على

حكومة الكويت أن تقوم بتوزيع المبلغ المتلقى على أصحاب المطالبات المعنيين فيما يتعلق

بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذا المبلغ، ويجب عليها أن تقوم، في موعد

أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٦- يرجو من الأمين التنفيذي أن يرسل نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى

حكومة جمهورية العراق وإلى حكومة دولة الكويت.

المرفق الرابع عشر

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة هاء-ع*

الصفحة	الفقرات	
٥٠٧	٣- ١ مقدمة
٥٠٧	٨- ٤ أولاً- استعراض عام لمطالبات الدفعة الخامسة
٥٠٨	٢٥- ٩ ثانياً- الإجراءات
٥١٢	٢٦ ثالثاً- الإطار القانوني
٥١٢	٢٨-٢٧ رابعاً- التحقق من المطالبات وتحديد قيمتها
١١٠-٢٩	 خامساً- المطالبات
		٥١٣
٥١٣	٣٥-٣٠ ألف- العقد
٥١٣	٣١ ١- القابلية للتعويض
٥١٣	٣٢ ٢- أسلوب التحقق وتحديد القيمة
٥١٣	٣٥-٣٣ ٣- الأدلة المقدمة
٥١٤	٤١-٣٦ باء- الملكية العقارية
٥١٤	٣٨-٣٧ ١- القابلية للتعويض
٥١٤	٣٩ ٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة
٥١٥	٤١-٤٠ ٣- الأدلة المقدمة
٥١٥	٦٣-٤٢ جيم- الممتلكات المادية
٥١٥	٤٣ ١- القابلية للتعويض
٥١٥	٤٧-٤٤ ٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة
٥١٥	٤٥ (أ) الممتلكات المادية
٥١٦	٤٦ (ب) خسائر المركبات
٥١٦	٤٧ (ج) خسائر المخزونات
٥١٦	٦٣- ٤٨ ٣- الأدلة المقدمة
٥١٦	٥٠- ٤٨ (أ) الممتلكات المادية
٥١٧	٥٥- ٥١ (ب) المركبات
٥١٨	٦١- ٥٦ (ج) المخزونات
٥١٩	٦٣- ٦٢ (د) النقود
٥٢٠	٧٠- ٦٤ دال- المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين
٥٢٠	٦٦- ٦٥ ١- القابلية للتعويض
٥٢٠	٦٨- ٦٧ ٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة
٥٢٠	٧٠- ٦٩ ٣- الأدلة المقدمة

٥٢١	٧٦- ٧١الكسب الفائت	هاء-
٥٢١	٧٢القابلية للتعويض	١-
٥٢١	٧٣طريقة التحقق وتحديد القيمة	٢-
٥٢١	٧٦- ٧٤الأدلة المقدمة	٣-
٥٢٢	٩٢- ٧٧المبالغ المستحقة لدى الغير	واو-
٥٢٢	٧٩- ٧٨القابلية للتعويض	١-
٥٢٢	٨٥- ٨٠طريقة التحقق وتحديد القيمة	٢-
٥٢٤	٩٢- ٨٦الأدلة المقدمة	٣-
٥٢٦	١٠٠- ٩٣تكاليف إعادة بدء النشاط	زاي-
٥٢٨	١١٠-١٠١خسائر أخرى	حاء-
٥٣٠	١١٢-١١١قضايا أخرى	سادساً-
٥٣٠	١١١التواريخ المطبقة بالنسبة لأسعار صرف العملات وأسعار الفائدة	ألف-
٥٣٠	١١٢تكاليف إعداد المطالبات	باء-
٥٣٠	١١٣التعويضات الموصى بها	سابعاً-

Annexes

	Recommended awards for the fifth instalment of "E4" claims - Reported by	:Annex I
٥٣١UNSEQ and UNCC claim numbers and claimant name	
	Recommended awards for the fifth instalment of "E4" claims - Reported by	:Annex II
٥٣٤claimant name and category of loss	

مقدمة

- ١- قام مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") في دورته الثلاثين المعقودة في الفترة من ١٤ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بتعيين السادة لويز أولافو بابتيسستا ("رئيساً") وجان نوديه وجيانكسي وانغ ليتشكول منهم فريق المفوضين ("الفريق") الثاني المكلف باستعراض المطالبات من الفئة "هاء-٤". وتتألف مجموعة مطالبات الفئة "هاء-٤" من المطالبات المقدمة من كيانات كويتية، خلاف مطالبات قطاع النفط والمطالبات البيئية، مؤهلة لتقديم مطالبات في إطار "استثمارات المطالبات الخاصة بالشركات والكيانات الأخرى" التي وضعتها اللجنة (الاستمارة "هاء").
- ٢- وقد قُدمت الدفعة الخامسة المؤلفة من ٢٣ مطالبة من الفئة "هاء-٤" إلى الفريق في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ وفقاً للمادة ٣٢ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد").
- ٣- وعملاً بالمادة ٣٨ من هذه القواعد، يحتوي هذا التقرير على توصيات الفريق المقدمة إلى مجلس الإدارة بشأن مطالبات الدفعة الخامسة.

أولاً - استعراض عام لمطالبات الدفعة الخامسة

- ٤- اختيرت مطالبات الدفعة الخامسة من المجموعة البالغ عددها ٢٧٥٠ مطالبة من مطالبات الفئة "هاء-٤" على أساس معايير تشمل، في جملة أمور، حجم المطالبة ومقدارها وتعقيدها، والمسائل القانونية والوقائية والتقييمية التي تثيرها المطالبة. ومعظم أصحاب مطالبات الدفعة الخامسة كانوا يتاجرون في السيارات أو لوازم وقطع غيار السيارات.
- ٥- ويدعى في مطالبات الدفعة الخامسة حدوث خسائر يبلغ مجموعها ٨١٣ ٧٣١ ٣٧٢ ديناراً كويتياً (قرابة ٤٥٧ ٧٢٩ ٢٨٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). ويؤكد أصحاب المطالبات أيضاً على مطالبات خاصة بالفوائد المصرفية يبلغ مجموعها ٩٤٤ ٩٣٥ ١١ ديناراً كويتياً (قرابة ٨٤٤ ٣٠٠ ٤١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) ويطالبون بتكاليف إعداد المطالبات البالغ مجموعها ٧٨٤ ٧١٦ ٢١٦ ديناراً كويتياً (قرابة ١١٨ ٧٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتتراوح المطالبات بين ٤٢٣ ٠٨٢ ٣ ديناراً كويتياً و٨٥٤ ٠٠٧ ١٤٥ ديناراً كويتياً (أي بين قرابة ٨٢٤ ٦٦٥ ١٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة و٢٨٠ ٧٥٧ ٥٠١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) من حيث قيمتها.
- ٦- وتصنف مطالبات الدفعة الخامسة بصفتها "كبيرة أو معقدة على نحو غير عادي". وبعبارة أخرى، فإن المبلغ المطالب به من جانب كل صاحب مطالبة يعادل أو يزيد على ٣ ملايين دينار كويتي (قرابة ١٠ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة)، ونظراً إلى طبيعة القضايا القانونية والوقائية المثارة في المطالبة وحجم المستندات المقدمة دعماً

للخسائر المطالب بها، فإن التحقق من المطالبة وتحديد قيمتها يمكن أن يتمهما الفريق في غضون ٣٦٠ يوماً.

٧- وكان جميع أصحاب المطالبات في الدفعة الخامسة يعملون في الكويت قبل غزو العراق واحتلاله للكويت. وبالإضافة إلى ذلك، فإن بعض أصحاب المطالبات كانوا يقومون بأعمال تجارية خارج الكويت.

٨- وقد التمس أصحاب المطالبات في هذه الدفعة التعويض في إطار جميع فئات الخسائر المحددة في الاستمارة "هاء" باستثناء فئتين: الخسائر الخاصة بمعاملات تجارية أو بسير التعامل وخسارة ممتلكات مدرة للدخل. وكان أشيع نوعين من الخسائر المدعاة في هذه الدفعة هما فقدان ممتلكات ملموسة (تتمثل بصورة رئيسية سيارات وقطع غيار ولوازم سيارات) وفقدان إيرادات أو أرباح. وقدم أصحاب مطالبات من الدفعة الخامسة أيضاً مطالبات تتعلق بمبالغ لدى الغير يتعذر تحصيلها، وتكاليف إعادة بدء العمل، وفوائد مصرفية، وتكاليف إعداد المطالبات وخسائر أخرى.

ثانياً- الإجراءات

٩- قبل تقديم مطالبات الدفعة الخامسة إلى الفريق، أجزت الأمانة استعراضاً كاملاً لهذه المطالبات وفقاً للقواعد. وقد أجزت الأمانة أولاً تقديراً أولياً للمطالبات، عملاً بالمادة ١٤ من القواعد، للتحقق مما إذا كانت المطالبات تستوفي المتطلبات الشكلية الواردة في المادة ١٤(١) و١٤(٢). وعلى سبيل المثال، فقد جرى استعراض المطالبات للتحقق مما إذا كانت قد تضمنت أدلة على تأسيس الكيان أو تنظيمه بموجب قوانين الكويت في تاريخ نشوء المطالبة، وتضمنت تأكيداً من جانب الموظف المأذون له في حالة كل صاحب مطالبة بأن المعلومات الواردة في المطالبة صحيحة. وقد أُدخلت نتائج هذا الاستعراض الشكلي في قاعدة بيانات مركزية تحتفظ بها الأمانة ("قاعدة بيانات المطالبات").

١٠- وقد تضمنت إحدى المطالبات نقصاً شكلياً وأصدرت الأمانة إخطاراً إلى صاحب هذه المطالبة عملاً بالمادة ١٥ من "القواعد". وقام صاحب المطالبة بتصحيح هذا النقص.

١١- وأجري استعراض موضوعي لمطالبات الدفعة الخامسة بغية تحديد القضايا القانونية والوقائية وقضايا تحديد القيمة. وقد سُجلت في قاعدة بيانات المطالبات نتائج هذا الاستعراض، بما في ذلك القضايا الهامة التي حُددت.

١٢- وقدم الأمين التنفيذي للجنة التقريرين ٢٤ و٢٥ المؤرخين في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ و١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، على التوالي، إلى مجلس الإدارة وفقاً للمادة ١٦ من القواعد. وقد تناول هذان التقريران، في جملة أمور، الدفعة الخامسة من مطالبات الفئة "هاء-٤" وعرضا قضايا قانونية ووقائية هامة تم تحديدها في هذه المطالبات. وقامت

بعض الحكومات، بما في ذلك حكومة العراق، بتقديم معلومات وآراء إضافية استجابة لتقارير الأمين التنفيذي المقدمة وفقاً للمادة ١٦ من القواعد.

١٣- ووفقاً لذلك، فإنه عند اختتام: '١' التقييم الأولي؛ و'٢' الاستعراض الموضوعي؛ '٣' وتقديم التقارير وفقاً للمادة ١٦، عُرضت الوثائق التالية على الفريق من أجل النظر فيها:

(أ) مستندات المطالبات المقدمة من أصحاب المطالبات؛

(ب) تقارير التقييم الأولي التي جرى إعدادها بموجب المادة ١٤ من القواعد؛

(ج) المعلومات والآراء الواردة من الحكومات، بما في ذلك حكومة العراق، استجابة للتقارير المنصوص عليها في المادة ١٦؛

(د) معلومات أخرى، مثل مذكرات الإيجاز القانونية، رُئي، بموجب المادة ٣٢ من القواعد، أنها مفيدة للفريق فيما يتعلق بأعماله.

١٤- وقد لزم استخدام خبراء استشاريين وفقاً للمادة ٣٦ (ب) من القواعد بسبب عدد المطالبات المعروضة على الفريق في هذه الدفعة، وحجم وطبيعة الأدلة المعروضة في هذه المطالبات. وقد استعان الفريق بخدمات شركة محاسبة وشركة تقييم خسائر، جرى اختيارهما بواسطة عملية عطاءات تنافسية وفقاً لقواعد الأمم المتحدة المنطبقة.

١٥- وقد أوعز الفريق إلى الخبراء الاستشاريين القيام باستعراض كل مطالبة وفقاً لمنهجية التحقق وتحديد القيمة التي وضعها الفريق الأول المعني بمطالبات الفئة "هاء-٤" وتقديم تقرير تفصيلي إلى الفريق عن كل مطالبة يلخص استنتاجات الخبراء الاستشاريين. وتناقش منهجية التحقق وتحديد القيمة في "التقرير والتوصيات المقدمة من فريق المفاوضين بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة 'هاء-٤'" (S/AC.26/1999/4) ("تقرير الدفعة الأولى 'هاء-٤'"). ولا ترد ثانياً في التقرير الحالي المنهجية التي استخدمها الفريق في تقرير الدفعة الأولى "هاء-٤". وكما هو الحال بالنسبة لتقرير الدفعة الأولى "هاء-٤"، فقد تم إبراز معالجة الفريق لمطالبات معينة في الجزء الرئيسي من التقرير.

١٦- وعملاً بالمادة ٣٤ من القواعد، فإنه قد أُحيلت استفسارات محددة إلى كل صاحب مطالبة يُطلب فيها معلومات إضافية من أجل مساعدة الفريق في استعراضه للمطالبات. وقد وُجّهت جميع هذه الرسائل عن طريق الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات عن الأضرار الناجمة عن العدوان العراقي. وقد تفاوت نوع المعلومات المطلوبة تبعاً لأوجه النقص في الأدلة التي صودفت فيما يتعلق بكل صاحب مطالبة

١٧- وقد قام الفريق، بموجب أمره الإجرائي الأول المؤرخ في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بالإخطار عن عزمه على إكمال استعراضه لمطالبات الدفعة الرابعة وتقديم تقريره وتوصياته إلى مجلس الإدارة في غضون ٣٦٠ يوماً من ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وقد أُحيل الأمر الإجرائي الأول الذي أصدره الفريق إلى حكومة العراق وحكومة الكويت في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

١٨ - وقد أحال الفريق إلى حكومة العراق خمس مطالبات تفي بالمعيارين التاليين،
كما تستعرضها الحكومة وتعلق عليها:

(أ) كان مجموع القيمة المطالب بها معادلاً لمبلغ ٣٠ مليون دينار كويتي
(قراءة ١٠٤ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة) أو أكبر منه؛ أو

(ب) أن المطالبة كانت تنطوي على عناصر تتعلق بعقود أو بمعاملات مع
كيانات عراقية.

١٩ - وقد أمر الفريق، بموجب أمره الإجرائي الثاني المؤرخ في ٢٢ كانون الثاني/يناير
١٩٩٩، بأن يُحال إلى حكومة العراق بيان المطالبة والمستندات الداعمة الأخرى المقدمة
من أصحاب المطالبات الخمسة التي استوفت المعيارين المذكورين أعلاه وهي من مطالبات
الدفعة الخامسة. ودعا الفريق حكومة العراق إلى تقديم ردها على هذه المطالبات في
غضون فترة ١٨٠ يوماً من تاريخ الأمر الإجرائي. وقد ورد رد العراق في ٢١ تموز/يولية
١٩٩٩ وقام الفريق باستعراضه والنظر فيه.

٢٠ - وخلال الفترة من ٥ إلى ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٩، وبناء على توجيه من الفريق،
قام خمسة من أعضاء الأمانة واثنان من الخبراء الاستشاريين في مجالي المحاسبة وتسوية
الخسائر بالسفر إلى الكويت للاجتماع مع سبعة عشر صاحب مطالبة من مطالبات الدفعة
الخامسة للحصول على معلومات من أجل استعراض الفريق لهذه المطالبات ("البعثة").
وأجرى الوفد عمليات معاينة موقعية لبعض مقار عمل أصحاب المطالبات هؤلاء
ومكاتبهم وصلات العرض الخاصة بهم ومستودعاتهم. وأثناء اجتماعات الوفد مع
أصحاب المطالبات، فإنه قد تلقى العديد من المستندات التي كانت قد طُلبت عن طريق
الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات عن الأضرار الناجمة عن العدوان العراقي قبل القيام
بالبعثة. وطلب الوفد أيضاً معلومات وشروحاً إضافية أثناء الاجتماعات. واجتمع الوفد
أيضاً مع ممثلين لغرفة التجارة والصناعة الكويتية لمناقشة الممارسات التجارية في الكويت
قبل الغزو والاحتلال العراقيين للكويت وبعدهما.

٢١ - وقد اضطلع بمستوى إضافي من التحقق لتحديد ما إذا كان أصحاب المطالبات
المعنيون قد قدموا مطالبات مزدوجة. ويرد وصف لهذا الاستعراض في الفقرة ١٨ من
"تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة 'هاء-٤'"
(S/AC.26/1999/18) (تقرير الدفعة الرابعة "هاء-٤").

٢٢ - أما بخصوص نسخ من البيانات أو الحسابات ("الحسابات") المالية المراجعة
حساباتها لأصحاب المطالبات، فبالإضافة إلى المعلومات المحددة التي طُلبت عملاً بالمادة
٣٤ من القواعد (أنظر الفقرة ١٦ أعلاه)، فإن "الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات
... قد أخطرت بجميع أصحاب المطالبات الذين لم يقدموا حسابات عن فترة السنوات
المالية الثلاث التي سبقت وتلت الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وقد أرسل هذا

الإخطار إلى "الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات... " في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨. ثم أرسل الإشعار الثاني في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، حيث أدرجت أسماء أصحاب المطالبات الذين لم يقدموا أية حسابات تكميلية. وأرسل الإشعار الثالث المتعلق بمطالبات الدفعة الخامسة في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ بخصوص أصحاب المطالبات الذين لم يقدموا حسابات عن عام ١٩٨٧.

٢٣- وفضلاً عن ذلك، فإنه قد قُدمت طلبات عامة للحصول على معلومات إضافية بشأن خسائر السيارات، والمبالغ لدى الغير التي يتعذر تحصيلها، وخسارة العقود، وقيمة الأوراق النقدية بالدنانير الكويتية الملغاة، وتكلفة إعادة العاملين إلى الكويت. ويرد وصف لهذه الطلبات في الفقرات ٢٠-٢٤، على التوالي، من تقرير الدفعة الرابعة "هاء-٤".

٢٤- وبخصوص المطالبات المتعلقة بخسارة بضائع عابرة، وبالإضافة إلى المعلومات المحددة التي طُلبت عملاً بالمادة ٣٤ من القواعد (أنظر الفقرة ١٦ أعلاه)، فإنه قد طُلب من أصحاب المطالبات من الفئة "هاء-٤" في ٢٤ حزيران/يونية ١٩٩٩ أن يقدموا أدلة تثبت دفع مبالغ البضائع المشحونة، بالإضافة إلى مستندات هيئة المواني الكويتية التي تبرهن على أن البضائع قد تم استلامها فعلاً في الكويت (انظر الفقرة ٦١ أدناه). وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٩، أجابت "الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات... " بأن طلبت تحديد هوية أصحاب المطالبات المحددين الذين يلزم الحصول منهم على هذه المعلومات حالياً. وفي ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٩، قُدم إلى "الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات... " أسماء أصحاب المطالبات المطلوب منهم تقديم هذه المعلومات.

٢٥- واستناداً إلى ما قام به الفريق من استعراض للمستندات المقدمة، بما في ذلك المستندات والإيضاحات الواردة استجابة للأمر الإجرائي الثاني، خلص الفريق إلى أن القضايا المعروضة في مطالبات الدفعة الخامسة قد بُسّطت بشكل وافٍ وأنه لا لزوم لإجراءات شفوية لزيادة بحث هذه القضايا.

ثالثاً- الإطار القانوني

٢٦- إن الإطار القانوني المستخدم في تقييم المطالبات في هذه الدفعة هو ذاته الذي استخدم في مطالبات الدفعات السابقة من الفئة "هاء-٤". ويناقش تقريراً الدفعتين الثانية والرابعة من مطالبات الفئة "هاء-٤" القضايا الإضافية التي صودفت في هاتين الدفعتين من مطالبات الفئة "هاء-٤". وهذه العناصر المختلفة من الاستعراض الذي قام به الفريق لم تُذكر من جديد في التقرير الحالي. وبدلاً من ذلك، فإن هذا التقرير يورد إشارات إلى تلك الفروع في تقارير الدفعات السابقة من الفئة "هاء-٤" التي جرى فيها تناول هذه القضايا.

رابعاً- التحقق من المطالبات وتحديد قيمتها

٢٧- في الحالات المحدودة التي صادف فيها الفريق قضايا جديدة لم يجز تناولها في التقارير السابقة المتعلقة بمطالبات الفئة "هاء-٤"، قام الفريق باستحداث منهجيات

للتحقق من الخسائر وتحديد قيمتها. ويجري إبراز هذه القضايا الجديدة في نص هذا التقرير. وترد في مرفقات هذا التقرير توصيات الفريق المحددة بشأن الخسائر المطالب بالتعويض عنها في هذه الدفعة والأسباب التي تستند إليها هذه التوصيات.

٢٨- وقبل مناقشة توصيات الفريق المحددة فيما يتعلق بالتعويض عن خسائر مطالبات الدفعة الخامسة، فإن من المهم أن يُذكر هنا من جديد أن هُج الفريق بشأن التحقق من هذه المطالبات وتحديد قيمتها يوازن بين عدم قدرة صاحب المطالبة على أن يقدم دائماً أفضل الأدلة وبين "احتمال المبالغة" المرتبط بأوجه القصور هذه في الأدلة. ويستخدم تعبير "احتمال المبالغة"، حسبما تم تعريفه في الفقرة ٣٤ من تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، للإشارة إلى الحالات التي تضم فيها المطالبات أوجه قصور في الأدلة تحول دون تحديدها تحديداً كميّاً دقيقاً وبالتالي فإنها تطرح احتمال أن تكون قد بولغ فيها.

خامساً- المطالبات

٢٩- استعرض الفريق المطالبات من الدفعة الخامسة وفقاً لطبيعة ونوع الخسارة المحددة. وتبعاً لذلك، فقد أُوردت توصيات الفريق أدناه حسب نوع الخسارة. أما الخسائر التي أُعيد تصنيفها فقد جرى تناولها في الفرع المتعلق بفئة الخسارة التي أعاد الفريق تصنيف الخسائر فيها.

ألف- العقد

٣٠- طالب أربعة أصحاب مطالبات في هذه الدفعة بالتعويض عن مطالبات يبلغ مجموعها ١ ١٤٢ ٥٨١ ديناراً كويتياً (قرابة ٣ ٩٥٣ ٥٦٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) بسبب خسارة عقود.

١- القابلية للتعويض

٣١- بيت الفريق فيما إذا كانت المطالبة المتعلقة بالعقود قابلة للتعويض أم لا بتحديد قيمة الخسارة في إطار منهجية الاستعراض المناسبة. وهكذا، فإن المبالغ المفوترة بموجب عقد ما لكن لم يتم قبضها يجري استعراضها بصفقتها بمبالغ لدى الغير. أما الأرباح التي كان يمكن جنيها من سلع أو خدمات كان يفترض تقديمها على مدى الفترة المتبقية من عقد تم إنهاؤه أو التنصل منه فيجري استعراضها بصفقتها خسارة أرباح (انظر تقرير الدفعة الأولى "هاء-٤"، الفقرة ٦٦).

٢- أسلوب التحقق وتحديد القيمة

٣٢- إن الطريقة التي اتبعها الفريق في التحقق وتحديد القيمة هي ذاتها المتبعة في الدفعة الأولى (انظر تقرير الدفعة الأولى "هاء-٤"، الفقرات ٧٧-٨٤).

٣- الأدلة المقدمة

٣٣- طلبت الأمانة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ معلومات إضافية من أصحاب المطالبات فيما يخص خسارة عقودهم. وطلب من أصحاب المطالبات الذين قدموا مطالبات بشأن خسارة عقود تقديم أدلة تثبت التنصل من العقد أو إلغائه ما لم يكن قد سبق لهم أن قدموا هذه المعلومات. ووجت تعليمات إلى أصحاب المطالبات بضرورة أن يشتمل الإقرار المطلوب على الظروف المحددة لهذا التنصل أو الإلغاء، بما في ذلك - دون أن يقتصر على - التاريخ الذي حدث فيه ذلك. وطلب من أصحاب المطالبات الذين لم يتمكنوا من تقديم هذه الأدلة إيضاح الأسباب التي حالت دون ذلك.

٣٤- وتسعى شركة مجموعة السيارات العربية (Arabian Motors Group Co.) إلى الحصول على تعويض عن تكاليف إصلاحات تم أداؤها لسيارات عملاء لم يتم إكمالها قبل الغزو. وقدم صاحب المطالبة صفحة من دفتر أستاذ عام تبين قيمة الأعمال الجارية بالمبلغ المطالب به. بيد أن صاحب المطالبة لم يقدم أوامر شغل أو أدلة كافية بخصوص اتفاقات تعاقدية. ونتيجة لذلك، يوصي الفريق بعدم قبول هذه المطالبة بسبب عدم تقديم الأدلة.

٣٥- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بخسائر العقود.

باء- الملكية العقارية

٣٦- قدم ستة عشر صاحب مطالبة في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٤٢١ ٥٩٧ ٩ ديناراً كويتياً (قرابة ٠٦٩ ٢٠٩ ٣٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) لقاء خسارة عقارات.

١- القابلية للتعويض

٣٧- تتصل هذه المطالبات بالأضرار اللاحقة بمبان مملوكة ومستأجرة شتى في الكويت. ومعايير القابلية للتعويض المطبقة عليها هي ذاتها التي استخدمت في الدفعة الأولى (انظر تقرير الدفعة الأولى "هاء-٤"، الفقرات ٨٩-٩١). وكما هو الحال في مطالبات الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء-٤"، فقد أثبت معظم أصحاب المطالبات واقعة وطبيعة الضرر اللاحق بمبانيهم ومرافقهم بتقديم نسخ عن إفادات شهود، وتقارير مسح وصور فوتوغرافية. وكما هو الحال في مطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، فقد أظهرت طبيعة الأضرار المدعى حصولها وموقع كافة الممتلكات في الكويت أن الضرر كان نتيجة العمليات العسكرية وانهيار النظام المدني في الكويت إبان الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وتبعاً لذلك، فإن الصلة السببية المباشرة بين الخسائر المدعى حدوثها وبين الغزو والاحتلال العراقيين للكويت قد أثبتت بما فيه الكفاية في مطالبات الدفعة الخامسة بشأن خسارة الممتلكات العقارية.

٣٨- وقد استندت جميع المطالبات إلى التكاليف الفعلية المتكبدة في إصلاح الممتلكات أو إلى تقديرات لهذه التكاليف.

٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة

٣٩- كانت طريقة التحقق والتقييم التي اتبعها الفريق هي ذاتها التي طبقت على الدفعة الأولى (انظر تقرير الدفعة الأولى "هاء-٤"، الفقرات ٩٢-١٠١).

٣- الأدلة المقدمة

٤٠- قدم معظم أصحاب المطالبات نسخاً من سندات الملكية أو الإيجار لإثبات مصلحتهم في الممتلكات المتأثرة. وفي الحالات التي قُدمت فيها عقود إيجار، فإن الأمانة أحرزت عمليات تدقيق إضافية للتأكد من أن مالكي العقارات المؤجرة لم يقدموا مطالبات تشكل ازدواجاً في هذا الصدد. وقد رجع الفريق أيضاً إلى الحسابات المراجعة لأصحاب المطالبات ليثبت مصلحة أصحاب المطالبات في الممتلكات المتأثرة.

٤١- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بخسائر الممتلكات العقارية.

جيم- الممتلكات المادية

٤٢- أُثير موضوع خسارة الممتلكات المادية من جانب جميع أصحاب المطالبات في الدفعة الخامسة هذه، وهي الخسائر التي بلغ مجموعها ٠٠٧ ٩٤٩ ١٢٢ ديناراً كويتية (قرابة ٠٩٠ ٤٢٩ ٤٢٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). والمطالبات ذات الصلة بخسارة الممتلكات المادية تتعلق في المقام الأول بفقدان سيارات، وأثاث، وتجهيزات ثابتة، وآلات، ومعدات. وتتعلم مطالبات أخرى في هذه الفئة بفقدان نقود.

١- القابلية للتعويض

٤٣- طبق الفريق بخصوص قابلية المطالبات المتعلقة بخسارة ممتلكات مادية النهج نفسه الذي أُتبِع في تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤". (انظر تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، الفقرتان ١٠٨ و ١٠٩).

٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة

٤٤- كما سبقت الإشارة في تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، فإن طريقة التحقق وتحديد القيمة المتبعة تتفاوت تختلف فيما يتعلق بالخسائر الخاصة بالمركبات والمخزونات والنقود وغيرها من الممتلكات المادية. وقد اتبع الفريق الطريقة نفسها في التحقق وتحديد القيمة التي استُخدمت في تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤" (انظر تقرير الدفعة الأولى "هاء-٤"، الفقرات ١١٠-١٣٥).

(أ) الممتلكات المادية

٤٥- تتصل هذه الفئة من الخسائر بأثاث وتجهيزات ثابتة وآلات ومعدات وممتلكات مادية أخرى كان أصحاب المطالبات يمتلكونها قبل الغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

(ب) خسائر المركبات

٤٦ - تتصل هذه الفئة من الخسائر بما كان يستخدمه أصحاب المطالبات من مركبات تابعة للشركات في تصريف أعمالهم.

(ج) خسائر المخزونات

٤٧ - هذه الفئة من الخسائر تتصل بصورة رئيسية بمركبات جديدة ومستعملة معروضة للبيع وقطع غيار ولوازم مركبات كان يُحتفظ بها في صالات عرض أصحاب المطالبات ومرائبهم ومستودعاتهم قبل الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وتشتمل المطالبات المتعلقة بخسائر المخزونات أيضاً على بضائع عابرة، أي بضائع وصلت إلى الكويت قبل الغزو بفترة وجيزة أو حُوِّلت عن الكويت وفُقدت قبل أن يتسنى لصاحب المطالبة استلام البضاعة من الموانئ الجوية والبحرية الكويتية ذات الصلة.

٣- الأدلة المقدمة

(أ) الممتلكات المادية

٤٨ - قدم معظم أصحاب المطالبات في هذه الدفعة حسابات مراجعة لإثبات وجود وملكية وقيمة الأصول المادية التي لحقها الضرر أو فُقدت كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت. واعتمد أصحاب المطالبات في إثباتهم لواقعة الخسارة وسببها على تأكيدات في بيانات مطالباتهم وإفادات الشهود. وتم دعم هذه التأكيدات على وجه العموم بمستندات إضافية كالصور الفوتوغرافية وتقارير المسح المستقل. كما اعتمد الفريق على الحسابات المراجعة لما بعد التحرير التي قدمها أصحاب المطالبات. وأظهرت هذه الحسابات خسائر في الممتلكات المادية بصفتها خسائر غير عادية تم تكبدها كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت، وبذا فإنها شكلت وسيلة تحقق إضافية مستقلة من وقوع الخسارة.

٤٩ - وعمد كثير من أصحاب المطالبات إلى تقييم خسائرهم باستخدام تقديرات تكاليف الإصلاح أو الاستبدال. وكما هو الحال فيما يتعلق بمطالبات مماثلة تتعلق بممتلكات عقارية فقد وُجد أن هذه المطالبات تنطوي على "احتمال المبالغة" إذا لم يقدم صاحب المطالبة أدلة كافية عن سبب عدم إصلاح أو استبدال الأصول ذات الصلة. وتمكن الفريق في بعض الحالات من الاعتماد على الحسابات لما بعد التحرير التي قدمها صاحب المطالبة للبت فيما إذا كان هذا الأخير قد قام لاحقاً بإصلاح أو استبدال الأصول المتضررة.

٥٠ - ويلتمس أحد أصحاب المطالبات، وهو شركة محمد ناصر السايير وأولاده (Mo- hamed Naser Al-Sayer & sons Est.)، تعويضاً عن فقدان سجاجيد فارسية كان قد تلقاها من أحد المدينين له. وقدم صاحب المطالبة تقديراً مستقلاً بقيمة السجاجيد. وقام صاحب المطالبة، أثناء البعثة، بتقديم أوراق عمل مراجعي الحسابات الخاصة به فيما يتعلق

بالدين تبين أن السجاجيد قد استُبدلت. ويوصي الفريق بدفع تعويض عن هذه المطالبة، التي عُدلت مراعاة أوجه القصور في الأدلة بخصوص تحديد قيمة السجاجيد.

(ب) المركبات

٥١- تمكن جميع أصحاب المطالبات عملياً من إثبات ملكيتهم لمركبات شركات مفقودة، وذلك، بتقديم نسخ عن شهادات شطب التسجيل الصادرة عن حكومة الكويت. وتم إثبات واقعة فقدان عموماً بواسطة شهادات شطب التسجيل إضافة إلى مستندات إثبات إضافية مثل إفادات الشهود التي تصف ظروف الخسارة والحسابات المراجعة لما بعد التحرير التي تسجل فقدان المركبات كبندي غير عادي.

٥٢- وفي بعض الحالات، فإن السيارات التي كان يستخدمها صاحب المطالبة لم تكن مسجلة باسمه؛ بل كانت مسجلة باسم مالكي الجهة صاحبة المطالبة أو موظفيها. وفي هذه الحالات، فإن الفريق قد تحقق مما إذا كان الفرد المسمى في شهادة شطب التسجيل له صلة بالجهة صاحبة المطالبة. ثانياً، فإن الفريق قد تأكد من أنه لم تقدم أي مطالبة مزدوجة من جانب ذلك الفرد إلى اللجنة بخصوص نفس السيارة. وإذا لم تكن مطالبة مزدوجة قد قدمت، فإن الفريق يعامل السيارات على أنها تابعة لصاحب المطالبة ويستعرض المطالبة تبعاً لذلك.

٥٣- وفي الحالات التي لم يقدم فيها أصحاب المطالبات شهادات شطب تسجيل أو التي لم يمكن فيها ربط اسم المالك في شهادة شطب التسجيل بالجهة صاحبة المطالبة أو مالكيها أو مديريها أو موظفيها، فإن الفريق يوصي بعدم قبول المطالبة، ما لم يقدم صاحب المطالبة تفسيراً معقولاً لعدم تقديم شهادات شطب تسجيل (انظر مثلاً الفقرة ٦٠ أدناه).

٥٤- وقد قام الفريق بالتحقق على نحو منفصل من القيم المدعاة للمركبات المفقودة وذلك بمقارنتها بأسعار المركبات الواردة في "جدول تحديد قيمة السيارات" (M.V.V. Ta-ble) حسبما ورد في الفقرة ١٣٥ من تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، أو بمقارنتها بالنسبة للمركبات غير المدرجة في جدول تقييم السيارات، مع تقديرات يضعها طرف ثالث. وعلى سبيل المثال، فإن التسويات المستندة إلى تقديرات وضعها طرف ثالث قد طبقت جزئياً على المطالبة المقدمة من شركة التجارة الكويتية البلغارية (Kuwait Bulgar-ian Trading Co.) وفي حالة التقديرات من جانب طرف ثالث، عمد الفريق إلى اختبار هذه التقديرات بتطبيق أساليب بديلة لتحديد قيمة المطالبة كفحص القيمة الدفترية الصافية وأساليب تكاليف الاستبدال المطروح منها الاستهلاك.

٥٥- وتسعى شركة الباطين للتجارة والمقاولات (Al-Babtain Trading & Contracting Co.) في المطالبة المقدمة من الشركة بخصوص مركبات، تعويضاً عن معدات تشييد لم يكن مطلوباً بشأنها الحصول على شهادات تسجيل للسيارات بموجب القانون الكويتي.

ولم يقدم صاحب المطالبة معلومات كافية بخصوص هذه البنود، بما في ذلك معلومات بشأن عمر هذه المعدات. وبسبب افتقار الفريق إلى أدلة كافية لتقييم الخسارة، فإنه يوصي بعدم قبول هذا الجزء من مطالبة الشركة بخصوص المركبات.

(ج) المخزونات

٥٦- دعم معظم أصحاب المطالبات وجود وملكية وقيمة المخزونات التي خسروها وذلك بنسخ من الحسابات المراجعة لصاحب المطالبة والفواتير الأصلية لكشف المشتريات والحسابات "التدويرية المستكملة"، كما تم تحديدها في الفقرة ١١٩ من تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هـ-٤".

٥٧- ولم يُعتمد على شهادات شطب التسجيل لإثبات واقعة ملكية وخسارة المركبات الجديدة المحتفظ بها كمخزون. أما المركبات المستوردة المحتفظ بها في حيازة تجارة السيارات فلم تكن تسجل لدى إدارة المرور الكويتية قبل بيعها إلى الزبائن. ونتيجة لذلك، لم يتم إصدار شهادات شطب تسجيل فيما يتعلق بهذه المركبات.

٥٨- وقدم بعض أصحاب المطالبات أدلة على أن مركباتهم الجديدة لم تُبع في الكويت قبل الغزو وذلك بتقديم شهادات عدم تسجيل صادرة عن إدارة المرور الكويتية. وعلى عكس شهادة شطب التسجيل، فإن شهادة عدم التسجيل هي مجرد إقرار من إدارة المرور الكويتية بأنه ليس لديها سجل للمركبة يتضمن الرقم المسلسل المقدم إليها من صاحب المطالبة. وقد رأى الفريق أن أصحاب المطالبات لم يكونوا ملزمين بتقديم هذه الشهادة كدليل على فقدان مركبة جديدة. وقد رُئي أن الأدلة الأخرى، مثل حسابات المراجعة لأصحاب المطالبات، وفواتير الشراء الأصلية، والحسابات التدويرية المستكملة، هي أدلة كافية لإثبات الخسارة.

٥٩- والمخزونات التي تتألف من مركبات مستعملة محتفظ بها من أجل البيع قد حُددت قيمتها بنفس الطريقة التي حُددت بها قيمة المخزون من المركبات الجديدة. وبالنظر إلى أن المركبات المستعملة كانت مسجلة لدى إدارة المرور الكويتية، فإن بعض أصحاب المطالبات قد قدموا شهادات شطب تسجيل بخصوص هذه المركبات. وفي الحالات التي لم تقدّم فيها هذه المعلومات، قام الفريق بالرجوع أيضاً إلى جدول تحديد قيمة السيارات (M. V.V. Table) بغية تحديد قيمة المطالبة.

٦٠- وقد ذكرت شركة عبد المحسن عبد العزيز البابتين (Abdulmohsen Abdulaziz Al-Babtain Co.) أن عدداً من شهادات شطب التسجيل لمركباتها المستعملة المحتفظ بها لغرض البيع لم يمكن الحصول عليها بالنظر إلى أن هذه المركبات قبل الغزو، لم تكن مسجلة باسم صاحب المطالبة ولا باسم أي طرف له صلة بصاحب المطالبة. وقد شرح صاحب المطالبة أثناء البعثة، أن المركبات المستعملة التي كان يشتريها صاحب المطالبة لغرض التجارة لم تكن تُسجّل في بعض الحالات باسمه لأنه كان يعتزم إعادة بيعها بعد شرائها بفترة وجيزة. وذكر صاحب المطالبة أنه وإن كان المالك الفعلي للمركبات وقت

فقدانها، فإن شهادات شطب التسجيل لم يمكن الحصول عليها بسبب أن هذه المركبات لم تكن مسجلة باسم صاحب المطالبة وقت الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ويخلص الفريق إلى أن هذا تفسير معقول لعدم تقديم شهادات شطب تسجيل ولذلك فإنه يوصي بدفع تعويض عن هذه المطالبة. وقد عدل مقدار التعويض لمراعاة أوجه القصور في الأدلة بخصوص تحديد قيمة المركبات.

٦١- وكما كان الوضع بخصوص مطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، فقد كانت المطالبات التي قُبلت للتعويض عن خسارة بضائع عابرة تتعلق ببضائع وصلت إلى الكويت قبل الغزو بفترة وجيزة أو حُوِّلت عن الكويت وفُقدت كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت قبل أن يمكن لصاحب المطالبة أن يتسلم البضائع من الموانئ الجوية أو البحرية الكويتية ذات الصلة. وقد تمكن أصحاب هذه المطالبات من إثبات ملكية ووجود وخسارة هذه البضائع بتقديم شهادات صادرة عن سلطات الموانئ الكويتية أو وكلاء الشحن وأدلة إثبات دفع ثمن هذه البضائع.

(د) النقود

٦٢- كما هو الحال بالنسبة لمطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، فإن أصحاب المطالبات الذين يدعون تكبد خسائر نقدية كان مطلوباً منهم إثبات صحة مطالباتهم بأن يقدموا، في جملة أمور، سجلات معاصرة تحدد النقود التي كانت بحوزتهم في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كالرصيد النقدي المتبقي عند نهاية الشهر السابق، ونسخ عن بيانات الإيداع المصرفية اليومية، وسجلات التدفقات النقدية، ودفاتر المبيعات الشهرية. ولم يفلح أي من أصحاب المطالبات من الدفعة الخامسة في إثبات صحة مطالباتهم بخصوص الخسائر النقدية.

٦٣- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بخسائر الممتلكات المادية.

دال - المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين

٦٤- قدم ستة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بلغ مجموعها ٦٧١ ٢٠٤ ديناراً كويتياً (قرابة ٢٠٤ ٧٠٨ دولارات من دولارات الولايات المتحدة) وتعلق بمدفوعات أو إغاثة قُدمت إلى الغير. وتشمل هذه المطالبات مدفوعات قدمت إلى موظفين من أجل العودة إلى الكويت بعد نهاية الغزو والاحتلال العراقيين للكويت وعلاوات نهاية الخدمة المدفوعة لغير الكويتيين من الموظفين الذين فقدوا عملهم كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

١- القابلية للتعويض

٦٥- اتبع الفريق المنهج نفسه الذي اعتمده في تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤" (انظر الفقرتين ١٥٣ و ١٥٤)، وذلك بالإضافة إلى البنود الوارد ذكرها أدناه.

٦٦- وبخصوص المطالبات المتعلقة بتعويضات نهاية الخدمة، أي المبالغ المدفوعة عملاً بعقد عمل تم إنهاؤه أثناء الغزو والاحتلال العراقيين للكويت، اتبع الفريق نفس النهج الذي استخدم في تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-٤"، (انظر الفقرات ٦١-٦٦).

٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة

٦٧- إن منهجية التحقق وتحديد القيمة التي اعتمدها الفريق بخصوص المطالبات المتعلقة بالمدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين هي نفس المنهجية المبينة في الفقرات ١٥٥-١٥٧ من تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤".

٦٨- وبخصوص المطالبات المتعلقة بتعويضات نهاية الخدمة، اتبع الفريق نفس النهج المتبع في تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-٤" (انظر الفقرات ٦١-٦٦).

٣- الأدلة المقدمة

٦٩- قدمت شركة القرين لتجارة السيارات (Al Qurain Automotive Trading Co.) مطالبة تتعلق بمدفوعات خاصة بتعويضات نهاية الخدمة قُدمت إلى عدة موظفين أُهْمِت عقودهم نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وقد لوحظ أثناء البعثة أن بعض هذه التعويضات الخاصة بإنهاء الخدمة لم تدفع إلى الموظفين. ويوصي الفريق بدفع تعويض لهذه المطالبة، التي عُدلت لكي تراعي المبالغ المطالب بها التي لم يقدم بشأنها صاحب المطالبة ما يثبت الدفع.

٧٠- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بالمطالبات الخاصة بالمدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين.

هاء - الكسب الفائت

٧١- قدم عشرون من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٦٥٦ ١٣٨ ٧٤٧ ديناراً كويتياً (أي قرابة ٦٩٦ ٠٩٥ ٤٨٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) تتعلق بكسب فائت.

١- القابلية للتعويض

٧٢- أثبتت في مطالبات الدفعة الخامسة أيضاً جميع القضايا القانونية والوقائية الهامة الأربع التي سبق إثارتها في مطالبات الدفعة الأولى. وتتصل هذه القضايا بأثر وتقييم: (أ) الأرباح المتسلمة في إطار برنامج تسوية الديون لما بعد التحرير الذي استحدثته حكومة الكويت؛ (ب) الأرباح المفاجئة أو الاستثنائية التي جناها أصحاب المطالبات في الفترة التي تلت تحرير الكويت مباشرة؛ (ج) الفترة التي ينبغي منح تعويض عنها فيما يتعلق بمطالبات الكسب الفائت؛ (د) المطالبات المتعلقة بكسب فائت يستند بصورة انتقائية إلى أنشطة تجارية مربحة. وكانت الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق بخصوص هذه القضايا قد أدرجت في الفقرات ١٦١-١٩٣ من تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤". وقد طبق الفريق هذه الاستنتاجات، في بحثه وتوصياته، على مطالبات الكسب الفائت في الدفعة الخامسة.

٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة

٧٣- تم التحقق من مطالبات الدفعة الخامسة وتحديد قيمتها من جانب الفريق بذات الأسلوب التي أتبع بخصوص مطالبات الدفعة الأولى (انظر تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، الفقرات ١٩٤-٢٠٢).

٣- الأدلة المقدمة

٧٤- كما أُشير في تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤" فإنه "لا يمكن بناء مطالبة عن فقدان أرباح [كسب فائت] على فقدان الإيرادات فحسب بل يجب أن تناظرها نفقات موازية". (انظر تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، الفقرة ١٩٧). ولذلك، فإن الفريق يقيم المطالبات المتعلقة بمرتبات الموظفين وغيرها من النفقات بإعادة تصنيفها على أنها كسب فائت.

٧٥- وقد قدمت شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده (Yusuf Ahmed Alghanim & Sons) مطالبة بمبلغ ٦٧٢ ٠٠٩ ٩٨ ديناراً كويتياً تتعلق بكسب فائت. وتختلف الطريقة التي اتبعها صاحب المطالبة في حساب كسبه الفائت عن المنهجية التي دأبت أفرقة

المطالبات من الفئة "هاء-٤" على تطبيقها. وقد قرر الفريق أن يطبق في تحديد قيمة الخسائر في هذه المطالبة نفس الأساس الذي طبقه على جميع المطالبات.

٧٦- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بالكسب الفائت.

واو - المبالغ المستحقة لدى الغير

٧٧- قدم تسعة عشر صاحب مطالبة في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٨٦٣ ٦١١ ٩٦ ديناراً كويتياً (قرابة ١٠٤ ٢٩٧ ٣٣٤ من دولارات الولايات المتحدة) لقاء مستحقات لدى الغير لا يمكن تحصيلها أو "ديون معدومة". وتتعلق أغلبية هذه المطالبات بمبالغ مستحقة على مشاريع أو أفراد في الكويت قبل الغزو العراقي.

١- القابلية للتعويض

٧٨- كما في مطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، طالب معظم أصحاب المطالبات بتعويضات عن ديون بقيت دون تحصيل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت بعد التحرير. والمسألة المثارة هنا هي ما إذا كانت الديون غير المحصلة قد أصبحت غير قابلة للتحصيل كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين.

٧٩- ويعيد الفريق الحكم الذي صدر عن فريق الفئة "هاء-٤" بشأن هذه القضية كما ورد في الفقرة ٢٠٩ من تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، أي أنه ينبغي أن تبين المطالبات المتصلة بالديون التي أصبحت غير قابلة للتحصيل كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت بأدلة مستندية أو أدلة مناسبة أخرى، طبيعة الدين المعني ومقداره والظروف التي جعلته غير قابل للتحصيل.

٢- طريقة التحقق وتحديد القيمة

٨٠- تم التحقق من مطالبات الدفعة الخامسة وتحديد قيمتها فيما يخص المستحقات لدى الغير غير القابلة للتحصيل بنفس الطريقة التي أتبعت في مطالبات الدفعة الأولى. (انظر تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤"، الفقرات ٢١١-٢١٥). ولم تف بالمعايير المقررة في تقرير الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤" سوى قلة قليلة من المطالبات. وعلى وجه التحديد، فإن أصحاب المطالبات لم يقدموا أدلة تثبت أن عجز مدينيهم عن الدفع كان نتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وقد وُجه انتباه أصحاب المطالبات إلى هذا النقص عن طريق "الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات عن الأضرار الناجمة عن العدوان العراقي" كما يُبين أدناه.

٨١- وقد طُلب في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ إلى الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات أن تطلب من أصحاب المطالبات الذين قدموا مطالبات تتعلق بديون (إذا لم

يكونوا قد قاموا بذلك بالفعل) تقديم أدلة تبين أن مدينتهم لا يستطيعون تسديد ديونهم لأصحاب المطالبات لأنه (أ) تم إعلان إفلاسهم رسمياً؛ أو (ب) أنهم أنهوا أعمالهم بغير ذلك كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وطلب أيضاً إلى أصحاب المطالبات، أثناء البعثة، أن يقدموا شهادات رسمية من السلطات الكويتية المعنية تؤكد أن الشركات التي عليها ديون لأصحاب المطالبات قد أنهت أعمالها نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٨٢- واستجابةً لذلك، قام أحد أصحاب المطالبات، وهو شركة بوادي للتجارة (Boodai Trading Co.) بتقديم رسالة من وزارة التجارة والصناعة الكويتية، مؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٩. وقد أوردت هذه الرسالة قائمة بعدد من الشركات الكويتية وذكرت أن هذه الشركات لم تكن مسجلة لدى وزارة التجارة والصناعة في تاريخ تلك الرسالة. ولم تقدم الوزارة أي تفسير آخر بشأن مركز هذه الشركات. ووفقاً للمعلومات الواردة في ملف المطالبة فإن الشركات التي عددها الوزارة في هذه الرسالة هي شركات عليها ديون لصاحب المطالبة. ويخلص الفريق إلى أن الأدلة المتعلقة بعدم التسجيل لدى وزارة التجارة والصناعة الكويتية في عام ١٩٩٩ غير كافية لتوضيح أن الشركات التي عليها ديون لصاحب المطالبة قد أنهت أعمالها كنتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٨٣- وقامت شركة بوادي للتجارة كذلك بتقديم نسخ من أوامر صادرة من محاكم وإجراءات قضائية تتعلق بمنازعات مع بعض المدينين لها. وهذه المستندات خاصة بمنازعات تتعلق بديون كانت موضع تقاضٍ قبل الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ولذلك، فإن الفريق يوصي بعدم قبول هذا الجزء من المطالبة المتعلقة بمؤلاء المدينين.

٨٤- وأخيراً، قدمت شركة بوادي للتجارة أدلة على فواتير لم تُدفع كانت مستحقة على السفارة العراقية في الكويت. وفيما يتعلق بالديون المستحقة على الكيانات العراقية، يلاحظ الفريق أن مجلس الإدارة قد وافق على تقارير عديدة صادرة عن أفرقة أخرى معنية بمطالبات الفئة "هاء" تقرر فيها أن اللجنة ليس لها اختصاص بشأن دين أو لتزام يرتكز على أعمال مؤداة أو خدمات مقدمة قبل ٢ أيار/مايو ١٩٩٠. (انظر على سبيل المثال "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢" (S/AC.26/1998/7)، الفقرة ٩٠؛ و"تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هاء-٣" (S/AC.26/1999/14)، في الفقرات ٢١-٢٣). ولذلك، واستناداً إلى الأدلة المقدمة من شركة بوادي للتجارة، يوصي الفريق بأن يُقبل فقط الجزء غير المدفوع من المبلغ المستحق على سفارة العراق فيما يتعلق بالأعمال المؤداة والخدمات المقدمة من جانب صاحب المطالبة في ٢ أيار/مايو ١٩٩٠ أو بعد ذلك.

٨٥- وفيما يتعلق بالديون المستحقة على الكيانات العراقية لأصحاب مطالبات، يلاحظ الفريق أن هذه الديون قابلة للتعويض من حيث المبدأ حتى إذا كانت قد أصبحت واجبة الدفع طوال بضعة أشهر بعد التحرير. وكان منطق الفريق هو أنه على الرغم من أن الغزو والاحتلال العراقيين للكويت قد انتهيا في ٢ آذار/مارس ١٩٩١، فإن آثارهما الاقتصادية لم تنته مباشرة بعد وقف الأعمال الحربية. ولذلك يرى الفريق أن الحسائر التي وقعت بعد ذلك يجوز التعويض عنها بالنظر إلى أنه ما زال يمكن أن تشكل نتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين غير المشروعين للكويت. بيد أن الفريق يرى أن هذه الفترة لا يجوز أن تمتد إلى أكثر من خمسة أشهر بعد نهاية الغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٣- الأدلة المقدمة

٨٦- كما نوقش أعلاه، فإن الفريق لا يقبل مطالبات تقوم على مجرد التأكيد بأن الديون غير المحصلة هي في الواقع غير قابلة للتحويل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت. وفيما يخص المطالبات في هذه الدفعة التي يوصي الفريق بعدم قبولها، فإنه لا توجد أدلة كافية تؤيد التأكيد بأن عجز المدينين عن سداد الديون كان نتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

٨٧- وقد قام بعض أصحاب المطالبات بتخفيض مبالغ مطالباتهم المتعلقة بالديون المدومة لكي تعكس المبالغ التي حُصّلت من مدينيهم بعد تقديم المطالبات. وأجريت تخفيضات أخرى لكي تعكس التعويض الذي تلقوه من حكومة الكويت. بموجب القانون رقم ٤٣ لعام ١٩٩٣ المتعلق بإعفاء المواطنين الكويتيين من أقساط السيارات الخاصة ("القانون ٤٣") وقد عفا القانون رقم ٤٣ المواطنين الكويتيين، الذين كانوا مدينين وضامين لقروض معينة من قروض السيارات، من تسديد الأقساط التي حل موعد سدادها بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبموجب شروط معينة، وافقت حكومة الكويت على أن تدفع للمقرضين قيمة المبالغ المعفاة.

٨٨- واستجابة لرسالة صدرت عملاً بالمادة ٣٤ من القواعد (انظر الفقرة ١٦ أعلاه)، ذكرت شركة محمد ناصر السايير وأولاده (Mohamed Naser Al-Sayer & Sons Est.) أن مطالباتها الأصلية المتعلقة بالديون المدومة وقدرها ١٧ ١٣٥ ٠٧٣ ديناراً كويتياً (قرابة ٩١٠ ٢٩٠ ٥٩ من دولارات الولايات المتحدة) قد خُفضت إلى مبلغ ١ ٨٨٥ ٨٠٠ دينار كويتي (قرابة ٦ ٥٢٥ ٢٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) نظراً إلى التعويض الذي تم تلقيه من حكومة الكويت. بموجب القانون ٤٣ وبسبب المبالغ التي حُصّلت من زبائن الشركة. وبالمثل، فإن شركة الملاً الدولية للتجارة والمقاولات (Al Mulla Interna-tional Trading & Contracting Co.) قد قامت بتخفيض مطالباتها الأصلية المتعلقة بالديون المدومة من مبلغ ٢٠ ٥٥٠ ١٤٨ ديناراً كويتياً (قرابة ٧١ ١٠٧ ٧٧٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) إلى مبلغ ٢ ٢٦٥ ٧٦٥ ديناراً كويتياً (قرابة ٧ ٨٤٠ ٠١٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) للأسباب ذاتها. وعلى الرغم من أن الفريق قد نظر

في هذه المعلومات عندما أوصى بمبالغ التعويض، فإن التخفيضات في المبالغ المطالب بها لا تنعكس في المرفقين الأول والثاني لهذا التقرير.

٨٩- وتلتزم شركة الفجي للتجارة والمقاولات (Al-Fajji Trading & Contracting Co.) تعويضاً عن مبالغ لم تُسدد بموجب عقدين للنقل وقعا مع حكومة العراق في عام ١٩٨٨؛ أحدهما لنقل البذور من الكويت إلى البصرة في جنوبي العراق، والآخر لنقل البذور من ميناء العقبة في الأردن إلى بغداد. وبموجب كلا العقدين، فإن الدفع لصاحب المطالبة عن كل عملية توريد كان مستحقاً على قسطين؛ فُتدفع نسبة ٢٥ في المائة بعد التسليم بشهر واحد، ونسبة ٧٥ في المائة بعد التسليم بثمانية عشر شهراً. وقدم صاحب المطالبة نسخاً من العقود الأصلية الموقعة مع حكومة العراق وجداول زمنية تحدد بالتفصيل تواريخ ومبالغ عمليات التسليم التي تمت حتى تاريخ الغزو. ويوصي الفريق بقبول التعويض في الحالات التي قُدمت فيها السلع أو أُديت فيها الخدمات بعد ٢ أيار/مايو بعد ١٩٩٠ بخصوص الأقساط التي حل موعد سدادها في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آب/أغسطس ١٩٩١ على النحو الذي أُشير إليه أعلاه.

٩٠- وتسعى شركة المنصور والعبدي للتجارة والمقاولات (Al Mansour and Al Ad-baly Trading & Contracting Co.) إلى الحصول على مبلغ قدره ١ ٨٠٠ ٠٠٠ دينار كويتي (قرابة ٣٧٤ ٢٢٨ ٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) فيما يتعلق برسالة موجهة من بلدية بغداد بتاريخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ تمنح عقد تشييد في مجال الصرف الصحي لصاحب المطالبة. وبسبب وجود نزاع في هذا الشأن، فإن المسألة كانت موضع تحكيم قبل الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ويسوق صاحب المطالبة حجة مفادها أن الغزو والاحتلال العراقيين قد عطلا إجراءات التحكيم التي كان يحتمل أن تكون في صالح صاحب المطالبة. وقد وجد الفريق أن كون المدين قد نازع في هذه المدفوعات هو دليل على أن رفض المدين القيام بالدفع لا صلة له بالغزو والاحتلال العراقيين للكويت. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه لا يوجد دليل على أن صاحب المطالبة كان سيكسب قضية التحكيم لولا وقوع الغزو. (انظر مثلاً "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثامنة من المطالبات من الفئة "هـ-٣" (S/AC.26/1999/15)، الفقرات ٦٧-٧٠). ولذلك يوصي الفريق بعدم قبول المطالبة.

٩١- وقدمت شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده (Yusuf Ahmed Alghanim & Sons) مطالبة عن مستحقات لدى الغير يتعذر تحصيلها شملت جملة من البنود من بينها مطالبة ضد مدينين عراقيين. ووفقاً للفقرة ٨٧ أعلاه، يوصي الفريق بقبول جزء من هذه المطالبة.

٩٢- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة لدى الغير التي يتعذر تحصيلها.

زاي - تكاليف إعادة بدء النشاط

٩٣- قدم ثمانية أصحاب مطالبات في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٨٥١ ٧٢٣ ديناراً كويتياً (قرابة ٦٧٥ ٥٠٤ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) للتعويض عن تكاليف إعادة بدء النشاط. وتم استعراض المبالغ المطالب بها بصفتها تكاليف إعادة بدء النشاط باستخدام المنهجية القائمة. وبذا فإن الفريق يتحقق مما إذا كانت الخسارة هي نتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت وما إذا كانت المطالبة مدعومة بما يثبت الدفع لقاء البنود المطالب بها. وفي هذا المضمار، يبحث الفريق عن أدلة مماثلة تثبت الدفع كما يشترط في حالة المطالبات المتصلة بدفع مبالغ إلى آخرين أو إغاثتهم. ولا يقبل الفريق المبالغ المطالب بها التي لا تدعمها أدلة مستندية كافية لإثبات أن صاحب المطالبة قد أجرى هذه المدفوعات بالفعل. ثم يتحقق الفريق مما إذا كانت التكاليف هي تكاليف إضافية بالنسبة لصاحب المطالبة، أي تزيد على التكاليف المتكبدة عادة من جانب صاحب المطالبة لهذا النوع من النفقات. وأخيراً، ينظر الفريق فيما إذا كان صاحب المطالبة قد اتخذ الخطوات المناسبة للتقليل من الخسائر أم لا.

٩٤- وقد قام الفريق، على وجه التحديد، باستعراض مطالبات في هذه الفئة تتعلق بإعادة العاملين إلى الكويت. وقد وافق الفريق من ناحية المبدأ فيما يخص هذه المطالبات على أن هذه الخسائر هي نتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت وأنه من المعقول أن يتوجب إعادة العاملين الذين تم إخلالهم إلى الكويت لكي يقلل صاحب المطالبة من الخسائر المتكبدة. وعند التعويض في إطار المطالبات بخصوص تكلفة إعادة العاملين إلى الكويت، قام الفريق بتطبيق المعايير المشروحة في تقرير الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة "هاء-٤" (انظر الفقرة ٨٨).

٩٥- وقد طُلب إلى أصحاب المطالبات عن طريق الهيئة العامة الكويتية لتقدير التعويضات في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ أن يقدموا المعلومات المذكورة في الفقرة ٨٨ من تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-٤". أما المطالبات المتعلقة بإعادة العاملين التي يوصي الفريق بعدم قبولها فلم تقدّم بشأنها معلومات كافية استجابة لهذا الطلب.

٩٦- وتسعى شركة المنصور والعبدي للتجارة والمقاولات (Al Mansoor & Al Abdaly Trading & Contracting Co.) إلى الحصول على رد للتكاليف المرتبطة بطرح عطاءات ومدفوعات مرتبات دفعت إلى العاملين لديها بعد التحرير. وقد شرحت الجهة صاحبة المطالبة، أثناء البعثة، أنها قد تكبدت جميع هذه التكاليف في الفترة من ١٧ آب/أغسطس ١٩٩١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وقدمت الجهة صاحبة المطالبة فواتير وايصالات مدفوعات لتأييد المبلغ المطالب به. ويخلص الفريق إلى أن هذه المصروفات ليست نتيجة مباشرة للغزو والاحتلال العراقيين للكويت لذلك فإنه يوصي بعدم قبول المطالبة.

٩٧- وتسعى شركة محمد ناصر السايير وأولاده (Mohamed Naser Al-Sayer & Sons Est). إلى الحصول على تعويض عن تكلفة تشغيل مكتب في دبي استأجرته في كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وقد استُخدم ذلك المكتب للاتصال مع مورديها وزبائنها وللترتيب لإعادة موظفيها بعد التحرير. وقدمت الجهة صاحبة المطالبة جدولاً يورد قائمة بمجموعة متنوعة من النفقات المتعلقة بمكتب دبي، ولكنها لم تقدم أدلة كافية على دفع مبالغ فيما يتعلق بهذه البنود. ووعدت الجهة صاحبة المطالبة، أثناء البعثة، بتقديم أدلة على المدفوعات ما أمكن. بيد أنه لم تقدم أدلة كافية. ولذلك يوصي الفريق بعدم قبول المطالبة.

٩٨- وقدمت شركة حمد الخالد وإخوانه (Hamad Al Khaled & Brothers Co.) مطالبة تتعلق بمرتبات وتكاليف عقود وإيجارات، شملت تكاليف تكبدتها الجهة صاحبة المطالبة في آب/أغسطس ١٩٩١. ولم يتبين أن المصروفات المتكبدة في آب/أغسطس ١٩٩١ هي مصروفات غير عادية تتصل اتصالاً مباشراً بالغزو والاحتلال العراقيين للكويت بالنظر إلى أن الجهة صاحبة المطالبة كانت ستتكبدها بصرف النظر عن الغزو والاحتلال. ولذلك يوصي الفريق بعدم قبول المطالبة.

٩٩- وتلتزم شركة البوادي للتجارة (Boodai Trading Co.) تعويضاً عن طبق توابع اصطناعية يسمح لها بالاتصالات الدولية. وقد اشترت الجهة صاحبة المطالبة الطبق عندما أعادت بدء عملياتها بالنظر إلى أن الخدمة الهاتفية لم تكن متاحة. وذكرت هذه الجهة، أثناء البعثة، أنها لم تبع طبق التوابع الاصطناعية بقيمتها المتبقية بالنظر إلى أن هذه المعدات كانت عتيقة الطراز. وبدلاً من ذلك، استمرت الجهة صاحبة المطالبة في استخدامه. ولما كانت هذه الجهة قد استمرت في الاستفادة من استخدامه، يوصي الفريق بعدم قبول المطالبة.

١٠٠- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بتكاليف إعادة بدء النشاط.

حاء - خسائر أخرى

١٠١- يلتمس أصحاب المطالبات تعويضاً عن خسائر متكبدة نتيجة لقيام حكومة الكويت بإلغاء أوراق نقدية لدنانير كويتية أثناء الغزو والاحتلال العراقيين للكويت (انظر تقرير الدفعة الرابعة، الفقرة ٩٣). وتمثل هذه الخسائر مبلغ النقدية المحتفظ بها لدى أصحاب المطالبات قبل الغزو والتي كانت تشكل جزءاً من الأوراق النقدية التي أُلغيت فيما بعد. وقد اتبع الفريق نفس النهج الذي أتبعت في تقرير الدفعة الرابعة "هاء-٤" (انظر الفقرة ٩٣).

١٠٢- وقدمت شركة عباس أحمد الشواف وإخوانه (Abbas Ahmed Al-Shawaf & Bros. Co.) مطالبة تتعلق بأوراق نقدية لدنانير كويتية ملغاة من هذا القبيل. وتمت أثناء

البعثة معaine الأوراق النقدية الملغاة التي يحتفظ بها صاحب المطالبة. وقد احتفظت الجهة صاحبة المطالبة بالمبلغ المذكور قبل الغزو لدفع مرتبات موظفيها. وأثناء اجتماع مع هذه الجهة، جرى عد هذه الأوراق يدوياً وتمت مضاهاة أرقامها المسلسلة بقائمة الأرقام المسلسلة التي ألغتها حكومة الكويت أثناء الغزو والاحتلال العراقيين للكويت. ولذلك يوصي الفريق بقبول هذه المطالبة.

١٠٣- وفيما يتعلق بالمطالبة المقدمة من شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده (Yusuf Ahmed Alghanim & Sons') عن الخسائر المتكبدة بالدينارات العراقية، قام الفريق بتطبيق المعايير الوارد وصفها في تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-٤" (انظر الفقرات ٩٥-٩٧).

١٠٤- ويلتمس اثنان من أصحاب المطالبات ذات الصلة هما شركة عبد العزيز أحمد الغنام وإخوانه (Abdul Aziz Ahmed Al-Ghannam & Bros Co.) وشركة الكويت لاستيراد قطع غيار السيارات (The Kuwait for Importing Auto Spare Parts Co.) تعويضاً عن خسارة مصنفة على أنها رشاي. وينص بيان المطالبة المتعلقة بصاحب المطالبة الأولى على أن "تلك المبالغ قد دُفعت للعراقيين من أجل حماية وتأمين المخزون الكلي للشركات التي تمتلكها الجهة صاحبة المطالبة....". وقد قدم صاحب المطالبتين جداول تعدد المبالغ المدفوعة وتقدم إفادة شهود. وقد اتبع الفريق نفس النهج الذي أتبعت في تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-٤" (انظر الفقرة ٩٩) ويوصي بعدم قبول المطالبتين.

١٠٥- أما شركة مجموعة السيارات العربية (Arabian Motors Group Co.) وشركة بدر الملا وإخوانه (Bader Al Mulla & Bros Co.) فقد طالبتا بالتعويض عن مصروفات مدفوعة مسبقاً، بما في ذلك أقساط تأمين وإيجارات مدفوعة مسبقاً لشهور أثناء احتلال الكويت. وبالمثل، فإن شركة عباس أحمد الشواف وإخوانه (Abbas Ahmed Al-Shawaf & Bros Co.) قد طالبت بالتعويض عن بنود تشمل الجزء الذي لم ينقض من عقود صيانة مدفوعة قيمتها مسبقاً فيما يتعلق بنظامها لتكييف الهواء ومكاتبها ومعدات أخرى. وقد اتبع الفريق نفس النهج الذي أتبعت في تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-٤" (انظر الفقرة ١٠٣) ويوصي بعدم قبول المطالبتين.

١٠٦- وتسعى شركة مسيله للتجارة (Maseelah Trading Co.) وشركة بدر الملا وإخوانه (Bader Al Mulla & Bros.Co.) إلى الحصول على تعويض عن مقدمات قابلة للاسترداد دُفعت إلى حكومة الكويت وأطراف أخرى قبل الغزو والاحتلال العراقيين للكويت فيما يتصل بتقديم خدمات مثل الكهرباء والمياه. وذكر صاحب المطالبتين أن جميع الايصالات وسجلات الحاسوب الذي تشكل دليلاً على دفع هذه المقدمات قد فُقدت أو دُمّرت أثناء الغزو والاحتلال. وكلا صاحبي المطالبتين، المرتبط كل منهما بالآخر، قد ذكراً أنهما "لم يتمكننا حتى من القيام بمحاولة لتقدير مقدار وطبيعة" المقدمات. وقد طُلب من مقدمي المطالبتين أن يسددا هذه المقدمات بعد التحرير. ويخلص الفريق إلى أن هذه المقدمات لم تُفقد بالنظر إلى أنها ما زالت في حوزة الكيان الذي قبل المقدمات أصلاً. ولذلك يوصي الفريق بعدم قبول المطالبة بالنظر إلى أن الدفع المزدوج لمقدمات من جانب صاحبي

المطالبتين بعد التحرير كانا نتيجة لقرار نشاط أعمال اتخذته الكيانات التي تحتفظ بالمقدمات ولم يكن سببه المباشر هو الغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

١٠٧- كذلك فإن صاحبي مطالبتين آخرين هما شركة الزباني للتجارة (Al-Zayani Trading Co.) وشركة الكويت للسيارات والتجارة (Kuwait Automobile & Trading Co.) يلتزمان تعويضاً عن فقدان مقدمات قابلة للاسترداد ولكنهما لم يقدمتا معلومات كافية بخصوص طبيعة هذه المقدمات وما إذا كان قد تعين عليهما تسديدها بعد التحرير. ونظراً إلى الافتقار إلى أدلة كافية، يوصي الفريق بعدم قبول هاتين المطالبتين.

١٠٨- وتسعى شركة المنصور والعبدلي للتجارة والمقاولات (Al Mansoor & Al Abdaly Trading & Contracting Co.) إلى الحصول على تعويض عن استهلاك الأصول الثابتة لصاحب المطالبة في الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وقد أكد الفريق أن هذا الاستهلاك كان سيجري تكبده بصرف النظر عن الغزو والاحتلال العراقيين للكويت ولذلك فإنه يوصي بعدم قبول هذه المطالبة.

١٠٩- كذلك فإن شركة محمد ناصر السايير وأولاده (Mohamed Naser Al-Sayer & Sons Est.) تسعى إلى الحصول على تعويض عن التكاليف المرتبطة بتحصيل ديونها المدومة. وقد خلص الفريق إلى أنه ينبغي منح صاحب المطالبة تعويضاً فقط عن الرسوم المتكبدة لملاحقة الدائنين عندما:

(أ) تكون الديون المدومة نفسها قابلة للتعويض؛

(ب) وإذا كان يمكن لصاحب المطالبة أن يثبت أنه لم يكن ليتكبد التكاليف لولا حدوث الغزو والاحتلال العراقيين للكويت.

واستيفاءً للعنصر الثاني من هذا الاختبار، فإنه يتعين على صاحب المطالبة أن يقدم اثباتاً بأنه قد تكبد تكاليف قانونية بعد التحرير تزيد على المبلغ الذي دُرَج على تكبده تاريخياً. بيد أنه لما كانت الديون المدومة المستحقة لصاحب المطالبة غير قابلة للتعويض، يوصي الفريق بعدم قبول هذه المطالبة بخصوص شركة محمد ناصر السايير وأولاده. وبتطبيق المعايير نفسها، يوصي الفريق بقبول جزء من المطالبة المقدمة من شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده (Yusuf Ahmed Alghanim & Sons)

١١٠- وترد في المرفق الثاني توصيات الفريق فيما يتعلق بالخسائر الأخرى.

سادساً - قضايا أخرى

ألف - التواريخ المطبقة بالنسبة لأسعار صرف العملات وأسعار الفائدة

١١١ - فيما يتعلق بتحديد التواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة يعتمد الفريق ذات النهج المتبع في التقرير المتعلق بالدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء-٤". (انظر تقرير الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء-٤"، الفقرات ٢٢٦-٢٣٢).

باء - تكاليف إعداد المطالبات

١١٢ - أعلم الأمين التنفيذي للجنة الفريق بأن مجلس الإدارة ينوي حل مسألة تكاليف إعداد المطالبات في المستقبل، وتبعاً لذلك فإن الفريق لا يتقدم بأي توصية فيما يتعلق بالتعويض عن تكاليف إعداد المطالبات.

سابعاً - التعويضات الموصى بها

١١٣ - استناداً إلى ما تقدم، فإن التعويضات التي يوصي بها الفريق لأصحاب مطالبات الدفعة الخامسة من الفئة "هاء-٤" ترد في المرفق الأول لهذا التقرير. ويرد ملخص للمبادئ التي استند إليها الفريق في وضع توصياته بشأن مطالبات هذه الدفعة في المرفق الثاني لهذا التقرير. وبسبب جبر الكسور العشرية، يمكن أن تختلف المبالغ عن المبلغ المذكور في الاستمارة هاء بمقدار ١ دينار كويتي.

جنيف في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) لويس أولافو بابتستا

الرئيس

(توقيع) جان نوديه

مفوض

(توقيع) جيانكسي وانغ

مفوض

Reported by UNSEQ and UNCC claim numbers and claimant name

[ENGLISH ONLY]

• • • • •

S/2000/396	UNSEQ	UNCC	Claimant's Name	Amount	Net amount	Amount rec-	Amount rec-
	claim	claim		claimed	claimed	ommended	ommended
	no*	no*		(KD)	(KD)**	(KD)	(US\$)
	E-00087	4003111	Al-Jazira & Quraini Transportation Co.	4,720,642	4,714,644	2,456,915	8,501,295
	E-00088	4003112	Ali & Fouad M. T. Alghanim Automotive Co. W.L.L.	5,057,514	4,430,055	2,943,667	10,183,183
	E-00089	4003113	Mohamed Naser Al-Sayer & Sons Est.	33,706,750	33,705,700	6,025,688	20,833,902
	E-00111	4003157	Al Mulla International Trading & Contracting Co.	32,368,579	32,368,579	447,207	1,543,940
	E-00279	4003414	Arabian Motors Group Co./ Hamad Mohamed Abdulaziz Al Wazzan & Partners W.L.L.	7,129,328	6,388,199	4,375,105	15,137,705
	E-00354	4003474	Mohammad Saleh & Reza Yousuf Behbehani Co.	8,554,502	7,953,025	5,087,981	17,602,771
	E-00767	4003884	Boodai Trading Company Ltd. W.L.L.	13,788,430	11,414,797	3,039,843	10,518,487
	E-00878	4003957	Abbas Ahmed Al-Shawaf & Bros. Co. W.L.L.	6,457,382	6,450,382	2,177,931	7,534,042
	E-01295	4004424	Al-Fajji Trading & Contracting Co.	32,133,343	32,127,128	12,591,752	43,570,077
	E-01373	4004481	Maseelah Trading Co.	8,052,396	8,052,396	5,451,141	18,857,715
	E-01419	4004521	Abdul Aziz Ahmed Al Ghannam & Brothers Company	4,571,195	4,230,038	2,373,788	8,209,424
	E-01456	4004577	Al Qurain Automotive Trading Co. (K.S.C.)	5,698,282	5,014,009	3,027,716	10,474,109
	E-01494	4004560	Abdulmohsen Abdulaziz Al-Babtain Co.	22,823,796	21,102,589	5,692,577	19,677,484
	E-01495	4004561	Al-Babtain Trading & Contracting Co.	9,039,716	7,681,194	1,897,243	6,564,854
	E-01544	4004662	Bader Al Mulla & Bros. Co. W.L.L.	9,346,638	9,346,638	4,820,904	16,674,311
	E-01555	4004653	The Kuwait for Importing Auto Spare Parts Co.	7,082,531	6,564,441	4,414,805	15,266,533
	E-01597	4004705	Abdul Rahman Al-Bisher & Zaid Al-Kazemi	8,980,677	8,119,767	5,400,072	18,668,386
	E-01722	4004830	Al Mansoor & Al Abdaly Trading & Contracting Co.	4,058,207	3,679,507	754,695	2,611,402

		W.L.L.				
				S/2000/396		
E-01812	4004916	Yusuf Ahmed Alghanim and Sons W.L.L.	145,007,854	145,007,854	72,979,030	252,429,620 52,429,620
E-01882	4005046	Kuwait Bulgarian Trading Co. W.L.L.	3,082,423	3,079,173	1,414,631	4,894,917
E-01956	4005064	Kuwait Automobile & Trading Co./ Fawzi Al Fawzan & Jasim Abdulrahman Al Zayani Ltd.	3,302,959	2,872,138	1,461,748	5,057,711
E-01957	4005065	Al-Zayani Trading Co. Partnership	3,887,898	3,380,781	1,456,423	5,039,244
E-01995	4005103	Hamad Al Khaled & Brothers Co.	6,033,499	5,048,779	150,290,862	14,679,862
TOTAL			384,884,541	372,731,813	300,581,724	252,429,620, 534,530,000

Reported by UNSEQ and UNCC claim numbers and claimant name

* The UNSEQ number is the provisional claim number assigned to each claim by PAAC.

** costs and interest. As set forth in paragraphs 111 and 112 of the report, the Panel has made no recommendation with regard to these items. ation

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Jazira & Quraini Transportation Co.

UNCC claim number: 4003111

UNSEQ number: E-00087

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	46,757	37,406	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible property	101,794	51,135	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for maintenance and depreciation.
Loss of stock	28,652	10,858	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	2,749,327	2,344,564	Claim adjusted to M.V.V. Table values and for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	1,788,114	12,952	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	4,714,644	2,456,915	
Claim preparation costs	5,998	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.

Annex II

S/2000/396

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Ali & Fouad M.T. Alghanim Automotive Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4003112

UNSEQ number: E-00088

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	610,669	247,891	Claim adjusted for depreciation, maintenance, failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible property	168,228	120,632	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	2,946,013	2,284,310	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of cash	22,222	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	77,800	60,839	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	458,891	229,995	Claim adjusted to reflect historical results, for windfall profits and evidentiary shortcomings.
Bad debts	146,232	0	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	4,430,055	2,943,667	

Interest	627,459	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.
----------	---------	------	---

Annex II

Recommended awards for fifth instalment of "E4" Claims ^{S/2000/396}

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohamed Naser Al-Sayer & Sons Est.

UNCC claim number: 4003113

UNSEQ number: E-00089

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	2,241,819	946,145	Claim adjusted for maintenance, failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	1,098,815	702,538	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim adjusted for depreciation. The claim for Persian rugs was adjusted as per paragraph 50 of the report.
Loss of stock	3,982,484	2,581,999	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of cash	28,436	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	547,392	311,621	Claim adjusted to M.V.V. Table values and for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	8,226,938	1,483,385	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of profits and restart costs. Claim adjusted to reflect historical results and windfall profits.

Bad debts S/2000/396	17,135,073	0	Original contracts claim reclassified to bad debts and other loss
			not categorised. Claim adjusted as per paragraph 88 of the report and for evidentiary shortcomings.
Restart costs	380,243	0	Claim adjusted as per paragraph 97 of the report.
Other loss not categorised	64,500	0	Claim adjusted as per paragraph 109 of the report.
TOTAL	33,705,700	6,025,688	

Claim preparation costs	1,050	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of lossClaimant's name: Al Mulla International Trading & Contracting Co.UNCC claim number: 4003157UNSEQ number: E-00111

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	45,440	45,440	Claim awarded in full.
Loss of cash	2,300	0	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of cash, profits and bad debts. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	11,770,691	401,767	Claim adjusted to reflect historical results and for wind-fall profits.
Bad debts	20,550,148	0	Claim adjusted as per paragraph 88 of the report and failed for evidentiary shortcomings.
TOTAL	32,368,579	447,207	

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arabian Motors Group Co./ Hamad Mohamed Abdulaziz Al Wazzan & Partners W.L.L.

UNCC claim number: 4003414

UNSEQ number: E-00279

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	17,715	0	Claim adjusted as per paragraph 34 of the report.
Loss of real property	133,414	106,731	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	564,336	406,337	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, failure to repair/replace and depreciation.
Loss of stock	4,354,853	3,652,008	Claim adjusted for evidentiary shortcomings, obsolescence and stock build-up
Loss of cash	85,127	0	Insufficient evidence to substantiate loss.
Loss of vehicles	102,621	87,228	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	188,266	97,496	Claim adjusted for windfall profits and evidentiary shortcomings.

Bad debts S/2000/396	831,270	0	Insufficient evidence to substantiate loss.
Restart costs	25,305	25,305	Claim reclassified to restart costs and loss of profits. Claim awarded in full.
Other loss not categorised	85,292	0	Claim reclassified to other loss not categorised, cash, bad debts and contracts. Claim adjusted as per paragraph 105 of the report.
TOTAL	6,388,199	4,375,105	

Claim preparation costs	7,350	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	733,779	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammad Saleh & Reza Yousuf Behbehani Co.

UNCC claim number: 4003474

UNSEQ number: E-00354

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	152,987	101,543	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	32,494	19,544	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	4,718,871	4,714,223	Stock claim awarded in full. Goods in transit claim ad-justed for obsolescence.
Loss of cash	40,775	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	40,316	0	Insufficient evidence to substantiate claim, i.e., no dereg-istration certificates.
Loss of profits	795,256	246,671	Claim adjusted to reflect historical results and for wind-fall profits.
Bad debts	2,165,267	0	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.

Restart costs \$200,396	7,059	6,000	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	7,953,025	5,087,981	

Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	596,477	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boodai Trading Company Ltd. W.L.L.

UNCC claim number: 4003884

UNSEQ number: E-00767

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	55,032	52,703	Claim adjusted for depreciation.
Loss of tangible prop- erty	320,710	253,219	Claim reclassified to loss of real property, tangible property, stock, cash and vehicles. Original other loss not categorised reclassified to loss of tangible property, profits and restart costs. Claim adjusted for depreciation, failure to re- pair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	4,729,336	2,642,766	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	29,722	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	26,447	23,500	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. "Non-M.V.V. Ta- ble" vehicles adjusted as per paragraph 54 of the report.

Loss of profits S/2000/396	119,197	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	6,096,687	67,655	Claim adjusted for evidentiary shortcomings as per paragraph 82-84 of the report.
Restart costs	37,666	0	Insufficient evidence to substantiate claim; satellite dish claim adjusted as per paragraph 99 of the report.
TOTAL	11,414,797	3,039,843	

Claim preparation costs	63,414	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	2,310,219	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abbas Ahmed Al-Shawaf & Bros. Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4003957

UNSEQ number: E-00878

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount rec- ommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real prop- erty	9,725	7,780	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible property	1,126,981	399,965	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and other loss not categorised. Claim adjusted for maintenance, evidentiary shortcomings and to reflect recognised foreign exchange rates.
Loss of stock	1,139,977	999,445	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	464,547	411,042	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. "Non-M.V.V. Table" vehicles adjusted as per paragraph 54 of the report.
Loss of profits	205,748	171,873	Original claim for payment or relief to others reclassified to loss of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.

Bad debts S/2000/396	3,303,659	0	Original contracts claim reclassified to bad debts. Insufficient evidence to substantiate claim.
Restart costs	96,414	96,414	Claim awarded in full.
Other loss not categorised	103,331	91,412	Claim reclassified to other loss not categorised, loss of stock, profits, bad debts and restart costs. Original claim for business transaction reclassified to other loss not categorised. Kuwaiti d - nar claim awarded in full as per paragraph 102 of the report. Pre-paid expenses claim adjusted as per paragraph 105 of the report.
TOTAL	6,450,382	2,177,931	

Claim preparation costs	7,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Fajji Trading & Contracting Co.

UNCC claim number: 4004424

UNSEQ number: E-01295

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	12,995,932	8,536,534	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	63,785	36,442	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	3,736,035	3,736,035	Claim awarded in full.
Bad debts	15,331,376	282,741	Original contracts claim reclassified to bad debts. Claim adjusted as per paragraph 89 of the report.
TOTAL	32,127,128	12,591,752	

Claim preparation costs	6,215	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Maseelah Trading Co.

UNCC claim number: 4004481

UNSEQ number: E-01373

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	104,305	74,741	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	5,390,156	4,839,982	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	4,716	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	6,869	6,869	Claim awarded in full.
Loss of profits	1,716,000	502,474	Claim adjusted to reflect historical results and for wind-fall profits.
Bad debts	807,903	27,075	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not categorized	22,447	0	Claim adjusted as per paragraph 106 of the report.

rised S/2000/396			
TOTAL	8,052,396	5,451,141	

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdul Aziz Ahmed Al Ghannam & Brothers Company

UNCC claim number: 4004521

UNSEQ number: E-01419

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	166,529	134,384	Claim reclassified to loss of real property, tangible property and profits. Claim adjusted for maintenance and depreciation.
Loss of tangible prop- erty	211,488	124,871	Claim reclassified to loss of tangible property, real property, stock and vehicles. Claim adjusted for depreciation, maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	2,319,336	1,702,373	Claim adjusted for stock build-up, evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	3,700	3,265	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to others	2,894	2,894	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Claim awarded in full.
Loss of profits	409,212	400,065	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.

Bad debts S/2000/396	1,024,516	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not categorised	92,363	5,936	Claim reclassified to other loss not categorised, stock and bad debts. Claim for cost of returning goods in transit to sender adjusted for evidentiary shortcomings. Claim for bribes adjusted as per paragraph 104 of the report.
TOTAL	4,230,038	2,373,788	

Claim preparation costs	10,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	331,157	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Qurain Automotive Trading Co. (K.S.C.)

UNCC claim number: 4004577

UNSEQ number: E-01456

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	89,195	59,778	Claim adjusted for depreciation and maintenance.
Loss of tangible property	145,667	98,087	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim for rental cars adjusted for maintenance, betterment and evidentiary shortcomings. Computer system claim awarded in full.
Loss of stock	2,931,068	2,349,604	Claim adjusted for stock build-up and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	12,229	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	292,916	291,987	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to others	19,830	7,369	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Claim adjusted as per paragraph 69 of the re-

			port.
S/2000/396			
Loss of profits	1,523,104	220,891	Claim adjusted to reflect historical results and for wind-fall profits.
TOTAL	5,014,009	3,027,716	

Claim preparation costs	24,419	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	659,854	n.a.	Original other loss not categorised reclassified to interest. Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdulmohsen Abdulaziz Al-Babtain Co.

UNCC claim number: 4004560

UNSEQ number: E-01494

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	641,342	505,202	Claim adjusted for failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	979,821	304,103	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Tangible property claim adjusted for depreciation, failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	3,798,085	2,848,983	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and for obsolescence on the stocks of forklifts, cranes and spare parts. Vehicle stock reviewed in part as per paragraph 60 of the report.
Loss of vehicles	390,257	44,132	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to	116,384	87,009	Other loss not classified claim reclassified to payment or relief

others S/2000/396			to others, loss of profits and restart costs. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	5,183,238	1,829,484	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	9,900,576	0	Insufficient evidence to substantiate loss.
Restart costs	92,886	73,664	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	21,102,589	5,692,577	

Claim preparation costs	33,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	1,688,207	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Annex II

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Babtain Trading & Contracting Co.

UNCC claim number: 4004561

UNSEQ number: E-01495

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	153,340	153,340	Claim awarded in full.
Loss of tangible property	895,617	403,603	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	1,047,555	734,727	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	2,099,448	605,573	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for evidentiary shortcomings, including the comment in paragraph 55 of the report. "Non-M.V.V. Table" vehicles adjusted as per paragraph 54 of the report.
Bad debts	3,485,234	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	7,681,194	1,897,243	

Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	1,353,522	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph

S/2000/396			111 of the report.
------------	--	--	--------------------

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of lossClaimant's name: Bader Al Mulla & Bros. Co. W.L.L.UNCC claim number: 4004662UNSEQ number: E-01544

<u>Category of loss</u>	<u>Amount Asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	348,503	219,642	Claim reclassified to loss of contract and bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of real property	2,384,865	1,525,349	Claim adjusted for maintenance, depreciation, failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible property	374,232	240,853	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	2,712,250	1,971,805	Stock claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings. Insufficient evidence to support goods in transit claim.
Loss of cash	26,518	0	Insufficient evidence to support claim.

Loss of vehicles 5/2000/396	55,275	55,275	Claim awarded in full.
Loss of profits	1,342,000	807,980	Claim adjusted to reflect historical results and for wind-fall profits.
Bad debts	1,892,637	0	Insufficient evidence to support claim.
Other loss not categorised	210,358	0	Pre-paid expenses claim adjusted as per paragraph 105 of the report. Deposits claim adjusted as per paragraph 106 of the report.
TOTAL	9,346,638	4,820,904	

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Kuwait for Importing Auto Spare Parts Company

UNCC claim number: 4004653

UNSEQ number: E-01555

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	273,708	127,858	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	4,104,349	3,397,713	Claim adjusted for obsolescence, stock build-up and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicle	600	417	Claim adjusted to M.V.V. Table value.
Payment or relief to others	10,556	10,556	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Claim awarded in full.
Loss of profits	953,650	878,261	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Bad debts	962,901	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego-	258,677	0	Claim adjusted as per paragraph 104 of the report.

rised S/2000/396			
TOTAL	6,564,441	4,414,805	

Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	513,090	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdul Rahman Al-Bisher & Zaid Al-Kazemi

UNCC claim number: 4004705

UNSEQ number: E-01597

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	80,610	49,802	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance.
Loss of tangible property	553,462	537,417	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Restart costs reclassified to loss of tangible property. Claim adjusted for depreciation and maintenance.
Loss of stock	5,172,703	2,724,045	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence, and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	27,549	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	191,910	89,710	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to	49,638	43,896	Claim reclassified to payment or relief to others and loss

others S/2000/396			of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	2,043,895	1,955,202	Claim for income-producing property reclassified to loss of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	8,119,767	5,400,072	

Claim preparation costs	15,153	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	845,757	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claims
Reported by claimant name and category of loss **S/2000/396**

Claimant's name: Al Mansoor & Al Abdaly Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4004830
UNSEQ number: E-01722

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	502,482	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of real property	12,014	6,007	Claim adjusted for maintenance and depreciation.
Loss of tangible prop- erty	72,748	51,098	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for maintenance and failure to repair/replace.
Loss of stock	411,537	201,267	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	756,194	496,323	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. "Non-M.V.V. Table" vehicles adjusted as per paragraph 54 of the report.
Bad debts	1,831,577	0	Claim adjusted as per paragraph 90 of the report.
Restart costs	72,284	0	Claim adjusted as per paragraph 96 of the report.
Other loss not catego- rised	20,671	0	Claim adjusted as per paragraph 108 of the report.

TOTAL S/2000/396	3,679,507	754,695	
--------------------------------	-----------	---------	--

Claim preparation costs	10,750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	367,950	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Yusuf Ahmed Alghanim and Sons W.L.L.

UNCC claim number: 4004916

UNSEQ number: E-01812

<u>Category of loss</u>	<u>Amount as- serted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	273,881	40,833	Claim reclassified to loss of contract, profits and bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of real property	2,108,142	1,441,013	Claim reclassified to loss of real property, tangible property, vehicles and profits. Claim adjusted for maintenance, failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	2,714,851	1,487,892	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehi- cles and other loss not categorised. Claim adjusted for depre- ciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	24,639,181	21,683,338	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,076,108	5,511,994	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for eviden- tiary shortcomings.

Loss of profits S/2000/396	98,009,672	5,905,733	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months as per paragraph 75 of the report.
Bad debts	9,302,118	377,833	Original business transaction claim reclassified to bad debts and other loss not categorised. Claim adjusted for evidentiary shortcomings and as per paragraph 91 of the report.
Other loss not categorised	1,883,901	921,624	Claim for Iraqi dinar adjusted as per paragraph 103 of the report and claim for collection costs adjusted as per paragraph 109 of the report. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	145,007,854	37,370,260	

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss **S/2000/396**

Claimant's name: Kuwait Bulgarian Trading Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4005046

UNSEQ number: E-01882

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,023	2,198	Claim reclassified to loss of tangible property and vehi- cles. Claim adjusted for depreciation and failure to re- pair/replace.
Loss of vehicles	3,076,150	1,412,433	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. "Non-M.V.V. Table" vehicles adjusted as stated in paragraph 54 of the report.
TOTAL	3,079,173	1,414,631	

Claim preparation costs	3,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
-------------------------	-------	------	--

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Automobile & Trading Co./ Fawzi Al Fawzan & Jasim Abdulrahman Al Zayani Ltd.

UNCC claim number: 4005064

UNSEQ number: E-01956

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	710,981	355,490	Claim adjusted for depreciation.
Loss of tangible property	30,650	23,627	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles, bad debts, real property and other loss not categorised. Claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	1,305,521	957,578	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	40,657	34,558	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	90,495	90,495	Claim awarded in full.
Bad debts	686,901	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not categorised	6,933	0	Claim adjusted as per paragraph 107 of the report.

TOTAL S/2000/396	2,872,138	1,461,748	
--------------------------------	-----------	-----------	--

Interest	430,821	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.
----------	---------	------	---

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Zayani Trading Co. Partnership

UNCC claim number: 4005065

UNSEQ number: E-01957

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	102,347	77,980	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles, bad debts and other loss not categorised. Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	1,971,926	1,270,725	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	1,845	1,568	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	141,534	106,150	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	1,157,019	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not categorised	6,110	0	Claim adjusted as per paragraph 107 of the report.
TOTAL	3,380,781	1,456,423	

S/2000/396 Interest	507,117	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.
------------------------	---------	------	--

Recommended awards for fifth instalment of "E4" claimsReported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Hamad Al Khaled & Brothers Co.

UNCC claim number: 4005103

UNSEQ number: E-01995

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	481,768	197,823	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and bad debts. Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	268,653	136,884	Claim adjusted for stock build-up and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	4,234,326	3,881,895	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to others	5,369	5,369	Claim awarded in full.
Loss of profits	45,720	20,574	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Bad debts	769	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Restart costs	11,994	0	Claim adjusted as per paragraph 98 of the report.

Other loss not categorised	180	0	Claim reclassified to other loss not categorised, tangible property, payment or relief to others, profits and restart costs. Insufficient evidence to substantiate claim.
S/2000/396			
TOTAL	5,048,779	4,242,545	

Claim preparation costs	14,185	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 112 of the report.
Interest	970,535	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraph 111 of the report.

مقرر بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة هاء/٤ اعتمده
مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ٩٤ المعقودة في
جنيف في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠*
إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير
وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الخامسة من المطالبات من الفئة "هاء/٤"، وتشمل
٢٣ مطالبة^(١)،

- ١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛
- ٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبلغ
التعويضات الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبلغ الإجمالي الذي
ووفق عليه استناداً إلى التوصيات الواردة في المرفق الأول بالتقرير، هو كما يلي:

عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب بـه (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)	البلد
٢٣	-	١٣٣١٧٨٠ ٤١٩	٤١١٣٤٥ ٦٠٠	الكويت

- ٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال، وفقاً لمقرر مجلس
الإدارة ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛

٤- يذكر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣
(S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، يجب
على حكومة الكويت أن تقوم بتوزيع المبلغ المتلقى على أصحاب المطالبات المعينين فيما
يتعلق بالتعويضات الموافق عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذا المبلغ، ويجب عليها أن
تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن
هذا التوزيع؛

- ٥- يرجو من الأمين التنفيذي أن يتيح نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى
حكومة جمهورية العراق وإلى دولة الكويت.

المرفق السادس عشر

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السادسة من المطالبات من الفئة هاء*

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/Dec.92 (2000).
(١) يريد نصن القطنيو ويهفو الوثيقة S/AC.26/Dec.92 (2000) المرفق الرابع عشر أعلاه.

الصفحة	الفقرات	
٥٥٩	٣ - ١ مقدمة
٥٥٩	٨ - ٤ استعراض عام لمطالبات الدفعة السادسة
٥٦٠	٢٠ - ٩ الإجراءات
٥٦٢	٢٣ - ٢١ الإطار القانوني والتحقق من المطالبات وتقييمها
٥٦٣	٩٠ - ٢٤ المطالبات
٥٦٣	٢٩ - ٢٥ ألف - العقود
٥٦٤	٣٥ - ٣٠ باء - الأملاك العقارية
٥٦٤	٤٩ - ٣٦ جيم - الممتلكات المادية ومخزونات البضائع والنقد والمركبات
٥٦٧	٥٣ - ٥٠ دال - المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين
٥٦٨	٦١ - ٥٤ هاء - ضياع الأرباح
٥٦٩	٧١ - ٦٢ واو - المبالغ المستحقة
٥٧١	٨٠ - ٧٢ زاي - تكاليف إعادة بدء النشاط
٥٧٣	٩٠ - ٨١ حاء - خسائر أخرى
٥٧٥	٩٢ - ٩١ خامسا - قضايا أخرى
٥٧٥	٩١ ألف - التواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة....
٥٧٦	٩٢ باء - تكاليف إعداد المطالبات
٥٧٦	٩٣ سادسا - التعويضات الموصى بها

المرفقات

		المرفق الأول: التعويضات الموصى بها للدفعة السادسة من مطالبات الفئة "هاء/٤" مدرجة حسب رقم المطالبة وفق الترتيب التسلسلي UNSEQ ورقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة
٥٧٧	للتعويضات واسم صاحب المطالبة
		المرفق الثاني: التعويضات الموصى بها للدفعة السادسة من مطالبات الفئة "هاء/٤" مدرجة حسب اسم
٥٨٤	صاحب المطالبة وفئة الخسائر

مقدمة

١- قام مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") في دورتها الرابعة والعشرين المعقودة يوم ٢٣ و ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٧ بتعيين السادة روبرت ر. براينر (رئيساً) وآلن ج. كليري وليم تيان هوات ليتشكل منهم فريق المفوضين ("الفريق") المكلف باستعراض المطالبات من الفئة "هاء/٤". وتتألف مجموعة مطالبات الفئة "هاء/٤" من مطالبات مقدمة من كيانات كويتية، خلاف مطالبات قطاع النفط، يحق لها تقديم مطالبات في إطار "استثمارات المطالبات الخاصة بالشركات والكيانات الأخرى" التي وضعتها اللجنة ("الاستمارة هاء").

٢- وقدمت الدفعة السادسة من ١٤٠ مطالبة من الفئة "هاء/٤" إلى الفريق في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٩، وفقاً للمادة ٣٢ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد").

٣- وعملاً بالمادة ٣٨ من هذه القواعد يحتوي هذا التقرير على توصيات الفريق المقدمة إلى مجلس الإدارة بشأن مطالبات الدفعة السادسة.

أولاً - استعراض عام لمطالبات الدفعة السادسة

٤- اختيرت مطالبات الدفعة السادسة وعددها ١٤٠ مطالبة من مجموعة مطالبات الفئة "هاء/٤" البالغ عددها نحو ٢٧٥٠ مطالبة على أساس معايير تشمل ضمن ما تشمل حجم المطالبات ومقدارها وتعقيدها والقضايا القانونية والوقائية والتقييمية التي تثيرها المطالبات وتاريخ تقديم المطالبات إلى اللجنة.

٥- ويدعى في مطالبات الدفعة السادسة حدوث خسائر يبلغ مجموعها ٨٨٠ ٩٣٤ ٤٧ ديناراً كويتياً (قرابة ٦٣٧ ٨٦٤ ١٦٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). ويؤكد أصحاب المطالبات أيضاً على مطالبات خاصة بالفائدة المصرفية يبلغ مجموعها ١٧٣ ٩٦٨ ١ ديناراً كويتياً (قرابة ٢٨٧ ٢٨١٠ ٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) ويطالبون بتكاليف إعداد المطالبات التي يصل مجموعها إلى ٢٣٥ ٥١٥ ديناراً كويتياً (قرابة ٩٣١ ٨١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٦- ويقل المبلغ الذي يطالب به كل صاحب مطالبة من مطالبات الدفعة السادسة عن ٣ مليون دينار كويتي (قرابة ١٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة). وقد استطاع الفريق استكمال أعماله في التحقق من المطالبات في غضون ١٨٠ يوماً بسبب طابع القضايا القانونية والوقائية المثارة في كل مطالبة وكذلك مقدار الوثائق المقدمة لدعم المطالبة.

٧- وكان جميع أصحاب مطالبات الدفعة السادسة يعملون في الكويت قبيل غزو العراق الكويت واحتلالها وكان معظم المطالبين يدير عمليات تجارية تتعامل في مجموعة من السلع تتراوح من السلع الاستهلاكية إلى معدات البناء. وكان بعض أصحاب

المطالبات يعمل في أنشطة الصناعات التحويلية والخدمات. ويمثل عدد قليل منهم منظمات لا تستهدف الربح ورابطات تجارية.

٨- والتمس أصحاب المطالبات في هذه الدفعة الحصول على تعويض عن جميع أنواع الخسائر المحددة في الاستثمار هاء باستثناء نوعين من الخسائر - خسارة "الصفقات التجارية أو سير المعاملات" وخسارة "الممتلكات المدرة للإيرادات". وكان أكثر أنواع الخسائر المؤكدة شيوعاً خسارة الممتلكات المادية (مخزونات وأثاث وتركيبات ثابتة ومعدات ومركبات) وخسارة الإيرادات أو الأرباح. كما التمس المطالبون أيضاً تعويضاً عن مبالغ لدى الغير لا يمكن تحصيلها أو توريدها وتكاليف إعادة بدء النشاط وفائدة مصرفية وتكاليف إعداد المطالبة بوصفها "خسائر أخرى".

ثانياً - الإجراءات

٩- قبل تقديم مطالبات الدفعة الأولى إلى الفريق أجرت الأمانة استعراضاً كاملاً لهذه المطالبات وفقاً للقواعد. ويرد وصف هذا الاستعراض في الفقرة ١١ من "تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء/٤" (S/AC.26/1999/4) ("تقرير هاء/٤' الأول"). وأدخلت نتائج هذا الاستعراض في قاعدة بيانات مركزية تحتفظ بها الأمانة ("قاعدة بيانات المطالبات").

١٠- ومن البداية ظهر في ١٣ مطالبة عيوب شكلية وأصدرت الأمانة إخطارات إلى أصحاب هذه المطالبات عملاً بالمادة ١٥ من القواعد. وقام أصحاب المطالبات بتصحيح جميع العيوب الشكلية.

١١- وتم إجراء استعراض موضوعي للمطالبات لتعيين القضايا القانونية والوقائية والتقييمية. وقد سجلت في قاعدة بيانات المطالبات نتائج هذا الاستعراض بما فيها القضايا الهامة التي تم تعيينها.

١٢- وقدم الأمين التنفيذي للجنة التقارير ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ المؤرخة في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ و ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩، و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ على التوالي إلى مجلس الإدارة وفقاً للمادة ١٦ من القواعد. وهذه التقارير تشمل في جملة أمور الدفعة السادسة من مطالبات "هاء/٤" وتعرض القضايا القانونية والوقائية الهامة التي تم تعيينها في هذه المطالبات. وقدم عدد من الحكومات، بما فيها حكومة العراق، معلومات وآراء إضافية استجابة لتقارير الأمين التنفيذي وفقاً للمادة ١٦.

١٣- وقد أتيح ما يلي للفريق عند اختتام '١' التقييم الأولي؛ و'٢' الاستعراض الموضوعي؛ و'٣' تقديم التقارير وفقاً للمادة ١٦:

(أ) مستندات المطالبات المقدمة من أصحاب المطالبات؛

(ب) تقارير التقييم الأولي التي أعدتها الأمانة بموجب المادة ١٤ من القواعد؛

(ج) المعلومات والآراء الواردة من الحكومات بما فيها حكومة العراق، استجابة للتقارير المقدمة وفقاً للمادة ١٦؛

(د) المعلومات الأخرى مثل مذكرات المعلومات القانونية التي اعتبرت مفيدة للفريق في أعماله بموجب المادة ٣٢ من القواعد.

١٤- واستأجر الفريق، للأسباب المذكورة في الفقرة ١٧ من تقرير "هاء/٤" الأول، خدمات شركة محاسبة وشركة تقييم خسائر لتقديم الخبرة الاستشارية. وأوعز الفريق إلى الخبراء الاستشاريين القيام باستعراض كل مطالبة في الدفعة السادسة وفقاً لمنهجية التحقق والتقييم التي وضعها الفريق. كما أوعز الفريق إلى الخبراء الاستشاريين تقديم تقرير تفصيلي عن كل مطالبة يلخص استنتاجات الخبراء الاستشاريين.

١٥- وأصدر الفريق في الأمر الإجرائي الصادر عنه في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٩، إشعاراً بعزمه استكمال استعراضه لمطالبات الدفعة السادسة وتقديم تقريره وتوصياته إلى مجلس الإدارة في خلال ١٨٠ يوماً من ٩ آب/أغسطس ١٩٩٩. وأحيل هذا الأمر الإجرائي إلى حكومة العراق وحكومة الكويت.

١٦- وعملاً بالمادة ٣٤ من القواعد طلب الفريق معلومات إضافية من أصحاب المطالبات لمساعدته في استعراض المطالبات. وطلب من أصحاب المطالبات الذين لم يتمكنوا من تقديم الأدلة المطلوبة شرح أسباب عدم تمكنهم من الامتثال لهذه الطلبات. ووجهت كل الطلبات للحصول على معلومات إضافية من خلال الهيئة العامة لتقدير التعويضات عن الأضرار الناتجة عن العدوان العراقي التابعة للكويت. ووجهت طلبات الحصول على معلومات إضافية في صدد كل المطالبات في الفئة "هاء/٤" وليس مطالبات الدفعة السادسة وحسب.

١٧- ويرد بيان معظم طلبات الحصول على معلومات إضافية في الفقرات ٢١-٢٦ من "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء/٤" (S/AC.26/1999/17) ("تقرير هاء/٤' الثاني"). ولا يرد في هذا التقرير بيان ما جاء في هذه الطلبات للحصول على معلومات.

١٨- وفي ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩، طلب من أصحاب المطالبات المتعلقة بخسائر البضائع في العبور (الترانزيت) تقديم ما يثبت دفع ثمن البضاعة المشحونة بالإضافة إلى وثائق هيئة الموانئ التي تثبت أن البضائع وردت إلى الكويت. وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٩، جاء رد الهيئة العامة لتقدير التعويضات تطلب فيه تحديد هوية أصحاب المطالبات المحددين المطلوب منهم هذه المعلومات في الوقت الحاضر. وفي ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٩، أرسلت إلى الهيئة العامة لتقدير التعويضات أسماء أصحاب المطالبات الذين طلب منهم تقديم هذه المعلومات.

١٩ - وتم إجراء التحقق على مستوى إضافي لتحديد ما إن كان أصحاب المطالبات الذين تجمعهم أي صلة قد قدموا مطالبات مزدوجة. ويرد وصف هذا الاستعراض في الفقرة ١٨ من "تقرير وتوصيات فريق المفوضين المتعلق بالدفعة الرابعة من مطالبات الفئة 'هـ/٤' " (S/AC.26/1999/18) ("تقرير 'هـ/٤' الرابع").

٢٠ - واستناداً إلى استعراض الوثائق المقدمة والمعلومات الإضافية المتاحة خلص الفريق إلى أن المسائل التي تثيرها مطالبات الدفعة السادسة قد بحثت بقدر كاف وأن الإجراءات الشفوية ليست مطلوبة لمواصلة بحث هذه القضايا.

ثالثاً - الإطار القانوني والتحقق من المطالبات وتقييمها

٢١ - كان الإطار القانوني ومنهجية التحقق والتقييم المطبقين في تقييم مطالبات هذه الدفعة هما نفسهما المستخدمان في دفعات "هـ/٤" السابقة. وقد نوقش هذا الإطار وهذه المنهجية في الفقرات ٢٥-٦٢ من تقرير "هـ/٤" الأول. ويناقش تقريراً "هـ/٤" الثاني والرابع قضايا إضافية قانونية وتحقيقية وتقييمية ووجهت في هاتين الدفعتين من مطالبات "هـ-٤". وهذه العناصر المختلفة من استعراض الفريق لا يرد ذكرها مرة أخرى في هذا التقرير. وبدلاً من ذلك يشير هذا التقرير إلى الفروع التي ترد فيها مناقشة هذه القضايا في تقارير "هـ/٤" السابقة.

٢٢ - وعندما واجه الفريق قضايا جديدة لم تناقش في تقارير "هـ/٤" السابقة وضع الفريق منهجيات للتحقق من الخسائر وتقييمها. وتناقش هذه القضايا الجديدة في سياق هذا التقرير. وترد في مرفقات هذا التقرير التوصيات المحددة التي اتخذها الفريق بشأن الخسائر المؤكدة في هذه الدفعة وأسبابها.

٢٣ - ومن المهم قبل مناقشة توصيات الفريق المحددة لتعويض مطالبات الدفعة السادسة إعادة ذكر نهج الفريق في التحقق من هذه المطالبات وتقييمها، وهو نهج يوازن بين عدم قدرة صاحب المطالبة على أن يوفر دائماً الدليل الأفضل لإثبات عدم حدوث "احتمال المبالغة" الناجم عن أوجه القصور في الدليل. وفي هذا السياق فإن مصطلح "احتمال المبالغة" الذي يرد تعريفه في الفقرة ٣٤ من تقرير "هـ/٤" الأول يستعمل ليشير إلى الحالات التي تتضمن فيها المطالبات عيوباً في الأدلة تمنع تقييمها بدقة ومن ثم تثير احتمال المبالغة فيها.

رابعاً - المطالبات

٢٤ - واستعرض الفريق المطالبات وفقاً لطابع ونوع الخسارة التي يتم تعيينها. ولذلك ترد توصيات الفريق حسب نوع الخسارة. وتم معالجة الخسائر التي أعيد تصنيفها في الفرع المتصل بفئة الخسائر التي أعاد فيها الفريق تصنيف الخسائر.

ألف - العقود

٢٥- يؤكد ثلاثة من أصحاب المطالب في هذه الدفعة مطالبات بخسائر تتصل بالعقود يبلغ مجموعها ١٤٨ ٧١٠ دنانير كويتية (قرابة ١٤ ٥٦٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٢٦- ولا تتصل خسائر العقود في هذه الدفعة بعقود مع حكومة العراق أو بعقود تتطلب الأداء في العراق. ولم تثر المطالبات أية قضايا قانونية جديدة أو قضايا جديدة من التحقق والتقييم.

٢٧- وكانت المطالبات الثلاث المتعلقة بخسارة العقد عن تكاليف متكبدة فيما يتصل بالعقود المذكورة التي قيل إنها كانت جارية وقت غزو العراق للكويت. وأوصى الفريق بتعويض هذه الخسائر في الحالات التالية: '١' إذا كان الإخفاق في استعادة هذه التكاليف هو نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلالها؛ '٢' إذا كانت هناك أدلة كافية تدعم المطالبة لتحديد وقائع وظروف الخسارة المؤكدة.

٢٨- ويرد النهج الذي اتبعه الفريق في تعويض خسائر العقود في تقارير "هاء/٤" السابقة، وتناقش الفقرات ٧٧-٨٤ من تقرير "هاء/٤" الأول منهجية التحقق والتقييم التي اتبعها الفريق في صدد مطالبات خسائر العقود.

٢٩- ويرد موجز توصيات الفريق بشأن خسائر العقود في المرفق الثاني.

باء - الأملاك العقارية

٣٠- أكد ٢٩ من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات يصل مجموعها إلى ٨٧٣ ١ ٥٧١ ديناراً كويتياً (٥ ٤٣٩ ٠٧ دولارات من دولارات الولايات المتحدة) لخسائر في الأملاك العقارية. وهذه المطالبات تتصل بالضرر الذي أصاب بعض المواقع المملوكة والمستأجرة في الكويت.

٣١- ولم تثر المطالبات عن خسائر الأملاك العقارية في هذه الدفعة أية قضايا قانونية جديدة أو قضايا جديدة من التحقق والتقييم. ومعايير القابلية للتعويض ومنهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق في صدد مطالبات خسائر الأملاك العقارية ترد في الفقرات ٨٩-١٠١ من تقرير "هاء/٤" الأول.

٣٢- ويثبت طابع الضرر الذي لحق بالمتلكات وموقع المتلكات المتأثرة في الكويت أن الخسائر كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلالها. وكانت المطالبات تستند إما إلى التكاليف الفعلية المتكبدة في إصلاح المتلكات أو إلى التكاليف التقديرية لهذا الإصلاح.

٣٣- وقدّم معظم أصحاب المطالبات وثائق كانت كافية لإثبات مصلحتهم في الممتلكات المتأثرة وفي الخسارة موضع المطالبة. ولكن كما حدث في دفعات "هاء-٤" السابقة لم يتم أصحاب المطالبات عموماً باستبعاد تكاليف الصيانة المنتظمة أو انخفاض القيمة من مطالباتهم. وقام الفريق بتعديل المطالبات لتأخذ هذه التكاليف في الاعتبار وهي التكاليف التي كانت ستقع في سير العمل التجاري العادي ولم تكن نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وأدخل الفريق تعديلات مشابهة في حالات "التحسين" غير الاضطراري وفقاً لما أوضحه في الفقرة ٩٧ من تقرير "هاء/٤" الأول.

٣٤- وفي المطالبات التي تستند إلى تكاليف إصلاح تقديرية التمس الفريق الحصول على تفسير معقول لعدم قيام صاحب المطالبة بإصلاح الملكية المتأثرة أو استبدالها. وفي حالة عدم وجود هذا التفسير قام الفريق بتعديل المطالبة للتعويض عن "احتمال المبالغة" الناجم عن هذا النقص.

٣٥- ويرد موجز توصيات الفريق بشأن الممتلكات العقارية في المرفق الثاني.

جيم - الممتلكات المادية ومخزونات البضائع والنقد والمركبات

٣٦- كانت أغلبية مطالبات الدفعة السادسة تتصل بخسائر في الممتلكات المادية. وبلغ مجموع الخسائر المؤكدة المتصلة بمخزونات البضائع والأثاث والتركيبات الثابتة والمعدات والمركبات والنقد ٢٦٢ ٠٦٧ ٣٠ ديناراً كويتياً (حوالي ٩٦٩ ٠٣٨ ١٠٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٣٧- وفي صدد القابلية للتعويض والتحقق والتقييم فيما يتصل بمطالبات هذه الممتلكات المادية طبق الفريق النهج المعروض في الفقرات ١٠٨-١٣٥ من تقرير هاء/٤ الأول.

٣٨- وقدّم أصحاب المطالب في هذه الدفعة عموماً نفس النوع من الأدلة التي واجهها الفريق في دفعات هاء/٤ السابقة فيما يتصل بالمطالبات عن خسائر الممتلكات المادية ومخزونات البضائع (انظر تقرير هاء/٤ الثاني، الفقرات ٥٥-٦٤).

٣٩- وقدمت شركة التضامن مطالبة عن خسارة الأثاث والتركيبات. واستندت هذه المطالبة إلى تقدير "القيمة السوقية" للأصول. وقام بإعداد التقدير صاحب المطالبة نفسه لا طرف آخر مستقلاً. وتوضح الحسابات المراجعة لصاحب المطالبة عن الفترة السابقة للغزو العراقي للكويت قيمة دفترية صافية مقدارها صفر للأثاث والتركيبات. ونظراً لتاريخ هذه القيمة الدفترية الصافية والافتقار إلى دليل كافٍ يمكن الاستناد إليه لتقييم الخسارة أوصى الفريق بعدم دفع تعويض لهذه المطالبة.

٤٠- والتمست شركة النفيسي للتجارة تعويضاً عن الأثاث المعطوب. ودعم صاحب المطالبة مطالبته بتقديم نسخ من فواتير وإيصالات دفع ثمن الأثاث الذي اشتراه بعد تحرير الكويت. وأعلن صاحب المطالبة أنه اشترى الأثاث المعطوب في عام ١٩٨٩. ولكن

الحسابات المراجعة لصاحب المطالبة لم تؤيد هذا الادعاء. فلم يقدم صاحب المطالبة أي دليل آخر لإثبات شراء الأصول في عام ١٩٨٩. ونظرا لعدم كفاية الدليل لإثبات وجود الأصول ذات الصلة فقد أوصى الفريق بعدم دفع تعويض لهذه المطالبة.

٤١- والتمست شركة السميطة وعبد الكريم التجارية (ذات مسؤولية محدودة) تعويضا عن فقد البضائع المخزونة. وقدم صاحب المطالبة خطابا غير موقع من مراجعي حساباته يشهد بفقد البضائع المخزونة. ولكن الحسابات المراجعة لصاحب المطالبة عن الفترات التي أعقبت تحرير الكويت لا توضح أي خسارة استثنائية في المخزون. وفي ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٩ وجّه طلب إلى صاحب المطالبة لتقديم توضيحات تتصل بمطالبته عن فقد البضائع المخزونة ووردت إجابته في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٩. ووجد الفريق أن هذه الإجابة لم تثبت بالقدر الكافي الخسارة المدعاة. ونظرا لما لوحظ من نقص الأدلة فقد أوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن هذا المخزون.

٤٢- وقدم اتحاد الجمعيات التعاونية للمنتجات الزراعية أيضا مطالبة عن فقد البضائع المخزونة. وتوضح حسابات صاحب المطالبة عن عام ١٩٩٩ وجود بضائع مخزونة في الأصول. ولكن الحسابات المراجعة لصاحب المطالبة عن الفترات السابقة واللاحقة لغزو العراق الكويت واحتلالها تدل على أن صاحب المطالبة لم تكن لديه أية مخزونات. ولم يقدم صاحب المطالبة أيضا دليلا كافيا يدعم الحساب "التدويري المستكمل" المستخدم في هذه المطالبة في صدد المخزونات. وبالإضافة إلى ذلك لم يكن رقم المخزونات الافتتاحي الذي ذكر لدعم وجود المخزون في عام ١٩٩٠ يتمشى مع الافتقار إلى وجود أي رقم ختامي للمخزونات في حسابات عام ١٩٨٩. ونظرا لهذه العيوب في الأدلة والتضارب بينها أوصى الفريق بعدم دفع تعويض في هذه المطالبة.

٤٣- وقدمت شركة البديع والبيطار التجارية للأثاث والديكور مطالبة في صدد ممتلكات ملموسة تتصل بورشة لصناعة الأثاث لا رخصة لها. وكان شركاء صاحب المطالبة يقومون بإدارة الورشة بكاملها وأدرجت بوصفها استثماراً بقيمة ٢٦٩ ٠٦٣ ديناراً كويتياً في الحسابات المدققة لصاحب المطالبة عن الفترة المنتهية في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠. وأكد صاحب المطالبة في بيان مطالبته أن هذا الاستثمار كان يتكون من ممتلكات مادية (٢٩ ٢٠٠ دينار كويتي) ومخزونات (١٤٩ ٨٦٣ ديناراً كويتياً) والسمعة (٩٠ ٠٠٠ دينار كويتي). وتتصل المطالبة بالأجزاء المتمثلة في الممتلكات المادية والمخزونات من هذا الاستثمار.

٤٤- ولم يقدم صاحب المطالبة أي بيانات محاسبية تتصل بالورشة. ولم يقدم صاحب المطالبة أي دليل آخر لتأييد تأكيده بأن الاستثمار الموضح في الحسابات يمثل بنود الممتلكات المادية أو المخزونات أو السمعة. وتستند مطالبة الممتلكات المادية إلى قائمة داخلية تبين بنود الأثاث. ولم يكن هناك ما يكفي من الأدلة لدعم البنود والقيمة الواردة

في هذه القائمة. وبالمثل لم يقدم صاحب المطالبة أدلة كافية لدعم مقدار البضاعة المخزونة الذي ذكر أنها كانت عنده. وبالإضافة إلى ذلك لم يتم تقديم أي معلومات لإثبات أساس تقييم مستويات البضاعة المخزونة في هذه الورشة وتواريخها.

٤٥ - وقدّم صاحب المطالبة بياناً من أحد الشهود صادر عن أحد مستخدمي هذه الورشة يعلن فيه أن الورشة تعرضت للنهب والتخريب الكاملين أثناء غزو العراق الكويت واحتلالها. ولكن الضرر الذي أصاب وصول الورشة لم يمكن توقيفه مع الخسائر الاستثنائية التي ظهرت في الحسابات المدققة لصاحب الورشة بعد التحرير. وبالإضافة إلى ذلك قدم صاحب المطالبة عقداً يثبت بيع الورشة وجميع محتوياتها في عام ١٩٩٢. ولم يقدم أي دليل لوصف البنود الموجودة في الورشة التي تم بيعها أو الأساس الذي تم عليه تقييم هذه البنود في عام ١٩٩٢.

٤٦ - ونظراً لعدم كفاية الأدلة لتأييد المطالبة المتصلة بالورشة أوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن هذه الخسائر في الممتلكات المادية والمخزونات.

٤٧ - وحاول أغلبية من أصحاب المطالبات الذين يلتزمون التعويض عن خسائر النقد الاعتماد على بيانات الشهود من أطراف متصلة دون تقديم أي دليل آخر لتأييد مطالباتهم. وعندما لا تكون المطالبات المتعلقة بخسائر النقد غير مدعومة بدليل معاصر يثبت حيازة النقد ومقاديره في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ لا يوصى الفريق بأي تعويض.

٤٨ - واستطاع معظم أصحاب المطالبات في مطالبات خسائر المركبات إثبات خسائرهم بتقديم نسخ من شهادات إلغاء التسجيل والوثائق الإضافية مثل الحسابات المراجعة بعد تحرير الكويت وشهادات الشهود التي أيدت وقائع الخسائر وظروفها.

٤٩ - ويرد موجز توصيات الفريق بصدد خسائر الممتلكات المادية والمخزونات والنقد والمركبات في المرفق الثاني.

دال - المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين

٥٠ - قدم أربعة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بلغ مجموعها ٨٧٠ ١٩ ديناراً كويتياً (قرابة ٦٨ ٧٥٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) تتعلق بمدفوعات أو إغاثة قدمت إلى الغير.

٥١ - وعند استعراض المطالبات في صدد المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى الغير قام الفريق بتطبيق النهج ومنهجية التحقق والتقييم الموصوفين في تقارير هاء/٤ السابقة. (انظر على سبيل المثال تقرير هاء/٤ الثاني، الفقرات ٧٠-٧٤). وأخذ الفريق أيضاً بعين الاعتبار ملاحظات مجلس الإدارة المحددة بشأن هذا الموضوع في مقرره ٧٧ (S/AC.26/Dec.77 (1999)).

٥٢- والتمست شركة تامة المني الدولية تعويضا عن مدفوعات الإغاثة الطارئة المقدمة إلى مستخدميها. وأيد صاحب المطالبة هذه المطالبة بأن أشار إلى بند في الحسابات يوضح مدفوعات الإغاثة. ويستند بند الحسابات إلى مذكرة مديونية صادرة من شركة متصلة. ويرد في مذكرة المديونية أسماء بعض المستخدمين الذين حصلوا على مدفوعات إغاثة. ويتضمن خطاب من صاحب المطالبة إلى الشركة المتصلة أسماءً إضافية لمستخدمين حصلوا على مدفوعات الإغاثة نفسها. ولم يتم تقديم أي إيصالات دفع أو غيرها من الوثائق التي تثبت الدفع الفعلي للمبالغ إلى المستخدمين المذكورين. كما لم تتضمن مذكرة المديونية الصادرة عن الشركة المتصلة ولا خطاب صاحب المطالبة أي تفاصيل تتعلق بالمستخدمين المذكورين، مثل بطاقات الهوية المدنية أو أرقام جوازات السفر. وبسبب نقص الأدلة والتضارب في صدد المستخدمين الذين دفعت لهم هذه الأموال وحيث أن المطالبة تستند إلى صفقة مع شركة متصلة وبسبب عدم كفاية الأدلة البديلة لإثبات استلام المستخدمين فعلا لهذه المبالغ أوصى التقرير بعدم دفع تعويض مقابل هذا البند من بنود الخسارة.

٥٣- ويرد موجز توصيات الفريق بشأن مطالبات المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين في المرفق الثاني.

هاء - ضياع الأرباح

٥٤- قدم حوالي ٩٠ في المائة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بلغ مجموعها ٩٤٨ ٤٧٩ ١٢ ديناراً كويتياً (قاربة ٢١١ ١٨٣ ٤٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) عن ضياع الأرباح.

٥٥- وتثور في هذه الدفعة السادسة من المطالبات كل القضايا الأربع الهامة من القضايا القانونية والوقائية التي ثارت في الدفعة الأولى. وتتصل هذه القضايا بآثر وتقدير ما يلي: '١' برنامج تسوية الديون العسيرة الكويتية لما بعد التحرير، '٢' الأرباح المفاجئة أو الاستثنائية التي حصل عليها أصحاب المطالبات في الفترة التي أعقبت تحرير الكويت مباشرة، '٣' فترة الخسائر للمطالبات المتعلقة بضياع الأرباح، '٤' المطالبات عن ضياع الأرباح التي تستند بصورة انتقائية إلى أنشطة تجارية مربحة. وترد الاستنتاجات التي توصل إليها الفريق فيما يتصل بهذه القضايا في الفقرات ١٦١-١٩٣ من تقرير هاء - ٤ الأول. وطبق الفريق هذه الاستنتاجات عند نظره وتوصياته في صدد مطالبات ضياع الأرباح في هذه الدفعة.

٥٦- وترد منهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق في صدد مطالبات ضياع الأرباح في الفقرات ١٩٤-٢٠٢ من تقرير هاء/٤ الأول.

٥٧- ورغم إرسال عدة طلبات إلى أصحاب المطالبات لم يقدم كثير منهم الحسابات السنوية للسنوات المالية الثلاث السابقة لغزو العراق واحتلالها الكويت والتالية لانتهاه الغزو والاحتلال. ولاحظ الفريق في بعض الحالات أن الإخفاق في تقديم بعض الحسابات

يمكن تفسيره بقدر كافٍ، وعلى سبيل المثال إذا كن صاحب المطالبة قد بدأ النشاط التجاري في الفترة ما بين ١٩٨٧ و ١٩٩٠ أو إذا كان صاحب المطالبة قد توقف عن النشاط التجاري بعد الغزو العراقي واحتلال الكويت.

٥٨- وعندما فشلت الشركات التجارية في تقديم مجموعة كاملة من الحسابات المراجعة السنوية عن الفترات ذات الصلة فقد اعتبرت مطالباتها في صدد ضياع الأرباح تنطوي على "احتمال مبالغة" إلا إذا كان هناك تفسير كافٍ للإخفاق في تقديم هذه الحسابات.

٥٩- وطالبت شركة المطوِّع والصراف وشركاؤهما (ذات مسؤولية محدودة) عن ضياع الأرباح الناجمة عن عقد للبناء. وقدم العقد أصلاً بوصفه مطالبة عن فقد العقد ثم أعاد الفريق تصنيفه في فئة مطالبات ضياع الأرباح. ولم يقدم صاحب المطالبة دليلاً كافياً لإثبات أرباحه وتواريخها خلال الفترة السابقة لغزو العراق الكويت واحتلالها. كما لم يقدم صاحب المطالبة دليلاً بديلاً أو غير ذلك من الوثائق المعاصرة التي تكفي لدعم تأكيدته أنه كان من المتوقع إتمام العقد بصورة مربحة. وقدم صاحب المطالبة نسخاً من مراسلاته في صدد المفاوضات لاستئناف العقد بعد تحرير الكويت. وتشير المراسلات إلى أن العقد استؤنف بعد التحرير (وبأسعار أعلى). وهكذا فإن صاحب المطالبة لم يتمكن من إثبات حدوث أي ضياع للأرباح فعلاً في هذا العقد. وتضاربت المراسلات التجارية المقدمة (التي تتصل بفترات في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣) مع تأكيدات صاحب المطالبة بأنه لم يستأنف أعماله التجارية بعد التحرير. ونظراً لهذه العيوب في الأدلة وتضاربها أوصى الفريق بعدم دفع تعويض لهذه المطالبة.

٦٠- أنشئت شركة الأسرة العربية للتجارة في آذار/مارس ١٩٩٠. واستند صاحب المطالبة في مطالبته عن ضياع الأرباح على سجلات حسابات غير مراجعة لفترة الأشهر الثلاثة السابقة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وتضمنت المجموعة الأولى من الحسابات المراجعة التي قدمها صاحب المطالبة توصيفات مادية تتصل بإخفاق صاحب المطالبة في الاحتفاظ بسجلات حسابات منتظمة. ولم يستطع الفريق أن يعتمد على الحسابات غير المراجعة التي قدمها بسبب التحفظات المادية الصادرة عن مراجعي الحسابات لصاحب المطالبة فيما يتصل بها. وبالإضافة إلى ذلك وبسبب قصر فترة النشاط التجاري لصاحب المطالبة لم تتوفر لدى الفريق أدلة كافية لإثبات ما إن كان صاحب المطالبة قد عانى بالفعل من أي ضياع للأرباح. ونظراً لعدم كفاية الأدلة المقدمة أوصى الفريق بعدم دفع تعويض في هذه المطالبة.

٦١- ويرد موجز توصيات الفريق بشأن مطالبات ضياع الأرباح في المرفق الثاني.

واو - المبالغ المستحقة

٦٢- أكد خمسة وعشرون من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٧٠٨ ٧٢٦ ٢ دنانير كويتية (قريبة ٩٧٦ ٤٣٤ ٩ دولاراً من دولارات

الولايات المتحدة) لقاء مستحقات لدى الغير لا يمكن تحصيلها أو "ديون معدومة". وجميع هذه المطالبات تتعلق بمبالغ مستحقة على مشاريع أو أفراد في الكويت قبل الغزو العراقي.

٦٣- وكما حدث في مطالبات الدفعة السابقة من مطالبات هاء/٤ طالب معظم أصحاب المطالبات بتعويض عن ديون بقيت دون تحصيل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت بعد التحرير. والمسألة المثارة هنا هي ما إن كانت الديون غير المحصلة قد أصبحت غير قابلة للتحصيل كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها.

٦٤- ويكرر الفريق حكمه بشأن هذه القضية كما ورد في الفقرات ٢٠٩-٢١٠ من تقرير هاء/٤ الأول، وهو أن المطالبات المتصلة بالديون التي أصبحت غير قابلة للتحصيل كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت ينبغي أن تثبت بأدلة مستندية أو أدلة مناسبة أخرى طبيعة الدين المعني ومقداره والظروف التي جعلته غير قابل للتحصيل.

٦٥- وتم التحقق من مطالبات الدفعة السادسة وتقييمها فيما يخص المستحقات غير القابلة للتحصيل بالطريقة الموصوفة في الفقرات ٢١١-٢١٥ من تقرير الفئة هاء/٤ الأول.

٦٦- وكما نوقش أعلاه لا يقبل الفريق المطالبات التي تقوم على مجرد التأكيد بأن الديون غير المحصلة هي في الواقع غير قابلة للتحصيل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت. وأخفق كل أصحاب المطالبات تقريباً في تقديم أدلة تثبت أن عدم قدرة المدينين على الدفع كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وقد استرعى انتباه أصحاب المطالبات إلى هذا النقص في سياق الطلبات التي أرسلت إليهم لتقديم معلومات إضافية (انظر الفقرة ١٧ أعلاه). وفي حين أن عدداً من الإجابات جاء من بعض أصحاب المطالبات إلا أن أيّاً من هذه الإجابات لم تحقق المعايير المذكورة أعلاه.

٦٧- وقدمت شركة طارق النصر الله للتجارة العامة والعطاءات مطالبة تتصل بسلع سُلمت بموجب عقد أبرم قبل الغزو مع وزارة الكهرباء والمياه في الكويت. وتنص شروط هذا العقد على أن تدفع الوزارة قيمة العقد إلى صاحب المطالبة على النحو التالي:

(أ) ١٥ في المائة دفعة أولى عند توقيع العقد؛

(ب) ٦٠ في المائة تستحق الدفع عند إثبات إرسال السلع؛

(ج) النسبة الباقية وهي ٢٥ في المائة تستحق الدفع عند استلام السلع.

٦٨- ولم يقدم صاحب المطالبة معلومات عما إن كان قد تلقى الدفعة الأولى وقدرها ١٥ في المائة عند توقيع العقد. وأعلن صاب المطالبة أيضاً أنه قبل غزو العراق واحتلالها الكويت وافقت الوزارة على دفع ٦٠ في المائة، وهي النسبة التي كانت مقررة عند إرسال البضاعة. ولكن بعد تحرير الكويت رفضت الوزارة أن تدفع هذا المبلغ. ولما كانت هذه

المبالغ تتصل بالمقادير الواجبة الدفع والتحصيل قبل غزو العراق الكويت واحتلالها فقد أعاد الفريق تصنيف هذا الجزء من المطالبة ليكون مطالبة عن مبالغ مستحقة.

٦٩- وأوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن المبالغ المستحقة للأسباب التالية: (أ) أن صاحب المطالبة لم يثبت أنه عانى من خسارة فيما يتصل بالدفعة التي دفعت مقدماً ونسبتها ١٥ في المائة؛ (ب) أن رفض الوزارة فيما بعد أن تدفع نسبة ٦٠ في المائة الواجبة الدفع عند إثبات إرسال البضائع كان مستقلاً عن الأحداث التي تخللت ذلك. ولذلك توصل الفريق إلى أن هذه الخسائر لم تكن نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها.

٧٠- أما خسارة النسبة المتبقية وهي ٢٥ في المائة المستحقة الدفع عند التسليم فترجع إلى عدم قدرة صاحب المطالبة إثبات التسليم الكامل كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وأوصى الفريق بالتعويض عن هذا المقدار بعد تعديل المطالبة لمراعاة عيوب الأدلة المتصلة بتقييم السلع (ذلك الجزء من المطالبة الذي تم تعويضه كان قد أبلغ عنه في إطار مطالبة تتصل بفقد البضاعة المخزونة قدمها صاحب المطالبة).

٧١- وترد توصيات الفريق بشأن المطالبات المتصلة بالديون المدومة في المرفق الثاني.

زاي - تكاليف إعادة بدء النشاط

٧٢- أكد خمسة عشرة من أصحاب المطالبات في هذا الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٤٤٠ ١٦٦ ديناراً كويتياً (قرابة ٩١٧ ٥٧٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) للتعويض عن تكاليف إعادة بدء النشاط. وتم استعراض المبالغ المطالب بها بصفتها تكاليف إعادة بدء النشاط باستخدام المنهجية التي نوقشت في الفقرات ٢١٢-٢٢٣ من تقرير هاء/٤ الأول و الفقرات ٩٣-٩٦ من تقرير هاء/٤ الثاني. (انظر أيضاً تقرير هاء/٤ الرابع، الفقرات ٨٧-٨٩).

٧٣- وطالبت شركة إدارة ومراقبة المشاريع المحدودة في جملة أمور بتكاليف تمثل '١' مكافأة دفعتها الشركة المطالبة إلى مالكيها؛ و'٢' دفع المرتبات المنتظمة عن شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩١. وقيل إن المكافأة دُفعت مقابل الجهود التي بذلها صاحب الشركة لإحياء الاتصالات التجارية للشركة مع الهيئات الخاصة والحكومية بعد التحرير. ورأى الفريق أن تعويض صاحب المطالبة عن دفع المكافأة يمثل تعويضاً مزدوجاً للملكي الشركة. وبالإضافة إلى ذلك فقد دفعت المكافأة عملاً بقرار تجاري مستقل ولم تكن نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. ورأى الفريق أيضاً أن صاحب المطالبة لم يثبت بالقدر الكافي أن دفع المرتبات المنتظمة عن شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩٠ كان تكاليف إضافة على صاحب المطالبة، بمعنى أن هذه المرتبات لم تكن زيادة عن التكاليف التي يتكبدها صاحب المطالبة عادة في صدد هذا النوع من النفقات. ولهذه الأسباب أوصى الفريق بعدم دفع تعويض في هذه المطالبة.

٧٤- وقدمت الشركة العربية الكهربية والهندسية مطالبة في صدد الفائدة المصرفية المدفوعة على القروض والسلف المسحوبة على المكشوف لمشروع ألغى كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وكانت هذه المطالبة مقدمة أصلاً بوصفها مطالبة في صدد خسائر العقود ثم أعاد الفريق تصنيفها في هذه الفئة من الخسائر. ويطلب صاحب المطالبة تعويضاً عن الفائدة المدفوعة في الفترة ما بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩١ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ معلناً أن الفائدة لم تكن مستحقة الدفع بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ لأن صاحب المطالبة اشترك في برنامج تسوية الديون العسيرة ("البرنامج") الذي نوقش في الفقرة ١٦٢-١٧٤ من تقرير هاء/٤ الأول. وقدم صاحب المطالبة سجلات مصرفية تحدد الفائدة الواجبة على القروض والمسحوبات على المكشوف. وتوضح هذه السجلات أن الفائدة لا تنطبق إذا كان صاحب المطالبة مشتركاً في البرنامج.

٧٥- وكان الفريق قد توصل من قبل إلى أن المشتركين في البرنامج غير مطالبين بدفع الفائدة بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ فيما يتصل بالديون التي تم شراؤها بموجب البرنامج (انظر الفقرة ١٦٥ من تقرير هاء/٤ الأول) وتوضح البيانات المالية المراجعة لصاحب المطالبة أن الفائدة كانت مستحقة الدفع في نهاية ١٩٩١. ولكن حيث أن البرنامج بدأ تطبيقه بعد ١٩٩١. وحيث أن صاحب المطالبة اعترف أنه استفاد من البرنامج فقد توصل الفريق إلى أن اشترك صاحب المطالبة يشير إلى أن المبلغ المطالب به لم يدفع قط. ولم يقدم صاحب المطالبة دليلاً مستندياً يوضح دفع الفائدة فعلاً. وبالتالي أوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن هذا المبلغ.

٧٦- وقدمت شركة جاسم محمد عبد الرحمن البحر (ذات مسؤولية محدودة) مطالبة تتصل بالمبالغ المدفوعة في عام ١٩٩٣ إلى اثنين من كبار مستخدميها. وقيل إن هذين المبلغين كانا جوائز عن إخلاصهما للشركة أثناء فترة غزو العراق الكويت واحتلالها. وتوصل الفريق إلى أن هذه المدفوعات قدمت في عام ١٩٩٣ وكانت نتيجة قرار تجاري مستقل. ولم تكن هذه المدفوعات مدفوعات إغاثة (كما جاء في المطالبة) ولم تنشأ بطريقة أخرى كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وبناء على ذلك أوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن هذه المبالغ.

٧٧- وقدمت شركة الشرق الأوسط للصناعة الكيماوية ش.م.ك. عن تكاليف تكبدتها في تعيين مدير عام جديد بعد أن رفض المدير العام السابق أن يعود إلى الشركة بعد تحرير الكويت. ولم يقدم صاحب المطالبة أي دليل يثبت أن المدير العام السابق رفض العودة إلى الشركة المطالبة كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها.

٧٨- والتمس صاحب هذه المطالبة أيضاً الحصول على تعويض مقابل ذلك الجزء من المرتبات العادية الذي دُفع بين تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ وشباط/فبراير ١٩٩٢. وأعلن

صاحب المطالبة أن ذلك الجزء من المرتبات الذي يطالب به يمثل تكاليف تنظيم عمليات التنظيف التي قام بها الموظفون العاديون. وتوصل الفريق إلى أن هذه التكاليف تمثل مرتبات عادية دُفعت في سير العمل العادي. وتوصل الفريق أيضاً إلى أن صاحب المطالبة لم يقدم دليلاً كافياً لإثبات أن ذلك المبلغ المطالب به يمثل تكلفة إضافية على صاحب المطالبة وأنه تكبدها كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها.

٧٩- ونظراً لما سبق أوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن هذين المبلغين اللذين طالبت بهما شركة الشرق الأوسط للصناعة الكيماوية ش.م.ك.

٨٠- ويرد موجز توصيات الفريق بشأن تكاليف إعادة بدء التشغيل في المرفق الثاني.

حاء - خسائر أخرى

٨١- أكد تسعة عشرة من أصحاب المطالبة في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٧٥٤ ٠٦٩ ديناراً كويتياً (قرابة ٢ ٢٣٥ ٦٠٩ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) مقابل خسائر أخرى.

٨٢- وطلب بضعة أصحاب مطالبات الحصول على تعويض عن الخسائر التي لحقت بهم نتيجة استلام دنائير كويتية ملغاة. وكانت هذه الأوراق النقدية الملغاة قد جاءت إلى أصحاب المطالبات الذين استمروا في أعمالهم أثناء الاحتلال العراقي للكويت. ويوصي الفريق بتعويض هذه المطالبات للأسباب المذكورة في الفقرتين ٩٨ و ٩٩ من تقرير هاء/٤ الثاني.

٨٣- وفيما يتصل بالمطالبات عن الخسائر المتكبدة عندما اضطر أصحاب المطالبات إلى قبول الدنانير العراقية لقاء منتجات بيعت أثناء غزو العراق الكويت واحتلالها بسعر صرف يبلغ ديناراً عراقياً واحداً مقابل الدينار الكويتي فقد أخذ الفريق بتوصياته المذكورة في الفقرات ١٠٠-١٠٢ من تقرير هاء/٤ الثاني.

٨٤- وطالبت شركة عبد الرحمن محمد البحر وأولاده (ذات مسؤولية محدودة) عن الرسوم القانونية المدفوعة للحصول على بعض التصاريح من المحاكم في الكويت. وهذه التصاريح تسمح لصاحب المطالبة بفتح شقق أغلقها السكان الذين هربوا من الكويت أثناء غزو العراق الكويت واحتلالها. ورأى الفريق أنه من المعقول أن يتكبد أصحاب المطالبات هذه التكاليف القانونية لوضع يدهم على هذه الأماكن ليتمكنوا من تأجيرها من جديد، ومن ثم تقليل خسائر صاحب المطالبة. ويتفق الفريق مع استنتاج فريق المفوضين المعني بالفئة هاء/١ بتعويض التكاليف المؤكدة التي أنفقت في هذه الأغراض. (انظر "تقرير وتوصيات فريق المفوضين فيما يتعلق بالدفعة الثالثة من مطالبات "هاء/١" S/AC.26/1999/30، الفقرات ٤٣٩-٤٤١). وبالإضافة إلى ذلك رأى هذا الفريق أيضاً أن هذه المصروفات القانونية تمثل تكلفة إضافية متكبدة كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وللأسباب المذكورة أعلاه أوصى الفريق بدفع التعويض عن هذه الخسارة.

٨٥- وقدمت شركة جاسم محمد عبد الرحمن البحر (ذات مسؤولية محدودة) مطالبة تتصل بخسائر وصفت بأنها طلبيات مفتوحة ونفقات متنوعة. ولم يقدم صاحب هذه المطالبة أية وثائق تفسر هذه الخسائر أو كيف حدثت هذه النفقات كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وأوصى الفريق بعدم دفع تعويض عن المبالغ المطالب بها نظرا لعدم كفاية الأدلة المقدمة.

٨٦- واستلمت المجموعة العربية للمعدات والبناء مضخة خرسانة كشحنة مخزونة في آذار/مارس ١٩٩٠. وأدرج سعر هذه المعدة في خانة الخصوم في الحسابات المالية لعام ١٩٩٠ المقدمة من صاحب المطالبة، حيث كان القصد بيع هذه الآلة في غضون ستة أشهر واستخدام عائد البيع لدفع ثمنها. ولكن هذه الآلة سرقت كنتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها. وقدم صاحب المطالبة إيصال يثبت أنه دفع مبلغ ٧٦٦ ١٢٠ ديناراً كويتياً بعد ذلك في عام ١٩٩٣ إلى المورد مقابل ثمنها. وتم إدراج مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ ديناراً كويتياً كخسارة استثنائية في الحسابات المراجعة لصاحب المطالبة عن عام ١٩٩١. وحيث أن صاحب هذه المطالبة قد تكبد خسارة فعلية نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلالها يوصى الفريق بدفع تعويض كامل عن مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ ديناراً كويتياً التي يطالب بها. والفرق بين المبلغ المدفوع والمبلغ المطالب به يرجع إلى أسعار الصرف التي استعملها صاحب المطالبة.

٨٧- وقدمت شركة الموارد التجارية (ذات مسؤولية محدودة) مطالبة عن مدفوعات المرتبات أثناء فترة غزو العراق الكويت واحتلالها. وكان صاحب المطالبة في سبيله إلى بدء العمليات التجارية قبيل الغزو العراقي للكويت مباشرة. وحيث أن صاحب المطالبة لم يبدأ الأعمال التجارية في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ فقد كانت المرتبات المدفوعة في إطار تكاليف بدء تشغيل العمليات. وأعاد الفريق تصنيف هذه المطالبة إلى فئة الخسائر الأخرى. وقدم صاحب المطالبة دليلاً كافياً لإثبات دفع النفقات، وأوصى الفريق بتعويض هذه المطالبة عن هذه التكاليف. وتم تعديل المبلغ الذي أوصى به الفريق لمعادلة "احتمال المبالغة" المرتبط بعدم القدرة على تحديد الوقت الذي تصبح فيه هذه التكاليف لبدء التشغيل تكاليف تشغيلية منتظمة يمكن استعادتها من عوائد التشغيل.

٨٨- وقدمت شركة الشرق الأوسط للمصنوعات الكيماوية ش.م.ك. مطالبة عن رسوم الامتيازات التي كان من المقرر أن تدفعها. ولكن الاتفاق الذي قيل إن هذه المدفوعات كانت واجبة السداد بموجبه لم يشر إلى أي رسوم امتياز. ولكن مدفوعات الامتياز أشير إليها في خطاب أرسل إلى صاحب المطالبة من الطرف الآخر في ذلك الاتفاق. وأعلن الخطاب أن مبلغ ٥ ٥٠٠ جنيه إسترليني كانت واجبة السداد بموجب فاتورة مؤرخة في آب/أغسطس ١٩٩٠ وأن مبلغ ٤ ٥٠٠ جنيه إسترليني آخر كان واجب السداد بموجب فاتورة مؤرخة في تموز/يوليه ١٩٩١. ولم يحدد الخطاب الفترات التي كان يتعين دفع رسوم الامتياز عنها. ولم يتم تقديم أي دليل آخر لإثبات الأساس

الذي تم على أساسه حساب مبالغ رسوم الامتياز هذه. وبالإضافة ذلك أشارت الوثائق المقدمة إلى أن مبالغ رسوم الامتياز المطالب بها لم تدفع فعلا من جانب صاحب المطالبة. ولم يقدم صاحب المطالبة أي دليل آخر يثبت أنه عانى بالفعل من خسارة نتيجة غزو العراق الكويت واحتلالها فيما يتصل بالمبلغ المطالب به. ونظرا لما سبق أوصى الفريق بعدم دفع تعويض لهذه المطالبة.

٨٩- وتم استعراض المطالبات عن "خسائر أخرى". التي تمت معالجتها في الدفعات السابقة من فئة هاء-٤ بالطريقة المذكورة في تقارير هاء/٤ السابقة. (انظر على سبيل المثال تقرير هاء/٤ الثاني، الفقرة ١٠٨ التي تتناول معالجة التكاليف المدفوعة سلفا).

٩٠- ويرد موجز توصيات الفريق بشأن الخسائر الأخرى في المرفق الثاني.

خامساً - قضايا أخرى

ألف - التواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة

٩١- فيما يتعلق بتحديد التواريخ المنطبقة بالنسبة إلى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة يعتمد الفريق ذات المنهج الذي نوقش في الفقرات ٢٢٦-٢٣٣ من تقرير هاء/٤ الأول.

باء - تكاليف إعداد المطالبات

٩٢- علم الفريق من الأمين التنفيذي للجنة أن مجلس الإدارة ينوي حل مسألة تكاليف إعداد المتطلبات في المستقبل. وبناء على ذلك فإن الفريق لا يتقدم بأي توصية فيما يتعلق بالتعويض عن تكاليف إعداد المطالبة.

سادساً - التعويضات الموصى بها

٩٣- استناداً إلى ما تقدم فإن التعويضات التي يوصي بها الفريق لأصحاب المطالبات الدفعة السادسة من الفئة هاء/٤ ترد في المرفق الأول لهذا التقرير. ويرد ملخص للمبادئ التي استند إليها الفريق في وضع توصيات بشأن متطلبات هذه الدفعة في المرفق الثاني لهذا التقرير. وبسبب حبر الكسور العشرية يمكن أن تختلف المبالغ عن المبلغ المذكور في الاستمارة هاء بمقدار دينار كويتي واحد.

جنيف، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) الآن ج. كليري

مفوض

(توقيع) روبرت ر. براينر

الرئيس

(توقيع) ليم تيان وات

مفوض

Reported by UNSEQ and UNCC claims numbers claimant name

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00355	4003475	Mace Engineering W.L.L.	18,791	16,186	12,020	41,592
E-00356	4003542	Project Management & Control Co. W.L.L.	95,712	94,712	10,442	36,131
E-00357	4003543	Kaisar Trading Company	26,131	26,131	24,904	86,133
E-00358	4003544	Mohammad A. Shuaib and Brothers Trading Company W.L.L.	451,305	395,304	317,396	1,098,256
E-00359	4003545	Jamalco Trading & Contracting Shipping Service Co.	45,815	45,357	15,165	52,474
E-00360	4003511	Al Qasas and Al Shaigy for Furnishing Co.	244,417	242,617	77,677	268,632
E-00361	4003512	Malek Brothers Limited Company	365,093	364,093	175,620	607,544
E-00362	4003513	Abdulwahab Al Khoder & Sons General Trading Company	149,828	148,328	36,742	126,858
E-00363	4003514	Al-Tasami Restaurants and Cafe Company	110,942	109,852	21,242	73,502
E-00364	4003515	Al Sumait & Abdul Karim Trading Co. W.L.L.	254,103	253,103	42,255	145,751
E-00365	4003516	Tihama Al Mona International for Advertising, Market Research, Public Relations	49,151	44,070	21,516	74,428
E-00366	4003517	Al-Rawdah Paper & Nylon Products Plate Carton Company	91,686	91,686	71,816	248,264
E-00367	4003518	Sadeer Jewellery Company	234,659	233,159	203,545	704,308
E-00368	4003519	Al-Tadamon Company	122,657	108,961	26,152	90,491
E-00369	4003520	Commercial Co-ordination Center	51,395	50,571	20,937	72,413
E-00370	4003521	Al Kulaib Group for Mechanical and Electrical Works Company, W.L.L.	78,302	76,552	42,483	147,000
E-00371	4003522	Kuwait Medical Centre Co.	113,178	99,093	7,998	27,667
E-00372	4003523	Mukamis Stores Co.	577,381	576,131	446,868	1,546,256
E-00373	4003524	Gulf Travel Agency Co.	26,573	24,073	2,030	7,018
E-00374	4003525	Abdul Rahman Mohamed Al-Bahar & Sons (W.L.L.)	218,641	215,672	7,704	26,657

S/2000/396

E-00375	4003526	Trading Society Al-Khalid	36,255	36,255	29,781	103,048
---------	---------	---------------------------	--------	--------	--------	---------

S/2000/396

S/2000/396

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00376	4003527	Al-Sabah Garage & Car Washing Station Co.	8,244	8,244	5,546	19,190
E-00377	4003528	Taima'a Trading and Contracting Co.	68,524	66,024	59,354	205,377
E-00378	4003529	United Glass Co.	1,310,674	1,188,331	916,784	3,172,263
E-00379	4003530	First Trading and Contracting Group	305,764	303,614	206,620	714,824
E-00380	4003531	Barakat and Ibrahim Trading Company	825,409	824,209	518,729	1,794,364
E-00381	4003532	Mutawa & Sarraf & Partner W.L.L.	35,005	35,005	0	0
E-00382	4003533	Boroslly Int. for General Trading and Contracting	1,444,678	1,439,678	1,077,063	3,724,861
E-00383	4003534	New Modern Jewellery Company	1,922,414	1,921,414	1,603,521	5,548,211
E-00384	4003535	Al Rashed Trading Industrial and Contracting Co. W.L.L.	64,888	63,888	10,878	37,640
E-00385	4003536	Mohammad A. Shuaib and Sons Trading Company W.L.L.	108,732	95,240	88,200	305,190
E-00386	4003537	Hayat Marble Company Limited / Abdel Samed Abdullah Mairafi	88,015	86,015	49,364	170,702
E-00387	4003538	Fahad Al-Jassar Sons General Trading & Contracting Co. (W.L.L.)	300,210	299,460	237,534	821,917
E-00388	4003539	Optica House / Nazar Abdulrahman Naccash and Partner W.L.L.	49,554	49,104	33,394	115,548
E-00389	4003540	Electrical Contracting Co. Ltd.	873,883	871,383	495,490	1,714,498
E-00390	4003541	Al-Judaimi Trading & Contracting Co. W.L.L.	782,993	736,373	415,372	1,437,150
E-00391	4003476	Al Ramly Limited W.L.L.	40,500	40,500	22,750	78,610
E-00392	4003477	Burgan Contracting Company W.L.L.	257,522	254,522	75,408	260,927
E-00393	4003478	Al-Sabih Engineering & Trading Co. / Fahad & Khalid Al-Sabih	285,558	285,558	74,058	256,256
E-00394	4003479	Al Sawan Trading, Transport and Tourism Co.	151,050	151,050	127,244	439,840
E-00395	4003480	Bahjat Jewellers Company W.L.L.	349,274	348,139	262,668	908,886
E-00396	4003481	Al Waroud Showroom Boutique Co. W.L.L.	247,884	246,884	147,380	509,786
E-00397	4003482	El Seedawi Laboratories Co.	836,872	836,872	686,874	2,372,915
E-00398	4003483	Green Saloon Sweets Co.	110,247	109,287	65,261	225,567
E-00399	4003484	Prime Materials Co.	34,516	30,463	21,231	73,464

S/2000/396

E-00400	4003485	Al Homaidan & Al Ausaimi for Animality Wealth Com-pany	376,958	375,458	199,412	689,966
---------	---------	--	---------	---------	---------	---------

S/2000/396

S/2000/396

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00401	4003486	Oasis Catering Services Co. W.L.L.	273,801	272,301	130,780	452,526
E-00402	4003487	Arabian Engineer Electrical Co.	620,914	600,914	97,622	337,792
E-00403	4003488	Al Rasheed Supermarket Co. / Souq Al-Rasheed Co.	128,210	127,210	63,469	219,616
E-00404	4003489	Boum Trading & General Contracting Co.	154,349	154,349	123,236	426,088
E-00405	4003490	Sajo Co. Abdullah Mohamed Al-Saad and Partners	345,812	345,812	230,038	795,925
E-00406	4003491	Al-Sour for Cleaning and Maintenance Contracting Company	42,078	42,078	35,600	123,122
E-00407	4003492	Al Tashyeed Real Estate Co. W.L.L.	334,834	330,834	212,000	733,564
E-00408	4003493	Rashid Abdullah Al-Hunaidi & Brother General Trading & Contracting Co.	183,523	182,523	157,679	545,602
E-00409	4003494	Wahran Trading Company W.L.L. / Ahmed Abdul Razak Al Zayed & Naim A. Fattah Abu Shanab	447,483	447,483	342,023	1,183,471
E-00410	4003495	Al Noun Trading Company	311,027	307,027	77,872	269,453
E-00411	4003496	Al-Jamhour Buxly Paints and Associates Company	1,378,658	1,257,107	379,088	1,311,723
E-00412	4003497	Al Kulaib International Construction Company / Abdul-Aziz Abdulla Al Mushari Al Kulaib & Partners, W.L.L.	129,843	128,093	31,162	107,827
E-00413	4003498	Kuwait Advanced Technology Co. W.L.L.	96,812	96,812	92,188	318,265
E-00414	4003546	Silver Chain Trading & General Contracting W.L.L.	293,189	292,189	84,448	291,640
E-00415	4003547	Albydai Restaurant & Catering Services Co. (W.L.L.)	216,301	214,301	76,163	263,518
E-00416	4003548	Al Khateefi Trading Co. W.L.L.	313,325	311,325	178,697	618,235
E-00417	4003549	Green Desert for Food Stuff Company, W.L.L.	42,046	41,046	5,053	17,484
E-00418	4003550	The City International Exchange Co. W.L.L.	159,913	159,013	31,758	109,889
E-00419	4003551	Al-Osra Al-Arabia Trading Company	37,990	37,990	0	0
E-00420	4003552	Al-Nafisy Trading Co.	140,390	139,640	18,606	64,381
E-00421	4003553	Kuwait Industrial Refinery Maintenance & Engineering Company - S.A.K. (Closed)	1,287,921	1,278,921	1,033,208	3,575,114
E-00422	4003554	Naser Sayer & Co. W.L.L.	33,703	32,203	30,804	106,584
E-00423	4003555	Kuwait Paper Products Manufacturing Co. W.L.L.	478,767	477,067	119,489	413,457

S/2000/396

E-00424	4003577	Bizarre Decoration Consultants W.L.L.	105,096	102,096	55,921	193,498
---------	---------	---------------------------------------	---------	---------	--------	---------

S/2000/396

S/2000/396

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00425	4003578	Dana Agriculture Company	225,505	224,505	151,924	525,430
E-00426	4003579	Hygiene Products Industries	641,193	637,907	173,607	600,216
E-00427	4003580	The Arabian Holland Hatchery Company W.L.L.	133,400	132,400	45,852	158,444
E-00428	4003581	Jasim Mohamad Abdul-Rahman Al-Bahar W.L.L.	257,830	252,830	71,806	248,464
E-00430	4003583	Al Rashed Travel Co. W.L.L.	74,356	73,356	51,554	178,236
E-00431	4003584	Al-Amarat Al-Jadedah Trading and Contracting Co. W.L.L.	119,012	119,012	28,276	97,734
E-00432	4003585	Ibrahim Yousif Al Raqam & Partner for General Trading	2,271,039	2,027,763	1,632,552	5,648,823
E-00433	4003586	Tariq Al-Nasrallah General Trading and Tenders Co.	433,117	431,867	80,995	280,233
E-00435	4003597	Arab Group for Equipment and Construction	337,931	334,931	172,398	596,146
E-00436	4003598	Arab Real Estate Company	180,811	179,748	41,753	144,474
E-00437	4003599	Financial Activity Company	155,533	152,247	0	0
E-00438	4003600	Moon and Star Tyres and Spare Parts Co. W.L.L.	102,009	100,509	61,761	213,661
E-00439	4003601	Faddan General Trading & Cont. Co. W.L.L. / Barges Hamoud Al Barges & Partners	484,319	484,319	274,377	949,401
E-00440	4003602	Al Addan General Trading & Aggregate Co. W.L.L.	152,379	136,812	62,208	215,179
E-00441	4003603	Anouf Trading Company W.L.L.	74,316	72,937	10,069	34,841
E-00442	4003604	Al-Tamasuk General Trading & Contracting Co. / Mohamed Fahed Awaida Al Ajami & Partners Co.	33,871	31,321	19,734	68,103
E-00443	4003605	Al Usaimi Trading Co. W.L.L.	15,360	14,345	7,877	27,248
E-00444	4003606	Golden Dalla Household Company	556,983	554,388	294,488	1,018,834
E-00445	4003607	M/s. Umm Al-Aish Transport Company	87,994	86,900	14,600	50,519
E-00446	4003608	Metal Products Company	114,937	106,567	102,304	353,993
E-00447	4003556	Yousuf Al Zabin Sons Trading Co. W.L.L.	874,713	872,313	722,457	2,497,660
E-00448	4003557	Almayy Fashion Co. W.L.L.	96,950	96,200	83,665	289,198
E-00449	4003558	Alfailaq General Trading and Contracting Company	930,592	826,304	328,471	1,136,484
E-00450	4003559	Silk Road Company for General Trading & Construction	82,650	82,650	27,185	94,066
E-00451	4003560	M/s. Al Safa Trading & Contracting Co. W.L.L.	43,875	42,875	11,600	40,138

S/2000/396

E-00452	4003561	Kuwait Company for Process Plant Construction & Co - tracting K.S.C.	62,575	59,325	36,162	125,128
---------	---------	---	--------	--------	--------	---------

S/2000/396

S/2000/396

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00453	4003562	Mawarid Trading Co. W.L.L.	116,434	115,434	86,905	300,709
E-00454	4003563	General Contracting House Ltd.	174,983	174,983	109,011	377,201
E-00455	4003564	Dan Trading & Contracting Co. / Fouad Fawzi Al-Khadra & Partner W.L.L.	32,359	31,609	6,072	20,985
E-00456	4003565	Savings and Credit Bank	1,851,120	1,653,845	1,645,704	5,689,414
E-00458	4003567	Middle East Chemical Manufacturing Company K.S.C.	160,964	159,661	80,056	277,010
E-00459	4003568	Al-Khamis for Refrigeration Company / Abdullah Madhi Al-Kamis & Partners W.L.L.	55,377	53,377	40,917	141,530
E-00461	4003570	Remal Al Jahra General Contracting Co. / Ibrahim Hussain Malek Hussain & Partners W.L.L.	226,888	225,888	178,485	617,595
E-00462	4003571	Farooq Alawadi for Textiles, Import & Export Co.	24,101	24,101	0	0
E-00463	4003572	Al Riyash Trading Company W.L.L.	75,268	74,268	50,786	175,730
E-00464	4003573	Dhefaf Al-Kuwait for General Trading & General Contracting	100,519	99,769	45,934	158,938
E-00465	4003574	Mealem Alkuwait for General Trading & Contracting Co. W.L.L.	129,193	118,150	60,112	207,342
E-00466	4003575	Gharabally and Hankeer Trading Company	192,045	190,045	14,330	49,465
E-00467	4003576	Kuwait Economic Society	10,628	10,628	5,964	20,637
E-00468	4003588	Arabian Balkan Tourism & Travel Co.	12,464	10,430	5,000	17,301
E-00469	4003589	The Union of Agricultural Co-operative Societies	50,418	48,918	24,196	83,607
E-00470	4003590	Al Qahtani & Sarkis for Construction Materials Co. / Hussain A. J. Al-Qahtani & Partner	95,616	94,116	25,696	88,632
E-00471	4003591	Bridgestone Tire Distribution Co. W.L.L.	2,831,988	2,566,934	1,418,417	4,900,169
E-00472	4003592	Nooran Shopping Center Co.	650,152	648,152	77,512	268,020
E-00473	4003593	Al Marsa Trading and Contraction	72,829	60,038	44,881	155,298
E-00474	4003594	Kuwait Pioneer Company W.L.L. / Ismail Ahamed Al M - sawi	39,329	38,079	16,699	57,670
E-00475	4003595	Construction Material Centre Co., W.L.L.	234,541	234,541	172,485	596,522
E-00476	4003596	The Commercial & Real Estate Company K.S.C.	861,868	803,615	428,671	1,478,732

S/2000/396

E-00477	4003644	Farwania Travel Company	109,965	108,965	30,645	105,950
---------	---------	-------------------------	---------	---------	--------	---------

S/2000/396

S/2000/396

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00478	4003645	Nasser Al Hamlan General Trading & Contracting Co. W.L.L.	270,555	270,555	138,536	478,866
E-00479	4003646	Rolco Buildings and Roads Cleaning Co. / Abdullah Ghazi Al Mutairi and Co.	172,601	172,601	94,972	328,623
E-00480	4003647	Boodai & Al-Bitar Furniture Decoration Trading Co.	443,631	442,131	138,862	479,704
E-00481	4003648	Al Sahara Commercial Company / Ibrahim Abbas Abu Rumanah and Partners	477,892	477,572	218,479	755,028
E-00482	4003649	East Arabia Trading & Contracting Co. W.L.L.	19,296	18,296	18,296	63,308
E-00483	4003650	Al-Abraj for Translation and Publishing Co.	12,078	11,078	9,298	32,173
E-00484	4003651	Steamco Shipping Agencies	119,315	116,815	57,157	197,575
E-00485	4003652	The Kuwaiti Amani Trading & Contraction Co.	78,345	78,345	42,082	145,528
E-00486	4003653	Al-Boom for Diving & Marine Equipment Co.	138,271	116,901	92,980	321,659
E-00487	4003654	Sports Sarris Palace Co.	864,335	771,696	480,415	1,662,336
E-00488	4003655	Al Danna Marine and Contracting Company	28,255	27,255	1,838	6,360
E-00489	4003656	Abdulhadi Al-Maillem Trading Co. W.L.L.	1,534,817	1,377,907	865,187	2,987,237
E-00490	4003657	Ahmed Yousef Abdulhadi Almailem & Bros. Co. W.L.L.	2,227,068	1,934,928	1,530,964	5,296,504
E-00491	4003658	Jashanmal & Partners Company W.L.L.	824,352	818,852	572,838	1,982,030
E-00492	4003659	Al-Hoda Kuwaiti Co. W.L.L.	1,089,541	1,083,648	310,935	1,075,652
E-00493	4003660	Mohammed Al Wazzan & Partners Store Co. W.L.L.	1,388,682	1,246,456	906,057	3,134,099
E-00495	4003662	South United Arab Company	174,234	173,754	112,765	390,110
E-00496	4003663	Kuwait Aircraft Engineers & Pilot Association	35,613	35,238	26,158	90,512
E-00497	4003664	Faraj Al Ajeel & Co.	190,256	187,256	109,148	377,655
E-00498	4003665	Al-Tawakol Jewellery Company W.L.L.	559,428	559,428	261,477	903,285
E-00500	4003667	Kuwait Glass Fiber Reinforced Plastic Products Company K.S.C. (Closed) Under Liquidation	1,040,336	1,037,336	524,908	1,816,291
TOTAL			50,138,568	47,934,880	28,210,837	97,566,794

*/The UNSEQ No. is the provisional claim number assigned to each claim by PAAC.

**/

and interest. The Panel has made no recommendation with regard to these items.

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mace Engineering W.L.L.
UNCC claim number: 4003475
UNSEQ number: E-00355

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	12,020	12,020	Claim recommended in full.
Loss of profits	4,166	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	16,186	12,020	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	1,605	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4 ms

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Project Management & Control Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003542
UNSEQ number: E-00356

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	12,117	9,694	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Tangible property claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of vehicles	25	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	49,770	748	Original payment or relief to others claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Restart costs	32,800	0	See paragraph 73 of the report.
TOTAL	94,712	10,442	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kaiser Trading Company
UNCC claim number: 4003543
UNSEQ number: E-00357

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	21,223	21,223	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim recommended in full.
Loss of profits	4,908	3,681	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	26,131	24,904	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammad A. Shuaib and Brothers Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003544
UNSEQ number: E-00358

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	78,153	50,800	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Stock claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	23,228	21,101	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	193,228	149,045	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	4,245	0	Original loss of cash claim reclassified to other loss not categorised and loss of receivables. Insufficient evidence to substantiate claim for receivables.
Other loss not categorised	96,450	96,450	Claim recommended in full.
TOTAL	395,304	317,396	
Interest	56,001	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jamalco Trading & Contracting Shipping Service Co.
UNCC claim number: 4003545
UNSEQ number: E-00359

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	45,357	15,165	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles adjusted as per paragraph 37 of the report.
TOTAL	45,357	15,165	
Claim preparation costs	458	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Qasas and Al Shaigy for Furnishing Co.
UNCC claim number: 4003511
UNSEQ number: E-00360

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	13,183	10,546	Restart of business claim reclassified to loss of real property. Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	3,059	3,059	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	200,895	50,680	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	25,480	13,392	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and to restrict pe- riod of loss to 12 months.
TOTAL	242,617	77,677	
Claim preparation costs	1,800	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Malek Brothers Limited Company
UNCC claim number: 4003512
UNSEQ number: E-00361

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	2,648	1,979	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and other loss not categorised. Tangible property claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	333,366	151,662	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,272	3,000	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	15,807	15,807	Claim recommended in full.
Other loss not categ - rised	6,000	3,172	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	364,093	175,620	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdulwahab Al Khoder & Sons General Trading Company
UNCC claim number: 4003513
UNSEQ number: E-00362

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	72,869	0	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Insufficient evidence to substantiate stock claim.
Loss of vehicles	19,275	11,459	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	56,184	25,283	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	148,328	36,742	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tasami Restaurants and Cafe Company
UNCC claim number: 4003514
UNSEQ number: E-00363

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	41,141	21,242	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	3,179	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	65,532	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	109,852	21,242	
Claim preparation costs	1,090	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Sumait & Abdul Karim Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003515
UNSEQ number: E-00364

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,500	189	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted to reflect net book value.
Loss of stock	174,819	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraph 41 of the report.
Loss of profits	74,784	42,066	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
TOTAL	253,103	42,255	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Tihama Al Mona International for Advertising, Market Research, Public Relations
UNCC claim number: 4003516
UNSEQ number: E-00365

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	16,548	15,422	Original restart claim reclassified to loss of tangible prop- erty. Claim adjusted for depreciation.
Payment or relief to others	10,122	0	See paragraph 52 of the report.
Loss of profits	17,400	6,094	Claim adjusted to restrict the period of loss to 10 months and to reflect historical results.
TOTAL	44,070	21,516	
Claim preparation costs	5,081	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Rawdah Paper & Nylon Products Plate Carton Company
UNCC claim number: 4003517
UNSEQ number: E-00366

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	56,001	50,401	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	35,685	21,415	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
TOTAL	91,686	71,816	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Sadeer Jewellery Company
UNCC claim number: 4003518
UNSEQ number: E-00367

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	260	260	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	218,368	193,366	Claim adjusted for historical obsolescence.
Loss of cash	200	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	14,331	9,919	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to 7 months.
TOTAL	233,159	203,545	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tadamon Company
UNCC claim number: 4003519
UNSEQ number: E-00368

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	6,000	0	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. See paragraph 39 of the report.
Loss of stock	27,978	15,349	Stock claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	53,376	10,803	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	18,091	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego- rised	3,516	0	See paragraph 89 of the report.
TOTAL	108,961	26,152	
Claim preparation costs	310	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	13,386	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Commercial Co-ordination Center
UNCC claim number: 4003520
UNSEQ number: E-00369

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	15,620	6,232	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,518	5,380	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	12,433	9,325	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	16,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	50,571	20,937	
Claim preparation costs	824	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Kulaib Group for Mechanical and Electrical Works Company, W.L.L.
UNCC claim number: 4003521
UNSEQ number: E-00370

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	45,688	20,855	Original loss of tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	30,864	21,628	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	76,552	42,483	

Claim preparation costs	1,750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Medical Centre Co.
UNCC claim number: 4003522
UNSEQ number: E-00371

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,900	3,120	Claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of profits	93,089	2,774	Claim adjusted to restrict the period of loss to nine months, to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
Restart costs	2,104	2,104	Claim for payment or relief to others reclassified to restart costs. Claim recommended in full.
TOTAL	99,093	7,998	
Claim preparation costs	615	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	13,470	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mukamis Stores Co.
UNCC claim number: 4003523
UNSEQ number: E-00372

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	11,374	8,178	Original tangible property and restart claims reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance.
Loss of stock	561,838	438,690	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of cash	2,919	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	576,131	446,868	
Claim preparation costs	1,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Gulf Travel Agency Co.
UNCC claim number: 4003524
UNSEQ number: E-00373

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	277	207	Claim adjusted for depreciation.
Loss of profits	8,376	1,823	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
Bad debts	15,420	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	24,073	2,030	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdul Rahman Mohamed Al-Bahar & Sons (W.L.L.)
UNCC claim number: 4003525
UNSEQ number: E-00374

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	5,000	4,000	Claim reclassified to loss of real property and other loss not categorised. Real property claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	2,380	1,904	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Tangible property claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of vehicles	750	300	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	206,042	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Other loss not catego- rised	1,500	1,500	Claim recommended in full. See paragraph 84 of the report.
TOTAL	215,672	7,704	
Claim preparation costs	2,969	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Trading Society Al-Khalid
UNCC claim number: 4003526
UNSEQ number: E-00375

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	219	206	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	12,640	11,376	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	11,700	11,700	Claim recommended in full.
Loss of profits	11,696	6,499	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	36,255	29,781	

Annex II

Recommended awards fo 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Sabah Garage & Car Washing Station Co.

UNCC claim number: 4003527

UNSEQ number: E-00376

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,850	1,480	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of tangible property. Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	6,394	4,066	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	8,244	5,546	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Taima'a Trading and Contracting Co.
UNCC claim number: 4003528
UNSEQ number: E-00377

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,428	1,428	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	64,362	57,926	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of cash	234	0	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of cash. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	66,024	59,354	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: United Glass Co.
UNCC claim number: 4003529
UNSEQ number: E-00378

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	360,160	337,595	Claim adjusted for depreciation and maintenance.
Loss of tangible prop- erty	366,821	366,821	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	399,772	209,368	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of cash	15,628	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,600	3,000	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	42,350	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,188,331	916,784	
Claim preparation costs	4,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	117,843	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: First Trading and Contracting Group

UNCC claim number: 4003530

UNSEQ number: E-00379

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	5,789	5,789	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	269,768	187,983	Stock claim adjusted for stock build-up, obsolescence and ev - dentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for ob- solescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	5,226	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	2,450	1,500	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	11,348	11,348	Claim recommended in full.
Bad debts	9,033	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	303,614	206,620	
Claim preparation costs	2,150	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Barakat and Ibrahim Trading Company
UNCC claim number: 4003531
UNSEQ number: E-00380

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	46,454	30,902	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim adjusted for evidentiary shortcomings, depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	682,551	437,940	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	16,052	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	79,152	49,887	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	824,209	518,729	
Claim preparation costs	1,200	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mutawa & Sarraf & Partner W.L.L.
UNCC claim number: 4003532
UNSEQ number: E-00381

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	35,005	0	Loss of contracts claim reclassified to loss of profits. See paragraph 59 of the report.
TOTAL	35,005	0	

Annex II

Recommended awards for sixth instalment 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boroslly Int. for General Trading and Contracting

UNCC claim number: 4003533

UNSEQ number: E-00382

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	72,491	39,870	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for failure to repair/replace and for evidentiary shortcomings.
Loss of stock	1,162,311	854,354	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	204,876	182,839	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to 12 months.
TOTAL	1,439,678	1,077,063	
Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: New Modern Jewellery Company

UNCC claim number: 4003534

UNSEQ number: E-00383

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	1,845,250	1,568,462	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	76,164	35,059	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	1,921,414	1,603,521	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for si 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Rashed Trading Industrial and Contracting Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4003535

UNSEQ number: E-00384

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	350	280	Original tangible property claim reclassified to stock and vehi- cles. Original other loss not categorised claim reclassified to loss of tangible property and restart costs. Tangible property claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	14,680	5,743	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	4,000	4,000	Claim recommended in full.
Loss of profits	44,003	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	855	855	Claim recommended in full.
TOTAL	63,888	10,878	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammad A. Shuaib and Sons Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003536
UNSEQ number: E-00385

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	32,477	25,982	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	26,824	26,824	Claim recommended in full.
Bad debts	545	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not categorised	35,394	35,394	Claim reclassified to loss of receivables and other loss not categorised. Other loss not categorised claim recommended in full.
TOTAL	95,240	88,200	
Interest	13,492	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Hayat Marble Company Limited / Abdel Samed Abdullah Mairafi
UNCC claim number: 4003537
UNSEQ number: E-00386

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	17,761	8,730	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	68,254	40,634	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	86,015	49,364	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixt 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Fahad Al-Jassar Sons General Trading & Contracting Co. (W.L.L.)

UNCC claim number: 4003538

UNSEQ number: E-00387

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	285,320	234,223	Original tangible property reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,700	3,311	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. For non-M.V.V. Table vehicles, claim adjusted as per paragraph 37 of the report.
Loss of profits	7,440	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	299,460	237,534	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Optica House / Nazar Abdulrahman Naccash and Partner W.L.L.
UNCC claim number: 4003539
UNSEQ number: E-00388

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	28,947	21,041	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	17,187	11,687	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	2,970	666	Claim adjusted to reflect historical results, for windfall pro- fits and evidentiary shortcomings.
TOTAL	49,104	33,394	
Claim preparation costs	450	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Electrical Contracting Co. Ltd.

UNCC claim number: 4003540

UNSEQ number: E-00389

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,000	800	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	62,153	38,744	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	728,647	406,721	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	9,470	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	67,554	47,534	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and evidentiary shortcomings.
Restart costs	2,559	1,691	Claim reclassified to restart costs and loss of vehicles. Re-start costs claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	871,383	495,490	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Judaimi Trading & Contracting Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4003541

UNSEQ number: E-00390

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	30,000	12,000	Original tangible property claim reclassified to loss of real property, tangible property, stock and cash. Real property claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of tangible prop- erty	172,920	81,035	Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	347,485	204,537	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	2,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	89,152	34,399	Claim adjusted to reflect historical results, windfall profits and evidentiary shortcomings.
Bad debts	11,143	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego- rised	83,673	83,401	Claim reclassified to other loss not categorised, bad debts and claim preparation costs. Claim for cancelled Kuwaiti dinars recommended in full. Insufficient evidence to substantiate remaining claim.
TOTAL	736,373	415,372	
Claim preparation costs	2,300	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	44,320	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Ramly Limited W.L.L.

UNCC claim number: 4003476

UNSEQ number: E-00391

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	25,500	12,750	Claim adjusted for depreciation.
Loss of profits	15,000	10,000	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months.
TOTAL	40,500	22,750	

Annex II

Recommended awards for sixth instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Burgan Contracting Company W.L.L.

UNCC claim number: 4003477

UNSEQ number: E-00392

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	31,804	10,284	Claim reclassified to loss of contracts and profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of tangible property	75,034	43,527	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	2,520	2,070	Claim adjusted for exchange rate variations and obsolescence.
Loss of cash	6,111	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	29,333	19,527	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	103,620	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	6,100	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	254,522	75,408	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Rec

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Sabih Engineering & Trading Co. / Fahad & Khalid Al-Sabih
UNCC claim number: 4003478
UNSEQ number: E-00393

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	85,145	38,125	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Claim adjusted for depreciation, evidentiary shortcomings and failure to repair/replace.
Loss of stock	115,699	19,182	Goods in transit claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence. Insufficient evidence to substantiate stock claim.
Loss of vehicles	1,833	1,833	Claim recommended in full.
Loss of profits	65,393	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Other loss not catego- rised	17,488	14,918	Original cash claim reclassified to other loss not categorised. Claim for cancelled currency recommended in full. In relation to claim for other expenses, see paragraph 89 of the report.
TOTAL	285,558	74,058	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Sawan Trading, Transport and Tourism Co.
UNCC claim number: 4003479
UNSEQ number: E-00394

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	2,350	1,533	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	148,700	125,711	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	151,050	127,244	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Bahjat Jewellers Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003480
UNSEQ number: E-00395

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	319,120	255,296	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	29,019	7,372	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	348,139	262,668	
Claim preparation costs	1,135	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Waroud Showroom Boutique Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003481
UNSEQ number: E-00396

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	152,884	97,380	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	50,000	50,000	Claim recommended in full.
Bad debts	44,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	246,884	147,380	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instalment of 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: El Seedawi Laboratories Co.

UNCC claim number: 4003482

UNSEQ number: E-00397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	50,000	40,000	Claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	431,740	292,191	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	6,700	6,251	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	348,432	348,432	Claim recommended in full.
TOTAL	836,872	686,874	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Green Saloon Sweets Co.

UNCC claim number: 4003483

UNSEQ number: E-00398

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	34,985	24,459	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Original restart of business claim reclassified to tangible property. Claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	29,844	12,121	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	44,458	28,681	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	109,287	65,261	
Claim preparation costs	960	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Prime Materials Co.

UNCC claim number: 4003484

UNSEQ number: E-00399

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	27,395	20,230	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	3,068	1,001	Claim adjusted to reflect historical results and restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	30,463	21,231	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	3,053	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Homaidan & Al Ausaimi for Animality Wealth Company
UNCC claim number: 4003485
UNSEQ number: E-00400

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	278,795	144,067	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and veh- cles. Claim adjusted for failure to repair/replace and depre- ciation.
Loss of stock	62,368	49,596	Stock and goods in transit claims adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	18,928	1,074	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	15,367	4,675	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	375,458	199,412	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Oasis Catering Services Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003486
UNSEQ number: E-00401

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	10,964	8,771	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of stock	170,074	92,259	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	5,750	5,750	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	7,500	1,593	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	78,013	22,407	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	272,301	130,780	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommen

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arabian Engineer Electrical Co.

UNCC claim number: 4003487

UNSEQ number: E-00402

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	64,067	35,237	Claim reclassified to loss of contracts and bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	13,321	13,321	Claim reclassified to tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	40,291	38,628	Claim adjusted for stock build-up.
Loss of cash	8,477	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,619	3,619	Claim recommended in full.
Loss of profits	16,864	6,817	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to 7 months.
Bad debts	405,563	0	Claim reclassified to bad debts and restart costs. Insufficient evidence to substantiate claim.
Restart costs	48,712	0	See paragraphs 74-75 of the report.
TOTAL	600,914	97,622	
Claim preparation costs	20,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Rasheed Supermarket Co. / Souq Al-Rasheed Co.
UNCC claim number: 4003488
UNSEQ number: E-00403

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	15,369	10,001	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	104,836	50,597	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	7,005	2,871	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	127,210	63,469	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for six 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boum Trading & General Contracting Co.

UNCC claim number: 4003489

UNSEQ number: E-00404

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	12,375	12,375	Claim recommended in full.
Loss of tangible pro - erty	17,948	17,842	Claim reclassified to loss of real property and tangible prop- erty. Original restart claim reclassified to loss of tangible property. Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	124,026	93,019	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	154,349	123,236	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Sajo Co. Abdulla Mohamed Al-Saad and Partners
UNCC claim number: 4003490
UNSEQ number: E-00405

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	330,782	215,008	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	15,030	15,030	Claim recommended in full.
TOTAL	345,812	230,038	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Sour for Cleaning and Maintenance Contracting Company
UNCC claim number: 4003491
UNSEQ number: E-00406

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	18,488	14,607	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Claim adjusted for depreciation.
Loss of vehicles	3,900	3,900	Claim recommended in full.
Loss of profits	19,690	17,093	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
TOTAL	42,078	35,600	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Tashyeed Real Estate Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003492
UNSEQ number: E-00407

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	265,000	212,000	Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	65,834	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	330,834	212,000	
Claim preparation costs	4,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Rashid Abdullah Al-Hunaidi & Brother General Trading & Contracting Co.
UNCC claim number: 4003493
UNSEQ number: E-00408

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	43,518	41,994	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash, vehicles and other loss not categorised. Tangible property claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	4,152	3,737	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of cash	2,353	2,353	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	95,000	79,595	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Other loss not catego- rised	37,500	30,000	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	182,523	157,679	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Wahran Trading Company W.L.L. / Ahmed Abdul Razak Al Zayed & Naim A. Fattah Abu Shanab
UNCC claim number: 4003494
UNSEQ number: E-00409

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	332,859	233,769	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for stock build-up and obsolescence. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	114,624	108,254	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	447,483	342,023	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Noun Trading Company

UNCC claim number: 4003495

UNSEQ number: E-00410

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,388	3,173	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Claim adjusted for depreciation and failure to re- pair/replace.
Loss of stock	104,064	73,494	Original contract claim reclassified to loss of goods in tran- sit. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evi- dentiary shortcomings. Stock claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of vehicles	2,434	1,205	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for eviden- tiary shortcomings.
Loss of profits	24,595	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	168,546	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	307,027	77,872	
Claim preparation costs	4,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Jamhoor Buxly Paints and Associates Company
UNCC claim number: 4003496
UNSEQ number: E-00411

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	210,000	145,360	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	13,645	13,645	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and bad debts. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	390,837	175,817	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	23,066	20,287	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	86,016	23,979	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
Bad debts	533,543	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	1,257,107	379,088	
Claim preparation costs	9,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	112,551	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Kulaib International Construction Company / Abdul-Aziz Abdulla Al Mushari Al Kulaib
& Partners, W.L.L.
UNCC claim number: 4003497
UNSEQ number: E-00412

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	114,000	30,662	Claim adjusted to reflect net book value and for failure to r - pair/replace.
Loss of vehicles	610	500	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	13,483	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	128,093	31,162	
Claim preparation costs	1,750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Advanced Technology Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003498
UNSEQ number: E-00413

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	610	610	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	23,462	18,838	Stock claim adjusted for obsolescence. Goods in transit claim recommended in full.
Loss of cash	3,374	3,374	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	3,090	3,090	Claim recommended in full.
Loss of profits	66,276	66,276	Claim recommended in full.
TOTAL	96,812	92,188	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Silver Chain Trading & General Contracting W.L.L.
UNCC claim number: 4003546
UNSEQ number: E-00414

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	21,584	16,034	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	179,455	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	1,100	1,082	Claim adjusted to M.V.V. Table value.
Loss of profits	88,050	65,332	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Restart costs	2,000	2,000	Claim recommended in full.
TOTAL	292,189	84,448	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Albydai Restaurant & Catering Services Co. (W.L.L.)
UNCC claim number: 4003547
UNSEQ number: E-00415

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	70,856	64,550	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	114,488	6,723	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	1,690	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,133	2,426	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	24,134	2,464	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	214,301	76,163	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Khateefi Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003548
UNSEQ number: E-00416

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,900	910	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted to reflect net book value.
Loss of stock	293,745	166,500	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Payment or relief to others	450	450	Claim recommended in full.
Loss of profits	14,450	10,837	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	780	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	311,325	178,697	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Green Desert for Food Stuff Company, W.L.L.
UNCC claim number: 4003549
UNSEQ number: E-00417

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	6,606	5,053	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	34,440	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	41,046	5,053	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The City International Exchange Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003550
UNSEQ number: E-00418

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	21,828	19,600	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and veh- cles. Claim adjusted for depreciation.
Loss of cash	13,303	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	7,920	3,288	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	90,075	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	25,887	8,870	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	159,013	31,758	
Claim preparation costs	900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Osra Al-Arabia Trading Company
UNCC claim number: 4003551
UNSEQ number: E-00419

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	37,990	0	See paragraph 60 of the report.
TOTAL	37,990	0	

Annex II

Rec

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Nafisy Trading Co.

UNCC claim number: 4003552

UNSEQ number: E-00420

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	27,560	18,606	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	9,375	0	Original tangible property claim reclassified to loss of cash and loss of tangible property. See paragraph 40 of the report.
Loss of cash	2,599	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	100,106	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	139,640	18,606	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Industrial Refinery Maintenance & Engineering Company - S.A.K. (Closed)
UNCC claim number: 4003553
UNSEQ number: E-00421

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	80,686	64,549	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	652,305	646,133	Claim reclassified to loss of real property, tangible property, stock and vehicles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	133,477	72,083	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	286,076	250,443	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values, for depreciation and for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	126,377	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,278,921	1,033,208	
Claim preparation costs	9,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Naser Sayer & Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4003554

UNSEQ number: E-00422

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	27,948	27,535	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Stock claim recommended in full. Goods in transit claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	2,388	2,200	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	1,867	1,069	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	32,203	30,804	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Paper Products Manufacturing Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003555
UNSEQ number: E-00423

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,581	1,265	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	145,910	2,399	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	282,025	114,225	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	2,100	1,600	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	45,451	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	477,067	119,489	
Claim preparation costs	1,700	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recomm

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Bizarre Decoration Consultants W.L.L.

UNCC claim number: 4003577

UNSEQ number: E-00424

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	6,975	6,975	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	67,230	36,977	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	27,891	11,969	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	102,096	55,921	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Dana Agriculture Company
UNCC claim number: 4003578
UNSEQ number: E-00425

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	21,351	17,081	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of stock	145,360	111,200	Stock and goods in transit claims adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	57,794	23,643	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	224,505	151,924	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Hygiene Products Industries

UNCC claim number: 4003579

UNSEQ number: E-00426

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	427,085	122,924	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Stock and goods in transit claims adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	3,222	1,770	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to others	3,175	3,175	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Payment or relief to others claim recommended in full.
Loss of profits	204,425	45,738	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	637,907	173,607	
Claim preparation costs	3,286	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recomm

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Arabian Holland Hatchery Company W.L.L.

UNCC claim number: 4003580

UNSEQ number: E-00427

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	12,704	8,669	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance.
Loss of stock	26,836	17,714	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	39,835	19,469	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months, to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
Bad debts	52,983	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Restart costs	42	0	Claim reclassified to restart costs and loss of tangible prop- erty. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	132,400	45,852	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jasim Mohamad Abdul-Rahman Al-Bahar W.L.L.
UNCC claim number: 4003581
UNSEQ number: E-00428

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,086	869	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	13,923	8,546	Claim reclassified to tangible property, stock and vehicles. Tangible property claim adjusted for maintenance and depreci - tion.
Loss of stock	189,363	51,246	Stock claim adjusted for stock build-up and obsolescence. Goods in transit claim recommended in full.
Loss of vehicles	6,204	5,903	Claim adjusted for M.V.V. table values and maintenance.
Loss of profits	23,813	0	Original contracts claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	9,742	5,242	Payment or relief claim reclassified to restart costs. Re- operating costs and additional expenses recommended in full. For staff bonuses claim see paragraph 76 of the report.
Other loss not catego- rised	8,699	0	Claim reclassified to other loss, real property, tangible pro - erty, vehicles, claim preparation costs and restart costs. See paragraph 85 of the report.
TOTAL	252,830	71,806	
Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Rashed Travel Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003583
UNSEQ number: E-00430

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,077	5,662	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of vehicles	6,142	3,532	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	60,137	42,360	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
TOTAL	73,356	51,554	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Amarat Al-Jadedah Trading and Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003584
UNSEQ number: E-00431

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	11,861	8,072	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted to reflect net book value.
Loss of stock	10,138	5,931	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	1,945	1,945	Claim recommended in full.
Loss of profits	95,068	12,328	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	119,012	28,276	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Ibrahim Yousif Al Raqam & Partner for General Trading
UNCC claim number: 4003585
UNSEQ number: E-00432

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	1,848,983	1,591,804	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	178,780	40,748	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	2,027,763	1,632,552	

Claim preparation costs	2,480	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	240,796	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Tariq Al-Nasrallah General Trading and Tenders Co.
UNCC claim number: 4003586
UNSEQ number: E-00433

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	8,299	5,718	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	77,032	65,477	Original contracts claim reclassified to stock and bad debts. See paragraph 70 of the report.
Loss of cash	1,072	1,072	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	5,700	5,700	Claim recommended in full.
Loss of profits	108,152	3,028	Claim adjusted to reflect historical results, to restrict the period of loss to 11 months and for windfall profits.
Bad debts	231,098	0	See paragraphs 67-69 of the report.
Restart costs	514	0	Original other loss not categorised claim reclassified to re- start costs. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	431,867	80,995	
Claim preparation costs	1,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arab Group for Equipment and Construction
UNCC claim number: 4003597
UNSEQ number: E-00435

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,673	3,673	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and other loss not categorised. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	126,917	20,389	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	1,772	1,772	Claim recommended in full.
Loss of profits	85,302	35,344	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	17,267	11,220	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not catego- rised	100,000	100,000	See paragraph 86 of the report.
TOTAL	334,931	172,398	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arab Real Estate Company
UNCC claim number: 4003598
UNSEQ number: E-00436

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	52,191	41,753	Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	127,557	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	179,748	41,753	
Claim preparation costs	1,063	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Financial Activity Company

UNCC claim number: 4003599

UNSEQ number: E-00437

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	152,247	0	Original real property claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	152,247	0	
Claim preparation costs	3,286	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4 claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Moon and Star Tyres and Spare Parts Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003600
UNSEQ number: E-00438

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	88,781	56,650	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	11,728	5,111	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	100,509	61,761	

Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Faddan General Trading & Cont. Co. W.L.L. / Barges Hamoud Al Barges & Partners
UNCC claim number: 4003601
UNSEQ number: E-00439

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	52,839	22,540	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of real property	183,693	70,094	Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of tangible prop- erty	99,865	79,892	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for failure to re- pair/replace.
Loss of stock	85,946	56,386	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	11,987	7,973	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for eviden- tiary shortcomings.
Loss of profits	49,989	37,492	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted for windfall profits.
TOTAL	484,319	274,377	

Annex II

4 ms

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Addan General Trading & Aggregate Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003602
UNSEQ number: E-00440

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	109,400	55,439	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	27,412	6,769	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	136,812	62,208	

Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	13,567	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4 claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Anouf Trading Company W.L.L.

UNCC claim number: 4003603

UNSEQ number: E-00441

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,861	750	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	62,981	8,162	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Bad debts	6,881	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego- rised	1,214	1,157	Claim reclassified to claim preparation costs and other losses not categorised. Claim for freight charges recommended in full. See paragraph 89 of the report in relation to claim for prepaid expenses.
TOTAL	72,937	10,069	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	379	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tamasuk General Trading & Contracting Co. / Mohamed Fahed Awaida Al Ajami & Partners
Co.
UNCC claim number: 4003604
UNSEQ number: E-00442

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	4,000	3,250	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	27,321	16,484	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	31,321	19,734	
Claim preparation costs	2,550	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommend

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Usaimi Trading Co. W.L.L.

UNCC claim number: 4003605

UNSEQ number: E-00443

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	6,000	1,314	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for evidentiary shortcomings and depreciation.
Loss of stock	7,281	5,825	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	1,064	738	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
TOTAL	14,345	7,877	
Claim preparation costs	1,015	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Golden Dalla Household Company

UNCC claim number: 4003606

UNSEQ number: E-00444

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	Comments
Loss of tangible prop- erty	6,023	6,023	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	415,189	274,226	Claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	31,813	14,239	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months.
Bad debts	101,363	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	554,388	294,488	
Claim preparation costs	2,595	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: M/s. Umm Al-Aish Transport Company
UNCC claim number: 4003607
UNSEQ number: E-00445

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	65,500	14,600	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Bad debts	21,400	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	86,900	14,600	

Claim preparation costs	1,094	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Recommended

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Metal Products Company
UNCC claim number: 4003608
UNSEQ number: E-00446

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	106,567	102,304	Claim adjusted for maintenance.
TOTAL	106,567	102,304	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	7,370	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Yousuf Al Zabin Sons Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003556
UNSEQ number: E-00447

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	542,247	496,733	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for obsolescence. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Payment or relief to others	6,123	6,123	Claim recommended in full.
Loss of profits	303,641	200,286	Claim adjusted to reflect historical results, to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
Other loss not categorised	20,302	19,315	Claim adjusted for exchange rate variations.
TOTAL	872,313	722,457	
Claim preparation costs	2,400	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Almayy Fashion Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003557
UNSEQ number: E-00448

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	96,200	83,665	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	96,200	83,665	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommen

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Alfailaq General Trading and Contracting Company
UNCC claim number: 4003558
UNSEQ number: E-00449

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	501,759	290,487	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	4,200	2,700	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	54,225	35,284	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	266,120	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	826,304	328,471	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	103,288	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Silk Road Company for General Trading & Construction
UNCC claim number: 4003559
UNSEQ number: E-00450

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	25,000	17,000	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	16,850	10,185	Claim adjusted for depreciation, maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	40,800	0	Original claim for income-producing property reclassified to loss of profits. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	82,650	27,185	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: M/s. Al Safa Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003560
UNSEQ number: E-00451

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	800	640	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	10,504	7,587	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	31,571	3,373	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	42,875	11,600	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Company for Process Plant Construction & Contracting K.S.C.
UNCC claim number: 4003561
UNSEQ number: E-00452

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	2,200	1,760	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	26,701	8,521	Original tangible property claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, depreciation and maintenance.
Loss of stock	8,858	4,315	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	759	759	Claim recommended in full.
Restart costs	20,807	20,807	Original restart costs claim reclassified to loss of real property, loss of tangible property and restart costs. Claim for restart costs recommended in full.
TOTAL	59,325	36,162	
Claim preparation costs	3,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mawarid Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003562
UNSEQ number: E-00453

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	18,601	18,291	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and veh- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of cash	322	322	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	3,721	3,500	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Other loss not catego- rised	92,790	64,792	Original payment or relief to others claim reclassified to other losses not categorised. See paragraphs 87 and 89 of the report.
TOTAL	115,434	86,905	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: General Contracting House Ltd.
UNCC claim number: 4003563
UNSEQ number: E-00454

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,470	3,470	Original tangible property claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	134,092	102,581	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	12,271	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,500	2,960	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Bad debts	21,650	0	Original business transaction claim reclassified to bad debts. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	174,983	109,011	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Dan Trading & Contracting Co. / Fouad Fawzi Al-Khadra & Partner W.L.L.
UNCC claim number: 4003564
UNSEQ number: E-00455

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	26,497	3,773	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	5,112	2,299	Claim adjusted to reflect historical results, for windfall profits and evidentiary shortcomings.
TOTAL	31,609	6,072	

Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-----	------	---

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Savings and Credit Bank
UNCC claim number: 4003565
UNSEQ number: E-00456

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	26,052	20,842	Claim adjusted for maintenance.
Loss of cash	191,064	190,140	Original tangible property claim reclassified to loss of cash, vehicles and other loss not categorised. Loss of cash claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	18,100	16,641	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	1,411,254	1,411,254	Original payment or relief to others reclassified to loss of profits. Claim recommended in full.
Restart costs	6,827	6,827	Original other loss not categorised claim reclassified to restart costs. Restart costs claim recommended in full.
Other loss not categorised	548	0	See paragraph 89 of the report.
TOTAL	1,653,845	1,645,704	
Claim preparation costs	883	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	196,392	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Middle East Chemical Manufacturing Company K.S.C.
UNCC claim number: 4003567
UNSEQ number: E-00458

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	13,435	10,830	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	11,045	11,045	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	55,784	50,206	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	8,364	6,472	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	61,657	0	Claim reclassified to loss of profits and other loss not catego- rised. Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	6,185	1,503	Claim adjusted to reflect incremental expenses. See also para- graphs 77-79 of the report.
Other loss not catego- rised	3,191	0	See paragraph 88 of the report.
TOTAL	159,661	80,056	
Claim preparation costs	1,303	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Khamis for Refrigeration Company / Abdullah Madhi Al-Kamis & Partners W.L.L.
UNCC claim number: 4003568
UNSEQ number: E-00459

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	41,388	34,644	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and cash. Goods in transit claim adjusted for evidentiary shortcomings. Stock claim adjusted for obsolescence.
Loss of cash	1,597	1,597	Claim recommended in full.
Loss of profits	10,392	4,676	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and windfall profits.
TOTAL	53,377	40,917	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommen

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Remal Al Jahra General Contracting Co. / Ibrahim Hussain Malek Hussain & Partners
W.L.L.
UNCC claim number: 4003570
UNSEQ number: E-00461

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	181,380	145,104	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	44,508	33,381	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	225,888	178,485	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Farooq Alawadi for Textiles, Import & Export Co.
UNCC claim number: 4003571
UNSEQ number: E-00462

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	24,101	0	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	24,101	0	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Riyash Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003572
UNSEQ number: E-00463

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,134	1,055	Claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	73,134	49,731	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
TOTAL	74,268	50,786	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Recommended awards for sixth instalme 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Dhefaf Al-Kuwait for General Trading & General Contracting
UNCC claim number: 4003573
UNSEQ number: E-00464

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	4,705	4,705	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	90,356	40,257	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	4,708	972	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
TOTAL	99,769	45,934	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mealem Alkuwait for General Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003574
UNSEQ number: E-00465

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	118,150	60,112	Claim adjusted to reflect historical results, restrict period of loss to 12 months and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	118,150	60,112	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	10,043	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instal 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Gharabally and Hankeer Trading Company
UNCC claim number: 4003575
UNSEQ number: E-00466

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	729	583	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of stock	169,372	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	19,944	13,747	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	190,045	14,330	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for si 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Economic Society
UNCC claim number: 4003576
UNSEQ number: E-00467

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	4,865	3,600	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	5,763	2,364	Claim adjusted for depreciation.
TOTAL	10,628	5,964	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arabian Balkan Tourism & Travel Co.
UNCC claim number: 4003588
UNSEQ number: E-00468

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	10,430	5,000	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	10,430	5,000	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	1,034	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Union of Agricultural Co-operative Societies
UNCC claim number: 4003589
UNSEQ number: E-00469

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	5,685	1,056	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and depreciation.
Loss of tangible prop- erty	19,629	12,537	Claim reclassified to loss of tangible property and loss of stock. Tangible property claim adjusted for evidentiary shortcomings and failure to repair/replace.
Loss of stock	2,505	0	See paragraph 42 of the report.
Loss of profits	21,099	10,603	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	48,918	24,196	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Qahtani & Sarkis for Construction Materials Co. / Hussain A.J. Al-Qahtani & Partner
UNCC claim number: 4003590
UNSEQ number: E-00470

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	49,932	0	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	44,184	25,696	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	94,116	25,696	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Bridgestone Tire Distribution Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003591
UNSEQ number: E-00471

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	697,004	449,322	Original tangible property claim reclassified to loss of stock, vehicles and other loss not categorised. Stock claim adjusted for stock build-up.
Loss of vehicles	12,190	11,581	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	1,435,190	717,327	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	209,710	35,097	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not categorised	212,840	205,090	Original other loss not categorised claim reclassified to bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings and exchange rate variations.
TOTAL	2,566,934	1,418,417	
Claim preparation costs	10,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	254,554	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Recommended awards for s 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Nooran Shopping Center Co.
UNCC claim number: 4003592
UNSEQ number: E-00472

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	583,956	55,875	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up.
Loss of profits	64,196	21,637	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	648,152	77,512	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Marsa Trading and Contraction
UNCC claim number: 4003593
UNSEQ number: E-00473

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	53,284	39,816	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	6,754	5,065	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	60,038	44,881	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	11,291	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Pioneer Company W.L.L. / Ismail Ahamed Al Mosawi
UNCC claim number: 4003594
UNSEQ number: E-00474

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	20,780	540	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and cash. Stock claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of cash	3,252	3,252	Claim recommended in full.
Loss of profits	14,047	12,907	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	38,079	16,699	
Claim preparation costs	1,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Construction Material Centre Co., W.L.L.
UNCC claim number: 4003595
UNSEQ number: E-00475

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	196,525	143,973	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	38,016	28,512	Claim adjusted for windfall profits.
TOTAL	234,541	172,485	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Commercial & Real Estate Company K.S.C.
UNCC claim number: 4003596
UNSEQ number: E-00476

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	14,950	11,960	Claim adjusted for maintenance.
Loss of cash	1,290	0	Original tangible property claim reclassified to loss of cash. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	787,375	416,711	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months.
TOTAL	803,615	428,671	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	56,253	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Farwania Travel Company
UNCC claim number: 4003644
UNSEQ number: E-00477

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,661	6,129	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	101,304	24,516	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of profits and claim preparation costs. Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	108,965	30,645	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Recommended awards for sixth inst 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Nasser Al Hamlan General Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003645
UNSEQ number: E-00478

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	270,555	138,536	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	270,555	138,536	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Rolco Buildings and Roads Cleaning Co. / Abdullah Ghazi Al Mutairi and Co.
UNCC claim number: 4003646
UNSEQ number: E-00479

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	44,246	43,212	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	102,073	33,701	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	26,282	18,059	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to seven months.
TOTAL	172,601	94,972	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boodai & Al-Bitar Furniture Decoration Trading Co.
UNCC claim number: 4003647
UNSEQ number: E-00480

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	24,391	7,833	Original tangible property claim reclassified to loss of tangible property and stock. Claim adjusted for failure to repair/replace and for reasons stated in paragraphs 43-46 of the report.
Loss of stock	185,993	59,057	Claim adjusted for obsolescence and for reasons stated in paragraphs 43-46 of the report.
Loss of profits	114,716	71,972	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months.
Bad debts	117,031	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	442,131	138,862	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Sahara Commercial Company / Ibrahim Abbas Abu Rumanah and Partners
UNCC claim number: 4003648
UNSEQ number: E-00481

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	328,661	105,566	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and other losses not categorised. Stock claim adjusted for stock build-up.
Loss of profits	119,518	87,270	Claim adjusted to reflect historical results.
Other loss not categorised	29,393	25,643	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	477,572	218,479	
Claim preparation costs	320	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: East Arabia Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003649
UNSEQ number: E-00482

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	8,784	8,784	Claim recommended in full.
Loss of profits	9,512	9,512	Claim recommended in full.
TOTAL	18,296	18,296	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Abraj for Translation and Publishing Co.
UNCC claim number: 4003650
UNSEQ number: E-00483

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,054	7,054	Claim recommended in full.
Loss of profits	4,024	2,244	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	11,078	9,298	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Steamco Shipping Agencies
UNCC claim number: 4003651
UNSEQ number: E-00484

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of cash	50	0	Claim reclassified to loss of cash, loss of profits and other loss not categorised. Insufficient evidence to substantiate loss of cash claim.
Loss of profits	115,413	55,851	Claim adjusted to reflect historical results, to limit period of loss to ten months and for windfall profits.
Restart costs	1,306	1,306	Claim recommended in full.
Other loss not categorised	46	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	116,815	57,157	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Kuwaiti Amani Trading & Contraction Co.
UNCC claim number: 4003652
UNSEQ number: E-00485

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	31,525	18,442	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	46,820	23,640	Original loss of contracts claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, to restrict period of loss to ten months and to reflect historical results.
TOTAL	78,345	42,082	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Boom for Diving & Marine Equipment Co.
UNCC claim number: 4003653
UNSEQ number: E-00486

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	13,595	13,595	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	91,275	72,914	Stock claim adjusted for obsolescence. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	2,684	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	9,347	6,471	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	116,901	92,980	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	20,370	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Sports Sarris Palace Co.
UNCC claim number: 4003654
UNSEQ number: E-00487

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	737,389	446,108	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	34,307	34,307	Claim recommended in full.
TOTAL	771,696	480,415	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	91,639	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Danna Marine and Contracting Company
UNCC claim number: 4003655
UNSEQ number: E-00488

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	2,355	1,838	Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	24,900	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	27,255	1,838	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdulhadi Al-Mailem Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003656
UNSEQ number: E-00489

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	14,486	10,409	Original tangible property claim reclassified to loss of tang- ble property, stock and vehicles. Tangible property claim ad- justed for depreciation.
Loss of stock	300,765	255,650	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	5,939	5,939	Claim recommended in full.
Loss of profits	1,056,717	593,189	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,377,907	865,187	
Claim preparation costs	1,900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	155,010	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Ahmed Yousef Abdulhadi Almailem & Bros. Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003657
UNSEQ number: E-00490

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	170,557	60,578	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	1,325,377	1,105,713	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	8,605	7,800	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	430,389	356,873	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,934,928	1,530,964	
Claim preparation costs	1,900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	290,240	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jashanmal & Partners Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003658
UNSEQ number: E-00491

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	45,059	34,717	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	566,756	505,398	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of cash	3,511	0	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of cash. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	2,601	2,471	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	40,336	30,252	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	160,589	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	818,852	572,838	
Claim preparation costs	5,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Hoda Kuwaiti Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003659
UNSEQ number: E-00492

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	829,309	281,714	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Original other loss not categorised claim reclassified to loss of stock and claim preparation costs. Stock claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	12,323	6,543	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	39,708	22,678	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	202,308	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	1,083,648	310,935	
Claim preparation costs	5,893	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammed Al Wazzan & Partners Store Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003660
UNSEQ number: E-00493

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	23,200	12,800	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	10,490	2,163	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted to reflect net book value and for failure to repair/replace.
Loss of stock	905,538	769,150	Stock claim adjusted for obsolescence. Insufficient evidence to substantiate goods in transit claim.
Loss of vehicles	1,617	1,450	Claim adjusted to M.V.V. table values.
Loss of profits	214,212	120,494	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	91,399	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	1,246,456	906,057	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	140,226	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: South United Arab Company
UNCC claim number: 4003662
UNSEQ number: E-00495

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	500	400	Claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	159,972	105,047	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	9,757	7,318	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not categorised	3,525	0	See paragraph 89 of the report.
TOTAL	173,754	112,765	
Claim preparation costs	480	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Aircraft Engineers & Pilot Association
UNCC claim number: 4003663
UNSEQ number: E-00496

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	28,470	19,390	Claim adjusted for maintenance and betterment.
Loss of tangible prop- erty	6,768	6,768	Claim recommended in full.
TOTAL	35,238	26,158	
Claim preparation costs	375	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Faraj Al Ajeel & Co.
UNCC claim number: 4003664
UNSEQ number: E-00497

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	176,537	101,636	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of profits	10,719	7,512	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	187,256	109,148	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tawakol Jewellery Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003665
UNSEQ number: E-00498

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	365,903	91,172	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up.
Loss of profits	193,525	170,305	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	559,428	261,477	

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Glass Fiber Reinforced Plastic Products Company K.S.C. (Closed) Under Liquidation
UNCC claim number: 4003667
UNSEQ number: E-00500

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	787,070	324,695	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	250,266	200,213	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	1,037,336	524,908	

Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	--

المرفق السابع عشر

مقرر بشأن الدفعة السادسة من المطالبات من الفئة هاء-٤
اعتمده مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته الرابعة
والتسعين المعقودة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ في جنيف*
إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير
وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السادسة من المطالبات من الفئة "هاء - ٤" وتشمل ١٤٠
مطالبة^(١)،

- ١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛
- ٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ التعويضات
الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبلغ الإجمالي الذي ووفق عليه استناداً إلى
التوصيات الواردة في المرفق الأول كما يلي:

عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)	البلد
١٣٦	٤	١٧٣ ٤٨٩ ٨٥٥	٩٧ ٥٦٦ ٧٩٤	الكويت

- ٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال وفقاً لمقرر مجلس
الإدارة ٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛
- ٤- يذكر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣
(S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، تقوم حكومة
دولة الكويت بتوزيع المبلغ المتلقى على أصحاب المطالبات المعينين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق
عليها خلال ستة أشهر من تلقي هذا المبلغ، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من
تاريخ انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛
- ٥- يطلب من الأمين التنفيذي أن يرسل نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى
حكومة جمهورية العراق وحكومة دولة الكويت.

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/Dec.93 (2000).

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/8، (المرفق السادس عشر أعلاه).

المرفق الثامن عشر
تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من
الفئة هاء-ع*

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة S/AC.26/2000/9.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٧٢٧	٣-١ مقدمة
٧٢٧	٨-٤ أولاً- استعراض عام لمطالبات الدفعة السابعة
٧٢٨	٢٠-٩ ثانياً- الإجراءات
٧٣٠	٢٣-٢١ ثالثاً- الإطار القانوني ومنهجية التحقق والتقييم
٧٣١	٨١-٢٤ رابعاً- المطالبات
٧٣١	٣٠-٢٥ ألف- العقد
٧٣٣	٣٦-٣١ باء- الملكية العقارية
٧٣٣	٤٨-٣٧ جيم- الممتلكات المادية والبضائع المخزونة والنقود والمركبات
٧٣٤	٤٠-٣٩ (أ) الممتلكات المادية
٧٣٤	٤٢-٤١ (ب) المخزونات
٧٣٥	٤٤-٤٣ (ج) النقود
٧٣٥	٤٨-٤٥ (د) المركبات
٧٣٦	٥٥-٤٩ دال- المدفوعات أو الإعانة المقدمة إلى آخرين
٧٣٨	٦٢-٥٦ هاء- الكسب الفائت
٧٣٩	٦٨-٦٣ واو- المبالغ المستحقة
٧٤٠	٧٢-٦٩ زاي- تكاليف إعادة بدء النشاط
٧٤١	٨١-٧٣ حاء- خسائر أخرى
٧٤٣	٨٣-٨٢ خامساً- قضايا أخرى
٧٤٣	٨٢ ألف- التواريخ المطبقة بالنسبة لأسعار صرف العملات وأسعار الفائدة
٧٤٣	٨٣ باء- تكاليف إعداد المطالبات
٧٤٤	٨٤ سادساً- التعويضات الموصى بها

Annexes

	Recommended awards for the seventh instalment of "E4" claims - Reported by :Annex I
٧٤٥ UNSEQ and UNCC claim numbers and claimant name
	Recommended awards for the seventh instalment of "E4" claims - Reported by :Annex II
٧٥٢ claimant name and category of loss

مقدمة

- ١- قام مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة") في دورته الثلاثين المعقودة من ١٤ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بتعيين السادة لويس أولافو باتيستينا ("رئيساً") وجان نوديه وجيانكسي وانغ ليشكل منهم فريق المفوضين الثاني ("الفريق") المكلف باستعراض المطالبات من الفئة "هاء-٤". وتتألف مجموعة مطالبات الفئة "هاء-٤" من المطالبات المقدمة من شركات القطاع الخاص وكيانات أخرى كويتية، خلاف مطالبات قطاع النفط والمطالبات المتعلقة بالبيئة، مؤهلة لتقديم طلبات في إطار "استثمارات المطالبات الخاصة بالشركات والكيانات الأخرى" التي وضعتها اللجنة ("الاستمارة هاء").
- ٢- وقد قدمت الدفعة السابعة المؤلفة من ١٣٩ مطالبة من الفئة "هاء-٤" إلى الفريق في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٩ عملاً بالمادة ٣٢ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد").
- ٣- وعملاً بالمادة ٣٨ من هذه القواعد، يحتوي هذا التقرير على توصيات الفريق المقدمة إلى مجلس الإدارة بشأن مطالبات الدفعة السابعة.

أولاً- استعراض عام لمطالبات الدفعة السابعة

- ٤- اختيرت مطالبات الدفعة السابعة من المجموعة البالغ عددها ٢ ٧٥٠ مطالبة من مطالبات الفئة "هاء-٤" على أساس المعايير التي تشمل، بين معايير أخرى، حجم المطالبة ومقدارها وتعقيدها، والمسائل القانونية والوقائية والتقييمية التي تثيرها المطالبة.
- ٥- ويدعي في مطالبات الدفعة السابعة حدوث خسائر يبلغ مجموعها ٣٩٦ ١٨٢ ٧٦ ديناراً كويتياً (قرابة ٩٠٧ ٦٠٦ ٢٦٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). ويؤكد أصحاب المطالبات أيضاً على مطالبات خاصة بالفوائد يبلغ مجموعها ٧٢ ٧٣٧ ٢ ديناراً كويتياً (قرابة ٨٣٧ ٤٧٠ ٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة)، ويطالبون بتكاليف إعداد المطالبات البالغ مجموعها ٦٠٣ ٣٠٢ ديناراً كويتياً (قرابة ٦٩ ٠٤٧ ١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).
- ٦- ويقل المبلغ المطالب به من جانب كل صاحب مطالبة في الدفعة السابعة عن ٣ ملايين دينار كويتي (قرابة ١٠ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة). وسمحت طبيعة القضايا القانونية والوقائية المثارة في كل مطالبة، وحجم المستندات المقدمة دعماً للمطالبة، للفريق باستكمال التحقق من المطالبات في غضون ١٨٠ يوماً.

٧- وكان جميع أصحاب المطالبات في الدفعة السابعة يعملون في الكويت قبل غزو العراق واحتلاله للكويت. وكان معظم أصحاب المطالبات يقومون بعمليات تجارية في عديد من السلع التي تمتد من السلع الاستهلاكية إلى معدات البناء. كما كان بعض أصحاب المطالبات يعملون في الصناعة التحويلية وصناعات الخدمات. وكان عدد قليل منهم من المنظمات غير الساعية إلى الربح.

٨- وقد التمس أصحاب المطالبات في هذه الدفعة التعويض عن جميع فئات الخسائر المحددة في الاستمارة "هاء" باستثناء فئتين: الخسائر الخاصة بـ"معاملات تجارية أو بسير التعامل" وخسارة "ممتلكات مدرة للدخل". وكان أشيع نوعين من الخسائر المدعاة في هذه الدفعة هما فقدان ممتلكات ملموسة (تتمثل بصورة رئيسية في المخزونات والأثاث والتركيبات الثابتة والمعدات والمركبات) وفقدان إيرادات أو أرباح. كما التمس أصحاب المطالبات التعويض عن مستحقات لدى الغير يتعذر تحصيلها، وتكاليف إعادة بدء العمل، وفوائد مصرفية وتكاليف إعداد المطالبات وخسائر أخرى.

ثانياً- الإجراءات

٩- قبل تقديم مطالبات الدفعة السابعة إلى الفريق أقرت الأمانة تقديراً أولياً للمطالبات، عملاً بالمادة ١٤ من القواعد، ويرد وصف هذا النوع من الإجراءات في الفقرة ١١ من "تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٤" (S/AC.26/1999/4) (التقرير "الأول" عن المطالبات من الفئة "هاء-٤"). وقد أدخلت نتائج هذا الاستعراض في قاعدة بيانات مركزية تحتفظ بها الأمانة ("قاعدة بيانات المطالبات").

١٠- ومن بين المطالبات الـ ١٣٩ ظهرت نواقص شكلية في تسع مطالبات، فأصدرت الأمانة إخطارات لأصحاب هذه المطالبات عملاً بالمادة ١٥ من القواعد، وتم تدارك جميع النواقص الشكلية من جانب أصحاب المطالبات.

١١- وأجري استعراض موضوعي للمطالبات لتحديد القضايا القانونية والوقائعية والتقييمية الهامة، وسجلت نتائج الاستعراض، بما فيها القضايا الهامة التي حددت في قاعدة بيانات المطالبات.

١٢- وقدم الأمين التنفيذي للجنة التقريرين ٢٦ و ٢٧ المؤرخين في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ و ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ على التوالي إلى مجلس الإدارة وفقاً للمادة ١٦ من القواعد. ويتناول هذان التقريران، في جملة أمور، الدفعة السابعة من مطالبات الفئة

"هاء-٤"، ويعرضان مسائل قانونية ووقائعية هامة حددت في هذه المطالبات. وقدم عدد من الحكومات، بما في ذلك حكومة العراق، إلى الأمانة معلومات وآراء إضافية استجابة لتقريري الأمين التنفيذي المقدمين وفقاً للمادة ١٦.

١٣- وعند اختتام '١' التقييم الأولي؛ '٢' الاستعراض الموضوعي؛ '٣' تقديم التقارير وفقاً للمادة ١٦ أتيحت الوثائق التالية للفريق:

(أ) مستندات المطالبات المقدمة من أصحاب المطالبات؛

(ب) تقارير التقييم الأولي التي أعدها الأمانة بموجب المادة ١٤ من القواعد؛

(ج) المعلومات والآراء الواردة من الحكومات، بما في ذلك حكومة العراق، استجابة للتقارير المنصوص عليها في المادة ١٦؛

(د) معلومات أخرى، مثل مذكرات الإيجاز القانونية، رئي بموجب المادة ٣٣ من القواعد أنها مفيدة للفريق في أعماله.

١٤- وللأسباب المذكورة في الفقرة ١٧ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول احتفظ الفريق بخدمات شركة محاسبة وشركة تقييم خسائر كخبراء استشاريين. ووجه الفريق الخبراء الاستشاريين إلى استعراض كل مطالبة من مطالبات الدفعة السابعة وفقاً لمنهجية التحقق والتقييم التي وضعها الفريق، وتقديم تقرير تفصيلي عن كل مطالبة يلخص استنتاجات الخبراء الاستشاريين.

١٥- وقد قام الفريق، بموجب أمره الإجرائي المؤرخ في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٩، بالإخطار عن عزمه على إكمال استعراضه لمطالبات الدفعة السابعة وتقديم تقريره وتوصياته في غضون ١٨٠ يوماً من ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٩. وأبلغ هذا الأمر الإجرائي إلى حكومتي العراق والكويت.

١٦- وعملاً بالمادة ٣٤ من القواعد طلبت معلومات إضافية من أصحاب المطالبات، بغية مساعدة الفريق في استعراضه للمطالبات. وطلب من أصحاب المطالبات الذين لم يتمكنوا من تقديم الأدلة عرض أسباب عدم تمكنهم من تلبية هذا الطلب. ووجهت كل طلبات المعلومات الإضافية من خلال السلطة الكويتية لتقدير التعويضات الناجمة عن العدوان العراقي. وصدرت طلبات المعلومات الإضافية بالنسبة لكل مطالبات الفئة "هاء-٤" وليس فقط مطالبات الدفعة السابعة.

١٧- وقد وصفت معظم طلبات المعلومات الإضافية في الفقرات من ١٩ إلى ٢٤ من "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة 'هاء-٤'"

(S/AC.26/1999/18) ("تقرير المطالبات من الفئة "هاء-٤" الرابع"). ولا يعيد التقرير الحالي الإشارة إلى طلبات المعلومات هذه.

١٨- وفي ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩ طلب من أصحاب المطالبات الذين طلبوا تعويضهم عن بضائع عابرة تقديم أدلة تثبت دفعهم لقيمة البضائع المشحونة وكذلك مستندات من سلطة الميناء تثبت أن البضائع قد استقبلت في الكويت. وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، طلبت السلطة الكويتية لتقدير التعويضات تحديد أصحاب المطالبات الذين طلبت منهم هذه المعلومات. وفي ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٠، قدمت للسلطة الكويتية لتقدير التعويضات أسماء أصحاب المطالبات الذين طلب منهم تقديم هذه المعلومات.

١٩- وأجري مستوى إضافي من التحقق لتحديد ما إذا كان أصحاب المطالبات ذوو القربى قد تقدموا بمطالبات مزدوجة. ويرد وصف هذا الاستعراض في الفقرة ١٨ من تقرير المطالبات من الفئة "هاء-٤" الرابع.

٢٠- واستناداً إلى ما قام به الفريق من استعراض للمستندات المقدمة والمعلومات الإضافية التي تم الحصول عليها، خلص الفريق إلى أن القضايا المعروضة في مطالبات الدفعة السابعة قد بُسّطت بشكل واف، وأنه لا لزوم لإجراءات شفوية لزيادة بحث هذه القضايا.

ثالثاً- الإطار القانوني ومنهجية التحقق والتقييم

٢١- الإطار القانوني ومنهجية التحقق والتقييم اللذان طبقا في هذه الدفعة هما اللذان طبقا في الدفعات السابقة من مطالبات الفئة "هاء-٤". وقد نوقش هذا الإطار وهذه المنهجية في الفقرتين ٢٥ و ٢٦ من تقرير مطالبات الفئة "هاء-٤" الأول. وناقش التقريران الثاني والرابع قضايا قانونية وقضايا تحقق وتقييم إضافية ووجهت في هاتين الدفعتين. ولا يعيد هذا التقرير عرض هذه العناصر المختلفة من استعراض الفريق، وإنما هو يشير إلى الأقسام التي تناولت هذه القضايا في تقارير الفئة "هاء-٤" السابقة.

٢٢- وفي الحالات المحدودة التي واجه فيها الفريق قضايا جديدة لم يسبق تناولها في تقارير الفئة "هاء-٤" السابقة. وضع الفريق منهجيات للتحقق من الخسائر وتقييمها. ونوقشت هذه القضايا الجديدة في هذا التقرير. وترد توصيات الفريق المحددة بشأن الخسائر المدعي بها في هذه الدفعة وأسباب هذه التوصيات في مرفقات هذا التقرير.

٢٣- ومن المهم، قبل مناقشة توصيات الفريق المحددة بشأن تعويض مطالبات الدفعة السابعة، أن نعيد تأكيد أن نهج الفريق في التحقق من هذه المطالبات وتقييمها يوازن بين عجز صاحب المطالبة عن أن يقدم دائماً أفضل الأدلة و"احتمال المبالغة" المرتبط بالنواتق في

الأدلة. وفي هذا السياق يستخدم تعبير "احتمال المبالغة"، كما هو معرف في الفقرة ٣٤ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول، للإشارة إلى الحالات التي يشوب فيها المطالبات أوجه قصور من حيث الأدلة تحول دون تحديدها كمياً تحديداً دقيقاً، ومن ثم تطرح احتمال أن يكون قد بولغ فيها.

رابعاً- المطالبات

٢٤- استعرض الفريق المطالبات وفقاً لطبيعة ونوع الخسارة المحددة. ومن هنا فقد عرضت توصيات الفريق حسب نوع الخسارة. أما الخسائر التي أُعيد تصنيفها فقد جرى تناولها في القسم الخاص بفئة الخسارة التي أعاد الفريق تصنيفها فيه.

ألف- العقد

٢٥- يدعي أحد عشر من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة خسائر خاصة بالعقد يصل مجموعها إلى ٣٠٨ ٥٣٨ ١٠٨ ديناراً كويتياً (قرابة ٨١٣ ٥٢٧ ٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وقد عرض نصح الفريق إزاء قابلية خسائر العقود للتعويض في تقارير مطالبات الفئة "هاء-٤" السابقة، ونوقشت منهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق بالنسبة لخسائر العقود في الفقرات من ٧٧ إلى ٨٤ من تقرير مطالبات الفئة "هاء-٤" الأول.

٢٦- وتتعلق إحدى المطالبات بخسارة عقد في هذه الدفعة بعقد مؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ مع شركة عراقية. وتطلب شركة خالد علي الخرافي وأخوته تعويضاً عن تكاليف العمل وتكاليف المواد التي أنفقت بالفعل ولكن لم ترسل بها مطالبة. وكان صاحب المطالبة قد تعاقد على تصميم وصناعة وتركيب هياكل من الصلب لمشروع لشركة عراقية في العراق. وكان صاحب المطالبة قد بدأ بالفعل تصنيع مواد خاصة في الكويت وسلم بعض هذه المواد في موقع مشروع عميله في العراق. ولم يقدم صاحب المطالبة، فيما عدا شهادته التي رواها، أي مستند مباشر يثبت فسخ العقد أو إلغائه. غير أن الفريق حدد أنه لما كان موقع المشروع في العراق، وأن جزءاً من أداء صاحب المطالبة كان سيتم هناك (تركيب هياكل الصلب) فإن من المعقول أن يفترض في هذه الحالة المحددة أن صاحب المطالبة لم يتمكن من أداء جزء من العقد نتيجة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. غير أن صاحب المطالبة لم يقدم أي مستند يثبت التقدير الكمي للتكاليف المدعي بتحملها. ونظراً لهذا القصور في الأدلة لا يوصي الفريق بأي تعويض في هذه المطالبة.

٢٧- وطلبت شركة الخطوط المالية الدولية (International Financial Line Company) وطلبت (W.L.L.) تعويضاً عن خسائر عن وديعة ذهبية كانت الشركة صاحبة المطالبة تحتفظ بها في

أول آب/أغسطس ١٩٩٠. وحدد الوديع ثمنها بإرادته المنفردة مقررًا أنه فعل ذلك لحماية مصلحة الشركة صاحبة المطالبة باعتبار أن ثمن الذهب بدأ في الارتفاع في أعقاب غزو العراق للكويت. وهكذا تدعي صاحبة المطالبة أنها "اضطرت" إلى شراء الذهب من الوديع بسعر أعلى نظراً للغزو العراقي. (وبينت مقارنة لمعدلات التجارة اليومية للشركة صاحبة المطالبة فيما بعد أن السعر الذي حدده الوديع كان أعلى سعر تجاري للذهب أثناء فترة الاحتلال العراقي للكويت). غير أن عقد الإيداع كان ينص على أن يحدد سعر الوديعة بالتفاوض والاتفاق بين الطرفين. ورأى الفريق أن السبب الضروري والمباشر لخسارة الشركة صاحبة المطالبة هو قيام الوديع بتحديد سعر الذهب بإرادته المنفردة وهو ما لم يكن يحق له تعاقدياً تحديده. ولا يوصي الفريق بأي تعويض في هذه المطالبة لأن صاحبها عجز عن أن يثبت إثباتاً كافياً الصلة بين الخسارة المدعاة وغزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٢٨- وطلبت شركة بدر السلطان وأخوته تعويضاً عما أسمته "خسارة الاستثمار" في صيدلية الأحمدى. ففي وقت الغزو العراقي للكويت كان صاحب المطالبة يرتبط بعقد قائم مع السيد بكر محمد بكر إسماعيل بمقتضاه كان لهذا الأخير حق تشغيل صيدلية صاحب المطالبة بإيجار شهري ثابت. ونص العقد على أن الصيدلية تضم مخزوناً ينبغي أن يرد لصاحب المطالبة، عيناً أو نقداً، عند انتهاء مدة العقد، ويطلب صاحب المطالبة التعويض عن خسارة مخزون الصيدلية أثناء الاحتلال العراقي. وكانت مطالبة مماثلة قد قدمت في الفئة "دال" (المطالبات الفردية عن أضرار تتجاوز ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة) من جانب السيد بكر محمد بكر إسماعيل عن ضياع مخزون صيدلي. ورأى الفريق أن الأخير هو صاحب الحق في المخزون حتى لو كان للمطالب حق تعاقدي بمطالبته بدفع قيمة المخزون عند انتهاء مدة العقد. وعلى ضوء هاتين المطالبتين المتداخلتين، وعدم وجود مصلحة مباشرة لصاحب المطالبة في المخزون المفقود، لا يوصي الفريق بأي تعويض في هذه المطالبة بخسارة العقد.

٢٩- وطلبت الشركة الكويتية للاستثمار الدولي (Kuwait International Investment Co) (KSC) تعويضها عن مقدم دفعته لمقاول لبناء محل تجاري. وقد استخدم المقاول المقدم في شراء مواد ودفع تكلفة العمل في المرحلة الأولى لعملية البناء. وقدم صاحب المطالبة عقد بناء موقع ومخالصة عن المقدم. كما قدم صاحب المطالبة رسالة من المقاول بإلغاء العقد. إلا أن صاحب المطالبة لم يستطع أن يقدم دليلاً على شراء مواد البناء ودفع تكاليف العمل. وبسبب هذا القصور في الأدلة لا يوصي الفريق بأي تعويض لصاحب المطالبة.

٣٠- وترد توصيات الفريق بشأن خسائر العقد في المرفق الثاني.

باء- الملكية العقارية

٣١- قدم تسعة وعشرون من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٨٨١ ٧٢٤ ٣ ديناراً كويتياً (قرابة ٨٦٢ ٨٨٨ ١٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وتتعلق هذه المطالبات بأضرار وقعت لمختلف المواقع العقارية المملوكة والمستأجرة في الكويت.

٣٢- ولا تثير مطالبات الملكية العقارية في هذه الدفعة أي قضايا قانونية أو قضايا تحقق وتقييم جديدة. وترد معايير القابلية للتعويض وأسلوب التحقق والتقييم في المطالبات المتعلقة بالمتلكات العقارية في الفقرات من ٨٩-١٠١ من تقريره الفئة "هاء-٤" الأول.

٣٣- وقد أكدت طبيعة الأضرار بالمتلكات العقارية وموقع المتلكات المتضررة في الكويت أن الخسائر كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها واستندت المطالبات إما إلى التكاليف الفعلية التي أنفقت في إصلاح المتلكات أو تقدير هذه التكاليف.

٣٤- وقدم معظم أصحاب المطالبات مستندات تكفي لإثبات مصلحتهم في المتلكات المتضررة. إلا أن أصحاب المطالبات عموماً، كما كانت الحالة في دفعات الفئة "هاء-٤" السابقة، لم يستعدوا مصاريف الصيانة المنتظمة أو استهلاك الأصول من مطالباتهم. وقد عدل الفريق المطالبات لحساب هذه التكاليف التي كانت ستنفق في السياق العادي للأمر ولم تكن نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. ولم يكن هناك أي مؤشر إلى "تحسين"، بالمعنى المبين في الفقرة ٩٧ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول في أي من المطالبات، فيما عدا مطالبة واحدة، قام فيها المطالب بمراجعة التحسن في حسابه للخسائر التي عاناها.

٣٥- وطلب الفريق، في المطالبات المستندة إلى تقدير تكاليف الإصلاح، تفسيراً معقولاً لعدم قيام صاحب المطالبة بإصلاح المتلكات المتضررة أو استبدالها. وعن عدم وجود مثل هذا التفسير قام الفريق بتعديل المطالبة لموازنة "احتمال المبالغة" الناجم عن هذا القصور.

٣٦- وترد توصيات الفريق بشأن خسائر المتلكات العقارية في المرفق الثاني.

جيم- المتلكات المادية والبضائع المخزونة والنقود والمركبات

٣٧- طلبت غالبية مطالبات الدفعة السابعة تعويضاً عن خسائر في المتلكات المادية. وتشمل هذه الخسائر خسائر في المخزون والأثاث والتركيبات والمعدات والمركبات والنقود. وكان مجموع المبالغ المطالب بها تعويضاً عن هذه الخسائر ٥٩٦ ٩١١ ٤٣ ديناراً كويتياً (قرابة ٢٣٩ ٩٤٣ ١٥١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة).

٣٨- ويتوقف نهج الفريق في التحقق من خسائر الممتلكات المادية وتقييمها على طبيعة الأصول المتضررة. وتبعاً لذلك يختلف النهج المعتمد حسبما إذا كانت مخزونات أو نقوداً أو مركبات أو خسائر ممتلكات مادية أخرى. وقد عرضت منهجية التحقق والتقييم في مطالبات الممتلكات المادية هذه في الفقرات من ١٠٨ إلى ١٣٥ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول (انظر كذلك تقرير الفئة "هاء-٤" الثاني، الفقرتان ٥٣ و ٥٤، والرابع، الفقرتان ٤٣ و ٤٤).

(أ) الممتلكات المادية

٣٩- قدم معظم أصحاب المطالبات في الدفعة الحالية حسابات مراجعة لإثبات وجود ملكية وقيمة الأصول المادية التي لحقها الضرر أو فقدت كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. واعتمد أصحاب المطالبات لإثبات واقعة الخسارة وسببها على تأكيدات في بيانات مطالباتهم وأقوال الشهود. وتعززت هذه الادعاءات عموماً بمستندات إضافية مثل الصور الفوتوغرافية وتقارير المسح المستقل. كما اعتمد الفريق على حسابات أصحاب المطالبات المراجعة بعد التحرير. وتبين هذه التقارير خسارة الممتلكات المادية باعتبارها خسائر غير عادية جاءت نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها، وبصفتها هذه شكلت وسيلة تحقق إضافية مستقلة من وقوع الخسارة.

٤٠- وعمد عدد من أصحاب المطالبات إلى تقييم خسائرهم باللجوء إلى تقدير تكاليف الإصلاح أو الاستبدال. وكما هو الحال في مطالبات مماثلة تتعلق بالممتلكات العقارية، فقد وجد أن هذه المطالبات تنطوي على "احتمال المبالغة" إذا لم يقدم صاحب المطالبة أدلة كافية عن سبب عدم إصلاح أو استبدال الأصول ذات الصلة. وتمكن الفريق في بعض الحالات من الاعتماد على الحسابات بعد التحرير التي قدمها صاحب المطالبة للبت فيما إذا كان هذا الأخير قد قام لاحقاً بإصلاح الأصول المتضررة أو استبدالها.

(ب) المخزونات

٤١- ودعم أصحاب المطالبات الفريق يقدمون مطالبات تتعلق بخسائر في المخزونات وجود ملكية وقيمة المخزونات التي خسروها بنسخ من حساباتهم المراجعة والفواتير الأصلية لكشف المشتريات والحسابات "التدويرية المستكملة" كما تم تحديدها في الفقرة ١١٩ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤".

٤٢- وكما كان الوضع بخصوص مطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤" فقد كانت المطالبات التي قبلت للتعويض عن خسارة بضائع عابرة تتعلق بالبضائع التي كانت في الكويت يوم غزو العراق للبلد وضاعت بعد ذلك. وقد تمكن أصحاب هذه المطالبات من

إثبات ملكية ووجود وخسارة هذه البضائع بتقديم شهادات صادرة عن سلطات الموانئ الكويتية أو وكلاء الشحن.

(ج) النقود

٤٣- كما هو الحال بالنسبة لمطالبات الدفعة الأولى من الفئة "هاء-٤" فقد تمكن أصحاب المطالبات الذين قبلت مطالباتهم لقاء خسائر نقدية مدعاة من إثبات صحة هذه الادعاءات بتقديم، بين أمور أخرى، سجلات معاصرة تحدد النقود التي كانت يجوز لهم في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كالرصيد النقدي المتبقي عند نهاية الشهر السابق، ونسخ عن بيانات الودائع المصرفية اليومية، وسجلات التدفقات النقدية ودفاتر المبيعات الشهرية.

٤٤- أما أصحاب المطالبات الذين لم يوص بمنحهم أي تعويض فقد استندوا عموماً إلى شهادات الشهود دون تقديم مستندات كافية لإثبات صحة مطالباتهم.

(د) المركبات

٤٥- تمكن جميع أصحاب المطالبات تقريباً من إثبات ملكيتهم لمركبات مفقودة، وذلك في تاريخ فقدانها، بتقديم نسخ من شهادات شطب التسجيل الصادرة عن حكومة الكويت. وتم إثبات واقعة فقدان عموماً بواسطة شهادات شطب التسجيل إضافة إلى مستندات إثبات إضافية مثل إفادات الشهود التي تصف ظروف الخسارة، والحسابات المراجعة ما بعد التحرير التي تسجل فقدان المركبات كبند استثنائي.

٤٦- وحيثما عجز أصحاب المطالبات عن تقديم شهادات شطب التسجيل أو أي مستند آخر يقدم عرضاً تفصيلياً للمركبات فإن الفريق لا يوصي بأي تعويض للمطالبة.

٤٧- وقام الفريق بالتحقق على نحو منفصل من القيم المدعاة للمركبات بمقارنتها بأسعار المركبات الواردة في "جدول تقييم السيارات" (M.V.V. Table) حسبما ورد في الفقرة ١٣٥ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤"، أو بمقارنتها، بالنسبة للمركبات غير المدرجة في جدول تقييم السيارات، مع تقديرات يضعها طرف ثالث، وفي حالة التقديرات التي يضعها طرف ثالث عمد الفريق إلى اختبار هذه التقديرات بتطبيق أساليب تقييم بديلة مثل القيمة النقدية الصافية وأساليب تكاليف الاستبدال المنخفضة القيمة.

٤٨- وترد توصيات الفريق بشأن خسائر الممتلكات الملموسة في المرفق الثاني.

دال- المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين

٤٩- قدم تسعة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بلغ مجموعها ٨٠٨ ٠٤٢ ديناراً كويتياً (قرابة ٩٩٣ ٧٩٥ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) تتعلق بمدفوعات أو إغاثة قدمت إلى آخرين.

٥٠- وطبق الفريق في استعراضه للمطالبات بالمدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى آخرين نفس نهج التحقق ومنهجية التقييم التي سبق عرضها في تقارير الفئة "هاء-٤" السابقة (انظر الفقرات من ١٥٣ إلى ١٥٧ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول والفقرات من ٧١ إلى ٧٤ من تقرير الفئة "هاء-٤" الثاني، والفقرات من ٥٩ إلى ٦٤ من تقرير الفئة "هاء-٤" الرابع).

٥١- وطلب عديد من أصحاب المطالبات تعويضهم عن مدفوعات الاستغناء أو "تعويضات نهاية الخدمة" التي دفعت لمستخدمين غير كويتيين بخصوص إنهاء عقد استخدام هؤلاء المستخدمين. وعموماً قدم أصحاب المطالبات كشوفاً بأسماء المستخدمين الذين تلقوا مدفوعات إغاثة، كما قدموا أرقام بطاقات هوية مستخدميهم أو أرقام جوازات سفرهم. وفي مطالبتين، هما مطالبة شركة دار التجارة والمقاولات (House of Trade & Contracting Company) وشركة عبد العزيز وعلي يوسف المزيني (W.L.L.) أجريت تعديلات نتيجة عدم توافر الأدلة الكافية. فقد قدم أصحاب المطالبات، بدلاً من إيصال الدفع، شهادات من مراجعي حساباتهم تذكر أنهم فحصوا عينة من مستندات المدفوعات والإيصالات المتعلقة بمدفوعات التعويض وتحققوا منها. ورأى الفريق أنه بدون مستندات إثبات إضافية فإن المطالبات قد تنطوي على احتمالات المبالغة. وقدم صاحب مطالبة آخر هو قنصلتين حلياس وشريكه شهادة مماثلة من مراجعي حساباته، وإيصال دفع موقع بجزء من مبلغ المطالبة. وقد أُجري تعديل في هذه المطالبة لجزء المبلغ الذي لا يسانده إثبات للدفع. وعجز مطالب آخر هو شركة أسواق الكويت (Kuwait Fairs Company) عن تقديم إيصال بالدفع أو أي مستندات أخرى تثبت الدفع الفعلي للمبالغ إلى مستخدميها الذين ذكرت أسماءهم، ونظراً لعدم توافر أدلة تثبت المطالبة لا يوصي الفريق بأي تعويض لهذه المطالبة.

٥٢- وقدمت كذلك مطالبة من شركة مصاعد أوتيس (Otis Elevators Com-pany/Kuwait KSC) (أغلقت) عن التكاليف التي دفعت لمساعدة موظفيها على العودة إلى أوطانهم أو إلى بلدان يمكن أن يجدوا فيها عملاً أثناء احتلال العراق للكويت. كما طلبت الشركة صاحبة المطالب تعويضها عن النفقات التي دفعتها لمستخدميها كرسوم دراسية وإيجار وإيجار سيارات وغير ذلك من المصروفات. وقدمت صاحبة المطالبة رسالة من شركة أوتيس الدولية للمصاعد (Otis Elevator International, Inc.) تذكر المبلغ الذي دفع للشركة

صاحبة المطالبة لإعادة مستخدميها إلى أوطانهم وغير ذلك من المصروفات التي دفعتها شركة أوتيس الدولية للمصاعد أثناء الاحتلال. إلا أن صاحبة المطالبة عجزت عن إثبات أن المصروفات المحتملة كانت مصروفات إضافية في طبيعتها وليست مصروفات في السياق العادي للأمر. كما عجزت صاحبة المطالبة عن تقديم أرقام بطاقات هوية المستخدمين وإيصالات الدفع أو دليل بديل لإثبات الدفع الفعلي للمبالغ إلى المستخدمين. وعلى ضوء هذا القصور في الإثبات لا يوصي الفريق بأي تعويض لهذه المطالبة.

٥٣- وسعى صاحبا مطالبات هما جمعية الفيحاء التعاونية وجمعية كيفان التعاونية إلى تعويض عن قيمة البضائع والنقود التي قاما بتوزيعها مجاناً على الجمهور أثناء فترة الاحتلال. وأيد سكان المنطقة السكنية التي توجد فيها الجمعيتان مطالبات الجمعيتين. وكان هدفهما الرئيسي المعلن هو تلبية احتياجات أعضائهما وحملة أسهمهما الذين يقيمون في المنطقة. وعلى ضوء الأهداف المعلنة لصاحبي المطالبات رأى الفريق أن توزيع البضائع والنقود تم بالدرجة الأولى وفاء لأهداف عمل صاحبي المطالبة، ومن ثم فإنه يعتبر جزءاً من السياق العادي للأمر. ولم تضع البضائع على صاحبي المطالبات كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها وإنما بالأحرى نتيجة لأهداف عمل صاحبي المطالبات المعلنة. ومن هنا وجد الفريق أن التوزيع المدعى للبضائع كما حدث من صاحبي المطالبة ليس قابلاً للتعويض.

٥٤- وطلبت شركة طارق الغانم تعويضها عن تكاليف الوجبات التي قدمت في شهر آب/أغسطس ١٩٩٠ للمرضى والموظفين في المستشفيات التي تديرها وزارة الصحة الكويتية. وكان صاحب المطالبة يورد خدمات الإعاشة لهذه المستشفيات منذ عام ١٩٨٧. ودرج موظفو المستشفيات المسؤولون على أن يوقعوا في نهاية الأسبوع إيصالات بالوجبات التي قدمت خلال الأسبوع. واستمر صاحب المطالبة في توريد الوجبات للمستشفيات، واستخدم مخزونه القابل للاستهلاك والتلف حتى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠ حين أوقف عملياته نتيجة لنقص الموظفين. إلا أن صاحب المطالبة عجز نتيجة غزو العراق للكويت وما ترتب عليه من حرق للقانون والنظام، عن الحصول على التوقعات اللازمة لاستمرار توريد الوجبات إلى المستشفيات. وقد اتخذ صاحب المطالبة قراره بالاستمرار في توريد الوجبات في الفترة الأولى للاحتلال في مجرى علاقاته التعاقدية مع عملائه، وتوقعاً لاستئناف العمليات العادية، وكعمل إنساني. وبهذه الصفة رأى الفريق أن المصروفات المطالب بها هي تكاليف مؤقتة وغير عادية تحملها صاحبة المطالبة لسد فجوة تعاقدية حين توقفت علاقات عمله بعملائه نتيجة للغزو والاحتلال العراقيين. وقدم صاحب المطالبة أدلة كافية تثبت وجود المخزون الذي استخدم في إعداد الوجبات، وسجلات توثق تكلفة الوجبات الموردة. وبالمثل

قدم دليلاً يبين تلقي المرضى والموظفين في المستشفى للوجبات أثناء شهر آب/أغسطس ١٩٩٠. ونظراً لهذه النتائج يوصي الفريق بتعويض هذه المطالبة.

٥٥ - وترد توصيات الفريق بشأن المدفوعات أو الإغاثة المقدمة إلى الآخرين في المرفق الثاني.

هاء- الكسب الفائت

٥٦ - قدم أكثر من ٨٠ في المائة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بلغ مجموعها ٧٦٣ ٨٩٩ ٢٠ ديناراً كويتياً (قرابة ٥١٩ ٣١٧ ٧٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) تتعلق بفقدان الأرباح.

٥٧ - وقد أثرت كل القضايا القانونية والوقائية الهامة الأربع التي سبق إثارها في مطالبات الدفعة الأولى في مطالبات الدفعة السابعة أيضاً. وتتصل هذه القضايا بأثر وتقييم '١' الأرباح المتسلمة في إطار برنامج تسوية الديون لما بعد التحرير الذي استحدثته حكومة الكويت، '٢' الأرباح المفاجئة أو الاستثنائية التي جناها أصحاب المطالبات في الفترة التي تلت تحرير الكويت مباشرة، '٣' الفترة التي ينبغي دفع تعويض عنها عقب تحرير الكويت مباشرة، '٤' المطالبات المتعلقة بفقدان أرباح تستند بصورة انتقائية إلى أنشطة تجارية مربحة. وقد أدرجت الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق بخصوص هذه القضايا في الفقرات من ١٦١ إلى ١٩٣ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤". وقد طبق الفريق هذه الاستنتاجات، في بحثه وتوصياته، على مطالبات فقدان الأرباح في هذه الدفعة.

٥٨ - وقد عرضت منهجية التحقق والتقييم التي اعتمدها الفريق لمطالبات فقدان الأرباح في الفقرات من ١٩٤ إلى ٢٠٢ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول.

٥٩ - ومن بين الخمس عشرة مطالبة بفقدان الأرباح التي لا يوصي لها الفريق بأي تعويض عنها سجلت اثنتا عشرة مطالبة متوسطة سلبية تاريخياً في أرقام أرباحها استناداً إلى البيانات المالية المقدمة عن فترة السنوات الثلاث السابقة على غزو العراق للكويت. وعجزت النتائج التاريخية التي تكشف عن صافي خسائر في العمليات التجارية عن تأييد المطالبات بفقدان الأرباح، ومن هنا لا يوصي الفريق بأي تعويض في هذه المطالبات.

٦٠ - وعجز أحد المطالبين، وهو شركة عويس العجمي للبقالة، عن تقديم أي شكل من أشكال المستندات أو السجلات المالية لعملياته التجارية. ورغم أن صاحب المطالبة أوضح أنه لم يكن ملزماً قانوناً بإعداد حسابات مالية فإنه مع ذلك عجز عن تقديم أسس بديلة لحساب خسائره المدعاة، مثل الحسابات الداخلية أو إيصالات الشراء وفواتير المبيعات.

ونتيجة لهذا القصور في الأدلة لا يوصي الفريق بتعويض عن فقدان الأرباح المدعاة. وبالمثل عجزت شركة الأقرم السنياية، التي ادعت فقدان دخل إيجار متوقع، عن تقديم أي سجلات مالية أو مستندات بديلة يستند إليها حساب ربحيتها التاريخية. وقد حسب صاحب المطالبة خسارته بحساب الإيجار المتوقع عن ثلاث عشر شهراً المبني سكني كان تحت الإنشاء في وقت الغزو العراقي. ولم يقدم صاحب المطالبة مستندات مباشرة تثبت وجود المبنى أو بناءه، كما لم يقدم عقود إيجار لتأييد الإيرادات المتوقعة. ونظراً لعدم كفاية الأدلة المقدمة فإن الفريق لا يوصي بأي تعويض عن مطالبة خسارة العقود هذه.

٦١- وطلبت شركة فواز للتبريد وتكييف الهواء تعويضاً عن المصروفات التي تحملتها أثناء الترويج لنشاط تجاري جديد. وتستند المطالبة إلى جزء المصروفات المحتملة في عام ١٩٨٩ والتي أُجّلت إلى عامي ١٩٩٠ و١٩٩١. وقد أُعيد تصنيف المطالبة إلى "خسائر أخرى" بالنظر إلى أن ربحية صاحب المطالبة هي حصيلة إيرادات عملياته مخصوماً منها مصروفاتها. إلا أن النتائج التاريخية لعمليات صاحب المطالبة تكشف عن خسارة صافية، ومن هنا لا يوصي الفريق بأي تعويض في هذه المطالبة بفقدان الأرباح.

٦٢- وترد توصيات الفريق بخصوص فقدان الأرباح في المرفق الثاني.

واو- المبالغ المستحقة

٦٣- قدم ستة عشر من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات بمبالغ مستحقة لم تحصل أو "ديون معدومة" يبلغ مجموعها ٧٧٩ ٠٩١ ٤ ديناراً كويتياً (قرابة ٤٠٥ ١٥٨ ١٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة). وكانت أغلبية هذه المطالبات تتعلق بمبالغ مستحقة على مشاريع أو أفراد في الكويت قبل الغزو العراقي.

٦٤- وكما في مطالبات الدفعات السابقة من الفئة "هاء-٤" طالب معظم أصحاب المطالبات بتعويضات عن ديون بقيت دون تحصيل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت بعد التحرير. والمسألة المثارة هي ما إذا كانت الديون غير المحصلة قد أصبحت غير قابلة للتحصيل كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٦٥- ويعيد الفريق الحكم الذي فصل فيه فريق الفئة "هاء-٤" في هذه القضية كما ورد في الفقرتين ٢٠٩ و ٢١٠ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤"، وهو أن المطالبات بديون أصبحت غير قابلة للتحصيل كنتيجة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها ينبغي أن تبين، بأدلة مستندية أو أدلة مناسبة أخرى، طبيعة الدين المعني ومقداره والظروف التي جعلته غير قابل للتحصيل.

٦٦- وقد تم التحقق من مطالبات الدفعة السابعة بمبالغ مستحقة لم يمكن تحصيلها وتقييم هذه المطالبات بالطريقة التي عرضت في الفقرات من ٢١١ إلى ٢١٥ من التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤".

٦٧- وكما نوقش في التقرير الأول عن الفئة "هاء-٤" فإن الفريق يرفض المطالبات التي تستند إلى مجرد ادعاء أن الديون غير المحصلة هي بدهاءة غير قابلة للتحصيل لأن المدينين لم يعودوا إلى الكويت. وقد عجز عدد من أصحاب المطالبات عن بيان جنسيات مدينيهم، أو تقديم أدلة تبين أن عجز مدينيهم عن الدفع كان نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. وقد لفت انتباه أصحاب المطالبات إلى هذا القصور في إطار المعلومات الإضافية التي طلبتها الأمانة من أصحاب المطالبات (انظر الفقرة ١٧ فيما سبق). ورغم تلقي عدد من الإجابات من أصحاب المطالبات فإن أيًا منها لم يستوف المعايير السابقة.

٦٨- وقد عرضت توصيات الفريق بخصوص مطالبات الديون المدومة في المرفق الثاني.

زاي- تكاليف إعادة بدء النشاط

٦٩- قدم عشرة من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٩٧٦ ٤٧٦ ديناراً كويتياً (قرابة ٤٣٦ ٦٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة)، للتعويض عن تكاليف إعادة بدء النشاط. وتم استعراض المبالغ المطالب بها بصفتها تكاليف إعادة بدء النشاط باستخدام المنهجية التي نوقشت في الفقرات من ٢٢١ إلى ٢٢٣ من تقرير الفئة "هاء-٤" الأول والفقرات من ٩٣ إلى ٩٦ من تقرير الفئة "هاء-٤" الثاني (انظر كذلك تقرير الفئة "هاء-٤" الرابع، الفقرات من ٨٧ إلى ٨٩). وهكذا يتحقق الفريق مما إذا كانت المطالبة نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها، ومدعومة بما يثبت الدفع لقاء البنود المطالب بها. وفي هذا الصدد يبحث الفريق عن أدلة تثبت الدفع مماثلة لما يشترط في حالة المطالبات المتصلة بدفع مبالغ إغاثة لآخرين. ولا يقبل الفريق المبالغ المطالب بها التي لا تدعمها أدلة مستندية كافية لإثبات أن صاحب المطالبة قد أجرى هذه الدفعات بالفعل. ومن ثم يتحقق الفريق مما إذا كانت التكاليف تكاليف إضافية على صاحب المطالبة أي تزيد عن التكاليف التي يتحملها صاحب المطالبة عادة عن هذا النوع من النفقات. وأخيراً ينظر الفريق فيما إذا كان صاحب المطالبة قد اتخذ الخطوات المناسبة للتقليل من خسائره.

٧٠- وواجه الفريق مطالبات في هذه الفئة تتعلق بتكاليف إعادة العاملين إلى الكويت، بما فيها بطاقات الطائرات، ومصروفات تعيين مستخدمين جدد، وتكاليف تنظيف مقار صاحب المطالبة لإعادة بدء عملياته التجارية وإقامة مكاتب مؤقتة خارج الكويت أثناء فترة الاحتلال.

٧١- وفي عدد قليل من المطالبات لم تقدم أي مستندات لتأييد تحمل صاحب المطالبة للنفقات المدعاة، أو أن النفقات كانت إضافية بطبيعتها، ففي مطالبة شركة Kuwait Lube Oil Manufacturing Co. يطلب التعويض، بين أمور أخرى، عن قطع الغيار، ونفقات الفنادق، ونفقات استئجار العربات، والرسوم الرسمية، ومختلف تكاليف ونفقات استئجار مكتب مؤقت في لندن لتمكين صاحب المطالبة من المحافظة على اتصاله بمورديه أثناء فترة الاحتلال. وعجز صاحب المطالبة عن تقديم تفسير لمختلف النفقات الواردة في مطالبته إلا بالنسبة لنفقات الاستئجار المدعاة. وقدم صاحب المطالبة كشفاً بالنفقات وفواتير لا تبين ما إذا كانت النفقات إضافية بالنسبة له. وفضلاً عن ذلك لم يبين الكشف والفواتير أي نفقات استئجار للمكتب المؤقت في لندن. أما بالنسبة لمصروفات شراء الأدوات المكتبية فقد وجدها الفريق معقولة ومؤيدة بما يكفي من جانب صاحب المطالبة، ومن هنا يوصي الفريق بالتعويض عنها. وفي المطالبتين المقدمتين من شركة Asia Electro Mechanical Co. Ltd. وشركة الانتصار التجارية عن التكاليف المتعلقة بتعيين الموظفين أو إعادتهم إلى الكويت لم يستطع صاحب المطالبة أن يقدم أدلة كافية عن تحملهما للتكاليف، أو تقديم معلومات عن أرقام هويات المستخدمين. ونظراً لهذا القصور في الإثبات لا يوصي الفريق بتعويض في هاتين المطالبتين بتكاليف إعادة بدء النشاط.

٧٢- وترد توصيات الفريق بخصوص تكاليف إعادة بدء النشاط في المرفق الثاني.

حاء- خسائر أخرى

٧٣- قدم خمسة عشر من أصحاب المطالبات في هذه الدفعة مطالبات يبلغ مجموعها ٨٢١ ٩٦٠ ديناراً كويتياً (قرابة ٦٤٠ ٣٢٤ ٣ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) تعويضاً عن خسائر أخرى.

٧٤- وطلب عدد قليل من أصحاب المطالبات تعويضاً عن الخسائر التي منيوا بها نتيجة لاستلامهم أوراقاً نقدية لدنانير كويتية ملغاة. وكان أصحاب المطالبات الذين ظلوا يمارسون عملهم أثناء الاحتلال العراقي للكويت قد تلقوا هذه الدنانير. ويوصي الفريق بتعويض هذه المطالبات للأسباب المبينة في الفقرتين ٩٣ و ٩٤ من تقرير الفئة "حاء-٤" الرابع.

٧٥- وفيما يتعلق بالمطالبات للتعويض عن خسائر تحملت حين أُجبر أصحاب المطالبات على قبول دينارات عراقية مقابل المنتجات التي بيعت أثناء الغزو العراقي للكويت واحتلاله لها بسعر صرف يبلغ ديناراً عراقياً مقابل دينار كويتي طبق الفريق التوصيات الواردة في الفقرات من ٩٥ إلى ٩٧ من تقرير الفئة "حاء-٤" الرابع.

٧٦- وكانت هناك مطالبات أخرى عن إيجارات دفعت مقدماً عن محلات تجارية لشهور أثناء فترة الاحتلال العراقي. ويلاحظ الفريق أن هذه المدفوعات هي تكاليف "استهلاك" تحملت قبل غزو العراق واحتلاله للكويت. وفضلاً عن ذلك يلاحظ الفريق أن أي ضرر تعرض له صاحب المطالبة بهذا الصدد (مثل الكسب الفائت نتيجة عجز صاحب المطالبة عن استخدام مقاره) ينبغي أن تنعكس في مطالبة بالكسب الفائت. وطبق الفريق النهج نفسه في تحليله للمطالبات الأخرى عن نفقات دفعت مقدماً. وبالتالي يرى الفريق أن مثل هذه المطالبات ليست قابلة للتعويض.

٧٧- وطلبت شركة Austrian House for Lighting & Electrical Co. Kuwait Cpmpany W.L.L. تعويضاً عن الرسوم المصرفية المرتبطة بفتح حسابات اعتماد لم تنفذ كنتيجة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. ولم يثبت صاحباً المطالبات أن المبالغ المطالب بها هي مبالغ فوق العادة، أي أنها تشكل تكاليف إضافية تفوق التكاليف المماثلة التي تحصل عادة في سياق أعمالها، لذلك يوصي الفريق بعدم التعويض في هذه المطالبات.

٧٨- وتطلب شركة Kuwait Motoring Company تعويضاً عن استهلاك أصولها الثابتة الحاصل أثناء غزو العراق واحتلاله للكويت. ويوصي الفريق بعدم التعويض عن الاستهلاك باعتباره نفقات عادية حاصلة في سياق عمليات الشركة صاحبة المطالبة.

٧٩- وتطلب شركة International Financial Line Company W.L.L. تعويضاً عن الشيكات السياحية والشيكات الشخصية بعملات مختلفة المأخوذة من خزانتها. وكان من أنشطة الشركة صاحبة المطالبة الرئيسية شراء مثل هذه الشيكات. وعادة ما تجري صاحبة المطالبة مشترياتها من السبت إلى الخميس ثم تقدم الشيكات للتحصيل في يوم الخميس نفسه. ولما كان تاريخ الغزو قد حدث يوم الخميس فإن الفريق يرى أن من المعقول أن تكون شيكات ذلك الأسبوع قد بقيت في خزانة صاحبة المطالبة. وقدمت الشركة صاحبة المطالبة أقوال شهود تشهد بسرقة الشيكات، وقائمة بالشيكات المفقودة والعملات التي حررت بها، وفواتير الشيكات التي اشترت قبل الغزو مباشرة. وليس من الممكن التمييز في الجداول والفواتير المقدمة أي المشتريات المسجلة تتعلق بشراء شيكات شخصية وأنها تتعلق بشراء شيكات سياحية. وتقرر صاحبة المطالبة أنها حاولت أن تحصل الشيكات الشخصية لكنها إما لم تنجح في تحديد مصدرها أو رفض من تمكنت من تحديدهم الدفع. وبالمثل قررت الشركة صاحبة المطالبة أنها اتصلت بالمصارف الأجنبية التي أصدرت الشيكات السياحية لكنها لم تستطع استرداد أي مبالغ منها لأنها عجزت عن تقديم معلومات كافية إلى المصارف بشأن بائعي الشيكات السياحية. ولم تقم صاحبة المطالبة بتقديم أدلة مستندية عن مراسلاتها مع

المصارف الأجنبية ومصدري الشيكات الشخصية غير ما سرده. وفيما يتعلق بالخسائر الخاصة بشراء الشيكات الشخصية فإن الفريق يعتبر أن هذه الشيكات ديون مستحقة لصاحبة المطالبة، ومن ثم فإنه يطبق نفس معايير الأدلة المطلوبة في مطالبات الديون المدومة. وفي هذه الحالة عجزت صاحبة المطالبة عن إثبات أن مصدري الشيكات الشخصية قد أعسروا أو عجزوا عن الدفع كنتيجة مباشرة للغزو العراقي للكويت. أما عن الخسائر المتعلقة بالشيكات السياحية فإن عجز صاحبة المطالبة عن استعادتها ناتج مباشرة عن عدم احتفاظها بسجلات لتفاصيل بائعي الشيكات. وهكذا يرى الفريق أن صاحبة المطالبة قد عجزت عن الإثبات الكافي للعلاقة السببية بين خسائرها المدعاة وغزو العراق للكويت واحتلاله لها. ونظراً لقصور الأدلة المذكورة والعجز عن إثبات علاقة السببية المباشرة يوصي الفريق بعدم التعويض عن هذه المطالبة.

٨٠- وتطلب شركة أبناء عبد الرحمن ملا حسين وشركائه تعويضها عما دفعته لمقاول بناء عن الخسائر التي تحملها أثناء احتلال العراق وهو يعمل في مشروع لحساب الشركة صاحبة المطالبة. وقد سددت صاحبة المطالبة طوعاً للمقاول هذه المصروفات حتى يستمر المقاول في المشروع. ولم تبين صاحبة المطالبة ما إذا كانت ستتحمل خسائر لو كان المقاول قد أوقف مشروع البناء. ونظراً للعجز عن الإثبات الكافي لعلاقة السببية بين الخسائر المدعاة وغزو العراق للكويت واحتلاله لها لا يوصي الفريق بالتعويض في هذه المطالبة.

٨١- وترد توصيات الفريق بالنسبة للخسائر الأخرى في المرفق الثاني.

خامساً - قضايا أخرى

ألف - التواريخ المطبقة بالنسبة لأسعار صرف العملات وأسعار الفائدة

٨٢- فيما يتعلق بتحديد التواريخ المطبقة بالنسبة لأسعار صرف العملات وأسعار الفائدة يعتمد الفريق النهج الذي نوقش في الفقرات من ٢٢٦ إلى ٢٣٣ من التقرير بشأن الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "هاء-٤".

باء - تكاليف إعداد المطالبات

٨٣- أعلم الأمين التنفيذي للجنة الفريق بأن مجلس الإدارة يعتزم حل مسألة تكاليف إعداد المطالبات في المستقبل، وتبعاً لذلك فإن الفريق لا يتقدم بأي توصية فيما يتعلق بالتعويض عن تكاليف إعداد المطالبات.

سادساً- التعويضات الموصى بها

٨٤- استناداً إلى ما تقدم، فإن التعويضات التي يوصي بها الفريق لأصحاب مطالبات الدفعة السابعة من الفئة "هاء-٤" ترد في المرفق الأول لهذا التقرير. ويرد ملخص للمبادئ التي استند إليها الفريق في وضع توصياته بشأن مطالبات هذه الدفعة في المرفق الثاني لهذا التقرير. وبسبب جبر الكسور العشرية، يمكن أن تختلف المبالغ عن المبلغ المذكور في الاستمارة هاء بمقدار ١ دينار كويتي.

جنيف في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

(توقيع) لويس أولافو بابتيستا

الرئيس

(توقيع) جان نوديه

مفوض

(توقيع) جيانكسي وانغ

مفوض

Recommended awards for 4
 Reported by UNSEQ and UNCC claims numbers claimant name

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00355	4003475	Mace Engineering W.L.L.	18,791	16,186	12,020	41,592
E-00356	4003542	Project Management & Control Co. W.L.L.	95,712	94,712	10,442	36,131
E-00357	4003543	Kaisar Trading Company	26,131	26,131	24,904	86,133
E-00358	4003544	Mohammad A. Shuaib and Brothers Trading Company W.L.L.	451,305	395,304	317,396	1,098,256
E-00359	4003545	Jamalco Trading & Contracting Shipping Service Co.	45,815	45,357	15,165	52,474
E-00360	4003511	Al Qasas and Al Shaigy for Furnishing Co.	244,417	242,617	77,677	268,632
E-00361	4003512	Malek Brothers Limited Company	365,093	364,093	175,620	607,544
E-00362	4003513	Abdulwahab Al Khoder & Sons General Trading Company	149,828	148,328	36,742	126,858
E-00363	4003514	Al-Tasami Restaurants and Cafe Company	110,942	109,852	21,242	73,502
E-00364	4003515	Al Sumait & Abdul Karim Trading Co. W.L.L.	254,103	253,103	42,255	145,751
E-00365	4003516	Tihama Al Mona International for Advertising, Market Research, Public Relations	49,151	44,070	21,516	74,428
E-00366	4003517	Al-Rawdah Paper & Nylon Products Plate Carton Com- pany	91,686	91,686	71,816	248,264
E-00367	4003518	Sadeer Jewellery Company	234,659	233,159	203,545	704,308
E-00368	4003519	Al-Tadamon Company	122,657	108,961	26,152	90,491
E-00369	4003520	Commercial Co-ordination Center	51,395	50,571	20,937	72,413
E-00370	4003521	Al Kulaib Group for Mechanical and Electrical Works Company, W.L.L.	78,302	76,552	42,483	147,000
E-00371	4003522	Kuwait Medical Centre Co.	113,178	99,093	7,998	27,667
E-00372	4003523	Mukamis Stores Co.	577,381	576,131	446,868	1,546,256
E-00373	4003524	Gulf Travel Agency Co.	26,573	24,073	2,030	7,018
E-00374	4003525	Abdul Rahman Mohamed Al-Bahar & Sons (W.L.L.)	218,641	215,672	7,704	26,657
E-00375	4003526	Trading Society Al-Khalid	36,255	36,255	29,781	103,048
E-00376	4003527	Al-Sabah Garage & Car Washing Station Co.	8,244	8,244	5,546	19,190
E-00377	4003528	Taima'a Trading and Contracting Co.	68,524	66,024	59,354	205,377

S/2000/396

<u>UNSEQ claim No.</u>	<u>UNCC claim No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount claimed (KD)</u>	<u>Net amount claimed (KD) **</u>	<u>Amount rec- ommended (KD)</u>	<u>Amount rec- ommended (US\$)</u>
E-00378	4003529	United Glass Co.	1,310,674	1,188,331	916,784	3,172,263
E-00379	4003530	First Trading and Contracting Group	305,764	303,614	206,620	714,824
E-00380	4003531	Barakat and Ibrahim Trading Company	825,409	824,209	518,729	1,794,364
E-00381	4003532	Mutawa & Sarraf & Partner W.L.L.	35,005	35,005	0	0
E-00382	4003533	Boroslly Int. for General Trading and Contracting	1,444,678	1,439,678	1,077,063	3,724,861
E-00383	4003534	New Modern Jewellery Company	1,922,414	1,921,414	1,603,521	5,548,211
E-00384	4003535	Al Rashed Trading Industrial and Contracting Co. W.L.L.	64,888	63,888	10,878	37,640
E-00385	4003536	Mohammad A. Shuaib and Sons Trading Company W.L.L.	108,732	95,240	88,200	305,190
E-00386	4003537	Hayat Marble Company Limited / Abdel Samed Abdullah Mairafi	88,015	86,015	49,364	170,702
E-00387	4003538	Fahad Al-Jassar Sons General Trading & Contracting Co. (W.L.L.)	300,210	299,460	237,534	821,917
E-00388	4003539	Optica House / Nazar Abdulrahman Naccash and Partner W.L.L.	49,554	49,104	33,394	115,548
E-00389	4003540	Electrical Contracting Co. Ltd.	873,883	871,383	495,490	1,714,498
E-00390	4003541	Al-Judaimi Trading & Contracting Co. W.L.L.	782,993	736,373	415,372	1,437,150
E-00391	4003476	Al Ramly Limited W.L.L.	40,500	40,500	22,750	78,610
E-00392	4003477	Burgan Contracting Company W.L.L.	257,522	254,522	75,408	260,927
E-00393	4003478	Al-Sabih Engineering & Trading Co. / Fahad & Khalid Al-Sabih	285,558	285,558	74,058	256,256
E-00394	4003479	Al Sawan Trading, Transport and Tourism Co.	151,050	151,050	127,244	439,840
E-00395	4003480	Bahjat Jewellers Company W.L.L.	349,274	348,139	262,668	908,886
E-00396	4003481	Al Waroud Showroom Boutique Co. W.L.L.	247,884	246,884	147,380	509,786
E-00397	4003482	El Seedawi Laboratories Co.	836,872	836,872	686,874	2,372,915
E-00398	4003483	Green Saloon Sweets Co.	110,247	109,287	65,261	225,567
E-00399	4003484	Prime Materials Co.	34,516	30,463	21,231	73,464
E-00400	4003485	Al Homaidan & Al Ausaimi for Animality Wealth Com- pany	376,958	375,458	199,412	689,966
E-00401	4003486	Oasis Catering Services Co. W.L.L.	273,801	272,301	130,780	452,526
E-00402	4003487	Arabian Engineer Electrical Co.	620,914	600,914	97,622	337,792
E-00403	4003488	Al Rasheed Supermarket Co. / Souq Al-Rasheed Co.	128,210	127,210	63,469	219,616

S/2000/396

E-00404	4003489	Boum Trading & General Contracting Co.	154,349	154,349	123,236	426,088
---------	---------	--	---------	---------	---------	---------

... 2777

S/2000/396

<u>UNSEQ claim No.</u>	<u>UNCC claim No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount claimed (KD)</u>	<u>Net amount claimed (KD) **</u>	<u>Amount rec- ommended (KD)</u>	<u>Amount rec- ommended (US\$)</u>
E-00405	4003490	Sajo Co. Abdullah Mohamed Al-Saad and Partners	345,812	345,812	230,038	795,925
E-00406	4003491	Al-Sour for Cleaning and Maintenance Contracting Company	42,078	42,078	35,600	123,122
E-00407	4003492	Al Tashyeed Real Estate Co. W.L.L.	334,834	330,834	212,000	733,564
E-00408	4003493	Rashid Abdullah Al-Hunaidi & Brother General Trading & Contracting Co.	183,523	182,523	157,679	545,602
E-00409	4003494	Wahran Trading Company W.L.L. / Ahmed Abdul Razak Al Zayed & Naim A. Fattah Abu Shanab	447,483	447,483	342,023	1,183,471
E-00410	4003495	Al Noun Trading Company	311,027	307,027	77,872	269,453
E-00411	4003496	Al-Jamhoor Buxly Paints and Associates Company	1,378,658	1,257,107	379,088	1,311,723
E-00412	4003497	Al Kulaib International Construction Company / Abdul-Aziz Abdulla Al Mushari Al Kulaib & Partners, W.L.L.	129,843	128,093	31,162	107,827
E-00413	4003498	Kuwait Advanced Technology Co. W.L.L.	96,812	96,812	92,188	318,265
E-00414	4003546	Silver Chain Trading & General Contracting W.L.L.	293,189	292,189	84,448	291,640
E-00415	4003547	Albydai Restaurant & Catering Services Co. (W.L.L.)	216,301	214,301	76,163	263,518
E-00416	4003548	Al Khateefi Trading Co. W.L.L.	313,325	311,325	178,697	618,235
E-00417	4003549	Green Desert for Food Stuff Company, W.L.L.	42,046	41,046	5,053	17,484
E-00418	4003550	The City International Exchange Co. W.L.L.	159,913	159,013	31,758	109,889
E-00419	4003551	Al-Osra Al-Arabia Trading Company	37,990	37,990	0	0
E-00420	4003552	Al-Nafisy Trading Co.	140,390	139,640	18,606	64,381
E-00421	4003553	Kuwait Industrial Refinery Maintenance & Engineering Company - S.A.K. (Closed)	1,287,921	1,278,921	1,033,208	3,575,114
E-00422	4003554	Naser Sayer & Co. W.L.L.	33,703	32,203	30,804	106,584
E-00423	4003555	Kuwait Paper Products Manufacturing Co. W.L.L.	478,767	477,067	119,489	413,457
E-00424	4003577	Bizarre Decoration Consultants W.L.L.	105,096	102,096	55,921	193,498
E-00425	4003578	Dana Agriculture Company	225,505	224,505	151,924	525,430
E-00426	4003579	Hygiene Products Industries	641,193	637,907	173,607	600,216
E-00427	4003580	The Arabian Holland Hatchery Company W.L.L.	133,400	132,400	45,852	158,444
E-00428	4003581	Jasim Mohamad Abdul-Rahman Al-Bahar W.L.L.	257,830	252,830	71,806	248,464
E-00430	4003583	Al Rashed Travel Co. W.L.L.	74,356	73,356	51,554	178,236
E-00431	4003584	Al-Amarat Al-Jadedah Trading and Contracting Co.	119,012	119,012	28,276	97,734

	W.L.L.					
--	--------	--	--	--	--	--

... 2000

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> No.	<u>UNCC</u> <u>claim</u> No.	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00432	4003585	Ibrahim Yousif Al Raqam & Partner for General Trading	2,271,039	2,027,763	1,632,552	5,648,823
E-00433	4003586	Tariq Al-Nasrallah General Trading and Tenders Co.	433,117	431,867	80,995	280,233
E-00435	4003597	Arab Group for Equipment and Construction	337,931	334,931	172,398	596,146
E-00436	4003598	Arab Real Estate Company	180,811	179,748	41,753	144,474
E-00437	4003599	Financial Activity Company	155,533	152,247	0	0
E-00438	4003600	Moon and Star Tyres and Spare Parts Co. W.L.L.	102,009	100,509	61,761	213,661
E-00439	4003601	Faddan General Trading & Cont. Co. W.L.L. / Barges Hamoud Al Barges & Partners	484,319	484,319	274,377	949,401
E-00440	4003602	Al Addan General Trading & Aggregate Co. W.L.L.	152,379	136,812	62,208	215,179
E-00441	4003603	Anouf Trading Company W.L.L.	74,316	72,937	10,069	34,841
E-00442	4003604	Al-Tamasuk General Trading & Contracting Co. / Mohamed Fahed Awaida Al Ajami & Partners Co.	33,871	31,321	19,734	68,103
E-00443	4003605	Al Usaimi Trading Co. W.L.L.	15,360	14,345	7,877	27,248
E-00444	4003606	Golden Dalla Household Company	556,983	554,388	294,488	1,018,834
E-00445	4003607	M/s. Umm Al-Aish Transport Company	87,994	86,900	14,600	50,519
E-00446	4003608	Metal Products Company	114,937	106,567	102,304	353,993
E-00447	4003556	Yousuf Al Zabin Sons Trading Co. W.L.L.	874,713	872,313	722,457	2,497,660
E-00448	4003557	Almayy Fashion Co. W.L.L.	96,950	96,200	83,665	289,198
E-00449	4003558	Alfailaq General Trading and Contracting Company	930,592	826,304	328,471	1,136,484
E-00450	4003559	Silk Road Company for General Trading & Construction	82,650	82,650	27,185	94,066
E-00451	4003560	M/s. Al Safa Trading & Contracting Co. W.L.L.	43,875	42,875	11,600	40,138
E-00452	4003561	Kuwait Company for Process Plant Construction & Contracting K.S.C.	62,575	59,325	36,162	125,128
E-00453	4003562	Mawarid Trading Co. W.L.L.	116,434	115,434	86,905	300,709
E-00454	4003563	General Contracting House Ltd.	174,983	174,983	109,011	377,201
E-00455	4003564	Dan Trading & Contracting Co. / Fouad Fawzi Al-Khadra & Partner W.L.L.	32,359	31,609	6,072	20,985
E-00456	4003565	Savings and Credit Bank	1,851,120	1,653,845	1,645,704	5,689,414
E-00458	4003567	Middle East Chemical Manufacturing Company K.S.C.	160,964	159,661	80,056	277,010
E-00459	4003568	Al-Khamis for Refrigeration Company / Abdullah Madhi Al-Kamis & Partners W.L.L.	55,377	53,377	40,917	141,530

E-00461	4003570	Remal Al Jahra General Contracting Co. / Ibrahim Hussain Malek Hussain & Partners W.L.L.	226,888	225,888	178,485	617,595
---------	---------	--	---------	---------	---------	---------

١٤٣٢

S/2000/396

<u>UNSEQ claim No.</u>	<u>UNCC claim No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount claimed (KD)</u>	<u>Net amount claimed (KD) **</u>	<u>Amount rec- ommended (KD)</u>	<u>Amount rec- ommended (US\$)</u>
E-00462	4003571	Farooq Alawadi for Textiles, Import & Export Co.	24,101	24,101	0	0
E-00463	4003572	Al Riyash Trading Company W.L.L.	75,268	74,268	50,786	175,730
E-00464	4003573	Dhefaf Al-Kuwait for General Trading & General Contracting	100,519	99,769	45,934	158,938
E-00465	4003574	Mealem Alkuwait for General Trading & Contracting Co. W.L.L.	129,193	118,150	60,112	207,342
E-00466	4003575	Gharabally and Hankeer Trading Company	192,045	190,045	14,330	49,465
E-00467	4003576	Kuwait Economic Society	10,628	10,628	5,964	20,637
E-00468	4003588	Arabian Balkan Tourism & Travel Co.	12,464	10,430	5,000	17,301
E-00469	4003589	The Union of Agricultural Co-operative Societies	50,418	48,918	24,196	83,607
E-00470	4003590	Al Qahtani & Sarkis for Construction Materials Co. / Hussain A. J. Al-Qahtani & Partner	95,616	94,116	25,696	88,632
E-00471	4003591	Bridgestone Tire Distribution Co. W.L.L.	2,831,988	2,566,934	1,418,417	4,900,169
E-00472	4003592	Nooran Shopping Center Co.	650,152	648,152	77,512	268,020
E-00473	4003593	Al Marsa Trading and Contraction	72,829	60,038	44,881	155,298
E-00474	4003594	Kuwait Pioneer Company W.L.L. / Ismail Ahamed Al M - sawi	39,329	38,079	16,699	57,670
E-00475	4003595	Construction Material Centre Co., W.L.L.	234,541	234,541	172,485	596,522
E-00476	4003596	The Commercial & Real Estate Company K.S.C.	861,868	803,615	428,671	1,478,732
E-00477	4003644	Farwania Travel Company	109,965	108,965	30,645	105,950
E-00478	4003645	Nasser Al Hamlan General Trading & Contracting Co. W.L.L.	270,555	270,555	138,536	478,866
E-00479	4003646	Rolco Buildings and Roads Cleaning Co. / Abdullah Ghazi Al Mutairi and Co.	172,601	172,601	94,972	328,623
E-00480	4003647	Boodai & Al-Bitar Furniture Decoration Trading Co.	443,631	442,131	138,862	479,704
E-00481	4003648	Al Sahara Commercial Company / Ibrahim Abbas Abu Rumanah and Partners	477,892	477,572	218,479	755,028
E-00482	4003649	East Arabia Trading & Contracting Co. W.L.L.	19,296	18,296	18,296	63,308
E-00483	4003650	Al-Abraj for Translation and Publishing Co.	12,078	11,078	9,298	32,173
E-00484	4003651	Steamco Shipping Agencies	119,315	116,815	57,157	197,575
E-00485	4003652	The Kuwaiti Amani Trading & Contraction Co.	78,345	78,345	42,082	145,528
E-00486	4003653	Al-Boom for Diving & Marine Equipment Co.	138,271	116,901	92,980	321,659

S/2000/396

E-00487	4003654	Sports Sarris Palace Co.	864,335	771,696	480,415	1,662,336
---------	---------	--------------------------	---------	---------	---------	-----------

...
E
A
7

S/2000/396

<u>UNSEQ</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>UNCC</u> <u>claim</u> <u>No.</u>	<u>Claimant's name</u>	<u>Amount</u> <u>claimed (KD)</u>	<u>Net amount</u> <u>claimed</u> <u>(KD) **</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount rec-</u> <u>ommended</u> <u>(US\$)</u>
E-00488	4003655	Al Danna Marine and Contracting Company	28,255	27,255	1,838	6,360
E-00489	4003656	Abdulahadi Al-Mailem Trading Co. W.L.L.	1,534,817	1,377,907	865,187	2,987,237
E-00490	4003657	Ahmed Yousef Abdulhadi Almailem & Bros. Co. W.L.L.	2,227,068	1,934,928	1,530,964	5,296,504
E-00491	4003658	Jashanmal & Partners Company W.L.L.	824,352	818,852	572,838	1,982,030
E-00492	4003659	Al-Hoda Kuwaiti Co. W.L.L.	1,089,541	1,083,648	310,935	1,075,652
E-00493	4003660	Mohammed Al Wazzan & Partners Store Co. W.L.L.	1,388,682	1,246,456	906,057	3,134,099
E-00495	4003662	South United Arab Company	174,234	173,754	112,765	390,110
E-00496	4003663	Kuwait Aircraft Engineers & Pilot Association	35,613	35,238	26,158	90,512
E-00497	4003664	Faraj Al Ajeel & Co.	190,256	187,256	109,148	377,655
E-00498	4003665	Al-Tawakol Jewellery Company W.L.L.	559,428	559,428	261,477	903,285
E-00500	4003667	Kuwait Glass Fiber Reinforced Plastic Products Company K.S.C. (Closed) Under Liquidation	1,040,336	1,037,336	524,908	1,816,291
TOTAL			50,138,568	47,934,880	28,210,837	97,566,794

*/The UNSEQ No. is the provisional claim number assigned to each claim by PAAC.

**/
est. The Panel has made no recommendation with regard to these items.

claim preparation costs and interest.

Annex II

[ENGLISH ONLY]

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mace Engineering W.L.L.
UNCC claim number: 4003475
UNSEQ number: E-00355

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	12,020	12,020	Claim recommended in full.
Loss of profits	4,166	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	16,186	12,020	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	1,605	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Project Management & Control Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003542
UNSEQ number: E-00356

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	12,117	9,694	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Tangible property claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of vehicles	25	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	49,770	748	Original payment or relief to others claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Restart costs	32,800	0	See paragraph 73 of the report.
TOTAL	94,712	10,442	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of
-------------------------	-------	------	---

			the report.	
--	--	--	-------------	--

... START

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kaisar Trading Company
UNCC claim number: 4003543
UNSEQ number: E-00357

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	21,223	21,223	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim recommended in full.
Loss of profits	4,908	3,681	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	26,131	24,904	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammad A. Shuaib and Brothers Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003544
UNSEQ number: E-00358

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	78,153	50,800	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Stock claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	23,228	21,101	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	193,228	149,045	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	4,245	0	Original loss of cash claim reclassified to other loss not categorised and loss of receivables. Insufficient evidence to substantiate claim for receivables.
Other loss not categorised	96,450	96,450	Claim recommended in full.
TOTAL	395,304	317,396	
Interest	56,001	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jamalco Trading & Contracting Shipping Service Co.
UNCC claim number: 4003545
UNSEQ number: E-00359

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	45,357	15,165	Original tangible property claim reclassified to loss of vehi- 37 of the report.
TOTAL	45,357	15,165	

Claim preparation costs	458	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-----	------	---

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Qasas and Al Shaigy for Furnishing Co.
UNCC claim number: 4003511
UNSEQ number: E-00360

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	13,183	10,546	Restart of business claim reclassified to loss of real property. Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	3,059	3,059	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	200,895	50,680	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	25,480	13,392	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and to restrict period of loss to 12 months.
TOTAL	242,617	77,677	
Claim preparation costs	1,800	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4 claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Malek Brothers Limited Company
UNCC claim number: 4003512
UNSEQ number: E-00361

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	2,648	1,979	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and other loss not categorised. Tangible property claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	333,366	151,662	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,272	3,000	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	15,807	15,807	Claim recommended in full.
Other loss not categ - rised	6,000	3,172	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	364,093	175,620	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdulwahab Al Khoder & Sons General Trading Company
UNCC claim number: 4003513
UNSEQ number: E-00362

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	72,869	0	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Insufficient evidence to substantiate stock claim.
Loss of vehicles	19,275	11,459	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	56,184	25,283	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	148,328	36,742	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tasami Restaurants and Cafe Company
UNCC claim number: 4003514
UNSEQ number: E-00363

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	41,141	21,242	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	3,179	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	65,532	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	109,852	21,242	
Claim preparation costs	1,090	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Sumait & Abdul Karim Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003515
UNSEQ number: E-00364

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,500	189	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted to reflect net book value.
Loss of stock	174,819	0	Insufficient evidence to substantiate claim. See paragraph 41 of the report.
Loss of profits	74,784	42,066	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
TOTAL	253,103	42,255	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Tihama Al Mona International for Advertising, Market Research, Public Relations
UNCC claim number: 4003516
UNSEQ number: E-00365

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	16,548	15,422	Original restart claim reclassified to loss of tangible prop- erty. Claim adjusted for depreciation.
Payment or relief to others	10,122	0	See paragraph 52 of the report.
Loss of profits	17,400	6,094	Claim adjusted to restrict the period of loss to 10 months and to reflect historical results.
TOTAL	44,070	21,516	
Claim preparation costs	5,081	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instalment o 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Rawdah Paper & Nylon Products Plate Carton Company
UNCC claim number: 4003517
UNSEQ number: E-00366

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	56,001	50,401	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	35,685	21,415	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
TOTAL	91,686	71,816	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Sadeer Jewellery Company
UNCC claim number: 4003518
UNSEQ number: E-00367

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	260	260	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	218,368	193,366	Claim adjusted for historical obsolescence.
Loss of cash	200	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	14,331	9,919	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to 7 months.
TOTAL	233,159	203,545	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tadamon Company
UNCC claim number: 4003519
UNSEQ number: E-00368

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	6,000	0	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. See paragraph 39 of the report.
Loss of stock	27,978	15,349	Stock claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	53,376	10,803	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	18,091	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego- rised	3,516	0	See paragraph 89 of the report.
TOTAL	108,961	26,152	
Claim preparation costs	310	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	13,386	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Commercial Co-ordination Center
UNCC claim number: 4003520
UNSEQ number: E-00369

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	15,620	6,232	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,518	5,380	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	12,433	9,325	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	16,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	50,571	20,937	
Claim preparation costs	824	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Kulaib Group for Mechanical and Electrical Works Company, W.L.L.
UNCC claim number: 4003521
UNSEQ number: E-00370

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	45,688	20,855	Original loss of tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	30,864	21,628	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	76,552	42,483	
Claim preparation costs	1,750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Medical Centre Co.
UNCC claim number: 4003522
UNSEQ number: E-00371

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,900	3,120	Claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of profits	93,089	2,774	Claim adjusted to restrict the period of loss to nine months, to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
Restart costs	2,104	2,104	Claim for payment or relief to others reclassified to restart costs. Claim recommended in full.
TOTAL	99,093	7,998	
Claim preparation costs	615	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	13,470	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mukamis Stores Co.
UNCC claim number: 4003523
UNSEQ number: E-00372

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	11,374	8,178	Original tangible property and restart claims reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance.
Loss of stock	561,838	438,690	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of cash	2,919	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	576,131	446,868	
Claim preparation costs	1,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for si 4
Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Gulf Travel Agency Co.
UNCC claim number: 4003524
UNSEQ number: E-00373

١١٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	277	207	Claim adjusted for depreciation.
Loss of profits	8,376	1,823	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
Bad debts	15,420	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	24,073	2,030	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdul Rahman Mohamed Al-Bahar & Sons (W.L.L.)
UNCC claim number: 4003525
UNSEQ number: E-00374

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	5,000	4,000	Claim reclassified to loss of real property and other loss not categorised. Real property claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	2,380	1,904	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Tangible property claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of vehicles	750	300	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	206,042	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Other loss not catego- rised	1,500	1,500	Claim recommended in full. See paragraph 84 of the report.
TOTAL	215,672	7,704	
Claim preparation costs	2,969	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Trading Society Al-Khalid
UNCC claim number: 4003526
UNSEQ number: E-00375

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	219	206	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	12,640	11,376	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	11,700	11,700	Claim recommended in full.
Loss of profits	11,696	6,499	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	36,255	29,781	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Sabah Garage & Car Washing Station Co.
UNCC claim number: 4003527
UNSEQ number: E-00376

٤٠٣٧٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,850	1,480	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of tangible property. Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	6,394	4,066	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	8,244	5,546	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Taima'a Trading and Contracting Co.
UNCC claim number: 4003528
UNSEQ number: E-00377

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,428	1,428	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	64,362	57,926	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of cash	234	0	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of cash. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	66,024	59,354	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: United Glass Co.
UNCC claim number: 4003529
UNSEQ number: E-00378

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	360,160	337,595	Claim adjusted for depreciation and maintenance.
Loss of tangible prop- erty	366,821	366,821	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	399,772	209,368	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of cash	15,628	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,600	3,000	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	42,350	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,188,331	916,784	
Claim preparation costs	4,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	117,843	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: First Trading and Contracting Group
UNCC claim number: 4003530
UNSEQ number: E-00379

..E7397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	5,789	5,789	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	269,768	187,983	Stock claim adjusted for stock build-up, obsolescence and ev - dentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for ob- solescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	5,226	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	2,450	1,500	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	11,348	11,348	Claim recommended in full.
Bad debts	9,033	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	303,614	206,620	
Claim preparation costs	2,150	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for si 4
Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Barakat and Ibrahim Trading Company
UNCC claim number: 4003531
UNSEQ number: E-00380

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	46,454	30,902	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim adjusted for evidentiary shortcomings, depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	682,551	437,940	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	16,052	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	79,152	49,887	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	824,209	518,729	
Claim preparation costs	1,200	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mutawa & Sarraf & Partner W.L.L.
UNCC claim number: 4003532
UNSEQ number: E-00381

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	35,005	0	Loss of contracts claim reclassified to loss of profits. See paragraph 59 of the report.
TOTAL	35,005	0	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boroslly Int. for General Trading and Contracting
UNCC claim number: 4003533
UNSEQ number: E-00382

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	72,491	39,870	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for failure to repair/replace and for evidentiary shortcomings.
Loss of stock	1,162,311	854,354	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	204,876	182,839	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to 12 months.
TOTAL	1,439,678	1,077,063	
Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: New Modern Jewellery Company
UNCC claim number: 4003534
UNSEQ number: E-00383

161397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	1,845,250	1,568,462	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	76,164	35,059	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	1,921,414	1,603,521	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Rashed Trading Industrial and Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003535
UNSEQ number: E-00384

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	350	280	Original tangible property claim reclassified to stock and vehi- cles. Original other loss not categorised claim reclassified to loss of tangible property and restart costs. Tangible property claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	14,680	5,743	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	4,000	4,000	Claim recommended in full.
Loss of profits	44,003	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	855	855	Claim recommended in full.
TOTAL	63,888	10,878	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammad A. Shuaib and Sons Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003536
UNSEQ number: E-00385

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	32,477	25,982	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	26,824	26,824	Claim recommended in full.
Bad debts	545	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not categorised	35,394	35,394	Claim reclassified to loss of receivables and other loss not categorised. Other loss not categorised claim recommended in full.
TOTAL	95,240	88,200	
Interest	13,492	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Hayat Marble Company Limited / Abdel Samed Abdullah Mairafi
UNCC claim number: 4003537
UNSEQ number: E-00386

٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	17,761	8,730	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	68,254	40,634	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	86,015	49,364	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Fahad Al-Jassar Sons General Trading & Contracting Co. (W.L.L.)
UNCC claim number: 4003538
UNSEQ number: E-00387

١١٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	285,320	234,223	Original tangible property reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	6,700	3,311	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values. For non-M.V.V. Table vehicles, claim adjusted as per paragraph 37 of the report.
Loss of profits	7,440	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	299,460	237,534	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Optica House / Nazar Abdulrahman Naccash and Partner W.L.L.
UNCC claim number: 4003539
UNSEQ number: E-00388

٤٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	28,947	21,041	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	17,187	11,687	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	2,970	666	Claim adjusted to reflect historical results, for windfall pro- fits and evidentiary shortcomings.
TOTAL	49,104	33,394	
Claim preparation costs	450	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixt 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Electrical Contracting Co. Ltd.
UNCC claim number: 4003540
UNSEQ number: E-00389

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,000	800	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	62,153	38,744	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	728,647	406,721	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	9,470	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	67,554	47,534	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and evidentiary shortcomings.
Restart costs	2,559	1,691	Claim reclassified to restart costs and loss of vehicles. Re-start costs claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	871,383	495,490	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Judaimi Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003541
UNSEQ number: E-00390

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	30,000	12,000	Original tangible property claim reclassified to loss of real property, tangible property, stock and cash. Real property claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of tangible prop- erty	172,920	81,035	Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	347,485	204,537	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	2,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	89,152	34,399	Claim adjusted to reflect historical results, windfall profits and evidentiary shortcomings.
Bad debts	11,143	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego- rised	83,673	83,401	Claim reclassified to other loss not categorised, bad debts and claim preparation costs. Claim for cancelled Kuwaiti dinars recommended in full. Insufficient evidence to substantiate remaining claim.
TOTAL	736,373	415,372	
Claim preparation costs	2,300	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	44,320	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Ramly Limited W.L.L.
UNCC claim number: 4003476
UNSEQ number: E-00391

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	25,500	12,750	Claim adjusted for depreciation.
Loss of profits	15,000	10,000	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months.
TOTAL	40,500	22,750	

Annex II

Recommended awards for sixth instalment of "E4" claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Burgan Contracting Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003477
UNSEQ number: E-00392

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	31,804	10,284	Claim reclassified to loss of contracts and profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of tangible property	75,034	43,527	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for failure to repair/replace and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	2,520	2,070	Claim adjusted for exchange rate variations and obsolescence.
Loss of cash	6,111	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	29,333	19,527	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	103,620	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	6,100	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	254,522	75,408	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Sabih Engineering & Trading Co. / Fahad & Khalid Al-Sabih
UNCC claim number: 4003478
UNSEQ number: E-00393

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	85,145	38,125	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Claim adjusted for depreciation, evidentiary shortcomings and failure to repair/replace.
Loss of stock	115,699	19,182	Goods in transit claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence. Insufficient evidence to substantiate stock claim.
Loss of vehicles	1,833	1,833	Claim recommended in full.
Loss of profits	65,393	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Other loss not catego- rised	17,488	14,918	Original cash claim reclassified to other loss not categorised. Claim for cancelled currency recommended in full. In relation to claim for other expenses, see paragraph 89 of the report.
TOTAL	285,558	74,058	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Sawan Trading, Transport and Tourism Co.
UNCC claim number: 4003479
UNSEQ number: E-00394

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	2,350	1,533	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	148,700	125,711	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	151,050	127,244	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Bahjat Jewellers Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003480
UNSEQ number: E-00395

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	319,120	255,296	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	29,019	7,372	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	348,139	262,668	
Claim preparation costs	1,135	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Waroud Showroom Boutique Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003481
UNSEQ number: E-00396

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	152,884	97,380	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	50,000	50,000	Claim recommended in full.
Bad debts	44,000	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	246,884	147,380	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: El Seedawi Laboratories Co.
UNCC claim number: 4003482
UNSEQ number: E-00397

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	50,000	40,000	Claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	431,740	292,191	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	6,700	6,251	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	348,432	348,432	Claim recommended in full.
TOTAL	836,872	686,874	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Green Saloon Sweets Co.
UNCC claim number: 4003483
UNSEQ number: E-00398

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	34,985	24,459	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Original restart of business claim reclassified to tangible property. Claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	29,844	12,121	Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	44,458	28,681	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	109,287	65,261	
Claim preparation costs	960	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Prime Materials Co.
UNCC claim number: 4003484
UNSEQ number: E-00399

..E7397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	27,395	20,230	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	3,068	1,001	Claim adjusted to reflect historical results and restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	30,463	21,231	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	3,053	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth 4

Reported by claimant name and category of loss

<u>Claimant's name:</u>	Al Homaidan & Al Ausaimi for Animality Wealth Company
<u>UNCC claim number:</u>	4003485
<u>UNSEQ number:</u>	E-00400

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	278,795	144,067	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and veh- cles. Claim adjusted for failure to repair/replace and depre- ciation.
Loss of stock	62,368	49,596	Stock and goods in transit claims adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	18,928	1,074	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	15,367	4,675	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	375,458	199,412	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Oasis Catering Services Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003486
UNSEQ number: E-00401

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	10,964	8,771	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of stock	170,074	92,259	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	5,750	5,750	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	7,500	1,593	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	78,013	22,407	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	272,301	130,780	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arabian Engineer Electrical Co.
UNCC claim number: 4003487
UNSEQ number: E-00402

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	64,067	35,237	Claim reclassified to loss of contracts and bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	13,321	13,321	Claim reclassified to tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	40,291	38,628	Claim adjusted for stock build-up.
Loss of cash	8,477	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,619	3,619	Claim recommended in full.
Loss of profits	16,864	6,817	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to 7 months.
Bad debts	405,563	0	Claim reclassified to bad debts and restart costs. Insufficient evidence to substantiate claim.
Restart costs	48,712	0	See paragraphs 74-75 of the report.
TOTAL	600,914	97,622	
Claim preparation costs	20,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Rasheed Supermarket Co. / Souq Al-Rasheed Co.
UNCC claim number: 4003488
UNSEQ number: E-00403

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	15,369	10,001	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	104,836	50,597	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	7,005	2,871	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	127,210	63,469	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boum Trading & General Contracting Co.
UNCC claim number: 4003489
UNSEQ number: E-00404

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	12,375	12,375	Claim recommended in full.
Loss of tangible pro- erty	17,948	17,842	Claim reclassified to loss of real property and tangible prop- erty. Original restart claim reclassified to loss of tangible property. Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	124,026	93,019	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	154,349	123,236	

Annex II

Recommended awards for sixth instalment 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Sajo Co. Abdulla Mohamed Al-Saad and Partners
UNCC claim number: 4003490
UNSEQ number: E-00405

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	330,782	215,008	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	15,030	15,030	Claim recommended in full.
TOTAL	345,812	230,038	

Annex II

Recommended awards for sixth instalment 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Sour for Cleaning and Maintenance Contracting Company
UNCC claim number: 4003491
UNSEQ number: E-00406

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	18,488	14,607	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Claim adjusted for depreciation.
Loss of vehicles	3,900	3,900	Claim recommended in full.
Loss of profits	19,690	17,093	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
TOTAL	42,078	35,600	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Tashyeed Real Estate Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003492
UNSEQ number: E-00407

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	265,000	212,000	Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	65,834	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	330,834	212,000	
Claim preparation costs	4,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Rashid Abdullah Al-Hunaidi & Brother General Trading & Contracting Co.
UNCC claim number: 4003493
UNSEQ number: E-00408

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	43,518	41,994	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash, vehicles and other loss not categorised. Tangible property claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	4,152	3,737	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of cash	2,353	2,353	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	95,000	79,595	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Other loss not catego- rised	37,500	30,000	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	182,523	157,679	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Wahran Trading Company W.L.L. / Ahmed Abdul Razak Al Zayed & Naim A. Fattah Abu Shanab
UNCC claim number: 4003494
UNSEQ number: E-00409

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	332,859	233,769	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for stock build-up and obsolescence. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	114,624	108,254	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	447,483	342,023	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Noun Trading Company
UNCC claim number: 4003495
UNSEQ number: E-00410

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,388	3,173	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Claim adjusted for depreciation and failure to re- pair/replace.
Loss of stock	104,064	73,494	Original contract claim reclassified to loss of goods in tran- sit. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evi- dentiary shortcomings. Stock claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of vehicles	2,434	1,205	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for eviden- tiary shortcomings.
Loss of profits	24,595	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	168,546	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	307,027	77,872	
Claim preparation costs	4,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Jamhoor Buxly Paints and Associates Company
UNCC claim number: 4003496
UNSEQ number: E-00411

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	210,000	145,360	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	13,645	13,645	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and bad debts. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	390,837	175,817	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	23,066	20,287	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	86,016	23,979	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
Bad debts	533,543	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	1,257,107	379,088	
Claim preparation costs	9,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	112,551	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Kulaib International Construction Company / Abdul-Aziz Abdulla Al Mushari Al Kulaib & Partners, W.L.L.
UNCC claim number: 4003497
UNSEQ number: E-00412

4003497

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	114,000	30,662	Claim adjusted to reflect net book value and for failure to r - pair/replace.
Loss of vehicles	610	500	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	13,483	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	128,093	31,162	
Claim preparation costs	1,750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Advanced Technology Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003498
UNSEQ number: E-00413

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	610	610	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	23,462	18,838	Stock claim adjusted for obsolescence. Goods in transit claim recommended in full.
Loss of cash	3,374	3,374	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	3,090	3,090	Claim recommended in full.
Loss of profits	66,276	66,276	Claim recommended in full.
TOTAL	96,812	92,188	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Silver Chain Trading & General Contracting W.L.L.
UNCC claim number: 4003546
UNSEQ number: E-00414

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	21,584	16,034	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	179,455	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	1,100	1,082	Claim adjusted to M.V.V. Table value.
Loss of profits	88,050	65,332	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Restart costs	2,000	2,000	Claim recommended in full.
TOTAL	292,189	84,448	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Albydai Restaurant & Catering Services Co. (W.L.L.)
UNCC claim number: 4003547
UNSEQ number: E-00415

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	70,856	64,550	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	114,488	6,723	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	1,690	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,133	2,426	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	24,134	2,464	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	214,301	76,163	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Khateefi Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003548
UNSEQ number: E-00416

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,900	910	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted to reflect net book value.
Loss of stock	293,745	166,500	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Payment or relief to others	450	450	Claim recommended in full.
Loss of profits	14,450	10,837	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	780	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	311,325	178,697	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instalment 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Green Desert for Food Stuff Company, W.L.L.
UNCC claim number: 4003549
UNSEQ number: E-00417

.. 47397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	6,606	5,053	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	34,440	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	41,046	5,053	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The City International Exchange Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003550
UNSEQ number: E-00418

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	21,828	19,600	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and veh- cles. Claim adjusted for depreciation.
Loss of cash	13,303	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	7,920	3,288	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	90,075	0	Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	25,887	8,870	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	159,013	31,758	
Claim preparation costs	900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth ins 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Osra Al-Arabia Trading Company
UNCC claim number: 4003551
UNSEQ number: E-00419

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	37,990	0	See paragraph 60 of the report.
TOTAL	37,990	0	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Nafisy Trading Co.
UNCC claim number: 4003552
UNSEQ number: E-00420

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	27,560	18,606	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	9,375	0	Original tangible property claim reclassified to loss of cash and loss of tangible property. See paragraph 40 of the report.
Loss of cash	2,599	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	100,106	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	139,640	18,606	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Industrial Refinery Maintenance & Engineering Company - S.A.K. (Closed)
UNCC claim number: 4003553
UNSEQ number: E-00421

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	80,686	64,549	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	652,305	646,133	Claim reclassified to loss of real property, tangible property, stock and vehicles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	133,477	72,083	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	286,076	250,443	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values, for depreciation and for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	126,377	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,278,921	1,033,208	
Claim preparation costs	9,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Naser Sayer & Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003554
UNSEQ number: E-00422

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	27,948	27,535	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Stock claim recommended in full. Goods in transit claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	2,388	2,200	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	1,867	1,069	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	32,203	30,804	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Paper Products Manufacturing Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003555
UNSEQ number: E-00423

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,581	1,265	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	145,910	2,399	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	282,025	114,225	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	2,100	1,600	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	45,451	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	477,067	119,489	
Claim preparation costs	1,700	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Bizarre Decoration Consultants W.L.L.
UNCC claim number: 4003577
UNSEQ number: E-00424

.. 47397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	6,975	6,975	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	67,230	36,977	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	27,891	11,969	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	102,096	55,921	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Dana Agriculture Company
UNCC claim number: 4003578
UNSEQ number: E-00425

.. 47397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	21,351	17,081	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of stock	145,360	111,200	Stock and goods in transit claims adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	57,794	23,643	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	224,505	151,924	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Hygiene Products Industries
UNCC claim number: 4003579
UNSEQ number: E-00426

••• 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	427,085	122,924	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Stock and goods in transit claims adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	3,222	1,770	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Payment or relief to others	3,175	3,175	Claim reclassified to payment or relief to others and loss of profits. Payment or relief to others claim recommended in full.
Loss of profits	204,425	45,738	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	637,907	173,607	
Claim preparation costs	3,286	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Arabian Holland Hatchery Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003580
UNSEQ number: E-00427

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible property	12,704	8,669	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and maintenance.
Loss of stock	26,836	17,714	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	39,835	19,469	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months, to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
Bad debts	52,983	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Restart costs	42	0	Claim reclassified to restart costs and loss of tangible property. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	132,400	45,852	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jasim Mohamad Abdul-Rahman Al-Bahar W.L.L.
UNCC claim number: 4003581
UNSEQ number: E-00428

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,086	869	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	13,923	8,546	Claim reclassified to tangible property, stock and vehicles. Tangible property claim adjusted for maintenance and depreci - tion.
Loss of stock	189,363	51,246	Stock claim adjusted for stock build-up and obsolescence. Goods in transit claim recommended in full.
Loss of vehicles	6,204	5,903	Claim adjusted for M.V.V. table values and maintenance.
Loss of profits	23,813	0	Original contracts claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	9,742	5,242	Payment or relief claim reclassified to restart costs. Re- operating costs and additional expenses recommended in full. For staff bonuses claim see paragraph 76 of the report.
Other loss not catego- rised	8,699	0	Claim reclassified to other loss, real property, tangible pro - erty, vehicles, claim preparation costs and restart costs. See paragraph 85 of the report.
TOTAL	252,830	71,806	
Claim preparation costs	5,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Rashed Travel Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003583
UNSEQ number: E-00430

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,077	5,662	Claim reclassified to loss of tangible property and vehicles. Claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of vehicles	6,142	3,532	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	60,137	42,360	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
TOTAL	73,356	51,554	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Amarat Al-Jadedah Trading and Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003584
UNSEQ number: E-00431

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	11,861	8,072	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted to reflect net book value.
Loss of stock	10,138	5,931	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	1,945	1,945	Claim recommended in full.
Loss of profits	95,068	12,328	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	119,012	28,276	

Annex II

Recom

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Ibrahim Yousif Al Raqam & Partner for General Trading
UNCC claim number: 4003585
UNSEQ number: E-00432

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	1,848,983	1,591,804	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	178,780	40,748	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	2,027,763	1,632,552	

Claim preparation costs	2,480	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	240,796	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Tariq Al-Nasrallah General Trading and Tenders Co.
UNCC claim number: 4003586
UNSEQ number: E-00433

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	8,299	5,718	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	77,032	65,477	Original contracts claim reclassified to stock and bad debts. See paragraph 70 of the report.
Loss of cash	1,072	1,072	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	5,700	5,700	Claim recommended in full.
Loss of profits	108,152	3,028	Claim adjusted to reflect historical results, to restrict the period of loss to 11 months and for windfall profits.
Bad debts	231,098	0	See paragraphs 67-69 of the report.
Restart costs	514	0	Original other loss not categorised claim reclassified to re- start costs. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	431,867	80,995	
Claim preparation costs	1,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arab Group for Equipment and Construction
UNCC claim number: 4003597
UNSEQ number: E-00435

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,673	3,673	Claim reclassified to loss of tangible property, stock, vehicles and other loss not categorised. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	126,917	20,389	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	1,772	1,772	Claim recommended in full.
Loss of profits	85,302	35,344	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	17,267	11,220	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not catego- rised	100,000	100,000	See paragraph 86 of the report.
TOTAL	334,931	172,398	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arab Real Estate Company
UNCC claim number: 4003598
UNSEQ number: E-00436

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	52,191	41,753	Claim adjusted for maintenance.
Loss of profits	127,557	0	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	179,748	41,753	
Claim preparation costs	1,063	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommendations

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Financial Activity Company
UNCC claim number: 4003599
UNSEQ number: E-00437

.. 47397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	152,247	0	Original real property claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	152,247	0	
Claim preparation costs	3,286	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Moon and Star Tyres and Spare Parts Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003600
UNSEQ number: E-00438

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	88,781	56,650	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	11,728	5,111	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	100,509	61,761	

Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Recommended awards 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Faddan General Trading & Cont. Co. W.L.L. / Barges Hamoud Al Barges & Partners
UNCC claim number: 4003601
UNSEQ number: E-00439

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of contract	52,839	22,540	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of real property	183,693	70,094	Claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of tangible prop- erty	99,865	79,892	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for failure to re- pair/replace.
Loss of stock	85,946	56,386	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of vehicles	11,987	7,973	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values and for eviden- tiary shortcomings.
Loss of profits	49,989	37,492	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted for windfall profits.
TOTAL	484,319	274,377	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Addan General Trading & Aggregate Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003602
UNSEQ number: E-00440

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	109,400	55,439	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	27,412	6,769	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	136,812	62,208	

Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	13,567	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Anouf Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003603
UNSEQ number: E-00441

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	1,861	750	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of stock	62,981	8,162	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Bad debts	6,881	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Other loss not catego- rised	1,214	1,157	Claim reclassified to claim preparation costs and other losses not categorised. Claim for freight charges recommended in full. See paragraph 89 of the report in relation to claim for prepaid expenses.
TOTAL	72,937	10,069	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	379	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tamasuk General Trading & Contracting Co. / Mohamed Fahed Awaida Al Ajami & Partners Co.
UNCC claim number: 4003604
UNSEQ number: E-00442

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	4,000	3,250	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	27,321	16,484	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	31,321	19,734	
Claim preparation costs	2,550	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Usaimi Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003605
UNSEQ number: E-00443

..٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	6,000	1,314	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for evidentiary shortcomings and depreciation.
Loss of stock	7,281	5,825	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of profits	1,064	738	Claim adjusted to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
TOTAL	14,345	7,877	
Claim preparation costs	1,015	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Golden Dalla Household Company
UNCC claim number: 4003606
UNSEQ number: E-00444

.. ٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	Comments
Loss of tangible prop- erty	6,023	6,023	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	415,189	274,226	Claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	31,813	14,239	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months.
Bad debts	101,363	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	554,388	294,488	
Claim preparation costs	2,595	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: M/s. Umm Al-Aish Transport Company
UNCC claim number: 4003607
UNSEQ number: E-00445

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of vehicles	65,500	14,600	Original tangible property claim reclassified to loss of vehicles. Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Bad debts	21,400	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	86,900	14,600	

Claim preparation costs	1,094	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Metal Products Company
UNCC claim number: 4003608
UNSEQ number: E-00446

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	106,567	102,304	Claim adjusted for maintenance.
TOTAL	106,567	102,304	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	7,370	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Yousuf Al Zabin Sons Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003556
UNSEQ number: E-00447

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	542,247	496,733	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for obsolescence. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Payment or relief to others	6,123	6,123	Claim recommended in full.
Loss of profits	303,641	200,286	Claim adjusted to reflect historical results, to restrict the period of loss to 12 months and for windfall profits.
Other loss not categorised	20,302	19,315	Claim adjusted for exchange rate variations.
TOTAL	872,313	722,457	
Claim preparation costs	2,400	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Almayy Fashion Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003557
UNSEQ number: E-00448

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	96,200	83,665	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	96,200	83,665	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Alfailaq General Trading and Contracting Company
UNCC claim number: 4003558
UNSEQ number: E-00449

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	501,759	290,487	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	4,200	2,700	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	54,225	35,284	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	266,120	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	826,304	328,471	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	103,288	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Silk Road Company for General Trading & Construction
UNCC claim number: 4003559
UNSEQ number: E-00450

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	25,000	17,000	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	16,850	10,185	Claim adjusted for depreciation, maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	40,800	0	Original claim for income-producing property reclassified to loss of profits. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	82,650	27,185	

Annex II

Recommended awards for sixth instalment 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: M/s. Al Safa Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003560
UNSEQ number: E-00451

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	800	640	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	10,504	7,587	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	31,571	3,373	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to seven months.
TOTAL	42,875	11,600	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Company for Process Plant Construction & Contracting K.S.C.
UNCC claim number: 4003561
UNSEQ number: E-00452

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	2,200	1,760	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	26,701	8,521	Original tangible property claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehicles. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, depreciation and maintenance.
Loss of stock	8,858	4,315	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	759	759	Claim recommended in full.
Restart costs	20,807	20,807	Original restart costs claim reclassified to loss of real property, loss of tangible property and restart costs. Claim for restart costs recommended in full.
TOTAL	59,325	36,162	
Claim preparation costs	3,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recomme

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mawarid Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003562
UNSEQ number: E-00453

•••٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	18,601	18,291	Claim reclassified to loss of tangible property, cash and veh- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of cash	322	322	Claim recommended in full.
Loss of vehicles	3,721	3,500	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Other loss not catego- rised	92,790	64,792	Original payment or relief to others claim reclassified to other losses not categorised. See paragraphs 87 and 89 of the report.
TOTAL	115,434	86,905	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: General Contracting House Ltd.
UNCC claim number: 4003563
UNSEQ number: E-00454

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	3,470	3,470	Original tangible property claim reclassified to loss of tangible property, stock, cash and vehicles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	134,092	102,581	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	12,271	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	3,500	2,960	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Bad debts	21,650	0	Original business transaction claim reclassified to bad debts. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	174,983	109,011	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Dan Trading & Contracting Co. / Fouad Fawzi Al-Khadra & Partner W.L.L.
UNCC claim number: 4003564
UNSEQ number: E-00455

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	26,497	3,773	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	5,112	2,299	Claim adjusted to reflect historical results, for windfall profits and evidentiary shortcomings.
TOTAL	31,609	6,072	

Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-----	------	---

Annex II

4 aims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Savings and Credit Bank
UNCC claim number: 4003565
UNSEQ number: E-00456

••• 67397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	26,052	20,842	Claim adjusted for maintenance.
Loss of cash	191,064	190,140	Original tangible property claim reclassified to loss of cash, vehicles and other loss not categorised. Loss of cash claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	18,100	16,641	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	1,411,254	1,411,254	Original payment or relief to others reclassified to loss of profits. Claim recommended in full.
Restart costs	6,827	6,827	Original other loss not categorised claim reclassified to restart costs. Restart costs claim recommended in full.
Other loss not categorised	548	0	See paragraph 89 of the report.
TOTAL	1,653,845	1,645,704	
Claim preparation costs	883	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	196,392	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Middle East Chemical Manufacturing Company K.S.C.
UNCC claim number: 4003567
UNSEQ number: E-00458

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	13,435	10,830	Claim adjusted for maintenance.
Loss of tangible prop- erty	11,045	11,045	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	55,784	50,206	Claim adjusted for obsolescence.
Loss of vehicles	8,364	6,472	Claim adjusted to M.V.V. Table values.
Loss of profits	61,657	0	Claim reclassified to loss of profits and other loss not catego- rised. Claim adjusted to reflect historical results.
Restart costs	6,185	1,503	Claim adjusted to reflect incremental expenses. See also para- graphs 77-79 of the report.
Other loss not catego- rised	3,191	0	See paragraph 88 of the report.
TOTAL	159,661	80,056	
Claim preparation costs	1,303	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Khamis for Refrigeration Company / Abdullah Madhi Al-Kamis & Partners W.L.L.
UNCC claim number: 4003568
UNSEQ number: E-00459

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	41,388	34,644	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and cash. Goods in transit claim adjusted for evidentiary shortcomings. Stock claim adjusted for obsolescence.
Loss of cash	1,597	1,597	Claim recommended in full.
Loss of profits	10,392	4,676	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and windfall profits.
TOTAL	53,377	40,917	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Remal Al Jahra General Contracting Co. / Ibrahim Hussain Malek Hussain & Partners W.L.L.
UNCC claim number: 4003570
UNSEQ number: E-00461

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	181,380	145,104	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	44,508	33,381	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	225,888	178,485	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Recommended awards for sixth instalment of 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Farooq Alawadi for Textiles, Import & Export Co.
UNCC claim number: 4003571
UNSEQ number: E-00462

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	24,101	0	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	24,101	0	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Riyash Trading Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003572
UNSEQ number: E-00463

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	1,134	1,055	Claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	73,134	49,731	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
TOTAL	74,268	50,786	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Dhefaf Al-Kuwait for General Trading & General Contracting
UNCC claim number: 4003573
UNSEQ number: E-00464

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	4,705	4,705	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim recommended in full.
Loss of stock	90,356	40,257	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	4,708	972	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to ten months.
TOTAL	99,769	45,934	
Claim preparation costs	750	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mealem Alkuwait for General Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003574
UNSEQ number: E-00465

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	118,150	60,112	Claim adjusted to reflect historical results, restrict period of loss to 12 months and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	118,150	60,112	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	10,043	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Gharabally and Hankeer Trading Company
UNCC claim number: 4003575
UNSEQ number: E-00466

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	729	583	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for failure to repair/replace.
Loss of stock	169,372	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	19,944	13,747	Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	190,045	14,330	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Economic Society
UNCC claim number: 4003576
UNSEQ number: E-00467

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	4,865	3,600	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	5,763	2,364	Claim adjusted for depreciation.
TOTAL	10,628	5,964	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Arabian Balkan Tourism & Travel Co.
UNCC claim number: 4003588
UNSEQ number: E-00468

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	10,430	5,000	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	10,430	5,000	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	1,034	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Union of Agricultural Co-operative Societies
UNCC claim number: 4003589
UNSEQ number: E-00469

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	5,685	1,056	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and depreciation.
Loss of tangible prop- erty	19,629	12,537	Claim reclassified to loss of tangible property and loss of stock. Tangible property claim adjusted for evidentiary shortcomings and failure to repair/replace.
Loss of stock	2,505	0	See paragraph 42 of the report.
Loss of profits	21,099	10,603	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	48,918	24,196	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Qahtani & Sarkis for Construction Materials Co. / Hussain A.J. Al-Qahtani & Partner
UNCC claim number: 4003590
UNSEQ number: E-00470

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	49,932	0	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	44,184	25,696	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	94,116	25,696	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Bridgestone Tire Distribution Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003591
UNSEQ number: E-00471

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	697,004	449,322	Original tangible property claim reclassified to loss of stock, vehicles and other loss not categorised. Stock claim adjusted for stock build-up.
Loss of vehicles	12,190	11,581	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	1,435,190	717,327	Claim adjusted to reflect historical results.
Bad debts	209,710	35,097	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not categorised	212,840	205,090	Original other loss not categorised claim reclassified to bad debts. Claim adjusted for evidentiary shortcomings and exchange rate variations.
TOTAL	2,566,934	1,418,417	
Claim preparation costs	10,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	254,554	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Nooran Shopping Center Co.
UNCC claim number: 4003592
UNSEQ number: E-00472

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	583,956	55,875	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up.
Loss of profits	64,196	21,637	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	648,152	77,512	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Marsa Trading and Contraction
UNCC claim number: 4003593
UNSEQ number: E-00473

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	53,284	39,816	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	6,754	5,065	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	60,038	44,881	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	11,291	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instalment of 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Pioneer Company W.L.L. / Ismail Ahamed Al Mosawi
UNCC claim number: 4003594
UNSEQ number: E-00474

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	20,780	540	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and cash. Stock claim adjusted for evidentiary shortcomings, stock build-up and obsolescence.
Loss of cash	3,252	3,252	Claim recommended in full.
Loss of profits	14,047	12,907	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	38,079	16,699	
Claim preparation costs	1,250	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instalment o 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Construction Material Centre Co., W.L.L.
UNCC claim number: 4003595
UNSEQ number: E-00475

.. 27397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	196,525	143,973	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up and obsolescence.
Loss of profits	38,016	28,512	Claim adjusted for windfall profits.
TOTAL	234,541	172,485	

Annex II

Recommended

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Commercial & Real Estate Company K.S.C.
UNCC claim number: 4003596
UNSEQ number: E-00476

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	14,950	11,960	Claim adjusted for maintenance.
Loss of cash	1,290	0	Original tangible property claim reclassified to loss of cash. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	787,375	416,711	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months.
TOTAL	803,615	428,671	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	56,253	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Farwania Travel Company
UNCC claim number: 4003644
UNSEQ number: E-00477

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,661	6,129	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	101,304	24,516	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of profits and claim preparation costs. Claim adjusted to reflect historical results and for evidentiary shortcomings.
TOTAL	108,965	30,645	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Nasser Al Hamlan General Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003645
UNSEQ number: E-00478

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of profits	270,555	138,536	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	270,555	138,536	

Annex II

4

s

Reported by claimant name and category of loss

S/2000/396

Claimant's name: Rolco Buildings and Roads Cleaning Co. / Abdullah Ghazi Al Mutairi and Co.
UNCC claim number: 4003646
UNSEQ number: E-00479

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	44,246	43,212	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	102,073	33,701	Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	26,282	18,059	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict period of loss to seven months.
TOTAL	172,601	94,972	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Boodai & Al-Bitar Furniture Decoration Trading Co.
UNCC claim number: 4003647
UNSEQ number: E-00480

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	24,391	7,833	Original tangible property claim reclassified to loss of tangible property and stock. Claim adjusted for failure to repair/replace and for reasons stated in paragraphs 43-46 of the report.
Loss of stock	185,993	59,057	Claim adjusted for obsolescence and for reasons stated in paragraphs 43-46 of the report.
Loss of profits	114,716	71,972	Claim adjusted to reflect historical results and to restrict the period of loss to 12 months.
Bad debts	117,031	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	442,131	138,862	
Claim preparation costs	1,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Sahara Commercial Company / Ibrahim Abbas Abu Rumanah and Partners
UNCC claim number: 4003648
UNSEQ number: E-00481

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	328,661	105,566	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and other losses not categorised. Stock claim adjusted for stock build-up.
Loss of profits	119,518	87,270	Claim adjusted to reflect historical results.
Other loss not categorised	29,393	25,643	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	477,572	218,479	
Claim preparation costs	320	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: East Arabia Trading & Contracting Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003649
UNSEQ number: E-00482

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop-erty	8,784	8,784	Claim recommended in full.
Loss of profits	9,512	9,512	Claim recommended in full.
TOTAL	18,296	18,296	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awa 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Abraj for Translation and Publishing Co.
UNCC claim number: 4003650
UNSEQ number: E-00483

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	7,054	7,054	Claim recommended in full.
Loss of profits	4,024	2,244	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	11,078	9,298	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Steamco Shipping Agencies
UNCC claim number: 4003651
UNSEQ number: E-00484

••• 67397

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of cash	50	0	Claim reclassified to loss of cash, loss of profits and other loss not categorised. Insufficient evidence to substantiate loss of cash claim.
Loss of profits	115,413	55,851	Claim adjusted to reflect historical results, to limit period of loss to ten months and for windfall profits.
Restart costs	1,306	1,306	Claim recommended in full.
Other loss not categorised	46	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	116,815	57,157	
Claim preparation costs	2,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: The Kuwaiti Amani Trading & Contraction Co.
UNCC claim number: 4003652
UNSEQ number: E-00485

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	31,525	18,442	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for obsolescence and for evidentiary shortcomings.
Loss of profits	46,820	23,640	Original loss of contracts claim reclassified to loss of profits. Claim adjusted for evidentiary shortcomings, to restrict period of loss to ten months and to reflect historical results.
TOTAL	78,345	42,082	

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Boom for Diving & Marine Equipment Co.
UNCC claim number: 4003653
UNSEQ number: E-00486

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	13,595	13,595	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and cash. Tangible property claim recommended in full.
Loss of stock	91,275	72,914	Stock claim adjusted for obsolescence. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of cash	2,684	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of profits	9,347	6,471	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	116,901	92,980	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	20,370	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Sports Sarris Palace Co.
UNCC claim number: 4003654
UNSEQ number: E-00487

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	737,389	446,108	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	34,307	34,307	Claim recommended in full.
TOTAL	771,696	480,415	
Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	91,639	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al Danna Marine and Contracting Company
UNCC claim number: 4003655
UNSEQ number: E-00488

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	2,355	1,838	Claim adjusted for depreciation and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	24,900	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	27,255	1,838	

Claim preparation costs	1,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	---

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Abdulhadi Al-Mailem Trading Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003656
UNSEQ number: E-00489

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	14,486	10,409	Original tangible property claim reclassified to loss of tang- ble property, stock and vehicles. Tangible property claim ad- justed for depreciation.
Loss of stock	300,765	255,650	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	5,939	5,939	Claim recommended in full.
Loss of profits	1,056,717	593,189	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,377,907	865,187	
Claim preparation costs	1,900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	155,010	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Ahmed Yousef Abdulhadi Almailem & Bros. Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003657
UNSEQ number: E-00490

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	170,557	60,578	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	1,325,377	1,105,713	Claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	8,605	7,800	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	430,389	356,873	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	1,934,928	1,530,964	
Claim preparation costs	1,900	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	290,240	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Jashanmal & Partners Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003658
UNSEQ number: E-00491

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	45,059	34,717	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted for depreciation and failure to repair/replace.
Loss of stock	566,756	505,398	Claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of cash	3,511	0	Original other loss not categorised claim reclassified to loss of cash. Insufficient evidence to substantiate claim.
Loss of vehicles	2,601	2,471	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	40,336	30,252	Claim adjusted for windfall profits.
Bad debts	160,589	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	818,852	572,838	
Claim preparation costs	5,500	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

4 ims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Hoda Kuwaiti Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003659
UNSEQ number: E-00492

٠٠٤٦٣٩٦

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> <u>(KD)</u>	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	829,309	281,714	Original tangible property claim reclassified to loss of stock and vehicles. Original other loss not categorised claim reclassified to loss of stock and claim preparation costs. Stock claim adjusted for obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of vehicles	12,323	6,543	Claim adjusted to reflect M.V.V. Table values.
Loss of profits	39,708	22,678	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	202,308	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	1,083,648	310,935	
Claim preparation costs	5,893	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Mohammed Al Wazzan & Partners Store Co. W.L.L.
UNCC claim number: 4003660
UNSEQ number: E-00493

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted</u> (KD)	<u>Amount recom-</u> <u>mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	23,200	12,800	Claim adjusted for maintenance and evidentiary shortcomings.
Loss of tangible prop- erty	10,490	2,163	Claim reclassified to loss of tangible property, stock and vehi- cles. Tangible property claim adjusted to reflect net book value and for failure to repair/replace.
Loss of stock	905,538	769,150	Stock claim adjusted for obsolescence. Insufficient evidence to substantiate goods in transit claim.
Loss of vehicles	1,617	1,450	Claim adjusted to M.V.V. table values.
Loss of profits	214,212	120,494	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
Bad debts	91,399	0	Insufficient evidence to substantiate claim.
TOTAL	1,246,456	906,057	
Claim preparation costs	2,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
Interest	140,226	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 91 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: South United Arab Company
UNCC claim number: 4003662
UNSEQ number: E-00495

•••••

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	500	400	Claim adjusted for maintenance.
Loss of stock	159,972	105,047	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings.
Loss of profits	9,757	7,318	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
Other loss not categorised	3,525	0	See paragraph 89 of the report.
TOTAL	173,754	112,765	
Claim preparation costs	480	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Aircraft Engineers & Pilot Association
UNCC claim number: 4003663
UNSEQ number: E-00496

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recommended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of real property	28,470	19,390	Claim adjusted for maintenance and betterment.
Loss of tangible property	6,768	6,768	Claim recommended in full.
TOTAL	35,238	26,158	

Claim preparation costs	375	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-----	------	---

Annex II

4 claims

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Faraj Al Ajeel & Co.
UNCC claim number: 4003664
UNSEQ number: E-00497

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	176,537	101,636	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Stock claim adjusted for stock build-up, obsolescence and evidentiary shortcomings. Goods in transit claim adjusted for evidentiary shortcomings and obsolescence.
Loss of profits	10,719	7,512	Claim adjusted to reflect historical results and for windfall profits.
TOTAL	187,256	109,148	
Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.

Annex II

Recommended awards for sixth instal 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Al-Tawakol Jewellery Company W.L.L.
UNCC claim number: 4003665
UNSEQ number: E-00498

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of stock	365,903	91,172	Original tangible property claim reclassified to loss of stock. Claim adjusted for stock build-up.
Loss of profits	193,525	170,305	Claim adjusted to reflect historical results.
TOTAL	559,428	261,477	

Annex II

Recommended awards 4

Reported by claimant name and category of loss

Claimant's name: Kuwait Glass Fiber Reinforced Plastic Products Company K.S.C. (Closed) Under Liquidation
UNCC claim number: 4003667
UNSEQ number: E-00500

S/2000/396

<u>Category of loss</u>	<u>Amount asserted (KD)</u>	<u>Amount recom- mended (KD)</u>	<u>Comments</u>
Loss of tangible prop- erty	787,070	324,695	Claim reclassified to loss of tangible property and stock. Tan- gible property claim adjusted for depreciation.
Loss of stock	250,266	200,213	Claim adjusted for evidentiary shortcomings.
TOTAL	1,037,336	524,908	

Claim preparation costs	3,000	n.a.	Governing Council's determination pending. See paragraphs 92 of the report.
-------------------------	-------	------	--

المرفق التاسع عشر

مقرر بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة هاء - ٤ اعتمده
مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته الرابعة والتسعين
المعقودة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ في جنيف*
إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، تقرير وتوصيات
فريق المفوضين بشأن الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة "هاء/٤" التي تشمل ١٣٩ مطالبة^(١)،

- ١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وتبعاً لذلك؛
- ٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من القواعد، الموافقة على مبالغ التعويضات
الموصى بها فيما يتعلق بالمطالبات المدرجة في التقرير. والمبلغ الإجمالي الذي ووفق عليه استناداً إلى
التوصيات الواردة في المرفق الأول هو كما يلي:

عدد المطالبات غير الموصى بمدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بـدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بـدولارات الولايات المتحدة)	عدد المطالبات الموصى بمدفع تعويض بشأنها	البلد
١	٢٧٤ ١٢٤ ٨١٣	١٣٥ ٨٧٩ ٢٥٧	١٣٨	الكويت

- ٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستدفع عند توفر الأموال وفقاً لمقرر مجلس الإدارة
٧٣ (S/AC.26/Dec.73(1999))؛

- ٤- يذكر بأنه عندما تتم عمليات الدفع، وفقاً للمقرر ٧٣
(S/AC.26/Dec.73(1999))، وعملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994))، تقوم حكومة دولة
الكويت بتوزيع المبلغ المتلقى على أصحاب المطالبات المعينين فيما يتعلق بالتعويضات الموافق عليها
خلال ستة أشهر من تلقي هذا المبلغ، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ
انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

- ٥- يطلب من الأمين التنفيذي أن يرسل نسخة من التقرير إلى الأمين العام وإلى
حكومة جمهورية العراق وحكومة دولة الكويت.

المرفق العشرون

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة (2000) A/AC.26/Dec.94.
(١) يرصد نصن التتلي يوزي في الوثيقة S/AC.26/2000/10 المرفق الثامن عشر أعلاه.

التقرير التاسع للأمين التنفيذي عملاً بالمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراء المطالبات*

١- يوضح هذا التقرير، عملاً بالمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراء المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد")، تصويبات مبالغ التعويض المعتمدة لمطالبات الفئتين "ألف" و"جيم".

أولاً- تصويبات مطالبات الفئة "ألف"

٢- تشمل توصيات تصويب مطالبات الفئة "ألف" المطالبات المكررة التي اكتشفت نتيجة تطبيق برنامج المطابقة داخل الفئة "ألف" على الدفعة السادسة من مطالبات الفئة "ألف" والتصويبات المكررة والتصويبات المنوعة الأخرى المقدمة من الحكومات والتغييرات التي طلبت الحكومات والمنظمات الدولية إدخالها في الكيانات مقدمة المطالبات.

ألف- مطالبات الفئة "ألف" المكررة

٣- منذ آخر تقرير قدم بموجب الفقرة ٤١ تبين أن هناك ما مجموعه ١٠٤٦ مطالبة تمثل صوراً من مطالبات أخرى تم منح التعويض في صدها في إطار الفئة "ألف". ومن هذا المجموع تبين أن هناك ٢٢٠ مطالبة جاءت من ١١ حكومة وكان هذا الاكتشاف عن طريق برنامج المطابقة داخل الفئة وهو برنامج يسمح للجنة بتحديد المطالبات المكررة داخل الفئة "ألف". وقد سبق تطبيق هذا البرنامج على الدفعات الخمس الأولى من مطالبات الفئة "ألف" وتم إبلاغ نتائج ذلك إلى مجلس الإدارة في التقرير السادس عملاً بالمادة ٤١ (S/AC.26/1999/12). وبالنسبة لهذا التقرير التاسع المقدم عملاً بالمادة ٤١، استكملت اللجنة التطبيق النهائي لبرنامج المطابقة على الدفعة السادسة من مطالبات الفئة "ألف".

٤- وإلى جانب المطالبات التي اكتشفها برنامج المطابقة داخل الفئة "ألف"، أبلغت ست حكومات عن وجود ٨٢٦ مطالبة مكررة أخرى. وكانت حكومات البوسنة والهرسك والهند والفلبين وسري لانكا هي التي حددت معظم هذه المطالبات. ولا ينبغي دفع تعويض لهذه المطالبات المكررة. وبناء على ذلك ينبغي تصويب مجموع المبالغ المدفوعة للتعويضات. ويعين الجدول التالي الحكومات المعنية والدفعات التي يتعين تعديلها ومجموع عدد المطالبات التي ينبغي تصويبها ومجموع المبلغ الذي سيخصم من هذه الدفعة^(١).

الجدول ١- مطالبات الفئة "ألف" المكررة المشمولة في التقرير التاسع عملاً بالمادة ٤١

<u>Government or international organization</u>	<u>Instalment</u>	<u>Total number of duplicate claims</u>	<u>Amount of re-duction (US\$)</u>
Bangladesh	Sixth	25	91,000.00
Bosnia and Herzegovina	Fifth	13	52,000.00
	Sixth	71	284,000.00
Egypt	Fourth	1	2,500.00
	Sixth	6	15,000.00
	First	1	2,500.00
	Fourth	5	15,500.00
	Fifth	47	183,000.00
India	Sixth	26	91,000.00
Iran	Sixth	13	82,500.00
Jordan	Sixth	1	5,000.00
Morocco	Sixth	2	7,500.00
Pakistan	Sixth	6	21,000.00
	Fourth	53	204,500.00
	Fifth	1	4,000.00
Philippines	Sixth	25	95,500.00
	First	8	21,500.00
	Second	25	100,000.00
	Third	16	64,000.00
	Fourth	487	1,931,500.00
Sri Lanka	Fifth	143	572,000.00
	Sixth	60	240,000.00
Thailand	Fifth	10	40,000.00
Turkey	Sixth	1	2,500.00
Total		1,046	4,128,000.00

٥- وتم إدراج مبلغ تعويض المطالبات المعدل في مجموع المبلغ المصوّب للتعويضات الموصى بها في المرفق الأول أدناه.

باء- تصويبات أخرى في الفئة "ألف"

١- المطالبات غير المكررة

٦- في تقرير الدفعة السادسة بشأن مطالبات الفئة "ألف" (S/AC.26/1996/3) تبين أن ثلاث مطالبات مقدمة من حكومات السودان والبوسنة والمهرسك وفييت نام كانت تكررًا لمطالبات تم منح تعويض لها فيما سبق. ولكن المعلومات الإضافية المقدمة من هذه الحكومات والسلطات أظهرت الآن أن هذه المطالبات كانت في الواقع مقدمة من أفراد مختلفين وأنه لا يوجد تكرار في هذه الحالات. وينبغي تنقيح مجموع التعويضات الموصى بها للسودان والبوسنة والمهرسك وفييت نام في الدفعة السادسة بناء على ذلك.

٢- التصويبات بموجب المقرر ٢١

٧- يعلن مجلس الإدارة في المقرر ٢١ (1994) (S/AC.26/Dec.21) أن "كل صاحب مطالبة اختار مبلغاً أكبر بموجب الفئة 'ألف' (٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة أو ٨ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة) وقدم أيضاً مطالبة من الفئات 'باء' أو 'جيم' أو 'دال' سيعتبر أنه اختار المبلغ الأصغر المقابل بموجب الفئة 'ألف'. وتبين أن ستة من أصحاب المطالبات الذين قدموا مطالبات بالمبالغ الأكبر في الفئة "ألف" قد قدموا مطالبات بموجب الفئات الأخرى. وبناء على المقرر ٢١ تم تعديل مبالغ المطالبات بتخفيضها في حالة مطالبة واحدة للهند في الدفعة الرابعة ومطالبتين للهند في الدفعة الخامسة ومطالبة واحدة لفرنسا في الدفعة الأولى ومطالبتين لفرنسا في الدفعة الرابعة.

٣- تغيير الكيان مقدم الطلب

٨- بناء على طلب الحكومات والمنظمات الدولية المعنية وبموافقتها تم تحويل مطالبة واحدة مقدمة من مكتب الأونروا في غزة في الدفعة الخامسة إلى حكومة كندا ونقل مطالبة واحدة مقدمة من حكومة الهند وتمت الموافقة عليها في الدفعة الرابعة إلى حكومة أستراليا ونقل مطالبة واحدة مقدمة من حكومة الهند وتمت الموافقة عليها في الدفعة الرابعة إلى مكتب الأونروا في غزة ونقل مطالبة واحدة مقدمة من حكومة السودان وتمت الموافقة عليها في الدفعة الرابعة إلى مكتب مفوضية شؤون اللاجئين في ألمانيا.

٤- تصويبات مطالبات الأفراد ومطالبات أفراد الأسرة الواحدة

٩- تبين أن أربع مطالبات كانت مقدمة من أفراد في حين أنها كانت مقدمة أصلاً بوصفها مطالبات أسرية. وبناء عليه تم تخفيض مطالبتين مقدمتين من الكويت في الدفعة الثالثة ومطالبة واحدة مقدمة من فرنسا في الدفعة السادسة من ٥ ٠٠٠ دولار من دولارات

الولايات المتحدة إلى ٢ ٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة. وتم أيضاً تخفيض مطالبة واحدة مقدمة من فرنسا في الدفعة الرابعة من ٨ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى ٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

١٠- وظهر أن ثلاث مطالبات كانت مقدمة نيابة عن أسر في حين أنها كانت محددة أصلاً كمطالبات فردية. وبناء عليه تمت زيادة المطالبتين من الهند في الدفعتين الرابعة والخامسة من المبلغ الفردي وهو ٢ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، إلى المبلغ الأسري وهو ٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وتمت زيادة مطالبة واحدة مقدمة من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الدفعة الخامسة أيضاً من مبلغ ٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة الفردي إلى ٨ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

١١- ويرد في الجداول ١-٧ من المرفق الأول مبالغ التعويضات المعدلة للدفعات من الأولى إلى السادسة ومجموع التعويضات المنقحة الموصى بها لمطالبات الفئة "ألف".

ثانياً- تصويات مبالغ التعويض لمطالبات الفئة "جيم"

١٢- تشمل تصويات مبالغ تعويض مطالبات الفئة "جيم" التصويات المتصلة بإعادة التوزيع في صدد تكاليف المغادرة والانتقال (خسائر "جيم/١ نقدية") وخسارة الأمتعة الشخصية "جيم/٤" (خسائر ملابس وأمتعة شخصية وأثاث منزلي وخسائر أخرى) ونقل عناصر الخسارة القابلة للتعويض من المطالبات المكررة إلى مطالبات صحيحة وتصويب العيوب الفنية في مطالبات "جيم/٦" عن خسارة المرتب وتصويات متنوعة أخرى.

١٣- وتشمل تصويات تعويضات مطالبات الفئة "جيم" الواردة في هذا التقرير التصويات التي تمت التوصية بها بعد استعراض المطالبات الإلكتروني واليدوي للتحقق من تجهيز المطالبات وفقاً لتوجيهات الفريق كما ترد في تقرير الدفعة السابعة (S/AC.26/1999/11) وتركز الاستعراضات بعد التجهيز أساساً على المطالبات التي تتضمن (أ) عيوباً فنية؛ أو (ب) مشاكل معقدة تتصل بخسائر خارج نطاق الإجراءات السريعة أو (ج) النوعين معاً. وهكذا شملت هذه الاستعراضات في معظمها المطالبات المذكورة في الدفعتين السادسة والسابعة. وفي الحالات التي كانت فيها المطالبات تفي بمعايير التصويب عملاً بالمادة ٤١ كانت التصويات تصدر بناء على ذلك.

١٤- ونجحت هذه التوصيات أيضاً، بقدر أقل، عن الاستعراض اليدوي للمطالبات بعد طلبات إعادة النظر الواردة من الكيانات المقدمة نيابة عن أصحاب المطالبات الأفراد أو مجموعات منهم. وأخيراً يشمل هذا التقرير التعديلات على الكيانات مقدمة المطالبات بثلاث

مطالبات بناء على طلب وتصريح الأطراف المعنية من أجل تيسير الدفع إلى أصحاب المطالبات الحاصلين على تعويض.

١- تصويبات متنوعة لمبالغ تعويض مطالبات الفئة "جيم"

١٥- لأغراض هذا التقرير تم استعراض أكثر من ٤٠٠٠ مطالبة من مطالبات الفئة "جيم" تمثل حالات محددة لمشاكل في شكل النتائج، وتم استعراضها وفقاً لمقررات وتوصيات الفريق الواردة في الفقرات ٤٥-٥٩ و ١٦٠-١٦٦ و ٢٠٩ و ٢١٣-٢١٤ و ٢١٧-٢١٨ و ٢٦٧-٢٧٩ و ٣٤٧-٣٥٠ من تقرير الدفعة السابعة الذي وافق عليه مجلس الإدارة بموجب مقرره ٧٠ (S/AC.26/Dec.70 (1999)). وتمت التوصية بتصويب ١٧٢٧ مطالبة ونجم عن هذه التصويبات زيادة صافية بمبلغ ١٥٤٢,١٥ ٢٧٨ ٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة في مبلغ تعويضات المطالبات المقدمة من الأفراد.

١٦- وكانت أكثر النتائج إشكالاً في المطالبات المستعرضة ناجمة عن نحو بعض الملفات الإلكترونية سهواً أثناء دورة التحضير الإلكتروني للدفعة السابعة. وفي هذه الحالات أعادت التصويبات نتائج الملفات الإلكترونية الأصلية.

١٧- ونشأت تصويبات أخرى بعد الاستعراضات الإلكترونية أو اليدوية للمجموعات التالية من المطالبات: (أ) المطالبات التي أشير في صدها إلى إعادة تجميع فئات عناصر الخسارة؛ أو (ب) المطالبات التي نشأ في صدها استعادة مزدوجة لنفس الخسائر؛ أو (ج) المطالبات التي تتضمن عناصر خسارة تتطلب فحصاً خاصاً مثل المطالبات المقدمة للتعويض عن إصلاح القوارب.

١٨- ولم يعتبر الفريق الخسائر الناجمة عن إصلاح القوارب عناصر منفصلة من عناصر الخسارة في الدفعة السابعة لأن استعراض عينات المطالبات لم يتضمن هذه الخسائر. ونتيجة لذلك فإن المطالبات التي تضمنت خسائر عن إصلاح القوارب البخارية تم تعويضها أثناء دورة التجهيز الإلكتروني للدورة السابعة وفقاً لمنهجية إصلاح السيارات ("جيم/٤ - مركبات - إصلاح") دون استعراضها أولاً كخسائر منفصلة. وحيث إن المنهجية المتبعة في إصلاحات جيم/٤ - مركبات - إصلاح لم توضع بالتحديد لتطبيقها على خسائر إصلاح القوارب، لذا كانت مبالغ التعويض عن هذه الخسائر تخفّض عموماً بطريقة غير متناسبة.

١٩- وتطلبت هذه الحالات استعراضاً يدوياً لقراءة ٧٥ ملف مطالبة. وتم بعد ذلك تحديد النتائج الموصى بها يدوياً وفقاً لمنهجية الفريق المتبعة في إصلاح المركبات، التي ترد في الصفحات ١٥٧-١٥٨ من تقرير الدفعة الأولى (S/AC.26/1994/3) والتي وافق عليها مجلس

الإدارة بموجب مقرره ٢٥ (S/AC.26/Dec. 25 (1994)) ويرد موجز لها في الفقرة ٢٠٩ من تقرير الدفعة السابعة. وتمت التوصية بالتصويبات حسب الاقتضاء.

الجدول ٢- تصويبات منوعة بموجب الفقرة ٤١ في مطالبات الفئة "جيم"

<u>Country or in-</u> <u>ternational or-</u> <u>ganization</u>	<u>Instalment</u>	<u>Total num-</u> <u>ber of</u> <u>claims af-</u> <u>fecte</u>	<u>Amount of net</u> <u>effect (US\$)</u>
Australia	Seventh	1	7,474.05
	Second	2	6,767.40
	Sixth	2	5,743.95
Bangladesh	Seventh	10	39,635.84
Belgium	Seventh	1	14,016.51
Canada	Sixth	1	10,389.61
China	Seventh	1	-
Egypt	Seventh	6	(4,373.67)
Finland	Seventh	1	34,419.15
	Second	4	24,399.65
	Fourth	12	66,767.99
	Fifth	4	16,782.01
	Sixth	9	35,295.62
India	Seventh	40	131,306.55
	Sixth	3	6,928.00
Iran	Seventh	1	10,380.63
	Fourth	1	4,032.00
Italy	Sixth	1	22,422.15
	Second	29	235,505.21
	Fourth	11	100,029.04
	Fifth	38	292,065.86
	Sixth	55	473,343.13
Jordan	Seventh	78	422,332.53
Kuwait	Seventh	60	727,163.45
	Second	2	16,089.96
	Fifth	1	41,522.49
Lebanon	Sixth	2	45,944.49
	Fourth	2	12,352.94
	Fifth	1	4,567.47
	Sixth	10	66,906.05
	Seventh	1,263	2,001,013.56

<u>Country or in-</u> <u>ternational or-</u> <u>ganization</u>	<u>Instalment</u>	<u>Total num-</u> <u>ber of</u> <u>claims af-</u> <u>fectd</u>	<u>Amount of net</u> <u>effect (US\$)</u>
	Fifth	3	18,373.71
	Sixth	2	6,920.41
Philippines	Seventh	6	6,051.50
	Sixth	1	25,266.44
Poland	Seventh	1	15,332.18
Sri Lanka	Seventh	1	(3,633.22)
	Second	1	4,987.70
	Fifth	3	16,567.47
	Sixth	1	4,982.70
Sudan	Seventh	4	19,916.96
	Fifth	2	12,456.74
Syrian Arab R - public	Sixth	2	22,942.01
	Seventh	6	45,006.39
	Sixth	2	10,051.90
Tunisia	Seventh	7	9,732.96
	Fourth	2	9,582.01
	Sixth	3	569.71
United Kingdom	Seventh	4	8,812.94
Yemen	Seventh	7	21,722.08
UNDP Jerusalem	Seventh	1	4,844.29
	Second	2	20,242.22
UNDP Kuwait	Sixth	14	126,194.43
Total		1,727	5,278,147.15

٢- تغيير الكيان مقدم الطلب

٢٠- بناء على طلب حكومة كندا وبموافقة مكتب الأونروا في غزة، تم نقل المطالبتين قدمهما مكتب الأونروا في غزة إلى حكومة كندا، وكانت إحدى المطالبتين قد تمت الموافقة عليها في الدفعة السادسة في حين تمت الموافقة على الأخرى في الدفعة السابعة.

٢١- وبناء على طلب حكومة السودان وبموافقة مكتب مفوضية شؤون اللاجئين في ألمانيا تم نقل موافقة واحدة قدمها السودان وتمت الموافقة عليها في الدفعة السادسة، إلى مكتب مفوضية شؤون اللاجئين في ألمانيا.

الجدول ٣- تغيير الكيان مقدم الطلب لأغراض الإبلاغ ودفع التعويضات

<u>Country or international organization</u>	<u>Number of claims reported</u>	<u>Instal-ment</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected number of claims</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
UNRWA Gaza	106	Sixth	2,623,050.49	105	2,574,693.22
Canada	241	Sixth	9,327,549.62	242	9,375,906.89
Sudan	2,061	Sixth	21,744,728.88	2,060	21,727,179.54
UNHCR					
Germany	-	Sixth	-	1	17,549.34
UNRWA Gaza	246	Seventh	6,796,892.02	245	6,767,301.03
Canada	258	Seventh	11,943,883.83	259	11,973,474.82

٣- تصويب أخطاء الطباعة في المقرر ٨٥

٢٢- نتيجة بعض أخطاء الطباعة في إدخال المبالغ المذكورة في التقرير الثامن المقدم عملاً بالمادة ٤١ (S/AC.26/1999/19) ومقرر مجلس الإدارة ٨٥ المتصل به (S/AC.26/Dec.85) ((1999))، يلاحظ أدناه التصويبان التاليان في مجموع مبلغ التعويض القطري في حالة بلد واحد في الدفعة الخامسة وفي حالة بلد آخر في الدفعة السادسة. أما مجموع مبالغ التعويض المنقحة الواردة في الجدولين ٧ و٨ من القرار ٨٥ للدفتين الخامسة والسادسة فقد ورد على النحو الصحيح.

الجدول ٤- تصويب أخطاء الطباعة في مجموع مبلغ التعويض القطري المذكور في

S/AC.26/Dec.85 (1999)

<u>Country or international organization</u>	<u>Instalment</u>	<u>Total reported in S/AC.26/Dec.85 (1999)</u>	<u>Corrected total (US\$)</u>
New Zealand	Fifth	64,413.86	46,992.01
Israel	Sixth	177,586.52	177,586.92

٤- تغييرات في مجموع مبلغ التعويض القطري في الدفعة الأولى

٢٣- وأخيراً نجد أن مجموع مبالغ التعويض لكل بلد أو لكل كيان مطالب والذي تمت الموافقة عليه في حالة المطالبات المدرجة في الدفعة الأولى والواردة في مقرر مجلس الإدارة ٢٥ وما تبعه من مقررات التصويب تختلف في بعض الحالات عن مبلغ مجاميع التعويضات الفردية

بدولارات قليلة من دولارات الولايات المتحدة. وتم التحقق من أن هذه التغييرات كانت نتيجة اختلاف أساليب التقريب المستخدمة أثناء تجهيز مطالبات الدفعة الأولى وكتابة التقرير عنها. وفي حين أن النتائج قد تم توفيقها داخلياً على مستوى كل مبلغ تعويض فردي^(٢)، إلا أنه يوصى بأن يوافق مجلس الإدارة على التغييرات في المبالغ المدرجة في العمود الثالث من الجدول أدناه.

الجدول ٥ - تقرير عن الاختلافات الناجمة عن أساليب التقريب في مجموع المبالغ القطرية في الدفعة الأولى

<u>Country or inter-national organization</u>	<u>Country total reported in S/AC.26/Dec.25 (1994), as modified by subsequent corrections, where applicable</u>	<u>Country total (sum of individual claim totals)</u>
Australia	1,919,706.00	1,919,705.00
Denmark	1,595,504.00	1,595,505.00
Kuwait	11,403,258.00	11,403,243.00
Nepal	31,963.00	31,962.00
Pakistan	17,768,886.00	17,768,858.00
Poland	852,211.00	852,210.00
United Kingdom	5,310,759.00	5,310,760.00
United States	10,522,623.00	10,522,630.00
Yugoslavia, Federal Republic of	616,860.00	616,861.00

الحواشي

(١) يبلغ المبلغ المسدد والمستعاد في صدد المطالبات الـ ١٠٤٦ ١ حالياً ٤٨٣ ٤٤٨ ٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

(٢) تم يدوياً تقريب مجموع مبالغ التعويضات القطرية في صدد المطالبات التي تمت الموافقة عليها في الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "جيم". وبعد ذلك أدخلت النتائج في جدول إلكتروني متصل. وفي حين أن مجموع المبالغ حسب كل بلد وردت مقربة إلى أقرب دولار كامل من دولارات الولايات المتحدة واستندت إلى مبالغ غير مقربة لمبالغ التعويضات الفردية، إلا أن مبالغ التعويض الفردية السرية أبلغت إلى الحكومات والمنظمات الدولية المقدمّة مقربة إلى أقرب دولار كامل. وعند حساب مجموع مبالغ تعويض المطالبات الفردية المقربة إلى أقرب دولار كامل ومقارنتها بالمبالغ المذكورة في مقررات مجلس الإدارة ذات الصلة تبين وجود اختلافات بين الرقمين. وتهدف التصويبات المقترحة في الجدول ٥ إلى معالجة هذه الاختلافات في التقارير بعد أن تم الآن وضع جميع المعلومات المتصلة بالخسائر في الدفعة الأولى في قاعدة بيانات اللجنة.

المرفق الأول

تصويبات مبالغ تعويض مطالبات الفئة "ألف"

- ١- استناداً إلى التصويبات المذكورة في الفقرات ٢-١١ أعلاه يرد فيما يلي إجمالي المبالغ المصوبة لمطالبات الفئة "ألف" موضحة حسب البلد ودفعة المطالبات:

الجدول ١- تصويبات الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "ألف"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
France	989,500.00	986,500.00
India	25,043,000.00	25,040,500.00
Sri Lanka	25,114,500.00	25,093,000.00

الجدول ٢- تصويبات الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "ألف"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Sri Lanka	77,298,500.00	77,198,500.00

الجدول ٣- تصويبات الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "ألف"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Kuwait	104,620,000.00	104,615,000.00
Sri Lanka	52,421,000.00	52,357,000.00

الجدول ٤- تصويبات الدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "ألف"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Australia	85,500.00	93,500.00
Egypt	207,343,500.00	207,341,000.00
France	138,000.00	128,000.00

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
India	146,328,000.00	146,300,000.00
Philippines	30,465,000.00	30,260,500.00
Sri Lanka	71,728,000.00	69,796,500.00
Sudan	10,223,500.00	10,221,000.00
UNHCR Germany	0.00	2,500.00
UNRWA Gaza	687,000.00	691,000.00

الجدول ٥ - تصويبات الدفعة الخامسة من مطالبات الفئة "ألف"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Bosnia and Herzegovina	3,528,000.00	3,476,000.00
Canada	409,000.00	414,000.00
India	147,801,500.00	147,616,500.00
Philippines	31,112,000.00	31,108,000.00
Sri Lanka	72,105,000.00	71,533,000.00
Thailand	10,592,000.00	10,552,000.00
Yugoslavia, Federal Republic of	3,790,500.00	3,794,500.00
UNWRA Gaza	736,000.00	731,000.00

الجدول ٦ - تصويبات الدفعة السادسة من مطالبات الفئة "ألف"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Bangladesh	65,943,500.00	65,852,500.00
Bosnia and Herzegovina	2,060,000.00	1,780,000.00
Egypt	18,651,000.00	18,636,000.00
France	23,000.00	20,500.00

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
India	17,418,500.00	17,327,500.00
Iran	5,565,000.00	5,482,500.00
Jordan	17,527,500.00	17,522,500.00
Morocco	2,561,500.00	2,554,000.00
Pakistan	46,279,000.00	46,258,000.00
Philippines	60,810,000.00	60,714,500.00
Sri Lanka	36,643,000.00	36,403,000.00
Sudan	509,500.00	512,000.00
Turkey	1,552,500.00	1,550,000.00
Viet Nam	3,492,000.00	3,496,000.00

٢- استناداً إلى التصويبات الواردة أعلاه يصبح المجموع المنقح لمبالغ التعويض الموصى بها لمطالبات الفئة "ألف" حسب كل دفعة على النحو التالي:

الجدول ٧- المجموع المنقح لمبالغ التعويض الموصى بها لمطالبات الفئة "ألف"

<u>Instalment</u>	<u>Previous total recommended award (US\$) a/</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
First	189,633,000.00	189,606,000.00
Second	641,352,500.00	641,252,500.00
Third	531,571,000.00	531,502,000.00
Fourth	734,839,000.00	732,674,500.00
Fifth	785,391,000.00	784,542,000.00
Sixth	317,188,000.00	316,261,000.00

(أ) يشمل المجموع السابق لمبالغ التعويض الموصى بها في هذا العمود المبالغ الأولية التي وافق عليها مجلس الإدارة في مقرراته ٢٢ و ٢٨ و ٢٩ و ٣١ و ٣٣ و ٣٨ و ٦٧ (1994) S/AC.26/Dec.22 و (1995) S/AC.26/Dec.28 في مقرراته ٢٢ و ٢٨ و ٢٩ و ٣١ و ٣٣ و ٣٨ و ٦٧ (1994) S/AC.26/Dec.22 و (1995) S/AC.26/Dec.28 و (1995) S/AC.26/Dec.29 و (1995) S/AC.26/Dec.31 و (1995) S/AC.26/Dec.33 و (1996) S/AC.26/Dec.38 و (1999) S/AC.26/Dec.67 والتصويبات اللاحقة التي وافق عليها مجلس الإدارة في مقرراته ٤٢ و ٤٤ و ٥١ و ٥٤ و ٥٧ و ٧١ و ٧٩ و ٨٥ (1997) S/AC.26/Dec.42 و (1997) S/AC.26/Dec.44 و (1998) S/AC.25/Dec.51 و (1998) S/AC.26/Dec.54 و (1998) S/AC.26/Dec.57 و (1999) S/AC.26/Dec.71 و (1999) S/AC.26/Dec.79 و (1999) S/AC.26/Dec.85.

المرفق الثاني

تصويبات مبالغ تعويض مطالبات الفئة "جيم"

١ - استناداً إلى التصويبات المذكورة في الفقرات ١٢-٢٣ أعلاه يرد فيما يلي إجمالي المبالغ المصوبة لمطالبات الفئة "ألف" موضحة حسب البلد ودفعة المطالبات:

الجدول ١ - تصويبات الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Total recommended award (US\$)
Australia	1,919,705.00
Bahrain	214,891.00
Bolivia	53,760.00
Brazil	452,071.00
Denmark	1,595,505.00
France	28,365.00
Japan	15,750.00
Jordan	28,800.00
Kenya	38,014.00
Kuwait	11,403,243.00
Malaysia	57,131.00
Nepal	31,962.00
Pakistan	17,768,858.00
Poland	852,210.00
South Africa	95,677.00
The former Yugoslav Republic of Macedonia	80,285.00
United Kingdom	5,310,760.00
United States	10,522,630.00
Yugoslavia, Federal Republic of	616,861.00
Total	51,086,478.00

الجدول ٢ - تصويبات الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "جيم"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Bangladesh	12,161,510.90	12,168,258.30
India	70,365,172.62	70,389,572.27
Jordan	38,667,291.51	38,902,796.72
Lebanon	26,532,492.94	26,548,582.90
Sudan	5,217,538.58	5,222,521.28
UNDP Kuwait	5,605,638.03	5,625,880.25

الجدول ٣ - تصويبات الدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "جيم"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
India	45,880,225.91	45,946,993.90
Italy	397,973.21	402,005.21
Jordan	24,207,836.54	24,307,865.58
Pakistan	12,007,471.90	12,019,824.84
United Kingdom	13,229,907.33	13,239,489.34

الجدول ٤ - تصويبات الدفعة الخامسة من مطالبات الفئة "جيم"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
India	67,698,665.21	67,715,447.22
Jordan	94,089,135.96	94,381,201.82
Lebanon	2,408,758.24	2,450,280.73
New Zealand	64,413.86	46,992.01
Pakistan	7,859,267.78	7,863,835.25

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Philippines	7,871,819.05	7,890,192.76
Sudan	15,959,540.47	15,976,107.94
Syrian Arab Republic	100,327,919.47	100,340,376.21

الجدول ٥ - تصويبات الدفعة السادسة من مطالبات الفئة "جيم"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Bangladesh	21,453,766.13	21,459,510.08
Canada	9,327,549.62	9,386,296.50
India	104,814,938.57	104,850,234.19
Iran	12,651,680.06	12,658,608.86
Israel	177,586.52	177,586.92
Italy	979,859.67	1,002,281.82
Jordan	180,418,308.14	180,891,651.27
Lebanon	11,852,210.70	11,898,155.19
Pakistan	37,330,539.19	37,397,445.24
Philippines	10,691,744.59	10,698,665.00
Poland	1,933,492.85	1,958,759.29
Sudan	21,744,728.88	21,732,162.24
Syrian Arab Republic	95,547,753.26	95,570,695.27
Tunisia	3,337,545.82	3,347,597.72
United Kingdom	22,200,180.09	22,200,749.80
UNDP Kuwait	10,258,187.89	10,384,382.32
UNHCR Germany	-	17,549.34
UNRWA Gaza	2,623,050.49	2,574,693.22

الجدول ٦ - تصويبات الدفعة السابعة من مطالبات الفئة "جيم"

<u>Country or international organization</u>	<u>Previous total recommended award (US\$)</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
Australia	1,724,954.90	1,732,428.95
Bangladesh	37,706,783.84	37,746,419.68
Belgium	231,802.31	245,818.82
Canada	11,943,883.83	11,973,474.82
China	125,249.57	125,249.57
Egypt	231,251,021.36	231,246,647.69
Finland	298,228.83	332,647.98
India	186,796,893.79	186,928,200.34
Iran	27,084,712.23	27,095,092.06
Jordan	281,071,994.02	281,494,326.55
Kuwait	787,212,263.25	787,939,426.70
Pakistan	72,551,534.16	74,552,547.72
Philippines	10,343,737.26	10,349,808.76
Poland	716,179.29	731,511.47
Sri Lanka	5,287,797.86	5,284,164.64
Sudan	14,812,062.58	14,831,979.54
Syrian Arab Republic	56,939,952.32	56,984,958.71
Tunisia	8,414,977.79	8,424,710.75
United Kingdom	28,867,341.93	28,876,154.87
Yemen	79,177,795.01	79,199,517.09
UNDP Jerusalem	4,334,780.44	4,339,624.73
UNRWA Gaza	6,796,892.02	6,767,301.03

الجدول ٧- المجموع المنقح لمبالغ التعويض الموصى بها لمطالبات الفئة "جيم"

<u>Instalment</u>	<u>Previous total recom- mended award (US\$) a/</u>	<u>Corrected total recommended award (US\$)</u>
First	51,086,479.00	51,086,478.00
Second	431,155,375.79	431,463,342.93
Fourth	654,256,442.61	654,449,206.59
Fifth	734,670,391.22	735,072,726.97
Sixth	763,011,685.12	763,875,585.72
Seventh	1,928,144,235.51	1,931,655,410.19

(أ) يشمل المجموع السابق لمبالغ التعويض الموصى بها في هذا العمود المبالغ الأولية التي وافق عليها مجلس الإدارة في مقرراته ٢٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٩ و ٤١ و ٥٢ و ٧٠ و ٨٥ (S/AC.26/Dec.25 (1994)) و S/AC.26/Dec.36 (1996) و S/AC.26/Dec.37 (1996) و S/AC.26/Dec.39 (1996) و S/AC.26/Dec.41 (1997) و S/AC.26/Dec.52 (1998) و S/AC.26/Dec.70 (1999) و S/AC.26/Dec.85 (1999). والتصويات اللاحقة التي وافق عليها مجلس الإدارة في مقرراته ٣٩ و ٤١ و ٥٢ و ٨٥ (S/AC.26/Dec.39 (1996)) و S/AC.26/Dec.41 (1997) و S/AC.26/Dec.52 (1998) و S/AC.26/Dec.85 (1999).

(ب) تم حساب المجموع السابق لمبالغ التعويض الموصى بها الوارد أعلاه وفي الجدول ١١ من المقرر ٨٥ للدفعة الأولى بمراعاة مختلف أساليب التقريب الموضحة في الفقرة ٢٣ أعلاه. وبدون مراعاة هذه الأساليب في التقريب، فإن الفرق بين المجموع السابق والمصوب لمبالغ التعويض الموصى بها يبلغ ٣٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة وهو ما يمثل الفرق الناجم عن الاختلافات المذكورة في الجدول ١ من هذا المرفق.

المرفق الحادي والعشرون

مقرر بشأن تصويب مبالغ التعويضات الموافق عليها في المطالبات من الفئتين ألف وجيم عملاً بالمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات، اتخذه مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ٩٤ المعقودة في جنيف في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠*

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد") تقريراً^(١) من الأمين التنفيذي بشأن تصويب مبالغ التعويضات الموافق عليها في المطالبات من الفئتين "ألف" و"جيم"،

١- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤١ من القواعد، تصويب مبالغ التعويضات الموافق عليها للحكومات والمنظمات الدولية^(٢). ويوزع الإجمالي المصوب حسب البلد والدفعة على النحو التالي:

الجدول ١- تصويبات الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "ألف"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
France	989,500.00	986,500.00
India	25,043,000.00	25,040,500.00
Sri Lanka	25,114,500.00	25,093,000.00

* صدر من قبل بوصفه الوثيقة (2000) S/AC.26/Dec.95.

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2000/10.

(٢) وفقاً لأحكام السرية الواردة في القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (المادة ٣٠، الفقرة ١، والمادة ٤٠، الفقرة ٥) لن يعلن جدول يتضمن توزيع المبالغ المصوبة التي ستدفع لكل صاحب مطالبة، بل سيقدّم لكل حكومة ومنظمة دولية معنية على حدة.

الجدول ٢ - تصويبات الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "ألف"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Sri Lanka	77,298,500.00	77,198,500.00

الجدول ٣ - تصويبات الدفعة الثالثة من مطالبات الفئة "ألف"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Kuwait	104,620,000.00	104,615,000.00
Sri Lanka	52,421,000.00	52,357,000.00

الجدول ٤ - تصويبات الدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "ألف"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Australia	85,500.00	93,500.00
Egypt	207,343,500.00	207,341,000.00
France	138,000.00	128,000.00
India	146,328,000.00	146,300,000.00
Philippines	30,465,000.00	30,260,500.00

الجدول ٥ - تصويبات الدفعة الخامسة من مطالبات الفئة "ألف"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Bosnia and Herzegovina	3,528,000.00	3,476,000.00
Canada	409,000.00	414,000.00
India	147,801,500.00	147,616,500.00
Philippines	31,112,000.00	31,108,000.00
Sri Lanka	72,105,000.00	71,533,000.00
Thailand	10,592,000.00	10,552,000.00
Yugoslavia, Federal Republic of	3,790,500.00	3,794,500.00
UNRWA Gaza	736,000.00	731,000.00

الجدول ٦ - تصويبات الدفعة السادسة من مطالبات الفئة "ألف"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Bangladesh	65,943,500.00	65,852,500.00

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Bosnia and Herzegovina	2,060,000.00	1,780,000.00
Egypt	18,651,000.00	18,636,000.00
France	23,000.00	20,500.00
India	17,418,500.00	17,327,500.00
Iran	5,565,000.00	5,482,500.00
Jordan	17,527,500.00	17,522,500.00
Morocco	2,561,500.00	2,554,000.00
Pakistan	46,279,000.00	46,258,000.00
Philippines	60,810,000.00	60,714,500.00
Sri Lanka	36,643,000.00	36,403,000.00
Sudan	509,500.00	512,000.00
Turkey	1,552,500.00	1,550,000.00
Viet Nam	3,492,000.00	3,496,000.00

الجدول ٧ - تصويبات الدفعة الأولى من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Country total reported in S/AC.26/Dec.25 (1994), as modified by subsequent corrections, where applicable	Country total (sum of individual claim totals)
Australia	1,919,706.00	1,919,705.00
Denmark	1,595,504.00	1,595,505.00
Kuwait	11,403,258.00	11,403,243.00
Nepal	31,963.00	31,962.00
Pakistan	17,768,886.00	17,768,858.00
Poland	852,211.00	852,210.00
United Kingdom	5,310,759.00	5,310,760.00
United States	10,522,623.00	10,522,630.00
Yugoslavia, Federal Republic of	616,860.00	616,861.00

الجدول ٨ - تصويبات الدفعة الثانية من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Bangladesh	12,161,510.90	12,168,258.30
India	70,365,172.62	70,389,572.27
Jordan	38,667,291.51	38,902,796.72
Lebanon	26,532,492.94	26,548,582.90
Sudan	5,217,538.58	5,222,521.28
UNDP Kuwait	5,605,638.03	5,625,880.25

الجدول ٩ - تصويبات الدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
India	45,880,225.91	45,946,993.90
Italy	397,973.21	402,005.21
Jordan	24,207,836.54	24,307,865.58
Pakistan	12,007,471.90	12,019,824.84
United Kingdom	13,229,907.33	13,239,489.34

الجدول ١٠ - تصويبات الدفعة الخامسة من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
India	67,698,665.21	67,715,447.22
Jordan	94,089,135.96	94,381,201.82
Lebanon	2,408,758.24	2,450,280.73
New Zealand	64,413.86	46,992.01
Pakistan	7,859,267.78	7,863,835.25
Philippines	7,871,819.05	7,890,192.76
Sudan	15,959,540.47	15,976,107.94
Syrian Arab Republic	100,327,919.47	100,340,376.21

الجدول ١١ - تصويبات الدفعة السادسة من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Bangladesh	21,453,766.13	21,459,510.08
Canada	9,327,549.62	9,386,296.50

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
India	104,814,938.57	104,850,234.19
Iran	12,651,680.06	12,658,608.86
Israel	177,586.52	177,586.92
Italy	979,859.67	1,002,281.82
Jordan	180,418,308.14	180,891,651.27
Lebanon	11,852,210.70	11,898,155.19
Pakistan	37,330,539.19	37,397,445.24
Philippines	10,691,744.59	10,698,665.00
Poland	1,933,492.85	1,958,759.29
Sudan	21,744,728.88	21,732,162.24
Syrian Arab Republic	95,547,753.26	95,570,695.27
Tunisia	3,337,545.82	3,347,597.72
United Kingdom	22,200,180.09	22,200,749.80

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
UNDP Kuwait	10,258,187.89	10,384,382.32
UNHCR Germany	-	17,549.34
UNRWA Gaza	2,623,050.49	2,574,693.22

الجدول ١٢ - تصويبات الدفعة السابعة من مطالبات الفئة "جيم"

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Australia	1,724,954.90	1,732,428.95
Bangladesh	37,706,783.84	37,746,419.68
Belgium	231,802.31	245,818.82
Canada	11,943,883.83	11,973,474.82
China	125,249.57	125,249.57
Egypt	231,251,021.36	231,246,647.69
Finland	298,228.83	332,647.98
India	186,796,893.79	186,928,200.34

Country or international organization	Previous total recommended award (US\$)	Corrected total recommended award (US\$)
Iran	27,084,712.23	27,095,092.06
Jordan	281,071,994.02	281,494,326.55
Kuwait	787,212,263.25	787,939,426.70
Pakistan	72,551,534.16	74,552,547.72
Philippines	10,343,737.26	10,349,808.76
Poland	716,179.29	731,511.47
Sri Lanka	5,287,797.86	5,284,164.64
Sudan	14,812,062.58	14,831,979.54
Syrian Arab Republic	56,939,952.32	56,984,958.71
Tunisia	8,414,977.79	8,424,710.75
United Kingdom	28,867,341.93	28,876,154.87
Yemen	79,177,795.01	79,199,517.09
UNDP Jerusalem	4,334,780.44	4,339,624.73
UNRWA Gaza	6,796,892.02	6,767,301.03

٢- يقرر أيضاً، استناداً إلى التصويبات الواردة أعلاه، أن مجموع التعويضات المنقحة الموصى بها حسب الدفعة هو كما يلي:

الجدول ١٣ - مجموع التعويضات المنقحة الموصى بها لمطالبات الفئة "ألف"

Instalment	Previous total recommended award (US\$) a/	Corrected total recommended award (US\$)
First	189,633,000.00	189,606,000.00
Second	641,352,500.00	641,252,500.00
Third	531,571,000.00	531,502,000.00
Fourth	734,839,000.00	732,674,500.00
Fifth	785,391,000.00	784,542,000.00
Sixth	317,188,000.00	316,261,000.00

(أ) يشمل المجموع السابق لمبالغ التعويضات الموصى بها في هذا العمود التعويضات الأولية التي أقرها مجلس الإدارة في مقرراته ٢٢ و ٢٨ و ٢٩ و ٣١ و ٣٣ و ٣٨ و ٦٧ (1994) S/AC.26/Dec.22 و S/AC.26/Dec.28 (1995) و S/AC.26/Dec.29 (1995) و S/AC.26/Dec.31 (1995) و S/AC.26/Dec.33 (1995) و S/AC.26/Dec.38 (1996) و S/AC.26/Dec.67 (1999) والتصويبات اللاحقة التي أقرها مجلس الإدارة في مقرراته ٤٢ و ٤٤ و ٥١ و ٥٤ و ٥٧ و ٧١ و ٧٩ (1997) و S/AC.26/Dec.42 (1997) و S/AC.26/Dec.44 (1997) و S/AC.26/Dec.51 (1998) و S/AC.26/Dec.54 (1998) و S/AC.57/Dec.57 (1998) و S/AC.26/Dec.71 (1999) و S/AC.26/Dec.79 (1999).

الجدول ١٤ - مجموع التعويضات المنقحة الموصى بها لمطالبات الفئة "جيم"

Instalment	Previous total recommended award (US\$) a/	Corrected total recommended award (US\$)
First b/	51,086,479.00	51,086,478.00
Second	431,155,375.79	431,463,342.93
Fourth	654,256,442.61	654,449,206.59
Fifth	734,670,391.22	735,072,726.97
Sixth	763,011,685.12	763,875,585.72
Seventh	1,928,144,235.51	1,931,655,410.19

(أ) يشمل المجموع السابق لمبالغ التعويضات الموصى بها في هذا العمود التعويضات الأولية التي أقرها مجلس الإدارة في مقرراتها ٢٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٩ و ٤١ و ٥٢ و ٧٠ (S/AC.26/Dec.25 (1994)) و S/AC.26/Dec.36 (1996) و S/AC.26/Dec.37 (1996) و S/AC.26/Dec.39 (1996) و S/AC.26/Dec.41 و S/AC.26/Dec.52 (1998) و S/AC.26/Dec.70 (1999) والتصويات اللاحقة التي أقرها مجلس الإدارة في مقررته ٣٩ و ٤١ و ٥٢ (S/AC.26/Dec.39 (1996)) و S/AC.26/Dec.41 (1997) و S/AC.26/Dec.52 (1998).

(ب) تم حساب مجموع التعويضات الموصى بها سابقاً الموضح أعلاه وفي الجدول ١١ من المقرر ٨٥ للدفع الأولى بمراعاة أساليب التقريب المختلفة الموضحة في الفقرة ٢٣ من الوثيقة S/AC.26/2000/R.8 وبدون مراعاة هذا التقريب يكون الفرق بين مجموع التعويضات الموصى بها قبل التنقيح وبعده في هذا الجدول هو ٣٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، وهو المبلغ الذي يناظر الاختلاف الناجم عن التباينات المذكورة في الجدول ٧.